فتح الباري

بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري

للإمام الحافظ

أحمد بن علي بن حجر

العسقلاني

٧٧٣ — ٨٥٢

الجزء الثالث عشر

رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه

واستقصى أطرافه ، ونبه على أرقامها في كل حديث

محمد فؤاد عبد الباقي

المكتبة السلفية

بسم الله الرحمن الرحيم

٩٢ - كتاب الفتن

قوله (بسم الله الرحمن الرحيم - كتاب الفتن) فى رواية كريمة والأصيلى تأخير البسملة . والفتن جمع فتنة ، قال الراغب : أصل الفتن إدخال الذهب فى النار لتظهر جودته من رداءته ، ويستعمل فى إدخال الانسان النار ويطلق على العذاب كقوله ﴿ ذوقوا فتنتكم ﴾ ، وعلى ما يحصل عند العذاب كقوله تعالى ﴿ ألا فى الفتنة سقطوا ﴾ ، وعلى الاختبار كقوله ﴿ وفتناك فتونا ﴾ ، وفيما يدفع اليه الانسان من شدة ورخاء ، وفى الشدة أظهر معنى وأكثر استعمالا ، قال تعالى ﴿ ونبلوكم بالشر والخير فتنة ﴾ ومنه قوله ﴿ وان كادوا ليفتنونك ﴾ أى يوقعونك فى بلية وشدة فى صرفك عن العمل بما أوحى اليك . وقال أيضاً الفتنة تكون من الأفعال الصادرة من الله ومن العبد كالبلية والمصيبة والقتل والعذاب والمعصية وغيرها من المكروهات : فان كانت من الله فهى على وجه الحكمة ، وان كانت من الانسان بغير أمر الله فهى مذمومة ، فقد ذم الله الانسان بايقاع الفتنة كقوله ﴿ والفتنة أشد من القتل ﴾ وقوله ﴿ إن الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ﴾ وقوله ﴿ ما أنتم عليه بفاتنين ﴾ وقوله ﴿ بأيكم المفتون ﴾ وكقوله ﴿ واحذرهم أن يفتنوك ﴾ . وقال غيره : أصل الفتنة الاختبار ، ثم استعملت فيما أخرجته المحنة والاختبار إلى المكروه ، ثم أطلقت على كل مكروه أو آيل اليه كالكفر والإثم والتحريق والفضيحة والفجور وغير ذلك

١ - باب ما جاء فى قول الله تعالى ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ وما كان النبى ﷺ يحذر من الفتن

٧٠٤٨ - حدثنا علىّ بن عبد الله حدثنا بشر بن السرى حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبى مليكة قال « قالت أسماء عن النبى ﷺ قال : أنا على حوضى أنتظر من يرد علىّ ، فيؤخذ بناس من دونى أقول : أمتى ، فيقال : لا تدرى ، مشوا على القهقرى » . قال ابن أبى مليكة : اللهم إنا نعوذ بك أن نرجع على أعقابنا أو نفتن

٧٠٤٩ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن مغيرة عن أبى وائل قال « قال عبد الله : قال النبى ﷺ : أنا فرطكم على الحوض ، ليرفعن إلىّ رجال منكم حتى إذا أهويت لأناولهم اختلجوا دونى فأقول : أى رب ، أصحابى ، فيقول : لا تدرى ما أحدثوا بعدك »

٧٠٥٠ ، ٧٠٥١ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبى حازم قال « سمعت سهل ابن سعد يقول : سمعت النبى ﷺ يقول : أنا فرطكم على الحوض من ورده شرب منه ومن شرب منه لم يظمأ بعده أبداً ، ليردن على أقوام أعرفهم ويعرفونى ، ثم يحال بينى وبينهم » . قال أبو حازم فسمعنى النعمان بن

أبي عياش وأنا أحدثهم هذا فقال : هكذا سمعتَ سهلاً ؟ فقلتُ : نعم . قال : وأنا أشهد على أبي سعيد الخدري لسمعته يزيدُ فيه قال « إنهم مني ، فيقال : إنكَ لاتدري ما بَدّلوا بعدَكَ ، فأقول : سُحقاً سحقاً لمن بدّل بعدي »

قوله (باب ماجاء في قول الله تعالى : واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة) . قلت : ورد فيه ما أخرجه أحمد والبزار من طريق مطرف بن عبد الله بن الشخير قال « قلنا للزبير - يعني في قصة الجمل - يا أبا عبد الله ماجاء بكم ؟ ضيعتم الخليفة الذي قتل - يعني عثمان - بالمدينة ثم جئتم تطلبون بدمه - يعني بالبصرة - فقال الزبير : انا قرأنا على عهد رسول الله ﷺ و ﴿ اتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ، لم نكن نحسب أنا أهلها حتى وقعت منا حيث وقعت » وأخرج الطبري من طريق الحسن البصري قال « قال الزبير : لقد خوفنا بهذه الآية ونحن مع رسول الله ﷺ ، وما ظننا أنا خصصنا بها » وأخرجه النسائي من هذا الوجه نحوه وله طرق أخرى عن الزبير عند الطبري وغيره ، وأخرج الطبري من طريق السدي قال : نزلت في أهل بدر خاصة فأصابتهم يوم الجمل ، وعند ابن أبي شيبة نحوه : وعند الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال « أمر الله المؤمنين أن لا يقروا المنكر بين أظهرهم فيعمهم العذاب » ولهذا الأثر شاهد من حديث عدي بن عميرة سمعت رسول الله ﷺ يقول ان الله عز وجل لايعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على أن ينكروه ، فاذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة » أخرجه أحمد بسند حسن وهو عند أبي داود من حديث العرس بن عميرة وهو أخو عدي ، وله شواهد من حديث حذيفة وجرير وغيرهما عند أحمد وغيره . **قوله** (وما كان النبي ﷺ يحذّر) بالتشديد (من الفتن) يشير إلى ما تضمنه حديث الباب من الوعيد على التبديل والأحداث ، فان الفتن غالبا إنما تنشأ عن ذلك . ثم ذكر حديث أسماء بنت أبي بكر مرفوعا « أنا على حوضي أنتظر من يرد عليّ ، فيؤخذ بناس ذات الشمال » الحديث وحديث عبد الله بن مسعود رفعه « أنا فرطكم على الحوض فليرفعن إلى أقوام » الحديث ، وحديث سهل بن سعد بمعناه ، ومعه حديث أبي سعيد وفي جميعها « انك لاتدري ما أحدثوا بعدك » لفظ ابن مسعود والآخرين بمعناه ، وقد تقدمت في ذكر الحوض آخر كتاب الرقاق وتقدم شرحها في « باب الحشر » قبل ذلك في كتاب الرقاق أيضاً ، وقوله في حديث أسماء « حدثنا بشر بن السري » هو بكسر الموحدة وسكون المعجمة وأبوه بفتح المهملة وكسر الراء بعدها ياء ثقيلة ، وبشر بصري سكن مكة وكان صاحب مواعظ فلقب الأفوه ، وهو ثقة عند الجميع الا أنه كان تكلم في شيء يتعلق برؤية الله في الآخرة فقام عليه الحميدي فاعتذر وتنصل فتكلم فيه بعضهم حتى قال ابن معين رأيته بمكة يدعو على من ينسبه لرأي جهم ، وقال ابن عدي : له أفراد وغرائب . قلت : وليس له في البخاري سوى هذا الموضع ، وقد وضح أنه متابعة ، وقوله في حديث سهل « من ورده شرب » وقع في رواية الكشميهني « يشرب » وقوله « لم يظمأ » قيل هو كناية عن أنه يدخل الجنة لأنه صفة من يدخلها ، وفي حديث أبي سعيد « انك لاتدري مابدلوا » وقع في رواية الكشميهني « ما أحدثوا » وحاصل ماحمل عليه حال المذكورين أنهم ان كانوا ممن ارتد عن الاسلام فلا اشكال في تبري النبي ﷺ منهم وابعادهم ، وان كانوا ممن لم يرتد لكن أحدث معصية كبيرة من أعمال البدن أو بدعة من اعتقاد القلب فقد أجاب بعضهم بأنه يحتمل أن يكون أعرض عنهم ولم يشفع لهم اتباعا لأمر الله فيهم حتى يعاقبهم على جنايتهم ،

ولا مانع من دخولهم فى عموم شفاعته لأهل الكبائر من أمته فيخرجون عند اخراج الموحدين من النار والله أعلم

٢ - باب قول النبيّ ﷺ « سترَونَ بعدى أموراً تُنكِرونها »

وقال عبدُ الله بن زيد « قال النبيُّ ﷺ : اصبروا حتّى تَلقَونى على الحَوض »

٧٠٥٢ - **حدّثنا** مسدَّدٌ حدّثنا يحيى بن سعيد حدثنا الأعمشُ حدّثنا زيدُ بن وَهْب قال « سمعتُ عبدَ الله قال : قال لنا رسولُ الله ﷺ : إنكم سترَونَ بعدى أثرةً وأموراً تُنكرونها . قالوا : فما تأمُرُنا يارسولَ الله ؟ قال : أدُّوا إليهم حقَّهم ، وسَلوا اللهَ حقكم »

٧٠٥٣ - **حدّثنا** مسدَّدٌ عن عبد الوارث عن الجعد عن أبى رجاء « عن ابن عباس عن النبيّ ﷺ قال من كرهَ من أميره شيئاً فليصبر ، فانه من خَرَجَ من السلطان شِبراً ماتَ مِيتةَ جاهلية »

[الحديث ٧٠٥٣ - طرفاه فى ٧٠٥٤ ، ٧١٤٣]

٧٠٥٤ - **حدّثنا** أبو النُّعمان حدّثنا حمادُ بن زيد عن الجعدِ أبى عثمانَ حدّثنى أبو رجاء العُطاردىُّ قال « سمعت ابنَ عباس رضى اللهُ عنهما عنِ النبيِّ ﷺ قال : من رأى من أميرِه شيئاً يكرَهه فليصبرْ عليه ، فانه من فارقَ الجماعةَ شبراً فمات إلا مات مِيتةً جاهلية »

٧٠٥٥ - **حدّثنا** إسماعيلُ حدّثنى ابنُ وَهبٍ عن عمرو عن بُكيرٍ عن بسرِ بن سعيدٍ عن جُنادةَ بن أبى أميةَ قال « دَخلنا على عُبادةَ بن الصامتِ وهو مريضٌ قلنا : أصلحكَ الله ، حدِّثْ بحديث ينفعكَ اللهُ به سمعتَه من النبيِّ ﷺ ، قال : دعانا النبيُّ ﷺ فبايعناه »

٧٠٥٦ - « فقال فيما أخذَ علينا أن بايَعَنا على السمع والطاعة فى منشَطِنا ومَكْرَهنا وعُسرِنا ويُسرنا وأثَرة علينا وأن لا ننازِعَ الأمرَ أهله ، إلاّ أن تَرَوا كفراً بَواحاً عندَكم من اللهِ فيه بُرهان »

[الحديث ٧٠٥٦ - طرفه فى : ٧٢٠٠]

٧٠٥٧ - **حدّثنا** محمدُ بن عَرْعَرةَ حدّثنا شعبةُ عن قتادةَ عن أنسِ بن مالكٍ « عن أسيدِ بن حُضَيرٍ أنّ رجلاً أتى النبيَّ ﷺ فقال : يارسولَ الله ، استعملتَ فلاناً ولم تستعمِلْنى . قال : إنكم سترَونَ بعدى أثرةً ، فاصبروا حتى تَلقَونى »

قوله (باب قول النبى ﷺ سترون بعدى أمورا تنكرونها) هذا اللفظ بعض المتن المذكور فى ثانى أحاديث الباب وهى ستة أحاديث ، الأول قوله (وقال عبد الله بن زيد الخ) هو طرف من حديث وصله المصنف فى غزوة

حنين من كتاب المغازى وفيه أنه ﷺ قال للأنصار « انكم ستلقون بعدى أثرة ، فاصبروا حتى تلقونى على الحوض » وتقدم شرحه هناك . الحديث الثانى ، **قوله** (حدثنا زيد بن وهب) للأعمش فيه شيخ آخر أخرجه الطبرانى فى الأوسط من رواية يحيى بن عيسى الرملى عن الأعمش عن أبى حازم عن أبى هريرة مثل رواية زيد بن وهب . **قوله** (عبد الله) هو ابن مسعود وصرح به فى رواية الثورى عن الأعمش فى علامات النبوة . **قوله** (انكم سترون بعدى أثرة) فى رواية الثورى « أثرة » وتقدم ضبط الأثرة وشرحها فى شرح الحديث الذى قبله ، وحاصلها الاختصاص بحظ دنيوى . **قوله** (وأمورا تنكرونها) يعنى من أمور الدين ، وسقطت الواو من بعض الروايات فهذا بدل من أثرة ، وفى حديث أبى هريرة الماضى فى ذكر بنى اسرائيل عن منصور هنا زيادة فى أوله قال « كان بنو اسرائيل تسوسهم الأنبياء ، كلما مات نبى قام بعده نبى ، وانه لانبى بعدى ، وستكون خلفاء فيكثرون » الحديث وفيه معنى ما فى حديث ابن مسعود . **قوله** (قالوا فما تأمرنا) أى أن نفعل إذا وقع ذلك . **قوله** (أدوا اليهم) أى الى الامراء (حقهم) أى الذى وجب لهم المطالبة به وقبضه سواء كان يختص بهم أو يعم . ووقع فى رواية الثورى « تؤدون الحق الذى عليكم » أى بذل المال الواجب فى الزكاة والنفس فى الخروج الى الجهاد عند التعيين ونحو ذلك . **قوله** (وسلوا الله حقكم) فى رواية الثورى « وتسألون الله الذى لكم » أى بأن يلهمهم انصافكم أو يبدلكم خيرا منهم ، وهذا ظاهره العموم فى المخاطبين ، ونقل ابن التين عن الداودى أنه خاص بالانصار وكأنه أخذه من حديث عبد الله بن زيد الذى قبله ، ولا يلزم من مخاطبة الانصار بذلك أن يختص بهم فانه يختص بهم بالنسبة الى المهاجرين ويختص ببعض المهاجرين دون بعض ، فالمستأثر من يلى الأمر ومن عداه هو الذى يستأثر عليه ، ولما كان الأمر يختص بقريش ولا حظ للانصار فيه خوطب الانصار بأنكم ستلقون أثرة ، وخوطب الجميع بالنسبة لمن يلى الامر ، فقد ورد مايدل على التعميم ، ففى حديث يزيد بن سلمة الجعفى عند الطبرانى أنه قال « يا رسول الله ان كان علينا أمراء يأخذون بالحق الذى علينا ويمنعونا الحق الذى لنا أنقاتلهم ؟ قال : لا ، عليهم ماحملوا وعليكم ماحملتم » وأخرج مسلم من حديث أم سلمة مرفوعا « سيكون أمراء فيعرفون وينكرون ، فمن كره برىء ومن أنكر سلم ، ولكن من رضى وتابع . قالوا : أفلا نقاتلهم ؟ قال : لا ، ماصلوا » ومن حديث عوف بن مالك رفعه فى حديث فى هذا المعنى « قلنا يا رسول الله أفلا ننابذهم عند ذلك ؟ قال : لا ، ما أقاموا الصلاة » وفى رواية له « بالسيف » وزاد « وإذا رأيتم من ولاتكم شيئاً تكرهونه فاكرهوا عمله ولا تنزعوا يدا من طاعة » وفى حديث عمر فى مسنده للاسماعيلى من طريق أبى مسلم الخولانى عن أبى عبيدة بن الجراح عن عمر رفعه قال « أتانى جبريل فقال : ان أمتك مفتتنة من بعدك ، فقلت : من أين ؟ قال : من قبل أمرائهم وقرائهم ، يمنع الأمراء الناس الحقوق فيطلبون حقوقهم فيفتنون ، ويتبع القراء هؤلاء الأمراء فيفتنون . قلت : فكيف يسلم من سلم منهم ؟ قال بالكف والصبر ان أعطوا الذى لهم أخذوه وان منعوه تركوه » . الحديث الثالث والرابع حديث ابن عباس من وجهين فى الثانى التصريح بالتحديث والسماع فى موضعى العنعنة فى الأول . **قوله** (عبد الوارث) هو ابن سعيد ، والجعد هو أبو عثمان المذكور فى السند الثانى ، وأبو رجاء هو العطاردى واسمه عمران . **قوله** (من كره من أميره شيئاً فليصبر) زاد فى الرواية الثانية « عليه » . **قوله** (فانه من خرج من السلطان) أى من طاعة السلطان ، ووقع عند مسلم « فانه ليس أحد من الناس يخرج من السلطان » وفى الرواية الثانية « من فارق الجماعة » وقوله « شبرا » بكسر المعجمة

وسكون الموحدة وهى كناية عن معصية السلطان ومحاربته ، قال ابن أبى جمرة : المراد بالمفارقة السعى فى حل عقد البيعة التى حصلت لذلك الأمير ولو بأدنى شىء ، فكنى عنها بمقدار الشبر ، لأن الأخذ فى ذلك يؤول الى سفك الدماء بغير حق . **قوله** (مات ميتة جاهلية) فى الرواية الاخرى « فمات الا مات ميتة جاهلية » وفى رواية لمسلم « فميتته ميتة جاهلية » وعنده فى حديث ابن عمر رفعه « من خلع يدا من طاعة لقى الله ولا حجة له ، ومن مات وليس فى عنقه بيعة مات ميتة جاهلية » قال الكرمانى : الاستثناء هنا بمعنى الاستفهام الانكارى أى مافارق الجماعة أحد الا جرى له كذا ، أو حذفت « ما » فهى مقدرة ، أو « الا » زائدة أو عاطفة على رأى الكوفيين ، والمراد بالميتة الجاهلية وهى بكسر الميم حالة الموت كموت أهل الجاهلية على ضلال وليس له امام مطاع ، لأنهم كانوا لايعرفون ذلك ، وليس المراد أنه يموت كافرا بل يموت عاصيا ، ويحتمل أن يكون التشبيه على ظاهره ومعناه أنه يموت مثل موت الجاهلى وان لم يكن هو جاهليا ، أو أن ذلك ورد مورد الزجر والتنفير وظاهره غير مراد ، ويؤيد أن المراد بالجاهلية التشبيه قوله فى الحديث الآخر « من فارق الجماعة شبرا فكأنما خلع ربقة الاسلام من عنقه » أخرجه الترمذى وابن خزيمة وابن حبان ومصححا من حديث الحارث بن الحارث الاشعرى فى أثناء حديث طويل ، وأخرجه البزار والطبرانى فى « الاوسط » من حديث ابن عباس وفى سنده خليد بن دعلج وفيه مقال ، وقال « من رأسه » بدل « عنقه » قال ابن بطال : فى الحديث حجة فى ترك الخروج على السلطان ولو جار ، وقد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه وأن طاعته خير من الخروج عليه لما فى ذلك من حقن الدماء وتسكين الدهماء ، وحجتهم هذا الخبر وغيره مما يساعده ، ولم يستثنوا من ذلك إلا إذا وقع من السلطان الكفر الصريح فلا تجوز طاعته فى ذلك بل تجب مجاهدته لمن قدر عليها كما فى الحديث الذى بعده . الحديث الخامس ، **قوله** (حدثنا اسماعيل) هو ابن أبى أويس . **قوله** (عن عمرو) هو ابن الحارث وعند مسلم « حدثنا عمرو بن الحارث » . **قوله** (عن بكير) هو ابن عبد الله بن الأشج ، وعند مسلم « حدثنى بكير » . **قوله** (عن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة ، ووقع فى بعض النسخ بكسر أوله وسكون المعجمة وهو تصحيف ، وجنادة بضم الجيم وتخفيف النون ، ووقع عند الاسماعيلى من طريق عثمان بن صالح « حدثنا ابن وهب أخبرنى عمرو أن بكيرا حدثه أن بسر بن سعيد حدثه أن جنادة حدثه » . **قوله** (دخلنا على عبادة بن الصامت وهو مريض فقلنا : أصلحك الله حدث بحديث) فى رواية مسلم « حدثنا » وقولهم « أصلحك الله » يحتمل أنه أراد الدعاء له بالصلاح فى جسمه ليعافى من مرضه أو أعم من ذلك ، وهى كلمة اعتادوها عند افتتاح الطلب . **قوله** (دعانا النبى ﷺ فبايعناه) ليلة العقبة كما تقدم ايضاحه فى أوائل كتاب الإيمان أول الصحيح . **قوله** (فقال فيما أخذ علينا) أى اشترط علينا . **قوله** (أن بايعنا) بفتح العين (على السمع والطاعة) أى له (فى منشطنا) بفتح الميم والمعجمة وسكون النون بينهما (ومكرهنا) أى فى حالة نشاطنا وفى الحالة التى نكون فيها عاجزين عن العمل بما نؤمر به . ونقل ابن التين عن الداودى أن المراد الأشياء التى يكرهونها ، قال ابن التين : والظاهر أنه أراد فى وقت الكسل والمشقة فى الخروج ليطابق قوله منشطنا . قلت : ويؤيده ما وقع فى رواية اسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن عبادة عند أحمد « فى النشاط والكسل » . **قوله** (وعسرنا ويسرنا) فى رواية اسماعيل بن عبيد « وعلى النفقة فى العسر واليسر » وزاد « وعلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر » . **قوله** (وأثرة علينا) بفتح الهمزة والمثلثة وقد تقدم

موضع ضبطها فى أول الباب ، والمراد أن طواعيتهم لمن يتولى عليهم لا تتوقف على إيصالهم حقوقهم بل عليهم الطاعة ولو منعهم حقهم . قوله (وأن لاننازع الأمر أهله) أى الملك والإمارة ، زاد أحمد من طريق عمير بن هانىء عن جنادة «وان رأيت أن لك ـ أى وان اعتقدت أن لك ـ فى الأمر حقا فلا تعمل بذلك الظن بل اسمع وأطع الى أن يصل اليك بغير خروج عن الطاعة ، زاد فى رواية حبان أبى النضر عن جنادة عند ابن حبان وأحمد « وان أكلوا مالك وضربوا ظهرك » وزاد فى رواية الوليد بن عبادة عن أبيه « وأن نقوم بالحق حيثما كنا لا نخاف فى الله لومة لائم » وسيأتى فى كتاب الأحكام . قوله (إلا أن تروا كفرا بواحا) بموحدة ومهملة « قال الخطابى : معنى قوله بواحا يريد ظاهرا باديا من قولهم باح بالشىء يبوح به بوحا وبواحا اذا أذاعه وأظهره ، وأنكر ثابت فى الدلائل بواحا وقال : انما يجوز بوحا بسكون الواو وبؤاحا بضم أوله ثم همزة ممدودة ، وقال الخطابى : من رواه بالراء فهو قريب من هذا المعنى ، وأصل البراح الأرض القفراء التى لا أنيس فيها ولا بناء ، وقيل البراح البيان يقال برح الخفاء اذا ظهر ، وقال النووى : هو فى معظم النسخ من مسلم بالواو وفى بعضها بالراء .قلت : ووقع عند الطبرانى من رواية أحمد بن صالح عن ابن وهب فى هذا الحديث كفرا صراحا ، بصاد مهملة مضمومة ثم راء ، ووقع فى رواية حبان أبى النضر المذكورة « الا أن يكون معصية لله بواحا » وعند أحمد من طريق عمير بن هانىء عن جنادة « ما لم يأمروك بإثم بواحا » وفى رواية اسماعيل بن عبيد عند أحمد والطبرانى والحاكم من روايته عن أبيه عن عبادة « سيلى أموركم من بعدى رجال يعرفونكم ما تنكرون وينكرون عليكم ماتعرفون ، فلا طاعة لمن عصى الله » وعند أبى بكر بن أبى شيبة من طريق أزهر بن عبد الله عن عبادة رفعه « سيكون عليكم أمراء يأمرونكم بما لاتعرفون ويفعلون ماتنكرون فليس لأولئك عليكم طاعة » . قوله (عندكم من الله فيه برهان) أى نص آية أو خبر صحيح لايحتمل التأويل ، ومقتضاه أنه لايجوز الخروج عليهم ما دام فعلهم يحتمل التأويل ، قال النووى : المراد بالكفر هنا المعصية ، ومعنى الحديث لاتنازعوا ولاة الأمور فى ولايتهم ولا تعترضوا عليهم إلا أن تروا منهم منكرا محققا تعلمونه من قواعد الاسلام ؛ فاذا رأيتم ذلك فانكروا عليهم وقولوا بالحق حيثما كنتم انتهى . وقال غيره : المراد بالإثم هنا المعصية والكفر ، فلا يعترض على السلطان إلا إذا وقع فى الكفر الظاهر ، والذى يظهر حمل رواية الكفر على ما إذا كانت المنازعة فى الولاية فلا ينازعه بما يقدح فى الولاية الا إذا ارتكب الكفر ، وحمل رواية المعصية على ما اذا كانت المنازعة فيما عدا الولاية ، فاذا لم يقدح فى الولاية نازعه فى المعصية بأن ينكر عليه برفق ويتوصل الى تثبيت الحق له بغير عنف ، ومحل ذلك اذا كان قادرا والله أعلم . ونقل ابن التين عن الداودى قال : الذى عليه العلماء فى أمراء الجور أنه إن قدر على خلعه بغير فتنة ولا ظلم وجب ، والا فالواجب الصبر . وعن بعضهم لايجوز عقد الولاية لفاسق ابتداء ، فان أحدث جورا بعد أن كان عدلا فاختلفوا فى جواز الخروج عليه ، والصحيح المنع إلا أن يكفر فيجب الخروج عليه . الحديث السادس حديث أنس عن أسيد بن حضير ذكره مختصرا ، وقد تقدم بتمامه مشروحا فى مناقب الأنصار ، والسر فى جوابه عن طلب الولاية بقوله « سترون بعدى أثرة » إرادة نفى ظنه أنه آثر الذى ولاه عليه ؛ فبين له ان ذلك لايقع فى زمانه ، وأنه لم يخصه بذلك لذاته بل لعموم مصلحة المسلمين ، وأن الاستئثار للحظ الدنيوى انما يقع بعده ، وأمرهم عند وقوع ذلك بالصبر

٣ – باب قول النبي ﷺ : هلاك أمتي على يدي أغيلمة سفهاء

٧٠٥٨ – حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد قال : أخبرني جدي قال « كنت جالسا مع أبي هريرة في مسجد النبي ﷺ بالمدينة ومعنا مروان ، قال أبو هريرة : سمعت الصادق المصدوق يقول : هلكة أمتي على يدي غلمة من قريش ، فقال مروان : لعنة الله عليهم غلمة ، فقال أبو هريرة لو شئت أن أقول بني فلان بني فلان لفعلت » . فكنت أخرج مع جدي إلى بني مروان حين ملكوا بالشام فإذا رآهم غلمانا أحداثا قال لنا عسى هؤلاء أن يكونوا منهم . قلنا أنت أعلم

قوله (باب قول النبي ﷺ هلاك أمتي على يدي أغيلمة سفهاء) زاد في بعض النسخ لأبي ذر « من قريش » ولم يقع لأكثرهم ، وقد ذكره في الباب من حديث أبي هريرة بدون قوله « سفهاء » وذكر ابن بطال أن علي بن معبد أخرجه يعني في كتاب الطاعة والمعصية من رواية سماك عن أبي هريرة بلفظ « على رءوس غلمة سفهاء من قريش » . قلت : وهو عند أحمد والنسائي من رواية سماك عن أبي ظالم عن أبي هريرة « ان فساد أمتي على يدي غلمة سفهاء من قريش » هذا لفظ أحمد عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن سماك عن عبد الله بن ظالم ، وتابعه أبو عوانة عن سماك عند النسائي ، ورواه أحمد أيضا عن زيد بن الحباب عن سفيان لكن قال « مالك » بدل « عبد الله » ولفظه « سمعت أبا هريرة يقول لمروان » أخبرني حبي أبو القاسم ﷺ قال : فساد أمتي على يدي غلمة سفهاء من قريش . وكذا أخرجه من طريق شعبة عن سماك ، ولم يقف عليه الكرماني فقال : لم يقع في الحديث الذي أورده بلفظ « سفهاء » فلعله بوب به ليستدركه ولم يتفق له ، أو أشار الى أنه ثبت في الجملة لكنه ليس على شرطه . قلت : الثاني هو المعتمد وقد أكثر البخاري من هذا . قوله في الترجمة (أغيلمة) تصغير غلمة جمع غلام وواحد الجمع المصغر غليم بالتشديد يقال للصبي حين يولد الى أن يحتلم غلام وتصغيره غليم وجمعه غلمان وغلمة وأغيلمة ولم يقولوا أغلمة مع كونه القياس كأنهم استغنوا عنه بغلمة ، وأغرب الداودي فيما نقله عنه ابن التين فضبط أغيلمة بفتح الهمزة وكسر الغين المعجمة ، وقد يطلق على الرجل المستحكم القوة غلام تشبيها له بالغلام في قوته ، وقال ابن الأثير المراد بالأغيلمة هنا الصبيان ولذلك صغرهم . قلت : وقد يطلق الصبي والغليم بالتصغير على الضعيف العقل والتدبير والدين ولو كان محتلما وهو المراد هنا ، فان الخلفاء من بني أمية لم يكن فيهم من استخلف وهو دون البلوغ وكذلك من أمروه على الأعمال ، إلا أن يكون المراد بالأغيلمة أولاد بعض من استخلف فوقع الفساد بسببهم فنسب اليهم ، والأولى الحمل على أعم من ذلك . قوله (حدثنا عمر بن يحيى بن سعيد بن عمرو) زاد في علامات النبوة عن أحمد ابن محمد المكي « حدثنا عمرو بن يحيى الأموي » . قوله (أخبرني جدي) هو سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص ابن أمية ، وقد نسب يحيى في رواية عبد الصمد بن عبد الوارث عن عمرو بن يحيى الى جد جده الأعلى فوقع في روايته « حدثنا عمرو بن يحيى بن العاص سمعت جدي سعيد بن العاص » فنسب سعيدا أيضا الى والد جد جده ، وأبوه عمرو بن سعيد هو المعروف بالأشدق قتله عبد الملك بن مروان لما خرج عليه بدمشق بعد السبعين . قوله (كنت جالسا مع أبي هريرة) كان ذلك زمن معاوية . قوله (ومعنا مروان) هو ابن الحكم بن أبي العاص بن

أمية الذى ولى الخلافة بعد ذلك ، وكان يـــلى لمعاوية إمرة المدينة تارة وسعيد بن العاص ـ والد عمرو ـ يليها لمعاوية تارة . **قوله** (سمعت الصادق المصدوق) تقدم بيانه فى كتاب القدر والمراد به النبى ﷺ ، وقـــد وقع فى رواية عبد الصمد المذكور أن أبا هريرة قال «قال رسول الله ﷺ » وفى رواية له أخرى « سمعت رسول الله ﷺ » **قوله** (هلـكة أمتى) فى رواية المكى « هلاك أمتى » وهو المطابق لما فى الترجمة » . وفى رواية عبد الصمد « هلاك هذه الأمة » والمراد بالأمة هنا أهل ذلك العصر ومن قاربهم لا جميع الأمة الى يوم القيامـــة . **قوله** (على يدى غلمة) كذا للاكثر بالتثنية ، وللسرخسى والكشميهنى « أيدى » بصيغة الجمع ، قال ابن بطال : جاء المراد بالهلاك مبينا فى حـديث آخر لأبى هريرة أخرجه على بن معبد وابن أبى شيبة من وجه آخر عن أبى هريرة رفعه « أعوذ بالله من إمارة الصبيان ، قالوا وما إمارة الصبيان ؟ قال : ان أطعتموهم هلـكتم ـ أى فى دينكم ـ وان عصيتموهم أهلـكوكم » أى فى دنياكم بازهاق النفس أو باذهاب المـال أو بهما ، وفى رواية ابن أبى شيبة « أن أبا هريرة كان يمشى فى السوق ويقول : اللهم لاتدركنى سنة ستين ولا إمارة الصبيان » وفى هذا إشارة الى أن أول الأغيلمة كان فى سنة ستين وهو كذلك فان يزيد بن معاوية استخلف فيها وبقى الى سنة أربع وستين فمات ثم ولى ولده معاوية ومات بعد أشهر ، وهذه الرواية تخصص رواية أبى زرعة عن أبى هريرة الماضية فى علامات النبوة بلفظ « يهلك الناس هذا الحى من قريش » وان المراد بعض قريش وهم الاحداث منهم لا كلهم ، والمراد أنهم يهلـكون الناس بسبب طلبهم الملك والقتال لأجله فتفسد أحوال الناس ويكثر الخبط بتوالى الفتن ، وقد وقع الأمر كما أخبر ﷺ ، وأما قوله « لو أن الناس اعتزلوهم » محذوف الجواب وتقديره : لـكان أولى بهم ، والمراد باعتزالهم أن لايداخلوهم ولا يقاتلوا معهم ويفروا بدينهم من الفتن ، ويحتمل أن يكون « لو » للتمنى فلا يحتاج الى تقدير جواب . ويؤخذ من هذا الحديث استحباب هجران البلدة التى يقع فيها إظهار المعصية فانها سبب وقوع الفتن التى ينشأ عنها عموم الهلاك قال ابن وهب عن مالك : تهجر الأرض التى يصنع فيها المنكر جهارا ، وقد صنع ذلك جماعة من السلف . **قوله** (فقال مروان : لعنة الله عليهم غلمة) فى رواية عبد الصمد « لعنة الله عليهم من أغيلمة » وهذه الرواية تفسر المراد بقوله فى رواية المـكى « فقال مروان غلمة » كذا اقتصر على هذه الـكلمة فدلت رواية الباب أنها مختصرة من قوله لعنة الله عليهم غلمة فـكان التقدير غلمة عليهم لعنة الله أو ملعونون أو نحو ذلك ، ولم يرد التعجب ولا الاستثبات . **قوله** (فقال أبو هريرة : لو شئت أن أقول بنى فلان وبنى فلان لفعلت) فى رواية الاسماعيلى « من بنى فلان وبنى فلان لقلت » وكـأن أبا هريرة كان يعرف أسماءهم وكان ذلك من الجواب الذى لم يحدث به ، وتقدمت الاشارة اليه فى كتاب العلم ، وتقدم هناك قوله « لو حدثت به لقطعتم هذا البلعوم » . **قوله** (فكنت أخرج مع جدى) قائل ذلك عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو وجده سعيد بن عمرو « وكان مع أبيه لما غلب على الشام ، ثم لما قتل تحول سعيد ابن عمرو الى الـكوفة فسكنها الى أن مات . **قوله** (حين ملـكوا الشام) أى وغيرها لما ولوا الخلافة ، وانما خصت الشام بالذكر لأنها كانت مساكنهم من عهد معاوية . **قوله** (فاذا رآهم غلمانا أحداثا) هذا يقوى الاحتمال المـاضى وأن المراد أولاد من استخلف منهم ، وأما ترددد فى أيهم المراد بحديث أبى هريرة فمن جهة كون أبى هريرة لم يفصح بأسمائهم ، والذى يظهر أن المذكورين من جملتهم ، وأن أولهم يزيد كما دل عليه قول أبى هريرة رأس الستين وامارة الصبيان فان يزيد كان غالبا ينتزع الشيوخ من امارة البلدان الكبار ويوليها الأصاغر من أقاربه ، وقوله « قلنا أنت

أعلم » القائل له ذلك أولاده وأتباعه ممن سمع منه ذلك ، وهذا مشعر بأن هذا القول صدر منه فى أواخر دولة بنى مروان بحيث يمكن عمرو بن يحيى أن يسمع منه ذلك . وقد ذكر ابن عساكر أن سعيد بن عمرو هذا بقى الى أن وفد على الوليد بن يزيد بن عبد الملك وذلك قبيل الثلاثين ومائة ، ووقع فى رواية الاسماعيلى أن بين تحديث عمرو بن يحيى بذلك وسماعه له من جده سبعين سنة ، قال ابن بطال : وفى هذا الحديث أيضا حجة لما تقدم من ترك القيام على السلطان ولو جار ، لأنه ﷺ أعلم أبا هريرة بأسماء هؤلاء وأسماء آبائهم ولم يأمرهم بالخروج عليهم مع اخباره أن هلاك الأمة على أيديهم لكون الخروج أشد فى الهلاك وأقرب الى الاستئصال من طاعتهم ، فاختار أخف المفسدتين وأيسر الأمرين . تنبيه : يتعجب من لعن مروان الغلمة المذكورين مع أن الظاهر انهم من ولده فكأن الله تعالى أجرى ذلك على لسانه ليكون أشد فى الحجة عليهم لعلهم يتعظون ، وقد وردت أحاديث فى لعن الحكم والد مروان وما ولد أخرجها الطبرانى وغيره غالبها فيه مقال وبعضها جيد ، ولعل المراد تخصيص الغلمة المذكورين بذلك

٤ - باب قولِ النبيِّ ﷺ : ويلٌ للعرَب ، من شرٍّ قد اقترب

٧٠٥٩ - حدثنا مالكُ بن إسماعيل حدَّثنا ابنُ عُيينةَ أنه سمعَ الزهريَّ عن عُروةَ عن زينبَ بنتِ أمِّ سلمةَ عن أم حبيبةَ « عن زينبَ ابنةِ جحش رضىَ الله عنهنَّ أنها قالت : استيقظَ النبيُّ ﷺ من النوم محمرًّا وجهُه وهو يقول : لا إلهَ إلا الله ، ويل للعرب من شرٍ قد اقترَب ، فُتحَ اليومَ من رَدْم يأجوجَ ومأجوجَ مثلُ هذه - وعقدَ سُفيانُ تسعينَ أو مائة - قيل : أنهلكُ وفينا الصالحون ؟ قال : نعم ، إذا كثرَ الخبَث »

٧٠٦٠ - حدثنا أبو نُعيم حدَّثنا ابن عُيينةَ عن الزهريِّ ح . وحدَّثنى محمودٌ أخبرَنا عبدُ الرزّاق أخبرَنا مَعمرٌ عنِ الزهريِّ عن عُروةَ « عن أُسامةَ بن زيد رضىَ الله عنهما قال : أشرفَ النبيُّ ﷺ على أُطم من آطام المدينة فقال : هل ترَون ما أرى ؟ قالوا : لا . قال : فانى لأرى الفتنَ تقعُ خلالَ بيوتكم كوقع القَطر »

قوله (باب قول النبى ﷺ ويل للعرب من شر قد اقترب) إنما خص العرب بالذكر لأنهم أول من دخل فى الاسلام ، وللانذار بأن الفتن إذا وقعت كان الهلاك أسرع اليهم . وذكر فيه حديثين : أحدهما حديث زينب بنت جحش وهو مطابق للترجمة ، ومالك بن اسماعيل شيخه فيه وهو أبو غسان النهدى ، وكأنه اختار تخريج هذا الحديث عنه لتصريحه فى روايته بسماع سفيان بن عيينه له من الزهرى . قوله (عن عروة) هو ابن الزبير . قوله (عن زينب بنت أم سلمة) فى رواية شعيب عن الزهرى « حدثنى عروة أن زينب بنت أبى سلمة حدثته » . قوله (عن أم حبيبة) فى رواية شعيب « أن أم حبيبة بنت أبى سفيان حدثتها » هكذا قال بعض أصحاب سفيان بن عيينة منهم مالك بن اسماعيل هذا ومنهم عمرو بن محمد الناقد عند مسلم ومنهم سعيد بن منصور فى السنن له ومنهم قتيبة وهارون بن عبد الله عند الاسماعيلى والقعنبى عند أبى نعيم ، وكذا قال مسدد فى مسنده ، قلت وهكذا تقدم فى أحاديث الأنبياء من رواية عقيل وفى علامات النبوة من رواية شعيب ويأتى فى أواخر كتاب الفتن من رواية

محمد بن أبي عتيق كلهم عن الزهري ليس في السند حبيبة زاد جماعة من أصحاب ابن عيينة عنه ذكر حبيبة فقالوا عن زينب بنت أم سلمة عن حبيبة بنت أم حبيبة عن أمها أم حبيبة ، هكذا أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وسعيد بن عمرو الاشعثي وزهير بن حرب ومحمد بن يحيى بن أبي عمر أربعتهم عن سفيان عن الزهري ، قال مسلم : زادوا فيه حبيبة ، وهكذا أخرجه الترمذي عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد كلهم عن سفيان ، قال الترمذي : جود سفيان هذا الحديث هكذا رواه الحميدي وعلي بن المديني وغير واحد من الحفاظ عن سفيان بن عيينة ، قال الحميدي قال سفيان : حفظت عن الزهري في هذا الحديث أربع نسوة زينب بنت أم سلمة عن حبيبة وهما ربيبتا النبي ﷺ عن أم حبيبة عن زينب بنت جحش وهما زوجا النبي ﷺ وأخرجه أبو نعيم في المستخرج من طريق الحميدي فقال في روايته عن حبيبة بنت أم حبيبة عن أمها أم حبيبة ، وقال في آخره : قال الحميدي قال سفيان « أحفظ في هذا الحديث عن الزهري أربع نسوة قد رأين النبي ﷺ ثنتين من أزواجه أم حبيبة وزينب بنت جحش وثنتين ربيبتاه زينب بنت أم سلمة وحبيبة بنت أم حبيبة أبوها عبيد الله بن جحش مات بأرض الحبشة » . انتهى كلامه . وأخرجه أبو نعيم أيضا من رواية ابراهيم بن بشار الرمادي ونصر بن علي الجهضمي ، وأخرجه النسائي عن عبيد الله بن سعيد وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة والاسماعيلي من رواية الأسود بن عامر كلهم عن ابن عيينة بزيادة حبيبة في السند ، وساق الاسماعيلي عن هارون بن عبد الله قال قال لي الأسود بن عامر : كيف يحفظ هذا عن ابن عيينة ؟ فذكره له بنقص حبيبة فقال « لكنه حدثنا عن الزهري عن عروة عن أربع نسوة كلهن قد أدركن النبي ﷺ بعضهن عن بعض » قال الدارقطني أظن سفيان كان تارة يذكرها وتارة يسقطها ، قلت ورواه شريح بن يونس عن سفيان فأسقط حبيبة وزينب بنت جحش أخرجه ابن حبان ، ومثله لأبي عوانة عن الليث عن الزهري ومن رواية سليمان بن كثير عن الزهري وصرح فيه بالاخبار ، وسأذكر شرح المتن في آخر كتاب الفتن ان شاء الله تعالى ، وحبيبة بنت عبيد الله بالتصغير ابن جحش هذه ذكرها موسى بن عقبة فيمن هاجر إلى الحبشة فتنصر عبيد الله بن جحش ومات هناك وثبتت أم حبيبة على الاسلام فتزوجها النبي ﷺ وجهزها اليه النجاشي ، وحكى ابن سعد أن حبيبة انما ولدت بأرض الحبشة فعلى هذا تكون في زمن النبي ﷺ صغيرة فهي نظير التي روت عنها في أن كلا منهما ربيبة النبي ﷺ وفي أن كلا منهما من صغار الصحابة ، وزينب بنت جحش هي عمة حبيبة المذكورة فروت حبيبة عن أمها عن عمتها وكانت وفاة زينب قبل وفاة أم حبيبة ، وزعم بعض الشراح أن رواية مسلم بذكر حبيبة تؤذن بانقطاع طريق البخاري ، قلت وهو كلام من لم يطلع على طريق شعيب التي نبهت عليها ، وقد جمع الحافظ عبد الغني بن سعيد الازدي جزءا في الاحاديث المسلسلة بأربعة من الصحابة وجملة مافيه أربعة أحاديث ، وجمع ذلك بعده الحافظ عبد القادر الرهاوي ثم الحافظ يوسف بن خليل فزاد عليه قدرها وزاد واحدا خماسيا فصارت تسعة أحاديث وأصحها حديث الباب ، ثم حديث عمر في العمالة وسيأتي في كتاب الأحكام . الحديث الثاني حديث أسامة ابن زيد ، **قوله** (عن الزهري) في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان بن عيينة « حدثنا الزهري » وأخرجه أبو نعيم في مستخرجه على مسلم من طريقه . **قوله** (عن عروة عن أسامة بن زيد) في رواية الحميدي وابن أبي عمر في مسنده عن ابن عيينة عن الزهري « أخبرني عروة أنه سمع أسامة بن زيد » وقوله « حدثنا محمود » هو بن غيلان . **قوله** (أشرف النبي ﷺ عند الاسماعيلي في رواية معمر « أوفى » وهو بمعنى أشرف أي اطلع من علو . **قوله** (على

أطم) بضمتين هو الحصن وقد تقدم بيانه فى آخر الحج . **قوله** (من آطام المدينة) تقدم فى علامات النبوة عن أبى نعيم بهذا السند بلفظ « على أطم من الآطام » فاقتضى ذلك أن اللفظ الذى ساقه هنا لفظ معمر . **قوله** (هل ترون ما أرى ؟ قالوا : لا) وهذه الزيادة أيضا لمعمر ، ولم أرها فى شىء من الطرق عن ابن عيينة . **قوله** (فانى لأرى الفتن تقع خلال بيوتكم) فى رواية أبى بكر بن أبى شيبة عن سفيان « إنى لأرى مواقع الفتن » والمراد بالمواقع مواضع السقوط ، والخلال النواحى ، قال الطيبى : تقع مفعول ثان ويحتمل أن يكون حالا وهو أقرب ، والرؤية بمعنى النظر أى كشف لى فأبصرت ذلك عيانا . **قوله** (كوقع القطر) فى رواية المستملى والكشميهنى « المطر » وفى رواية علامات النبوة « كمواقع القطر » وقد تقدم الكلام على هذه الرواية فى آخر الحج ، وانما اختصت المدينة بذلك لأن قتل عثمان رضى الله عنه كان بها ، ثم انتشرت الفتن فى البلاد بعد ذلك ، فالقتال بالجمل وبصفين كان بسبب قتل عثمان ، والقتال بالنهروان كان بسبب التحكيم بصفين وكل قتال وقع فى ذلك العصر انما تولد عن شىء من ذلك أو عن شىء تولد عنه . ثم ان قتل عثمان كان أشد أسبابه الطعن على أمرائه ثم عليه بتوليته لهم ، وأول مانشأ ذلك من العراق وهى من جهة المشرق فلا منافاة بين حديث الباب وبين الحديث الآتى ان الفتنة من قبل المشرق ، وحسن التشبيه بالمطر لارادة التعميم لأنه اذا وقع فى أرض معينة عمها ولو فى بعض جهاتها ، قال ابن بطال : أنذر النبى ﷺ فى حديث زينب بقرب قيام الساعة كى يتوبوا قبل أن تهجم عليهم ، وقد ثبت أن خروج يأجوج ومأجوج قرب قيام الساعة فاذا فتح من ردمهم ذاك القدر فى زمنه ﷺ لم يزل الفتح يتسع على مر الأوقات ، وقد جاء فى حديث أبى هريرة رفعه « ويل للعرب من شر قد اقترب ، موتوا ان استطعتم » قال : وهذا غاية فى التحذير من الفتن والخوض فيها حيث جعل الموت خيرا من مباشرتها ، وأخبر فى حديث أسامة بوقوع الفتن خلال البيوت ليتأهبوا لها فلا يخوضوا فيها ويسألوا الله الصبر والنجاة من شرها

٥ - باب ظهور الفتن

٧٠٦١ - **حدثنا** عياشُ بن الوَليد أخبرَنا عبدُ الأعلى حدَّثنا مَعمرٌ عن الزهرىِّ عن سعيد «عن أبى هريرةَ عن النبىِّ ﷺ قال : يتقارَبُ الزمانَ ، ويَنقص العمل ، ويُلقى الشُّحُّ ، وتَظهر الفتنُ ويكثرُ الهرْج . قالوا : يارسول الله ، أيما هو ؟ قال : القتلُ القتل »

وقال شعيبٌ ويونسُ والليثُ وابن أخى الزُّهرىِّ « عن الزهرىِّ عن حُميد عن أبى هريرةَ عن النبىِّ ﷺ »

٧٠٦٢ ، ٧٠٦٣ - **حدثنا** مسدد حدثنا عُبَيدُ الله بن موسى عن الأعمش عن شقيق قال «كنتُ مع عبد الله وأبى موسى فقالا : قال النبىُّ ﷺ : إنَّ بينَ يَدَى الساعةِ لأياماً يَنزلُ فيها الجهلُ ، ويُرفَعُ فيها العلم ، ويكثرُ فيها الهرْجُ . والهرجُ القتل »

[الحديث ٧٠٦٢ - طرفه فى : ٧٠٦٦ والحديث ٧٠٦٣ - طرفاه فى ٧٠٦٤ ، ٧٠٦٥]

٧٠٦٤ - **حدثنا** عمرُ بن حفص حدَّثنا أبى حدَّثنا الأعمشُ حدَّثنا شقيق قال « جلس عبد الله وأبو موسى

فتحدثنا فقال أبو موسى قال النبيُّ ﷺ : إنَّ بين يدَى الساعةِ أياماً يُرفَع فيها العِلم ، ويَنزِل فيها الجهلُ ، ويَكثُرُ فيها الهرج . والهرجُ القتل »

٧٠٦٥ — حدثنا قُتيبةُ حدثنا جريرٌ عن الأعمش عن أبي وائل قال « إني لجالسٌ معَ عبدِ الله وأبي موسى رضيَ الله عنهما ، فقال أبو موسى : سمعتُ النبيَّ ﷺ . . » مثله . وَالهرجُ بلسان الحبشة القتلُ .

٧٠٦٦ — حدثنا محمدُ بنُ بشارٍ حدثنا غُندَر حدثنا شعبةُ عن واصلٍ عن أبي وائل « عن عبد الله — وأحسبه رفعَه — قال : بينَ يَدَى الساعةِ أيامُ الهرجِ : يزولُ فيها العِلم ، ويظهر فيها الجهل . قال أبو موسى : والهرجُ القتل بلسان الحبشة »

٧٠٦٧ — وقال أبو عَوانةَ عن عاصم عن أبي وائل « عن الأشعريِّ أنهُ قال لعبدِ الله : تَعلم الأيامَ التي ذكر النبيُّ ﷺ أيامَ الهرج . . نحوَه : وقال ابن مسعود : سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول : مِن شِرارِ الناس من تُدرِكهمُ الساعة وهم أحياء »

قوله (باب ظهور الفتن) ذكر فيه ثلاثة أحاديث : الحديث الأول حديث أبي هريرة ، **قوله** (حدثنا عياش) بتحتانية ثقيلة ومعجمة ، وشيخه عبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى السامى بالمهملة البصرى ، وسعيد هو ابن المسيب ونسبه أبو بكر بن أبي شيبة فى روايته له عن عبد الأعلى المذكور أخرجه ابن ماجه ، وكذا عند الاسماعيلى من رواية عبد الأعلى وعبد الواحد وعبد المجيد بن أبي رواد كلهم عن معمر ، وهو عند مسلم عن أبي بكر لكن لم يسق لفظه . **قوله** (يتقارب الزمان) كذا للأكثر ، وفى رواية السرخسى « الزمن » وهى لغة فيه . **قوله** (وينقص العلم) كذا للأكثر ، وفى رواية المستملى والسرخسى « العمل » ، ومثله فى رواية شعيب عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عند مسلم ، وعنده من رواية يونس عن الزهرى فى هذه الطريق « ويقبض العلم » ووقع مثله فى رواية الأعرج عن أبي هريرة كما سيأتى فى أواخر كتاب الفتن وهى تؤيد رواية من رواه بلفظ « وينقص العمل » ويؤيده أيضا الحديث الذى بعده بلفظ « ينزل الجهل ويرفع العلم » . **قوله** (ويكثر الهرج ، قالوا يا رسول الله أيما هو) بفتح الهمزة وتشديد الياء الأخيرة بعدها ميم خفيفة وأصله أى شىء هو ، ووقعت للأكثر بغير ألف بعد الميم ، وضبطه بعضهم بتخفيف الياء كما قالوا ايش ؟ فى موضع أى شىء ، وفى رواية الاسماعيلى « وما هو ؟ » وفى رواية أبي بكر بن أبي شيبة « قالوا يا رسول الله وما الهرج ؟ » وهذه رواية أكثر أصحاب الزهرى ، وفى رواية عنبسة بن خالد عن يونس عند أبي داود « قيل يارسول الله ايش هو ؟ قال : القتل القتل » وفى رواية للطبرانى عن ابن مسعود « القتل والكذب » . **قوله** (قال القتل القتل) صريح فى أن تفسير الهرج مرفوع ، ولا يعارض ذلك مجيئه فى غير هذه الرواية موقوفا ولا كونه بلسان الحبشة ، وقد تقدم فى كتاب العلم من طريق سالم بن عبد الله بن عمر « سمعت أبا هريرة » فذكر نحو حديث الباب دون قوله « يتقارب

الزمان ، ودون قوله « ويلقى الشحّ » وزاد فيه « ويظهر الجهل » وقال فى آخره « قيل يارسول الله وما الهرج ؟ فقال هكذا بيده فحرفها كأنه يريد القتل» فيجمع بأنه جمع بين الاشارة والنطق فحفظ بعض الرواة ما لم يحفظ بعض كما وقع لهم فى الأمور المذكورة ، وجاء تفسير أيام الهرج فيما أخرجه أحمد والطبزانى بسند حسن من حديث خالد بن الوليد « أن رجلا قال له : يا أبا سليمان اتق الله ، فان الفتن ظهرت ، فقال : أما وابن الخطاب حى فلا ، انما تكون بعده ، فينظر الرجل فيفكر هل يجد مكانا لم ينزل به مثل مانزل بمكانه الذى هو به من الفتنة والشر فلا يجد ، فتلك الأيام التى ذكر رسول الله ﷺ بين يدى الساعة أيام الهرج » . **قوله** (وقال يونس) يعنى ابن يزيد (وشعيب) يعنى ابن أبى حمزة والليث وابن أخى الزهرى عن الزهرى عن حميد يعنى ابن عبد الرحمن بن عوف عن أبى هريرة ، يعنى أن هؤلاء الأربعة خالفوا معمرا فى قوله « عن الزهرى عن سعيد » فجعلوا شيخ الزهرى حميدا لا سعيدا ، وصنيع البخارى يقتضى أن الطريقين صحيحان ، فانه وصل طريق معمر هنا ووصل طريق شعيب فى كتاب الأدب ، وكأنه رأى أن ذلك لا يقدح ، لأن الزهرى صاحب حديث فيكون الحديث عنده عن شيخين ، ولا يلزم من ذلك اطراده فى كل من اختلف عليه فى شيخه إلا أن يكون مثل الزهرى فى كثرة الحديث والشيوخ ، ولولا ذلك لكانت رواية يونس ومن تابعه أرجح ، وليست رواية معمر مدفوعة عن الصحة لما ذكرته ، فأما رواية يونس فوصلها مسلم كما ذكرت من طريق ابن وهب عنه ولفظه « ويقبض العلم » وقدم « وتظهر الفتن » على « ويلقى الشح » وقال « قالوا وما الهرج ؟ قال : القتل » ولم يكرر لفظ القتل . ومثله له من رواية سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة رفعه « لاتقوم الساعة حتى يكثر الهرج » فذكره مقتصرا عليه ، وأخرجه أبو داود من رواية عنبسة بن خالد عن يونس بن يزيد بلفظ « وينقص العلم » وأما رواية شعيب فوصلها المصنف فى كتاب الأدب عن أبى اليمان عنه وقال فى روايته « يتقارب الزمان وينقص العمل » وفى رواية الكشميهنى « العلم » والباقى مثل لفظ معمر ، وقال فى روايتى يونس وشعيب عن الزهرى « حدثنى حميد بن عبد الرحمن » وأما رواية الليث فوصلها الطبرانى فى « الأوسط » من رواية عبد الله بن صالح عنه به مثل رواية ابن وهب ، وأما رواية ابن أخى الزهرى فوصلها الطبرانى أيضا فى « الأوسط » من طريق صدقة بن خالد عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ابن أخى الزهرى واسمه محمد بن عبد الله بن مسلم وقال فى روايته « سمعت أبا هريرة » ولفظه مثل لفظ ابن وهب إلا أنه قال « قلنا وما الهرج يا رسول الله ؟ » وأخرجه مسلم من رواية عبد الرحمن بن يعقوب وهمام بن منبه وأبى يونس مولى أبى هريرة ثلاثتهم عن أبى هريرة قال بمثل حديث حميد بن عبد الرحمن غير أنهم لم يذكروا « ويلقى الشح » . قلت : وساق أحمد لفظ همام وأوله « يقبض العلم ويقترب الزمن » وقد جاء عن أبى هريرة من طريق أخرى زيادة فى الامور المذكورة ، فأخرج الطبرانى فى « الأوسط » من طريق سعيد بن جبير عنه رفعه « لاتقوم الساعة حتى يظهر الفحش والبخل ويخون الأمين ويؤتمن الخائن وتهلك الوعول وتظهر التحوت ، قالوا يارسول الله وما التحوت والوعول ؟ قال الوعول وجوه الناس وأشرافهم والتحوت الذين كانوا تحت أقدام الناس ليس يعلم بهم » وله من طريق أبى علقمة «سمعت أبا هريرة يقول ان من أشراط الساعة » نحوه وزاد كذلك «أنبأنا عبد الله بن مسعود سمعته من حبى ؟ قال نعم ، قلنا وما التحوت ؟ قال : فسول الرجال وأهل البيوت الغامضة قلنا وما الوعول قال أهل البيوت الصالحة » قال ابن بطال : ليس فى هذا الحديث مايحتاج إلى تفسير غير قوله

يتقارب الزمان ومعناه والله أعلم تقارب أحوال أهله فى قلة الدين حتى لايكون فيهم من يأمر بمعروف ولا ينهى عن منكر لغلبة الفسق وظهور أهله ، وقد جاء فى الحديث لايزال الناس بخير ماتفاضلوا فاذا تساووا هلكوا يعنى لايزالون بخير ما كان فيهم أهل فضل وصلاح وخوف من الله يلجأ اليهم عند الشدائد ويستشفى بآرائهم ويتبرك بدعائهم ويؤخذ بتقويمهم وآثارهم . وقال الطحاوى : قد يكون معناه فى ترك طلب العلم خاصة والرضا بالجهل ، وذلك لأن الناس لايتساوون فى العلم لأن درج العلم تتفاوت قال تعالى ﴿ وفوق كل ذى علم عليم ﴾ وانما يتساوون إذا كانوا جهالا ، وكأنه يريد غلبة الجهل وكثرته بحيث يفقد العلم بفقد العلماء قال ابن بطال : وجميع ما تضمنه هذا الحديث من الاشراط قد رأيناها عيانا فقد نقص العلم وظهر الجهل وألقى الشح فى القلوب وعمت الفتن وكثر القتل قلت : الذى يظهر أن الذى شاهده كان منه الكثير مع وجود مقابله ، والمراد من الحديث استحكام ذلك حتى لا يبقى مما يقابله إلا النادر ، واليه الاشارة بالتعبير بقبض العلم فلا يبقى إلا الجهل الصرف ، ولا يمنع من ذلك وجود طائفة من أهل العلم لأنهم يكونون حينئذ مغمورين فى أولئك ، ويؤيد ذلك ما أخرجه ابن ماجه بسند قوى عن حذيفة قال « يدرس الاسلام كما يدرس وشى الثوب حتى لا يدرى ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة ويسرى على الكتاب فى ليلة فلا يبقى فى الأرض منه آية » الحديث وسأذكر مزيدا لذلك فى أواخر كتاب الفتن ، وعند الطبرانى عن عبد الله بن مسعود قال « وليتزعن القرآن من بين أظهركم يسرى عليه ليلا فيذهب من أجواف الرجال فلا يبقى فى الأرض منه شىء» وسنده صحيح لكنه موقوف وسيأتى بيان معارضه ظاهرا فى كتاب الأحكام والجمع بينهما ، وكذا القول فى باقى الصفات ، والواقع أن الصفات المذكورة وجدت مباديها من عهد الصحابة ثم صارت تكثر فى بعض الأماكن دون بعض ، والذى يعقبه قيام الساعة استحكام ذلك كما قررته ، وقد مضى من الوقت الذى قال فيه ابن بطال ما قال نحو ثلثمائة وخمسين سنة والصفات المذكورة فى ازدياد فى جميع البلاد لكن يقل بعضها فى بعض ويكثر بعضها فى بعض ، وكلما مضت طبقة ظهر النقص الكثير فى التى تليها ، والى ذلك الاشارة بقوله فى حديث الباب الذى بعده « لا يأتى زمان إلا والذى بعده شر منه » ثم نقل ابن بطال عن الخطابى فى معنى تقارب الزمان المذكور فى الحديث الآخر يعنى الذى أخرجه الترمذى من حديث أنس وأحمد من حديث أبى هريرة مرفوعا « لاتقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة وتكون الساعة كاحتراق السعفة » قال الخطابى هو من استلذاذ العيش ، يريد والله أعلم أنه يقع عند خروج المهدى ووقوع الأمنة فى الأرض وغلبة العدل فيها فيستلذ العيش عند ذلك وتستقصر مدته ، وما حوال الناس يستقصرون مدة أيام الرخاء وان طالت ويستطيلون مدة المكروه وان قصرت ، وتعقبه الكرمانى بأنه لا يناسب أخواته من ظهور الفتن وكثرة الهرج وغيرهما . وأقول : انما احتاج الخطابى الى تأويله بما ذكر لأنه لم يقع النقص فى زمانه ، وإلا فالذى تضمنه الحديث قد وجد فى زماننا هذا فانا نجد من سرعة مر الأيام مالم نكن نجده فى العصر الذى قبل عصرنا هذا وان لم يكن هناك عيش مستلذ ، والحق أن المراد نزع البركة من كل شىء حتى من الزمان وذلك من علامات قرب الساعة . وقال بعضهم : معنى تقارب الزمان استواء الليل والنهار ، قلت وهذا مما قالوه فى قوله « اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب » كما تقدم بيانه فيما مضى . ونقل ابن التين عن الداودى أن معنى حديث الباب أن ساعات النهار تقصر قرب قيام الساعة ويقرب النهار من

الليل انتهى ، وتخصيصه ذلك بالنهار لا معنى له بل المراد نزع البركة من الزمان ليله ونهاره كما تقدم . قال النووى تبعا لعياض وغيره : المراد بقصره عدم البركة فيه وأن اليوم مثلا يصير الانتفاع به بقدر الانتفاع بالساعة الواحدة ، قالوا وهذا أظهر وأكثر فائدة وأوفق لبقية الأحاديث ، وقد قيل فى تفسير قوله « يتقارب الزمان » قصر الأعمار بالنسبة إلى كل طبقة فالطبقة الأخيرة أقصر أعمارا من الطبقة التى قبلها ، وقيل تقارب أحوالهم فى الشر والفساد والجهل ، وهذا اختيار الطحاوى ، واحتج بأن الناس لايتساوون فى العلم والفهم ، فالذى جنح اليه لا يناسب ما ذكر معه ، إلا أن نقول إن الواو لا ترتب فيكون ظهور الفتن أولا ينشأ عنها الهرج « ثم يخرج المهدى فيحصل الأمن . قال ابن أبى جمرة : يحتمل أن يكون المراد بتقارب الزمان قصره على ماوقع فى حديث « لاتقوم الساعة حتى تكون السنة كالشهر » وعلى هذا فالقصر يحتمل أن يكون حسيا ويحتمل أن يكون معنويا ، أما الحسى فلم يظهر بعد ولعله من الأمور التى تكون قرب قيام الساعة ، وأما المعنوى فله مدة منذ ظهر يعرف ذلك أهل العلم الدينى ومن له فطنة من أهل السبب الدنيوى فإنهم يجدون أنفسهم لايقدر أحدهم أن يبلغ من العمل قدر ما كانوا يعملونه قبل ذلك ويشكون ذلك ولا يدرون العلة فيه ، ولعل ذلك بسبب ماوقع من ضعف الايمان لظهور الأمور المخالفة للشرع من عدة أوجه ، وأشد ذلك الأقوات فغيها من الحرام المحض ومن الشبه مالا يخفى حتى ان كثيرا من الناس لايتوقف فى شىء ومهما قدر على تحصيل شىء هجم عليه ولا يبالى ، والواقع أن البركة فى الزمان وفى الرزق وفى النبت انما يكون من طريق قوة الايمان واتباع الأمر واجتناب النهى ، والشاهد لذلك قوله تعالى ﴿ ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ﴾ انتهى ملخصا . وقال البيضاوى : يحتمل أن يكون المراد بتقارب الزمان تسارع الدول الى الانقضاء والقرون إلى الانقراض فيتقارب زمانهم وتتدانى أيامهم ، وأما قول ابن بطال ان بقية الحديث لاتحتاج إلى تفسير فليس كما قال ، فقد اختلف أيضا فى المراد بقوله « ينقص العلم » فقيل المراد نقص علم كل عالم بأن يطرأ عليه النسيان مثلا ، وقيل نقص العلم بموت أهله فكلما مات عالم فى بلد ولم يخلفه غيره نقص العلم من تلك البلد ، وأما نقص العمل فيحتمل أن يكون بالنسبة لكل فرد فرد ، فان العامل إذا دهمته الخطوب ألهته عن أوراده وعبادته ، ويحتمل أن يراد به ظهور الخيانة فى الامانات والصناعات . قال ابن أبى جمرة : نقص العمل الحسى ينشأ عن نقص الدين ضرورة ، وأما المعنوى فبحسب مايدخل من الخلل بسبب سوء المطعم وقلة المساعد على العمل ، والنفس ميالة إلى الراحة وتحن إلى جنسها ، ولكثرة شياطين الانس الذين هم أضر من شياطين الجن . وأما قبض العلم فسيأتى بسط القول فيه فى كتاب الاعتصام ان شاء الله تعالى . وأما قوله « ويلقى الشح » فالمراد إلقاؤه فى قلوب الناس على اختلاف أحوالهم حتى يبخل العالم بعلمه فيترك التعليم والفتوى ، ويبخل الصانع بصناعته حتى يترك تعليم غيره ، ويبخل الغنى بماله حتى يهلك الفقير ، وليس المراد وجود أصل الشح لأنه لم يزل موجودا . والمحفوظ فى الروايات « يلقى » بضم أوله من الرباعى ، وقال الحميدى لم تضبط الرواة هذا الحرف ، ويحتمل أن يكون بفتح اللام وتشديد القاف أى يتلقى ويتعلم ويتواصى به كما فى قوله ﴿ ولا يلقاها إلا الصابرون ﴾ قال : والرواية بسكون اللام مخففا تفسد المعنى لأن الالقاء بمعنى الترك ولو ترك لم يكن موجودا وكان مدحا والحديث ينبىء بالذم . قلت : وليس المراد بالالقاء هنا أن الناس يلقونه ، وانما المراد أنه يلقى اليهم أى يوقع فى قلوبهم ومنه ﴿ انى ألقى الى كتاب كريم ﴾ قال الحميدى

ولو قيل بالفاء مع التخفيف لم يستقم لأنه لم يزل موجودا . قلت : لو ثبتت الرواية بالفاء لكان مستقيما ، والمعنى أنه يوجد كثيرا مستفيضا عند كل أحد كما تقدمت الاشارة اليه . وقال القرطبي في التذكرة : يجوز أن يكون « يلق » بتخفيف اللام والفاء أي يترك لأجل كثرة المال وافاضته حتى يهم ذا المال من يقبل صدقته فلا يجد ، ولا يجوز أن يكون بمعنى يوجد لأنه ما زال موجودا ، كذا جزم به ، وقد تقدم ما يرد عليه . وأما قوله « وتظهر الفتن » فالمراد كثرتها واشتهارها وعدم التكاتم بها والله المستعان . قال ابن أبي جمرة : يحتمل أن يكون الفاء الشح عاما في الاشخاص ، والمحذور من ذلك ما يترتب عليه مفسدة ، والشحيح شرعا هو من يمنع ماوجب عليه وإمساك ذلك محق للمال مذهب لبركته ، ويؤيده « مانقص مال من صدقة » فان أهل المعرفة فهموا منه أن المال الذي يخرج منه الحق الشرعي لا يلحقه آفة ولا عاهة بل يحصل له النماء ، ومن ثم سميت الزكاة لأن المال ينمو بها ويحصل فيه البركة انتهى ملخصا . قال : وأما ظهور الفتن فالمراد بها ما يؤثر في أمر الدين ، وأما كثرة القتل فالمراد بها ما لا يكون على وجه الحق كاقامة الحد والقصاص . الحديث الثاني والثالث ، **قوله** (حدثنا مسدد حدثنا عبيد الله بن موسى) كذا وقع عند أبي ذر عن شيوخه في نسخة معتمدة وسقط في غيرها ، وقال عياض : ثبت للقابسي عن أبي زيد المروزي وسقط مسدد للباقين وهو الصواب . قلت : وعليه اقتصر أصحاب الأطراف « **قوله** (شقيق) هو أبو وائل . **قوله** (كنت مع عبد الله) هو ابن مسعود ، وأبو موسى هو الأشعري . **قوله** (فقالا) يظهر من الروايتين اللتين بعدها أن الذي تلفظ بذلك هو أبو موسى لقوله في روايته « فقال أبو موسى » فذكره ، ولا يعارض ذلك الرواية الثالثة من طريق واصل عن أبي وائل عن عبد الله وأحسبه رفعه قال « بين يدي الساعة » فذكره لاحتمال أن يكون أبو وائل سمعه من عبد الله أيضا لدخوله في قوله في رواية الأعمش « قالا » وقد اتفق أكثر الرواة عن الأعمش على أنه عن عبد الله وأبي موسى معا ، ورواه أبو معاوية عن الأعمش فقال « عن أبي موسى » ولم يذكر عبد الله أخرجه مسلم ، وأشار ابن أبي خيثمة الى ترجيح قول الجماعة وأما رواية عاصم المعلقة التي ختم بها الباب فلولا أنه دون الأعمش وواصل في الحفظ لكانت روايته هي المعتمدة لأنه جعل الكل من أبي موسى وعبد الله لفظ متن غير الآخر ، لكن يحتمل أن يكون المتن الآخر كان عند عبد الله بن مسعود مع المتن الأول . **قوله** (ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم) معناه أن العلم يرتفع بموت العلماء فكلما مات عالم ينقص العلم بالنسبة إلى فقد حامله ، وينشأ عن ذلك الجهل بما كان ذلك العالم ينفرد به عن بقية العلماء . **قوله** (ان بين يدي الساعة لأياما) في رواية الكشميهني بحذف اللام . **قوله** (ويكثر فيها الهرج ، والهرج القتل) كذا في هاتين الروايتين ، وزاد في الرواية الثالثة وهي رواية جرير بن عبد الحميد عن الأعمش « والهرج بلسان الحبشة القتل » ونسب التفسير في رواية واصل لأبي موسى ، وأصل الهرج في اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا وهرج القوم في الحديث إذا كثروا وخلطوا ، وأخطأ من قال نسبة تفسير الهرج بالقتل لسان الحبشة وهم من بعض الرواة وإلا فهي عربية صحيحة ، ووجه الخطأ أنها لاتستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل إلا على طريق المجاز لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيرا إلى القتل وكثيرا ما يسمى الشيء باسم مايؤول اليه ، واستعمالها في القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبش ، وكيف يدعى على مثل أبي موسى الاشعري الوهم في تفسير لفظة لغوية بل الصواب معه ، واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لايمنع كونها لغة الحبشة وان ورد استعمالها في الاختلاط والاختلاف كحديث معقل بن يسار رفعه « العبادة في

الهرج كهجرة الى ، أخرجه مسلم ، وذكر صاحب المحكم للهرج معانى أخرى ومجموعها تسعة : شدة القتل وكثرة القتل والاختلاط والفتنة فى آخر الزمان وكثرة النكاح وكثرة الكذب وكثرة النوم وما يرى فى النوم غير منضبط وعدم الاتقان للشىء . وقال الجوهرى : أصل الهرج الكثرة فى الشىء يعنى حتى لايتميز . **قوله** فى رواية واصل (وأحسبه رفعه) زاد فى رواية القواريرى عن غندر « الى النبى ﷺ » أخرجه الاسماعيلى وكذا أخرجه أحمد عن غندر ، ومحمد شيخ البخارى فيه لم ينسب عند الاكثر ، ونسبه أبو ذر فى روايته محمد بن بشار . **قوله** (وقال أبو عوانة عن عاصم) هو ابن أبى النجود القارئ المشهور ، ووجدت لأبى عوانة عن عاصم فى المعنى سندا آخر أخرجه ابن أبى خيثمة عن عفان وأبى الوليد جميعا عن أبى عوانة عن عاصم عن شقيق عن عروة بن قيس عن خالد ابن الوليد فذكر قصة فيها « فأولئك الايام التى ذكر النبى ﷺ بين يدى الساعة أيام الهرج » وذكر فيه أن « الفتنة تدهش حتى ينظر الشخص هل يجد مكانا لم ينزل به فلا يجد » وقد وافقه على حديث ابن مسعود الاخير زائدة أخرجه الطبرانى من طريقه عن عاصم عن شقيق عن عبد الله « سمعت رسول الله ﷺ يقول : ان من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء » الحديث . **قوله** (أنه قال لعبد الله) يعنى ابن مسعود (تعلم الايام التى ذكر - الى قوله - نحوه) يريد نحو الحديث المذكور « بين يدى الساعة أيام الهرج » وقد رواه الطبرانى من طريق زائدة عن عاصم مقتصرا على حديث ابن مسعود المرفوع دون القصة ، ووقع عند أحمد وابن ماجه من رواية الحسن البصرى عن أسيد بن المتشمس عن أبى موسى فى المرفوع زيادة « قال رجل يارسول الله إنا نقتل فى العام الواحد من المشركين كذا وكذا فقال : ليس بقتلكم المشركين ، ولكن بقتل بعضكم بعضا » الحديث . **قوله** (وقال ابن مسعود) هو بالسند المذكور . **قوله** (من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء) قال ابن بطال : هذا وان كان لفظه لفظ العموم فالمراد به الخصوص ، ومعناه أن الساعة تقوم فى الاكثر والاغلب على شرار الناس بدليل قوله « لاتزال طائفة من أمتى على الحق حتى تقوم الساعة » فدل هذا الخبر أن الساعة تقوم أيضا على قوم فضلاء . قلت : ولا يتعين ما قال ، فقد جاء مايؤيد العموم المذكور كقوله فى حديث ابن مسعود أيضا رفعه « لاتقوم الساعة إلا على شرار الناس » أخرجه مسلم ، ولمسلم أيضا من حديث أبى هريرة رفعه « ان الله يبعث ريحا من اليمن ألين من الحرير فلا تدع أحدا فى قلبه مثقال ذرة من ايمان إلا قبضته » وله فى آخر حديث النواس بن سمعان الطويل فى قصة الدجال وعيسى ويأجوج ومأجوج « اذ بعث الله ريحا طيبة فتقبض روح كل مؤمن ومسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة » وقد اختلفوا فى المراد بقوله « يتهارجون » فقيل يتسافدون وقيل يتثاورون ، والذى يظهر أنه هنا بمعنى يتقاتلون أو لأعم من ذلك ؛ ويؤيد حمله على التقاتل حديث الباب ، ولمسلم أيضا « لاتقوم الساعة على أحد يقول الله الله » وهو عند أحمد بلفظ « على أحد يقول لا إله إلا الله » والجمع بينه وبين حديث « لاتزال طائفة » حمل الغاية فى حديث « لاتزال طائفة » على وقت هبوب الريح الطيبة التى تقبض روح كل مؤمن ومسلم فلا يبقى إلا الشرار فتهجم الساعة عليهم بغتة كما سيأتى بيانه بعد قليل

٦ - باب لايأتى زمان إلا الذى بعده شر منه

٧٠٦٨ - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الزبير بن عدى قال « أتينا أنس بن مالك فشكونا

إليه ما يلقون من الحجاج ، فقال : اصبروا ، فانه لا يأتى عليكم زمان إلا والذى بعده أشر منه حتى تلقوا ربكم سمعته من نبيكم ﷺ »

٧٠٦٩ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهرى ح . وحدثنا إسماعيل حدثنى أخى عن سليمان بن بلال عن محمد بن أبى عتيق عن ابن شهاب عن هند بنت الحارث الفراسية « أن أم سلمة زوج النبى ﷺ قالت : استيقظ رسول الله ﷺ ليلة فزعا يقول : سبحان الله ، ماذا أنزل الله من الخزائن ، وماذا أنزل من الفتن ؟ من يوقظ صواحب الحجرات - يريد أزواجه - لكى يصلين ؟ رب كاسية فى الدنيا عارية فى الآخرة »

قوله (باب لا يأتى زمان إلا الذى بعده شر منه) كذا ترجم بالحديث الأول ، وأورد فيه حديثين : الأول قوله (سفيان) هو الثورى و (الزبير بن عدى) بفتح العين بعدها دال وهو كوفى همدانى بسكون الميم ولى قضاء الرى ويكنى أبا عدى ، وهو من صغار التابعين ، وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث ، وقد يلتبس به راو قريب من طبقته وهو الزبير بن عربى بفتح العين والراء بعدها موحدة مكسورة وهو اسم بلفظ النسب بصرى يكنى أبا سلمة : وليس له فى البخارى سوى حديث واحد تقدم فى الحج من روايته عن ابن عمر وتقدمت الاشارة إلى شىء من ذلك هناك من كلام الترمذى . قوله (أتينا أنس بن مالك فشكونا اليه مايلقون) فيه التفات ووقع فى رواية الكشميهنى «فشكوا» وهو على الجادة ووقع فى رواية ابن أبى مريم عن الفريابى شيخ البخارى فيه عند أبى نعيم « نشكو » بنون بدل الفاء ، وفى رواية عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عند الاسماعيلى « شكونا إلى أنس مانلقى من الحجاج » . قوله (من الحجاج) أى ابن يوسف الثقفى الأمير المشهور ، والمراد شكواهم مايلقون من ظلمه لهم وتعديه ، وقد ذكر الزبير فى « الموفقيات » من طريق مجالد عن الشعبى قال « كان عمر فمن بعده إذا أخذوا العاصى أقاموه للناس ونزعوا عمامته ، فلما كان زياد ضرب فى الجنايات بالسياط ، ثم زاد مصعب بن الزبير حلق اللحية ، فلما كان بشر بن مروان سمر كف الجانى بمسمار ، فلما قدم الحجاج قال : هذا كله لعب ، فقتل بالسيف . قوله (فقال اصبروا) زاد عبد الرحمن بن مهدى فى روايته « اصبروا عليه » . قوله (فانه لا يأتى عليكم زمان) فى رواية عبد الرحمن بن مهدى « لا يأتيكم عام » وبهذا اللفظ أخرج الطبرانى بسند جيد عن ابن مسعود نحو هذا الحديث موقوفا عليه قال « ليس عام إلا والذى بعده شر منه » وله عنه بسند صحيح قال « أمس خير من اليوم ، واليوم خير من غد ، وكذلك حتى تقوم الساعة » . قوله (إلا والذى بعده) كذا لأبى ذر ، وسقطت الواو للباقين وثبتت لابن مهدى . قوله (أشر منه) كذا لأبى ذر والنسفى ، وللباقين بحذف الألف ، وعلى الأول شرح ابن التين فقال : كذا وقع « أشر » بوزن أفعل ، وقد قال فى الصحاح فلان شر من فلان ولا يقال أشر إلا فى لغة رديئة . ووقع فى رواية محمد بن القاسم الأسدى عن الثورى ومالك بن مغول ومسعر وأبى سنان الشيبانى أربعتهم عن الزبير بن عدى بلفظ « لا يأتى على الناس زمان إلا شر من الزمان الذى كان قبله ، سمعت ذلك من رسول الله ﷺ » أخرجه الاسماعيلى ، وكذا أخرجه ابن منده من طريق مالك بن مغول بلفظ « الا وهو شر من الذى قبله »

وأخرجه الطبرانى فى المعجم الصغير : من رواية مسلم بن ابراهيم عن شعبة عن الزبير بن عدى وقال : تفرد به مسلم عن شعبة . **قوله** (حتى تلقوا ربكم) أى حتى تموتوا ، وقد ثبت فى صحيح مسلم فى حديث آخر « واعلموا أنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا » . **قوله** (سمعته من نبيكم ﷺ) فى رواية أبى نعيم « سمعت ذلك » قال ابن بطال : هذا الخبر من أعلام النبوة لإخباره ﷺ بفساد الاحوال ، وذلك من الغيب الذى لايعلم بالرأى وانما يعلم بالوحى انتهى . وقد استشكل هذا الاطلاق مع أن بعض الازمنة تكون فى الشر دون التى قبلها ولو لم يكن فى ذلك إلا زمن عمر ابن عبد العزيز وهو بعد زمن الحجاج بيسير ، وقد اشتهر الخبر الذى كان فى زمن عمر بن عبد العزيز ، بل لو قيل ان الشر اضمحل فى زمانه لما كان بعيدا فضلا عن أن يكون شرا من الزمن الذى قبله وقد حمله الحسن البصرى على الاكثر الأغلب ، فسئل عن وجود عمر بن عبد العزيز بعد الحجاج فقال : لابد للناس من تنفيس . وأجاب بعضهم أن المراد بالتفضيل تفضيل مجموع العصر على مجموع العصر فان عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحابة فى الاحياء وفى عصر عمر بن عبد العزيز انقرضوا ، والزمان الذى فيه الصحابة خير من الزمان الذى بعده لقوله ﷺ « خير القرون قرنى » وهو فى الصحيحين ، وقوله « أصحابى أمنة لأمتى فاذا ذهب أصحابى أتى أمتى مايوعدون » أخرجه مسلم . ثم وجدت عن عبد الله بن مسعود التصريح بالمراد وهو أولى بالاتباع ، فأخرج يعقوب بن شيبة من طريق الحارث بن حصيرة عن زيد بن وهب قال « سمعت عبد الله بن مسعود يقول : لا يأتى عليكم يوم إلا وهو شر من اليوم الذى كان قبله حتى تقوم الساعة ، لست أعنى رخاء من العيش يصيبه ولا مالا يفيده ولكن لايأتى عليكم يوم إلا وهو أقل علما من اليوم الذى مضى قبله ، فاذا ذهب العلماء استوى الناس فلا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر فعند ذلك يهلكون » ومن طريق أبى إسحق عن أبى الأحوص عن ابن مسعود الى قوله « شر منه » قال « فاصابتنا سنة خصب فقال ليس ذلك أعنى انما أعنى ذهاب العلماء » ومن طريق الشعبى عن مسروق عنه قال « لا يأتى عليكم زمان إلا وهو أشر مما كان قبله أما انى لا أعنى أميرا خيرا من أمير ولا عاما خيرا من عام ولكن علماؤكم وفقهاؤكم يذهبون ثم لاتجدون منهم خلفا ، ويجىء قوم يفتون برأيهم » وفى لفظ عنه من هذا الوجه « وما دام بكثرة الامطار وقلتها ولكن بذهاب العلماء ، ثم يحدث قوم يفتون فى الأمور برأيهم فيثلمون الاسلام ويهدمونه » وأخرج الدارمى الأول من طريق الشعبى بلفظ « لست أعنى عاما أخصب من عام » والباقى مثله وزاد « وخياركم » قبل قوله « وفقهاؤكم » واستشكلوا أيضا زمان عيسى بن مريم بعد زمان الدجال ، وأجاب الكرمانى بأن المراد الزمان الذى يكون بعد عيسى ؟ أو المراد جنس الزمان الذى فيه الأمراء ، وإلا فمعلوم من الدين بالضرورة أن زمان النبى المعصوم لاشر فيه . قلت : ويحتمل أن يكون المراد بالأزمنة ماقبل وجود العلامات العظام كالدجال وما بعده ويكون المراد بالأزمنة المتفاضلة فى الشر من زمن الحجاج فما بعده الى زمن الدجال ، وأما زمن عيسى عليه السلام فله حكم مستأنف والله أعلم . ويحتمل أن يكون المراد بالأزمنة المذكورة أزمنة الصحابة بناء على أنهم هم المخاطبون بذلك فيختص بهم ، فأما من بعدهم فلم يقصد فى الخبر المذكور ، لكن الصحابى فهم التعميم فلذلك أجاب من شكا اليه الحجاج بذلك وأمرهم بالصبر ، وهم أو جلهم من التابعين . واستدل ابن حبان فى صحيحه بأن حديث أنس ليس على عمومه بالأحاديث الواردة فى المهدى وأنه يملأ الأرض عدلا بعد أن ملئت جورا ، ثم وجدت عن ابن مسعود مايصلح أن يفسر به الحديث وهو ما أخرجه الدارمى بسند حسن عن عبد الله قال « لا

يأتى عليكم عام إلا وهو شر من الذى قبله ، أما انى لست أعنى عاما » . الحديث الثانى ، **قوله** (وحدثنا اسماعيل) هو ابن أبى أويس وأخوه هو أبو بكر عبد الحميد، ومحمد بن أبى عتيق هو محمد بن عبد الله بن أبى عتيق محمد بن عبد الله بن أبى بكر نسب لجده ، هكذا عطف هـذا الاسناد النازل على الذى قبله وهو أعلى منه بدرجتين لأنه أورد الأول مجردا فى آخر كتاب الأدب بتمامه ، فلما أورده هنا عنه أردفه بالسند الآخر وساقه على لفظ السند الثانى ، وابن شهاب شيخ ابن أبى عتيق هو الزهرى شيخ شعيب . **قوله** (هند بنت الحارث الفراسية) بكسر الفاء بعدها راء وسين مهملة نسبة إلى بنى فراس بطن من كنانة وهم إخوة قريش ، وكانت هند زوج معبد بن المقداد وقد قيل إن لها صحبة ، وتقدم شىء من ذلك فى كتاب العلم . **قوله** (استيقظ رسول الله ﷺ ليلة فزعا) بنصب ليلة ، وفزعا بكسر الزاى على الحال ، ووقع فى رواية سفيان بن عيينة عن معمر كما مضى فى العلم « استيقظ ذات ليلة » وتقدم هناك الكلام على لفظ ذات ورواية هذا الباب تؤيد أنها زائدة ، وفى رواية هشام بن يوسف عن معمر فى قيام الليل مثل الباب لكن بحذف فزعا وفى رواية شعيب يحذفهما . **قوله** (يقول سبحان الله) فى رواية سفيان « فقال سبحان الله » وفى رواية ابن المبارك عن معمر فى اللباس « استيقظ من الليل وهو يقول لا إله إلا الله » . **قوله** (ماذا أنزل الله من الخزائن ، وماذا أنزل الليلة من الفتن) فى رواية غير الكشميهنى « وماذا أنزل » بضم الهمزة وفى رواية سفيان « ماذا أنزل الليلة من الفتن ، وماذا فتح من الخزائن » وفى رواية شعيب « ماذا أنزل من الخزائن وماذا أنزل من الفتن » وفى رواية ابن المبارك مثله لكن بتقديم وتأخير وقال « من الفتنة » بالافراد ، وقد تقدم الكلام على المراد بالخزائن وما ذكر معها فى كتاب العلم ، و « ما » استفهامية فيها معنى التعجب . **قوله** (من يوقظ صواحب الحجرات) كذا للاكثر ، وفى رواية سفيان « أيقظوا ، بصيغة الأمر مفتوح الاول مكسور الثالث ، وصواحب بالنصب على المفعولية ، وجوز الكرمانى ايقظوا بكسر اوله وفتح ثالثه وصواحب منادى ودلت رواية ايقظوا على أن المراد بقوله من يوقظ التحريض على ايقاظهن . **قوله** (يريد أزواجه لكى يصلين) فى رواية شعيب « حتى يصلين » وخلت سائر الروايات من هذه الزيادة . **قوله** (رب كاسية فى الدنيا) فى رواية سفيان فرب بزيادة فاء فى أوله ، وفى رواية ابن المبارك « يارب كاسية » بزيادة حرف النداء فى أوله ، وفى رواية هشام « كم من كاسية فى الدنيا عارية يوم القيامة » وهو يؤيد ماذهب اليه ابن مالك من أن رب أكثر ماترد للتكثير فانه قال أكثر النحويين انها للتقليل وأن معنى مايصدر بها المضى ، والصحيح أن معناها فى الغالب التكثير وهو مقتضى كلام سيبويه فانه قال فى « باب كم » واعلم أن كم فى الخبر لاتعمل إلا فيما تعمل فيه رب ، لأن المعنى واحد إلا أن كم اسم ورب غير اسم انتهى ، ولا خلاف أن معنى كم الخبرية التكثير ولم يقع فى كتابه مايعارض ذلك فصح أن مذهبه ماذكرت وحديث الباب شاهد لذلك ، فليس مراده أن ذلك قليل بل المتصف بذلك من النساء كثير ، ولذلك لو جعلت كم موضع رب لحسن انتهى ، وقد وقعت كذلك فى نفس هذا الحديث كما بينته ، ومما وردت فيه للتكثير قول حسان :

رب حلم أضاعه عدم المـا ل وجهل غطى عليه النعيم

وقول عدى :

رب مأمـول وراج أمـلا قد ثناه الدهر عن ذاك الامل

قال : والصحيح أيضا أن الذى يصدر برب لايلزم كونه ماضى المعنى بل يجوز مضيه وحضوره واستقباله ، وقد اجتمع فى الحديث الحضور والاستقبال ، وشواهد المضى كثيرة انتهى ملخصا . وأما تصدير رب بحرف النداء فى رواية ابن المبارك فتميل المنادى فيه محذوف والتقدير يا سامعين . **قوله** (عارية فى الآخرة) قال عياض الاكثر بالخفض على الوصف المجرور برب ، وقال غيره : الاولى الرفع على إضمار مبتدأ والجملة فى موضع النعت أى هى عارية والفعل الذى يتعلق به رب محذوف ، وقال السهيلى : الأحسن الخفض على النعت لأن رب حرف جر يلزم صدر الكلام وهذا رأى سيبويه ؛ وعند الكسائى هو اسم مبتدأ والمرفوع خبره ، واليه كان يذهب بعض شيوخنا انتهى . واختلف فى المراد بقوله « كاسية وعارية » على أوجه أحدها كاسية فى الدنيا بالثياب لوجود الغنى عارية فى الآخرة من الثواب لعدم العمل فى الدنيا ، ثانيها كاسية بالثياب لكنها شفافة لاتستر عورتها فتعاقب فى الآخرة بالعرى جزاء على ذلك ، ثالثها كاسية من نعم الله عارية من الشكر الذى تظهر ثمرته فى الآخرة بالثواب ، رابعها كاسية جسدها لكنها تشد خمارها من ورائها فيبدو صدرها فتصير عارية فتعاقب فى الآخرة ، خامسها كاسية من خلعة التزوج بالرجل الصالح عارية فى الآخرة من العمل فلا ينفعها صلاح زوجها كما قال تعالى ﴿ فلا أنساب بينهم ﴾ ذكر هذا الأخير الطيبى ورجحه لمناسبة المقام ، واللفظة وان وردت فى أزواج النبى ﷺ لكن العبرة بعموم اللفظ ، وقد سبق لنحوه الداودى فقال « كاسية للشرف فى الدنيا لكونها أهل التشريف وعارية يوم القيامة قال : ويحتمل أن يراد عارية فى النار . قال ابن بطال : فى هذا الحديث أن الفتوح فى الخزائن تنشأ عنه فتنة المال بأن يتنافس فيه فيقع القتال بسببه وأن يبخل به فيمنع الحق أو يبطر صاحبه فيسرف ، فأراد ﷺ تحذير أزواجه من ذلك كله وكذا غيرهن ممن بلغه ذلك وأراد بقوله « من يوقظ » بعض خدمه كما قال يوم الخندق «من يأتينى بخبر القوم » وأراد أصحابه ، لكن هناك عرف الذى انتدب كما تقدم وهنا لم يذكر ، وفى الحديث الندب الى الدعاء ، والتضرع عند نزول الفتنة ولا سيما فى الليل لرجاء وقت الاجابة لتكشف أو يسلم الداعى ومن دعا له وبالله التوفيق

٧ - باب قول النبى ﷺ « من حمل علينا السلاح فليس منا

٧٠٧٠ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع « عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ **قال** : من حمل علينا السلاح فليس منا »

٧٠٧١ - **حدثنا** محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبى بردة « عن أبى موسى عن النبى ﷺ قال : من حمل علينا السلاح فليس منا »

٧٠٧٢ - **حدثنا** محمد أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن همام « سمعت أبا هريرة عن النبى ﷺ قال : لايشير أحدكم على أخيه بالسلاح ، فانه لايدرى لعل الشيطان ينزغ فى يديه فيقع فى حفرة من النار »

٧٠٧٣ - **حدثنا** على بن عبد الله حدثنا سفيان قال قلت لعمرو : يا أبا محمد « سمعت جابر بن عبد الله

يقول : مرّ رجلٌ بسهامٍ فى المسجدِ ، فقال له رسولُ الله ﷺ : أمسكْ بنِصالِها ، قال : نعم »

٧٠٧٤ - حدّثنا أبو النُّعمان حدّثنا حمادُ بن زيد عن عَمرو بن دِينارٍ « عن جابر أن رجُلاً مرّ فى المسجدِ بأسهُم قد بَدا نُصولها ، فأُمِرَ أن يأْخُذَ بنُصولها لايخدش مسلماً »

٧٠٧٥ - حدّثنا محمد بن العَلاء حدّثنا أبو أسامةَ عن بُرَيد عن أبى بُردةَ « عن أبى موسى عنِ النبىّ ﷺ قال : إذا مرّ أحدُكم فى مسجدِنا - أو فى سُوقنا - ومعهُ نَبْلٌ فلْيُمسِك على نِصالها - أو قال : فلْيَقبِض بكفّه - أن يُصيبَ أحداً منَ المسلمينَ منها بشىء »

قوله (باب قول النبى ﷺ من حمل علينا السلاح فليس منا) ذكره من حديث ابن عمر ومن حديث أبى موسى وأورد معهما فى الباب ثلاثة أحاديث أخرى . الأول والثانى « **قوله** (من حمل علينا السلاح) فى حديث سلمة بن الأكوع عند مسلم « من سل علينا السيف » ومعنى الحديث حمل السلاح على المسلمين لقتالهم به بغير حق لما فى ذلك من تخويفهم وإدخال الرعب عليهم ، وكأنه كنى بالحمل عن المقاتلة أو القتل للملازمة الغالبة . قال ابن دقيق العيد : يحتمل أن يراد بالحمل مايضاد الوضع ويكون كناية عن القتال به ، ويحتمل أن يراد بالحمل حمله لارادة القتال به لقرينة قوله « علينا » ويحتمل أن يكون المراد حمله للضرب به ، وعلى كل حال فنهيه دلالة على تحريم قتال المسلمين والتشديد فيه . قلت : جاء الحديث بلفظ « من شهر علينا السلاح » أخرجه البزار من حديث أبى بكرة ، ومن حديث سمرة ، ومن حديث عمرو بن عوف ، وفى سند كل منها لين لكنها يعضد بعضها ، بعضنا وعند أحمد من حديث أبى هريرة بلفظ « من رمانا بالنبل فليس منا » وهو عند الطبرانى فى « الأوسط » بلفظ « الليل » بدل النبل وعند البزار من حديث بريدة مثله . **قوله** (فليس منا) أى ليس على طريقتنا ، أو ليس متبعا لطريقتنا ، لأن من حق المسلم على المسلم أن ينصره ويقاتل دونه لا أن يرعبه بحمل السلاح عليه لارادة قتاله أو قتله ونظيره «من غشنا فليس منا وليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب » وهذا فى حق من لايستحل ذلك ، فأما من يستحله فانه يكفر باستحلال المحرم بشرطه لا بمجرد حمل السلاح ، والأولى عند كثير من السلف إطلاق لفظ الخبر من غير تعرض لتأويله ليكون أبلغ فى الزجر ، وكان سفيان بن عيينة ينكر على من يصرفه عن ظاهره فيقول : معناه ليس على طريقتنا ، ويرى أن الامساك عن تأويله أولى لما ذكرناه ، والوعيد المذكور لايتناول من قاتل البغاة من أهل الحق فيحمل على البغاة وعلى من بدأ بالقتال ظالما . الحديث الثالث ، **قوله** (حدثنا محمد أخبرنا عبد الرزاق) كذا فى الأصول التى وقفت عليها وكذا ذكر أبو على الجيانى أنه وقع هنا ، وفى العتق « حدثنا محمد - غير منسوب - عن عبد الرزاق » وأن الحاكم جزم بأنه محمد بن يحيى الذهلى إلى آخر كلامه ويحتمل أن يكون محمد هنا هو ابن رافع فان مسلما أخرج هذا الحديث عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق ، وقد أخرجه أبو نعيم فى المستخرج من مسند إسحق ابن راهويه ثم قال : أخرجه البخارى عن إسحق ، ولم أر ذلك لغير أبى نعيم ، ويدل على وهمه أن فى رواية إسحق عن عبد الرزاق « حدثنا معمر » والذى فى البخارى « عن معمر » . **قوله** (لايشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح) كذا فيه باثبات الياء وهو نفى بمعنى النهى ، ووقع لبعضهم « لا يشر » بغير ياء وهو بلفظ النهى وكلاهما جائز . **قوله** (فانه

لايدرى لعل الشيطان ينزغ فى يده) بالغين المعجمة قال الخليل فى العين نزغ الشيطان بين القوم نزغا حمل بعضهم على بعض بالفساد ومنه ﴿ من بعد أن نزغ الشيطان بينى وبين إخوتى ﴾ وفى رواية الكشميهنى بالعين المهملة ومعناه قلع ، ونزع بالسهم رمى به ، والمراد أنه يغرى بينهم حتى يضرب أحدهما الآخر بسلاحه فيحقق الشيطان ضربته له وقال ابن التين : معنى ينزعه يقلعه من يده فيصيب به الآخر أو يشد يده فيصيبه . وقال النووى : ضبطناه ونقله عياض عن جميع روايات مسلم بالعين المهملة ومعناه يرمى به فى يده ويحقق ضربته ، ومن رواه بالمعجمة فهو من الاغراء أى يزين له تحقيق الضربة . **قوله** (فيقع فى حفرة من النار) هو كناية عن وقوعه فى المعصية التى تفضى به الى دخول النار ، قال ابن بطال : معناه أن أنفذ عليه الوعيد ، وفى الحديث النهى عما يفضى الى المحذور وان لم يكن المحذور محققا سواء كان ذلك فى جد أو هزل ، وقد وقع فى حديث أبى هريرة عند ابن أبى شيبة وغيره مرفوعا من رواية ضمرة بن ربيعة عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عنه « الملائكة تلعن أحدكم اذا أشار الى الآخر بحديدة وان كان أخاه لأبيه وأمه » وأخرجه الترمذى من وجه آخر عن أبى هريرة موقوفا من رواية أيوب عن ابن سيرين عنه ، وأخرج الترمذى أصله مرفوعا من رواية خالد الحذاء عن ابن سيرين بلفظ « من أشار الى أخيه بحديدة لعنته الملائكة » وقال حسن صحيح غريب ، وكذا صححه أبو حاتم من هذا الوجه وقال فى طريق ضمرة : منكر ، وأخرج الترمذى بسند صحيح عن جابر « نهى رسول الله ﷺ أن يتعاطى السيف مسلولا » ولأحمد والبزار من وجه آخر عن جابر أن النبى ﷺ « مر بقوم فى مجلس يسلون سيفا يتعاطونه بينهم غير مغمود فقال : ألم أزجر عن هذا ؟ اذا سل أحدكم السيف فليغمده ثم ليعطه أخاه » ولأحمد والطبرانى بسند جيد عن أبى بكرة نحوه وزاد « لعن الله من فعل هذا ، اذا سل أحدكم سيفه فأراد أن يناوله أخاه فليغمده ثم يناوله إياه » قال ابن العربى : إذا استحق الذى يشير بالحديدة اللعن فكيف الذى يصيب بها ؟ وانما يستحق اللعن اذا كانت اشارته تهديدا سواء كان جادا أم لاعبا كما تقدم ، وانما أوخذ اللاعب لما أدخله على أخيه من الروع ، ولا يخفى أن إثم الهازل دون إثم الجاد وانما نهى عن تعاطى السيف مسلولا لما يخاف من الغفلة عند التناول فيسقط فيؤذى . الحديث الرابع حديث جابر ، **قوله** (قلت لعمرو) يعنى ابن دينار ، وقد صرح به فى رواية مسلم ، وعمرو بن دينار هو القائل « نعم » جوابا لقول سفيان له « أسمعت جابرا » وقد تقدم البحث فى ذلك فى أوائل المساجد من كتاب الصلاة . **قوله** فى الطريق الثالثة (بأسهم) هو جمع قلة يدل على أن المراد بقوله فى الطريق الأولى « بسهام » أنها سهام قليلة ، وقد وقع فى رواية لمسلم أن المار المذكور كان يتصدق بها . **قوله** (قد بدا) فى رواية غير الكشميهنى « أبدى » والنصول بضمتين جمع نصل بفتح النون وسكون المهملة ويجمع على نصال بكسر أوله كما فى الرواية الأولى ، والنصل حديدة السهم . **قوله** (فأمره أن يأخذ بنصولها) يفسر قوله فى الرواية الأخرى « أمسك بنصالها » . **قوله** (لايخدش مسلما) بمعجمتين هو تعليل للامر بالامساك على النصال ، والخدش أول الجراح . الحديث الخامس حديث أبى موسى ، وهو باسناد « من حمل علينا السلاح » . **قوله** (اذا مر أحدكم الخ) فيه أن الحكم عام فى جميع المكلفين ، بخلاف حديث جابر فانه واقعة حال لاتستلزم التعميم . وقوله « فليقبض بكفه » أى على النصال ، وليس المراد خصوص ذلك ، بل يحرص على أن لا يصيب مسلما بوجه من الوجوه كما دل عليه التعليل بقوله « أن يصيب أحدا من المسلمين منها بشىء » وقوله « أن يصيب بها » بفتح أن والتقدير كراهية ، ووقع فى رواية مسلم « لئلا يصيب

بها » وهو يؤيد مذهب الكوفيين فى تقدير المحذوف فى مثله ، وزاد مسلم فى آخر الحديث « سددنا بعضنا إلى وجوه بعض » وهى بالسين المهملة أى قومناها الى وجوههم ، وهى كناية عما وقع من قتال بعضهم بعضا فى تلك الحروب الواقعة فى الجمل وصفين ، وفى هذين الحديثين تحريم قتال المسلم وقتله وتغليظ الأمر فيه ، وتحريم تعاطى الأسباب المفضية إلى أذيته بكل وجه ، وفيه حجة للقول بسد الذرائع .

٨ - باب قول النبى ﷺ « لاترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض »

٧٠٧٦ - **حدثنا** عمرُ بن حفصٍ حدّثنى أبى حدّثنا الأعمش حدّثنا شقيقٌ قال « قال عبدُ الله قال النبىُّ ﷺ : سِبابُ المسلم فُسوق وقتالهُ كفر »

٧٠٧٧ - **حدثنا** حجاجُ بن منهالٍ حدّثنا شعبةُ أخبرنى واقدٌ عن أبيهِ « عن ابن عُمرَ أنه سمعَ النبىَّ ﷺ يقول : لا ترجِعون بعدى كفّاراً يَضربُ بعضُكم رِقابَ بعض »

٧٠٧٨ - **حدثنا** مسدّد حدّثنا يحيى حدّثنا قُرّةُ بن خالد حدّثنا ابنُ سِيرينَ عن عبدِ الرحمن بن أبى بَكرةَ « عن أبى بَكرةَ - وعن رجلٍ آخرَ هو أفضلُ فى نفسى من عبد الرحمن بن أبى بَكرةَ عن أبى بكرةَ - أنّ رسولَ الله ﷺ خطبَ الناسَ فقال : ألا تَدرونَ أىُّ يومٍ هذا ؟ قالوا : اللهُ ورسولهُ أعلم - قال : حتى ظننّا أنه سيُسمّيه بغير اسمه - فقال : أليسَ بيوم النَّحر ؟ قلنا : بَلى يارسولَ الله ، قال : أىُّ بلدٍ هذا ؟ أليست بالبلدةِ الحرام ؟ قلنا : بَلى يارسولَ الله ، قال : فانّ دِماءكم وأموالكم وأعراضكم وأبشارَكم عليكم حَرام كحرمةِ يومكم هذا ، فى شهركم هذا ، فى بَلدِكم هذا . ألا هل بَلغتُ ؟ قلنا : نعم ، قال : اللهمّ اشهد ، فليُبلغِ الشاهدُ الغائبَ ، فانه رُبَّ مبلَّغٍ يبلِّغهُ من هو أوعى له ، فكان كذلك . قال : لاترجعوا بعدى كفّاراً يضربُ بعضُكم رِقابَ بعض . فلما كان يومُ حُرقَ ابنُ الحضرمى حينَ حرّقه جاريةَ بن قُدامةَ قال : أشرِفوا على أبى بكرةَ . فقالوا : هذا أبوبكرةَ يَراك . قال عبد الرحمن : فحدّثَنى أمى عن أبى بكرةَ أنه قال : لو دَخلوا علىّ ما بَهَشْتُ بقَصَبة »

٧٠٧٩ - **حدثنا** أحمدُ بن إشكاب حدّثنا محمدُ بن فُضَيل عن أبيهِ عن عِكرمةَ « عن ابن عباس رضىَ اللهُ عنهما قال : قال النبىُّ ﷺ : لاترتدُّوا بعدى كفّاراً يَضربُ بعضكم رِقابَ بعض »

٨٠٨٠ - **حدثنا** سليمانُ بن حرب حدّثنا شعبةُ عن علىِّ بن مُدركٍ سمعت أبا زُرعةَ بن عَمرِو بن جَرير « عن جَدّهِ جَرير قال : قال لى رسولُ الله ﷺ فى حَجّةِ الوداع : استَنْصتِ الناسَ . ثمّ قال : لاترجعوا بعدى كفّاراً يضربُ بعضكم رِقابَ بعض »

قوله (باب قول النبي ﷺ لاترجعوا بعدى كفارا الخ) ترجم بلفظ ثالث أحاديث الباب ، وفيه خمسة أحاديث : الحديث الأول ، **قوله** (حدثنا عمر بن حفص) هو ابن غياث ، وشقيق هو أبو وائل ، والسند كله كوفيون . **قوله** (سباب) بكسر المهملة وموحدتين وتخفيف مصدر يقال سبه يسبه سبا وسبابا ، وهذا المتن قد تقدم فى كتاب الإيمان أول الكتاب من وجه آخر عن أبى وائل ، وفيه بيان الاختلاف فى رفعه ووقفه ، وتقدم توجيه اطلاق الكفر على قتال المؤمن وأن أقوى ماقيل فى ذلك أنه أطلق عليه مبالغة فى التحذير من ذلك لينزجر السامع عن الاقدام عليه ، أو أنه على سبيل التشبيه لأن ذلك فعل الكافر ، كما ذكروا نظيره فى الحديث الذى بعده . وورد لهذا الحديث سبب أخرجه البغوى والطبرانى من طريق أبى خالد الوالبى عن عمرو بن النعمان بن مقرن المزنى قال «انتهى رسول الله ﷺ الى مجلس من مجالس الأنصار ورجل من الأنصار كان عرف بالبذاء ومشاتمة الناس ، فقال رسول الله ﷺ : سباب المسلم فسوق وقتاله كفر » زاد البغوى فى روايته « فقال ذلك الرجل : والله لا أسابُّ رجلا » . الحديث الثانى ، **قوله** (واقد بن محمد) أى ابن زيد بن عبد الله بن عمر . **قوله** (لاترجعون بعدى) كذا لأبى ذر بصيغة الخبر وللباقين « لاترجعوا » بصيغة النهى وهو المعروف . **قوله** (كفارا) تقدم بيان المراد به فى أوائل كتاب الديات ، وجملة الأقوال فيه ثمانية ، ثم وقفت على تاسع وهو أن المراد ستر الحق والكفر لغة الستر ، لأن حق المسلم على المسلم أن ينصره ويعينه ، فلما قاتله كأنه غطى على حقه الثابت له عليه . وعاشر وهو أن الفعل المذكور يفضى الى الكفر ، لأن من اعتاد الهجوم على كبار المعاصى جره شؤم ذلك الى أشد منها فيخشى أن لايختم له بخاتمة الاسلام . ومنهم من جعله من لبس السلاح يقول كفر فوق درعه اذا لبس فوقها ثوبا ، وقال الداودى : معناه لاتفعلوا بالمؤمنين ماتفعلون بالكفار ، ولا تفعلوا بهم ما لا يحل وأنتم ترونه حراما . قلت : وهو داخل فى المعانى المتقدمة . واستشكل بعض الشراح غالب هذه الأجوبة بأن راوى الخبر وهو أبو بكرة فهم خلاف ذلك ، والجواب أن فهمه ذلك إنما يعرف من توقفه عن القتال واحتجاجه بهذا الحديث ، فيحتمل أن يكون توقفه بطريق الاحتياط لما يحتمله ظاهر اللفظ ، ولا يلزم أن يكون يعتقد حقيقة كفر من باشر ذلك ، ويؤيده أنه لم يمتنع من الصلاة خلفهم ولا امتثال أوامرهم ولا غير ذلك مما يدل على أنه يعتقد فيهم حقيقته . والله المستعان . **قوله** (يضرب بعضكم رقاب بعض) بجزم يضرب على أنه جواب النهى ، ويرفعه على الاستئناف ، أو يجعل حالا . فعلى الأول يقوى الحمل على الكفر الحقيقى ويحتاج الى التأويل بالمستحل مثلا ، وعلى الثانى لايكون متعلقا بما قبله ، ويحتمل أن يكون متعلقا وجوابه ماتقدم . الحديث الثالث . **قوله** (يحيى) هو ابن سعيد القطان والسند كله بصريون . **قوله** (ابن سيرين) هو محمد . **قوله** (وعن رجل آخر) هو حميد بن عبد الرحمن الحميرى كما وقع مصرحا به فى « باب الخطبة أيام منى » من كتاب الحج ، وقد تقدم شرح الخطبة المذكورة فى كتاب الحج ، وقوله « أبشاركم » بموحدة ومعجمة جمع بشرة وهو ظاهر جلد الانسان ، وأما البشر الذى هو الانسان فلا يثنى ولا يجمع ، وأجازه بعضهم لقوله تعالى ﴿ فقالوا أنؤمن لبشرين مثلنا ﴾ وقوله « فانه » الهاء ضمير الشأن ، وقوله « رب مبلغ » بفتح اللام الثقيلة و « يبلغه » بكسرها ، وقوله « من هو » فى رواية الكشميهنى « لمن هو » . **قوله** (أوعى له) زاد فى رواية الحج « منه » . **قوله** (فكان كذلك) هذه جملة موقوفة من كلام محمد بن سيرين تخللت بين الجمل المرفوعة كما وقع التنبيه عليه واضحا فى ، باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب ، من كتاب العلم « **قوله** (قال لاترجعوا) هو بالسند

المذكور من رواية محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبي بكرة ، وقد قال البزار بعد تخريجه بطوله لانعلم من رواه بهذا اللفظ إلا قرة عن محمد بن سيرين . **قوله** (فلما كان يوم حرق ابن الحضرمي) في رواية محمد بن أبي بكر المقدمي عن يحيى القطان عند الاسماعيلي « قال فلما كان » وفاعل قال هو عبد الرحمن بن أبي بكرة ، وحرق بضم أوله على البناء للمجهول ، ووقع في خط الذهبي : الصواب أحرق ، وتبعه بعض الشراح ، وليس الآخر بخطأ بل جزم أهل اللغة باللغتين أحرقه وحرقه والتشديد للتكثير ، والتقدير هنا يوم حرق ابن الحضرمي ومن معه ، وابن الحضرمي فيما ذكره العسكري اسمه عبد الله بن عمرو بن الحضرمي وأبوه عمرو هو أول من قتل من المشركين يوم بدر ، وعلى هذا فلعبد الله رؤية ، وقد ذكره بعضهم في الصحابة ، ففي الاستيعاب : قال الواقدي ولد على عهد رسول الله ﷺ ، وروى عن عمر وعند المدائني أنه عبد الله بن عامر الحضرمي وهو ابن عمرو المذكور ، والعلاء بن الحضرمي الصحابي المشهور عمه ، واسم الحضرمي عبد الله بن عماد وكان حالف بني أمية في الجاهلية ، وأم ابن الحضرمي المذكور أرنب بنت كريز بن ربيعة وهي عمة عبد الله بن عامر بن كريز الذي كان أمير البصرة في زمن عثمان . **قوله** (حين حرقه جارية) بجيم وتحتانية (ابن قدامة) أي ابن مالك بن زهير بن الحصين التميمي السعدي ، وكان السبب في ذلك ماذكره العسكري في الصحابة كان جارية يلقب محرقا لأنه أحرق ابن الحضرمي بالبصرة ، وكان معاوية وجه ابن الحضرمي إلى البصرة ليستنفرهم على قتال علي ، فوجه علي جارية بن قدامة فحصره ، فتحصن منه ابن الحضرمي في دار فأحرقها جارية عليه . وذكر الطبري في حوادث سنة ثمان وثلاثين من طريق أبي الحسن المدائني ، وكذا أخرجه عمر بن شبة في « أخبار البصرة » أن عبد الله بن عباس خرج من البصرة وكان عاملها لعلي واستخلف زياد ابن سمية على البصرة ، فأرسل معاوية عبد الله بن عمرو بن الحضرمي ليأخذ له البصرة ، فنزل في بني تميم ، وانضمت اليه العثمانية ، فكتب زياد إلى علي يستنجده ، فأرسل اليه أعين بن ضبيعة المجاشعي فقتل غيلة ، فبعث علي بعده جارية بن قدامة فحصر ابن الحضرمي في الدار التي نزل فيها ثم أحرق الدار عليه وعلى من معه وكانوا سبعين رجلا أو أربعين ، وأنشد في ذلك أشعارا ، فهذا هو المعتمد ، وأما ماحكاه ابن بطال عن المهلب أن ابن الحضرمي رجل امتنع من الطاعة ، فأخرج اليه جارية بن قدامة فصلبه على جذع ثم ألقى النار في الجذع الذي صلب عليه ، فما أدري مامستنده فيه ، وكأنه قاله بالظن ، والذي ذكره الطبري هو الذي ذكره أهل العلم بالأخبار ، وكان الأحنف يدعو جارية عماً اعظاما له ، قاله الطبري ومات جارية في خلافة يزيد بن معاوية قاله ابن حبان ، ويقال انه جويرية ابن قدامة الذي روى قصة قتل عمر كما تقدم . **قوله** (قال أشرفوا على أبي بكرة) أي اطلعوا من مكان مرتفع فرأوه ، زاد البزار عن يحيى بن حكيم عن القطان « وهو في حائط له » . **قوله** (فقالوا هذا أبو بكرة يراك) قال المهلب : لما فعل جارية بابن الحضرمي مافعل أمر جارية بعضهم أن يشرفوا على أبي بكرة ليختبر ان كان محاربا أو في الطاعة ، وكان قد قال له خيثمة : هذا أبو بكرة يراك وما صنعت بابن الحضرمي فربما أنكر عليك بسلاح أو بكلام . فلما سمع أبو بكرة ذلك وهو في علية له قال : لو دخلوا علي داري مارفعت عليهم قصبة ، لأني لا أرى قتال المسلمين فكيف أن أقاتلهم بسلاح . قلت : ومقتضى ماذكره أهل العلم بالاخبار كالمدائني أن ابن عباس كان استنفر أهل البصرة بأمر علي ليعاودوا محاربة معاوية بعد الفراغ من أمر التحكيم ، ثم وقع أمر الخوارج فسار ابن عباس الى علي فشهد معه النهروان ، فأرسل بعض عبد القيس في غيبته الى معاوية يخبره أن بالبصرة جماعة من

العثمانية ، ويسأله توجيه رجل يطلب بدم عثمان ، فوجه ابن الحضرمى ، فكان من أمره ما كان ، فالذى يظهر أن جارية بن قدامة بعد أن غلب وحرق ابن الحضرمى ومن معه استنفر الناس بأمر على ، فكان من رأى أبى بكرة ترك القتال فى الفتنة كرأى جماعة من الصحابة ، فدل بعض الناس على أبى بكرة ليلزموه الخروج الى القتال فأجابهم بما قال . **قوله** (قال عبد الرحمن) هو ابن أبى بكرة الراوى ، وهو موصول بالسند المذكور . **قوله** (فحدثتنى أمى) هى هالة بنت غليظ العجلية ، ذكر ذلك خليفة بن خياط فى تاريخه ، وتبعه أبو أحمد الحاكم وجماعة ؛ وسمى ابن سعد أمه هولة والله أعلم . وذكر البخارى فى تاريخه وابن سعد أن عبد الرحمن كان أول مولود ولد بالبصرة بعد أن بنيت ، وأرخها ابن زيد سنة أربع عشرة وذلك فى أوائل خلافة عمر رضى الله عنه . **قوله** (لو دخلوا على) بتشديد الياء . **قوله** (مابهشت) بكسر الهاء وسكون المعجمة ، وللكشميهنى بفتح الهاء وهما لغتان ، والمعنى مادافعتهم يقال بهش بعض القوم إلى بعض اذا تراموا للقتال ، فكأنه قال مامددت يدى الى قصبة ولا تناولتها لأدافع بها عنى . وقال ابن التين « ماقمت اليهم بقصبة » يقال بهش له اذا ارتاح له وخف اليه ؛ وقيل معناه مارميت وقيل معناه ماتحركت ، وقال صاحب النهاية : المراد ما أقبلت اليهم مسرعا أدفعهم عنى ولا بقصبة ، ويقال لمن نظر إلى شىء فأعجبه واشتهاه أو أسرع إلى تناوله : بهش الى كذا ، ويستعمل أيضا فى الخير والشر ، يقال بهش الى معروف فلان فى الخير وبهش الى فلان تعرض له بالشر ، ويقال بهش القوم بعضهم الى بعض إذا ابتدروا فى القتال وهذا الذى قاله أبو بكرة يوافق ما وقع عند أحمد من حديث ابن مسعود فى ذكر الفتنة « قلت يارسول الله فما تأمرنى ان أدركت ذلك ؟ قال : كف يدك ولسانك وادخل دارك ، قلت يارسول الله أرأيت ان دخل رجل على دارى ؟ قال : فادخل بيتك . قال قلت : أفرأيت ان دخل علىّ بيتى قال فادخل مسجدك - وقبض بيمينه على الكوع - وقل ربى الله حتى تموت على ذلك » وعند الطبرانى من حديث جندب « ادخلوا بيوتكم وأغلقوا ذكركم قال : أرأيت ان دخل على أحدنا بيته قال : ليمسك بيده وليكن عبد الله المقتول لا القاتل » ولأحمد وأبى يعلى من حديث خرشة بن الحر « فمن أتت عليه فليمش بسيفه الى صفاة فليضربه بها حتى ينكسر ثم ليضطجع لها حتى تنجلى » وفى حديث أبى بكرة عند مسلم « قال رجل يارسول الله أرأيت أن أكرهت حتى ينطلق بى الى أحد الصفين فجاء سهم أو ضربنى رجل بسيف ؟ قال : يبوء باثمه وإثمك » الحديث ، والاحاديث فى هذا المعنى كثيرة . الحديث الرابع ، **قوله** (محمد بن فضيل عن أبيه) هو ابن غزوان بفتح المعجمة وسكون الزاى . **قوله** (لاترتدوا) تقدم فى الحج من وجه آخر عن فضيل بلفظ « لاترجعوا » وساقه هناك أتم . الحديث الخامس حديث جرير وهو ابن عبد الله البجلى ، **قوله** (لاترجعوا) كذا للاكثر ، وفى رواية الكشميهنى لاترجعن بعد العين المهملة المضمومة نون ثقيلة وأصله لاترجعون ، وقد تقدم فى العلم وفى أواخر المغازى وفى الديات بلفظ « لاترجعوا » وليس لأبى زرعة ابن عمرو بن جرير عن جده فى البخارى إلا هذا الحديث ، وعلى بن مدرك الراوى عنه نخعى كوفى متفق على توثيقه ، ولا أعرف له فى البخارى سوى هذا الحديث الواحد فى المواضع المذكورة

٩ - باب تكونُ فتنةٌ القاعدُ فيها خيرٌ منَ القائمِ

٧٠٨١ - حدثنا محمدُ بن عُبَيدِ الله حدثنا إبراهيمُ بن سعدٍ عن أبيه عن أبى سَلمةَ بن عبدِ الرحمن عن

أبي هريرةَ ، قال ابراهيم : وحدّثني صالح بن كيسانَ عنِ ابن شهاب عن سعيد بن المسيب « عن أبي هريرةَ قال : قال رسولُ الله ﷺ : ستكونُ فِتنٌ القاعدُ فيها خيرٌ من القائم ، والقائم فيها خيرٌ منَ الماشي ، والماشي فيها خيرٌ من الساعي ، مَن تَشرَّفَ لها تَستشرِفه ، فمنَ وَجدَ منها ملجأً أو معاذا فلْيَعُذ به »

٧٠٨٢ - حدّثنا أبو اليمان أخبرَنا شُعيبٌ عنِ الزهريّ أخبرَني أبو سَلمةَ بن عبدِ الرحمن « أنّ أبا هريرةَ قال : قال رسولُ الله ﷺ : ستكونُ فتنٌ القاعدُ فيها خيرٌ من القائم ، والقائم خير منَ الماشي ، والماشي فيها خير منَ الساعي ، مَن تَشرَّف لها تَستَشرِفه ، فمن وَجدَ ملجأً أو معاذاً فلْيَعذْ به »

قوله (باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم) كذا ترجم ببعض الحديث ، وأورده من رواية سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي سلمة وهو عمه ، ومن رواية ابن شهاب عن سعيد بن المسيب كلاهما عن أبي هريرة ، ومن رواية شعيب عن ابن شهاب الزهري « أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن » وكأنه صحح أن لابن شهاب فيه شيخين . ولفظ الحديثين سواء إلا ما سأبينه ، وقد أخرجه في علامات النبوة عن عبد العزيز الأويسي عن ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عنهما جميعا ، وكذا أخرجه مسلم من طريق يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن أبيه ، ولم يسق البخاري لفظ سعد بن ابراهيم عن أبي سلمة وساقه مسلم من طريق أبي داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد وفي أوله « تكون فتنة النائم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القائم » . **قوله** (ستكون فتن) في رواية المستملي « فتنة » بالافراد . **قوله** (القاعد فيها خير من القائم) زاد الاسماعيلي من طريق الحسن بن اسماعيل الكلبي عن ابراهيم بن سعد بسنده فيه في أوله « النائم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القاعد » ، والحسن بن اسماعيل المذكور وثقه النسائي وهو من شيوخه ، ثم وجدت هذه الزيادة عند مسلم أيضا من رواية أبي داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد ، وكان أخرجه أولا من طريق يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن أبيه كرواية محمد بن عبيد الله شيخ البخاري فيه ، فكأن ابراهيم بن سعد كان يذكره تاما وناقصا ، ووقع في رواية خرشة بن الحر عند أحمد وأبي يعلى مثل هذه الزيادة ، وقد وجدت لهذه الزيادة شاهدا من حديث ابن مسعود عند أحمد وأبي داود بلفظ « النائم فيها خير من المضطجع » وهو المراد باليقظان في الرواية المذكورة لأنه قابله بالقاعد . **قوله** (والماشي فيها خير من الساعي) في حديث ابن مسعود « والماشي فيها خير من الراكب والراكب فيها خير من المجري فتلاها كلها في النار » . **قوله** (خير من الساعي) في حديث أبي بكرة عند مسلم «من الساعي اليها» وزاد « ألا فاذا نزلت فمن كانت له ابل فليلحق بابله» الحديث قال بعض الشراح في قوله «والقاعد فيها خير من القائم» أي القاعد في زمانها عنها قال :والمراد بالقائم الذي لايستشرفها وبالماشي من يمشي في أسبابه لأمر سواها ، فربما يقع بسبب مشيه في أمر يكرهه وحكى ابن التين عن الداودي أن الظاهر أن المراد من يكون مباشرا لها في الأحوال كلها ، يعني أن بعضهم في ذلك أشد من بعض ، فأعلاهم في ذلك الساعي فيها بحيث يكون سببا لإثارتها ، ثم من يكون قائما باسبابها وهو الماشي ، ثم من يكون مباشرا لها وهو القائم ، ثم من يكون مع النظارة ولا يقاتل وهو القاعد ، ثم من يكون مجتنبا لها ولا يباشر ولا ينظر وهو المضطجع اليقظان ، ثم من لايقع منه شيء من ذلك ولكنه راض وهو النائم ، والمراد

بالافضلية فى هذه الخيرية من يكون أقل شرا ممن فوقه على التفصيل المذكور . **قوله** (من تشرف لها) بفتح المثناة والمعجمة وتشديد الراء أى تطلع لها بأن يتصدى ويتعرض لها ولا يعرض عنها ، وضبط أيضا من الشرف ومن الاشراف . **قوله** (تستشرفه) أى تهلكه بأن يشرف منها على الهلاك ، يقال استشرفت الشيء علوته وأشرفت عليه ، يريد من انتصب لها انتصبت له ومن أعرض عنها أعرضت عنه ، وحاصله أن من طلع فيها بشخصه قابلته بشرها ، ويحتمل أن يكون المراد من خاطر فيها بنفسه أهلكته ، ونحوه قول القائل من غالبها غلبته . **قوله** (فمن وجد فيها) فى رواية الكشميهنى « منها » . **قوله** (ملجأ) أى يلتجىء اليه من شرها . **قوله** (أو معاذا) بفتح الميم وبالعين المهملة وبالذال المعجمة هو بمعنى الملجأ ، قال ابن التين وروياه بالضم يعنى معاذا ، **قوله** (فليعذ به) أى ليعتزل فيه ليسلم من شر الفتنة وفى رواية سعد بن ابراهيم « فليستعذ » ووقع تفسيره عند مسلم فى حديث أبى بكرة ولفظه « فاذا نزلت فمن كان له إبل فليلحق بابله - وذكر الغنم والأرض - قال رجل يارسول الله أرأيت من لم يكن له ؟ قال : يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر ثم لينج إن استطاع » . وفيه التحذير من الفتنة والحث على اجتناب الدخول فيها وأن شرها يكون بحسب التعلق بها ، والمراد بالفتنة ما ينشأ عن الاختلاف فى طلب الملك حيث لايعلم المحق من المبطل . قال الطبرى : اختلف السلف فحمل ذلك بعضهم على العموم وهم من قعد عن الدخول فى القتال بين المسلمين مطلقا كسعد وابن عمر ومحمد بن مسلمة وأبى بكرة فى آخرين ، وتمسكوا بالظواهر المذكورة وغيرها ، ثم اختلف هؤلاء فقالت طائفة بلزوم البيوت ، وقالت طائفة بل بالتحول عن بلد الفتن أصلا . ثم اختلفوا فمنهم من قال : اذا هجم عليه شيء من ذلك يكف يده ولو قتل ، ومنهم من قال : بل يدافع عن نفسه وعن ماله وعن أهله وهو معذور ان قتل أو قتل . وقال اخرون : اذا بغت طائفة على الامام فامتنعت من الواجب عليها ونصبت الحرب وجب قتالها ، وكذلك لو تحاربت طائفتان وجب على كل قادر الأخذ على يد المخطىء ونصر المصيب ، وهذا قول الجمهور ، وفصل آخرون فقالوا : كل قتال وقع بين طائفتين من المسلمين حيث لا إمام للجماعة فالقتال حينئذ ممنوع ، وتنزل الأحاديث التى فى هذا الباب وغيره على ذلك وهو قول الأوزاعى ، قال الطبرى : والصواب أن يقال ان الفتنة أصلها الابتلاء ، وإنكار المنكر واجب على كل من قدر عليه ، فمن أعان المحق أصاب ومن أعان المخطىء أخطأ ، وان أشكل الأمر فهى الحالة التى ورد النهى عن القتال فيها . وذهب آخرون الى أن الأحاديث وردت فى حق ناس مخصوصين ، وأن النهى مخصوص بمن خوطب بذلك . وقيل ان أحاديث النهى مخصوصة بآخر الزمان حيث يحصل التحقق أن المقاتلة انما هى فى طلب الملك . وقد وقع فى حديث ابن مسعود الذى أشرت اليه «قلت يارسول الله ومتى ذلك ؟ قال أيام الهرج قلت ومتى؟ قال حين لا يأمن الرجل جليسه»

١٠ - باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما

٧٠٨٣ - **حدثنا عبدُ الله بنُ عبدِ الوهاب حدثنا حمادٌ عن رجلٍ لم يُسَمِّه عن الحسن قال « خرجتُ بسلاحى ليالىَ الفتنة ، فاستقبلَنى أبو بكرةَ فقال : أينَ تريدُ ؟ قلتُ أريدُ نُصرةَ ابن عمِّ رسول الله ﷺ ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : إذا تواجَهَ المسلمان بسيفَيهما فكلاهما من أهل النار . قيل : فهذا القاتل ، فما بالُ المقتول؟ قال : إنه أرادَ قتلَ صاحبه » .** قال حمادُ بن زيدٍ : فذكرتُ هذا الحديثَ لأيوبَ ويونسَ بنِ عُبيدٍ وأنا

أريدُ أن يُحدِّثانى به ، فقالا : إنما روَى هذا الحديثَ الحسنُ عنِ الأحنَفِ بن قيس عن أبى بكرة . حدَّثنا سليمانُ حدَّثنا حمادٌ بهذا . وقال مؤملٌ حدَّثنا حمادُ بن زيد حدَّثنا أيوبُ ويونسُ وهشامٌ ومعلى بن زيادٍ عن الحسن عن الأحنف عن أبى بكرةَ عن النبىِّ ﷺ ، ورواهُ مَعْمرٌ عن أيوبَ ، ورواهُ بَكارُ بن عبدِ العزيز عن أبيهِ عن أبى بكرةَ . وقال غُندَرٌ حدَّثنا شعبة عن منصورٍ عن رِبعىِّ بن حِراشٍ عن أبى بَكرةَ عن النبى ﷺ ، ولم يَرفعه سفيانُ عن منصور

قوله (باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما . حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب) وهـــو الحجبى بفتح المهملة والجيم . **قوله** (حماد) هو ابن زيد وقد نسبه فى أثناء الحديث . **قوله** (عن رجل لم يسمه) هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة وكان سيء الضبط ، هكذا جزم المزى فى التهذيب بأنه المبهم فى هذا الموضع ، وجوز غيره كغلطاى أن يكون هو هشام بن حسان وفيه بعد . **قوله** (عن الحسن) هو البصرى (قال خرجت بسلاحى ليالى الفتنة) كذا وقع فى هذه الرواية ، وسقط الأحنف بين الحسن وأبى بكرة كما سيأتى ، والمراد بالفتنة الحرب التى وقعت بين على ومن معه وعائشة ومن معها ، وقوله « خرجت بسلاحى » فى رواية عمر بن شبة عن خالد بن خداش عن حماد ابن زيد عن أيوب ويونس عن الحسن « عن الأحنف قال : التجفت على بسيفى لآتى عليا فأنصره » : وقوله « فاستقبلنى أبو بكرة » فى رواية مسلم الآتى التنبيه عليهـــا « فلقينى أبو بكرة » . **قوله** (أين تريد) زاد مسلم فى روايته « يا أحنف » . **قوله** (نصرة ابن عم رسول الله ﷺ) فى رواية مسلم « أريد نصر ابن عم رسول الله ﷺ » يعنى عليا « قال فقال لى : يا أحنف أرجع » . **قوله** (قال رسول الله ﷺ) فى رواية مسلم « فانى سمعت رسول الله ﷺ » . **قوله** (فكلاهما من أهل النار) فى رواية الكشميهنى فى النـــار » وفى رواية مسلم فالقاتل والمقتول فى النار » . **قوله** (قيل فهذا القاتل) القائل هو أبو بكرة وقع مبينا فى رواية مسلم ، لكن شك فقال « فقلت أو قيل » ووقع فى رواية أيوب عند عبد الرزاق « قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول » وقوله « هذا القاتل » مبتدأ وخبره محذوف ، أى هذا القاتل يستحق النار ، وقوله « فما بال المقتول » أى فما ذنبه . **قوله** (انه أراد قتل صاحبه) تقدم فى الايمان بلفظ « انه كان حريصا على قتل صاحبه » . **قوله** (قال حماد بن زيد) هو موصول بالسند المذكور . **قوله** (فقالا انما روى هذا الحديث الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبى بكرة) يعنى أن عمرو بن عبيد أخطأ فى حذف الأحنف بين الحسن وأبى بكرة ، لكن وافقه قتادة أخرجه النسائى من وجهين عنه عن الحسن عن أبى بكرة ، إلا أنه اقتصر على الحديث دون القصة ، فكأن الحسن كان يرسله عن أبى بكرة فاذا ذكر القصة أسنده ، وقد رواه سليمان التيمى عن الحسن عن أبى موسى أخرجه النسائى أيضاً ، وتعقب بعض الشراح قول البزار لايعرف الحديث بهذا اللفظ إلا عن أبى بكرة وهو ظاهر ، ولكن لعل البزار يرى أن رواية التيمى شاذة لأن المحفوظ عن الحسن رواية من قال عنه عن الأحنف عن أبى بكرة . **قوله** (حدثنا سليمان حدثنا حماد بهذا) سليمان هو ابن حرب والظاهر أن قوله « بهذا » إشارة إلى موافقة الرواية التى ذكرها حماد بن زيد عن أيوب ويونس بن عبيد ، وقد أخرجه مسلم والنسائى جميعا عن أحمد بن عبدة الضبى عن حماد بن زيد عن أيوب ويونس بن عبيد والمعلى بن زياد

ثلاثتهم عن الحسن البصرى عن الأحنف بن قيس فساق الحديث دون القصة ، وأخرجه أبو داود عن أبى كامل الجحدرى « حدثنا حماد » فذكر القصة باختصار يسير . **قوله** (وقال مؤمل) بواو مهموزة وزن محمد وهو ابن اسماعيل أبو عبد الرحمن البصرى نزيل مكة ، أدركه البخارى ولم يلقه لأنه مات سنة ست ومائتين وذلك قبل أن يرحل البخارى ، ولم يخرج عنه إلا تعليقا ، وهو صدوق كثير الخطأ قاله أبو حاتم الرازى ، وقد وصل هذه الطريق الاسماعيلى من طريق أبى موسى محمد بن المثنى « حدثنا مؤمل بن اسماعيل حدثنا أحمد بن زيد عن أيوب ويونس هو ابن عبيد وهشام عن الحسن عن الأحنف عن أبى بكرة » فذكر الحديث دون القصة ، ووصله أيضا من طريق يزيد بن سنان « حدثنا مؤمل حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب ويونس والمعلى بن زياد قالوا حدثنا الحسن » فذكره ، وأخرجه أحمد عن مؤمل عن حماد عن الأربعة ، فكأن البخارى أشار إلى هذه الطريق . **قوله** (ورواه معمر عن أيوب) . قلت : وصله مسلم وأبو داود والنسائى والاسماعيلى من طريق عبد الرزاق عنه فلم يسق مسلم لفظه ولا أبو داود ، وساقه النسائى والاسماعيلى فقال « عن أيوب عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبى بكرة سمعت رسول الله ﷺ » فذكر الحديث دون القصة ، وفى هذا السند لطيفة وهو أن رجاله كلهم بصريون ، وفيهم ثلاثة من التابعين فى نسق أولهم أيوب ، قال الدارقطنى بعد أن ذكر الاختلاف فى سنده : والصحيح حديث أيوب من حديث حماد بن زيد ومعمر عنه . **قوله** (ورواه بكار بن عبد العزيز عن أبيه عن أبى بكرة) . قلت : عبد العزيز هو ابن عبد الله بن أبى بكرة ، وقد وقع منسوبا عند ابن ماجه ، ومنهم من نسبه الى جده فقال عبد العزيز ابن أبى بكرة ، وليس له ولا لولده بكار فى البخارى إلا هذا الحديث ، وهذه الطريق وصلها الطبرانى من طريق خالد ابن خداش بكسر المعجمة والدال المهملة وآخره شين معجمة قال « حدثنا بكار بن عبد العزيز » بالسند المذكور ولفظه « سمعت النبى ﷺ يقول : ان فتنة كائنة ، القاتل والمقتول فى النار ، إن المقتول قد أراد قتل القاتل » . **قوله** (وقال غندر حدثنا شعبة عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ربعى) بكسر الراء وسكون الموحدة وهو اسم بلفظ النسب واسم أبيه حراش بكسر المهملة وآخره شين معجمة تابعى مشهور ، وقد وصله الامام أحمد قال « حدثنا محمد بن جعفر » وهو غندر بهذا السند مرفوعا ولفظه « اذا التقى المسلمان حمل أحدهما على صاحبه السلاح فهما على جرف جهنم ، فاذا قتله وقعا فيها جميعا » وهكذا أخرجه أبو داود الطيالسى فى مسنده عن شعبة ومن طريقه أبو عوانة فى صحيحه . **قوله** (ولم يرفعه سفيان) يعنى الثورى (عن منصور) يعنى بالسند المذكور ، وقد وصله نسائى من رواية يعلى بن عبيد عن سفيان الثورى بالسند المذكور إلى أبى بكرة قال « اذا حمل الرجلان المسلمان سلاح أحدهما على الآخر فهما على جرف جهنم ، فاذا قتل أحدهما الآخر فهما فى النار » وقد تقدم الكلام على هذا لحديث فى كتاب الإيمان أوائل الصحيح ، قال العلماء : معنى كونهما فى النار أنهما يستحقان ذلك ولكن أمرهما الى لله تعالى إن شاء عاقبهما ثم أخرجهما من النار كسائر الموحدين وان شاء عفا عنهما فلم يعاقبهما أصلا ، وقيل هو دول على من استحل ذلك ، ولا حجة فيه للخوارج ومن قال من المعتزلة بأن أهل المعاصى مخلدون فى النار لأنه يلزم من قوله فهما فى النار استمرار بقائهما فيها . واحتج به من لم ير القتال فى الفتنة ومنع كل من ترك القتال مع لى فى حروبه كسعد بن أبى وقاص وعبد الله بن عمر ومحمد بن مسلمة وأبى بكرة وغيرهم وقالوا : يجب الكف حتى و أراد أحد قتله لم يدفعه عن نفسه . ومنهم من قال لايدخل فى الفتنة فان أراد أحد قتله دفع عن نفسه . وذهب

جمهور الصحابة والتابعين إلى وجوب نصر الحق وقتال الباغين ، وحمل هؤلاء الأحاديث الواردة فى ذلك على من ضعف عن القتال أو قصر نظره عن معرفة صاحب الحق ، واتفق أهل السنة على وجوب منع الطعن على أحد من الصحابة بسبب ماوقع لهم من ذلك ولو عرف المحق منهم لأنهم لم يقاتلوا فى تلك الحروب الا عن اجتهاد وقد عفا الله تعالى عن المخطىء فى الاجتهاد ، بل ثبت أنه يؤجر أجرا واحداً وأن المصيب يؤجر أجرين كما سيأتى بيانه فى كتاب الأحكام ، وحمل هؤلاء الوعيد المذكور فى الحديث على من قاتل بغير تأويل سائغ بل بمجرد طلب الملك ، ولا يرد على ذلك منع أبى بكرة الأحنف من القتال مع على لأن ذلك وقع عن اجتهاد من أبى بكرة أداه إلى الامتناع والمنع احتياطا لنفسه ولمن نصحه ، وسيأتى فى الباب الذى بعده مزيد بيان لذلك ان شاء الله تعالى . قال الطبرى : لو كان الواجب فى كل اختلاف يقع بين المسلمين الهرب منه بلزوم المنازل وكسر السيوف لما أقيم حد ولا أبطل باطل ، ولوجد أهل الفسوق سبيلا الى ارتكاب المحرمات من أخذ الأموال وسفك الدماء وسبى الحريم بأن يحاربوهم ويكف المسلمون أيديهم عنهم بأن يقولوا هذه فتنة وقد نهينا عن القتال فيها وهذا مخالف للأمر بالأخذ على أيدى السفهاء انتهى . وقد أخرج البزار فى حديث « القاتل والمقتول فى النار » زيادة تبين المراد وهى « اذا اقتتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول فى النار » ويؤيده ما أخرجه مسلم بلفظ « لاتذهب الدنيا حتى يأتى على الناس زمان لايدرى القاتل فيم قتل ولا المقتول فيم قتل ، فقيل : كيف يكون ذلك ؟ قال : الهرج ، القاتل والمقتول فى النار » قال القرطبى فبين هذا الحديث أن القتال إذا كان على جهل من طلب الدنيا أو اتباع هوى فهو الذى أريد بقوله « القاتل والمقتول فى النار » . قلت : ومن ثم كان الذين توقفوا عن القتال فى الجمل وصفين أقل عددا من الذين قاتلوا ، وكلهم متأول مأجور إن شاء الله ، بخلاف من جاء بعدهم ممن قاتل على طلب الدنيا كما سيأتى عن أبى برزة الأسلمى والله أعلم . ومما يؤيد ماتقدم ما أخرجه مسلم عن أبى هريرة رفعه « من قاتل تحت راية عميـــة يغضب لعصبة أو يدعو الى عصبة أو ينصر عصبة فقتل فقتلته جاهلية » واستدل بقوله « إنه كان حريصا على قتل صاحبه » من ذهب إلى المؤاخذة بالعزم وان لم يقع الفعل ، وأجاب من لم يقل بذلك أن فى هذا فعلا وهو المواجهة بالسلاح ووقوع القتال ، ولا يلزم من كون القاتل والمقتول فى النار أن يكونا فى مرتبة واحدة ، فالقاتل يعذب على القتال والقتل ، والمقتول يعذب على القتال فقط فلم يقع التعذيب على العزم المجرد ، وقد تقدم البحث فى هذه المسألة فى كتاب الرقاق عند الكلام على قوله « من هم بحسنة ومن هم بسيئة » وقالوا فى قوله تعالى ﴿ لها ماكسبت وعليها مااكتسبت ﴾ اختيار باب الافتعال فى الشر لأنه يشعر بأنه لا بد فيه من المعالجة ، بخلاف الخير فانه يثاب عليه بالنية المجردة ، ويؤيده حديث « إن الله تجاوز لأمتى ماحدثت به أنفسها مالم يتكلموا به أو يعملوا » والحاصل أن المراتب ثلاث : الهم المجرد وهو يثاب عليه ولا يؤاخذ به ، واقتران الفعل بالهم أو بالعزم ولا نزاع فى المؤاخـــذة به والعزم وهو أقوى من الهم وفيه النزاع . (تنبيه) : ورد فى اعتزال الأحنف القتال فى وقعة الجمل سبب آخر فأخرج الطبرى بسند صحيح عن حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن جاوان قال « قلت له أرأيت اعتزال الأحنف ما كان ؟ قال : سمعت الأحنف قال : حججنا فاذا الناس مجتمعون فى وسط المسجد - يعنى النبوى - وفيهم على والزبير وطلحة وسعد إذ جاء عثمان » فذكر قصة مناشدته لهم فى ذكر مناقبه ، قال الأحنف : فلقيت طلحة والزبير فقلت انى لا أرى هذا الرجل - يعنى عثمان - إلا مقتولا ، فمن تأمرانى به ؟ قالا : على ، فقدمنا مكة فلقيت عائشة و

بلغنا قتل عثمان فقلت لها : من تأمريني به ؟ قالت : على ، قال فرجعنا إلى المدينة فبايعت عليا ورجعت الى البصرة فبينما نحن كذلك إذ أتانى آت فقال : هذه عائشة وطلحة والزبير نزلوا بجانب الخريبة يستنصرون بك ، فأتيت عائشة فذكرتها بما قالت لى ، ثم أتيت طلحة والزبير فذكرتهما ، فذكر القصة وفيها ، قال فقلت والله لا أقاتلكم ومعكم أم المؤمنين وحواري رسول الله ﷺ ، ولا أقاتل رجلا أمرتمونى ببيعته ، فاعتزل القتال مع الفريقين . ويمكن الجمع بأنه هم بالترك ثم بدا له فى القتال مع على ثم ثبطه عن ذلك أبو بكرة ، أو هم بالقتال مع على فثبطه أبو بكرة ، وصادف مراسلة عائشة له فرجح عنده الترك . وأخرج الطبرى أيضاً من طريق قتادة قال : نزل على بالزاوية فارسل اليه الأحنف : إن شئت أتيتك وإن شئت كففت عنك أربعة آلاف سيف ، فأرسل اليه : كف من قدرت على كفه

١١ - باب كيفَ الأمرُ إذا لم تكنْ جماعة ؟

٧٠٨٤ - **حدثنا** محمدُ بن المثنى حدثنا الوليدُ بن مسلم حدثنا ابنُ جابر حدثنى بُسرُ بن عُبيد الله الحضرميُّ أنه سمعَ أبا إدريسَ الخولانيَّ ، أنه سمعَ حذيفةَ بن اليمان يقولُ : كان الناسُ يسألونَ رسولَ الله ﷺ عنِ الخير ، وكنتُ أسألهُ عنِ الشرِّ مخافةَ أن يُدركَنى ، فقلتُ : يا رسولَ الله ، إنا كنّا فى جاهلية وشر ، فجاءنا الله بهذا الخير ، فهل بعدَ هذا الخير من شر ؟ قال : نعم . قلتُ : وهل بعد ذلك الشرِّ من خير ؟ قال : نعم وفيه دَخَن . قلتُ : وما دَخَنُه ؟ قال : قومٌ يَهدونَ بغير هَدْيي ، تَعرفُ منهم وتُنكر ، قلتُ : فهل بعدَ ذلك الخير من شرّ ؟ قال : نعم ، دُعاةٌ على أبوابِ جهنمَ ، مَن أجابهم إليها قَذفوهُ فيها . قلتُ : يا رسولَ الله ، صِفهم لنا ، قال : هم من جِلدَتنا ، ويتكلمون بألسنَتنا . قلتُ : فما تأمرنى إن أدركنى ذلك ؟ قال : تَلزمُ جماعة المسلمين وإمامَهم ، قلتُ : فان لم يكنْ لهم جماعةٌ ولا إمام ؟ قال : فاعتزلْ تلكَ الفرَقَ كلَّها ، ولو أن تَعضَّ بأصلِ شجرة حتى يُدركَكَ الموتُ وأنتَ على ذلك ،

قوله (باب كيف الأمر اذا لم تكن جماعة) ؟ كان تامة ، والمعنى ما الذى يفعل المسلم فى حال الاختلاف من قبل أن يقع الاجماع على خليفة . **قوله** (حدثنا ابن جابر) هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر كما صرح به مسلم فى روايته عن محمد بن المثنى شيخ البخارى فيه . **قوله** (حدثنى بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة (ابن عبيد الله) بالتصغير تابعى صغير ، والسند كله شاميون الا شيخ البخارى والصحابى . **قوله** (مخافة أن يدركنى) فى رواية نصر ابن عاصم عن حذيفة عند ابن أبى شيبة « وعرفت ان الخير لن يسبقنى » . **قوله** (فى جاهلية وشر) يشير الى ما كان قبل الاسلام من الكفر وقتل بعضهم بعضا ونهب بعضهم بعضا وإتيان الفواحش . **قوله** (فجاءنا الله بهذا الخير) يعنى الايمان والأمن وصلاح الحال واجتناب الفواحش ، زاد مسلم فى رواية أبى الأسود عن حذيفة « فنحن فيه » **قوله** (فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال : نعم) فى رواية نصر بن عاصم «فتنة وفى رواية سبيع بن خالد عن حذيفة عند ابن أبى شيبة « فما العصمة منه ؟ قال السيف قال فهل بعد السيف من تقية ؟ قال نعم هدنة » والمراد بالشر مايقع من

الفتن من بعد قتل عثمان وهلم جرا أو مايترتب على ذلك من عقوبات الآخرة . **قوله** (قال : نعم ، وفيه دخن) بالمهملة ثم المعجمة المفتوحتين بعدها نون وهو الحقد ، وقيل الدغل ، وقيل فساد فى القلب ، ومعنى الثلاثة متقارب . يشير الى أن الخير الذى يجىء بعد الشر لا يكون خيرا خالصا بل فيه كدر . وقيل المراد بالدخن الدخان ويشير بذلك الى كدر الحال ، وقيل الدخن كل أمر مكروه . وقال أبو عبيد يفسر المراد بهذا الحديث ، الحديث الآخر « لا ترجع قلوب قوم على ماكانت عليه » وأصله أن يكون فى لون الدابة كدورة فكأن المعنى أن قلوبهم لايصفو بعضها لبعض . **قوله** (قوم يهدون) بفتح أوله (بغير هدي) بياء الاضافة بعد الياء للاكثر وبياء واحدة مع التنوين للكشميهنى ، وفى رواية أبى الأسود « يكون بعدى أئمة يهتدون بهداى ولا يستنون بسنتى » . **قوله** (تعرف منهم وتنكر) يعنى من أعمالهم ، وفى حديث أم سلمة عند مسلم « فمن أنكر برىء ومن كره سلم » . **قوله** (دعاة) بضم الدال المهملة جمع داع أى الى غير الحق . **قوله** (على أبواب جهنم) أطلق عليهم ذلك باعتبار مايؤول اليه حالهم ، كما يقال لمن أمر بفعل محرم : وقف على شفير جهنم . **قوله** (هم من جلدتنا) أى من قومنا ومن أهل لساننا وملتنا ، وفيه اشارة الى أنهم من العرب . وقال الداودى : أى من بنى آدم . وقال القابسى : معناه أنهم فى الظاهر على ملتنا وفى الباطن مخالفون ، وجلدة الشىء ظاهره ، وهى فى الأصل غشاء البدن ، قيل ويؤيد إرادة العرب أن السمرة غالبة عليهم واللون إنما يظهر فى الجلد ، ووقع فى رواية أبى الأسود « فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين فى جثمان إنس » وقوله « جثمان » بضم الجيم وسكون المثلثة هو الجسد ويطلق على الشخص ، قال عياض : المراد بالشر الأول الفتن التى وقعت بعد عثمان ، والمراد بالخير الذى بعده ماوقع فى خلافة عمر بن عبد العزيز ، والمراد بالذين تعرف منهم وتنكر الأمراء بعده ، فكان فيهم من يتمسك بالسنة والعدل وفيهم من يدعو الى البدعة ويعمل بالجور قلت : والذى يظهر أن المراد بالشر الأول ما أشار اليه من الفتن الأولى ، وبالخير ماوقع من الاجتماع مع على ومعاوية وبالدخن ما كان فى زمنهما من بعض الأمراء كزياد بالعراق وخلاف من خالف عليه من الخوارج ، وبالدعاة على أبواب جهنم من قام فى طلب الملك من الخوارج وغيرهم . وإلى ذلك الاشارة بقوله « الزم جماعة المسلمين وامامهم » يعنى ولو جار ويوضح ذلك رواية أبى الأسود « ولو ضرب ظهرك وأخذ مالك » وكان مثل ذلك كثيرا فى إمارة الحجاج ونحوه . **قوله** (تلزم جماعة المسلمين وإمامهم) بكسر الهمزة أى أميرهم زاد فى رواية أبى الأسود « تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك وأخذ مالك » وكذا فى رواية خالد بن سليع عند الطبرانى « فان رأيت خليفة فالزمه وان ضرب ظهرك ، فان لم يكن خليفة فالهرب » . **قوله** (ولو أن تعض) بفتح العين المهملة وتشديد الضاد المعجمة أى ولو كان الاعتزال بالعض فلا تعدل عنه . وتعض بالنصب للجميع ، وضبطه الأشيرى بالرفع ، وتعقب بأن جوازه متوقف على أن يكون « أن » التى تقدمته مخففة من الثقيلة وهنا لايجوز ذلك لأنها لاتلى ولو ، نبه عليه صاحب المغنى ، وفى رواية عبد الرحمن بن قرط عن حذيفة عند ابن ماجه « فلأن تموت وأنت عاض على جذل خير لك من أن تتبع أحدا منهم » والجذل بكسر الجيم وسكون المعجمة بعدها لام عود ينصب لتحتك به الابل ، وقوله « وأنت على ذلك أى العض ، وهو كناية عن لزوم جماعة المسلمين وطاعة سلاطينهم ولو عصوا . قال البيضاوى : المعنى إذا لم يكن فى الارض خليفة فعليك بالعزلة والصبر على تحمل شدة الزمان ، وعض أصل الشجرة كناية عن مكابدة المشقة كقولهم فلان يعض الحجارة من شدة الألم ، أو المراد اللزوم كقوله فى الحديث الآخر

« عضوا عليها بالنواجذ » ويؤيد الأول قوله فى الحديث الآخر « فان مت وأنت عاض على جذل خير لك من أن تتبع أحدا منهم » وقال ابن بطال : فيه حجة لجماعة الفقهاء فى وجوب لزوم جماعة المسلمين وترك الخروج على أئمة الجور ، لأنه وصف الطائفة الأخيرة بأنهم « دعاة على أبواب جهنم » ولم يقل فيهم « تعرف وتنكر » كما قال فى الأولين ، وهم لا يكونون كذلك إلا وهم على غير حق ، وأمر مع ذلك بلزوم الجماعة . قال الطبرى : اختلف فى هذا الأمر وفى الجماعة ، فقال قوم : هو للوجوب والجماعة السواد الأعظم ، ثم ساق عن محمد بن سيرين عن أبى مسعود أنه وصى من سأله لما قتل عثمان « عليك بالجماعة فان الله لم يكن ليجمع أمة محمد على ضلالة . وقال قوم : المراد بالجماعة الصحابة دون من بعدهم ، وقال قوم : المراد بهم أهل العلم لأن الله جعلهم حجة على الخلق والناس تبع لهم فى أمر الدين . قال الطبرى : والصواب أن المراد من الخبر لزوم الجماعة الذين فى طاعة من اجتمعوا على تأميره ، فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة ، قال : وفى الحديث انه متى لم يكن للناس إمام فافترق الناس أحزابا فلا يتبع أحدا فى الفرقة ويعتزل الجميع ان استطاع ذلك خشية من الوقوع فى الشر ، وعلى ذلك يتنزل ما جاء فى سائر الاحاديث ، وبه يجمع بين ما ظاهره الاختلاف منها ، ويؤيده رواية عبد الرحمن ابن قرط المتقدم ذكرها ، قال ابن أبى جمرة : فى الحديث حكمة الله فى عباده كيف أقام كلا منهم فيما شاء ، فحبب إلى أكثر الصحابة السؤال عن وجوه الخير ليعملوا بها ويبلغوها غيرهم ، وحبب لحذيفة السؤال عن الشر ليجتنبه ويكون سببا فى دفعه عمن أراد الله له النجاة ، وفيه سعة صدر النبى ﷺ ومعرفته بوجوه الحكم كلها حتى كان يجيب كل من سأله بما يناسبه ، ويؤخذ منه أن كل من حبب اليه شىء فانه يفوق فيه غيره ، ومن ثم كان حذيفة صاحب السر الذى لا يعلمه غيره حتى خص بمعرفة أسماء المنافقين وبكثير من الأمور الآتية ، ويؤخذ منه أن من أدب التعليم أن يعلم التلميذ من أنواع العلوم ما يراه مائلا اليه من العلوم المباحة ، فانه أجدر أن يسرع الى تفهمه والقيام به وأن كل شىء يهدى الى طريق الخير يسمى خيرا وكذا بالعكس . ويؤخذ منه ذم من جعل للدين أصلا خلاف الكتاب والسنة وجعلهما فرعا لذلك الأصل الذى ابتدعوه ، وفيه وجوب رد الباطل وكل ما خالف الهدى النبوى ولو قاله من قاله من رفيع أو وضيع

١٣ - باب من كره أن يكثر سواد الفتن والظلم

٧٠٨٥ - حدثنا عبدُ الله بن يزيدَ حدّثنا حَيْوَةُ وغيرُه قال حدّثنا أبو الأسود . **وقال الليثُ عن أبى الأسود قال قُطِعَ على أهل المدينة بعث فاكتُتِبتُ فيه ، فلقيتُ عِكرمةَ فأخبرته ، فنهانى أشدّ النهى ، ثمّ قال « اخبرنى ابنُ عباسٍ أنّ أناساً من المسلمينَ كانوا معَ المشركين يكثّرونَ سَوادَ المشركين على رسول الله ﷺ فيأتى السهم فيُرمى به فيصيب أحدَهم فيقتله أو يَضربُه فيقتله ، فأنزلَ اللهُ تعالى ﴿ إنّ الذين توفّاهمُ الملائكةُ ظالمى أنفسهم ﴾**

قوله (باب من كره أن يكثر) بالتشديد (سواد الفتن والظلم) أى أهلهما ، والمراد بالسواد وهو بفتح المهملة وتخفيف الواو الاشخاص ، وقد جاء عن ابن مسعود مرفوعا « من كثر سواد قوم فهو منهم ، ومن رضى عمل قوم

كان شريك من عمل به » أخرجه أبو يعلى ، وفيه قصة لابن مسعود ، وله شاهد عن أبي ذر في الزهد لابن المبارك غير مرفوع . **قوله** (حدثنا حيوة) بفتح المهملة والواو بينهما ياء آخر الحروف ساكنة . **قوله** (وغيره) كأنه يريد ابن لهيعة ، فانه رواه عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن أيضا ، وقد رواه عنه أيضا الليث ، لكن أخرج البخاري هذا الحديث في تفسير سورة النساء عن عبد الله بن يزيد شيخه فيه هنا بسنده هذا وقال بعده « رواه الليث عن أبي الأسود » وقد رويناه موصولا في « معجم الطبراني الاوسط » من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث « حدثني الليث عن أبي الأسود عن عكرمة » فذكر الحديث دون القصة ، قال الطبراني : لم يروه عن أبي الأسود الا الليث وابن لهيعة . قلت : ووهم في هذا الحصر لوجود رواية حيوة المذكورة ، وقد أخرجه الاسماعيلي من وجه آخر عن المقبري عن حيوة وحده به ، وقد ذكرت من وصل رواية ابن لهيعة في تفسير سورة النساء مع شرح الحديث . وقوله (فيأتي السهم فيرمى به) قيل هو من القلب والتقدير فيرمى بالسهم فيأتي . قلت : ويحتمل أن تكون الفاء الثانية زائدة ، وثبت كذلك لأبي ذر في سورة النساء فيأتي السهم يرمى به » . وقوله (أو يضربه) معطوف على « فيأتي » لا على « فيصيب » أي يقتل إما بالسهم وإما بالسيف ، وفيه تخطئة من يقيم بين أهل المعصية باختياره لا لقصد صحيح من إنكار عليهم مثلا أو رجاء انقاذ مسلم من هلكة ، وأن القادر على التحول عنهم لايعذر كما وقع للذين كانوا أسلموا ومنعهم المشركون من أهلهم من الهجرة ثم كانوا يخرجون مع المشركين لا لقصد قتال المسلمين بل لإيهام كثرتهم في عيون المسلمين فحصلت لهم المؤاخذة بذلك ، فرأى عكرمة أن من خرج في جيش يقاتلون المسلمين يأثم وان لم يقاتل ولا نوى ذلك ، ويتأيد ذلك في عكسه بحديث « هم القوم لايشقى بهم جليسهم » كما مضى ذكره في كتاب الرقاق

١٣ - باب إذا بقي في حثالة من الناس

٧٠٨٦ - **حدثنا** محمد بن كثير أخبرنا سفيان حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب « حدثنا حذيفة قال حدثنا رسول الله ﷺ حديثين رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر : حدثنا أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ، ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة ، وحدثنا عن رفعها قال : ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل أثر الوكت ، ثم ينام النومة فتقبض فيبقى فيها أثرها مثل أثر المجل ، كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شيء ، ويصبح الناس يتبايعون فلا يكاد أحد يؤدي الأمانة ، فيقال : إن في بني فلان رجلا أمينا ، ويقال للرجل : ما أعقله وما أظرفه وما أجلده وما في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان ، ولقد أتى علي زمان ولا أبالي أيكم بايعت ، لئن كان مسلما رده علي الإسلام ، وإن كان نصرانيا رده علي ساعيه ، وأما اليوم فما كنت أبايع إلا فلانا وفلانا »

قوله (باب إذا بقي) أي المسلم (في حثالة من الناس) أي ماذا يصنع ؟ والحثالة بضم المهملة وتخفيف المثلثة وتقدم تفسيرها في أوائل كتاب الرقاق ، وهذه الترجمة لفظ حديث أخرجه الطبري وصححه ابن حبان من طريق

العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة قال « قال رسول الله ﷺ : كيف بك يا عبد الله بن عمرو إذا بقيت فى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأماناتهم واختلفوا فصاروا هكذا ، وشبك بين أصابعه . قال : فما تأمرنى ؟ قال : عليك بخاصتك ، ودع عنك عوامهم » قال ابن بطال : أشار البخارى الى هـــذا الحديث ولم يخرجه لأن العلاء ليس من شرطه فأدخل معناه فى حديث حذيفة . قلت : يجتمع معه فى قلة الأمانة وعدم الوفاء بالعهد وشدة الاختلاف ، وفى كل منهما زيادة ليست فى الآخر . وقد ورد عن ابن عمر مثل حديث أبى هريرة أخرجه حنبل بن اسحق فى كتاب الفتن من طريق عاصم بن محمد عن أخيه ، واقد وتقدم فى أبواب المساجد من كتاب الصلاة من طريق واقد وهو محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر « سمعت أبى يقول قال عبد الله بن عمر « قال رسول الله ﷺ ياعبد الله بن عمرو كيف بك إذا بقيت فى حثالة من الناس » إلى هنا انتهى ما فى البخارى وبقيته عند حنبل مثل حديث أبى هريرة سواء وزاد « قال : فكيف تأمرنى يارسول الله ؟ قال : تأخذ بما تعرف وتدع ماتنكر ، وتقبل على خاصتك وتدع عوامهم » وأخرجه أبو يعلى من هذا الوجه . وأخرج الطبرانى من حديث عبد الله بن عمرو نفسه من طرق بعضها صحيح الاسناد وفيه « قالوا كيف بنا يارسول الله ؟ قال : تأخذون ماتعرفون » فذكر مثله بصيغة الجمع فى جميع ذلك ، وأخرجه الطبرانى وابن عدى من طريق عبد الحميد بن جعفر بن الحكم عن أبيه عن علباء بكسر المهملة وسكون اللام بعدها موحدة ومد رفعه « لاتقوم الساعة إلا على حثالة الناس » الحديث ، وللطبرانى من حديث سهل بن سعد قال « خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن فى مجلس فيه عمرو ابن العاص وابناه فقال » فذكر مثله وزاد « وإياكم والتلون فى دين الله . **قوله** (حدثنا محمد بن كثير) تقدم بهذا السند فى كتاب الرقاق فى « باب رفع الامانة » وان الجذر الأصل وتفتح جيمه وتسكر . **قوله** (ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة) كذا فى هـــذه الرواية باعادة ثم ، وفيه اشارة الى أنهم كانوا يتعلمون القرآن قبل أن يتعلموا السنن ، والمراد بالسنن مايتلقونه عن النبى ﷺ واجبا كان أو مندوبا ، **قوله** (وحدثنا عن رفعها) هذا هو الحديث الثانى الذى ذكر حذيفة أنه ينتظره وهـــو رفع الامانة أصلا حتى لايبقى من يوصف بالأمانة إلا النادر ، ولا يعكر على ذلك ماذكره فى آخر الحديث مما يدل على قلة من ينسب للأمانة فان ذلك بالنسبة إلى حال الأولين ، فالذين أشار اليهم بقوله « ماكنت أبايع إلا فلانا وفلانا » هم من أهل العصر الأخير الذى أدركه والأمانة فيهم بالنسبة الى العصر الأول أقل ، وأما الذى ينتظره فانه حيث تفقد الأمانة من الجميع إلا النادر . **قوله** (فيظل أثرها) أى يصير وأصل « ظل » ماعمل بالنهار ثم أطلق على كل وقت ، وهى هنا على بابها لأنه ذكر الحالة التى تكون بعد النوم وهى غالبا تقع عند الصبح ، والمعنى أن الأمانة تذهب حتى لايبقى منها إلا الأثر الموصوف فى الحديث . **قوله** (مثل أثر الوكت) بفتح الواو وسكون الكاف بعدها مثناة ، تقدم تفسيره فى الرقاق وأنه سواد فى اللون ، وكذا المجل وهو بفتح الميم وسكون الجيم أثر العمل فى اليد . **قوله** (فنفط) بكسر الفاء بعد النون المفتوحة أى صار منتفطا وهو المنتبر بنون ثم مثناة ثم موحدة يقال انتبر الجرح وانتفط اذا ورم وامتلأ ماء وحاصل الخبر أنه أنذر برفع الأمانة وان الموصوف بالأمانة يسلبها حتى يصير خائنا بعد أن كان أمينا ، وهذا انما يقع على ماهو شاهد لمن خالط أهل الخيانة فانه يصير خائنا لأن القرين يقتدى بقرينه . **قوله** (ولقد أتى على زمان الخ) يشير الى أن حال الأمانة أخذ فى النقص من ذلك الزمان ، وكانت وفاة حذيفة فى أول سنة ست وثلاثين بعد

قتل عثمان بقليل ، فأدرك بعض الزمن الذى وقع فيه التغير فأشار اليه ، قال ابن التين : الأمانة كل مايخفى ولا يعلمه الا الله من المكلف . وعن ابن عباس : هى الفرائض التى أمروا بها ونهوا عنها ، وقيل هى الطاعة ، وقيل التكاليف ، وقيل العهد الذى أخذه الله على العباد . وهذا الاختلاف وقع فى تفسير الأمانة المذكورة فى الآية ﴿ إنا عرضنا الأمانة ﴾ وقال صاحب التحرير : الامانة المذكورة فى الحديث هى الأمانة المذكورة فى الآية وهى عين الايمان ، فاذا استمكنت فى القلب قام باداء ما أمر به واجتنب مانهى عنه . وقال ابن العربى : المراد بالأمانة فى حديث حذيفة الايمان ، وتحقيق ذلك فيما ذكر من رفعها أن الأعمال السيئة لاتزال تضعف الايمان ، حتى اذا تناهى الضعف لم يبق إلا أثر الايمان ، وهو التلفظ باللسان والاعتقاد الضعيف فى ظاهر القلب ، فشبهه بالاثر فى ظاهر البدن ، وكنى عن ضعف الايمان بالنوم ، وضرب مثلا لزهوق الايمان عن القلب حالا بزهوق الحجر عن الرجل حتى يقع بالارض . **قوله** (ولا أبالى أيكم بايعت) تقدم فى الرقاق أن مراده المبايعة فى السلع ونحوها ، لا المبايعة بالخلافة ولا الإمارة . وقد اشتد انكار أبى عبيد وغيره على من حمل المبايعة هنا على الخلافة وهو واضح ، ووقع فى عبارته أن حذيفة كان لايرضى بأحد بعد عمر يعنى فى الخلافة وهى مبالغة ، وإلا فقد كان عثمان ولاه على المدائن وقد قتل عثمان وهو عليها ، وبايع لعلى وحرض على المبايعة له والقيام فى نصره ، ومات فى أوائل خلافته كما مضى فى « باب اذا التقى المسلمان بسيفيهما » والمراد أنه لوثوقه بوجود الأمانة فى الناس أولا كان يقدم على مبايعة من اتفق من غير بحث عن حاله ، فلما بدأ التغير فى الناس وظهرت الخيانة صار لايبايع الا من يعرف حاله . ثم أجاب عن ايراد مقدر كأن قائلا قال له : لم تزل الخيانة موجودة لأن الوقت الذى أشرت اليه كان أهل الكفر فيه موجودين وهم أهل الخيانة ، فأجاب بأنه وإن كان الأمر كذلك لكنه كان يثق بالمؤمن لذاته وبالكافر لوجود ساعيه وهو الحاكم الذى يحكم عليه ، وكانوا لايستعملون فى كل عمل قل أو جل الا المسلم ، فكان واثقا بانصافه وتخليص حقه من الكافر ان خانه ، بخلاف الوقت الأخير الذى أشار اليه فانه صار لايبايع إلا أفرادا من الناس يثق بهم . وقال ابن العربى : قال حذيفة هذا القول لما تغيرت الأحوال التى كان يعرفها على عهد النبوة والخليفتين فأشار الى ذلك بالمبايعة ، وكنى عن الايمان بالأمانة وعما يخالف أحكامه بالخيانة ، والله أعلم

١٤ - باب التعرب فى الفتنة

٧٠٨٧ - **حدثنا** قتيبةُ بن سعيد حدثنا حاتمٌ عن يزيدَ بن أبى عُبَيد « عن سَلمةَ بن الأكوَع أنه دخلَ على الحجاج فقال : يا ابنَ الأكوع ارتددتَ على عقبَيك ، تعربتَ ؟ قال : لا ، ولكنَّ رسولَ الله ﷺ أذِنَ لى فى البَدْو » . وعن يزيدَ بن أبى عُبَيد قال : لما قُتلَ عثمانُ بن عفان خرَجَ سلمة بن الأكوَع إلى الرَّبَذة وتزوَّجَ هناك امرأةً وولَدَت له أولاداً ، فلم يَزَل بها حتى قبلَ أن يموتَ بليالٍ ، نزلَ المدينة »

٧٠٨٨ - **حدثنا** عبدُ الله بن يوسفَ أخبرَنا مالكٌ عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبى صَعْصعة عن أبيه « عن أبى سعيد الخُدرىَ رضىَ اللهُ عنه أنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : يُوشكُ أن يكونَ خيرُ مالِ المسلم غَنمٌ يتبعُ بها شَعفَ الجبال ومواقعَ القَطر ، يَفِرُّ بدينه من الفِتَن »

قوله (باب التعرب فى الفتنة) بالعين المهملة والراء الثقيلة أى السكنى مع الأعراب بفتح الالف ، وهو أن ينتقل المهاجر من البلد التى هاجر منها فيسكن البدو فيرجع بعد هجرته أعرابيا ، وكان اذ ذاك محرما إلا إن أذن له الشارع فى ذلك ، وقيده بالفتنة إشارة إلى ماورد من الإذن فى ذلك عند حلول الفتن كما فى ثانى حديثى الباب ، وقيل بمنعه فى زمن الفتنة لما يترتب عليه من خذلان أهل الحق ، ولكن نظر السلف اختلف فى ذلك : فمنهم من آثر السلامة واعتزل الفتن كسعد ومحمد بن مسلمة وابن عمر فى طائفة ، ومنهم من باشر القتال وهم الجمهور . ووقع فى رواية كريمة « التعزب » بالزاى وبينهما عموم وخصوص ، وقال صاحب المطالع : وجدته بخطى فى البخارى بالزاى وأخشى أن يكون وهما ، فان صح فمعناه البعد والاعتزال . قوله (حدثنا حاتم) بمهملة ثم مثناة هو ابن اسماعيل الكوفى نزيل المدينة ، ويزيد بن أبى عبيد فى رواية القعنبى عن حاتم « أنبأنا يزيد بن أبى عبيد » أخرجها أبو نعيم قوله (عن سلمة بن الاكوع أنه دخل على الحجاج) هو ابن يوسف الثقفى الأمير المشهور ، وكان ذلك لما ولى الحجاج إمرة الحجاز بعد قتل ابن الزبير فسار من مكة إلى المدينة وذلك فى سنة أربع وسبعين . قوله (ارتددت على عقبيك) كأنه أشار إلى ماجاء من الحديث فى ذلك كما تقدم عند عد الكبائر فى كتاب الحدود ، فان من جملة ماذكر فى ذلك « من رجع بعد هجرته أعرابياً » وأخرج النسائى من حديث ابن مسعود رفعه « لعن الله آكل الربا وموكله » الحديث وفيه « والمرتد بعد هجرته أعرابيا » قال ابن الاثير فى النهاية : كان من رجع بعد هجرته الى موضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد ، وقال غيره : كان ذلك من جفاء الحجاج حيث خاطب هذا الصحابى الجليل بهذا الخطاب القبيح من قبل أن يستكشف عن عذره ، ويقال انه أراد قتله فبين الجهة التى يريد أن يجعله مستحقا للقتل بها . وقد أخرج الطبرانى من حديث جابر بن سمرة رفعه « لعن الله من بدا بعد هجرته » إلا فى الفتنة فان البدو خير من المقام فى الفتنة . قوله (قال لا) أى لم أسكن البادية رجوعا عن هجرتى (ولكن) بالتشديد والتخفيف قوله (أذن لى فى البدو) وفى رواية حماد بن مسعدة عن يزيد بن أبى عبيد عن سلمة أنه استأذن رسول الله ﷺ فى البداوة فأذن له أخرجه الاسماعيلى ، وفى لفظ له « استأذنت النبى ﷺ » وقد وقع لسلمة فى ذلك قصة أخرى مع غير الحجاج ، فأخرج أحمد من طريق سعيد بن اياس بن سلمة أن أباه حدثه قال « قدم سلمة المدينة فلقيه بريدة بن الخصيب فقال : ارتددت عن هجرتك ، فقال : معاذ الله ، إنى فى اذن من رسول الله ﷺ سمعته يقول : ابدوا يا أسلم ـ أى القبيلة المشهورة التى منها سلمة وأبو برزة وبريدة المذكور ـ قالوا : انا نخاف أن يقدح ذلك فى هجرتنا ، قال : أنتم مهاجرون حيث كنتم » وله شاهد من رواية عمرو بن عبد الرحمن بن جرهد قال « سمعت رجلا يقول لجابر : من بقى من أصحاب رسول الله ﷺ ؟ قال : أنس بن مالك وسلمة بن الأكوع ، فقال رجل : أما سلمة فقد ارتد عن هجرته ، فقال : لاتقل ذلك ، فانى سمعت رسول الله ﷺ يقول لأسلم : ابدوا ، قالوا انا نخاف أن نرتد بعد هجرتنا ، قال : أنتم مهاجرون حيث كنتم » وسند كل منهما حسن ، قوله (وعن يزيد بن أبى عبيد) هو موصول بالسند المذكور . قوله (لما قتل عثمان بن عفان خرج سلمة الى الربذة) بفتح الراء والموحدة بعدها معجمة موضع بالبادية بين مكة والمدينة . ويستفاد من هذه الرواية مدة سكنى سلمة البادية وهى نحو الأربعين سنة ، لان قتل عثمان كان فى ذى الحجة سنة خمس وثلاثين وموت سلمة سنة أربع وسبعين على الصحيح . قوله (فلم يزل بها) فى رواية الكشميهنى « هناك » (حتى قبل أن يموت بليال) كذا فيه بحذف « كان » بعد قوله « حتى »

وقبل قوله « قبل » وهى مقدرة وهو استعمال صحيح . **قوله** (نزل المدينة) فى رواية المستملى والسرخسى « فنزل » بزيادة فاء ، وهذا يشعر بأن سلمة لم يمت بالبادية كما جزم به يحيى بن عبد الوهاب بن منده فى الجزء الذى جمعه فى آخر من مات من الصحابة بل مات بالمدينة كما تقتضيه رواية يزيد بن أبى عبيد هذه وبذلك جزم أبو عبد الله بن منده فى « معرفة الصحابة » وفى الحديث أيضا رد على من أرخ وفاة سلمة سنة أربع وستين فان ذلك كان فى آخر خلافة يزيد بن معاوية ولم يكن الحجاج يومئذ أميرا ولا ذا أمر ولا نهى ، وكذا فيه رد على الهيثم بن عدى حيث زعم أنه مات فى آخر خلافة معاوية وهو أشد غلطا من الأول ان أراد معاوية بن أبى سفيان وان أراد معاوية ابن يزيد بن معاوية فهو عين القول الذى قبله ، وقد مشى الكرمانى على ظاهره فقال : مات سنة ستين وهى السنة التى مات فيها معاوية بن أبى سفيان ، كذا جزم به والصواب خلافه ، وقد اعترض الذهبى على من زعم أنه عاش ثمانين سنة ومات سنة أربع وسبعين لأنه يلزم منه أن يكون له فى الحديبية اثنتا عشرة سنة وهو باطل لأنه ثبت أنه قاتل يومئذ وبايع . قلت : وهو اعتراض متجه لكن ينبغى أن ينصرف الى سنة وفاته لا الى مبلغ عمره فلا يلزم منه رجحان قول من قال مات سنة أربع وستين فان حديث جابر يدل على أنه تأخر عنها لقوله لم يبق من الصحابة الا أنس وسلمة ، وذلك لائق بسنة أربع وسبعين فقد عاش جابر بن عبد الله بعد ذلك الى سنة سبع وسبعين على الصحيح وقيل مات فى التى بعدها وقيل قبل ذلك . ثم ذكر حديث أبى سعيد « يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم » الحديث وفى آخره « يفر بدينه من الفتن » وقد تقدم بعض شرحه فى « باب العزلة » من كتاب الرقاق ، وأشار الى حمل صنيع سلمة على ذلك لكونه لما قتل عثمان ووقعت الفتن اعتزل عنها وسكن الربذة وتأهل بها ولم يلابس شيئا من تلك الحروب ، والحق حمل عمل كل أحد من الصحابة المذكورين على السداد فمن لابس القتال اتضح له الدليل لثبوت الأمر بقتال الفئة الباغية وكانت له قدرة على ذلك ، ومن قعد لم يتضح له أى الفئتين هى الباغية واذا لم يكن له قدرة على القتال . وقد وقع لخزيمة بن ثابت أنه كان مع على وكان مع ذلك لا يقاتل فلما قتل عمار قاتل حينئذ وحدث بحديث « يقتل عمارا الفئة الباغية » أخرجه أحمد وغيره ، وقوله « يوشك » هو بكسر الشين المعجمة أى يسرع وزنه ومعناه ، ويجوز يوشك بفتح الشين ، وقال الجوهرى هى لغة رديئة ، وقوله « أن يكون خير مال المسلم » يجوز فى خير الرفع والنصب فان كان غنم بالرفع فالنصب والا فالرفع وتقدم بيان ذلك فى كتاب الايمان أول الكتاب ، والأشهر فى الرواية غنم بالرفع ، وقد جوز بعضهم رفع خير مع ذلك على أن يقدر فى يكون ضمير الشأن وغنم وخير مبتدأ وخبر ولا يخفى تكلفه ، وقوله « شعف الجبال » بفتح الشين المعجمة والعين المهملة بعدها فاء جمع شعفة كأكم وأكمة رءوس الجبال والمرعى فيها والماء ولا سيما فى بلاد الحجاز أيسر من غيرها ، ووقع عند بعض رواة الموطأ بضم أوله وفتح ثانيه وبالموحدة بدل الفاء جمع شعبة وهى ما انفرج بين جبلين ولم يختلفوا فى أن الشين معجمة ، ووقع لغير مالك كالاول لكن السين مهملة وسبق بيان ذلك فى أواخر علامات النبوة ، وقد وقع فى حديث أبى هريرة عند مسلم نحو هذا الحديث ولفظه « ورجل فى رأس شعبة من هذه الشعاب » . **قوله** (يفر بدينه من الفتن) قال الكرمانى هذه الجملة حالية وذو الحال الضمير المستتر فى يتبع أو المسلم اذا جوزنا الحال من المضاف اليه فقد وجد شرطه وهو شدة الملابسة وكأنه جزء منه ، واتحاد الخبر بالمال واضح ، ويجوز أن تكون استئنافية وهو واضح انتهى . والخبر دال على فضيلة العزلة لمن خاف على دينه ، وقد اختلف السلف فى

أصل العزلة فقال الجمهور الاختلاط أولى لما فيه من اكتساب الفوائد الدينية للقيام بشعائر الاسلام وتكثير سواد المسلمين وايصال أنواع الخير اليهم من اعانة واغاثة وعيادة وغير ذلك . وقال قوم العزلة أولى لتحقق السلامة بشرط معرفة مايتعين ، وقد مضى طرف من ذلك فى « باب العزلة » من كتاب الرقاق وقال النووى المختار تفضيل المخالطة لمن لايغلب على ظنه أنه يقع فى معصية، فإن أشكل الامر فالعزلة أولى . وقال غيره : يختلف باختلاف الاشخاص ، فمنهم من يتحتم عليه أحد الأمرين ومنهم من يترجح وليس الكلام فيه بل اذا تساويا فيختلف باختلاف الأحوال فإن تعارضا اختلف باختلاف الأوقات ، فمن يتحتم عليه المخالطة من كانت له قدرة على إزالة المنكر فيجب عليه إما عينا وإما كفاية بحسب الحال والامكان ، ومن يترجح من يغلب على ظنه أنه يسلم فى نفسه اذا قام فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، ومن يستوى من يأمن على نفسه ولكنه يتحتم أنه لايطاع ، وهذا حيث لايكون هناك فتنة عامة فان وقعت الفتنة ترجحت العزلة لما ينشأ فيها غالبا من الوقوع فى المحذور ، وقد تقع العقوبة بأصحاب الفتنة فتعم من ليس من أهلها كما قال تعالى ﴿ واتقوا فتنة لاتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ ويؤيد التفصيل المذكور حديث أبى سعيد أيضا « خير الناس رجل جاهد بنفسه وماله ، ورجل فى شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره » وقد تقدم فى « باب العزلة » من كتاب الرقاق حديث أبى هريرة الذى أشرت اليه آنفا فان أوله عند مسلم « خير معاشر الناس رجل ممسك بعنان فرسه فى سبيل الله » الحديث وفيه « ورجل فى غنيمة » الحديث وكأنه ورد فى أى الكسب أطيب ، فان أخذ على عمومه دل على فضيلة العزلة لمن لا يتأتى له الجهاد فى سبيل الله إلا أن يكون قيد بزمان وقوع الفتن والله أعلم

١٥ - باب التعوذ من الفتن

٧٠٨٩ - **حدثنا** مُعاذ بن فَضالة حدثنا هِشام عن قتادة « عن أنس رضى الله عنه قال : سألوا النبى ﷺ حتى أحفوه بالمسألة ، فصعد النبى ﷺ ذات يوم المنبر فقال : لا تسألونى عن شىء إلا بينت لكم ، فجعلت أنظر يمينا وشمالا فاذا كل رجل رأسه فى ثوبه يبكى ، فأنشأ رجل كان إذا لاحى يدعى إلى غير أبيه فقال : يانبى الله ، من أبى ؟ فقال : أبوك حذافة . ثم أنشأ عمر فقال : رضينا بالله ربا ، وبالإسلام دينا ، وبمحمد رسولا . نعوذ بالله من سوء الفتن ، فقال النبى ﷺ : ما رأيت فى الخير والشر كاليوم قط ، إنه صورت لى الجنة والنار حتى رأيتهما دون الحائط » . قال قتادة يذكر هذا الحديث عند هذه الآية ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ﴾

٧٠٩٠ - وقال عباس النرسى : حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد حدثنا قتادة أن أنسا حدثهم أن نبى الله ﷺ . . بهذا ، وقال « كل رجل لافا رأسه فى ثوبه يبكى ، وقال : عائذا بالله من سوء الفتن . أو قال : أعوذ بالله من سوء أى الفتن »

٧٠٩١ - وقال لي خليفةُ حدَّثنا يزيدُ بن زُرَيع حدَّثنا سعيدٌ ومُعتمرٌ عن أبيهِ عن قتادةَ « أنَّ أنساً حدَّثهم عن النبيِّ ﷺ بهذا وقال : عائذاً باللهِ من شرِّ الفِتَن »

قوله (باب التعوذ من الفتن) قال ابن بطال : في مشروعية ذلك الرد على من قال : اسألوا الله الفتنة فان فيها حصاد المنافقين ، وزعم أنه ورد في حديث وهو لا يثبت رفعه بل الصحيح خلافه . قلت : أخرجه أبو نعيم من حديث علي بلفظ « لا تسألوا الفتنة في آخر الزمان فانها تبير المنافقين » وفي سنده ضعيف ومجهول ، وقد تقدم في الدعوات عدة تراجم للتعوذ من عدة أشياء منها الاستعاذة من فتنة الغنى والاستعاذة من فتنة الفقر والاستعاذة من أرذل العمر ومن فتنة الدنيا ومن فتنة النار وغير ذلك ، قال العلماء : اراد ﷺ مشروعية ذلك لأمته . **قوله** (هشام) هو الدستوائي . **قوله** (عن أنس) في رواية سليمان التيمي عن قتادة أن أنسا حدثهم . **قوله** (أحفوه) أي الحوا عليه في السؤال ، وعند الاسماعيلي في رواية من هذا الوجه « ألحموه أو أحفوه بالمسألة » . **قوله** (ذات يوم المنبر) في رواية الكشميهني « ذات يوم على المنبر » . **قوله** (فاذا كل رجل رأسه في ثوبه) في رواية الكشميهني « لاف رأسه في ثوبه » وتقدم في تفسير المائدة من وجه آخر « لهم خنين » وهو بالمعجمة أي من البكاء . **قوله** (فأنشأ رجل) أي بدأ الكلام ، وفي رواية الاسماعيلي « فقام رجل » وفي لفظ له « فأتى رجل » . **قوله** (كان إذا لاحى) بفتح المهملة من الملاحاة وهي المماراة والمجادلة **قوله** (أبوك حذافة) في رواية معتمر « سمعت أبي عن قتادة » عند الاسماعيلي ، واسم الرجل خارجة . قلت : والمعروف أن السائل عبد الله أخو خارجة ، وتقدم في تفسير المائدة من قال أنه قيس بن حذافة ، وعند أحمد من رواية محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رفعه « لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم به » فقال عبد الله بن حذافة : من أبي يا رسول الله ؟ قال : حذافة بن قيس ، فرجع إلى أمه فقالت له : ما حملك على الذي صنعت ؟ فقد كنا في جاهلية ، فقال : اني كنت لأحب أن أعلم من هو أبي من كان من الناس . **قوله** (ثم أنشأ عمر) كذا وقع في هذه الرواية ، وتقدم في تفسير سورة المائدة من طريق أخرى أتم من هذا ، وعند الاسماعيلي من طريق معتمر المذكور من الزيادة « فأرمّ » براء مفتوحة ثم ميم ثقيلة « وخشوا أن يكونوا بين يدي أمر عظيم ، قال أنس : فجعلت ألتفت يمينا وشمالا فلا أرى كل رجل إلا قد دس رأسه في ثوبه يبكي ، وجعل رسول الله ﷺ يقول : سلوني » فذكر الحديث . وعند أحمد عن أبي عامر العقدي عن هشام بعد قوله أبوك حذافة « فقال رجل : يا رسول الله في الجنة أنا أو في النار ؟ قال : في النار » وسيأتي ذلك في كتاب الاعتصام من رواية الزهري عن أنس . **قوله** (من سوء الفتن) بضم السين المهملة بعدها واو ثم همزة ، وللكشميهني « شر » بفتح المعجمة وتشديد الراء . **قوله** (صورت الجنة والنار) في رواية الكشميهني « صورت لي » . **قوله** (دون الحائط) أي بينه وبين الحائط ، وزاد في رواية الزهري عن أنس « فلم أر كاليوم في الخير والشر » وسيأتي بيانه في كتاب الاعتصام . **قوله** (قال قتادة : يذكر هذا الحديث عند هذه الآية ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ﴾ هو بضم أول يذكر وفتح الكاف ، ووقع في رواية الكشميهني « فكان قتادة يذكر » بفتح أوله وضم الكاف وهي أوجه ، وكذا وقع في رواية الاسماعيلي . **قوله** (وقال عباس) هو بموحدة ومهملة وهو ابن الوليد و (النرسي) بفتح النون ثم سين مهملة ، ومضى في علامات النبوة له حديث

وفى أواخر المغازى فى « باب بعث معاذ وأبى موسى الى اليمن » آخر ، ومن جاء بهذه الصورة فيما عدا هذه المواضع الثلاثة فى البخارى فهو عياش بن الوليد الرقام بمثناة تحتانية وآخره معجمة ، ويزيد شيخه هو ابن زريع ، وسعيد هو ابن أبى عروبة ، وقد وصله أبو نعيم فى « المستخرج » من رواية محمد بن عبد الله بن رسته بضم الراء وسكون المهملة بعدها مثناة مفتوحة قال « حدثنا العباس بن الوليد به » وذلك يؤيد كونه بالمهملة لان الذى بالشين المعجمة ليس فيه الألف واللام . **قوله** (بهذا) أى بهذا الحديث الماضى ، ثم بين أن فيه زيادة قوله « لافا » فدل على أن زيادتها فى الأول وهم من الكشميهنى . **قوله** (وقال عائذا الخ) بين أن فى رواية سعيد بالشك فى سوء وسوأى **قوله** (عائذا بالله) هكذا وقع بالنصب وهو على الحال أى أقول ذلك عائذا أو على المصدر أى عياذا ، وجاء فى رواية أخرى بالرفع أى أنا عائذ . **قوله** (وقال لى خليفة) هو ابن خياط العصفرى ، وأكثر مايخرج عنه البخارى يقع بهذه الصيغة لا يقول حدثنا ولا أخبرنا ، وكأنه أخذ ذلك عنه فى المذاكرة . وقوله سعيد هو ابن أبى عروبة ومعتمر هو ابن سليمان التيمى . **قوله** (عن أبيه) يعنى عن أبى معتمر ، وذكر هذه الطريق الأخرى لقوله فى آخره « من شر الفتن » بالشين المعجمة والراء ، وقد تقدم التنبيه على المواضع التى ذكر فيها هذا الحديث فى تفسير المائدة وأن بقية شرحه يأتى فى كتاب الاعتصام ان شاء الله تعالى

١٦ - باب قولِ النبى ﷺ « الفِتنةُ من قِبَلِ المشرِق »

٧٠٩٢ - **حدثنى** عبدُ الله بن محمد حدثنا هشامُ بن يوسفَ عن مَعْمر عنِ الزُّهرى عن سالم « عن أبيه عن النبى ﷺ أنه قام إلى جَنْب المنبرِ فقال : الفتنة هاهنا ، الفتنةَ هاهنا ، من حيثُ يَطلعُ قَرنُ الشيطان . أو قال : قرنُ الشمس »

٧٠٩٣ - **حدثنا** قُتيبةُ بن سعيدٍ حدثنا ليثٌ عن نافع « عن ابن عمرَ رضىَ اللهُ عنهما أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ وهو مستقبلُ المشرقَ يقول : الا إن الفتنة هاهنا من حيث يطلع قرن الشيطان »

٧٠٩٤ - **حدثنا** علىُّ بن عبدِ الله حدثنا أزهرُ بن سعدٍ عنِ ابن عَونٍ عن نافع « عن ابن عمرَ قال : ذكرَ النبىُّ ﷺ اللهمَّ باركْ لنا فى شامِنا ، اللهمَّ باركْ لنا فى يمننا ، قالوا يارسول الله : وفى نجدِنا ، قال : اللهم بارك لنا فى شامنا ، اللهم بارك لنا فى يمننا . قالوا : يارسولَ الله وفى نجدِنا ، فأظنُّه قال فى الثالثة : هناك الزلازلُ والفِتن وبها يطلعُ قرنُ الشيطان »

٧٠٩٥ - **حدثنا** إسحاقُ بن شاهينَ الواسطىُّ حدثنا خالدٌ عن بَيان عن وَبَرةَ بن عبد الرحمن عن سعيد ابن جُبَير قال « خرجَ علينا عبدُ الله بنُ عمرَ فرَجَونا أن يُحدِّثنا حديثاً حسَناً ، قال فبادَرَنا إليه رَجلٌ فقال : يا أبا عبد الرحمن حدِّثنا عنِ القتال فى الفِتنة والله يقول ﴿قاتلوهم حتى لاتكون فتنة﴾ فقال : هل تدرى ما الفتنة ثَكلتْكَ أمُّك ؟ إنما كان محمد ﷺ يقاتلُ المشركينَ ، وكان الدخولُ فى دينهم فتنة وليس كقتالكم على المُلك »

قوله (باب قول النبي ﷺ الفتنة من قبل المشرق) أى من جهته . ذكر فيه ثلاثة أحاديث : الأول ذكره من وجهين ، وقد ذكرت فى شرح حديث أسامة فى أوائل كتاب الفتن وجه الجمع بينه وبين قوله ﷺ «إنى لأرى الفتن خلال بيوتكم » وكان خطابه ذلك لأهل المدينة . **قوله** (عن النبي ﷺ أنه قام إلى جنب المنبر) فى رواية عبد الرزاق عن معمر عند الترمذى « أن النبي ﷺ قام على المنبر » وفى رواية شعيب عن الزهرى كما تقدم فى مناقب قريش بسنده « سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر » وفى رواية يونس بن يزيد عن الزهرى عند مسلم « أن رسول الله ﷺ قال وهو مستقبل المشرق » . **قوله** (الفتنة ههنا ، الفتنة ههنا) كذا فيه مرتين ، وفى رواية يونس « ها ان الفتنة ههنا أعادها ثلاث مرات » . **قوله** (من حيث يطلع قرن الشيطان ، أو قال قرن الشمس) كذا هنا بالشك ، وفى رواية عبد الرزاق « ههنا أرض الفتن وأشار إلى المشرق يعنى حيث يطلع قرن الشيطان » وفى رواية شعيب « ألا إن الفتنة ههنا يشير الى المشرق حيث يطلع قرن الشيطان » وفى رواية يونس مثل معمر لكن لم يقل « أو قال قرن الشمس » بل قال « يعنى المشرق » ولمسلم من رواية عكرمة بن عمار عن سالم « سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله ﷺ يشير بيده نحو المشرق ويقول : ها ان الفتنة ههنا ثلاثا حيث يطلع قرن الشيطان » وله من طريق حنظلة عن سالم مثله لكن قال « ان الفتنة ههنا ثلاثا » وله من طريق فضيل بن غزوان « سمعت سالم بن عبد الله ابن عمر يقول : يا أهل العراق ما أسألكم عن الصغيرة وأركبكم الكبيرة ، سمعت أبى يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن الفتنة تجىء من ههنا ، وأومأ بيده نحو المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان » كذا فيه بالتثنية ، وله فى صفة ابليس من طريق مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مثل سياق حنظلة سواء ، وله نحوه من رواية سفيان الثورى عن عبد الله بن دينار أخرجه فى الطلاق ثم ساق هنا من رواية الليث عن نافع عن ابن عمر مثل رواية يونس إلا أنه قال « ألا ان الفتنة ههنا » ولم يكرر ، وكذا لمسلم ، وأورده الاسماعيلى من رواية أحمد بن يونس عن الليث فكررها مرتين . الحديث الثانى ، **قوله** (عن ابن عون) هو عبدالله (عن نافع عن ابن عمر قال : ذكر النبي ﷺ اللهم بارك لنا فى شأمنا الحديث) كذا أورده عن على بن عبد الله عن أزهر السمان وأخرجه الترمذى عن بشر ابن آدم بن بنت أزهر حدثنى جدى أزهر بهذا السند أن رسول الله ﷺ قال « ومثله للاسماعيلى من رواية أحمد بن ابراهيم الدورقى عن أزهر ، وأخرجه من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عون عن أبيه كذلك ، وقد تقدم من وجه آخر عن ابن عون فى الاستسقاء موقوفا وذكرت هناك الاختلاف فيه . **قوله** (قالوا يارسول الله : وفى نجدنا ، فأظنه قال فى الثالثة : هناك الزلازل والفتن ، وبها يطلع قرن الشيطان) وقع فى رواية الترمذى والدورقى بعد قوله وفى نجدنا « قال اللهم بارك لنا فى شأمنا وبارك لنا فى يمننا ، قال وفى نجدنا ؟ قال : هناك » فذكره لكن شك هل قال بها أو منها ، وقال يخرج بدل يطلع ، وقد وقع فى رواية الحسين بن الحسن فى الاستسقاء مثله فى الاعادة مرتين ، وفى رواية ولد ابن عون «فلما كان الثالثة أو الرابعة قالوا يا رسول الله وفى نجدنا ؟ قال بها الزلازل والفتن ومنها يطلع قرن الشيطان » قال المهلب : انما ترك ﷺ الدعاء لأهل المشرق ليضعفوا عن الشر الذى هو موضوع فى جهتهم لاستيلاء الشيطان بالفتن وأما قوله « قرن الشمس » فقال الداودى : للشمس قرن حقيقة ويحتمل أن يريد بالقرن قوة الشيطان وما يستعين به على الاضلال ، وهذا أوجه ، وقيل ان الشيطان يقرن رأسه بالشمس عند طلوعها ليقع سجود عبدتها له قيل ويحتمل أن يكون للشمس شيطان تطلع الشمس بين قرنيه ، وقال الخطابى : القرن الأمة من الناس يحدثون بعد

فناء آخرين ، وقرن الحية أن يضرب المثل فيما لايحمد من الأمور ، وقال غيره كان أهل المشرق يومئذ أهل كفر فأخبر ﷺ أن الفتنة تكون من تلك الناحية فكان كما أخبر ، وأول الفتن كان من قبل المشرق فكان ذلك سببا للفرقة بين المسلمين وذلك مما يحبه الشيطان ويفرح به ، وكذلك البدع نشأت من تلك الجهة ، وقال الخطابي : نجد من جهة المشرق ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها وهي مشرق أهل المدينة ، وأصل النجد ما ارتفع من الأرض ، وهو خلاف الغور فانه ما انخفض منها وتهامة كلها من الغور ومكة من تهامة انتهى وعرف بهذا وهاء ما قاله الداودي ان نجدا من ناحية العراق فانه توهم أن نجدا موضع مخصوص ، وليس كذلك بل كل شيء ارتفع بالنسبة إلى مايليه يسمى المرتفع نجدا والمنخفض غورا . الحديث الثالث ، **قوله** (حدثنا إسحق الواسطي) هو ابن شاهين ، وخالد هو ابن عبد الله ، وبيان بموحدة ثم تحتانية خفيفة هو ابن عمرو ، ووبرة بفتح الواو والموحدة عند الجميع وبه جزم ابن عبد البر ، وقال عياض ضبطناه في مسلم بسكون الموحدة . **قوله** (أن يحدثنا حديثا حسنا) أي حسن اللفظ يشتمل على ذكر الترجمة والرخصة ، فشغله الرجل قصده عن إعادته حتى عدل إلى التحدث عن الفتنة . **قوله** (فقام اليه رجل) تقدم في الانفال أن اسمه حكيم ، أخرجه البيهقي من رواية زهير بن معاوية عن بيان « أن وبرة حدثه » فذكره ، وفيه « فمررنا برجل يقال له حكيم » . **قوله** (يا أبا عبد الرحمن) هي كنية عبد الله بن عمر . **قوله** (حدثنا عن القتال في الفتنة والله يقول) يريد أن يحتج بالآية على مشروعية القتال في الفتنة وأن فيها الرد على من ترك ذلك كابن عمر ، وقوله « ثكلتك أمك » ظاهره الدعاء وقد يرد مورد الزجر كما هنا ، وحاصل جواب ابن عمر له أن الضمير في قوله تعالى ﴿ وقاتلوهم ﴾ للكفار ، فأمر المؤمنين بقتال الكافرين حتى لايبقى أحد يفتن عن دين الاسلام ويرتد الى الكفر ، ووقع نحو هذا السؤال من نافع بن الازرق وجماعة لعمران بن حصين فأجابهم بنحو جواب ابن عمر أخرجه ابن ماجه ، وقد تقدم في سورة الانفال من رواية زهير بن معاوية عن بيان بزيادة « فقال » بدل قوله « وكان الدخول في دينهم فتنة ، فكان الرجل يفتن عن دينه إما يقتلونه وإما يوثقونه حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة » أي لم يبق فتنة أي من أحد من الكفار لأحد من المؤمنين . ثم ذكر سؤاله عن علي وعثمان وجواب ابن عمر . وقوله هنا « وليس كقتالكم على الملك » أي في طلب الملك ، يشير إلى ماوقع بين مروان ثم عبد الملك ابنه وبين ابن الزبير وما أشبه ذلك ، وكان رأي ابن عمر ترك القتال في الفتنة ولو ظهر أن إحدى الطائفتين محقة والأخرى مبطلة ، وقيل الفتنة مختصة بما اذا وقع القتال بسبب التغالب في طلب الملك ، وأما إذا علمت الباغية فلا تسمى فتنة وتجب مقاتلتها حتى ترجع الى الطاعة ؛ وهذا قول الجمهور

١٧ - باب الفتنة التي تموج كموج البحر

وقال ابن عيينة عن خلف بن حوشب كانوا يستحبون أن يتمثلوا بهذه الأبيات عند الفتن قال امرؤ القيس :

الحربُ أولُ ما تكونُ فتيةً ... تسعى بزينتها لكلِّ جهولِ

حتى إذا اشتعلت وشبَّ ضرامها ... ولَّت عجوزاً غيرَ ذاتِ حليلِ

شمطاء يُنكرُ لونها وتغيرت ... مكروهةً للشمِّ والتقبيل

٧٠٩٦ — **حدثنا** عمرُ بن حفص بن غياث، حدثنا أبي حدثنا الأعمشُ حدثنا شقيقٌ، سمعتُ حُذيفةَ يقول: بينا نحنُ جلوس عندَ عمرَ إذ قال: أيكم يحفظُ قولَ النبيِّ ﷺ في الفتنة؟ قال: فتنة الرجلِ في أهله ومالِه وولدِه وجارِه يكفِّرُها الصلاة والصدقة والأمرُ بالمعروفِ والنهي عنِ المنكر. قال: ليس عن هذا أسألكَ، ولكنِ التي تموج كموج البحر. فقال: ليس عليكَ منها بأس يا أميرَ المؤمنين، إنَّ بينك وبينها باباً مُغلقا. قال عمرُ: أيُكسَرُ الباب أم يُفتح؟ قال: لا بل يُكسَر. قال عمرُ: إذن لا يغلقُ أبدا. قلتُ: أجل. قلنا لحذيفة: أكان عمرُ يعلم الباب قال: نعم، كما يعلم أنَّ دُونَ غدٍ ليلةً، وذلكَ أني حدَّثته حديثاً ليس بالأغاليط. فهِبْنا أن نسألهُ من الباب، فأمرْنا مسروقا فسأله، فقال: مَنِ الباب؟ قال: عمرُ »

٧٠٩٧ — **حدثنا** سعيدُ بن أبي مريمَ أخبرنا محمدُ بن جعفر عن شريكِ بن عبدِ الله عن سعيد بن المسيَّب « عن أبي موسى الأشعريِّ قال: خرجَ النبيُّ ﷺ إلى حائطٍ من حوائطِ المدينةِ لحاجته وخرجتُ في إثره، فلما دخلَ الحائطَ جلستُ على بابِه وقلتُ: لأكونَنَّ اليومَ بوّابَ النبيِّ ﷺ ولم يأمرني. فذهبَ النبيُّ ﷺ وقضى حاجته، وجلسَ على قُفِّ البئر فكشفَ عن ساقيه ودلاّهما في البئر، فجاء أبو بكر يستأذنُ عليه ليدخلَ فقلتُ كما أنتَ حتى أستأذنَ لك، فوقفَ، فجئتُ إلى النبيِّ ﷺ فقلتُ: يا نبيَّ الله، أبو بكر يستأذنُ عليك. قال: ائذَنْ له وبشِّرْه بالجنَّة. فدخلَ، فجاءَ عن يمين النبيِّ ﷺ فكشفَ عن ساقيه ودلاّهما في البئر. فجاء عمرُ، فقلتُ: كما أنتَ حتى أستأذنَ لك. فقال النبيُّ ﷺ: ائذَنْ له وبشِّرْه بالجنة. فجاء عن يسار النبي ﷺ فكشفَ عن ساقيه فدلاّهما في البئر، فامتلأ القُفُّ فلم يكنْ فيه مجلس. ثمَّ جاء عثمانُ فقلت: كما أنتَ حتى أستأذنَ لك. فقال النبيُّ ﷺ: ائذَنْ له وبشِّرْه بالجنة معها بلاءٌ يُصيبه، فدخلَ فلم يجدْ معهم مجلساً، فتحوَّلَ حتى جاء مقابلَهم على شفةِ البئر، فكشفَ عن ساقيه ثمَّ دلاّهما في البئر، فجعلتُ أتمنى أخاً لي، وأدْعو اللهَ أن يأتيَ ». قال ابنُ المسيَّب: فتأوَّلتُ ذلك قبورَهم، اجتمعتْ هاهنا وانفردَ عثمانُ »

٧٠٩٨ — **حدثني** بِشرُ بن خالد أخبرنا محمدُ بن جعفرٍ عن شُعبةَ عن سليمانَ سمعتُ أبا وائل قال « قيلَ لأسامةَ: ألا تكلِّم هذا؟ قال: قد كلَّمتُه ما دونَ أن أفتحَ باباً أكونُ أولَ من يفتحه، وما أنا بالذي أقولُ لرجلٍ - بعدَ أن يكونَ أميراً على رجلين - أنتَ خيرٌ بعدَ ما سمعتُ من رسولِ الله ﷺ يقول: يُجاء برجل فيُطرَحُ في النار فيطحنُ فيها كما يطحنُ الحمارُ برَحاهُ، فيُطيفُ به أهلُ النار فيقولون: أي فلانُ، ألستَ كنتَ تأمرُ بالمعروف وتنهى عنِ المنكر؟ فيقول: إني كنتُ آمرُ بالمعروف ولا أفعلُه، وأنهى عن المنكر وأفعله »

قوله (باب الفتنة التى تموج كموج البحر) كأنه يشير الى ما أخرجه ابن أبى شيبة من طريق عاصم بن ضمرة عن على قال « وضع الله فى هذه الأمة خمس فتن » فذكر الاربعة ثم فتنة تموج كموج البحر وهى التى يصبح الناس فيها كالبهائم أى لا عقول لهم ، ويؤيده حديث أبى موسى « تذهب عقول أكثر ذلك الزمان » وأخرج ابن أبى شيبة من وجه آخر عن حذيفة قال « لا تضرك الفتنة ماعرفت دينك ؛ إنما الفتنة إذا اشتبه عليك الحق والباطل » . **قوله** (وقال ابن عيينة) هو سفيان ، وقد وصله البخارى فى التاريخ الصغير عن عبد الله بن محمد المسندى « حدثنا سفيان بن عيينة » . **قوله** (عن خلف بن حوشب) بمهملة ثم معجمة ثم موحدة بوزن جعفر ، وخلف كان من أهل الكوفة روى عن جماعة من كبار التابعين وأدرك بعض الصحابة لكن لم أجد له رواية عن صحابى ، وكان عابدا . وثقه العجلى ، وقال النسائى لا بأس به ، وأثنى عليه ابن عيينة والربيع بن أبى راشد ، وروى عنه أيضاً شعبة ، وليس له فى البخارى إلا هذا الموضع . **قوله** (كانوا يستحبون أن يتمثلوا بهذه الأبيات عند الفتن) أى عند نزولها ، **قوله** (قال امرؤ القيس) كذا وقع عند أبى ذر فى نسخة ، والمحفوظ أن الأبيات المذكورة لعمرو بن معد يكرب الزبيدى كما جزم به أبو العباس المبرد فى الكامل ، وكذا رويناه فى « كتاب الغرر من الأخبار » لأبى بكر محمد بن خلف القاضى المعروف بوكيع قال « حدثنا معدان بن على حدثنا عمرو بن محمد الناقد حدثنا سفيان بن عيينة عن خلف بن حوشب قال قال عمرو بن معد يكرب » وبذلك جزم السهيلى فى « الروض » ، ووقع لنا موصولا من وجه آخر وفيه زيادة رويناه فى « فوائد الميمون بن حمزة المصرى » عن الطحاوى فيما زاده فى السنن التى رواها عن المزنى عن الشافعى فقال « حدثنا المزنى حدثنا الحميدى عن سفيان عن خلف بن حوشب قال قال عيسى بن مريم للحواريين كما ترك الكم الملوك الحكمة فاتركوا لهم الدنيا » وكان خلف يقول ينبغى للناس أن يتعلموا هذه الأبيات فى الفتنة . **قوله** (الحرب أول ماتكون فتية) بفتح الفاء وكسر المثناة وتشديد التحتانية أى شابة ، حكى ابن التين عن سيبويه الحرب مؤنثة وعن المبرد قد تذكر وأنشد له شاهدا قال : وبعضهم يرفع « أول وفتية » لأنه مثل ، ومن نصب أول قال إنه الخبر ، ومنهم من قدره الحرب أول ما تكون أحوالها إذا كانت فتية ، ومنهم من أعرب أول حالا « وقال غيره يجوز فيه أربعة أوجه رفع أول ونصب فتية وعكسه ورفعهما جميعا ونصبهما فمن رفع أول ونصب فتية فتقديره الحرب أول أحوالها إذا كانت فتية فالحرب مبتدأ وأول مبتدأ ثان وفتية حال سدت مسد الخبر والجملة خبر الحرب ، ومن عكس فتقديره الحرب فى أول أحوالها فتية فالحرب مبتدأ وفتية خبرها وأول منصوب على الظرف ، ومن رفعهما فالتقدير الحرب أول أحوالها فأول مبتدأ ثان أو بدل من الحرب وفتية خبر ، ومن نصبهما جعل أول ظرفا وفتية حالا والتقدير الحرب فى أول أحوالها إذا كانت فتية وتسعى خبر عنها ، أى الحرب فى حال ماهى فتية أى فى وقت وقوعها يفر من لم يجربها حتى يدخل فيها فتهلكه . **قوله** (بزينتها) كذا فيه من الزينة ، ورواه سيبويه ببزتها بموحدة وزاى مشددة والبزة اللباس الجيد . **قوله** (إذا اشتعلت) بشين معجمة وعين مهملة كناية عن هيجانها ، ويجوز فى « إذا » أن تكون ظرفية وأن تكون شرطية والجواب ولت ، وقوله « وشب ضرامها » هو بضم الشين المعجمة ثم موحدة تقول شبت الحرب إذا اتقدت وضرامها بكسر الضاد المعجمة أى اشتعالها ، **قوله** (ذات حليل) بحاء مهملة والمعنى أنها صارت لايرغب أحد فى تزويجها ، ومنهم من قاله بالخاء المعجمة . **قوله** (شمطاء) بالنصب هو وصف العجوز ، والشمط بالشين المعجمة اختلاط الشعر الأبيض بالشعر الأسود ، وقال الداودى ، هو كناية عن كثرة الشيب .

وقوله « ينكر لونها » أى يبدل حسنها بقبح . ووقع فى رواية الحميدى « شمطاء جزت رأسها » بدل قوله « ينكر لونها » وكذلك أنشده السهيلى فى الروض . وقوله « مكروهة للشم والتقبيل » يصف فاها بالبخر مبالغة فى التنفير منها ، والمراد بالتمثل بهذه الأبيات استحضار ما شاهدوه وسمعوه من حال الفتنة ، فانهم يتذكرون بانشادها ذلك فيصدهم عن الدخول فيها حتى لايغتروا بظاهر أمرها أولا . ثم ذكر فيه ثلاثة أحاديث : أحدها حديث حذيفة ، **قوله** (حدثنا شقيق) هو أبو وائل بن سلمة الأسدى ، وقد تقدم فى الزكاة من طريق جرير عن الأعمش عن أبى وائل . **قوله** (سمعت حذيفة يقول : بينا نحن جلوس عند عمر) تقدم شرحه مستوفى فى علامات النبوة ، وسياقه هناك أتم . وخالف أبو حمزة السكرى أصحاب الأعمش فقال « عن أبى وائل عن مسروق قال : قال عمر » وقوله هنا « ليس عن هذا أسألك » وقع فى رواية ربعى بن حراش عن حذيفة عند الطبرانى « لم أسأل عن فتنة الخاصة » وقوله « ولكن التى تموج كموج البحر » فقال : ليس عليك منها بأس » فى رواية الكشميهنى « عليكم » بصيغة الجمع ، ووقع فى رواية ربعى « فقال حذيفة سمعته يقول : يأتيكم بعدى فتن كموج البحر يدفع بعضها بعضا » فيؤخذ منه جهة التشبيه بالموج وأنه ليس المراد به الكثرة فقط ، وزاد فى رواية ربعى « فرفع عمر يده فقال : اللهم لاتدركنى ، فقال حذيفة : لاتخف » وقوله « اذا لايغلق أبدا ؟ قلت : أجل » فى رواية ربعى « قال حذيفة كسرا ثم لا يغلق الى يوم القيامة » . **قوله** (كما يعلم أن دون غد ليلة) أى علمه علما ضروريا مثل هذا « قال ابن بطال : إنما عدل حذيفة حين سأله عمر عن الإخبار بالفتنة الكبرى الى الاخبار بالفتنة الخاصة لئلا يغم ويشتغل باله ، ومن ثم قال له « ان بينك وبينها بابا مغلقا » ولم يقل له أنت الباب وهو يعلم أنه الباب فعرض له بما فهمه ولم يصرح وذلك من حسن أدبه . وقول عمر « اذا كسر لم يغلق » أخذه من جهة أن الكسر لا يكون إلا غلبة والغلبة لاتقع إلا فى الفتنة ، وعلم من الخبر النبوى أن بأس الأمة بينهم واقع ، وأن الهرج لايزال إلى يوم القيامة كما وقع فى حديث شداد رفعه « اذا وضع السيف فى أمتى لم يرفع عنها الى يوم القيامة » . قلت : أخرجه الطبرى وصححه ابن حبان ، وأخرج الخطيب فى « الرواة عن مالك » أن عمر دخل على أم كلثوم بنت على فوجدها تبكى فقال : مايبكيك ؟ قالت : هذا اليهودى ـ لكعب الأحبار ـ يقول : انك باب من أبواب جهنم ، فقال عمر : ماشاء الله . ثم خرج فأرسل إلى كعب فجاءه فقال : يا أمير المؤمنين ، والذى نفسى بيده لاينسلخ ذو الحجة حتى تدخل الجنة . فقال : ما هذا ، مرة فى الجنة ومرة فى النار ؟ فقال : إنا لنجدك فى كتاب الله على باب من أبواب جهنم تمنع الناس أن يقتحموا فيها ، فاذا مت اقتحموا . **قوله** (فأمرنا مسروقا) احتج به من قال إن الأمر لايشترط فيه العلو ولا الاستعلاء . الحديث الثانى ، **قوله** (عن شريك بن عبد الله) هو ابن أبى نمر . ولم يخرج البخارى عن شريك بن عبد الله النخعى القاضى شيئا . **قوله** (خرج النبى ﷺ إلى حائط من حوائط المدينة لحاجته) تقدم اسم الحائط المذكور مع شرح الحديث فى مناقب أبى بكر ، وقوله هنا « لأكونن اليوم بواب النبى ﷺ ولم يأمرنى » قال الداودى فى الرواية الأخرى « أمرنى بحفظ الباب » وهو اختلاف ليس المحفوظ إلا أحدهما ، وتعقب بامكان الجمع بأنه فعل ذلك ابتداء من قبل نفسه فلما استأذن أولا لأبى بكر وأمره النبى ﷺ أن يأذن له وبشره بالجنة وافق ذلك اختيار النبى ﷺ لحفظ الباب عليه لكونه كان فى حال خلوة وقد كشف عن ساقه ودلى رجليه فأمره بحفظ الباب ، فصادف أمره ما كان أبو موسى ألزم نفسه به قبل الأمر . ويحتمل أن يكون أطلق الأمر على التقرير

وقد مضى شيء من هذا فى مناقب أبى بكر . وقوله هنا « وجلس على قف البئر » فى رواية غير الكشميهنى « فى » بدل « على » والقف ما ارتفع من متن البئر ، وقال الداودى : ما حول البئر . قلت : والمراد هنا مكان يبنى حول البئر للجلوس ، والقف أيضا الشيء اليابس ، وفى أودية المدينة واد يقال له القف وليس مرادا هنا . وقوله «فدخل فجاء عن يمين النبي ﷺ » فى رواية الكشميهنى « فجلس » بدل « فجاء » وقوله « فامتلأ القف » فى رواية الكشميهنى « وامتلأ » بالواو ، والمراد من تخريجه هنا الاشارة إلى أن قوله فى حق عثمان « بلاء يصيبه» هو ماوقع له من القتل الذى نشأت عنه الفتن الواقعة بين الصحابة فى الجمل ثم فى صفين وما بعد ذلك . قال ابن بطال : انما خص عثمان بذكر البلاء مع أن عمر قتل أيضا لكون عمر لم يمتحن بمثل ما امتحن عثمان من تسلط القوم الذين أرادوا منه أن ينخلع من الامامة بسبب مانسبوه اليه من الجور والظلم مع تنصله من ذلك واعتذاره عن كل ما أوروده عليه ثم هجومهم عليه داره وهتكهم ستر أهله ، وكل ذلك زيادة على قتله . قلت : وحاصله أن المراد بالبلاء الذى خص به الأمور الزائدة على القتل وهو كذلك . **قوله** (قال فتأولت ذلك قبورهم) فى رواية الكشميهنى « فأولت » قال الداودى : كان سعيد بن المسيب لجودته فى عبارة الرؤيا يستعمل التعبير فيما يشبهها . قلت : ويؤخذ منه أن التمثيل لايستلزم التسوية ، فان المراد بقوله « اجتمعوا » مطلق الاجتماع لاخصوص كون أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله كما كانوا على البئر ، وكذا عثمان انفرد قبره عنهم ولم يستلزم أن يكون مقابلهم . الحديث الثالث ، **قوله** (عن سليمان) هو الأعمش ، وفى رواية أحمد عن محمد بن جعفر ، عن شعبة عن سليمان ومنصور وكذا للاسماعيلى عن القاسم بن زكريا عن بشر بن خالد شيخ البخارى فيه لكنه ساقه على لفظ سليمان وقال فى آخره « قال شعبة وحدثنى منصور عن أبى وائل عن أسامة » نحوا منه إلا أنه زاد فيه « فتندلق أقتاب بطنه » . **قوله** (قيل لأسامة : ألا تكلم هذا ؟) كذا هنا بابهام القائل وابهام المشار اليه ، وتقدم فى صفة النار من بدء الخلق من طريق سفيان بن عيينة عن الأعمش بلفظ « لو أتيت فلانا فكلمته » وجزاء الشرط محذوف والتقدير لكان صوابا ، ويحتمل أن تكون « لو » للتمنى ووقع اسم المشار اليه عند مسلم من رواية أبى معاوية عن الأعمش عن شقيق عن أسامة « قيل له ألا تدخل على عثمان فتكلمه » ولأحمد عن يعلى بن عبيد عن الاعمش « ألا تكلم عثمان » . **قوله** (قد كلمته مادون أن أفتح بابا) أى كلمته فيما أشرتم اليه ، لكن على سبيل المصلحة والأدب فى السر بغير أن يكون فى كلامى مايثير فتنة أو نحوها . وما موصوفة ويجوز أن تكون موصولة . **قوله** (أكون أول من يفتحه) فى رواية الكشميهنى « فتحه » بصيغة الفعل الماضى وكذا فى رواية الاسماعيلى ؛ وفى رواية سفيان « قال إنكم لترون - أى تظنون - أنى لا أكلمه إلا أسمعكم » أى إلا بحضوركم ، وسقطت الألف من بعض النسخ فصار بلفظ المصدر أى إلا وقت حضوركم حيث تسمعون وهى رواية يعلى بن عبيد المذكورة ، وقوله فى رواية سفيان « انى أكلمه فى السر دون أن أفتح بابا لا أكون أول من فتحه » عند مسلم مثله لكن قال بعد قوله إلا أسمعكم « والله لقد كلمته فيما بينى وبينه دون أن أفتح أمرا لا أحب أن أكون أول من فتحه » يعنى لا أكلمه إلا مع مراعاة المصلحة بكلام لايهيج به فتنة . **قوله** (وما أنا بالذى أقول لرجل بعد أن يكون أميرا على رجلين أنت خير) فى رواية الكشميهنى « لست خيرا » بصيغة فعل الأمر من الإيناء ونصب خيرا على المفعولية ، والأول أولى فقد وقع فى رواية سفيان « ولا أقول لامير ان كان على أميرا » هو بكسر همزة ان ويجوز فتحها وقوله «كان على - بالتشديد - أميرا أنه خير الناس» وفى

رواية أبي معاوية عند مسلم « يكون على أميرا » وفى رواية يعلى « وان كان على أميرا » . **قوله** (بعد ماسمعت من رسول الله ﷺ يقول : يجاء برجل) فى رواية سفيان « بعد شيء سمعته من رسول الله ﷺ » ، قالوا : وما سمعته يقول ؟ قال سمعته يقول : يجاء بالرجل » وفى رواية عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عند أحمد « يجاء بالرجل الذى كان يطاع فى معاصى الله فيقذف فى النار » . **قوله** (فيطحن فيها كطحن الحمار) فى رواية الكشميهنى « كما يطحن الحمار » كذا رأيت فى نسخة معتمدة «فيطحن » بضم أوله على البناء للمجهول ، وفى أخرى بفتح أوله وهو أوجه ، فقد تقدم فى رواية سفيان وأبي معاوية « فتندلق أقتابه فيدور كما يدور الحمار » وفى رواية عاصم « يستدير فيها كما يستدير الحمار» وكذا فى رواية أبي معاوية . والاقتاب جمع قتب بكسر القاف وسكون المثناة بعدها موحدة هى الأمعاء ، واندلاقها خروجها بسرعة يقال اندلق السيف من غمده إذا خرج من غير أن يسله أحد ، وهذا يشعر بأن هذه الزيادة كانت أيضاً عند الأعمش فلم يسمعها شعبة منه وسمع معناها من منصور كما تقدم . **قوله** (فيطيف به أهل النار) أى يجتمعون حوله ، يقال أطاف به القوم إذا حلقوا حوله حلقة وان لم يدوروا ، وطافوا إذا داروا حوله ، وبهذا التقرير يظهر خطأ من قال انهما بمعنى واحد . وفى رواية سفيان وأبي معاوية « فيجتمع عليه أهل النار » وفى رواية عاصم « فيأتى عليه أهل طاعته من الناس » . **قوله** (فيقولون أى فلان) فى رواية سفيان وأبي معاوية « فيقولون يا فلان » وزاد « ماشأنك » وفى رواية عاصم « أى قل ، أين ماكنت تأمرنا به » ؟ **قوله** (ألست كنت تأمر بالمعروف وتنهى) فى رواية سفيان « أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا » ؟ **قوله** (انى كنت آمر بالمعروف ولا أفعله وأنهى عن المنكر وأفعله) فى رواية سفيان « آمركم وأنهاكم » وله ولأبي معاوية « وآتيه ولا آتيه » وفى رواية يعلى « بل كنت آمر » وفى رواية عاصم « وانى كنت آمركم بأمر وأخالفكم إلى غيره » قال المهلب : أرادوا من أسامة أن يكلم عثمان وكان من خاصته وممن يخف عليه فى شأن الوليد بن عقبة لأنه كان ظهر عليه ريح نبيذ وشهر أمره وكان أخا عثمان لأمه وكان يستعمله ، فقال أسامة : قد كلمته سراً دون أن أفتح بابا ، أى باب الانكار على الأئمة علانية خشية أن تفترق الكلمة . ثم عرفهم أنه لايداهن أحدا ولو كان أميراً بل ينصح له فى السر جهده ، وذكر لهم قصة الرجل الذى يطرح فى النار لكونه كان يأمر بالمعرروف ولا يفعله ليتبرأ مما ظنوا به من سكوته عن عثمان فى أخيه انتهى ملخصا . وجزمه بأن مراد من سأل أسامة الكلام مع عثمان أن يكلمه فى شأن الوليد ماعرفت مستنده فيه ، وسياق مسلم من طريق جرير عن الأعمش يدفعه ، ولفظه عن أبي وائل « كنا عند أسامة بن زيد فقال له رجل : مايمنعك أن تدخل على عثمان فتكلمه فيما يصنع » قال وساق الحديث بمثله ، وجزم الكرمانى بأن المراد أن يكلمه فيما أنكره الناس على عثمان من تولية أقاربه وغير ذلك مما اشتهر ، وقوله إن السبب فى تحديث أسامة بذلك ليتبرأ مما ظنوه به ليس بواضح ، بل الذى يظهر أن أسامة كان يخشى على من ولى ولاية ولو صغرت أنه لابد له من أن يأمر الرعية بالمعروف وينهاهم عن المنكر ثم لا يأمن من أن يقع منه تقصير ، فكان أسامة يرى أنه لايتأمر على أحد ، وإلى ذلك أشار بقوله « لا أقول للأمير انه خير الناس » أى بل غايته أن ينجو كفافا . وقال عياض : مراد أسامة أنه لايفتح باب المجاهرة بالنكير على الامام لما يخشى من عاقبة ذلك ، بل يتلطف به وينصحه سرا فذلك أجدر بالقبول . وقوله « لا أقول لأحد يكون على أميراً إنه خير الناس » فيه ذم مداهنة الامراء فى الحق واظهار ما يبطن خلافه كالمتملق بالباطل ، فأشار أسامة إلى المداراة المحمودة والمداهنة المذمومة ، وضابط المداراة أن

لايكون فيها قدح فى الدين ، والمداهنة المذمومة أن يكون فيها تزيين القبيح وتصويب الباطل ونحو ذلك . وقال الطبرى : اختلف السلف فى الأمر بالمعروف ، فقالت طائفة يجب مطلقا واحتجوا بحديث طارق بن شهاب رفعه « أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر » وبعموم قوله « من رأى منكم منكرا فليغيره بيده » الحديث . وقال بعضهم : يجب إنكار المنكر ، لكن شرطه أن لايلحق المنكر بلاء لا قبل له به من قتل ونحوه . وقال آخرون : ينكر بقلبه لحديث أم سلمة مرفوعا « يستعمل عليكم أمراء بعدى ، فمن كره فقد برىء ومن أنكر فقد سلم ، ولكن من رضى وتابع » الحديث قال : والصواب اعتبار الشرط المذكور ويدل عليه حديث « لاينبغى لمؤمن أن يذل نفسه » ثم فسره بأن يتعرض من البلاء لما لايطيق انتهى ملخصا . وقال غيره : يجب الأمر بالمعروف لمن قدر عليه ولم يخف على نفسه منه ضررا ولو كان الآمر متلبسا بالمعصية ، لأنه فى الجملة يؤجر على الامر بالمعروف ولا سيما ان كان مطاعا ، وأما إثمه الخاص به فقد يغفره الله له وقد يؤاخذه به ، وأما من قال : لايأمر بالمعروف إلا من ليست فيه وصمة ، فان أراد أنه الأولى فجيد والا فيستلزم سد باب الامر اذا لم يكن هناك غيره . ثم قال الطبرى : فان قيل كيف صار المأمورون بالمعروف فى حديث أسامه المذكور فى النار ؟ والجواب أنهم لم يمتثلوا ما أمروا به فعذبوا بمعصيتهم وعذب أميرهم بسكونه كان يفعل ماينهاهم عنه ، وفى الحديث تعظيم الأمراء والأدب معهم وتبليغهم ما يقول الناس فيهم ليكفوا ويأخذوا حذرهم بلطف وحسن تأدية بحيث يبلغ المقصود من غير أذية للغير

١٨ - باب

٧٠٩٩ - **حدثنا** عثمانُ بن الهيثم حدّثنا عوفٌ عن الحسن « عن أبى بكرةَ قال : لقد نفعنى الله بكلمة أيامَ الجملِ ، لما بَلغَ النبىَّ ﷺ أنَّ فارساً مَلّكوا ابنةَ كِسرَى قال : ان يُفلِحَ قومٌ ولّوا أمرَهم امرأة »

٧١٠٠ - **حدثنا** عبدُ الله بن محمد حدّثنا يحيى بنُ آدمَ حدّثنا أبو بكر بن عَيّاش حدثنا أبو حَصين حدّثنا أبو مريمَ عبدُ اللهِ بن زياد الأسدىُّ قال « لما سارَ طلحةُ والزُّبيرُ وعائشة إلى البصرةِ بعثَ علىٌّ عمارَ بن ياسر وحسنَ بن علىٍ فقدِما علينا الكوفةَ فصعِدا المنبرَ ، فكان الحسنُ بن علىٍّ فوقَ المنبر فى أعلاهُ وقام عمارٌ أسفلَ منَ الحسن فاجتمعنا إليه ، فسمعتُ عماراً يقول : إنَّ عائشةَ قد سارت إلى البصرة ، واللهِ إنها لزوجة نبيِّكم ﷺ فى الدنيا والآخرة ، ولكنَّ اللهَ تبارك وتعالى أبتلاكم ليعلمَ إياه تُطيعونَ أم هى » ؟

٧١٠١ - **حدثنا** أبو نُعيم حدّثنا ابن أبى غَنِيّة عن الحَكَمِ عن أبى وائلٍ « قام عمارٌ على منبرِ الكوفة ، فذكرَ عائشة وذكرَ مَسيرَها وقال : إنها زوجةُ نبيِّكم ﷺ فى الدنيا والآخرة ، ولكنها مما ابتليتم »

٧١٠٢، ٧١٠٣، ٧١٠٤ - **حدثنا** بَدَلُ بن المحبّرِ حدّثنا شعبةُ أخبرَنى عمرٌو سمعتُ أبا وائلٍ يقول « دخلَ أبو موسى وأبو مسعودٍ على عمارٍ حينَ بَعثَهُ علىٌّ إلى أهلِ الكوفةِ يَستَنفِرُهم ، فقالا :

مارأيناكَ أتيتَ أمراً أكرَهَ عندَنا من إسراعكَ فى هذا الأمرِ منذُ أسلمتَ . فقال عمار : مارأيتُ منكما منذ أسلمتما أمراً أكرَهَ عندى من إبطائكما عن هذا الأمر . وكساهما حُلّةً ، ثم راحوا إلى المسجد »

[الحديث ٧١٠٢ - طرفه فى : ٧١٠٦]
[الحديث ٧١٠٣ - طرفه فى : ٧١٠٥]
[الحديث ٧١٠٤ - طرفه فى : ٧١٠٧]

٧١٠٥ ، ٧١٠٦ ، ٧١٠٧ - حدثنا عبدانُ عن أبى حمزةَ عن الأعمش عن شقيق بن سلمة قال « كنتُ جالساً مع أبى مسعودٍ وأبى موسى وعمارٍ ، فقال أبو مسعودٍ : مامن أصحابكَ أحدٌ إلا لو شئتُ لقلتُ فيه غيرَكَ ، وما رأيتُ منكَ شيئاً منذُ صحبتَ النبىَّ ﷺ أعْيَبَ عندى من استبطائكَ فى هذا الأمر قال عمار : يا أبا مسعود وما رأيت منكَ ولا من صاحبكَ هذا شيئاً منذ صحبتما النبىَّ ﷺ أعيبَ عندى من إبطائكما فى هذا الأمر . فقال أبو مسعود - وكان موسراً - ياغلام هاتِ حُلّتين ، فأعطى إحداهما أبا موسى والأخرى عماراً وقال : روحا فيه إلى الجمعة »

قوله (باب) كذا للجميع بغير ترجمة ، وسقط لابن بطال ، وذكر فيه ثلاثة أحاديث تتعلق بوقعة الجمل ثالثها من رواية ثلاثة ، وتعلقه بما قبله ظاهر فانها كانت أول وقعة تقاتل فيها المسلمون . الحديث الأول ، **قوله** (عوف) هو الأعرابى ، والحسن هو البصرى ، والسند كله بصريون ، وقد تقدم القول فى سماع الحسن من أبى بكرة فى كتاب الصلح ، وقد تابع عوفا حميد الطويل عن الحسن أخرجه البزار وقال : رواه عن الحسن جماعة وأحسنها اسناداً رواية حميد . **قوله** (لقد نفعنى الله بكلمة أيام الجمل) فى رواية حميد « عصمنى الله بشىء سمعته من رسول الله ﷺ » وقد جمع عمر بن شبة فى « كتاب أخبار البصرة » قصة الجمل مطولة ، وها أنا ألخصها وأقتصر على ما أورده بسند صحيح أو حسن وأبين ماعداه ، فأخرج من طريق عطية بن سفيان الثقفى عن أبيه قال : لما كان الغد من قتل عثمان أقبلت مع على فدخل المسجد فاذا جماعة على وطلحة فخرج أبو جهم بن حذيفة فقال : ياعلى ألا ترى ؟ فلم يتكلم ، ودخل بيته فأتى بثريد فأكل ثم قال : يقتل ابن عمى ونغلب على ملكه ؟ فخرج إلى بيت المال ففتحه ، فلما تسامع الناس تركوا طلحة . ومن طريق مغيرة عن ابراهيم عن علقمة قال : قال الاشتر رأيت طلحة والزبير بايعا عليا طائعين غير مكرهين . ومن طريق أبى نضرة قال : كان طلحة يقول إنه بايع وهو مكره . ومن طريق داود ابن أبى هند عن الشعبى قال : لما قتل عثمان أتى الناس عليا وهو فى سوق المدينة فقالوا له ابسط يدك نبايعك ، فقال : حتى يتشاور الناس . فقال بعضهم : لئن رجع الناس إلى أمصارهم بقتل عثمان ولم يقم بعده قائم لم يؤمن الاختلاف وفساد الامة : فاخذ الاشتر بيده فبايعوه . ومن طريق ابن شهاب قال : لما قتل عثمان وكان على خلا بينهم ، فلما خشى أنهم يبايعون طلحة دعا الناس الى بيعته فلم يعدلوا به طلحة ولا غيره ، ثم أرسل الى طلحة والزبير فبايعاه . ومن طريق ابن شهاب أن طلحة والزبير استأذنا عليا فى العمرة ، ثم خرجا الى مكة فلقيا عائشة فاتفقوا على الطلب بدم عثمان حتى يقتلوا قتلته . ومن طريق عوف الاعرابى قال : استعمل عثمان يعلى بن أمية على صنعاء

وكان عظيم الشان عنده ، فلما قتل عثمان وكان يعلى قدم حاجا فأعان طلحة والزبير بأربعمائة ألف ، وحمل سبعين رجلا من قريش ، واشترى لعائشة جملا يقال له عسكر بثمانين دينارا . ومن طريق عاصم بن كليب عن أبيه قال قال على : أتدرون بمن بليت ؟ أطوع الناس فى الناس عائشة ، وأشد الناس الزبير ، وأدهى الناس طلحة ، وأيسر الناس يعلى ابن أمية . ومن طريق ابن أبى ليلى قال : خرج على فى آخر شهر ربيع الآخر سنة ست وثلاثين ومن طريق محمد بن على ابن أبى طالب قال : سار على من المدينة ومعه تسعمائة راكب فنزل بذى قار . ومن طريق قيس بن أبى حازم قال : لما أقبلت عائشة فنزلت ببعض مياه بنى عامر نبحت عليها الكلاب فقالت : أى ماء هذا ؟ قالوا : الحوأب - بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بعدها همزة ثم موحدة - قالت ما أظننى إلا راجعة ، فقال لها بعض من كان معها : بل تقدمين فيراك المسلمون فيصلح الله ذات بينهم ، فقالت : ان النبى ﷺ قال لنا ذات يوم : كيف بإحداكن تنبح عليها كلاب الحوأب . وأخرج هذا أحمد وأبو يعلى والبزار وصححه ابن حبان والحاكم وسنده على شرط الصحيح . وعند أحمد : فقال لها الزبير ، تقدمين فذكره . ومن طريق عصام بن قدامة عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال لنسائه : أيتكن صاحبة الجمل الادبب - بهمزة مفتوحة ودال ساكنة ثم موحدتين الاولى مفتوحة - تخرج حتى تنبحها كلاب الحوأب يقتل عن يمينها وعن شمالها قتلى كثيرة وتنجو من بعدما كادت . وهذا رواه البزار ورجاله ثقات . وأخرج البزار من طريق زيد بن وهب قال : بينا نحن حول حذيفة اذ قال : كيف أنتم وقد خرج أهل بيت نبيكم فرقتين يضرب بعضكم وجوه بعض بالسيف ؟ قلنا : يا أبا عبد الله فكيف نصنع اذا أدركنا ذلك ؟ قال : انظروا الى الفرقة التى تدعو الى أمر عـــلى بن أبى طالب فانها على الهدى . وأخرج الطبرانى من حديث ابن عباس قال : بلغ أصحاب على حين ساروا معه أن أهل البصرة اجتمعوا بطلحة والزبير فشق عليهم ووقع فى قلوبهم ، فقال على : والذى لا اله غيره لنظهرن على أهل البصرة ولنقتلن طلحة والزبير الحديث ، وفى سنده اسماعيل ابن عمرو البجلى وفيه ضعف . وأخرج الطبرانى من طريق محمد بن قيس قال : ذكر لعائشة يوم الجمل قالت : والناس يقولون يوم الجمل ؟ قالوا : نعم . قالت : وددت أنى جلست كما جلس غيرى فكان أحب إلى من أن أكون ولدت من رسول الله ﷺ عشرة كلهم مثل عبد الرحمن بن الحارث بن هشام . وفى سنده أبو معشر نجيح المدنى وفيـــه ضعف . وأخرج اسحق بن راهويه من طريق سالم المرادى سمعت الحسن يقول : لما قدم على البصرة فى أمر طلحة وأصحابه قام قيس بن عباد وعبد الله بن الكواء فقالا له : أخبرنا عن مسيرك هذا فذكر حديثا طويلا فى مبايعته أبا بكر ثم عمر ثم عثمان ثم ذكر طلحة والزبير فقال : بايعانى بالمدينة وخالفانى بالبصرة ، ولو أن رجلا من بايع أبا بكر خالفه لقاتلناه . وكذلك عمر . وأخرج أحمد والبزار بسند حسن من حديث أبى رافع أن رسول الله ﷺ قال لعلى بن أبى طالب : انه سيكون بينك وبين عائشة أمر ، قال : فأنا أشقاهم يا رسول الله ؟ قال : لا ولـكن إذا كان ذلك فارددها إلى مأمنها . وأخرج اسحق من طريق اسماعيل بن أبى خالد عن عبد السلام رجل من حيه قال : خلا على بالزبير يوم الجمل فقال : أنشدك الله هل سمعت رسول الله ﷺ يقول وأنت لاوى يدى : لتقاتلنه وأنت ظالم له ثم لينصرن عليك ؟ قال : قد سمعت ، لا جرم لا أقاتلك . وأخرج أبو بكر بن أبى شيبة من طريق عمر بن الهجنع - بفتح الهاء والجيم وتشديد النون بعدها مهملة - عن أبى بكرة وقيل له : مامنعك أن تقاتل مع أهل البصرة يوم الجمل ؟ فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : يخرج قوم هـكى لايفلحون قائدهم امرأة فى الجنة . فـكأن أبا بكرة

أشار الى هذا الحديث فامتنع من القتال معهم ، ثم استصوب رأيه فى ذلك الترك لما رأى غلبة على . وقد أخرج الترمذى والنسائى الحديث المذكور من طريق حميد الطويل عن الحسن البصرى عن أبى بكرة بلفظ « عصمنى الله بشىء سمعته من رسول الله ﷺ » فذكر الحديث قال « فلما قدمت عائشة ذكرت ذلك فعصمنى الله » وأخرج عمر بن شبة من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن أن عائشة أرسلت الى أبى بكرة فقال : انك لأم ، وان حقك لعظيم ، ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول : لن يفلح قوم تملكهم امرأة . **قوله** (لما بلغ النبى ﷺ أن فارسا) قال ابن مالك : كذا وقع مصروفا والصواب عدم صرفه ، وقال الكرمانى هو يطلق على الفرس وعلى بلادهم ، فعلى الأول يصرف إلا أن يراد القبيلة ، وعلى الثانى يجوز الأمران كسائر البلاد انتهى . وقد جوز بعض أهل اللغة صرف الأسماء كلها . **قوله** (ملكوا ابنة كسرى) فى رواية حميد « لما هلك كسرى قال النبى ﷺ : من استخلفوا ؟ قالوا : ابنته . **قوله** (لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة) بالنصب على المفعولية . وفى رواية حميد « ولى أمرهم امرأة » بالرفع على أنها الفاعل ، وكسرى المذكور هو شيرويه بن ابرويز بن هرمز ، واسم ابنته المذكورة بوران . وقد تقدم فى آخر المغازى فى « باب كتاب النبى ﷺ إلى كسرى » شرح ذلك ، وقوله « ولوا أمرهم امرأة » زاد الاسماعيلى من طريق النضر بن شميل عن عوف فى آخره « قال ابو بكرة : فعرفت أن أصحاب الجمل لن يفلحوا » ونقل ابن بطال عن المهلب أن ظاهر حديث أبى بكرة يوهم توهين رأى عائشة فيما فعلت . وليس كذلك لأن المعروف من مذهب أبى بكرة أنه كان على رأى عائشة فى طلب الاصلاح بين الناس ، ولم يكن قصدهم القتال ، لكن لما انتشبت الحرب لم يكن لمن معها بد من المقاتلة ، ولم يرجع أبو بكرة عن رأى عائشة وانما تفرس بأنهم يغلبون لما رأى الذين مع عائشة تحت أمرها لما سمع فى أمر فارس ، قال : ويدل لذلك أن احداً لم ينقل أن عائشة ومن معها نازعوا عليا فى الخلافة ولادعوا إلى أحد منهم ليولوه الخلافة ، وانما أنكرت هى ومن معها على على منعه من قتل قتلة عثمان وترك الاقتصاص منهم ، وكان على ينتظر من أولياء عثمان أن يتحاكموا اليه ، فاذا ثبت على أحد بعينه أنه ممن قتل عثمان اقتص منه ، فاختلفوا بحسب ذلك ، وخشى من نسب اليهم القتل أن يصطلحوا على قتلهم فانشبوا الحرب بينهم إلى أن كان ماكان . فلما انتصر على عليهم حمد أبو بكرة رأيه فى ترك القتال معهم وان كان رأيه كان موافقا لرأى عائشة فى الطلب بدم عثمان . انتهى كلامه ، وفى بعضه نظر يظهر مما ذكرته ومما سأذكره . وتقدم قريبا فى « باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما » من حديث الأحنف أنه كان خرج لينصر عليا فلقيه أبو بكرة فنهاه عن القتال ، وتقدم قبله بباب من قول أبى بكرة لما حرق ابن الحضرمى مايدل على أنه كان لايرى القتال فى مثل ذلك أصلا فليس هو على رأى عائشة ولا على رأى على فى جواز القتال بين المسلمين أصلا ، وإنما كان رأيه الكف وفاقا لسعد بن أبى وقاص ومحمد بن مسلمة وعبد الله بن عمر وغيرهم ، ولهذا لم يشهد صفين مع معاوية ولا على . قال ابن التين : احتج بحديث أبى بكرة من قال لا يجوز أن تولى المرأة القضاء وهو قول الجمهور ، وخالف ابن جرير الطبرى فقال يجوز أن تقضى فيما تقبل شهادتها فيه ، وأطلق بعض المالكية الجواز ، وقال ابن التين أيضا : كلام أبى بكرة يدل على أنه لولا عائشة لكان مع طلحة والزبير لأنه لو تبين له خطؤهما لكان مع على . كذا قال وأغفل قسما ثالثاً وهو أنه كان يرى الكف عن القتال فى الفتنة كما تقدم تقريره ، وهذا هو المعتمد ، ولا يلزم من كونه ترك القتال مع أهل بلده للحديث المذكور أن لا يكون مانعه من القتال سبب آخر وهو ماتقدم من نهيه الأحنف عن القتال واحتجاجه بحديث « اذا

التقى المسلمان بسيفيهما » كما تقدم قريبا . الحديث الثانى حـــديث عمار فى حق عائشة أخرجه من وجهين مطولا ومختصراً . **قوله** (حدثنا عبد الله بن محمد) هو الجعفى المسندى ، وأبو حصين بفتح أوله هو عثمان بن عاصم ، وأبو مريم المذكور أسدى كوفى هو وجميع رواة الاسناد إلا شيخه وشيخ البخارى ، وقد وثق أبا مريم المذكور العجلى والدارقطنى ، وما له فى البخارى إلا هذا الحديث . **قوله** (لما سار طلحة والزبير وعائشة الى البصرة) ذكر عمر بن شبة بسند جيد أنهم توجهوا من مكة بعد أن أهلت السنة ، وذكر بسند له آخر أن الوقعة بينهم كانت فى النصف من جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين ، وذكر من رواية المدائنى عن العلاء أبى محمد عن أبيه قال : جاء رجل الى على وهو بالزاوية فقال : علام تقاتل هؤلاء ؟ قال : على الحق ، قال : فانهم يقولون إنهم على الحق ، قال : أقاتلهم على الخروج من الجماعة ونكث البيعة . وأخرج الطبرى من طريق عاصم بن كليب الجرمى عن أبيه قال : رأيت فى زمن عثمان أن رجلا أميراً مرض وعند رأسه امرأة والناس يريدونه فلو نهتهم المرأة لانتهوا ولكنها لم تفعل فقتلوه . ثم غزوت تلك السنة فبلغنا قتل عثمان ، فلما رجعنا من غزاتنا وانتهينا الى البصرة قيل لنا : هذا طلحة والزبير وعائشة فتعجب الناس وسألوهم عن سبب مسيرهم فذكروا أنهم خرجوا غضبا لعثمان وتوبة مما صنعوا من خذلانه . وقالت عائشة : غضبنا لكم على عثمان فى ثلاث إمارة الفتى وضرب السوط والعصا فما أنصفناه إن لم نغضب له فى ثلاث : حرمة الدم والشهر والبلد . قال فسرت أنا ورجلان من قومى الى على وسلمنا عليه وسألناه فقال : عدا الناس على هذا الرجل فقتلوه وأنا معتزل عنهم ثم ولونى ولولا الخشية على الدين لم أجبهم ، ثم استأذننى الزبير وطلحة فى العمرة فأخذت عليهما العهود وأذنت لهما فعرضا أم المؤمنين لما لايصلح لها فبلغنى أمرهم فخشيت ان ينفتق فى الاسلام فتق فأتبعتهم ، فقال أصحابه : والله مانريد قتالهم إلا ان يقاتلوا ، وما خرجنا إلا الاصلاح . فذكر القصة وفيها ان أول ماوقعت الحرب أن صبيان العسكرين تسابوا ثم تراموا ثم تبعهم العبيد ثم السفهاء فنشبت الحرب ، وكانوا خندقوا على البصرة فقتل قوم وجرح آخرون ، وغلب أصحاب على ونادى مناديه : لاتتبعوا مدبرا ولا تجهزوا جريحا ولا تدخلوا دار أحد ، ثم جمع الناس وبايعهم واستعمل ابن عباس على البصرة ورجع الى الكوفة . وأخرج ابن أبى شيبة بسند جيد عن عبد الرحمن بن أبزى قال : انتهى عبـــد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعى الى عائشة يوم الجمل وهى فى الهودج فقال : يا أم المؤمنين أتعلمين أنى أتيتك عند ماقتل عثمان فقلت ما تأمرينى ، فقلت الزم عليا ؟ فسكتت . فقال : اعقروا الجمل فعقروه ، فنزلت أنا وأخوها محمد فاحتملنا هودجها فوضعناه بين يدى على ، فأمر بها فأدخلت بيتا . وأخرج أيضا بسند صحيح عن زيد بن وهب قال فكف على يده حتى بدءوه بالقتال فقاتلهم بعد الظهر فما غربت الشمس وحول الجمل أحد ، فقال على : لاتتمموا جريحا ولا تقتلوا مدبرا ومن اغلق بابه وألقى سلاحه فهو آمن . وأخرج الشافعى من رواية على بن الحسين بن على بن أبى طالب قال : دخلت على مروان بن الحكم فقال : ما رأيت أحدا أكرم غلبة من أبيك ـ يعنى عليا ـ ما هو إلا أن ولينا يوم الجمل فنادى مناديه : لايقتل مدبر ولا يذفف على جريح . وأخرج الطبرى وابن أبى شيبة واسحق من طريق عمرو بن جاوان عن الأحنف قال : حججت سنة قتل عثمان فدخلت المدينة فذكر كلام عثمان فى تذكيرهم بمناقبه ، وقد تقدم فى « باب اذا التقى المسلمان بسيفيهما » ثم ذكر اعتزاله الطائفتين قال : ثم التقوا فكان أول قتيل طلحة ورجع الزبير فقتل . وأخرج الطبرى بسند صحيح عن علقمة قال قلت للأشتر : قد كنت كارها لقتل عثمان فكيف قاتلت يوم الجمل ؟ قال : ان هؤلاء بايعوا عليا ثم

نكثوا عهده ، وكان الزبير هو الذى حرك عائشة على الخروج فدعوت الله أن يكفينيه ، فلقينى كفه بكفه فما رضيت لشدة ساعدى أن قمت فى الركاب فضربته على رأسه ضربة فصرعته ، فذكر القصة فى أنهما سلما . **قوله** (بعث على عمار بن ياسر وحسن بن على فقدما علينا الكوفة) ذكر عمر بن شبة والطبرى سبب ذلك بسندهما الى ابن أبى ليلى قال : كان على أقر أبا موسى على إمرة الكوفة ، فلما خرج من المدينة أرسل هاشم بن عتبة بن أبى وقاص اليه أن أنهض من قبلك من المسلمين وكن من أعوانى على الحق ، فاستشار أبو موسى السائب بن مالك الاشعرى فقال) اتبع ما أمرك به ، قال : انى لا أرى ذلك ، وأخذ فى تخذيل الناس عن النهوض ، فكتب هاشم الى على بذلك وبعث بكتابه مع محل بن خليفة الطائى ، فبعث على عمار بن ياسر والحسن بن على يستنفران الناس ، وأمر قرظة بن كعب على الكوفة ، فلما قرأ كتابه على أبى موسى اعتزل ودخل الحسن وعمار المسجد . وأخرج ابن أبى شيبة بسند صحيح عن زيد بن وهب قال : أقبل طلحة والزبير حتى نزلا البصرة فقبضا على عامل على عليها ابن حنيف ، وأقبل على حتى نزل بذى قار ، فأرسل عبد الله بن عباس الى الكوفة فابطؤا عليه ، فارسل اليهم عمارا فخرجوا اليه . **قوله** (فصعد المنبر ، فكان الحسن بن على فوق المنبر فى أعلاه وقام عمار أسفل من الحسن ، فاجتمعنا اليه فسمعت عماراً يقول) زاد الاسماعيلى من وجه آخر عن أبى بكر بن عياش « صعد عمار المنبر فحض الناس فى الخروج الى قتال عائشة » وفى رواية اسحق بن راهويه عن يحيى بن آدم بالسند المذكور « فقال عمار : ان أمير المؤمنين بعثنا اليكم لنستنفركم ، فان أمنا قد سارت الى البصرة » وعند عمر بن شبة عن حبان بن بشر عن يحيى بن آدم فى حديث الباب « فكان عمار يخطب والحسن ساكت » ووقع فى رواية ابن أبى ليلى فى القصة المذكورة « فقال الحسن : ان عليا يقول انى أذكر الله رجلا رعى لله حقا الا نفر ، فان كنت مظلوما أعاننى وان كنت ظالما أخذلنى ، والله ان طلحة والزبير لأول من بايعنى ثم نكثا ، ولم أستأثر بمال ولا بدلت حكما » قال فخرج اليه اثنا عشر ألف رجل . **قوله** (ان عائشة قد سارت الى البصرة ، ووالله انها لزوجة نبيكم فى الدنيا والآخرة ؛ ولكن الله ابتلاكم ليعلم اياه تطيعون أم هى) فى رواية اسحق « ليعلم أنطيعه أم إياها » وفى رواية الاسماعيلى من طريق أحمد بن يونس عن أبى بكر بن عياش بعد قوله قد سارت إلى البصرة « ووالله إنى لأقول لكم هذا ووالله انها لزوجة نبيكم » زاد عمر بن شبة فى روايته « وان أمير المؤمنين بعثنا اليكم وهو بذى قار » ووقع عند ابن أبى شيبة من طريق شمر بن عطية عن عبد الله بن زياد قال « قال عمار إن أمنا سارت مسيرها هذا ، وانها والله زوج محمد ﷺ فى الدنيا والآخرة ، ولكن الله ابتلانا بها ليعلم إياه نطيع أو إياها » ومراد عمار بذلك أن الصواب فى تلك القصة كان مع على وأن عائشة مع ذلك لم تخرج بذلك عن الاسلام ولا أن تكون زوجة النبى ﷺ فى الجنة . فكان ذلك يعد من إنصاف عمار وشدة ورعه وتحريه قول الحق . وقد أخرج الطبرى بسند صحيح عن أبى يزيد المدينى قال « قال عمار بن ياسر لعائشة لما فرغوا من الجمل : ما أبعد هذا المسير من العهد الذى عهد اليكم » يشير الى قوله تعالى ﴿ وقرن فى بيوتكن ﴾ فقالت : أبو اليقظان ؟ قال : نعم . قالت : والله انك ماعلمت لقوال بالحق . قال : الحمد لله الذى قضى لى على لسانك . وقوله « ليعلم اياه نطيعون أم هى » قال بعض الشراح : الضمير فى إياه لعلى ، والمناسب أن يقال أم إياها لا هى ، وأجاب الكرمانى بأن الضمائر يقوم بعضها مقام بعض انتهى وهو على بعض الآراء . وقد وقع فى رواية اسحق بن راهويه فى مسنده عن يحيى بن آدم بسند حديث الباب « ولكن الله ابتلانا بها ليعلم أنطيعه أم إياها » فظهر أن ذلك من تصرف الرواة

وأما قوله إن الضمير فى إياه لعلى فالظاهر خلافه ، وأنه لله تعالى ، والمراد إظهار المعلوم كما فى نظائره . **قوله** (عن ابن أبى غنية) بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد التحتانية هو عبد الملك بن حميد ، ماله فى البخارى إلا هذا الحديث ، وصرح بذلك أبو زرعة الدمشقى فى روايته عن أبى نعيم شيخ البخارى فيه أخرجه أبو نعيم الاصبهانى فى مستخرجه ، والحكم هو ابن عيينة ، والسند كله كوفيون . **قوله** (قام عمار على منبر الكوفة) هذا طرف من الحديث الذى قبله ، وأراد البخارى بايراد تقوية حديث أبى مريم لكونه مما انفرد به عنه أبو حصين ، وقد رواه أيضا عن الحكم شعبة أخرجه الاسماعيلى وزاد فى أوله قال « لما بعث على عمارا والحسن الى الكوفة يستنفرهم خطب عمار » فذكره قال ابن هبيرة : فى هذا الحديث أن عمارا كان صادق اللهجة وكان لاتستخفه الخصومة إلى أن ينتقص خصمه ، فانه شهد لعائشة بالفضل التام مع مابينهما من الحرب انتهى . وفيه جواز ارتفاع ذى الأمر فوق من هو أسن منه وأعظم سابقة فى الاسلام وفضلا ، لأن الحسن ولد أمير المؤمنين فكان حينئذ هو الأمير على من أرسلهم على وعمار من جملتهم ، فصعد الحسن أعلى المنبر فكان فوق عمار وان كان فى عمار من الفضل مايقتضى رجحانه فضلا عن مساواته . ويحتمل أن يكون عمار فعل ذلك تواضعا مع الحسن وإكراما له من أجل جده ﷺ وفعله الحسن مطاوعة له لانكبرا عليه . الحديث الثالث حديث أبى موسى وأبى مسعود وعمار بن ياسر فيما يتعلق بوقعة الجمل أخرجه من طريقين . **قوله** (أخبرنى عمرو) هو ابن مرة ، وصرح به فى رواية أحمد بن حنبل عن محمد بن جعفر وكذا الاسماعيلى فى روايته من طريق عبد الله بن المبارك كلاهما عن شعبة . **قوله** (حيث بعثه على الى أهل الكوفة يستنفرهم) فى رواية الكشميهنى « حين » بدل « حيث » وفى رواية الاسماعيلى « يستنفر أهل الكوفة إلى أهل البصرة » . **قوله** (ما رأيناك أتيت أمرا أكره عندنا من إسراعك فى هذا الأمر منذ أسلمت) زاد فى الرواية الثانية أن الذى تولى خطاب عمار ذلك هو أبو مسعود وهو عقبة بن عمرو الأنصارى ، وكان يومئذ يلى لعلى بالكوفة كما كان أبو موسى يلى لعثمان . **قوله** (وكساهما حلة) فى رواية الاسماعيلى « فكساهما حلة » وبين فى الرواية التى تلى هذه أن فاعل كسا هو أبو مسعود ، وهو فى هـــذه الرواية محتمل فيحمل على ذلك . **قوله** (ثم راحوا الى المسجد) فى رواية الاسماعيلى « ثم خرجوا إلى الصلاة يوم الجمعة » وفى رواية محمد بن جعفر « فقام أبو مسعود فبعث الى كل واحد منهما حلة » قال ابن بطال : فيما دار بينهم دلالة على أن كلا من الطائفتين كان مجتهدا ويرى أن الصواب معه قال : وكان أبو مسعود موسرا جوادا ، وكان اجتماعهم عند أبى مسعود فى يوم الجمعة فكسا عمارا حلة ليشهد بها الجمعة لأنه كان فى ثياب السفر وهيئة الحرب ، فكره أن يشهد الجمعة فى تلك الثياب وكره أن يكسوه بحضرة أبى موسى ولا يكسو أبا موسى فكسا أبا موسى أيضا . وقوله « أعيب » بالعين المهملة والموحدة أفعل تفضيل من العيب ، وجعل كل منهم الإبطاء والإسراع عيبا بالنسبة لما يعتقده ، فعمار لما فى الإبطاء من مخالفة الإمام وترك امتثال ﴿ فقاتلوا التى تبغى ﴾ والآخران لما ظهر لهما من ترك مباشرة القتال فى الفتنة ، وكان أبو مسعود على رأى أبى موسى فى الكف عن القتال تمسكا بالأحاديث الواردة فى ذلك وما فى حمل السلاح على المسلم من الوعيد ، وكان عمار على رأى على فى قتال البـــاغين والناكثين والتمسك بقوله تعالى ﴿ فقاتلوا التى تبغى ﴾ وحمل الوعيد الوارد فى القتال على من كان متعديا على صاحبه . . (تنبيه) : وقع فى رواية النسفى وكذا الاسماعيلى قبل سياق سند ابن أبى غنية « باب » بغير ترجمة ، وسقط للباقين وهو الصواب لأن فيه الحديث الذى قبله ، وان كان فيه زيادة فى القصة

١٩ - باب إذا أنزل الله بقوم عذابا

٧١٠٨ - حدثنا عبد الله بن عثمان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري أخبرني حمزة بن عبد الله ابن عمر «أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله ﷺ : إذا أنزل الله بقوم عذابا أصاب العذاب من كان فيهم ، ثم بعثوا على أعمالهم »

قوله (باب اذا أنزل الله بقوم عذابا) حذف الجواب اكتفاء بما وقع فى الحديث . قوله (عبد الله بن عثمان) هو عبدان ، وعبد الله شيخه هو ابن المبارك ، ويونس هو ابن يزيد . قوله (اذا أنزل الله بقوم عذابا) أى عقوبة لهم على سوء أعمالهم . قوله (أصاب العذاب من كان فيهم) فى رواية أبى النعمان عن ابن المبارك « أصاب به من بين أظهرهم » أخرجه الاسماعيلى ، والمراد من كان فيهم ممن ليس هو على رأيهم . قوله (ثم بعثوا على أعمالهم ، أى بعث كل واحد منهم على حسب عمله إن كان صالحا فعقباه صالحة والا فسيئة ، فيكون ذلك العذاب طهرة للصالحين ونقمة على الفاسقين . وفى صحيح ابن حبان عن عائشة مرفوعا « ان الله اذا أنزل سطوته بأهل نقمته وفيهم الصالحون قبضوا معهم ثم بعثوا على نياتهم وأعمالهم » وأخرجه البيهقى فى « الشعب » وله من طريق الحسن بن محمد ابن على بن أبى طالب عنها مرفوعا « اذا ظهر السوء فى الأرض أنزل الله بأسه فيهم ، قيل : يارسول الله وفيهم أهل طاعته ؟ قال : نعم ، ثم يبعثون الى رحمة الله تعالى » قال ابن بطال : هذا الحديث يبين حديث زينب بنت جحش حيث قالت « أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال : نعم اذا كثر الخبث » فيكون إهلاك الجميع عند ظهور المنكر والاعلان بالمعاصى . قلت : الذى يناسب كلامه الأخير حديث أبى بكر الصديق « سمع رسول الله ﷺ يقول : ان الناس اذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب » أخرجه الاربعة وصححه ابن حبان ، وأما حديث ابن عمر فى الباب وحديث زينب بنت جحش فمتناسبان ، وقد أخرجه مسلم عقبه ، ويجمعهما أن الهلاك يعم الطائع مع العاصى ، وزاد حديث ابن عمر أن الطائع عند البعث يجازى بعمله ، ومثله حديث عائشة مرفوعا « العجب أن ناسا من أمتى يؤمون هذا البيت حتى إذا كانوا بالبيداء خسف بهم ، فقلنا : يارسول الله ان الطريق قد تجمع الناس ، قال : نعم فيهم المستبصر والمجبور وابن السبيل يهلكون مهلكا واحدا ويصدرون مصادر شتى ، يبعثهم الله على نياتهم » أخرجه مسلم . وله من حديث أم سلمة نحوه ولفظه « فقلت يارسول الله فكيف بمن كان كارها ؟ قال : يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم القيامة على نيته » وله من حديث جابر رفعه « يبعث كل عبد على ما مات عليه » وقال الداودى : معنى حديث ابن عمر أن الأمم التى تعذب على الكفر يكون بينهم أهل أسواقهم ومن ليس منهم فيصاب جميعهم بآجالهم ثم يبعثون على أعمالهم ، ويقال إذا أراد الله عذاب أمة أعقم نساءهم خمس عشرة سنة قبل أن يصابوا لئلا يصاب الولدان الذين لم يجر عليهم القلم انتهى . وهذا ليس له أصل وعموم حديث عائشة يرده ، وقد شوهدت السفينة ملأى من الرجال والنساء والأطفال تغرق فيهلكون جميعا ، ومثله الدار الكبيرة تحرق ، والرفقة الكثيرة تخرج عليها قطاع الطريق فيهلكون جميعا أو أكثرهم ، والبلد من بلاد المسلمين يهجمها الكفار فيبذلون السيف فى أهلها ، وقد وقع ذلك من الخوارج قديما ثم من القرامطة ثم من التطر أخيرا والله المستعان . قال القاضى عياض : أورد مسلم حديث جابر « يبعث كل عبد على ما مات عليه » عقب حديث جابر أيضا رفعه

« لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله » يشير الى أنه مفسر له ، ثم أعقبه بحديث « ثم بعثوا على أعمالهم » مشيرا الى أنه وان كان مفسرا لما قبله لكنه ليس مقصورا عليه بل هو عام فيه وفى غيره ، ويؤيده الحديث الذى ذكره بعده « ثم يبعثهم الله على نياتهم » انتهى ملخصا . والحاصل أنه لايلزم من الاشتراك فى الموت الاشتراك فى الثواب أو العقاب بل يجازى كل أحد بعمله على حسب نيته . وجنح ابن أبى جمرة إلى أن الذين يقع لهم ذلك إنما يقع بسبب سكوتهم عن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر . وأما من أمر ونهى فهم المؤمنون حقا لا يرسل الله عليهم العذاب بل يدفع بهم العذاب ، ويؤيده قوله تعالى ﴿ وما كنا مهلكى القرى إلا وأهلها ظالمون ﴾ وقوله تعالى ﴿ وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم ، وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون ﴾ ويدل على تعميم العذاب لمن لم ينه عن المنكر وان لم يتعاطاه قوله تعالى ﴿ فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره إنكم اذا مثلهم ﴾ ويستفاد من هذا مشروعية الهرب من الكفار ومن الظلمة لأن الاقامة معهم من إلقاء النفس إلى التهلكة ، هذا إذا لم يعنهم ولم يرض بأفعالهم فان أعان أو رضى فهو منهم ، ويؤيده أمره ﷺ بالاسراع فى الخروج من ديار ثمود . وأما بعثهم على أعمالهم فحكم عدل لأن أعمالهم الصالحة إنما يجازون بها فى الآخرة ، وأما فى الدنيا فهما أصابهم من بلاء كان تكفيرا لما قدموه من عمل سيء ، فكان العذاب المرسل فى الدنيا على الذين ظلموا يتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزاء لهم على مداهنتهم ، ثم يوم القيامة يبعث كل منهم فيجازى بعمله . وفى الحديث تحذير وتخويف عظيم لمن سكت عن النهى ، فكيف بمن داهن ، فكيف بمن رضى ، فكيف بمن عاون ؟ نسأل الله السلامة . قلت : ومقتضى كلامه أن أهل الطاعة لايصيبهم العذاب فى الدنيا بجريرة العصاة ، والى ذلك جنح القرطبى فى « التذكرة » وما قدمناه قريبا أشبه بظاهر الحديث . والى نحوه مال القاضى ابن العربى ، وسيأتى ذلك فى الكلام على حديث زينب بنت جحش « أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال : نعم اذا كثر الخبث » فى آخر كتاب الفتن

٢٠ - باب قول النبى ﷺ للحسن بن علىٍّ « إنّ ابنى هذا لسيِّد ولعلّ اللهَ أن يُصلِحَ به بينَ فِئتين من المسلمين »

٧١٠٩ - حدثنا علىُّ بن عبدِ الله حدّثنا سفيانُ حدّثنا إسرائيلُ أبو موسى ولَقيتُه بالكوفة جاء إلى ابن شُبْرُمة فقال : أدخِلْنى على عيسى فأعِظَهُ ، فكأنّ ابنَ شُبرُمةَ خافَ عليهِ فلم يَفعلْ . قال حدّثنا الحسنُ قال « لما سارَ الحسنُ بن على رضىَ الله عنهما إلى معاويةَ بالكتائبِ قال عمرو بن العاص لمعاوية : أرى كتيبةً لاتوَلّى حتى تُدبِرَ أخراها . قال معاوية : من لِذَرارى المسلمين ؟ فقال : أنا . فقال عبدُ الله بنُ عامرٍ وعبدُ الرحمن بن سَمُرةَ : نَلقاهُ فنقولُ له : الصُّلحَ . قال الحسنُ : ولقد سمعتُ أبا بكرةَ قال : بَينا النبىُّ ﷺ يَخطبُ جاء الحسنُ ، فقال النبى ﷺ : ابنى هذا سيِّد ، ولعلّ الله أن يُصلحَ به بينَ فِئتَين من المسلمين »

٧١١٠ - حدثنا علىُّ بن عبدِ الله حدّثنا سفيانُ قال قال عمرٌو أخبرنى محمدُ بن علىٍّ أن حَرْملةَ مولى أسامةَ أخبرَهُ قال عمرٌو وقد رأيت حرملةَ قال « أرسَلَنى أسامة إلى علىٍّ وقال : إنه سيسألكَ الآنَ فيقول :

ماخَلَّفَ صاحِبَكَ ؟ فقل له : يقول لك لو كنتَ فى شِدقِ الأسدِ لأحبَبتُ أن أكون معكَ فيه ، ولكنَّ هذا أمرٌ لم أرَه . فلم يُعطنى شيئاً ، فذهبتُ إلى حسنٍ وحسينٍ وابنِ جعفرٍ فأوقَرُوا لى راحِلَتى »

قوله (باب قول النبى ﷺ للحسن بن على : إن ابنى هذا لسيد) فى رواية المروزى والكشميهنى « سيد » بغير لام وكذا لهم فى مثل هذه الترجمة فى كتاب الصلح وبحذف إن وساق المتن هناك بلفظ « ان ابنى هذا سيد » وساقه هنا بحذفها فأشار فى كل من الموضعين الى ماوقع فى الآخر ، وقد أخرجه هناك عن عبد الله بن محمد عن سفيان بتمامه ، ثم نقل عن على بن عبد الله مايتعلق بسماع الحسن من أبى بكرة وساقه هنا عن على بن عبد الله فلم يذكر ذلك ولم أر فى شىء من طرق المتن « لسيد » باللام كما وقع فى هذه الترجمة ، وقد أخرجه الاسماعيلى من رواية سبعة أنفس عن سفيان بن عيينة وبين اختلاف ألفاظهم وذكر فى الباب الحديث المذكور وحديثا لأسامة بن زيد . **قوله** (حدثنا اسرائيل أبو موسى) هى كنية اسرائيل واسم أبيه موسى فهو ممن وافقت كنيته اسم أبيه فيؤمن فيه من التصحيف ، وهو بصرى كان يسافر فى التجارة إلى الهند وأقام بها مدة . **قوله** (ولقيته بالكوفة) قائل ذلك هو سفيان بن عيينة والجملة حالية . **قوله** (وجاء إلى ابن شبرمة) هو عبد الله قاضى الكوفة فى خلافة أبى جعفر المنصور ومات فى خلافته سنة أربع وأربعين ومائة وكان صارما عفيفا ثقة فقيها . **قوله** (فقال أدخلنى على عيسى فأعظه) بفتح الهمزة وكسر العين المهملة وفتح الظاء المشالة من الوعظ ، وعيسى هو ابن موسى بن محمد بن على بن عبد الله ابن عباس ابن أخى المنصور وكان أميرا على الكوفة اذ ذاك . **قوله** (فكأن) بالتشديد (ابن شبرمة خاف عليه) أى على اسرائيل (فلم يفعل) أى فلم يدخله على عيسى بن موسى ، ولعل سبب خوفه عليه أنه كان صادعا بالحق فخشى أنه لايتلطف بعيسى فيبطش به لما عنده من غرة الشباب وغرة الملك ، قال ابن بطال : دل ذلك من صنيع ابن شبرمة على أن من خاف على نفسه سقط عنه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وكانت وفاة عيسى المذكور فى خلافة المهدى سنة ثمان وستين ومائة . **قوله** (قال حدثنا الحسن) يعنى البصرى والقائل « حدثنا » هو اسرائيل المذكور ، قال البزار فى مسنده بعد أن أخرج هذا الحديث عن خلف بن خليفة عن سفيان بن عيينة : لانعلم رواه عن اسرائيل غير سفيان ، وتعقبه مغلطاى بأن البخارى أخرجه فى علامات النبوة من طريق حسين بن على الجعفى عن أبى موسى وهو اسرائيل هذا ، وهو تعقب جيد ولكن لم أر فيه القصة وإنما أخرج فيه الحديث المرفوع فقط . **قوله** (لما سار الحسن بن على الى معاوية بالكتائب) فى رواية عبد الله بن محمد عن سفيان فى كتاب الصلح « استقبل والله الحسن بن على معاوية بكتائب أمثال الجبال » والكتائب بمثناة وآخره موحدة جمع كتيبة بوزن عظيمة وهى طائفة من الجيش تجتمع وهى فعيلة بمعنى مفعولة لأن أمير الجيش اذا رتبهم وجعل كل طائفة على حدة كتبهم فى ديوانه كذلك ، ذكر ذلك ابن التين عن الداودى ، ومنه قيل : مكتب بنى فلان ، قال وقوله « أمثال الجبال » أى لا يرى لها طرف لكثرتها كما لا يرى من قابل الجبل طرفه ، ويحتمل أن يريد شدة البأس . وأشار الحسن البصرى بهذه القصة الى ما اتفق بعد قتل على رضى الله عنه ، وكان على لما انقضى أمر التحكيم ورجع الى الكوفة تجهز لقتال أهل الشام مرة بعد أخرى فشغله أمر الخوارج بالنهروان كما تقدم وذلك فى سنة ثمان وثلاثين ، ثم تجهز فى سنة تسع وثلاثين فلم يتهيأ ذلك لافتراق آراء أهل العراق عليه ، ثم وقع الجد منه فى ذلك فى سنة أربعين فأخرج

اسحق من طريق عبد العزيز بن سياه بكسر المهملة وتخفيف الياء آخر الحروف قال : لما خرج الخوارج قام على فقال : أتسيرون إلى الشام أو ترجعون إلى هؤلاء الذين خلفوكم فى دياركم ؟ قالوا : بل نرجع اليهم ، فذكر قصة الخوارج قال فرجع على الى الكوفة ، فلما قتل واستخلف الحسن وصالح معاوية كتب الى قيس بن سعد بذلك فرجع عن قتال معاوية . وأخرج الطبرى بسند صحيح عن يونس بن يزيد عن الزهرى قال : جعل على على مقدمة أهل العراق قيس بن سعد بن عبادة وكانوا أربعين ألفا بايعوه على الموت ، فقتل على فبايعوا الحسن بن على بالخلافة ، وكان لايحب القتال ولكن كان يريد أن يشترط على معاوية لنفسه ، فعرف أن قيس بن سعد لا يطاوعه على الصلح فنزعه وأمر عبد الله بن عباس فاشترط لنفسه كما اشترط الحسن . وأخرج الطبرى والطبرانى من طريق اسماعيل بن راشد قال : بعث الحسن قيس بن سعد على مقدمته فى اثنى عشر ألفا - يعنى من الأربعين - فسار قيس الى جهة الشام . وكان معاوية لما بلغه قتل على خرج فى عساكر من الشام ، وخرج الحسن بن على حتى نزل المدائن ، فوصل معاوية إلى مسكن وقال ابن بطال : ذكر أهل العلم بالأخبار أن عليا لما قتل سار معاوية يريد العراق وسار الحسن يريد الشام فالتقيا بمنزل من أرض الكوفة ، فنظر الحسن إلى كثرة من معه فنادى : يا معاوية انى اخترت ماعند الله ، فان يكن هذا الأمر لك فلا ينبغى لى أن أنازعك فيه وان يكن لى فقد تركته لك فكبر أصحاب معاوية . وقال المغيرة عند ذلك: أشهد أنى سمعت النبى ﷺ يقول « ان ابنى هذا سيد » الحديث وقال فى آخره : فجزاك الله عن المسلمين خيرا انتهى وفى صحة هذا نظر من أوجه:الاول أن المحفوظ أن معاوية هو الذى بدأ بطلب الصلح كما فى حديث الباب الثانى أن الحسن ومعاوية لم يتلاقيا بالعسكرين حتى يمكن أن يتخاطبا وانما تراسلا ، فيحمل قوله « فنادى يا معاوية » على المراسلة ، ويجمع بأن الحسن راسل معاوية بذلك سراً فراسله معاوية جهرا ، والمحفوظ أن كلام الحسن الأخير انما وقع بعد الصلح والاجتماع كما أخرجه سعيد بن منصور والبيهقى فى « الدلائل » من طريقه ومن طريق غيره بسندهما إلى الشعبى قال : لما صالح الحسن بن على معاوية ،قال له معاوية قم فتكلم ، فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فان أكيس الكيس التقى وان أعجز العجز الفجور ، ألا وان هذا الأمر الذى اختلفت فيه أنا ومعاوية حق لامرىء كان أحق به منى ، أو حق لى تركته لارادة اصلاح المسلمين وحقن دمائهم ، وان أدرى لعله فتنة لكم ومتاع الى حين . ثم استغفر ونزل . وأخرج يعقوب بن سفيان ومن طريقه أيضا البيهقى فى « الدلائل » من طريق الزهرى فذكر القصة وفيها : فخطب معاوية ثم قال : قم يا حسن فكلم الناس ، فتشهد ثم قال : أيها الناس ان الله هداكم بأولنا وحقن دماءكم بآخرنا ، وان لهذا الأمر مدة والدنيا دول . وذكر بقية الحديث . والثالث أن الحديث لأبى بكرة لا للمغيرة ، لكن الجمع ممكن بأن يكون المغيرة حدث به عند ماسمع مراسلة الحسن بالصلح وحدث به أبو بكرة بعد ذلك ، وقد روى أصل الحديث جابر أورده الطبرانى والبيهقى فى « الدلائل » من فوائد يحيى بن معين بسند صحيح الى جابر ، وأورده الضياء فى « الأحاديث المختارة مما ليس فى الصحيحين » وعجبت للحاكم فى عدم استدراكه مع شدة حرصه على مثله ، قال ابن بطال : سلم الحسن لمعاوية الأمر وبايعه على اقامة كتاب الله وسنة نبيه ، ودخل معاوية الكوفة وبايعه الناس فسميت سنة الجماعة لاجتماع الناس وانقطاع الحرب . وبايع معاوية كل من كان معتزلا للقتال كابن عمر وسعد بن أبى وقاص ومحمد بن مسلمة ، وأجاز معاوية الحسن بثلاثمائة ألف وألف ثوب وثلاثين عبدا ومائة جمل ، وانصرف الى المدينة ، وولى معاوية الكوفة المغيرة بن شعبة والبصرة عبد

الله بن عامر ورجع الى دمشق . **قوله** (قال عمرو بن العاص لمعاوية : أرى كتيبة لاتولى) بالتشديد أى لاتدبر . **قوله** (حتى تدبر أخراها) أى التى تقابلها ، ونسبها اليها لتشاركها فى المحاربة ، وهذا على أن يدبر من أدبر رباعيا ، ويحتمل أن يكون من دبر يدبر بفتح أوله وضم الموحدة أى يقوم مقامها يقال دبرته اذا بقيت بعده ، وتقدم فى رواية عبد الله بن محمد فى الصلح « انى لأرى كتائب لاتولى حتى تقتل أقرانها » وهى أبين ، قال عياض : هى الصواب ، ومقتضاه أن الأخرى خطأ وليس كذلك بل توجيهها ماتقدم . وقال الكرمانى : يحتمل أيضا أن تراد الكتيبة الأخيرة التى هى من جملة تلك الكتائب ، أى لاينهزمون بأن ترجع الأخرى أولى . **قوله** (قال معاوية من لذرارى المسلمين) أى من يكفلهم إذا قتل آباؤهم ؟ زاد فى الصلح « فقال له معاوية وكان والله خير الرجلين ـ يعنى معاوية ـ : أى عمرو إن قتل هؤلاء هؤلاء وهؤلاء هؤلاء من لى بأمور الناس ، من لى بنسائهم ، من لى بضيعتهم » يشير إلى أن رجال العسكرين معظم من فى الاقليمين فاذا قتلوا ضاع أمر الناس وفسد حال أهلهم بعدهم وذراريهم ، والمراد بقوله « ضيعتهم » الأطفال والضعفاء سموا باسم مايؤول اليه أمرهم لأنهم اذا تركوا ضاعوا لعدم استقلالهم بأمر المعاش ، وفى رواية الحميدى عن سفيان فى هذه القصة « من لى بأمورهم ، من لى بدمائهم ، من لى بنسائهم » وأما قوله هنا فى جواب قول معاوية « من لذرارى المسلمين ؟ فقال : أنا » فظاهره يوهم أن المجيب بذلك هو عمرو ابن العاص ، ولم أر فى طرق الخبر مايدل على ذلك « فان كانت محفوظة فلعلها كانت « فقال أنى » بتشديد النون المفتوحة قالها عمرو على سبيل الاستبعاد . وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه عن معمر عن الزهرى قال « بعث رسول الله ﷺ عمرو بن العاص فى بعث ذات السلاسل » فذكر أخبارا كثيرة من التاريخ إلى أن قال « وكان قيس بن سعد ابن عبادة على مقدمة الحسن بن على ، فأرسل اليه معاوية سجلا قد ختم فى أسفله فقال : اكتب فيه ماتريد فهو لك ، فقال له عمرو بن العاص : بل نقاتله ، فقال معاوية ـ وكان خير الرجلين ـ : على رسلك يا أبا عبد الله ، لاتخلص إلى قتل هؤلاء حتى يقتل عددهم من أهل الشام ، فما خير الحياة بعد ذلك ؟ وانى والله لا أقاتل حتى لا أجد من القتال بدا . **قوله** (فقال عبد الله بن عامر وعبد الرحمن بن سمرة : نلقاه فنقول له الصلح) أى تشير عليه بالصلح ، وهذا ظاهره أنهما بدآ بذلك ، والذى تقدم فى كتاب الصلح أن معاوية هو الذى بعثها ، فيمكن الجمع بأنهما عرضا أنفسهما فوافقهما ولفظه هناك « فبعث اليه رجلين من قريش من بنى عبد شمس » أى ابن عبد مناف بن قصى « عبد الرحمن بن سمرة » زاد الحميدى فى مسنده عن سفيان بن حبيب بن عبد شمس « قال سفيان وكانت له صحبة » قلت : وهو راوى حديث « لا تسأل الامارة » وسيأتى شىء من خبره فى كتاب الأحكام . وعبد الله بن عامر بن كريز بكاف وراء ثم زاى مصغر زاد الحميدى « ابن حبيب بن عبد شمس » وقد مضى له ذكر فى كتاب الحج وغيره ، وهو الذى ولاه معاوية البصرة بعد الصلح ، وبنو حبيب بن عبد شمس بنو عم بنى أمية بن عبد شمس ، ومعاوية هو ابن أبى سفيان صخر بن حرب بن أمية (فقال معاوية : اذهبا إلى هذا الرجل فاعرضا عليه) أى ماشاء من المال (وقولا له) أى فى حقن دماء المسلمين بالصلح (واطلبا إليه) أى اطلبا منه خلعه نفسه من الخلافة وتسليم الأمر لمعاوية وابذلا له فى مقابلة ذلك ماشاء (قال فقال لهما الحسن بن على : إنا بنو عبد المطلب قد أصبنا من هذا المال ، وإن هذه الأمة قد عاثت فى دمائها ، قالا فانه يعرض عليك كذا وكذا ويطلب إليك ويسألك ، قال فمن لى بهذا ؟ قالا : نحن لك به فما سألهما شيئا إلا قالا نحن لك به ، فصالحه) قال ابن بطال : هذا يدل على أن معاوية كان هو الراغب فى

الصلح وأنه عرض على الحسن المال ورغبه فيه وحثه على رفع السيف وذكره ماوعده به جده ﷺ من سيادته فى الاصلاح به ، فقال له الحسن : إنا بنو عبد المطلب أصبنا من هذا المال ، أى إنا جبلنا على الكرم والتوسعة على أتباعنا من الأهل والموالى وكنا نتمكن من ذلك بالخلافة حتى صار ذلك لنا عادة وقوله ان هذه الأمة أى العسكرين الشامى والعراقى «قد عائت» بالمثلثة أى قتل بعضها بعضا فلا يكفون عن ذلك إلا بالصفح عما مضى منهم والتألف بالمال . وأراد الحسن بذلك كله تسكين الفتنة وتفرقة المال على من لايرضيه إلا المال ، فوافقاه على ما شرط من جميع ذلك والتزما له من المال فى كل عام والثياب والأقوات مايحتاج إليه لكل من ذكر . وقوله « من لى بهذا » أى من يضمن لى الوفاء من معاوية ؟ فقالا : نحن نضمن لأن معاوية كان فوض لهما ذلك ، ويحتمل أن يكون قوله « أصبنا من هذا المال » أى فرقنا منه فى حياة على وبعده ما رأينا فى ذلك صلاحاً فنبه على ذلك خشية أن يرجع عليه بما تصرف فيه . وفى رواية اسماعيل بن راشد عند الطبرى «فبعث إليه معاوية عبد الله بن عامر وعبد الله بن سمرة بن حبيب » كذا قال عبد الله وكذا وقع عند الطبرانى ، والذى فى الصحيح أصح ، ولعل عبد الله كان مع أخيه عبد الرحمن ، قال فقدما على الحسن بالمدائن فأعطياه ما أراد وصالحاه على أن يأخذ من بيت مال الكوفة خمسة آلاف ألف فى أشياء اشترطها . ومن طريق عوانة بن الحكم نحوه وزاد وكان الحسن صالح معاوية على أن يجعل له مافى بيت مال الكوفة وأن يكون له خراج دار أبجرد ، وذكر محمد بن قدامة فى « كتاب الخوارج » بسند قوى إلى أبى بصرة أنه سمع الحسن ابن على يقول فى خطبته عند معاوية انى اشترطت على معاوية لنفسى الخلافة بعده . وأخرج يعقوب بن سفيان بسند صحيح الى الزهرى قال : كاتب الحسن بن على معاوية واشترط لنفسه فوصلت الصحيفة لمعاوية وقد أرسل الى الحسن يسأله الصلح ومع الرسول صحيفة بيضاء مختوم على أسفلها وكتب اليه أن اشترط ماشئت فهو لك ، فاشترط الحسن أضعاف ما كان سأل أولا ، فلما التقيا وبايعه الحسن سأله أن يعطيه ما اشترط فى السجل الذى ختم معاوية فى أسفله فتمسك معاوية إلا ما كان الحسن سأله أولا ، واحتج بأنه أجاب سؤاله أول ماوقف عليه فاختلفا فى ذلك فلم ينفذ للحسن من الشرطين شىء . وأخرج ابن أبى خيثمة من طريق عبد الله بن شوذب قال : لما قتل على سار الحسن بن على فى أهل العراق ومعاوية فى أهل الشام فالتقوا ، فكره الحسن القتال وبايع معاوية على أن يجعل العهد للحسن من بعده فكان أصحاب الحسن يقولون له يا عار المؤمنين فيقول العار خير من النار . **قوله** (قال الحسن) هو البصرى وهو موصول بالسند المتقدم ووقع فى رجال البخارى لأبى الوليد الباجى فى ترجمة الحسن بن على بن أبى طالب مانصه «أخرج البخارى قول الحسن سمعت أبا بكرة » فتأوله الدارقطنى وغيره على أنه الحسن بن على لأن الحسن البصرى عندهم لم يسمع من أبى بكرة ، وحمله ابن المدينى والبخارى على أنه الحسن البصرى ، قال الباجى : وعندى أن الحسن الذى قال « سمعت هذا من أبى بكرة » انما هو الحسن بن على انتهى ، وهو عجيب منه فان البخارى قد أخرج متن هذا الحديث فى علامات النبوة مجردا عن القصة من طريق حسين بن على الجعفى عن أبى موسى - وهو اسرائيل بن موسى - عن الحسن عن أبى بكرة ، وأخرجه البيهقى فى « الدلائل » من رواية مبارك بن فضالة ومن رواية على بن زيد كلاهما عن الحسن عن أبى بكرة وزاد فى آخره « قال الحسن : فلما ولى ما أهريق فى سببه محجمة دم » فالحسن القائل هو البصرى ، والذى ولى هو الحسن بن على ، وليس للحسن بن على فى هذا رواية ، وهؤلاء الثلاثة - اسرائيل بن موسى ومبارك ابن فضالة وعلى بن زيد - لم يدرك واحد منهم الحسن بن على ، وقد صرح اسرائيل بقوله « سمعت الحسن » وذلك

فيما أخرجه الاسماعيلى عن الحسن بن سفيان عن الصلت بن مسعود عن سفيان بن عيينة عن أبي موسى وهو اسرائيل « سمعت الحسن سمعت أبا بكرة » وهؤلاء كلهم من رجال الصحيح ، والصلت من شيوخ مسلم ، وقد استشعر ابن التين خطأ الباجى فقال : قال الداودى الحسن مع قربه من النبي ﷺ بحيث توفى النبي ﷺ وهو ابن سبع سنين لا يشك فى سماعه منه وله مع ذلك صحبة . قال ابن التين : الذى فى البخارى إنما أراد سماع الحسن بن أبي الحسن البصرى من أبي بكرة . قلت : ولعل الداودى إنما أراد رد توهم من يتوهم أنه الحسن بن على فدفعه بما ذكر وهو ظاهر وانما قال ابن المدينى ذلك لأن الحسن كان يرسل كثيراً عمن لم يلقهم بصيغة « عن» فخشى أن تكون روايته عن أبي بكرة مرسلة فلما جاءت هذه الرواية مصرحة بسماعه من أبي بكرة ثبت عنده أنه سمعه منه ، ولم أر مانقله الباجى عن الدارقطنى من أن الحسن هنا هو ابن على فى شيء من تصانيفه ، وانما قال فى « التتبع لما فى الصحيحين » : أخرج البخارى أحاديث عن الحسن عن أبي بكرة ، والحسن انما روى عن الأحنف عن أبي بكرة ، وهذا يقتضى أنه عنده لم يسمع من أبي بكرة ، لكن لم أر من صرح بذلك ممن تكلم فى مراسيل الحسن كابن المدينى وأبي حاتم وأحمد والبزار وغيرهم ، نعم كلام ابن المدينى يشعر بأنهم كانوا يحملونه على الارسال حتى وقع هذا التصريح . **قوله** (بينما النبي ﷺ يخطب جاء الحسن فقال) وقع فى رواية على بن زيد عن الحسن فى « الدلائل » للبيهقى « يخطب أصحابه يوماً إذ جاء الحسن بن على فصعد اليه المنبر » وفى رواية عبد الله بن محمد المذكورة « رأيت رسول الله ﷺ على المنبر والحسن بن على الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى ويقول » ومثله فى رواية ابن أبي عمر عن سفيان لكن قال « وهو يلتفت الى الناس مرة واليه أخرى » . **قوله** (ابنى هذا سيد) فى رواية عبد الله بن محمد « ان ابنى هذا سيد » وفى رواية مبارك بن فضالة « رأيت رسول الله ﷺ ضم الحسن بن على اليه وقال : ان ابنى هذا سيد » وفى رواية على بن زيد « فضمه اليه وقال : ألا إن ابنى هذا سيد » . **قوله** (ولعل الله أن يصلح به) كذا استعمل « لعل » استعمال عسى لاشتراكهما فى الرجاء ، والأشهر فى خبر « لعل » بغير « أن » كقوله تعالى ﴿ لعل الله يحدث ﴾ . **قوله** (بين فئتين من المسلمين) زاد عبد الله بن محمد فى روايته « عظيمتين » وكذا فى رواية مبارك ابن فضالة وفى رواية على بن زيد كلاهما عن الحسن عند البيهقى ، وأخرج من طريق أشعث بن عبد الملك عن الحسن كالأول لكنه قال « وانى لأرجو أن يصلح الله به» وجزم فى حديث جابر ولفظه عند الطبرانى والبيهقى « قال للحسن : إن ابنى هذا سيد يصلح الله به بين فئتين من المسلمين » قال البزار : روى هذا الحديث عن أبي بكرة وعن جابر ، وحديث أبي بكرة أشهر وأحسن اسناداً ، وحديث جابر غريب . وقال الدارقطنى : اختلف على الحسن فقيل عنه عن أم سلمة ، وقيـــل عن ابن عيينة عن أيوب عن الحسن ، وكل منهما وهم . ورواه داود بن أبي هند وعوف الأعرابى عن الحسن مرسلا . وفى هذه القصة من الفوائد علم من أعلام النبوة ، ومنقبة للحسن بن على فانه ترك الملك لا لقلة ولا لذلة ولا لعلة بل لرغبته فيما عند الله لما رآه من حقن دماء المسلمين ، فراعى أمر الدين ومصلحة الأمة . وفيها رد على الخوارج الذين كانوا يكفرون علياً ومن معه ومعاوية ومن معه بشهادة النبي ﷺ للطائفتين بأنهم من المسلمين ، ومن ثم كان سفيان بن عيينة يقول عقب هذا الحديث : قوله « من المسلمين » يعجبنا جـــدا أخرجه يعقوب بن سفيان فى تاريخه عن الحميدى وسعيد بن منصور عنه . وفيه فضيلة الإصلاح بين الناس ولا سيما فى حقن دماء المسلمين ، ودلالة على رأفـــة معاوية بالرعية ، وشفقته على المسلمين ، وقوة نظره فى تدبير الملك ،

ونظره فى العواقب . وفيه ولاية المفضول الخلافة مع وجود الأفضل لأن الحسن ومعاوية ولى كل منهما الخلافة وسعد بن أبى وقاص وسعيد بن زيد فى الحياة وهما بدريان قاله ابن التين . وفيه جواز خلع الخليفة نفسه إذا رأى فى ذلك صلاحا للمسلمين والنزول عن الوظائف الدينية والدنيوية بالمال ، وجواز أخذ المال على ذلك وإعطائه بعد استيفاء شرائطه بأن يكون المنزول له أولى من النازل وأن يكون المبذول من مال الباذل . فان كان فى ولاية عامة وكان المبذول من بيت المال اشترط أن تكون المصلحة فى ذلك عامة ، أشار الى ذلك ابن بطال قال : يشترط أن يكون لكل من الباذل والمبذول له سبب فى الولاية يستند اليه ، وعقد من الأمور يعول عليه . وفيه أن السيادة لاتختص بالأفضل بل هو الرئيس على القوم والجمع سادة ، وهو مشتق من السؤدد وقيل من السواد لكونه يرأس على السواد العظيم من الناس أى الأشخاص الكثيرة وقال المهلب الحديث دال على أن السيادة انما يستحقها من ينتفع به الناس ، لكونه علق السيادة بالاصلاح . وفيه اطلاق الابن على ابن البنت ، وقد انعقد الاجماع على أن امرأة الجد والد الأم محرمة على ابن بنته ، وأن امرأة ابن البنت محرمة على جده ، وان اختلفوا فى التوارث . واستدل به على تصويب رأى من قعد عن القتال مع معاوية وعلى وإن كان على أحق بالخلافة وأقرب الى الحق ، وهو قول سعد ابن أبى وقاص وابن عمر ومحمد بن مسلمة وسائر من اعتزل تلك الحروب . وذهب جمهور أهل السنة الى تصويب من قاتل مع على لامتثال قوله تعالى ﴿ وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ﴾ الآية ففيها الأمر بقتال الفئة الباغية ، وقد ثبت أن من قاتل علياً كانوا بغاة ، وهؤلاء مع هذا التصويب متفقون على أنه لايذم واحد من هؤلاء بل يقولون اجتهدوا فاخطئوا ، وذهب طائفة قليلة من أهل السنة ـ وهو قول كثير من المعتزلة ـ الى أن كلا من الطائفتين مصيب ، وطائفة إلى أن المصيب طائفة لابعينها . الحديث الثانى ، **قوله** (سفيان) هو ابن عيينة . **قوله** (قال قال عمرو) هو ابن دينار . **قوله** (أخبرنى محمد بن على) أى ابن الحسن بن على وهو أبو جعفر الباقر ، وفى رواية محمد بن عباد عند الاسماعيلى عن سفيان « عن عمرو عن أبى جعفر » . **قوله** (أن حرملة قال) فى رواية محمد بن عباد « أن حرملة مولى أسامة أخبره » وحرملة هذا فى الاصل مولى أسامة بن زيد ، وكان يلازم زيد بن ثابت حتى صار يقال له مولى زيد بن ثابت ، وقيل هما اثنان . وفى هذا السند ثلاثة من التابعين فى نسق : عمرو وأبو جعفر وحرملة . **قوله** (أن عمرو) ابن دينار (قال قد رأيت حرملة) فيه اشارة إلى أن عمرا كان يمكنه الأخذ عن حرملة لكنه لم يسمع منه هذا . **قوله** (أرسلنى أسامة) أى من المدينة (الى على) أى بالكوفة ، لم يذكر مضمون الرسالة ولكن دل مضمون قوله « فلم يعطنى شيئا » على أنه كان أرسله يسأل عليا شيئا من المال ، **قوله** (وقال انه سيسألك الآن فيقول : ماخلف صاحبك الخ) هذا هيأه أسامة اعتذارا عن تخلفه عن على لعلمه أن عليا كان ينكر على من تخلف عنه ولا سيما مثل أسامة الذى هو من أهل البيت ، فاعتذر بانه لم يتخلف ضنا منه بنفسه عن على ولا كراهة له ، وأنه لو كان فى أشد الاماكن هولا لأحب أن يكون معه فيه ويواسيه بنفسه ، ولكنه إنما تخلف لأجل كراهيته فى قتال المسلمين ، وهذا معنى قوله « ولكن هذا أمر لم أره » . **قوله** (لو كنت فى شدق الأسد) بكسر المعجمة ويجوز فتحها وسكون الدال المهملة بعدها قاف أى جانب فمه من داخل ، ولكل فم شدقان اليهما ينتهى شق الفم وعند مؤخرهما ينتهى الحنك الأعلى والأسفل ، ورجل أشدق واسع الشدقين ، ويتشدق فى كلامه اذا فتح فمه وأكثر القول فيه واتسع فيه ، وهو كناية عن الموافقة حتى فى حالة الموت ، لأن الذى

يفترسه الأسد بحيث يجعله فى شدقه فى عداد من هلك ، ومع ذلك فقال : لو وصلت إلى هذا المقام لاحببت أن أكون معك فيه مواسيا لك بنفسى . ومن المناسبات اللطيفة تمثيل أسامة بشىء يتعلق بالأسد . ووقع فى « تنقيح الزركشى » أن القاضى - يعنى عياضا - ضبط الشدق بالذال المعجمة قال : وكلام الجوهرى يقتضى أنه بالدال المهملة ، وقال لى بعض من لقيته من الأئمة : انه غلط على القاضى ، قلت : وليس كذلك فانه ذكره فى « المشارق » فى الكلام على حديث سمرة الطويل فى الذى يشرشر شدقه فانه ضبط الشدق بالذال المعجمة ، وتبعه ابن قرقول فى « المطالع » . نعم هو غلط فقد ضبط فى جميع كتب اللغة بالدال المهملة والله أعلم . قال ابن بطال : أرسل أسامة الى على يعتذر عن تخلفه عنه فى حروبه ، ويعلمه أنه من أحب الناس اليه ، وأنه يحب مشاركته فى السراء والضراء ، إلا أنه لايرى قتال المسلم ، قال : والسبب فى ذلك أنه لما قتل ذلك الرجل - يعنى الماضى ذكره فى « باب ومن أحياها » فى أوائل الديات ولامه النبى ﷺ بسبب ذلك ، آلى على نفسه أن لايقاتل مسلما . فذلك سبب تخلفه عن على فى الجمل وصفين انتهى ملخصا . وقال ابن التين : انما منع عليا أن يعطى رسول أسامة شيئا لأنه لعله سأله شيئا من مال الله فلم ير أن يعطيه لتخلفه عن القتال معه ، وأعطاه الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر لأنهم كانوا يرونه واحدا منهم لأن النبى ﷺ كان يجلسه على فخذه ويجلس الحسن على الفخذ الآخر ويقول « اللهم انى أحبهما » كما تقدم فى مناقبه . **قوله** (فلم يعطنى شيئا) هذه الفاء هى الفصيحة والتقدير فذهبت الى على فبلغته ذلك فلم يعطنى شيئا . ووقع فى رواية ابن أبى عمر عن سفيان عند الاسماعيلى « فجئت بها - أى المقالة - فأخبرته فلم يعطنى شيئا » . **قوله** (فذهبت الى حسن وحسين وابن جعفر فأوقروا لى راحلتى) أى حملوا لى على راحلتى ما أطاقت حمله ، ولم يعين فى هذه الرواية جنس ما أعطوه ولا نوعه ، والراحلة التى صلحت للركوب من الابل ذكرا كان أو أنثى ، وأكثر مايطلق الوقر وهو بالكسر على ما يحمل البغل والحمار ، وأما حمل البعير فيقال له الوسق ، وابن جعفر هو عبد الله بن جعفر بن أبى طالب ، وصرح بذلك فى رواية محمد بن عباد وابن أبى عمر المذكورة ، وكأنهم لما علموا أن عليا لم يعطه شيئا عوضوه من أموالهم من ثياب ونحوها قدر ماتحمله راحلته التى هو راكبها

٣١ - باب إذا قال عند قوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه

٧١١١ - حدثنا سليمانُ بن حربٍ حدثنا حمادُ بن زيدٍ عن أيوبَ عن نافعٍ قال « لما خلعَ أهلُ المدينةِ يزيدَ بن معاويةَ جمعَ ابنُ عمرَ حشمَهُ وولدَهُ فقال: إنى سمعتُ النبىَّ ﷺ يقول: يُنصبُ لكلِّ غادرٍ لواءٌ يوم القيامة ، وإنا قد بايعنا هذا الرجلَ على بيع الله ورسولهِ ، وإنى لا أعلمُ غدراً أعظمَ من أن يُبايَع رجُلٌ على بَيع الله ورسوله ثم يُنصَبُ له القِتالُ، وإنى لا أعلمُ أحداً منكم خلعَهُ ولا بايعَ فى هذا الأمرِ إلا كانت الفَيْصَلَ بينى وبينه »

٧١١٢ - حدثنا أحمدُ بن يونسَ حدثنا أبو شهابٍ عن عَوفٍ عن أبى المنهالِ قال « لما كان ابنُ زيادٍ ومروانُ بالشام ، وَثَبَ ابنُ الزُّبَير بمكة ، ووَثَبَ القُرّاء بالبصرة ، فانطلقتُ مع أبى إلى أبى بَرْزةَ الأسلمىِّ

حتى دَخلْنا عليه فى دارِه وهو جالسٌ فى ظِلِّ عُلِّيَّةٍ له من قَصَب فجلَسْنا إليه ، فأنشأ أبى يستطعِمُه الحديثَ فقال يا أبا بَرْزةَ ، ألا ترى ما وَقعَ فيه الناسُ ؟ فأوَّلُ شىءٍ سمعتُه تكلم به : إنى احتسبتُ عندَ الله أنى أصبحتُ ساخِطاً على أحياء قريش ، إنكم يامعشَرَ العربِ كنتم على الحالِ الذى علمتم من الذلةِ والقِلَّةِ والضلالة ، وإنَّ اللهَ أنقذكم بالإسلام وبمحمدٍ ﷺ حتى بَلغَ بكم ماترون ، وهذهِ الدنيا التى أفسدَت بينكم . إنَّ ذاكَ الذى بالشام واللهِ إن يُقاتلُ إلا على دنيا ، وإنَّ هؤلاء الذين بينَ أظهُرِكم واللهِ إنْ يُقاتلونَ إلا على دُنيا ، وإنَّ ذاك الذى بمكةَ واللهِ إنْ يُقاتلُ إلا على الدُّنيا »

[الحديث ٧١١٢ ـ طرفه فى : ٧٢٧١]

٧١١٣ - **حدثنا** آدمُ بنُ أبى إياس حدثنا شُعبةُ عن واصِلٍ الأحدَبِ عن أبى وائل « عن حُذَيفةَ بن اليمان قال : إنَّ المنافقينَ اليومَ شرٌّ منهم على عَهدِ النبىِّ ﷺ ، كانوا يومئذٍ يُسِرُّونَ واليومَ يَجهَرون »

٧١١٤ - **حدثنا** خَلادُ بن يحيى حدثنا مِسْعرٌ عن حبيب بن أبى ثابت عن أبى الشَّعْثاء عن حُذَيفةَ قال : إنما كان النفاقُ على عهدِ النبىِّ ﷺ ، فأما اليومَ فانما هو الكفرُ بعدَ الإيمان »

قوله (باب إذا قال عند قوم شيئا ثم خرج فقال بخلافه) ذكر فيه حديث ابن عمر « ينصب لكل غادر لواء » وفيه قصة لابن عمر فى بيعة يزيد بن معاوية ، وحديث أبى برزة فى إنكاره على الذين يقاتلون على الملك من أجل الدنيا ، وحديث حذيفة فى المنافقين ، ومطابقة الأخير للترجمة ظاهرة ، ومطابقة الأول لها من جهة أن فى القول فى الغيبة بخلاف مافى الحضور نوع غدر ، وسيأتى فى كتاب الأحكام ترجمة مايكره من ثناء السلطان فاذا خرج قال غير ذلك ، وذكر فيه قول ابن عمر لمن سأله عن القول عند الأمراء بخلاف مايقال بعد الخروج عنهم : كنا نعده نفاقا » ، وقد وقع فى بعض طرقه أن الأمير المسئول عنه يزيد بن معاوية كما سيأتى فى الأحكام ، ومطابقة الثانى من جهة أن الذين عابهم أبو برزة كانوا يظهرون أنهم يقاتلون لأجل القيام بأمر الدين ونصر الحق وكانوا فى الباطن انما يقاتلون لأجل الدنيا . ووقع لابن بطال هنا شىء فيه نظر فقال : وأما قول أبى برزة فوجه موافقته للترجمة أن هذا القول لم يقله أبو برزة عند مروان حين بايعه بل بايع مروان واتبعه ثم سخط ذلك لما بعد عنه ، ولعله أراد منه أن يترك مانوزع فيه طلبا لما عند الله فى الآخرة ولا يقاتل عليه كما فعل عثمان يعنى من عدم المقاتلة لا من ترك الخلافة فلم يقاتل من نازعه بل ترك ذلك ، وكما فعل الحسن بن على حين ترك قتال معاوية حين نازعه الخلافة ، فسخط أبو برزة على مروان تمسكه بالخلافة والقتال عليها فقال لأبى المنهال وابنه بخلاف ما قال لمروان حين بايع له . قلت : ودعواه أن أبا برزة بايع مروان ليس بصحيح ، فان أبا برزة كان مقيما بالبصرة ومروان انما طلب الخلافة بالشام ، وذلك أن يزيد بن معاوية لما مات دعا ابن الزبير إلى نفسه وبايعوه بالخلافة فأطاعه أهل الحرمين ومصر والعراق وما وراءها ، وبايع له الضحاك بن قيس الفهرى بالشام كلها إلا الأردن ومن بها من بنى أمية ومن كان على هواهم ، حتى هم مروان أن يرحل إلى ابن الزبير ويبايعه فمنعوه وبايعوا له بالخلافة ، وحارب الضحاك بن قيس

فهزمه وغلب على الشام ، ثم توجه إلى مصر فغلب عليها ، ثم مات فى سنته فبايعوا بعده ابنه عبد الملك وقد أخرج ذلك الطبرى واضحا ، وأخرج الطبرانى بعضه من رواية عروة بن الزبير وفيه أن معاوية بن يزيد بن معاوية لما مات دعا مروان لنفسه فأجابه أهل فلسطين وأهل حمص فقاتله الضحاك بن قيس بمرج راهط فقتل الضحاك ثم مات مروان وقام عبد الملك ، فذكر قصة الحجاج فى قتاله عبد الله بن الزبير وقتله ثم قال ابن بطال : وأما يمينه يعنى أبا برزة على الذى بمكة يعنى ابن الزبير فانه لما وثب بمكة بعد أن دخل فيما دخل فيه المسلمون جعل أبو برزة ذلك نكثاً منه وحرصاً على الدنيا وهو أى أبو برزة فى هذه - أى قصة ابن الزبير - أقوى رأيا منه فى الأولى أى قصة مروان قال : وكذلك القراء بالبصرة : لأن أبا برزة كان لا يرى قتال المسلمين أصلا ، فكان يرى لصاحب الحق أن يترك حقه لمن نازعه فيه ليؤجر على ذلك ويمدح بالإيثار على نفسه لئلا يكون سبباً لسفك الدماء انتهى ملخصا ومقتضى كلامه أن مروان لما ولى الخلافة بايعه الناس أجمعون ، ثم نكث ابن الزبير بيعته ودعا إلى نفسه ، وأنكر عليه أبو برزة قتاله على الخلافة بعد أن دخل فى طاعته وبايعه ، وليس كذلك والذى ذكرته هو الذى توارد عليه أهل الاخبار بالاسانيد الجيدة ، وابن الزبير لم يبايع لمروان قط بل مروان هم أن يبايع لابن الزبير ثم ترك ذلك ودعا إلى نفسه . الحديث الأول ، **قوله** (لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية) فى رواية أبى العباس السراج فى تاريخه عن أحمد بن منيع وزياد بن أيوب عن عثمان عن صخر بن جويرية عن نافع « لما انتزى أهل المدينة مع عبد الله بن الزبير وخلعوا يزيد بن معاوية جمع عبد الله بن عمر بنيه » ووقع عند الاسماعيلى من طريق مؤمل بن اسماعيل عن حماد بن زيد فى أوله من الزيادة عن نافع « أن معاوية أراد ابن عمر على ان يبايع ليزيد فأبى وقال لا أبايع لأميرين ، فأرسل اليه معاوية بمائة ألف درهم فأخذها ، فدس اليه رجلا فقال له مايمنعك أن تبايع ؟ فقال : ان ذاك لذاك - يعنى عطاء ذلك المال لأجل وقوع المبايعة - ان دينى عندى اذا لرخيص ، فلما مات معاوية كتب ابن عمر إلى يزيد ببيعته ، فلما خلع أهل المدينة » فذكره . قلت : وكان السبب فيه ما ذكره الطبرى مسنداً أن يزيد بن معاوية كان أمر على المدينة ابن عمه عثمان بن محمد بن أبى سفيان ، فأوفد إلى يزيد جماعة من أهل المدينة منهم عبد الله بن غسيل الملائكة حنظلة بن أبى عامر وعبد الله بن أبى عمرو بن حفص المخزومى فى آخرين فأكرمهم وأجازهم ، فرجعوا فأظهروا عيبه ونسبوه إلى شرب الخمر وغير ذلك ، ثم وثبوا على عثمان فأخرجوه ، وخلعوا يزيد بن معاوية ، فبلغ ذلك يزيد فجهز اليهم جيشاً مع مسلم بن عقبة المرى وأمره أن يدعوهم ثلاثا فإن رجعوا وإلا فقاتلهم ، فاذا ظهرت فأبحها للجيش ثلاثا ثم اكفف عنهم . فتوجه اليهم فوصل فى ذى الحجة سنة ثلاثين فحاربوه ، وكان الأمير على الانصار عبد الله بن حنظلة وعلى قريش عبد الله بن مطيع وعلى غيرهم من القبائل معقل بن يسار الاشجعى ، وكانوا اتخذوا خندقاً ، فلما وقعت الوقعة انهزم أهل المدينة ، فقتل ابن حنظلة ، وفر ابن مطيع ، وأباح مسلم بن عقبة المدينة ثلاثا ، فقتل جماعة صبرا ، منهم معقل بن سنان ومحمد بن أبى الجهم بن حذيفة ويزيد بن عبد الله بن زمعة وبايع الباقين على أنهم خول ليزيد. وأخرج أبو بكر بن أبى خيثمة بسند صحيح الى جويرية بن أسماء : سمعت أشياخ أهل المدينة يتحدثون أن معاوية لما احتضر دعا يزيد فقال له « ان لك من أهل المدينة يوماً ، فان فعلوا فارمهم بمسلم بن عقبة فانى عرفت نصيحته » فلما ولى يزيد وفد عليه عبد الله بن حنظلة وجماعة فأكرمهم وأجازهم ، فرجع فحرض الناس على يزيد وعابه ودعاهم الى خلع يزيد ، فأجابوه . فبلغ يزيد فجهز اليهم مسلم بن عقبة ، فاستقبلهم أهل المدينة بجموع كثيرة ،

فهابهم أهل الشام وكرهوا قتالهم ، فلما نشب القتال سمعوا فى جوف المدينة التكبير ، وذلك أن بنى حارثة أدخلوا قوماً من الشاميين من جانب الخندق ، فتراك أهل المدينة القتال ودخلوا المدينة خوفا على أهلهم ، فكانت الهزيمة ، وقتل من قتل وبايع مسلم الناس على أنهم خول ليزيد يحكم فى دمائهم وأموالهم وأهلهم بما شاء . وأخرج الطبرانى من طريق محمد بن سعيد بن رمانة أن معاوية لما حضره الموت قال ليزيد قد وطأت لك البلاد ومهدت لك الناس ولست أخاف عليك إلا أهل الحجاز ، فان رابك منهم ريب فوجه اليهم مسلم بن عقبة فانى قد جربته وعرفت نصيحته ، قال فلما كان من خلافهم عليه ما كان دعاه فوجهه فأباحها ثلاثا ، ثم دعاهم الى بيعة يزيد وأنهم أعبد له قن فى طاعة الله ومعصيته . ومن رواية عروة بن الزبير قال : لما مات معاوية أظهر عبد الله بن الزبير الخلاف على يزيد ابن معاوية ، فوجه يزيد مسلم بن عقبة فى جيش أهل الشام وأمره أن يبدأ بقتال أهل المدينة ثم يسير الى ابن الزبير بمكة ، قال فدخل مسلم بن عقبة المدينة وبها بقايا من الصحابة فأسرف فى القتل ، ثم سار الى مكة فمات فى بعض الطريق . وأخرج يعقوب بن سفيان فى تاريخه بسند صحيح عن ابن عباس قال : جاء تأويل هذه الآية على رأس ستين سنة ﴿ ولو دخلت عليهم من أقطارها ثم سئلوا الفتنة لآتوها ﴾ يعنى إدخال بنى حارثة أهل الشام على أهل المدينة فى وقعة الحرة . قال يعقوب : وكانت وقعة الحرة فى ذى القعدة سنة ثلاث وستين . **قوله** (حشمه) بفتح المهملة ثم المعجمة ، قال ابن التين : الحشمة العصبة والمراد هنا خدمه ومن يغضب له . وفى رواية صخر بن جويرية عن نافع عند أحمد « لما خلع الناس يزيد بن معاوية جمع ابن عمر بنيه وأهله ثم تشهد ثم قال : أما بعد » . **قوله** (ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة) زاد فى رواية مؤمل « بقدر غدرته » وزاد فى رواية صخر « يقال هذه غدرة فلان » أى علامة غدرته ، والمراد بذلك شهرته وأن يفتضح بذلك على رءوس الاشهاد ، وفيه تعظيم الغدر سواء كان من قبل الآمر أو المأمور وهذا القدر هو المرفوع من هذه القصة وقد تقدم معناه فى « باب إثم الغادر للبر والفاجر » فى أواخر كتاب الجزية والموادعة قبيل بدء الخلق . **قوله** (على بيع الله ورسوله) أى على شرط ما أمر الله ورسوله به من بيعة الامام ، وذلك أن من بايع أميراً فقد أعطاه الطاعة وأخذ منه العطية فكان شبيه من باع سلعة وأخذ ثمنها ، وقيل ان أصله أن العرب كانت إذا تبايعت تصافقت بالأكف عند العقد ، وكذا كانوا يفعلون إذا تحالفوا ، فسموا معاهدة الولاة والتماسك فيه بالأيدى بيعة . ووقع فى رواية مؤمل وصخر «على بيعة الله » وقد أخرج مسلم من حديث عبد الله بن عمرو رفعه « من بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع ، فان جاء أحد ينازعه فاضربوا عنق الآخر » . **قوله** (ولا غدر أعظم) فى رواية صخر بن جويرية عن نافع المذكور « وان من أعظم الغدر بعد الاشراك بالله أن يبايع رجل رجلا على بيع الله ثم ينكث بيعته » . **قوله** (ثم ينصب له القتال) بفتح أوله ، وفى رواية مؤمل « نصب له يقاتله » . **قوله** (خلعه) فى رواية مؤمل « خلع يزيد » وزاد « أو خف فى هذا الأمر » وفى رواية صخر بن جويرية « فلا يخلعن أحد منكم يزيد ولا يسعى فى هذا الأمر » . **قوله** (ولا تابع فى هذا الأمر) كذا للأكثر بمثناة فوقانية ثم موحدة ، وللكشميهنى بموحدة ثم تحتانية . **قوله** (الا كانت الفيصل بينى وبينه) أى القاطعة وهى فيعل من فصل الشىء إذا قطعه ، وفى رواية مؤمل « فيكون الفيصل فيما بينى وبينه » وفى رواية صخر بن جويرية « فيكون صيلما بينى وبينه » والصيلم بمهملة مفتوحة وياء آخر الحروف ثم لام مفتوحة القطيعة . وفى هذا الحديث وجوب طاعة الامام الذى انعقدت له البيعة والمنع من الخروج عليه ولو

جار فى حكمه وأنه لاينخلع بالفسق ، وقد وقع فى نسخة شعيب بن أبى حمزة عن الزهرى عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه فى قصة الرجل الذى سأله عن قول الله تعالى ﴿وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا﴾ الآية أن ابن عمر قال ماوجدت فى نفسى فى شىء من أمر هذه الأمة ماوجدت فى نفسى أنى لم أقاتل هذه الفئة الباغية كما أمر الله ، زاد يعقوب بن سفيان فى تاريخه من وجه آخر عن الزهرى ، قال حمزة فقلنا له : ومن ترى الفئة الباغية ؟ قال : ابن الزبير بغى على هؤلاء القوم - يعنى بنى أمية - فأخرجهم من ديارهم ونكث عهدهم . الحديث الثانى ، **قوله** (أبو شهاب) هو عبد ربه بن نافع وعوف هو الأعرابى ، والسند كله بصريون إلا ابن يونس ، وأبو المنهال هو سيار بن سلامة . **قوله** (لما كان ابن زياد ومروان بالشام وثب ابن الزبير بمكة ووثب القراء بالبصرة) ظاهره أن وثوب ابن الزبير وقع بعد قيام ابن زياد ومروان بالشام ، وليس كذلك ، وإنما وقع فى الكلام حذف ، وتحريره ماوقع عند الاسماعيلى من طريق يزيد بن زريع عن عوف قال ، حدثنا أبو المنهال قال : لما كان زمن أخرج ابن زياد يعنى من البصرة وثب مروان بالشام ووثب ابن الزبير بمكة ووثب الذين يدعون القراء بالبصرة غم أبى غما شديدا ، وكذا أخرجه يعقوب بن سفيان فى تاريخه من طريق عبد الله بن المبارك عن عوف ولفظه ، وثب مروان بالشام حيث وثب ، والباقى مثله ، ويصحح ماوقع فى رواية أبى شهاب بأن تزاد واو قبل قوله ، وثب ابن الزبير ، فان ابن زياد لما أخرج من البصرة توجه الى الشام فقام مع مروان ، وقد ذكر الطبرى بأسانيده ما ملخصه : أن عبيد الله بن زياد كان أميرا بالبصرة ليزيد بن معاوية ، وانه لما بلغته وفاته خطب لأهل البصرة وذكر ما وقع من الاختلاف بالشام ، فرضى أهل البصرة أن يستمر أميرا عليهم حتى يجتمع الناس على خليفة فمكث على ذلك قليلا ، ثم قام سلمة بن ذؤيب بن عبد الله اليربوعى يدعو الى ابن الزبير فبايعه جماعة ، فبلغ ذلك ابن زياد وأراد منهم كف سلمة عن ذلك فلم يجيبوه ، فلما خشى على نفسه القتل استجار بالحارث بن قيس بن سفيان فأردفه ليلا إلى أن أتى به مسعود بن عمرو بن عدى الأزدى فأجاره ، ثم وقع بين أهل البصرة اختلاف فأمروا عليهم عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الملقب ببه بموحدتين الثانية ثقيلة وأمه هند بنت أبى سفيان ، ووقعت الحرب وقام مسعود بأمر عبيد الله بن زياد فقتل مسعود وهو على المنبر فى شوال سنة أربع وستين ، فبلغ ذلك عبيد الله بن زياد فهرب ، فتبعوه وانتهبوا ماوجدوا له ، وكان مسعود رتب معه مائة نفس يحرسونه فقدموا به الشام قبل أن يبرموا أمرهم فوجدوا مروان قدهم أن يرحل الى ابن الزبير ليبايعه ويستأمن لبنى أمية ، فثنى رأيه عن ذلك ، وجمع من كان يهوى بنى أمية وتوجهوا إلى دمشق وقد بايع الضحاك بن قيس بها لابن الزبير ، وكذا النعمان بن بشير بحمص ، وكذا ناتل بنون ومشاة ابن قيس بفلسطين ، ولم يبق على رأى الأمويين إلا حسان بن بحدل بموحدة ومهملة وزن جعفر وهو خال يزيد بن معاوية وهو بالأردن فيمن أطاعه ، فكانت الوقعة بين مروان ومن معه وبين الضحاك بن قيس بمرج راهط ، فقتل الضحاك وتفرق جمعه وبايعوا حينئذ مروان بالخلافة فى ذى القعدة منها . وقال أبو زرعة الدمشقى فى تاريخه : حدثنا أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر قال : بويع لمروان بن الحكم ، بايع له أهل الأردن وطائفة من أهل دمشق ، وسائر الناس زبيريون ، ثم اقتتل مروان وشعبة بن الزبير بمرج راهط فغلب مروان وصارت له الشام ومصر ، وكانت مدته تسعة أشهر فهلك بدمشق وعهد لعبد الملك . وقال خليفة بن خياط فى تاريخه : حدثنا الوليد بن هشام عن أبيه عن

جده وأبو اليقظان وغيرهما قالوا : قدم ابن زياد الشام وقد بايعوا ابن الزبير ماخلا أهل الجابية ، ثم ساروا إلى مرج راهط فذكر نحوه ، وهذا يدفع ماتقدم عن ابن بطال أن ابن الزبير بايع مروان ثم نكث . **قوله** (ووثب القراء بالبصرة) يريد الخوارج ، وكانوا قد ثاروا بالبصرة بعد خروج ابن زياد ورئيسهم نافع بن الأزرق ، ثم خرجوا الى الأهواز ، وقد استوفى خبرهم الطبرى وغيره ، ويقال إنه أراد الذين بايعوا على قتال من قتل الحسين وساروا مع سليمان بن صرد وغيره من البصرة الى جهة الشام فلقيهم عبيد الله بن زياد فى جيش الشام من قبل مروان فقتلوا بعين الوردة ، وقد قص قصتهم الطبرى وغيره . **قوله** (فانطلقت مع أبى إلى أبى برزة الأسلمى) فى رواية يزيد بن زريع « فقال لى أبى وكان يثنى عليه خيرا انطلق بنا إلى هذا الرجل من أصحاب رسول الله ﷺ الى أبى برزة الأسلمى ، فانطلقت معه حتى دخلنا عليه » وفى رواية عبد الله بن المبارك عن عوف « فقال أبى انطلق بنا لا أبالك الى هذا الرجل من أصحاب رسول الله ﷺ إلى أبى برزة » وعند يعقوب بن سفيان عن سكين بن عبد العزيز عن أبيه عن أبى المنهال قال « دخلت مع أبى على أبى برزة الأسلمى ، وإن فى أذنى يومئذ لقرطين وإنى لغلام . **قوله** (فى ظل علية له من قصب) زاد فى رواية يزيد بن زريع « فى يوم حار شديد الحر » والعلية بضم المهملة وبكسرها وكسر اللام وتشديد التحتانية هى الغرفة وجمعها علالى ، والأصل عليوة فأبدلت الواو ياء وأدغمت ، وفى رواية ابن المبارك « فى ظل علولة » . **قوله** (يستطعمه الحديث) فى رواية الكشميهنى « بالحديث » أى يستفتح الحديث ويطلب منه التحديث . **قوله** (انى احتسبت عند الله) فى رواية الكشميهنى « أحتسب » وكذا فى رواية يزيد بن زريع ومعناه أنه يطلب بسخطه على الطوائف المذكورين من الله الأجر على ذلك لأن الحب فى الله والبغض فى الله من الإيمان . **قوله** (ساخطا) فى رواية سكين « لائما » . **قوله** (إنكم يامعشر العرب) فى رواية ابن المبارك « العريب » . **قوله** (كنتم على الحال الذى علمتم) فى رواية يزيد بن زريع « على الحال التى كنتم عليها فى جاهليتكم » **قوله** (وان الله قد أنقذكم بالاسلام وبمحمد عليه الصلاة والسلام) فى رواية يزيد بن زريع « وان الله نعشكم » بفتح النون والمهملة ثم معجمة ، وسيأتى فى أوائل الاعتصام من راوية معتمر بن سليمان عن عوف أن أبا المنهال حدثه أنه سمع أبا برزة قال « ان الله يغنيكم » قال أبو عبد الله هو البخارى : وقع هنا « يغنيكم » يعنى بضم أوله وسكون المعجمة بعدها نون مكسورة ثم تحتانية ساكنة قال وانما هو « نعشكم » ينظر فى أصل الاعتصام ، كذا وقع عند المستملى ، ووقع عند ابن السكن « نعشكم » على الصواب ، ومعنى نعشكم رفعكم وزنه ومعناه ، وقيل عضدكم وقواكم **قوله** (ان ذاك الذى بالشام) زاد يزيد بن زريع « يعنى مروان » وفى رواية سكين « عبد الملك بن مروان » والأول أولى . **قوله** (وان هؤلاء الذين بين أظهركم) فى رواية يزيد بن زريع وابن المبارك نحوه « ان الذين حولكم الذين تزعمون أنهم قراؤكم » وفى رواية سكين وذكر نافع بن الأزرق وزاد فى آخره « فقال أبى : فما تأمرنى اذا ؟ فانى لا أراك تركت أحدا ، قال لا أرى خير الناس اليوم إلا عصابة خماص البطون من أموال الناس خفاف الظهور من دمائهم » وفى رواية سكين « ان أحب الناس إلى لهذه العصابة الخمصة بطونهم من أموال الناس الخفيفة ظهورهم من دمائهم » وهذا يدل على أن أبا برزة كان يرى الانعزال فى الفتنة وترك الدخول فى كل شىء من قتال المسلمين ولا سيما اذا كان ذلك فى طلب الملك . وفيه استشارة أهل العلم والدين عند نزول الفتن وبذل العالم النصيحة لمن يستشيره ، وفيه الاكتفاء فى انكار المنكر بالقول ولو فى غيبة من ينكر عليه ليتعظ من يسمعه فيحذر من

الوقوع فيه . **قوله** (وان ذاك الذى بمكة) زاد يزيد بن زريع « يعنى ابن الزبير » . الحديث الثالث ، **قوله** (عن واصل الأحدب) هو ابن حيان بمهملة ثم تحتانية ثقيلة أسدى كوفى يقال له بياع السابرى بمهملة وموحدة من طبقة الأعمش ولكنه قديم الموت . **قوله** (ان المنافقين اليوم شر منهم) فى رواية ابراهيم بن الحسين عن آدم شيخ البخارى فيه « ان المنافقين اليوم هم شر منهم » أخرجه أبو نعيم . **قوله** (على عهد رسول الله ﷺ) قال الكرمانى : هو متعلق بمقدر نحو الناس ، إذ لايجوز أن يقال إنه متعلق بالضمير القائم مقام المنافقين لأن الضمير لايعمل . قال ابن بطال : انما كانوا شرا ممن قبلهم لأن الماضين كانوا يسرون قولهم فلا يتعدى شرهم إلى غيرهم ، وأما الآخرون فصاروا يجهرون بالخروج على الأئمة ويوقعون الشر بين الفرق فيتعدى ضررهم لغيرهم . قال : ومطابقته للترجمة من جهة أن جهرهم بالنفاق وشهر السلاح على الناس هو القول بخلاف مابذلوه من الطاعة حين بايعوا أولا من خرجوا عليه آخرا انتهى . وقال ابن التين : أراد أنهم أظهروا من الشر ما لم يظهر أولئك ، غير أنهم لم يصرحوا بالكفر ، وانما هو النفث يلقونه بافواههم فكانوا يعرفون به . كذا قال ، ويشهد لما قال ابن بطال ما أخرجه البزار من طريق عاصم عن أبى وائل « قلت لحذيفة : النفاق اليوم شر أم على عهد رسول الله ﷺ ؟ قال : فضرب بيده على جبهته وقال : أوه ، هو اليوم ظاهر ، إنهم كانوا يستخفون على عهد رسول الله ﷺ » . الحديث الرابع ، **قوله** (عن أبى الشعثاء) هو بفتح المعجمة وسكون المهملة بعدها مثلثة واسمه سليم بن أسود المحاربى . **قوله** (عن حذيفة) لم أر لأبى الشعثاء عن حذيفة فى الكتب الستة إلا هذا الحديث ، ولم أره إلا معنعنا ، وكأنه تسمح فيه لأنه بمعنى حديث زيد بن وهب عن حذيفة وهو المذكور قبله ، أو ثبت عنده لقيه حذيفة فى غير هذا . **قوله** (انما كان النفاق) أى موجوداً على عهد رسول الله ﷺ ، وفى رواية يحيى بن آدم عن مسعر عند الاسماعيلى « كان المنافقون على عهد رسول الله ﷺ » . **قوله** (فأما اليوم فانما هو الكفر بعد الإيمان) كذا للأكثر ، وفى رواية « فانما هو الكفر أو الإيمان » وكذا حكى الحميدى فى جمعه أنهما روايتان ، وأخرجه الاسماعيلى من طرق عن مسعر « فانما هو اليوم الكفر بعد الإيمان » قال وزاد محمد بن بشر فى روايته عن مسعر « فضحك عبد الله قال حبيب فقلت لأبى الشعثاء : مم ضحك عبد الله ؟ قال : لا أدرى » . قلت : لعله عرف مراده فتبسم تعجباً من حفظه أو فهمه ، قال ابن التين : كان المنافقون على عهد رسول الله ﷺ آمنوا بألسنتهم ولم تؤمن قلوبهم ، وأما من جاء بعدهم فانه ولد فى الاسلام وعلى فطرته فمن كفر منهم فهو مرتد ، ولذلك اختلفت أحكام المنافقين والمرتدين انتهى . والذى يظهر أن حذيفة لم يرد نفى الوقوع وانما أراد نفى اتفاق الحكم ، لأن النفاق إظهار الايمان وإخفاء الكفر ، ووجود ذلك ممكن فى كل عصر ، وانما اختلف الحكم لأن النبى ﷺ كان يتألفهم ويقبل ما أظهروه من الاسلام ولو ظهر منهم احتمال خلافه ، وأما بعده فمن أظهر شيئاً فانه يؤاخذ به ولا يترك لمصلحة التألف لعدم الاحتياج الى ذلك ، وقيل غرضه أن الخروج عن طاعة الإمام جاهلية ولا جاهلية فى الاسلام ، أو تفريق للجماعة فهو بخلاف قول الله تعالى ﴿ ولا تفرقوا ﴾ ، وكل ذلك غير مستور فهو كالكفر بعد الايمان

٢٣ ـ باب لاتقومُ الساعة حتى يُغبَطَ أهلُ القبور

٧١١٥ ـ حدثنا إسماعيلُ حدثنى مالكٌ عن أبي الزِّنادِ عن الأعرج « عن أبى هريرةَ عن النبى ﷺ

قال : لاتقومُ الساعة حتى يَمرَّ الرجلُ بقبرِ الرجل فيقولُ : ياليتنى مكانه »

قوله (باب لاتقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور) بضم أوله وفتح ثالثه على البناء المجهول بغين معجمة ثم موحدة ثم مهملة ، قال ابن التين : غبطه بالفتح يغبطه بالكسر غبطا وغبطة بالسكون ، والغبطة تمنى مثل حال المغبوط مع بقاء حاله . **قوله** (حدثنا اسماعيل) هو ابن أويس . **قوله** (عن أبى الزناد) وافق مالكا شعيب بن أبى حمزة عنه كما سيأتى بعد بابين فى أثناء حديث . **قوله** (حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول ياليتنى مكانه) أى كنت ميتاً . قال ابن بطال : تغبط أهل القبور وتمنى الموت عند ظهور الفتن إنما هو خوف ذهاب الدين بغلبة الباطل وأهله وظهور المعاصى والمنكر انتهى . وليس هذا عاما فى حق كل أحد وإنما هو خاص بأهل الخير ، وأما غيرهم فقد يكون لما يقع لأحدهم من المصيبة فى نفسه أو أهله أو دنياه وان لم يكن فى ذلك شىء يتعلق بدينه ، ويؤيده ما أخرجه فى رواية أبى حازم عن أبى هريرة عند مسلم « لاتذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول : ياليتنى مكان صاحب هذا القبر ، وليس به الدين إلا البلاء » وذكر الرجل فيه للغالب وإلا فالمرأة يتصور فيها ذلك ، والسبب فى ذلك ما ذكر فى رواية أبى حازم أنه « يقع البلاء والشدة حتى يكون الموت الذى هو أعظم المصائب أهون على المرء فيتمنى أهون المصيبتين فى اعتقاده » وبهذا جزم القرطبى ، وذكره عياض احتمالا ، وأغرب بعض شراح « المصابيح » فقال : المراد بالدين هنا العبادة ، والمعنى أنه يتمرغ على القبر ويتمنى الموت فى حالة ليس المتمرغ فيها من عادته وإنما الحامل عليه البلاء ، وتعقبه الطيبى بأن حمل الدين على حقيقته أولى ، أى ليس التمنى والتمرغ لأمر أصابه من جهة الدين بل من جهة الدنيا . وقال ابن عبد البر . ظن بعضهم ان هذا الحديث معارض للنهى عن تمنى الموت ، وليس كذلك ، وإنما فى هذا أن هذا القدر سيكون لشدة تنزل بالناس من فساد الحال فى الدين أو ضعفه أو خوف ذهابه لا لضرر ينزل فى الجسم ، كذا قال ، وكأنه يريد أن النهى عن تمنى الموت هو حيث يتعلق بضرر الجسم ، وأما إذا كان لضرر يتعلق بالدين فلا . وقد ذكره عياض احتمالا أيضا وقال غيره : ليس بين هذا الخبر وحديث النهى عن تمنى الموت معارضة ، لأن النهى صريح وهذا إنما فيه إخبار عن شدة ستحصل ينشأ عنها هذا التمنى ، وليس فيه تعرض لحكمه ، وإنما سيق للإخبار عما سيقع . قلت : ويمكن أخذ الحكم من الإشارة فى قوله « وليس به الدين إنما هو البلاء » فانه سيق مساق الذم والانكار ، وفيه ايماء الى أنه لو فعل ذلك بسبب الدين لكان محموداً ،ويؤيده ثبوت تمنى الموت عند فساد أمر الدين عن جماعة من السلف . قال النووى لا كراهة فى ذلك بل فعله خلائق من السلف منهم عمر بن الخطاب وعيسى الغفارى وعمر بن عبد العزيز وغيرهم . ثم قال القرطبى : كأن فى الحديث إشارة الى أن الفتن والمشقة البالغة ستقع حتى يخف أمر الدين ويقل الاعتناء بأمره ولا يبقى لأحد اعتناء إلا بأمر دنياه ومعاشه نفسه وما يتعلق به ، ومن ثم عظم قدر العبادة أيام الفتنة كما أخرج مسلم من حديث معقل بن يسار رفعه « العبادة فى الهرج كهجرة الى » ويؤخذ من قوله « حتى يمر الرجل بقبر الرجل » أن التمنى المذكور إنما يحصل عند رؤية القبر ، وليس ذلك مرادا بل فيه اشارة إلى قوة هذا التمنى لأن الذى يتمنى الموت بسبب الشدة التى تحصل عنده قد يذهب ذلك التمنى أو يخف عند مشاهدة القبر والمقبور فيتذكر هول المقام فيضعف تمنيه ، فاذا تمادى على ذلك دل على تأكد أمر تلك الشدة عنده حيث لم يصرفه ماشاهده من وحشة القبر وتذكر مافيه من الأهوال عن استمراره على تمنى الموت . وقد أخرج الحاكم من طريق

أبي سلمة قال وعدت أبا هريرة فقلت : اللهم اشف أبا هريرة ، فقال : اللهم لا ترجعها ، ان استطعت يا أبا سلمة فمت ، والذي نفسي بيده ليأتين على العلماء زمان الموت أحب الى أحدهم من الذهب الأحمر . وليأتين أحدهم قبر أخيه فيقول : ليتني مكانه ، وفي كتاب الفتن من رواية عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال ، يوشك أن تمر الجنازة في السوق على الجماعة فيراها الرجل فيهز رأسه فيقول : ياليتني مكان هذا ، قلت : يا أبا ذر إن ذلك لمن أمر عظيم ، قال : أجل ،

٢٣ - باب تغيرُ الزمانِ حتى تُعبَد الأوثان

٧١١٦ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شُعيبٌ عنِ الزُّهري قال : قال سعيد بنُ المسيَّبِ « أخبرني أبو هريرةَ رضيَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : لاتقومُ الساعة حتى تَضطَربَ أَلياتُ نساء دَوسٍ على ذي الخَلَصة ».

وذو الخلصة : طاغية دوسٍ التي كانوا يَعبدون في الجاهلية

٧١١٧ - حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبدِ الله حدَّثني سليمانُ عن كَثير عن أبي الغَيثِ « عن أبي هريرةَ أن رسولَ الله ﷺ قال : لاتقوم الساعةُ حتى يَخرُجَ رجلٌ من قحطانَ يسوقُ الناسَ بعصاه »

قوله (باب تغير الزمان حتى تعبد الأوثان) ذكر فيه حديثين : أحدهما حديث أبي هريرة ، **قوله** (عن الزهري) في إحدى روايتي الاسماعيلي « حدثني الزهري » . **قوله** (حتى تضطرب) أي يضرب بعضها بعضا . **قوله** (أليات) بفتح الهمزة واللام جمع ألية بالفتح أيضاً مثل جفنة وجفنات ، والألية العجيزة وجمعها أعجاز . **قوله** (على ذي الخلصة) في رواية معمر عن الزهري عند مسلم « حول ذي الخلصة » . **قوله** (وذو الخلصة طاغية دوس) أي صنمهم ، وقوله « التي كانوا يعبدون » كذا فيه بحذف المفعول . ووقع في رواية معمر « وكان صنما تعبدها دوس » . **قوله** (في الجاهلية) زاد معمر « بتبالة » وتبالة بفتح المثناة وتخفيف الموحدة وبعد الألف لام ثم هاء تأنيث قرية بين الطائف واليمن بينهما ستة أيام ، وهي التي يضرب بها المثل فيقال « أهون من تبالة على الحجاج » وذلك أنها أول شيء وليه ، فلما قرب منها سأل من معه عنها فقال : هي وراء تلك الأكمة . فرجع فقال : لاخير في بلد يسترها أكمة ، وكلام صاحب « المطالع » يقتضي أنهما موضعان : وأن المراد في الحديث غير تبالة الحجاج ، وكلام ياقوت يقتضي أنها هي ولذلك لم يذكرها في « المشترك » ، وعند ابن حبان من هذا الوجه : قال معمر إن عليه الآن بيتاً مبنياً مغلقاً ، وقد تقدم ضبط ذي الخلصة في أواخر المغازي وبيان الاختلاف في أنه واحد أو اثنان . قال ابن التين : فيه الإخبار بأن نساء دوس يركبن الدواب من البلدان إلى الصنم المذكور ، فهو المراد باضطراب أليانهن . قلت : ويحتمل أن يكون المراد أنهن يتزاحمن بحيث تضرب عجيزة بعضهن الأخرى عند الطواف حول الصنم المذكور . وفي معنى هذا الحديث ما أخرجه الحاكم عن عبد الله بن عمر قال « لاتقوم الساعة حتى تدافع مناكب نساء بني عامر على ذي الخلصة » وابن عدي من رواية أبي معشر عن سعيد عن أبي هريرة رفعه « لاتقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى » قال ابن بطال : هذا الحديث وما أشبهه ليس المراد به أن الدين ينقطع كله في جميع أقطار الأرض حتى لا يبقى منه شيء ، لأنه ثبت أن الاسلام يبقى الى قيام الساعة ، إلا أنه يضعف

ويعود غريباً كما بدأ . ثم ذكر حديث « لاتزال طائفة من أمتى يقاتلون على الحق » الحديث قال : فتبين فى هذا الحديث تخصيص الأخبار الأخرى ، وأن الطائفة التى تبقى على الحق تكون ببيت المقدس إلى أن تقوم الساعة . قال فبهذا تأتلف الاخبار . قلت : ليس فيما احتج به تصريح الى بقاء أولئك الى قيام الساعة ، وانما فيه « حتى يأتى أمر الله » فيحتمل أن يكون المراد بأمر الله ماذكر من قبض من بقى من المؤمنين ، وظواهر الاخبار تقتضى أن الموصوفين بكونهم ببيت المقدس أن آخرهم من كان مع عيسى عليه السلام ، ثم اذا بعث الله الريح الطيبة فقبضت روح كل مؤمن لم يبق إلا شرار الناس . وقد أخرج مسلم من حديث ابن مسعود رفعه « لاتقوم الساعة إلا على شرار الناس » وذلك انما يقع بعد طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة وسائر الآيات العظام ، وقد ثبت أن الآيات العظام مثل السلك اذا انقطع تناثر الخرز بسرعة ، وهو عند أحمد وفى مرسل أبى العالية « الآيات كلها فى ستة أشهر » وعن أبى هريرة فى « ثمانية أشهر » وقد أورد مسلم عقب حديث أبى هريرة من حديث عائشة مايشير الى بيان الزمان الذى يقع فيه ذلك ولفظه « لايذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى » وفيه « يبعث الله ريحاً طيبة فتوفى كل من فى قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فيبقى من لا خير فيه فيرجعون الى دين آبائهم » وعنده فى حديث عبد الله بن عمرو رفعه « يخرج الدجال فى أمتى » الحديث وفيه « فيبعث الله عيسى بن مريم فيطلبه فيهلكه ، ثم يمكث الناس سبع سنين ، ثم يرسل الله ريحاً باردة من قبل الشام فلا يبقى على وجه الارض أحد فى قلبه مثقال حبة من خير أو ايمان إلا قبضته » وفيه « فيبقى شرار الناس فى خفة الطير وأحلام السباع لايعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً ، فيتمثل لهم الشيطان فيأمرهم بعبادة الاوثان ، ثم ينفخ فى الصور » فظهر بذلك أن المراد بأمر الله فى حديث « لاتزال طائفة » وقوع الآيات العظام التى يعقبها قيام الساعة ولا يتخلف عنها الا شيئاً يسيراً ، ويؤيده حديث عمران بن حصين رفعه « لاتزال طائفة من أمتى يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهم حتى يقاتل آخرهم الدجال » أخرجه أبو داود والحاكم ، ويؤخذ منه صحة ما تأولته ، فان الذين يقاتلون الدجال يكونون بعد قتله مع عيسى ، ثم يرسل عليهم الريح الطيبة فلا يبقى بعدهم الا الشرار كما تقدم . ووجدت فى هذا مناظرة لعقبة بن عامر ومحمد بن مسلمة ، فأخرج الحاكم من رواية عبد الرحمن بن شماسة أن عبد الله بن عمرو قال « لاتقوم الساعة الا على شرار الخلق هم شر من أهل الجاهلية ، فقال عقبة بن عامر : عبد الله أعلم مايقول ، وأما أنا فسمعت رسول الله ﷺ يقول : لاتزال عصابة من أمتى يقاتلون على أمر الله ظاهرين لايضرهم من خالفهم حتى تأتيهم الساعة وهم على ذلك » فقال عبد الله « أجل ، ويبعث الله ريحاً ريحها ريح المسك ومسها مس الحرير فلا تترك أحداً فى قلبه مثقال حبة من ايمان الا قبضته ، ثم يبقى شرار الناس فعليهم تقوم الساعة » فعلى هذا فالمراد بقوله فى حديث عقبة « حتى تأتيهم الساعة » ساعتهم هم وهى وقت موتهم بهبوب الريح والله أعلم . وقد تقدم بيـــان شىء من هذا فى أواخر الرقاق عند الكلام على حديث طلوع الشمس من المغرب . الحديث الثانى ، **قوله** (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) هو الأويسى ، وسليمان هو ابن بلال ، وثور هو ابن زيد ، وأبو الغيث هو سالم ، والسند كله مدنيون **قوله** (حتى يخرج رجل من قحطان) تقدم شرحه فى أوائل مناقب قريش ، قال القرطبى فى التذكرة : قوله « يسوق الناس بعصاه » كناية عن غلبته عليهم وانقيادهم له ، ولم يرد نفس العصا ، لـكن فى ذكرها إشارة إلى خشونته عليهم وعسفه بهم ، قال : وقد قيل إنه يسوقهم بعصاه حقيقة كما تساق الابل والماشية لشدة عنفه وعدوانه ، قال : ولعله

جهجاه المذكور فى الحديث الآخر وأصل الجهجاه الصياح وهى صفة تناسب ذكر العصا . قلت : ويرد هذا الاحتمال اطلاق كونه من قحطان فظاهره أنه من الأحرار ، وتقييده فى جهجاه بأنه من الموالى ماتقدم أنه يكون بعد المهدى وعلى سيرته وأنه ليس دونه . ثم وجدت فى كتاب « التيجان لابن هشام » مايعرف منه - إن ثبت - اسم القحطانى وسيرته وزمانه ، فذكر أن عمران بن عامر كان ملكا متوجا وكان كاهنا معمرا وأنه قال لأخيه عمرو بن عامر المعروف بمزيقيا لما حضرته الوفاة : ان بلادكم ستخرب ، وان لله فى أهل اليمن سخطتين ورحمتين : فالسخطة الأولى هدم سد مأرب وتخرب البلاد بسببه ، والثانية غلبة الحبشة على أرض اليمن . والرحمة الأولى بعثة نبى من تهامة اسمه محمد يرسل بالرحمة ويغلب أهل الشرك ، والثانية إذا خرب بيت الله يبعث الله رجلا يقال له شعيب بن صالح فيهلك من خربه ويخرجهم حتى لا يكون بالدنيا ايمان إلا بأرض اليمن انتهى . وقد تقدم فى الحج أن البيت يحج بعد خروج يأجوج ومأجوج ، وتقدم الجمع بينه وبين حديث « لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت وأن الكعبة يخربها ذو السويقتين من الحبشة » فينتظم من ذلك أن الحبشة اذا خربت البيت خرج عليهم القحطانى فأهلكهم ، وأن المؤمنين قبل ذلك يحجون فى زمن عيسى بعد خروج يأجوج ومأجوج وهلاكهم ، وأن الريح التى تقبض أرواح المؤمنين تبدأ بمن بقى بعد عيسى ويتأخر أهل اليمن بعدها ، ويمكن أن يكون هذا مما يفسر به قوله « الايمان يمان » أى يتأخر الايمان بها بعد فقده من جميع الأرض . وقد أخرج مسلم حديث القحطانى عقب حديث تخريب الكعبة ذو السويقتين فلعله رمز إلى هذا ، وسيأتى فى أواخر الأحكام فى الكلام على حديث جابر بن سمرة فى الخلفاء الاثنى عشر شىء يتعلق بالقحطانى . وقال الاسماعيلى هنا : ليس هذا الحديث من ترجمة الباب فى شىء . وذكر ابن بطال أن المهلب أجاب بأن وجهه أن القحطانى اذا قام وليس من بيت النبوة ولا من قريش الذين جعل الله فيهم الخلافة فهو من أكبر تغير الزمان وتبديل الأحكام بأن يطاع فى الدين من ليس أهلا لذلك انتهى . وحاصله أنه مطابق لصدر الترجمة وهو تغير الزمان، وتغيره أعم من أن يكون فيما يرجع الى الفسق أو الكفر ، وغايته أن ينتهى إلى الكفر ، فقصة القحطانى مطابقة للتغير بالفسق مثلا ، وقصة ذى الخلصة للتغير بالكفر ، واستدل بقصة القحطانى عن أن الخلافة يجوز أن تكون فى غير قريش ، وأجاب ابن العربى بأنه إنذار بما يكون من الشر فى آخر الزمان من تسور العامة على منازل الاستقامة ، فليس فيه حجة لأنه لا يدل على المدعى ، ولا يعارض ما ثبت من أن الأئمة من قريش انتهى . وسيأتى بسط القول فى ذلك فى « باب الأمراء من قريش » أول كتاب الأحكام إن شاء الله تعالى

٢٤ - باب خروج النار

وقال أنس « قال النبى ﷺ : أول أشراط الساعة نار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب

٧١١٨ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهرى عن سعيد بن المسيب « أخبرنى أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال : لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضىء أعناق الإبل ببصرى »

٧١١٩ - حدثنا عبد الله بن سعيد الكندى حدثنا عقبة بن خالد حدثنا عبيد الله عن حبيب بن عبد الرحمن عن جده حفص بن عاصم « عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : يوشك الفرات أن يحسر

عن كنز من ذهب ، فمن حضره فلا يأخذ منه شيئاً » . قال عقبة : وحدثنا عبيد الله حدثنا أبو الزناد عن الأعرج « عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . . مثله » . إلا أنه قال « يحسر عن جبل من ذهب »

قوله (باب خروج النار) أي من أرض الحجاز ، ذكر فيه ثلاثة أحاديث : الأول ، **قوله** (وقال أنس قال النبي ﷺ « أول أشراط الساعة نار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب) وتقدم في أواخر « باب الهجرة » في قصة إسلام عبد الله بن سلام موصولا من طريق حميد عن أنس ولفظه « وأما أول أشراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق الى المغرب » ووصله في أحاديث الأنبياء من وجه آخر عن حميد بلفظ « نار تحشر الناس » والمراد بالأشراط العلامات التي يعقبها قيام الساعة ، وتقدم في « باب الحشر » من كتاب الرقاق صفة حشر النار لهم . الحديث الثاني ، **قوله** (عن الزهري قال سعيد بن المسيب) في رواية أبي نعيم في المستخرج « عن سعيد بن المسيب » **قوله** (حتى تخرج نار من أرض الحجاز) قال القرطبي في « التذكرة » : قد خرجت نار بالحجاز بالمدينة ، وكان بدؤها زلزلة عظيمة في ليلة الأربعاء بعد العتمة الثالث من جمادى الآخرة سنة أربع وخمسين وستمائة واستمرت إلى ضحى النهار يوم الجمعة فسكنت ، وظهرت النار بقريظة بطرف الحرة ترى في صورة البلد العظيم عليها سور محيط عليه شراريف وأبراج ومآذن ، وترى رجال يقودونها ، لا تمر على جبل إلا دكته وأذابته ، ويخرج من مجموع ذلك مثل النهر أحمر وأزرق له دوي كدوي الرعد يأخذ الصخور بين يديه وينتهي الى محط الركب العراقي ، واجتمع من ذلك ردم صار كالجبل العظيم ، فانتهت النار إلى قرب المدينة ، ومع ذلك فكان يأتي المدينة نسيم بارد ، وشوهد لهذه النار غليان كغليان البحر ، وقال لي بعض أصحابنا : رأيتها صاعدة في الهواء من نحو خمسة أيام ، وسمعت أنها رؤيت من مكة ومن جبال بصرى . وقال النووي : تواتر العلم بخروج هذه النار عند جميع أهل الشام . وقال أبو شامة في « ذيل الروضتين » : وردت في أوائل شعبان سنة أربع وخمسين كتب من المدينة الشريفة فيها شرح أمر عظيم حدث بها فيه تصديق لما في الصحيحين ، فذكر هذا الحديث ، قال : فاخبرني بعض من أثق به ممن شاهدها أنه بلغه أنه كتب بتيماء على ضوئها الكتب ، فمن الكتب . . فذكر نحو ما تقدم ، ومن ذلك أن في بعض الكتب : ظهر في أول جمعة من جمادى الآخرة في شرقي المدينة نار عظيمة بينها وبين المدينة نصف يوم انفجرت من الأرض وسال منها واد من نار حتى حاذى جبل أحد . وفي كتاب آخر : انبجست الأرض من الحرة بنار عظيمة يكون قدرها مثل مسجد المدينة وهي برأي العين من المدينة ، وسال منها واد يكون مقداره أربع فراسخ وعرضه أربع أميال يجري على وجه الارض ويخرج منه مياه وجبال صغار . وفي كتاب آخر : ظهر ضوؤها الى أن رأوها من مكة ، قال ولا أقدر أصف عظمها ، ولها دوي . قال أبو شامة : ونظم الناس في هذا أشعارا ، ودام أمرها أشهرا ، ثم خمدت . والذي ظهر لي أن النار المذكورة في حديث الباب هي التي ظهرت بنواحي المدينة كما فهمه القرطبي وغيره ، وأما النار التي تحشر الناس فنار أخرى . وقد وقع في بعض بلاد الحجاز في الجاهلية نحو هذه النار التي ظهرت بنواحي المدينة في زمن خالد بن سنان العبسي ، فقام في أمرها حتى أخمدها ومات بعد ذلك في قصة له ذكرها أبو عبيدة معمر بن المثنى في « كتاب المجاجم » وأوردها الحاكم في « المستدرك » من طريق يعلى بن مهدي عن أبي عوانة عن أبي يونس عن عكرمة عن ابن عباس : أن رجلا من بني عبس يقال له خالد بن سنان قال

لقومه انى أطفى عنكم نار الحدثان فذكر القصة وفيها فانطلق وهى تخرج من شق جبل من حرة يقال لها حرة أشجع فذكر القصة فى دخوله الشق والنار كأنها جبل سقر ، فضربها بعصاه حتى أدخلها وخرج . وقد أوردت لهذه القصة طرفا من ترجمته فى كتابى فى الصحابة . **قوله** (تضىء أعناق الابل ببصرى) قال ابن التين : يعنى من آخرها يبلغ ضوؤها إلى الابل التى تكون ببصرى وهى من أرض الشام ، وأضاء يجىء لازما ومتعديا ، يقال أضاءت النار وأضاءت النار غيرها ، وبصرى بضم الموحدة وسكون المهملة مقصور بلد بالشام وهى حوران . وقال أبو البقاء : أعناق بالنصب على أن تضىء متعد والفاعل النار أى تجعل على أعناق الابل ضوءا ، قال : ولو روى بالرفع لكان متجها أى تضىء أعناق الابل به كما جاء فى حديث آخر « أضاءت له قصور الشام » وقد وردت فى هذا الحديث زيادة من وجه آخر أخرجه ابن عدى فى الكامل من طريق عمر بن سعيد التنوخى عن ابن شهاب عن أبى بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم عن أبيه عن عمر بن الخطاب يرفعه « لاتقوم الساعة حتى يسيل واد من أودية الحجاز بالنار تضىء له أعناق الإبل ببصرى » وعمر ذكره ابن حبان فى الثقات ولينه ابن عدى والدارقطنى ، وهذا ينطبق على النار المذكورة التى ظهرت فى المائة السابعة . وأخرج أيضاً الطبرانى فى آخر حديث حذيفة بن أسيد الذى مضى التنبيه عليه « وسمعت رسول الله ﷺ يقول : لاتقوم الساعة حتى تخرج نار من رومان أو ركوبة تضىء منها أعناق الابل ببصرى » . قلت : وركوبة ثنية صعبة المرتقى فى طريق المدينة الى الشام مر بها النبى ﷺ فى غزوة تبوك ذكره البكرى ، ورومان لم يذكره البكرى ولعل المراد رومة البئر المعروفة بالمدينة ، فجمع فى هذا الحديث بين النارين وأن إحداهما تقع قبل قيام الساعة مع جملة الأمور التى أخبر بها الصادق ﷺ ؛ والأخرى هى التى يعقبها قيام الساعة بغير تخلل شىء آخر ، وتقدم الثانية على الأولى فى الذكر لايضر والله أعلم . الحديث الثالث ، **قوله** (حدثنا عبد الله بن سعيد الكندى) هو أبو سعيد الاشج مشهور بكنيته وصفته وهو من الطبقة الوسطى الثالثة من شيوخ البخارى وعاش بعد البخارى سنة واحدة ، وعبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمرى . **قوله** (عن خبيب بن عبد الرحمن) بمعجمة وموحدتين مصغر وهو ابن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف الأنصارى . **قوله** (عن جده حفص بن عاصم) أى ابن عمر بن الخطاب ، والضمير لعبيد الله بن عمر لا لشيخه . **قوله** (يوشك) بكسر المعجمة أى يقرب . **قوله** (أن يحسر) بفتح أوله وسكون ثانيه وكسر ثالثه والحاء والسين مهملتان أى ينكشف . **قوله** (الفرات) أى النهر المشهور وهو بالتاء المجرورة على المشهور ويقال يجوز أنه يكتب بالهاء كالتابوت والتابوه والعنكبوت والعنكبوه أفاده الكمال بن العديم فى تاريخه نقلا عن ابراهيم بن أحمد بن الليث . **قوله** (فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا) هذا يشعر بأن الأخذ منه ممكن ، وعلى هذا فيجوز أن يكون دنانير ويجوز أن يكون قطعا ويجوز أن يكون تبرا . **قوله** (قال عقبة) هو ابن خالد ، وهو موصول بالسند المذكور ، وقد أخرجه هو والذى قبله الاسماعيلى عن الحسن بن سفيان وأبى القاسم البغوى والفضل بن عبد الله الخلدى ثلاثتهم عن أبى سعيد الأشج عن الشيخين . **قوله** (وحدثنا عبيد الله) هو ابن عمر المذكور . **قوله** (قال حدثنا أبو الزناد) يعنى أن لعبيد الله فى هذا الحديث اسنادين . **قوله** (يحسر جبل من ذهب) يعنى أن الروايتين اتفقتا إلا فى قوله كنز فقال الأعرج جبل ، وقد ساق أبو نعيم فى المستخرج الحديثين بسند واحد من رواية بكر بن أحمد بن مقبل عن أبى سعيد الأشج وفرقهما ولفظهما واحد إلا لفظ كنز وجبل ، وتسميته كنزا باعتبار حاله قبل أن ينكشف ، وتسميته جبلا للاشارة الى كثرته ، ويؤيده

ما أخرجه مسلم من وجه آخر عن أبي هريرة رفعه « تقيء الأرض أفلاذ كبدها أمثال الاسطوان من الذهب والفضة فيجيء القاتل فيقول : في هذا قتلت ، ويجيء السارق فيقول : في هذا قطعت يدى ، ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئاً . قال ابن التين : انما نهى عن الأخذ منه لأنه للمسلمين فلا يؤخذ إلا بحقه ، قال : ومن أخذه وكثر المال ندم لأخذه مالا ينفعه ، وإذا ظهر جبل من ذهب كسد الذهب ولم يرد . قلت : وليس الذى قاله ببين، والذى يظهر أن النهى عن أخذه لما ينشأ عن أخذه من الفتنة والقتال عليه وقوله « واذا ظهر جبل من ذهب الخ » فى مقام المنع ، وانما يتم مازعم من الكساد أن لو اقتسمه الناس بينهم بالسوية ووسعهم كلهم فاستغنوا أجمعين فحينئذ تبطل الرغبة فيه ، وأما إذا حواه قوم دون قوم فحرص من لم يحصل له منه شيء باق على حاله ، ويحتمل أن تكون الحكمة فى النهى عن الأخذ منه لكونه يقع فى آخر الزمان عند الحشر الواقع فى الدنيا وعند عدم الظهور أو قلته فلا ينتفع بما أخذ منه ولعل هذا هو السر فى ادخال البخارى له فى ترجمة خروج النار . ثم ظهر لى رجحان الاحتمال الأول لأن مسلماً أخرج هذا الحديث أيضاً من طريق أخرى عن أبي هريرة بلفظ « يحسر الفرات عن جبل من ذهب فيقتتل عليه الناس ، فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون ، ويقول كل رجل منهم : لعلى أكون أنا الذى أنجو » وأخرج مسلم أيضاً عن أبي بن كعب قال « لايزال الناس مختلفة أعناقهم فى طلب الدنيا » سمعت رسول الله ﷺ يقول « يوشك أن يحسر الفرات عن جبل من ذهب فاذا سمع به الناس ساروا إليه ، فيقول من عنده لئن تركنا الناس يأخذون منه ليذهبن به كله ، قال فيقتتلون عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون » فبطل ماتخيله ابن التين ، وتوجه التعقب عليه ووضح أن السبب فى النهى عن الأخذ منه ما يترتب على طلب الأخذ منه من الاقتتال فضلا عن الأخذ ولا مانع أن يكون ذلك عند خروج النار للحشر ، لكن ليس ذلك السبب فى النهى عن الأخذ منه . وقد أخرج ابن ماجه عن ثوبان رفعه قال « يقتل عند كنزكم ثلاثة كلهم ابن خليفة » فذكر الحديث فى المهدى فهذا ان كان المراد بالكنز فيه الكنز الذى فى حديث الباب دل على أنه إنما يقع عند ظهور المهدى وذلك قبل نزول عيسى وقبل خروج النار جزما والله أعلم . (تنبيه) : وقع عند أحمد وابن ماجه من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مثل حديث الباب إلى قوله « من ذهب فيقتتل عليه الناس فيقتل من كل عشرة تسعة » وهى رواية شاذة ، والمحفوظ ما تقدم من عند مسلم وشاهده من حديث أبي بن كعب « من كل مائة تسعة وتسعون » ويمكن الجمع باختلاف تقسيم الناس الى قسمين

٢٥ - باب * ٧١٢٠ - **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى عن شعبة حدثنا معبد قال سمعت حارثة بن وهب قال « سمعت رسول الله ﷺ يقول : تصدقوا ، فسيأتى على الناس زمان يمشى الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها » . قال مسدد : حارثة أخو عبيد الله بن عمر لأمه قاله أبو عبد الله

٧١٢١ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن عبد الرحمن « عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : لاتقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان تكون بينهما مقتلة عظيمة ، دعوتهما واحدة ، وحتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين كلهم يزعم أنه رسول الله ، وحتى يقبض العلم ، وتكثر

الزلازل ؛ ويتقارب الزمان ، وتظهر الفتن ، ويكثر الهرج وهو القتل ، وحتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم رب المال من يقبل صدقته ، وحتى يعرضه فيقول الذى يعرضه عليه : لا أرب لى به ، وحتى يتطاول الناس فى البنيان ، وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول : ياليتنى مكانه ، وحتى تطلع الشمس من مغربها ، فاذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون ، فذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت فى إيمانها خيرا ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه ، ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه ، ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقى فيه ، ولتقومن الساعة وقد رفع أكلته إلى فيه فلا يطعمها »

قوله (باب) كذا للجميع بغير ترجمة ، لكن سقط من شرح ابن بطال ، وذكر أحاديثه فى الباب الذى قبله ، وعلى الأول فهو كالفصل من الذى قبله ، وتعلقه به من جهة الاحتمال الذى تقدم ، وهو أن ذلك يقع فى الزمان الذى يستغنى فيه الناس عن المال إما لاشتغال كل منهم بنفسه عند طروق الفتنة فلا يلوى على الأهل فضلا عن المال ، وذلك فى زمن الدجال ، وإما بحصول الأمن المفرط والعدل البالغ بحيث يستغنى كل أحد بما عنده عما فى يد غيره وذلك فى زمن المهدى وعيسى بن مريم ، وإما عند خروج النار التى تسوقهم إلى المحشر فيعز حينئذ الظهر وتباع الحديقة بالبعير الواحد ولا يلتفت أحد حينئذ إلى ما يثقله من المال بل يقصد نجاة نفسه ومن يقدر عليه من ولده وأهله ، وهذا أظهر الاحتمالات وهو المناسب لصنيع البخارى والعلم عند الله تعالى . وذكر ابن بطال من طريق عبيد الله بن عمر العمرى عن نافع عن ابن عمر عن كعب الأحبار قال : تخرج نار تحشر الناس ، فاذا سمعتم بها فاخرجوا إلى الشام قال : وفى حديث أبى سريحة بمهملات وزن عظيمة واسمه حذيفة بن أسد بفتح أوله : ان آخر الآيات المؤذنة بقيام الساعة خروج النار . قلت : ولفظه عند مسلم فى بعض طرقه اطلع النبى ﷺ ونحن نتذاكر فقال ما تذاكرون قالوا : نذكر الساعة ، قال : انها لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات » فذكر الدخان والدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها ونزول عيسى بن مريم ويأجوج ومأجوج وثلاثة خسوف : خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وآخر ذلك نار تخرج من اليمن فتطرد الناس إلى محشرهم . قلت : وهذا فى الظاهر يعارض حديث أنس المشار إليه فى أول الباب ، فان فيه أن أول أشراط الساعة نار تحشرهم من المشرق الى المغرب » وفى هذا أنها آخر الأشراط ، ويجمع بينهما بأن آخريتها باعتبار ماذكر معها من الآيات وأوليتها باعتبار أنها أول الآيات التى لاشىء بعدها من أمور الدنيا أصلا بل يقع بانتهائها النفخ فى الصور ، بخلاف ما ذكر معها فانه يبقى بعد كل آية منها أشياء من أمور الدنيا . **قوله** (حدثنا مسدد حدثنا يحيى) هو ابن سعيد القطان عن شعبة ، ولمسدد فيه شيخ آخر أخرجه أبو نعيم فى المستخرج من طريق يوسف بن يعقوب القاضى عن مسدد « حدثنا بشر ابن المفضل حدثنا شعبة » . **قوله** (حدثنا معبد) يعنى ابن خالد ، تقدم فى الزكاة عن آدم « حدثنا شعبة حدثنا معبد بن خالد » . **قوله** (حارثة بن وهب) أى الخزاعى . **قوله** (تصدقوا فسيأتى على الناس زمان) تقدم الكلام على ألفاظه فى أوائل الزكاة وقوله قال مسدد هو شيخه فى هذا الحديث . **قوله** (يمشى الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها) يحتمل

أن يكون ذلك وقع كما ذكر فى خلافة عمر بن عبد العزيز فلا يكون من أشراط الساعة ، وهو نظير ماوقع فى حديث عدى بن حاتم الذى تقدم فى علامات النبوة وفيه « ولئن طالت بك حياة لترين الرجل يخرج بملء كفه ذهباً يلتمس من يقبله فلا يجد » وأخرج يعقوب بن سفيان فى تاريخه من طريق عمر بن أسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بسند جيد قال « لا والله ما مات عمر بن عبد العزيز حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول : اجعلوا هذا حيث ترون فى الفقراء فما يبرح حتى يرجع بماله يتذكر من يضعه فيهم فلا يجد فيرجع به ، قد أغنى عمر ابن عبد العزيز الناس » . قلت : وهذا بخلاف حديث أبى هريرة الذى بعده كما سيأتى البحث فيه ، وقد تقدم فى ترجمة عيسى عليه السلام من أحاديث الأنبياء حديث « ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم - وفيه - ويفيض المال » وفى رواية أخرى « حتى لايقبله أحد » فيحتمل أن يكون المراد ، والأول أرجح لأن الذى رواه عدى ثلاثة أشياء أمن الطرق ، والاستيلاء على كنوز كسرى ، وفقد من يقبل الصدقة من الفقراء . فذكر عدى أن الأولين وقعا وشاهدهما وأن الثالث سيقع فكان كذلك لكن بعد موت عدى فى زمن عمر بن عبد العزيز ، وسببه بسط عمر العدل وإيصال الحقوق لأهلها حتى استغنوا وأما فيض المال الذى يقع فى زمن عيس عليه السلام فسببه كثرة المال وقلة الناس واستشعارهم بقيام الساعة ، وبيان ذلك فى حديث أبى هريرة الذى بعده . **قوله** (حارثة) يعنى ابن وهب صحابى هذا الحديث . **قوله** (أخو عبيد الله بن عمر) بالتصغير . **قوله** (لأمه) هى أم كلثوم بنت جرول بن مالك بن المسيب بن ربيعة بن أصرم الخزاعية ذكرها ابن سعد قال : وكان الاسلام فرق بينها وبين عمر . قلت : وقد تقدم ذكر ذلك فى كتاب الشروط فى آخر « باب الشروط فى الجهاد » وقد أخرج الطبرانى من طريق زهير بن معاوية عن أبى إسحق حدثنا حارثة بن وهب الخزاعى وكانت أمه تحت عمر فولدت له عبيد الله بن عمر قال « صليت خلف رسول الله ﷺ » يعنى فى حجة الوداع الحديث ، وأصله عند مسلم وأبى داود من رواية زهير ، وتقدم للبخارى من طريق شعبة عن أبى إسحق بدون الزيادة . **قوله** (عن عبد الرحمن) هو الاعرج ، ووقع فى رواية الطبرانى لهذه النسخة « عن الأعرج » وكذا تقدم فى الاستسقاء بعض هذا الحديث بهذا الاسناد وفيه « عن عبد الرحمن الأعرج » . **قوله** (لاتقوم الساعة حتى تقتتل فئتان) الحديث « وحتى يبعث دجالون » الحديث « وحتى يقبض العلم الخ » هكذا ساق هذه الأشراط السبعة مساق الحديث الواحد هنا « وأورده البيهقى فى البعث من طريق شعيب بن أبى حمزة عن أبيه فقال فى كل واحد منها « وقال رسول الله ﷺ » ثم قال : أخرج البخارى هذه الأحاديث السبعة عن أبى اليمان عن شعيب . قلت ، فسماها سبعة مع أن فى بعضها أكثر من واحد كقوله « حتى يقبض العلم وتكثر الزلازل ويتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج » فاذا فصلت زادت على العشرة ، وقد أفرد البخارى من هذه النسخة حديث قبض العلم فساقه كالذى هنا فى كتاب الاستسقاء ثم قال « وحتى يكثر فيكم المال فيفيض » اقتصر على هذا القدر منه ، ثم ساقه فى كتاب الزكاة بتمامه ، وذكر فى علامات النبوة بهذا السند حديث « لاتقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر » الحديث وفيه أشياء غير ذلك من هذا النمط ، وهذه المذكورات وأمثالها مما أخبر ﷺ بأنه سيقع بعد قبل أن تقوم الساعة ، لكنه على أقسام : أحدها ماوقع على وفق ما قال ، والثانى ما وقعت مباديه ولم يستحكم ، والثالث مالم يقع منه شىء ولكنه سيقع ، فالنمط الأول تقدم معظمه فى علامات النبوة ، وقد استوفى البيهقى فى « الدلائل » ماورد من ذلك بالاسانيد المقبولة ، والمذكور منه هنا اقتتال

الفئتين العظيمتين وظهور الفتن وكثرة الهرج وتطاول الناس فى البنيان وتمنى بعض الناس الموت وقتال الترك وتمنى رؤيته ﷺ ومما ورد منه حديث المقبرى عن أبى هريرة أيضاً « لاتقوم الساعة حتى تأخذ أمتى بأخذ القرون قبلها » الحديث وسيأتى فى الاعتصام ، وله شواهد ، ومن النمط الثانى تقارب الزمان وكثرة الزلازل وخروج الدجالين الكذابين ، وقد تقدمت الاشارة فى شرح حديث أبى موسى فى أوائل كتاب الفتن إلى ما ورد فى معنى تقارب الزمان ، ووقع فى حديث أبى موسى عند الطبرانى « يتقارب الزمان وتنقص السنون والثمرات » وتقدم فى « باب ظهور الفتن » . . « ويلقى الشح » ومنها حديث ابن مسعود « لا تقوم الساعة حتى لا يقسم ميراث ولا يفرح بغنيمة » أخرجه مسلم « وحديث حذيفة بن أسيد الذى نبهت عليه آنفا لا ينافى أن قبل الساعة يقع عشر آيات فذكر منها « وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب » أخرجه مسلم ، وذكر منها الدخان وقد اختلف فيه وتقدم ذلك فى حديث ابن مسعود فى سورة الدخان ، وقد أخرج أحمد وأبو يعلى والطبرانى من حديث صحارى بضم الصاد وتخفيف الحاء المهملتين حديث « لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبائل من العرب » الحديث ، وقد وجد الخسف فى مواضع ، ولكن يحتمل أن يكون المراد بالخسوف الثلاثة قدراً زائداً على ماوجد كأن يكون أعظم منه مكاناً أو قدراً وحديث ابن مسعود « لا تقوم الساعة حتى يسود كل قبيلة منافقوها » أخرجه الطبرانى ، وفى لفظ « رذالها » وأخرج البزار عن أبى بكرة نحوه ، وعند الترمذى من حديث أبى هريرة ، وكان زعيم القوم أرذلهم وساد القبيلة فاسقهم » وقد تقدم فى كتاب العلم حديث أبى هريرة « اذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة » وحديث ابن مسعود « لاتقوم الساعة حتى يكون الولد غيظا ، والمطر قيظا ، وتفيض الأيام فيضا » أخرجه الطبرانى . وعن أم الضراب مثله وزاد « ويجترىء الصغير على الكبير واللئيم على الكريم ويخرب عمران الدنيا ويعمر خرابها » ومن النمط الثالث طلوع الشمس من مغربها ، وقد تقدم من طرق أخرى عن أبى هريرة « وفى بدء الخلق من حديث أبى ذر وحديث « لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون حتى يختبىء اليهودى وراء الحجر » الحديث أخرجه مسلم من رواية سهيل بن أبى صالح عن أبى هريرة ، وقد تقدم فى علامات النبوة من رواية أبى زرعة عن أبى هريرة ، واتفقا عليه من حديث الزهرى عن سالم عن ابن عمر ، ومضى شرحه فى علامات النبوة وان ذلك يقع قبل الدجال كما ورد فى حديث سمرة عند الطبرانى ، وحديث أنس « ان أمام الدجال سنون خداعات يكذب فيها الصادق ويصدق فيها الكاذب ويخون فيها الأمين ويؤتمن فيها الخائن ويتكلم فيها الرويبضة » الحديث أخرجه أحمد وأبو يعلى والبزار وسنده جيد ، ومثله لابن ماجه من حديث أبى هريرة وفيه « قيل وما الرويبضة » قال الرجل التافه يتكلم فى أمر العامة » وحديث سمرة « لاتقوم الساعة حتى تروا أمورا عظاما لم تحدثوا بها أنفسكم » وفى لفظ « يتفاقم شأنها فى أنفسكم وتسألون هل كان نبيكم ذكر لكم منها ذكرا » الحديث وفيه « وحتى تروا الجبال تزول عن أماكنها » أخرجه أحمد والطبرانى فى حديث طويل وأصله عند الترمذى دون المقصود منه هنا ، وحديث عبد الله بن عمرو « لاتقوم الساعة حتى يتسافد فى الطريق تسافد الحمر » أخرجه البزار والطبرانى وصححه ابن حبان والحاكم ، ولأبى يعلى عن أبى هريرة « لاتفنى هذه الأمة حتى يقوم الرجل إلى المرأة فيفترشها فى الطريق فيكون خيارهم يومئذ من يقول لو واريناها وراء هذا الحائط » وللطبرانى فى « الأوسط » من حديث أبى ذر نحوه وفيه « يقول أمثلهم لو اعتزلتم الطريق » وفى حديث أبى أمامة

عند الطبراني قوله « وحتى تمر المرأة بالقبر فيقوم اليها أحدهم فيرفع بذيلها كما يرفع ذنب النعجة فيقول بعضهم ألا واريتها وراء الحائط ، فهو يومئذ فيهم مثل أبي بكر وعمر فيكم » وحديث حذيفة بن اليمان عند ابن ماجه « يدرس الاسلام كما يدرس وشي الثوب حتى لايدرى ماصيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة ، ويبقى طوائف من الناس الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة ويقولون أدركنا آباءنا على هذه الكلمة لا اله إلا الله فنحن نقولها » وحديث أنس « لاتقوم الساعة حتى لايقال فى الأرض لا اله إلا الله » أخرجه أحمد بسند قوى ، وهو عند مسلم بلفظ « الله الله » وله من حديث ابن مسعود « لاتقوم الساعة إلا على شرار الناس » ولأحمد مثله من حديث علباء السلمى بكسر العين المهملة وسكون اللام بعدها موحدة خفيفة وبمد بلفظ « حثالة » بدل « شرار » وقد تقدمت شواهده فى « باب إذا بقى حثالة من الناس » والطبرانى من وجه آخر عنه « لاتقوم الساعة على مؤمن » ولأحمد بسند جيد عن عبد الله بن عمر « لا تقوم الساعة حتى يأخذ الله شريطته من أهل الأرض » فيبقى عجاج لايعرفون معروفا ولا ينكرون منكرا » وللطيالسى عن أبى هريرة « لاتقوم الساعة حتى يرجع ناس من أمتى إلى الاوثان يعبدونها من دون الله » وقد تقدم حديثه فى ذكر ذى الخاصة قريبا ، ولابن ماجه من حديث حذيفة « ويبقى طوائف من الناس الشيخ الكبير والعجوز يقولون أدركنا آباءنا على هذه الكلمة لا إله إلا الله فنحن نقولها » ولمسلم وأحمد من حديث ثوبان « ولا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتى بالمشركين ، وحتى تعبد قبائل من أمتى الأوثان » ولمسلم أيضاً عن عائشة « لاتذهب الأيام والليالى حتى تعبد اللات والعزى من دون الله » الحديث وفيه « ثم يبعث الله ريحا طيبة فيتوفى بها كل مؤمن فى قلبه مثقال حبة من ايمان فيبقى من لا خير فيه فيرجعون إلى دين آبائهم » وفى حديث حذيفة بن أسيد شاهده وفيه أن ذلك بعد موت عيسى بن مريم « قال البيهقى وغيره : الأشراط منها صغار وقد مضى أكثرها ومنها كبار ستأتى . قلت : وهى التى تضمنها حديث حذيفة بن أسيد عند مسلم وهى الدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها كالحامل المتم ونزول عيسى بن مريم وخروج يأجوج ومأجوج والريح التى تهب بعد موت عيسى فتقبض أرواح المؤمنين ، وقد استشكلوا على ذلك حديث « لاتزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق حتى يأتى أمر الله » فان ظاهر الأول أنه لايبقى أحد من المؤمنين فضلا عن القائم بالحق ، وظاهر الثانى البقاء ، ويمكن أن يكون المراد بقوله « أمر الله » هبوب تلك الريح فيكون الظهور قبل هبوبها ، فبهذا الجمع يزول الاشكال بتوفيق الله تعالى ، فاما بعد هبوبها فلا يبقى إلا الشرار وليس فيهم مؤمن فعليهم تقوم الساعة ، وعلى هذا فآخر الآيات المؤذنة بقيام الساعة هبوب تلك الريح ، وسأذكر فى آخر الباب قول عيسى عليه السلام « ان الساعة حينئذ تكون كالحامل المتم لايدرى أهلها متى تضع » ، (فصل) وأما قوله « حتى تقتتل فئتان » الحديث تقدم فى كتاب الرقاق أن المراد بالفئتين على ومن معه ومعاوية ومن معه ، ويؤخذ من تسميتهم مسلمين ومن قوله دعوتهما واحدة الرد على الخوارج ومن تبعهم فى تكفيرهم كلا من الطائفتين ، ودل حديث « تقتل عمارا الفئة الباغية » على أن علياً كان المصيب فى تلك الحرب لأن أصحاب معاوية قتلوه ، وقد أخرج البزار بسند جيد عن زيد بن وهب قال « كنا عند حذيفة فقال : كيف أنتم وقد خرج أهل دينكم يضرب بعضهم وجوه بعض بالسيف ؟ قالوا . فما تأمرنا ؟ قال : انظروا الفرقة التى تدعو إلى أمر على فالزموها فانها على الحق » وأخرج يعقوب بن سفيان بسند جيد عن الزهرى قال « لما بلغ معاوية غلبة على على أهل الجمل دعا إلى الطلب بدم عثمان فأجابه أهل الشام « فسار إليه على

فالتقيا بصفين ، وقد ذكر يحيى بن سليمان الجعفى أحد شيوخ البخارى فى « كتاب صفين » فى تأليفه بسند جيد عن أبى مسلم الخولانى أنه قال لمعاوية : أنت تنازع علياً فى الخلافة أو أنت مثله ؟ قال : لا ، وانى لأعلم أنه أفضل منى وأحق بالأمر ، ولكن ألستم تعلمون أن عثمان قتل مظلوماً وأنا ابن عمه ووليه أطلب بدمه ؟ فأتوا علياً فقولوا له يدفع لنا قتلة عثمان ، فأتوه فكلموه فقال : يدخل فى البيعة ويحاكمهم إلى ، فامتنع معاوية فسار على فى الجيوش من العراق حتى نزل بصفين ، وسار معاوية حتى نزل هناك وذلك فى ذى الحجة سنة ست وثلاثين ، فتراسلوا فلم يتم لهم أمر ، فوقع القتال إلى أن قتل من الفريقين فيما ذكر ابن أبى خيثمة فى تاريخه نحو سبعين ألفا ، وقيل كانوا أكثر من ذلك ، ويقال كان بينهم أكثر من سبعين زحفا ، وقد تقدم فى تفسير سورة الفتح مازادها أحمد وغيره فى حديث سهل بن حنيف المذكور هناك من قصة التحكيم بصفين وتشبيه سهل بن حنيف ماوقع لهم بها بما وقع يوم الحديبية . وأخرج ابن أبى شيبة بسند صحيح عن أبى الرضا سمعت عماراً يوم صفين يقول : من سره أن يكتنفه الحور العين فليتقدم بين الصفين محتسبا . ومن طريق زياد بن الحارث : كنت إلى جنب عمار فقال رجل : كفر أهل الشام ، فقال عمار : لاتقولوا ذلك نبينا واحد ، ولكنهم قوم حادوا عن الحق فحق علينا أن نقاتلهم حتى يرجعوا . وذكر ابن سعد أن عثمان لما قتل وبويع على أشار ابن عباس عليه أن يقر معاوية على الشام حتى يأخذ له البيعة ثم يفعل فيه ماشاء ، فامتنع . فبلغ ذلك معاوية فقال : والله لا ألى له شيئاً أبداً . فلما فرغ على من أهل الجمل أرسل جرير بن عبد الله البجلى إلى معاوية يدعوه إلى الدخول فيما دخل فيه الناس فامتنع ، وأرسل أبا مسلم كما تقدم فلم ينتظم الأمر ، وسار على فى الجنود إلى جهة معاوية فالتقيا بصفين فى العشر الأول من المحرم وأول ما اقتتلوا فى غرة صفر ، فلما كاد أهل الشام أن يغلبوا رفعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا إلى مافيها ، فآل الأمر إلى الحكمين فجرى ماجرى من اختلافهما واستبداد معاوية بملك الشام واشتغال على بالخوارج وعند أحمد من طريق حبيب بن أبى ثابت : أتيت أبا وائل فقال : كنا بصفين ، فلما استحر القتل بأهل الشام قال عمرو لمعاوية أرسل إلى على المصحف فادعه إلى كتاب الله فانه لا يأبى عليك ، فجاء به رجل فقال : بيننا وبينكم كتاب الله ﴿ ألم تر إلى الذين أوتو نصيباً من الكتاب يدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون ﴾ فقال على نعم أنا أولى بذلك ، فقال القراء الذين صاروا بعد ذلك خوارج : يا أمير المؤمنين مانظر بهؤلاء القوم ، الا نمشى عليهم بسيوفنا حتى يحكم الله بيننا ؟ فقال سهل بن حنيف يا أيها الناس اتهموا أنفسكم فقد رأيتنا يوم الحديبية ، فذكر قصة الصلح مع المشركين ، وقد تقدم بيان ذلك من هذا الوجه عن سهل بن حنيف ، وقد أشرت الى قصة التحكيم فى « باب قتل الخوارج والملحدين » من كتاب استتابة المرتدين . وقد أخرج ابن عساكر فى ترجمة معاوية من طريق ابن منده ثم من طريق أبى القاسم ابن أخى أبى زرعة الرازى قال : جاء رجل إلى عمى فقال له انى أبغض معاوية ، قال له لم ؟ قال لأنه قاتل علياً بغير حق ؛ فقال له أبو زرعة : رب معاوية رب رحيم وخصم معاوية خصم كريم فما دخولك بينهما ؟ . **قوله** (وحتى يبعث دجالون) جمع دجال ، وسيأتى تفسيره فى الباب الذى بعده ، والمراد ببعثهم إظهارهم ، لا البعث بمعنى الرسالة . ويستفاد منه أن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى وأن جميع الأمور بتقديره . **قوله** (قريب من ثلاثين) وقع فى بعض الأحاديث بالجزم ، وفى بعضها بزيادة على ذلك وفى بعضها بتحرير ذلك « فأما الجزم ففى حديث ثوبان « وأنه سيكون فى أمتى كذابون

ثلاثون كلهم يزعم أنه نبي وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدى » أخرجه أبو داود والترمذى وصححه ابن حبان وهو طرف من حديث أخرجه مسلم ولم يسق جميعه ، ولأحمد وأبي يعلى من حديث عبد الله بن عمرو « بين يدى الساعة ثلاثون دجالا كذابا » وفى حديث على عند أحمد ونحوه وفى حديث ابن مسعود عند الطبرانى نحوه وفى حديث سمرة المصدر أوله بالكسوف وفيه « ولا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذاباً آخرهم الأعور الدجال » أخرجه أحمد والطبرانى ، وأصله عند الترمذى وصححه ، وفى حديث ابن الزبير « ان بين يدى الساعة ثلاثين كذاباً منهم الأسود العنسى صاحب صنعاء وصاحب اليمامة يعنى مسيلمة . قلت : وخرج فى زمن أبى بكر طليحة بالتصغير ابن خويلد وادعى النبوة ثم تاب ورجع الى الاسلام ، وتنبأت أيضاً سجاح ثم تزوجها مسيلمة ثم رجعت بعده ، وأما الزيادة ففى لفظ لأحمد وأبى يعلى فى حديث عبد الله بن عمرو ثلاثون كذابون أو أكثر قلت : ما آيتهم ؟ قال : يأتونكم بسنة لم تكونوا عليها يغيرون بها سنتكم ، فاذا رأيتموهم فاجتنبوهم » وفى رواية عبد الله بن عمرو عند الطبرانى « لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذاباً » وسندها ضعيف ، وعند أبى يعلى من حديث أنس نحوه وسنده ضعيف أيضا ، وهو محمول إن ثبت على المبالغة فى الكثرة لا على التحديد ، وأما التحرير ففيما أخرجه أحمد عن حذيفة بسند جيد « سيكون فى أمتى كذابون دجالون سبعة وعشرون منهم أربع نسوة ، وانى خاتم النبيين لا نبي بعدى » وهذا يدل على أن رواية الثلاثين بالجزم على طريق جبر الكسر ، ويؤيده قوله فى حديث الباب « قريب من ثلاثين » . **قوله** (كلهم يزعم أنه رسول الله) ظاهر فى أن كلا منهم يدعى النبوة ، وهذا هو السر فى قوله فى آخر الحديث الماضى « وانى خاتم النبيين » ويحتمل أن يكون الذين يدعون النبوة منهم ما ذكر من الثلاثين أو نحوها وأن من زاد على العدد المذكور يكون كذابا فقط لكن يدعو إلى الضلالة كغلاة الرافضة والباطنية وأهل الوحدة والحلولية وسائر الفرق الدعاة إلى مايعلم بالضرورة أنه خلاف ماجاء به محمد رسول الله ﷺ ، ويؤيده أن فى حديث على عند أحمد « فقال لعبد الله بن الكواء : وانك لمنهم » وابن الكواء لم يدع النبوة وإنما كان يغلو فى الرفض . **قوله** (وحتى يقبض العلم) تقدم فى كتاب العلم ويأتى أيضا فى « كتاب الأحكام » . **قوله** (وتكثر الزلازل) قد وقع فى كثير من البلاد الشمالية والشرقية والغربية كثير من الزلازل ولكن الذى يظهر أن المراد بكثرتها شمولها ودوامها ، وقد وقع فى حديث سلمة بن نفيل عند أحمد « وبين يدى الساعة سنوات الزلازل » وله عن أبى سعيد « تكثر الصواعق عند اقتراب الساعة » **قوله** (ويتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج) تقدم البحث فى ذلك قريباً . **قوله** (وحتى يكثر فيكم المال فيفيض) تقدم شرحه فى كتاب الزكاة والتقييد بقوله « فيكم » يشعر بأنه محمول على زمن الصحابة فيكون اشارة الى ماوقع من الفتوح واقتسامهم أموال الفرس والروم ويكون قوله فيفيض حتى يهم رب المال » اشارة الى ماوقع فى زمن عمر بن عبد العزيز فقد تقدم أنه وقع فى زمنه أن الرجل كان يعرض ماله للصدقة فلا يجد من يقبل صدقته : ويكون قوله « وحتى يعرضه فيقول الذى يعرضه عليه : لا أرب لى به » إشارة الى ماسيقع فى زمن عيسى بن مريم . فيكون فى هذا الحديث إشارة إلى ثلاثة أحوال : الأولى الى كثرة المال فقط وقد كان ذلك فى زمن الصحابة ومن ثم قيل فيه « يكثر فيكم » وقد وقع فى حديث عوف بن مالك الذى مضى فى « كتاب الجزية » ذكر علامة أخرى مباينة لعلامة الحالة الثانية فى حديث عوف بن مالك رفعه « اعدد ستا بين يدى الساعة : موتى ، ثم فتح بيت المقدس ، وموتان ثم استفاضة المال حتى يعطى الرجل منه مائة دينار فيظل ساخطا » الحديث . وقد أشرت الى شيء من هذا عند

شرحه الحالة الثانية الاشارة الى فيضه من الكثرة بحيث أن يحصل استغناء كل أحد عن أخذ مال غيره ، وكان ذلك فى آخر عصر الصحابة وأول عصر من بعدهم ومن ثم قيل « يهم رب المال » وذلك ينطبق على ماوقع فى زمن عمر بن عبد العزيز . الحالة الثالثة فيه الإشارة إلى فيضه وحصول الاستغناء لكل أحد حتى يهتم صاحب المال بكونه لايجد من يقبل صدقته ويزداد بأنه يعرضه على غيره ولو كان ممن لايستحق الصدقة فيأبى أخذه فيقول لاحاجة لى فيه : وهذا فى زمن عيسى عليه السلام . ويحتمل أن يكون هذا الاخير خروج النار واشتغال الناس بأمر الحشر فلا يلتفت أحد حينئذ الى المال بل يقصد أن يتخفف ما استطاع . **قوله** (وحتى يتطاول الناس فى البنيان) تقدم فى كتاب الايمان من وجه آخر عن أبى هريرة فى سؤال جبريل عن الايمان قوله فى أشراط الساعة ويتطاول الناس فى البنيان ، وهى من العلامات التى وقعت عن قرب فى زمن النبوة ، ومعنى التطاول فى البنيان أن كلا ممن كان يبنى بيتا يريد أن يكون ارتفاعه أعلى من ارتفاع الآخر ، ويحتمل أن يكون المراد المباهاة به فى الزينة والزخرفة أو أعم من ذلك ، وقد وجد الكثير من ذلك وهو فى ازدياد . **قوله** (وحتى يمر الرجل بقبر الرجل) تقدم شرحه قبل ببابين . **قوله** (وحتى تطلع الشمس من مغربها) تقدم شرحه فى آخر كتاب الرقاق : وذكرت هناك ما أبداه البيهقى ثم القرطبى احتمالا أن الزمن الذى لاينفع نفسا إيمانها يحتمل أن يكون وقت طلوع الشمس من المغرب ، ثم اذا تمادت الايام وبعد العهد بتلك الآية عاد نفع الايمان والتوبة ، وذكرت من جزم بهذا الاحتمال وبينت أوجه الرد عليه . ثم وقفت على حديث لعبد الله بن عمرو ذكر فيه طلوع الشمس من المغرب وفيه « فمن يومئذ الى يوم القيامة لاينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل » الآية ، أخرجه الطبرانى والحاكم ، وهو نص فى موضع النزاع وبالله التوفيق . **قوله** (ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه) وقع عند مسلم من رواية سفيان عن أبى الزناد ويتبايعان الثوب فلا يتبايعانه حتى تقوم وللبيهقى فى البعث من طريق محمد بن زياد عن أبى هريرة « ولتقومن الساعة على رجلين قد نشرا بينهما ثوبا يتبايعانه فلا يتبايعانه ولا يطويانه » ونسبة الثوب اليهما فى الرواية الأولى باعتبار الحقيقة فى أحدهما والمجاز فى الآخر لأن أحدهما مالك والآخر مستام ، وقوله فى الرواية الاخرى « يتبايعانه » أى يتساومان فيه مالكه والذى يريد شراءه فلا يتم بينهما ذلك من بغتة قيام الساعة فلا يتبايعانه ولا يطويانه ، وعند عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن زياد عن أبى هريرة رفعه « ان الساعة تقوم على الرجلين وهما ينشران الثوب فما يطويانه » ووقع فى حديث عقبة بن عامر عند الحاكم لهذه القصة وما بعدها مقدمة قال « قال رسول الله ﷺ تطلع عليكم قبل الساعة سحابة سوداء من قبل المغرب مثل الترس ، فما تزال ترتفع حتى تملأ السماء ، ثم ينادى مناديا أيها الناس - ثلاثا يقول فى الثالثة - أتى أمر الله . قال : والذى نفسى بيده إن الرجلين لينشران الثوب بينهما فما يطويانه » الحديث . **قوله** (ولتقومن الساعة وهو) أى الرجل . **قوله** (يليط حوضه) بفتح أوله من الثلاثى وبضمه من الرباعى والمعنى يصلحه بالطين والمدر فيسد شقوقه ليملأه ويسقى منه دوابه يقال لاط الحوض يليطه اذ أصلحه بالمدر ونحوه ، ومنه قيل اللائط لمن يفعل الفاحشة ، وجاء فى مضارعه يلوط تفرقة بينه وبين الحوض . وحكى القزاز فى الحوض أيضاً يلوط ، والأصل فى اللوط اللصوق ومنه « كان عمر يليط أهل الجاهلية بمن ادعاهم فى الاسلام » كذا قال ، والذى يتبادر أن فاعل الفاحشة نسب الى قوم لوط والله أعلم . ووقع فى حديث عقبة بن عامر المذكور « وان الرجل ليمدر حوضه فما يسقى منه شيئاً » وفى حديث عبد الله بن عمرو عند الحاكم

وأصله فى مسلم «ثم ينفخ فى الصور فيكون أول من يسمعه رجل يلوط حوضه فيصعق» ففى هذا بيان السبب فى كونه لا يسقى من حوضه شيئا ، ووقع عند مسلم « والرجل يليط فى حوضه فما يصدر - أى يفرغ أو ينفصل عنه - حتى تقوم » . **قوله** (فلا يسقى فيه) أى تقوم القيامة من قبل أن يستقى منه . **قوله** (ولتقومن الساعة وقد رفع أكلته) بالضم أى لقمته الى فيه (فلا يطعمها) أى تقوم الساعة من قبل أن يضع لقمته فى فيه ، أو من قبل أن يمضغها « أو من قبل أن يبتلعها . وقد أخرجه البيهقى فى البعث من طريق محمد بن زياد عن أبى هريرة رفعه « تقوم الساعة على رجل أكلته فى فيه يلوكها فلا يسيغها ولا يلفظها وهذا يؤيد الاحتمال الأخير » وتقدم « فى أواخر « كتاب الرقاق » فى « باب طلوع الشمس من مغربها » بسند حديث الباب طرف منه وهو من قوله « لاتقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها » وذكر بعده « ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما » وبعده « ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه » وبعده « ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه » وبعده « ولتقومن الساعة وقد رفع أكلته » فزاد واحدة وهى الحلب ، وما أدرى لم حذفها هنا مع أنه أورد الحديث هنا بتمامه إلا هذه الجملة وقد أوردها الطبرانى فى جملة الحديث على التفصيل الذى ذكرته فى أول الكلام على هذا الحديث ، ثم وجدتها ثابتة فى الاصل فى رواية كريمة والأصيلى وسقطت لأبى ذر والقابسى ، وقد أخرجه البيهقى من رواية بشر بن شعيب عن أبيه بلفظ « بلبن لقحته من تحتها لايطعمه » وأخرج معه الثلاثة الأخرى . واللقحة بكسر اللام وسكون القاف بعدها مهملة الناقة ذات الدر « وهى إذا نتجت لقوح شهرين أو ثلاثة ثم لبون ، وهذا كله إشارة الى أن القيامة تقوم بغتة وأسرعها رفع اللقمة الى الفم . وقد أخرج مسلم منه فى آخر « كتاب الفتن » هذه الأمور الأربعة إلا رفع اللقمة من طريق سفيان بن عيينة عن أبى الزناد بسنده هذا ولفظه « تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة فما يصل الإناء الى فيه حتى تقوم ، والرجلان يتبايعان الثوب ، والرجل يليط فى حوضه » وقد ذكرت لفظه فيهما . وقد جاء فى حديث عبد الله بن عمرو مايعرف منه المراد من التمثيل بصاحب الحوض ولفظه « ثم ينفخ فى الصور فلا يسمعه أحد إلا أصغى ، وأول من يسمعه رجل يلوط حوض إبله فيصعق » أخرجه مسلم ، وأخرج ابن ماجه وأحمد وصححه الحاكم عن ابن مسعود قال « لما كان ليلة أسرى برسول الله ﷺ لقى ابراهيم وموسى وعيسى فتذاكروا الساعة فبدؤا بابراهيم فسألوه عنها فلم يكن عنده منها علم ، ثم سألوا موسى فلم يكن عنده منها علم ، فرد الحديث الى عيسى فقال : قد عهد الى فيما دون وجبتها ، فاما وجبتها فلا يعلمها إلا الله » فذكر خروج الدجال ، قال : فانزل اليه فاقتله ثم ذكر خروج يأجوج ومأجوج ثم دعاءه بموتهم ثم بارسال المطر فيلقى جيفهم فى البحر ثم تنسف الجبال وتمد الأرض مد الأديم ، فعهد إلى اذا كان ذلك كانت الساعة من الناس كالحامل المتم لايدرى أهلها متى تفجؤهم بولادتها ليلا كان أو نهاراً »

٢٦ - باب ذكر الدجال

٧١٢٢ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى حدثنا إسماعيل حدثنى قيس قال « قال لى المغيرة بن شعبة : ماسأل أحد النبى ﷺ عن الدجال ماسألته ، وإنه قال لى : مايضرك منه ؟ قلت : لأنهم يقولون إن معه جبل خبز ونهر ماء ، قال : بل هو أهون على الله من ذلك »

٧١٢٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وُهَيب حدثنا أيوبُ عن نافع « عنِ ابنِ عمرَ أراهُ عنِ النبي ﷺ قال : أعورُ العينِ اليمنى كأنها عِنَبةٌ طافية »

٧١٢٤ — حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبانُ عن يحيى عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ « عن أنس بن مالك قال : قال النبيُّ ﷺ : يجيء الدجال حتى ينزلَ في ناحية المدينة ، ثم ترجُفُ المدينة ثلاثَ رجفات فيَخرُجُ إليهِ كلُّ كافر ومنافق »

٧١٢٥ — حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبدِ الله حدثنا إبراهيمُ بن سعدٍ عن أبيهِ عن جدهِ « عن أبي بكرةَ عن النبي ﷺ قال : لا يَدخلُ المدينةَ رُعبُ المسيح الدجال ، ولها يومئذٍ سبعة أبوابٍ على كلِّ بابٍ مَلَكان »

٧١٢٦ — حدثنا عليُّ بن عبد الله حدثنا محمد بن بِشرٍ حدثنا مِسْعَرٌ حدثنا سعدُ بن إبراهيمَ عن أبيهِ « عن أبي بكرةَ عن النبي ﷺ قال : لا يَدخلُ المدينةَ رُعبُ المسيح ، لها يومئذٍ سبعةُ أبوابٍ على كل باب مَلَكان » . قال : وقال ابن إسحاق عن صالح بن ابراهيمَ عن أبيـــه قال : قَدِمت البصرةَ فقال لي أبو بكرةَ « سمعتُ النبيَّ ﷺ بهذا »

٧١٢٧ — حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبدِ الله حدثنا ابراهيمُ عن صالح عنِ ابنِ شهابٍ عن سالم بن عبد الله « أن عبدَ الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قام رسولُ الله ﷺ في الناس فأثنى على الله بما هوَ أهلهُ ، ثم ذكرَ الدجالَ فقال : إني لأُنذِرُكموهُ ، وما من نبيٍّ إلا وقد أنذرَهُ قومه ، ولكني سأقولُ لكم فيه قولاً لم يَقلهُ نبيٌّ لقومه ، إنه أعورُ وإنَّ اللهَ ليس بأعورَ »

٧١٢٨ — حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليثُ عن عقيل عن ابن شهاب عن سالمٍ « عن عبد الله بن عمرَ أن رسولَ الله ﷺ قال : بينا أنا نائم أطوفُ بالكعبةِ فاذا رجل آدمُ سَبطُ الشعر ينطفُ - أو يَهراقُ - رأسه ماء ، قلتُ : من هذا ؟ قالوا : ابن مريمَ ، ثم ذهبتُ أَلتفِتُ فاذا رجل جَسيم أحمرُ جَعد الرأسِ أعورُ العينِ كأن عَينَهُ عِنَبةٌ طافية ، قالوا : هذا الدجال ، أقربُ الناس به شَبَهاً ابنُ قَطَنٍ رجل من خُزاعة »

٧١٢٩ — حدثنا عبدُ العزيزِ بن عبدِ الله حدثنا إبراهيمُ بن سعدٍ عن صالحٍ عنِ ابنِ شهابٍ عن عُروةَ « أن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يستَعيذُ في صلاتهِ من فتنةِ الدجال »

٧١٣٠ — حدثنا عبدانُ أخبرني أبي عن شعبةَ عن عبدِ الملك عنِ ربعيٍّ « عن حُذَيفةَ عنِ النبيِّ ﷺ

قال فى الدجال : إن معهُ ماء وناراً ، فنـــارهُ ماء بارد وماؤهُ نار » قال ابن مسعود : أنا سمعتهُ من رسولِ الله ﷺ

٧١٣١ - حدثنا سليمانُ بن حرب حدثنا شعبة عن قتادةَ عن أنس رضىَ اللهُ عنه قال قال النبى ﷺ ما بُعث نبىٌّ إلا أنذرَ أمتَه الأعورَ الكذابَ ، ألا إنه أعورُ وإنَّ ربَّكم ليس بأعْوَر ، وإنَّ بين عينيه مكتوبٌ : كافر » فيه أبو هريرةَ وابن عباس عنِ النبىِّ ﷺ

[الحديث ٧١٣١ - طرفه فى : ٧٤٠٨]

قوله (باب ذكر الدجال) هو فعال بفتح أوله والتشديد من الدجل وهو التغطية ، وسمى الكذاب دجالا لأنه يغطى الحق بباطله ، ويقال دجل البعير بالقطران إذا غطاه والإناء بالذهب إذا طلاه . وقال ثعلب : الدجال المموه سيف مدجل اذا طلى . وقال ابن دريد . سمى دجالا لأنه يغطى الحق بالكذب ، وقيل لضربه نواحى الأرض ، يقال دجل مخففاً ومشدداً اذا فعل ذلك ، وقيل بل قيل ذلك لأنه يغطى الأرض فرجع الى الأول . وقال القرطبى فى « التذكرة » : اختلف فى تسميته دجالا على عشرة أقوال . ومما يحتاج اليه فى أمر الدجال أصله وهل هو ابن صياد أو غيره ، وعلى الثانى فهل كان موجوداً فى عهد رسول الله ﷺ أو لا ، ومتى يخرج ، وما سبب خروجه ، ومن أين يخرج ، وما صفته ، وما الذى يدعيه ، وما الذى يظهر عند خروجه من الخوارق حتى تكثر أتباعه ، ومتى يهلك ومن يقتله ؟ فأما الأول فيأتى بيانه فى « كتاب الاعتصام » فى شرح حديث جابر أنه كان يحلف أن ابن صياد هو الدجال ، وأما الثانى فمقتضى حديث فاطمة بنت قيس فى قصة تميم الدارى الذى أخرجه مسلم أنه كان موجوداً فى العهد النبوى وأنه محبوس فى بعض الجزائر ، وسيأتى بيان ذلك عند شرح حديث جابر أيضا . وأما الثالث ففى حديث النواس عند مسلم أنه يخرج عند فتح المسلمين القسطنطينية . وأما سبب خروجه فأخرج مسلم فى حديث ابن عمر عن حفصة أنه يخرج من غضبة يغضبها . وأما من أين يخرج ؟ فمن قبل المشرق جزما . ثم جاء فى رواية أنه يخرج من خراسان ، أخرج ذلك أحمد والحاكم من حديث أبى بكر ، وفى أخرى أنه يخرج من أصبهان أخرجها مسلم . وأما صفته فمذكورة فى أحاديث الباب. وأما الذى يدعيه فإنه يخرج أولا فيدعى الايمان والصلاح ثم يدعى النبوة ثم يدعى الالهية كما أخرج الطبرانى من طريق سليمان بن شهاب قال «نزل علىَّ عبد الله بن المعتمر وكان صحابياً فحدثنى عن النبى ﷺ أنه قال : الدجال ليس به خفاء ، يجىء من قبل المشرق فيدعو الى الدين فيتبع ويظهر ، فلا يزال حتى يقدم الكوفة فيظهر الدين ويعمل به فيتبع ويحث على ذلك ، ثم يدعى أنه نبى فيفزع من ذلك كل ذى لب ويفارقه ، فيمكث بعد ذلك فيقول : أنا الله ، فتغشى عينه وتقطع أذنه ويكتب بين عينيه كافر فلا يخفى على كل مسلم ، فيفارقه كل أحد من الخلق فى قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان » وسنده ضعيف . (تنبيه) : اشتهر السؤال عن الحكمة فى عدم التصريح بذكر الدجال فى القرآن مع ماذكر عنه من الشر وعظم الفتنة به وتحذير الأنبياء منه والأمر بالاستعاذة منه حتى فى الصلاة ، وأجيب بأجوبة أحدها أنه ذكر فى قوله ﴿ يوم يأتى بعض آيات ربك لاينفع نفساً إيمانها ﴾ فقد أخرج الترمذى وصححه عن أبى هريرة رفعه « ثلاثة اذا خرجن لم ينفع نفسا

إيمانها لم تكن آمنت من قبل : الدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها ، الثانى قد وقعت الاشارة فى القرآن الى نزول عيسى بن مريم فى قوله تعالى ﴿ وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ﴾ وفى قوله تعالى ﴿ وانه لعلم للساعة ﴾ وصح أنه الذى يقتل الدجال فاكتفى بذكر أحد الضدين عن الآخر ، ولكونه يلقب المسيح كعيسى ؛ لكن الدجال مسيح الضلالة وعيسى مسيح الهدى . الثالث أنه ترك ذكره احتقاراً ، وتعقب بذكر يأجوج ومأجوج وليست الفتنة بهم بدون الفتنة بالدجال والذى قبله ، وتعقب بأن السؤال باق وهو ما الحكمة فى ترك التنصيص عليه ؟ وأجاب شيخنا الامام البلقينى بأنه اعتبر كل من ذكر فى القرآن من المفسدين فوجد كل من ذكر إنما هم ممن مضى وانقضى أمره وأما من لم يجىء بعد فلم يذكر منهم أحداً انتهى . وهذا ينتقض بيأجوج ومأجوج. وقد وقع فى تفسير البغوى أن الدجال مذكور فى القرآن فى قوله تعالى ﴿ لخلق السموات والأرض أكبر من خلق الناس ﴾ وأن المراد بالناس هنا الدجال من اطلاق الكل على البعض . وهذا ان ثبت أحسن الأجوبة فيكون من جملة ماتكفل النبى ﷺ ببيانه والعلم عند الله تعالى . وأما مايظهر على يده من الخوارق فسيذكر هنا . وأما متى يهلك ومن يقتله ؟ فانه يهلك بعد ظهوره على الارض كلها الا مكة والمدينة ، ثم يقصد بيت المقدس فينزل عيسى فيقتله أخرجه مسلم أيضا . وسأذكر لفظه . وفى حديث هشام بن عامر « سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة فتنة أعظم من الدجال » أخرجه الحاكم . وعند الحاكم من طريق قتادة عن أبى الطفيل عن حذيفة بن أسيد رفعه أنه « يخرج ـ يعنى الدجال ـ فى نقص من الدنيا وخفة من الدين وسوء ذات بين ، فيرد كل منهل وتطوى له الارض » الحديث . وأخرج نعيم بن حماد فى كتاب الفتن من طريق كعب الاحبار قال : يتوجه الدجال فينزل عند باب دمشق الشرقى . ثم يلتمس فلا يقدر عليه ؛ ثم يرى عند المياه التى عند نهر الكسوة ، ثم يطلب فلا يدرى أين توجه ، ثم يظهر بالمشرق فيعطى الخلافة ، ثم يظهر السحر ، ثم يدعى النبوة فتتفرق الناس عنه ، فيأتى النهر فيأمره أن يسيل اليه فيسيل ، ثم يأمره أن يرجع فيرجع ، ثم يأمره أن ييبس فييبس ويأمر جبل طور وجبل زيتا أن ينتطحا فينتطحا ، ويأمر الريح أن تثير سحابا من البحر فتمطر الارض ويخوض البحر فى يوم ثلاث خوضات فلا يبلغ حقويه ، واحدى يديه أطول من الاخرى ، فيمد الطويلة فى البحر فتبلغ قعره فيخرج من الحيتان مايريد. وأخرج أبو نعيم فى ترجمة حسان بن عطية أحد ثقات التابعين من الحلية بسند حسن صحيح اليه قال : لاينجو من فتنة الدجال الا اثنا عشر ألف رجل وسبعة آلاف امرأة ، وهذا لايقال من قبل الرأى فيحتمل أن يكون مرفوعا أرسله ، ويحتمل أن يكون أخذه عن بعض أهل الكتاب . وذكر المصنف فى الباب أحد عشر حديثا : الحديث الأول ، **قوله** (يحيى) هو القطان ، واسماعيل هو ابن أبى خالد ، وقيس هو ابن أبى حازم . **قوله** (قال لى المغيرة ابن شعبة) عند مسلم من رواية ابراهيم بن حميد عن اسماعيل بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم « عن المغيرة بن شعبة » . **قوله** (ما سأل أحد النبى ﷺ عن الدجال ما سألته) فى رواية مسلم « أكثر مما سألته » . **قوله** (وانه قال لى مايضرك منه) فى رواية مسلم قال « وما ينصبك منه » بنون وصاد مهملة ثم موحدة من النصب بمعنى التعب ، ومثله عنده من رواية يزيد بن هارون عن اسماعيل وزاد « فقال لى أى بنى وما ينصبك منه » وعنده من طريق هشيم عن اسماعيل « وما سؤالك عنه ، أى وما سبب سؤالك عنه » وقال أبو نعيم فى المستخرج : معنى قوله ما ينصبك أى ما الذى يغمك منه من الغم حتى يهولك أمره قلت وهو تفسير باللازم وإلا فالنصب التعب وزنه ومعناه

ويطلق على المرض لأن فيه تعبا . قال ابن دريد : يقال نصبه المرض وأنصبه ، وهو تغير الحال من تعب أو وجع. **قوله** (قلت لأنهم يقولون) هو متعلق بمحذوف تقديره الخشية منه مثلا فى رواية المستملى أنهم يقولون وهى رواية مسلم والضمير فى أنهم للناس أو لأهل الكتاب . **قوله** (جبل خبز) بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة بعدها زاى والمراد أن معه من الخبز قدر الجبل ، وأطلق الخبز وأراد به أصله وهو القمح مثلا ، زاد فى رواية هشيم عند مسلم « معه جبال من خبز ولحم ونهر من ماء » وفى رواية ابراهيم بن حميد « ان معه الطعام والأنهار » وفى رواية يزيد بن هارون أن معه الطعام والشراب » . **قوله** (ونهر ماء) بسكون الهاء وبفتحها . **قوله** (قال بل هو أهون على الله من ذلك) سقط لفظ « بل » من رواية مسلم . وقال عياض : معناه هو أهون من أن يجعل مايخلقه على يديه مضلا للمؤمنين ومشككا لقلوب الموقنين، بل ليزداد الذين آمنوا إيمانا ويرتاب الذين فى قلوبهم مرض فهو مثل قول الذى يقتله ماكنت أشد بصيرة منى فيك ، لا أن قوله « هو أهون على الله من ذلك » أنه ليس شىء من ذلك معه ، بل المراد أهون من أن يجعل شيئاً من ذلك آية على صدقه ، ولا سيما وقد جعل فيه آية ظاهرة فى كذبه وكفره يقرأها من قرأ ومن لايقرأ زائدة على شواهد كذبه من حدثه ونقصه . قلت : الحامل على هذا التأويل أنه ورد فى حديث آخر مرفوع « ومعه جبل من خبز ونهر من ماء » أخرجه أحمد والبيهقى فى البعث من طريق جنادة بن أبى أمية عن مجاهد قال « انطلقنا إلى رجل من الأنصار فقلنا حدثنا بما سمعت من رسول الله ﷺ فى الدجال ولا تحدثنا عن غيره » فذكر حديثا فيه « تمطر الارض ولا ينبت الشجر ، ومعه جنة ونار فناره جنة وجنته نار ومعه جبل خبز » الحديث بطوله ورجاله ثقات ، ولأحمد من وجه آخر عن جنادة عن رجـــل من الأنصار « معه جبال الخبز وأنهار الماء » ولأحمد من حديث جابر « معه جبال من خبز والناس فى جهد إلا من تبعه ، ومعه نهران » الحديث ، فدل ماثبت من ذلك على أن قوله « هو أهون على الله من ذلك » ليس المراد به ظاهره وأنه لا يجعل على يديه شيئاً من ذلك ، بل هو على التأويل المذكور ، وسيأتى فى الحديث الثامن أن معه جنة ونارا ، وغفل القاضى ابن العربى فقال فى الكلام على حديث المغيرة عند مسلم لما قال له لن يضرك قال : إن معه ماء ونارا . قلت : ولم أر ذلك فى حديث المغيرة . قال ابن العربى : أخذ بظاهر قوله « هو أهون على الله من ذلك » من رد من المبتدعة الأحاديث الثابتة أن معه جنة ونارا وغير ذلك قال : وكيف يرد بحديث محتمل ما ثبت فى غيره من الأحاديث الصحيحة : فلعل الذى جاء فى حديث المغيرة جاء قبل أن يبين النبى ﷺ أمره ويحتمل أن يكون قوله « هو أهون » أى لا يجعل له ذلك حقيقة وإنما هو تخييل وتشبيه على الأبصار فيثبت المؤمن ويزل الكافر ، ومال ابن حبان فى صحيحه إلى الآخر فقال : هذا لا يضاد خبر أبى مسعود ، بل معناه أنه أهون على الله من أن يكون نهر ماء يجرى ، فان الذى معه يرى أنه ماء وليس بمـــاء . الحديث الثانى ، **قوله** (حدثنا سعد بن حفص) بسكون العين ، وفى بعض النسخ بكسرها وزيادة ياء وهو تحريف. **قوله** (شيبان) هو ابن عبد الرحمن نسبه عباس الدورى عن سعد بن حفص شيخ البخارى فيه أخرجه الاسماعيلى ، ويحيى هو ابن أبى كثير . **قوله** (يجىء الدجال حتى ينزل فى ناحية المدينة) فى حديث أبى سعيد الآتى بعد باب « ينزل بعض السباخ التى فى المدينة » وفى رواية حماد بن سلمة عن اسحق عن أنس « فيأتى سبخة الجرف فيضرب رواقه فيخرج اليه كل منافق ومنافقة » والجرف بضم الجيم والراء بعدها فاء مكان بطريق المدينة من جهة الشام على ميل وقيل على ثلاثة أميـال ، والمراد بالرواق الفسطاط . ولابن ماجه من حديث أبى أمامة « نزل عند الطريق

الأحمر عند منقطع السبخة » . **قوله** (ترجف ثلاث رجفات) فى رواية الدورى « فترجف » وهى أوجه ؛ وقد تقدم فى آخر كتاب الحج من طريق الأوزاعى عن اسحق أتم من هذا وفيه « ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال ، إلا مكة والمدينة » وتقدم شرحه هناك ، والجمع بين قوله « ترجف ثلاث رجفات » وبين قوله فى الحديث الذى يلى هذا « لايدخل المدينة رعب المسيح الدجال » وفى حديث محجن بن الأدرع عند أحمد والحاكم رفعه « يجىء الدجال فيصعد أحدا فيتطلع فينظر الى المدينة فيقول لأصحابه : ألا ترون الى هذا القصر الأبيض ؟ هذا مسجد أحمد . ثم يأتى المدينة فيجد بكل نقب من نقابها ملكا مصلتا سيفه ، فيأتى سبخة الجرف فيضرب رواقه . ثم ترجف المدينة ثلاث رجفات فلا يبقى منافق ولا منافقة ولا فاسق ولا فاسقة إلا خرج إليه فتخلص المدينة ، فذلك يوم الخلاص وفى حديث أبى الطفيل عن حذيفة بن أسيد الذى تقدمت الإشارة اليه أول الباب « وتطوى له الارض طى فروة الكبش حتى يأتى المدينة فيغلب على خارجها ويمنع داخلها ، ثم يأتى إيليا فيحاصر عصابة من المسلمين » وحاصل ماوقع به الجمع أن الرعب المنفى هو الخوف والفزع حتى لايحصل لأحد فيها بسبب نزوله قربها شىء منه ، أو هو عبارة عن غايته وهو غلبته عليها ، والمراد بالرجفة الارفاق وهو اشاعة مجيئه وأنه لا طاقة لأحد به ، فيسارع حينئذ اليه من كان يتصف بالنفاق أو الفسق ، فيظهر حينئذ تمام أنها تنفى خبثها . الحديث الثالث . **قوله** (حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله الخ) ثبت هذا للمستملى وحده هنا وسقط لسائرهم ، وقد مضى فى آخر كتاب الحج سنداً ومتنا . وابراهيم بن سعد أى ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، وسعد هو الذى روى عنه محمد بن بشر فى السند الثانى. **قوله** (لايدخل المدينة رعب المسيح الدجال) تقدم ضبط المسيح فى باب الدعاء قبل السلام من كتاب الصلاة وهو قبيل كتاب الجمعة ، وتقدم فيه أيضا أن من قاله بالخاء المعجمة صحف ، والقول فى سبب تسميته المسيح بما يغنى عن إعادته هنا . وحكى شيخنا مجد الدين الشيرازى صاحب القاموس فى اللغة أنه اجتمع له من الاقوال فى سبب تسمية الدجال المسيح خمسون قولا ، وبالغ القاضى ابن العربى فقال : ضل قوم فرووه المسيخ بالخاء المعجمة ، وشدد بعضهم السين ليفرقوا بينه وبين المسيح عيسى بن مريم بزعمهم ، وقد فرق النبى ﷺ بينهما بقوله فى الدجال « مسيح الضلالة » فدل على أن عيسى مسيح الهدى ، فأراد هؤلاء تعظيم عيسى فحرفوا الحديث . **قوله** (لها يومئذ سبعة أبواب) قال عياض: هذا يؤيد أن المراد بالانقاب فى حديث أبى هريرة يعنى ثانى أحاديث الباب الذى يليه الابواب وفوهات الطريق . **قوله** (على كل باب ملكان) كذا فى رواية ابراهيم بن سعد ، وفى رواية محمد بن بشر « لكل باب ملكان » وأخرجه الحاكم من رواية الزهرى عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن عياض بن مسافع عن أبى بكرة قال « أكثر الناس فى شأن مسيلمة فقال النبى ﷺ : أنه كذاب من ثلاثين كذابا قبل الدجال ، وأنه ليس بلد إلا يدخله رعب الدجال إلا المدينة ، على كل نقب من أنقابها ملكان يذبان عنها رعب المسيح » . الحديث الرابع ، **قوله** (حدثنا وهيب) بالتصغير وأيوب هو السختيانى . **قوله** (عن ابن عمر أراه عن النبى ﷺ) القائل « أراه عن النبى ﷺ » هو البخارى ، وقد سقط قوله « أراه الخ » للمستملى ولأبى زيد المروزى وأبى أحمد الجرجانى فصارت صورته موقوفا ، وبذلك جزم الاسماعيلى فقال بعد أن أورده من رواية أحمد بن منصور الرمادى عن موسى بن اسماعيل شيخ البخارى بسنده الى ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال رواه البخارى عن موسى فلم يذكر فيه النبى ﷺ ، ورواه أبو نعيم فى المستخرج عن الطبرانى عن أحمد بن داود المكى عن موسى

وصرح برفعه أيضا ، واقتصر المزى على ماوقع فى رواية السرخسى وغيره بلفظ « أراه » والحديث فى الأصل مرفوع فقد أخرجه مسلم من رواية حماد بن زيد عن أيوب فقال فيه « عن النبى ﷺ » وقد تقدم فى أحاديث الأنبياء فى ترجمة عيسى بن مريم من طريق موسى بن عقبة عن نافع قال « قال عبد الله هو ابن عمر ذكر النبى ﷺ بين ظهرانى الناس المسيح الدجال » فذكر هذا الحديث وسياقه هناك أتم . **قوله** (أعور العين اليمنى) فى رواية غير أبى ذر « أعور عين اليمنى » بغير ألف ولام ، ومثله فى رواية الطبرانى ، وقد تقدم فى ترجمة عيسى بلفظ « أعور عينه اليمنى » وتقدم توجيهه والبحث فى إعرابه . **قوله** (كأنها عنبة طافية) يأتى الكلام عليه فى الحديث السادس ، هكذا وقع فى هذا الموضع عند الجميع لم يذكر الموصوف بذلك ، ومثله فى رواية الاسماعيلى لكن قال فى آخره « يعنى الدجال » ووقع فى رواية الطبرانى فى أوله « الدجال أعور عين اليمنى » . **قوله** (وقال ابن اسحق) هو محمد صاحب المغازى . **قوله** (عن صالح بن ابراهيم) أى ابن عبد الرحمن بن عوف وهو أخو سعد بن ابراهيم . **قوله** (عن أبيه قال قدمت البصرة) أراد بهذا التعليق ثبوت لقاء ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف لأبى بكرة لأن ابراهيم مدنى وقد تستنكر روايته عن أبى بكرة لأنه نزل البصرة من عهد عمر إلى أن مات . **قوله** (فقال لى أبو بكرة سمعت النبى ﷺ بهذا) هذا التعليق وصله الطبرانى فى « الأوسط » من رواية محمد بن مسلمة الحرانى عن محمد بن اسحق بهذا السند وبقيته بعد قوله « فلقيت أبا بكرة » : فقال أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول : كل قرية يدخلها فزع الدجال إلا المدينة يأتيها ليدخلها « فيجد على بابها ملكا مصلتا بالسيف فيرده عنها » قال الطبرانى : لم يروه عن صالح إلا ابن اسحق . قلت : وصالح المذكور ثقة مقل أخرجا له فى الصحيحين حديثا واحدا غير هذا « وقوله « بهذا » يريد أصل الحديث ، وإلا فبين لفظ صالح بن ابراهيم ولفظ سعد بن ابراهيم مغايرات تظهر من سياقه الحديث الخامس ، **قوله** (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) هو الأويسى ، وابراهيم هو ابن سعد [illegible] كيسان « وابن شهاب هو الزهرى . **قوله** (قام رسول الله ﷺ فى الناس فأثنى على الله بما هو أهله ثم ذكر [illegible] هكذا أورده هنا ، وطوله فى كتاب الجهاد من طريق معمر عن الزهرى بهذا السند وأوله « أن عمر انطلق مع النبى ﷺ فى رهط قبل ابن صياد » القصة بطولها وفيه « خبأت لك خبيا » وفيه « فقال عمر دعنى يارسول الله أضرب عنقه » ثم ذكر بعده قال ابن عمر : « انطلق بعد ذلك رسول الله ﷺ وأبى بن كعب إلى النخل التى فيها ابن صياد » فذكر القصة الأخرى وفيها « وهو مضطجع فى قطيفة » وفيها « لو تركته بين » ثم ذكر بعده « قال ابن عمر ثم قام النبى ﷺ فى الناس » الحديث ، فجمع هذه الأحاديث الثلاثة فى أواخر « كتاب الجهاد » فى « باب كيف يعرض الاسلام على الصبى » وكذا صنع فى « كتاب الأدب » أورده فيه من طريق شعيب بن أبى حمزة عن الزهرى ، واقتصر فى أواخر « كتاب الجنائز » على الأولين ولم يذكر الثالث أورده فيه من طريق يونس بن يزيد عن الزهرى وكذا صنع فى الشهادات أورده فيه من طريق شعيب وقد شرحتهما هناك ، وأورده مسلم من رواية يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن أبيه بسنده فى هذا الباب بتمامه مشتملا على الأحاديث الثلاثة ، **قوله** (وما من نبى إلا وقد أنذره قومه) زاد فى رواية معمر « لقد أنذره نوح قومه » وفى حديث أبى عبيدة بن الجراح عند أبى داود والترمذى وحسنه « لم يكن نبى بعد نوح إلا وقد أنذر قومه الدجال » وعند أحمد « لقد أنذره نوح أمته والنبيون من بعده » أخرجه من وجه آخر عن ابن عمر ، وقد استشكل انذار نوح قومه بالدجال مع أن الأحاديث قد

ثبتت أنه يخرج بعد أمور ذكرت ، وأن عيسى يقتله بعد أن ينزل من السماء فيحكم بالشريعة المحمدية ، والجواب أنه كان وقت خروجه أخفى على نوح ومن بعده فكأنهم أنذروا به ولم يذكر لهم وقت خروجه فحذروا قومهم من فتنته ، ويؤيده قوله ﷺ فى بعض طرقه « ان يخرج وأنا فيكم فانا حجيجه » فانه محمول على أن ذلك كان قبل أن يتبين له وقت خروجه وعلاماته ، فكان يجوز أن يخرج فى حياته ﷺ ثم بين له بعد ذلك حاله ووقت خروجه فأخبر به ، فبذلك تجتمع الأخبار . وقال ابن العربى إنذار الأنبياء قومهم بأمر الدجال تحذير من الفتن وطمأنينة لها حتى لايزعزعها عن حسن الاعتقاد ، وكذلك تقريب النبى ﷺ له زيادة فى التحذير ، وأشار مع ذلك الى أنهم إذاكانوا على الإيمان ثابتين دفعوا الشبه باليقين . **قوله** (ولكنى سأقول لكم فيه قولا لم يقله نبى لقومه) قيل إن السر فى اختصاص النبى ﷺ بالتنبيه المذكور ، مع أنه أوضح الأدلة فى تكذيب الدجال أن الدجال إنما يخرج فى أمته دون غيرها ممن تقدم من الأمم ، ودل الخبر على أن علم كونه يختص خروجه بهذه الأمة كان طوى عن غير هذه الأمة كما طوى عن الجميع علم وقت قيام الساعة . **قوله** (أنه أعور وإن الله ليس بأعور) إنما اقتصر على ذلك مع أن أدلة الحدوث فى الدجال ظاهرة لكون العور أثر محسوس يدركه العالم والعامى ومن لايهتدى الى الأدلة العقلية ، فاذا ادعى الربوبية وهو ناقص الخلقة والإله يتعالى عن النقص علم أنه كاذب ، وزاد مسلم فى رواية يونس والترمذى فى رواية معمر « قال الزهرى فأخبرنى عمرو بن ثابت الأنصارى أنه أخبره بعض أصحاب النبى ﷺ أن النبى ﷺ قال يومئذ للناس وهو يحذرهم « تعلمون أنه لن يرى أحد منكم ربه حتى يموت » وعند ابن ماجه نحو هذه الزيادة من حديث أبى أمامة ، وعند البزار من حديث عبادة بن الصامت ، وفيه تنبيه على أن دعواه الربوبية كذب لأن رؤية الله تعالى مقيدة بالموت والدجال يدعى أنه الله ويراه الناس مع ذلك ، وفى هذا الحديث رد على من يزعم أنه يرى الله تعالى فى اليقظة تعالى الله عن ذلك ولايرد على ذلك رؤية النبى ﷺ له ليلة الاسراء لأن ذلك من خصائصه ﷺ فأعطاه الله تعالى فى الدنيا القوة التى ينعم بها على المؤمنين فى الآخرة . الحديث السادس ، **قوله** (عن عقيل) بالضم هو ابن خالد . **قوله** (بينا أنا نائم أطوف بالكعبة) زاد فى ذكر عيسى من أحاديث الأنبياء عن أحمد بن محمد المكى عن ابراهيم بن سعد بهذا السند الى ابن عمر قال « لا والله ما قال النبى ﷺ لعيسى أحمر ، ولكن قال بينا » الحديث وزاد فى رواية شعيب عن ابن شهاب « رأيتنى » قبل قوله « أطوف » وهو بضم المثناة ، وتقدم فى التعبير من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر « أرانى الليلة عند الكعبة » وهو بفتح الهمزة وكل ذلك يقتضى أنها رؤيا منام ، والذى نفاه ابن عمر فى هذه الرواية جاء عنه إثباته فى رواية مجاهد عنه قال « رأيت عيسى وموسى وابراهيم فأما عيسى فأحمر جعد عريض الصدر ، وأما موسى » فذكر الحديث وتقدم القول فى ذلك فى ترجمته مستوفى وأن الصواب أن مجاهدا إنما روى هذا عن ابن عباس . **قوله** (فاذا رجل آدم) بالمد ، فى رواية مالك « رأيت رجلا آدم كأحسن ما أنت راء من أدم الرجال » بضم الهمزة وسكون الدال . **قوله** (سبط الشعر) بفتح المهملة وكسر الموحدة وسكونها أيضا . **قوله** (ينطف) بكسر الطاء المهملة (أو يهراق) كذا بالشك ، ولم يشك فى رواية شعيب ، وزاد فى رواية مالك « له لمة » بكسر اللام وتشديد الميم « كأحسن ما أنت راء من اللمم » وفى رواية موسى بن عقبة عن نافع « تضرب به لمته بين منكبيه رجل الشعر يقطر رأسه ماء » . **قوله** (قد رجلها) بتشديد الجيم (يقطر ماء) ووقع فى رواية شعيب « بين رجلين » وفى رواية مالك « متكئا على عواتق رجلين يطوف

بالبيت » وفى حديث ابن عباس « ورأيت عيسى بن مريم مربوع الخلق الى الحمرة والبياض سبط الرأس » زاد فى حديث أبى هريرة بنحوه « كأنما خرج من ديماس » يعنى الحمام ، وفى رواية حنظلة عن سالم عن ابن عمر « يسكب رأسه أو يقطر » وفى حديث جابر عند مسلم « فاذا أقرب من رأيت به شبها عروة بن مسعود » . **قوله** (قلت من هذا ؟ قالوا : ابن مريم) فى رواية مالك « فسألت من هـــذا ؟ فقيل : المسيح بن مريم » وفى رواية حنظلة « فقلوا عيسى بن مريم » . **قوله** (ثم ذهبت ألتفت فاذا رجل جسيم أحمر جعد الرأس أعور العين) زاد فى رواية مالك « جعد قطط أعور » وزاد شعيب « أعور العين اليمنى » وقد تقدم القول فيه أول الباب ، وفى رواية حنظلة « ورأيت وراءه رجلا أحمر جعد الرأس أعور العين اليمنى » فنى هذه الطرق أنه أحمر ووقع فى حديث عبد الله بن مغفل عند الطبرانى أنه آدم جعد ، فيمكن أن تكون أدمته صافية ، ولا ينافى أن يوصف مع ذلك بالحمرة لأن كثيرا من الأدم قد تحمر وجنته . ووقع فى حديث سمرة عند الطبرانى وصححه ابن حبان والحاكم « ممسوح العين اليسرى كأنها عين أبى يحيى شيخ من الأنصار » انتهى . وهو بكسر المثناة الفوقانية ضبطه ابن ماكولا عن جعفر المستغفرى ولا يعرف إلا من هذا الحديث . **قوله** (كأن عينه عنبة طافية) بياء غير مهموزة أى بارزة ، ولبعضهم بالهمز أى ذهب ضوؤها ، قال القاضى عياض : رويناه عن الأكثر بغير همز ، وهو الذى صححه الجمهور وجزم به الأخفش ومعناه أنها ناتئة نتوء حبة العنب من بين أخواتها ، قال وضبطه بعض الشيوخ بالهمز وأنكره بعضهم ولا وجه لإنكاره ، فقد جاء فى آخر أنه ممسوح العين مطموسة وليست جحراء ولا ناتئة ، وهذه صفة حبة العنب اذا سال ماؤها ، وهو يصحح رواية الهمز . قلت : الحديث المذكور عند أبى داود يوافقه حديث عبادة بن الصامت ولفظه « رجل قصير أفحج » بفاء ساكنة ثم مهملة مفتوحة ثم جيم من الفحج وهو تباعد مابين الساقين أو الفخذين ، وقيل تدانى صدور القدمين مع تباعد العقبين ، وقيل هو الذى فى رجله اعوجاج ، وفى الحديث المذكور « جعد أعور مطموس العين ليست بناتئة » بنون ومثناة « ولا جحراء » بفتح الجيم وسكون المهملة ممدود أى عميقة ، وبتقديم الحاء أى ليست متصلبة ، وفى حديث عبد الله بن مغفل « ممسوح العين » وفى حديث سمرة مثله وكلاهما عند الطبرانى ولكن فى حديثهما « أعور العين اليسرى » ومثله لمسلم من حديث حذيفة ، وهذا بخلاف قوله فى حديث الباب « أعور العين اليمنى » وقد اتفقا عليه من حديث ابن عمر فيكون أرجح ، وإلى ذلك أشار ابن عبد البر لكن جمع بينهما القاضى عياض فقال : تصحح الروايتان معا بأن تكون المطموسة والممسوحة هى العوراء الطافئة بالهمز أى التى ذهب ضوؤها وهى العين اليمنى كما فى حديث ابن عمر ، وتكون الجاحظة التى كأنها كوكب وكأنها نخاعة فى حائط هى الطافية بلا همز وهى العين اليسرى كما جاء فى الرواية الأخرى ، وعلى هذا فهو أعور العين اليمنى واليسرى معا فكل واحدة منهما عوراء أى معيبة ، فان الأعور من كل شىء المعيب ، وكلا عينى الدجال معيبة فاحداهما معيبة بذهاب ضوئها حتى ذهب إدراكها ، والأخرى بنتوئها انتهى . قال النووى : هو فى نهاية الحسن . وقال القرطبى فى « المفهم » : حاصل كلام القاضى أن كل واحدة من عينى الدجال عوراء إحداهما بما أصابها حتى ذهب إدراكها والأخرى بأصل خلقها معيبة ، لكن يبعد هذا التأويل أن كل واحدة من عينيه قد جاء وصفها فى الرواية بمثل ماوصفت به الأخرى من العور فتأمله . وأجاب صاحبه القرطبى فى التذكرة بأن الذى تأوله القاضى صحيح ، فان المطموسة وهى التى ليست ناتئة ولا جحراء هى التى فقدت الادراك ، والاخرى وصفت بأن

عليها ظفرة غليظة وهى جلدة تغشى العين واذا لم تقطع عميت العين ، وعلى هذا فالعور فيهما لأن الظفرة مع غلظها تمنع الادراك أيضاً ، فيكون الدجال أعمى أو قريبا منه إلا أنه جاء ذكر الظفرة فى العين اليمنى فى حديث سفينة وجاء فى العين الشمال فى حديث سمرة فالله أعلم . قلت : وهذا هو الذى أشار إليه شيخه بقوله ان كل واحدة منهما جاء وصفها بمثل ماوصفت الأخرى ثم قال فى « التذكرة » يحتمل أن تكون كل واحدة منهما عليها ظفرة فان فى حديث حذيفة أنه ممسوح العين عليها ظفرة غليظة قال : وإذا كانت الممسوحة عليها ظفرة فالتى ليست كذلك أولى ، قال : وقد فسرت الظفرة بأنها لحمة كالعلقة . قلت : وقع فى حديث أبى سعيد عند أحمد « وعينه اليمنى عوراء جاحظة لاتخفى كأنها نخاعة فى حائط مجصص ، وعينه اليسرى كأنها كوكب درى » فوصف عينيه معاً ، ووقع عند أبى يعلى من هذا الوجه « أعور ذو حدقة جاحظة لاتخفى كأنها كوكب درى » ولعلها أبين لأن المراد بوصفها بالكوكب شدة اتقادها ، وهذا بخلاف وصفها بالطمس ووقع فى حديث أبى بن كعب عند أحمد والطبرانى « إحدى عينيه كأنها زجاجة خضراء » وهو يوافق وصفها بالكوكب ، ووقع فى حديث سفينة عند أحمد والطبرانى « أعور عينه اليسرى بعينه اليمنى ظفرة غليظة » والذى يتحصل من مجموع الأخبار أن الصواب فى طافية أنه بغير همز فانها قيدت فى رواية الباب بأنها اليمنى « وصرح فى حديث عبد الله بن مغفل وسمرة وأبى بكرة بأن عينه اليسرى ممسوحة والطافية هى البارزة وهى غير الممسوحة ، والعجب ممن يجوز رواية الهمز فى « طافية » وعدمه مع تضاد المعنى فى حديث واحد فلو كان ذلك فى حديثين لسهل الأمر ، وأما الظفرة فجائز أن تكون فى كلا عينيه لأنه لايضاد الطمس ولا النتوء ، وتكون التى ذهب ضوؤها هى المطموسة والمعيبة مع بقاء ضوئها هى البارزة ، وتشبيهها بالنخاعة فى الحائط المجصص فى غاية البلاغة ، وأما تشبيهها بالزجاجة الخضراء وبالكوكب الدرى فلا ينافى ذلك فان كثيرا ممن يحدث له فى عينه النتوء يبقى معه الإدراك فيكون الدجال من هذا القبيل والله أعلم . قال ابن العربى : فى اختلاف صفات الدجال بما ذكر من النقص بيان أنه لايدفع النقص عن نفسه كيف كان ، وأنه محكوم عليه فى نفسه . وقال البيضاوى : الظفرة لحمة تنبت عند المآق ، وقيل جلدة تخرج فى العين من الجانب الذى يلى الأنف ، ولا يمنع أن تكون فى العين السالمة بحيث لاتوارى الحدقة بأسرها بل تكون على حدتها . **قوله** (هذا الدجال) فى رواية شعيب « قلت من هذا ؟ قالوا » وكذا فى رواية حنظلة ، وفى رواية مالك « فقيل المسيح الدجال » ولم أقف على اسم القائل معينا . **قوله** (أقرب الناس به شبها ابن قطن) زاد فى رواية شعيب « وابن قطن رجل من بنى المصطلق من خزاعة » وفى رواية حنظلة « أشبه من رأيت به ابن قطن » وزاد أحمد بن محمد المكى فى روايته « قال الزهرى هلك فى الجاهلية » وقدمت هناك سياق نسبه الى خزاعة من فوائد الدمياطى ، وسأذكر اسمه فى آخر الباب مع بقية صفته ان شاء الله تعالى ، واستشكل كون الدجال يطوف بالبيت وكونه يتلو عيسى بن مريم ، وقد ثبت أنه اذا رآه يذوب ، وأجابوا عن ذلك بأن الرؤيا المذكورة كانت فى المنام ، ورؤيا الأنبياء وان كانت وحيا لكن فيها مايقبل التعبير . وقال عياض : لا إشكال فى طواف عيسى بالبيت ، وأما الدجال فلم يقع فى رواية مالك أنه طاف وهى أثبت ممن روى طوافه . وتعقب بأن الترجيح مع إمكان الجمع مردود ، لأن سكوت مالك عن نافع عن ذكر الطواف لايرد رواية الزهرى عن سالم ، وسواء ثبت أنه طاف أم لم يطف فرؤيته إياه بمكة مشكلة مع ثبوت أنه لايدخل مكة ولا المدينة ، وقد انفصل عنه القاضى عياض بأن منعه من دخولها إنما هو عند خروجه فى آخر

الزمان . قلت : ويؤيده ما دار بين أبي سعيد وبين ابن صياد فيما أخرجه مسلم وأن ابن صياد قال له ألم يقل النبي ﷺ أنه لايدخل مكة ولا المدينة وقد خرجت من المدينة أريد مكة ، فتأوله من جزم بأن ابن صياد هو الدجال ، على أن المنع إنما هو حيث يخرج ، وكذا الجواب عن مشيه وراء عيسى عليه السلام ، الحديث السابع حديث عائشة « سمعت رسول الله ﷺ يستعيذ في صلاته من فتنة الدجال » وهو مختصر من حديث تقدم بتمامه في « باب الدعاء قبل السلام » وهو قبيل كتاب الجمعة أورده من طريق شعيب عن الزهري بهذا السند مطولا ثم قال « وعن الزهري » فذكر هذا الحديث هنا . الحديث الثامن ، **قوله** (أخبرني أبي) هو عثمان بن جبلة بفتح الجيم والموحدة ابن أبي رواد بفتح الراء وتشديد الواو . **قوله** (عن عبد الملك) هو ابن عمير ، ونسب عند مسلم في رواية محمد ابن جعفر عن شعبة فقال « عن عبد الملك بن عمير » . **قوله** (ربعي) بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر العين المهملة اسم بلفظ النسب ، وهو ابن حراش بمهملة وآخره معجمة ، وحذيفة هو ابن اليمان . **قوله** (عن النبي ﷺ قال في الدجال ان معه) كذا ذكره شعبة مختصرا ، وتقدم في أول ذكر بني اسرائيل من طريق أبي عوانة عن عبد الملك عن ربعي قال « قال عقبة بن عمرو لحذيفة ألا تحدثنا ماسمعت من رسول الله ﷺ فقال : سمعته يقول ان مع الدجال إذا خرج » وكذا لمسلم من طريق شعيب بن صفوان عن عبد الملك . **قوله** (ان معه ماء ونارا) عند مسلم من طريق نعيم بن أبي نعيم بن أبي هند عن ربعي « اجتمع حذيفة وأبو مسعود فقال حذيفة لأنا بما مع الدجال أعلم منه » وفي رواية أبي مالك الأشجعي عن ربعي عن حذيفة قال « قال رسول الله ﷺ لأنا أعلم بما مع الدجال منه معه نهران يجريان أحدهما رأى العين ماء أبيض والآخر رأى العين نار تأجج » وفي رواية شعيب بن صفوان « فأما الذي يراه الناس ماء فنار تحرق ، وأما الذي يراه الناس نارا فماء بارد » الحديث ، وفي حديث سفينة عند أحمد والطبراني « معه واديان أحدهما جنة والآخر نار ، فناره جنة وجنته نار » وفي حديث أبي أمامة عند ابن ماجه « وان من فتنته أن معه جنة ونارا فناره جنة وجنته نار ، فمن ابتلي بناره فليستغث بالله وليقرأ فواتح الكهف فتكون عليه بردا وسلاما » . **قوله** (فناره ماء بارد وماؤه نار) زاد محمد بن جعفر في روايته « فلا تهلكوا » وفي رواية أبي مالك « فان أدركه أحد فليأت النهر الذي يراه نارا وليغمض ثم ليطأطىء رأسه فيشرب » وفي رواية شعيب بن صفوان « فمن أدرك ذلك منكم فليقع في الذي يراه نارا فانه ماء عذب طيب » وكذا في رواية أبي عوانة وفي حديث أبي سلمة عن أبي هريرة « وانه يجيء معه مثل الجنة والنار ، فالتي يقول انها الجنة هي النار » أخرجه أحمد ، وهذا كله يرجع الى اختلاف المرئي بالنسبة إلى الرائي ، فاما أن يكون الدجال ساحرا فيخيل الشيء بصورة عكسه ، وإما أن يجعل الله باطن الجنة التي يسخرها الدجال نارا وباطن النار جنة ، وهذا الراجح . وإما أن يكون ذلك كناية عن النعمة والرحمة بالجنة وعن المحنة والنقمة بالنار ، فمن أطاعه فأنعم عليه بجنته يؤل أمره الى دخول نار الآخرة وبالعكس ، ويحتمل أن يكون ذلك من جملة المحنة والفتنة فيرى الناظر الى ذلك من دهشته النار فيظنها جنة وبالعكس . الحديث التاسع ، **قوله** (عن قتادة عن أنس) يأتي في التوحيد عن حفص بن عمر عن شعبة أنبأنا قتادة سمعت أنسا . **قوله** (مابعث نبي الا أنذر أمته الأعور الكذاب) في رواية حفص « مابعث الله من نبي » وقد تقدم بيانه في الحديث الخامس ، **قوله** (ألا إنه أعور) بتخفيف اللام وهي حرف تنبيه . **قوله** (وان ربكم ليس بأعور) تقدم بيان الحكمة فيه في الحديث الخامس بما فيه مقنع . **قوله** (وان بين عينيه مكتوب كافر) كذا

للأكثر وللجمهور « مكتوبا » ولا اشكال فيه لأنه إما اسم ان وإما حال ، وتوجيه الاول أنه حذف اسم ان والجملة بعده مبتدأ وخبر فى موضع خبر ان والاسم المحذوف إما ضمير الشأن أو يعود على الدجال ، ويجوز أن يكون كافر مبتدأ والخبر بين عينيه ، وعند مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة « مكتوب بين عينيه ك ف ر » ومن طريق هشام عن قتادة حدثنى أنس بلفظ « الدجال مكتوب بين عينيه ك ف ر » أى كافر ، ومن طريق شعيب بن الحبحاب عن أنس « مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها ك ف ر يقرؤه كل مسلم » وفى رواية عمر بن ثابت عن بعض الصحابة « يقرؤه كل من كره عمله » أخرجه الترمذى ، وهذا أخص من الذى قبله . وفى حديث أبى بكرة عند أحمد « يقرؤه الأمى والكاتب » ونحوه فى حديث معاذ عند البزار . وفى حديث أبى أمامة عند ابن ماجه « يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب » ولأحمد عن جابر « مكتوب بين عينيه كافر » مهجاة ومثله عند الطبرانى من حديث أسماء بنت عميس ، قال ابن العربى : فى قوله ك ف ر اشارة الى أن فعل وفاعل من الكفر انما يكتب بغير ألف وكذا هو فى رسم المصحف وان كان أهل الخط أثبتوا فى فاعل ألفا فذاك لزيادة البيان ، وقوله « يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب » إخبار بالحقيقة « وذلك أن الادراك فى البصر يخلقه الله للعبد كيف شاء ومتى شاء ، فهذا يراه المؤمن بغير بصره وان كان لا يعرف الكتابة ، ولا يراه الكافر ولو كان يعرف الكتابة كما يرى المؤمن الأدلة بعين بصيرته ولا يراها الكافر فيخلق الله للمؤمن الادراك دون تعلم لأن ذلك الزمان تنخرق فيه العادات فى ذلك ، ويحتمل قوله يقرؤه من كره عمله أن يراد به المؤمنون عموما ويحتمل أن يختص ببعضهم ممن قوى إيمانه ، وقال النووى : الصحيح الذى عليه المحققون أن الكتابة المذكورة حقيقة جعلها الله علامة قاطعة بكذب الدجال فيظهر الله المؤمن عليها ويخفيها على من أراد شقاوته . وحكى عياض خلافا وأن بعضهم قال « هى مجاز عن سمة الحدوث عليه ، وهو مذهب ضعيف ، ولا يلزم من قوله « يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب » أن لا تكون الكتابة حقيقة بل يقدر الله على غير الكاتب علم الادراك فيقرأ ذلك وان لم يكن سبق له معرفة الكتابة ، وكأن السر اللطيف فى أن الكاتب وغير الكاتب يقرأ ذلك لمناسبة أن كونه أعور يدركه كل من رآه فالله أعلم . الحديث العاشر والحادى عشر ، **قوله** (فيه أبو هريرة وابن عباس) أى يدخل فى الباب حديث أبى هريرة وحديث ابن عباس ، فيحتمل أن يريد أصل الباب فيتناول كلامه كل شىء ورد مما يتعلق بالدجال من حديث المذكورين ، ويحتمل أن يريد خصوص الحديث الذى قبله وهو أن كل نبى أنذر قومه الدجال وهو أقرب ، فمما ورد عن أبى هريرة فى ذلك ما تقدم فى ترجمة نوح من أحاديث الأنبياء من رواية يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن أبى هريرة « قال النبى ﷺ ألا أحدثكم حديثا عن الدجال ماحدث به نبى قومه ؟ انه أعور ، وانه يجىء معه بمثال الجنة والنار ، فالتى يقول انها الجنة هى النار ، وانى أنذركم كما أنذر به نوح قومه » وأخرج البزار بسند جيد عن أبى هريرة « سمعت أبا القاسم الصادق المصدوق يقول : يخرج مسيح الضلالة فيبلغ ماشاء الله أن يبلغ من الأرض فى أربعين يوما ، فيلقى المؤمنون منه شدة شديدة » الحديث ، ومما ورد فى ذلك من حديث ابن عباس ما تقدم أيضا فى الملائكة من طريق أبى العالية عن ابن عباس فى ذكر صفة موسى عليه السلام وفيه « وذكر أنه رأى الدجال » ووقع عند أحمد والطبرانى من طريق أخرى عن ابن عباس عن النبى ﷺ أنه قال فى الدجال « أعور هجان - بكسر أوله وتخفيف الجيم أى أبيض أزهر - كأن رأسه أصلة أشبه الناس بعبد العزى بن قطن ، فاما هلك الهلك فان ربكم ليس بأعور » وفى لفظ للطبرانى « ضخم فيلسانى

- بفتح الفاء وسكون التحتانية وفتح اللام وبعد الالف نون - أى عظيم الجثة كأن رأسه أغصان شجرة ، يريد أن شعر رأسه كثير متفرق قائم ، أشبه الناس بعبد العزى بن قطن رجل من خزاعة ، وفى حديث النواس بن سمعان عند مسلم والترمذى وابن ماجه ، شاب قطط عينه قائمة ، ولابن ماجه ، كأنى أشبهه بعبد العزى بن قطن ، وعند البزار من حديث الغلتان بن عاصم ، أجلى الجبهة عريض النحر ممسوح العين اليسرى كأنه عبد العزى بن قطن ، وقد تقدم فى ترجمة عيسى سياق نسب عبد العزى بن قطن ، ووقع فى حديث أبى هريرة عند أحمد نحوه لكن قال ، كأنه قطن بن عبد العزى ، وزاد ، فقال يارسول الله هل يضرنى شبهه ؟ قال : لا أنت مؤمن وهو كافر ، وهذه الزيادة ضعيفة فان فى سنده المسعودى وقد اختلط والمحفوظ أنه عبد العزى بن قطن وأنه هلك فى الجاهلية كما قال الزهرى ، والذى قال ، هل يضرنى شبهه ، هو أكثم بن أبى الجون ، وانما قاله فى حق عمرو بن لحى كما أخرجه أحمد والحاكم من طريق محمد ابن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة رفعه ، عرضت على النار فرأيت فيها عمرو بن لحى ، الحديث وفيه ، وأشبه من رأيت به أكثم بن أبى الجون . فقال أكثم : يارسول الله أيضرنى شبهه ؟ قال : لا انك مسلم وهو كافر ، فاما الدجال فشبهه بعبد العزى بن قطن وشبه عينه الممسوحة بعين أبى يحيى الانصارى كما تقدم والله أعلم ، وفى حديث حذيفة عند مسلم ، جفال الشعر ، وهو بضم الجيم وتخفيف الفاء أى كثيره

٢٧ - باب لا يدخل الدجال المدينة

٧١٣٢ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهرى أخبرنى عبيد الله بن عتبة بن مسعود ، أن أبا سعيد قال : حدثنا رسول الله ﷺ يوما حديثا طويلا عن الدجال ، فكان فيما يحدثنا به أنه قال : يأتى الدجال - وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة - فينزل بعض السباخ التى تلى المدينة ، فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس - أو من خيار الناس - فيقول : أشهد أنك الدجال الذى حدثنا رسول الله ﷺ حديثه ، فيقول الدجال : أرأيتم إن قتلت هذا ثم أحييته هل تشكون فى الأمر ؟ فيقولون : لا ، فيقتله ثم يحييه ، فيقول : والله ما كنت فيك أشد بصيرة منى اليوم ، فيريد الدجال أن يقتله فلا يسلط عليه »

٧١٣٣ - حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر « عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال »

٧١٣٤ - حدثنى يحيى بن موسى حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا شعبة عن قتادة « عن أنس بن مالك عن النبى ﷺ قال : المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها الدجال ولا الطاعون إن شاء الله »

قوله (باب لا يدخل الدجال المدينة) أى المدينة النبوية ، ذكر فيه ثلاثة أحاديث : الأول قوله « حدثنا النبى

ﷺ يوما حديثا طويلا عن الدجال ، كذا ورد من هذا الوجه مبهما وقد ورد من غير هذا الوجه عن أبي سعيد مالعله يؤخذ منه مالم يذكر كما فى رواية أبي نضرة عن أبي سعيد أنه يهودى وأنه لايولد له وأنه لايدخل المدينة ولا مكة أخرجه مسلم ، وفى رواية عطية عن ابن أبي سعيد رفعه فى صفة عين الدجال كما تقدم وفيه « ومعه مثل الجنة والنار ، وبين يديه رجلان ينذران أهل القرى ، كلما خرجا من قرية دخل أوائله » أخرجه أبو يعلى والبزار وهو عند أحمد بن منيع مطول وسنده ضعيف ، وفى رواية أبي الوداك عن أبي سعيد رفعه فى صفة عين الدجال أيضا وفيه « معه من كل لسان ، ومعه صورة الجنة خضراء يجرى فيها الماء وصورة النار سوداء تدخن » ، **قوله** (يأتى الدجال) أى إلى ظاهر المدينة ، **قوله** (فينزل بعض السباخ) بكسر المهملة وتخفيف الموحدة جمع سبخة بفتحتين وهى الأرض الرملة التى لاتنبت لملوحتها ، وهذه الصفة خارج المدينة من غير جهة الحرة . **قوله** (التى تلى المدينة) أى من قبل الشام . **قوله** (فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس أو من خيار الناس) فى رواية صالح عن ابن شهاب عند مسلم « أو من خير الناس » وفى رواية أبي الوداك عن أبي سعيد عند مسلم « فيتوجه قبله رجل من المؤمنين ، فيلقاه مسالح الدجال فيقولون أو ما تؤمن بربنا ؟ فيقول ما بربنا خفاء ، فينطلقون به الى الدجال بعد أن يريدوا قتله ، فاذا رآه قال : يا أيها الناس هذا الدجال الذى ذكره رسول الله ﷺ » وفى رواية عطية « فيدخل القرى كلها غير مكة والمدينة حرمتا عليه ، والمؤمنون متفرقون فى الأرض ، فيجمعهم الله فيقول رجل منهم : والله لأنطلقن فلأنظرن هذا الذى أنذرناه رسول الله ﷺ ، فيمنعه أصحابه خشية أن يفتتن به ، فيأتى حتى اذا أتى أدنى مسلحة من مسالحه أخذوه فسألوه ماشأنه فيقول : أريد الدجال الكذاب ، فيكتبون اليه بذلك فيقول ارسلوا به إلى ، فلما رآه عرفه . **قوله** (فيقول أشهد أنك الدجال الذى حدثنا رسول الله ﷺ حديثه) فى رواية عطية « أنت الدجال الكذاب الذى أنذرناه رسول الله ﷺ » وزاد « فيقول له الدجال لتطيعنى فيما آمرك به أو لأشقنك شقتين ، فينادى : يا أيها الناس هذا المسيح الكذاب » . **قوله** (فيقول الدجال أرأيتم ان قتلت هذا ثم أحييته هل تشكون فى الأمر ؟ فيقولون : لا) فى رواية عطية « ثم يقول الدجال لأوليائه » وهذا يوضح أن الذى يحييه بذلك أتباعه ، ويرد قول من قال : ان المؤمنين يقولون له ذلك تقية ، أو مرادهم لا نشك أى فى كفرك وبطلان قولك . **قوله** (فيقتله ثم يحييه) فى رواية أبي الوداك « فيأمر به الدجال فيشبح فيشبع ظهره وبطنه ضرباً » فيقول : أما تؤمن بى ؟ فيقول : أنت المسيح الكذاب ، فيؤمر به فيوشر بالميشار من مفرقه حتى يفرق بين رجليه ثم يمشى الدجال بين القطعتين ثم يقول : قم ، فيستوى قائما » وفى حديث النواس بن سمعان عند مسلم « فيدعو رجلا ممتلئاً شباباً فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين ، ثم يدعوه فيقبل ويتهلل وجهه يضحك » وفى رواية عطية « فيأمر به فيمد برجليه ثم يأمر بحديدة فتوضع على عجب ذنبه ثم يشقه شقتين ، ثم قال الدجال لأوليائه : أرأيتم إن أحييت لكم هذا ، ألستم تعلمون أنى ربكم ؟ فيقولون : نعم ، فيأخذ عصا فضرب أحد شقيه فاستوى قائما فلما رأى ذلك أولياؤه صدقوه وأحبوه وأيقنوا بذلك أنه ربهم » وعطية ضعيف . قال ابن العربى هذا اختلاف عظيم يعنى فى قتله بالسيف وبالميشار ، قال فيجمع بأنهما رجلان يقتل كلا منهما قتلة غير قتلة الآخر ، كذا قال ، والأصل عدم التعدد ، ورواية الميشار تفسر رواية الضرب بالسيف ، فلعل السيف كان فيه فلول فصار كالميشار وأراد المبالغة فى تعذيبه بالقتلة المذكورة ، ويكون قوله « فضربه بالسيف » مفسراً لقوله أنه نشره وقوله

« فيقطعه جزلتين » إشارة الى آخر أمره لما ينتهى نشره . قال ابن العربى : وقد وقع فى قصة الذى قتله الخضر انه وضع يده فى رأسه فاقتلعه ، وفى أخرى فاضجعه بالسكين فذبحه ، فلم يكن بد من ترجيح احدى الروايتين على الأخرى لكون القصة واحدة . قلت : وقد تقدم فى تفسير الكهف بيان التوفيق بين الروايتين أيضا بحمد الله تعالى. قال الخطابى : فان قيل كيف يجوز أن يجرى الله الآية على يد الكافر ؟ فان إحياء الموتى آية عظيمة من آيات الأنبياء فكيف ينالها الدجال وهو كذاب منتر يدعى الربوبية ؟ فالجواب أنه على سبيل الفتنة للعباد اذ كان عندهم مايدل على أنه مبطل غير محق فى دعواه وهو أنه أعور مكتوب على جبهته كافر يقرؤه كل مسلم ، فدعواه داحضة مع وسم الكفر ونقص الذات والقدر ، إذ لو كان إلها لأزال ذلك عن وجهه ، وآيات الانبياء سالمة من المعارضة فلا يشتبهان وقال الطبرى : لايجوز أن تعطى أعلام الرسل لأهل الكذب والإفك فى الحالة التى لا سبيل لمن عاين ما أتى به فيها إلا الفصل بين المحق منهم والمبطل ، فأما إذا كان لمن عاين ذلك السبيل الى علم الصادق من الكاذب فمن ظهر ذلك على يده فلا ينكر إعطاء الله ذلك للكذابين ، فهذا بيان الذى أعطيه الدجال من ذلك فتنة لمن شاهده ومحنة لمن عاينه انتهى . وفى الدجال مع ذلك دلالة بينة لمن عقل على كذبه . لأنه ذو أجزاء مؤلفة ، وتأثير الصنعة فيه ظاهر مع ظهور الآفة به من عور عينيه ، فاذا دعا الناس الى أنه ربهم فأسوأ حال من يراه من ذوى العقول أن يعلم أنه لم يكن ليسوى خلق غيره ويعدله ويحسنه ولا يدفع النقص عن نفسه ، فأقل مايجب أن يقول : يا من يزعم أنه خالق السماء والأرض صور نفسك وعدلها وأزل عنها العاهة ، فان زعمت أن الرب لايحدث فى نفسه شيئا فأزل ماهو مكتوب بين عينيك . وقال المهلب : ليس فى اقتدار الدجال على احياء المقتول المذكور مايخالف ماتقدم من قوله ﷺ « هو أهون على الله من ذلك » أى من أن يمكن من المعجزات تمكينا صحيحا ، فان اقتداره على قتل الرجل ثم إحيائه لم يستمر له فيه ولا فى غيره ولا استضر به المقتول إلا ساعة تألمه بالقتل مع حصول ثواب ذلك له ، وسـ لا يكون وجد للقتل ألما لقدرة الله تعالى على دفع ذلك عنه . وقال ابن العربى : الذى يظهر على يد الدجال من الآيات من إنزال المطر والخصب على من يصدقه والجدب على من يكذبه واتباع كنوز الأرض له وما معه من جنة ونار ومياه تجرى كل ذلك محنة من الله واختبار ليهلك المرتاب وينجو المتيقن ، وذلك كله أمر مخوف ، ولهذا قال ﷺ « لافتنة أعظم من فتنة الدجال » وكان يستعيذ منها فى صلاته تشريعا لأمته ، وأما قوله فى الحديث الآخر عند مسلم « غير الدجال أخوف لى عليكم » فانما قال ذلك للصحابة لأن الذى خافه عليهم أقرب اليهم من الدجال فالقريب المتيقن وقوعه لمن يخاف عليه يشتد الخوف منـــه على البعيد المظنون وقوعه به ولو كان أشد . **قوله** (فيقول والله ماكنت فيك أشد بصيرة منى اليوم) فى رواية أبى الوداك « ما ازددت فيك إلا بصيرة » ثم يقول « يا أيها الناس انه لا يفعل بعدى بأحد من الناس » وفى رواية عطية « فيقول له الدجال أما تؤمن بى ؟ فيقول : أنا الآن أشد بصيرة فيك منى . ثم نادى فى الناس : يا أيها الناس هذا المسيح الكذاب ، من أطاعه فهو فى النار ، ومن عصاه فهو فى الجنة » ونقل ابن التين عن الداودى أن الرجل إذا قال ذلك للدجال ذاب كما يذوب الملح فى الماء ، كذا قال ، والمعروف أن ذلك إنما يحصل للدجال اذا رأى عيسى بن مريم . **قوله** (فيريد الدجال أن يقتله فلا يسلط عليه) فى رواية أبى الوداك « فيأخذه الدجال ليذبحه فيجعل مابين رقبته إلى ترقوته نحاس فلا يستطيع اليه سبيلا وفى رواية عطية « فقال له الدجال : لتطيعنى أو لأذبحنك ، فقال : والله لا أطيعك أبدا ، فامر به فأضجع فلا يقدر

عليه ولا يتسلط عليه مرة واحدة » زاد فى رواية عطية « فأخذ يديه ورجليه فألقى فى النار وهى غبراء ذات دخان وفى رواية أبى الوداك « فيأخذ بيديه ورجليه فيقذف به فيحسب الناس أنه قذفه الى النار وانما ألقى فى الجنة » زاد فى رواية عطية « قال رسول الله ﷺ : ذلك الرجل أقرب أمتى منى وأرفعهم درجة » وفى رواية أبى الوداك « هذا أعظم شهادة عند رب العالمين » ووقع عند أبى يعلى وعبد بن حميد من رواية حجاج بن أرطاة عن عطية أنه « يذبح ثلاث مرات ثم يعود ليذبحه الرابعة فيضرب الله على حلقه بصفيحة نحاس فلا يستطيع ذبحه » والأول هو الصواب . ووقع فى حديث عبد الله بن عمرو رفعه فى ذكر الدجال « يدعو برجل لا يسلطه الله إلا عليه » فذكر نحو رواية أبى الوداك وفى آخره « فيهوى اليه بسيفه فلا يستطيعه فيقول : أخروه عنى » وقد وقع فى حديث عبد الله بن معتمر ثم يدعو برجل فيما يرون فيؤمر به فيقتل ثم يقطع أعضاءه كل عضو على حدة فيفرق بينها حتى يراه الناس ثم يجمعها ثم يضرب بعصاه فاذا هو قائم فيقول : أنا الله الذى أميت وأحيى ، قال وذلك كله سحر سحر أعين الناس ليس يعمل من ذلك شيئاً » وهو سند ضعيف جدا . وفى رواية أبى يعلى من الزيادة « قال أبو سعيد كنا نرى ذلك الرجل عمر بن الخطاب لما نعلم من قوته وجلده » ووقع فى صحيح مسلم عقب رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة « قال أبو اسحق : يقال ان هذا الرجل هو الخضر » كذا أطلق فظن القرطبى أن أبا اسحق المذكور هو السبيعى أحد الثقات من التابعين ولم يصب فى ظنه فان السند المذكور لم يجر لأبى اسحق فيه ذكر ، وانما أبو اسحق الذى قال ذلك هو ابراهيم بن محمد بن سفيان الزاهد راوى صحيح مسلم عنه كما جزم به عياض والنووى وغيرهما وقد ذكر ذلك القرطبى فى تذكرته أيضاً قبل ، فكأن قوله فى الموضع الثانى السبيعى سبق قلم ، ولعل مستنده فى ذلك ماقاله معمر فى جامعه بعد ذكر هذا الحديث « قال معمر بلغنى أن الذى يقتل الدجال الخضر » وكذا أخرجه ابن حبان من طريق عبد الرزاق عن معمر قال « كانوا يرون أنه الخضر » وقال ابن العربى سمعت من يقول : ان الذى يقتله الدجال هو الخضر ، وهذه دعوى لا برهان لها . قلت : وقد تمسك من قاله بما أخرجه ابن حبان فى صحيحه من حديث أبى عبيدة بن الجراح رفعه فى ذكر الدجال « لعله أن يدركه بعض من رآنى أو سمع كلامى » الحديث . ويعكر عليه قوله فى رواية لمسلم تقدم التنبيه عليها « شاب ممتلىء شبابا » ويمكن أن يجاب بأن من جملة خصائص الخضر أن لا يزال شابا ، ويحتاج الى دليل . الحديث الثانى حديث نعيم عن أبى هريرة « على انقاب المدينة ملائكة » تقدم شرحه فى فضائل المدينة أواخر « كتاب الحج » وتقدم هناك من حديث أنس « ليس من بلد الا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة » وكذا وقع فى حديث جابر « يسيح فى الأرض أربعين يوما يرد كل بلدة غير هاتين البلدتين مكة والمدينة حرمهما الله تعالى عليه يوم من أيامه كالسنة ويوم كالشهر ويوم كالجمعة وبقية أيامه كأيامكم هذه » أخرجه الطبرانى وهو عند أحمد بنحوه بسند جيد ولفظه « تطوى له الأرض فى أربعين يوما إلا ماكان من طيبة » الحديث وأصله عند مسلم من حديث النواس بن سمعان بلفظ « قلنا يارسول الله فما لبثه فى الارض ؟ قال : أربعون يوما » فذكره وزاد « قلنا يارسول الله فذلك اليوم الذى كالسنة يكفينا فيه صلاة يوم ، قال : لا أقدروا له قدره . قلنا : يارسول الله وما إسراعه فى الارض ؟ قال : كالغيث استدبرته الريح » وله عن عبد الله بن عمرو « يخرج الدجال فى أمتى فيمكث أربعين ، لا أدرى أربعين يوما أو أربعين شهرا أو أربعين عاما » الحديث ، والجزم بأنها أربعون يوما مقدم على هذا الترديد ، فقد أخرجه الطبرانى من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو بلفظ « يخرج - يعني

الدجال - فيمكث فى الأرض أربعين صباحا يرد فيها كل منهل الا الكعبة والمدينة وبيت المقدس » الحديث ووقع فى حديث سمرة المشار اليه قبل « يظهر على الأرض كلها إلا الحرمين وبيت المقدس فيحصر المؤمنين فيه ثم يهلكه الله » وفى حديث جنادة بن أبى أمية « أتينا رجلا من الانصار من الصحابة قال قام فينا رسول الله ﷺ فقال : أنذركم المسيح » الحديث وفيه « يمكث فى الارض أربعين صباحا ، يبلغ سلطانه كل منهل ، لا يأتى أربعة مساجد الكعبة ومسجد الرسول ومسجد الأقصى والطور » أخرجه أحمد ورجاله ثقات . الحديث الثالث حديث أنس ، **قوله** (يأتيها الدجال) أى المدينة (فيجد الملائكة يحرسونها) فى حديث محجن بن الأدرع عند أحمد والحاكم فى ذكر المدينة « ولا يدخلها الدجال ان شاء الله كلما أراد دخولها تلقاه بكل نقب من أنقابها ملك مصلت سيفه يمنعه عنها » وعند الحاكم من طريق أبى عبد الله القراظ سمعت سعد بن مالك وأبا هريرة يقولان « قال رسول الله ﷺ اللهم بارك لأهل المدينة » الحديث وفيه « الا ان الملائكة مشتبكة بالملائكة ، على كل نقب من أنقابها ملكان يحرسانها لايدخلها الطاعون ولا الدجال ، قال ابن العربى : يجمع بين هذا وبين قوله « على كل نقب ملكان » أن سيف احدهما مسلول والآخر بخلافه . **قوله** (فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله) قيل هذا الاستثناء محتمل للتعليق ومحتمل للتبرك وهو أولى ، وقيل انه يتعلق بالطاعون فقط وفيه نظر ، وحديث محجن بن الادرع المذكور آنفا يؤيد أنه لكل منهما . وقال القاضى عياض : فى هذه الاحاديث حجة لأهل السنة فى صحة وجود الدجال وأنه شخص معين يبتلى الله به العباد ويقدره على أشياء كاحياء الميت الذى يقتله وظهور الخصب والانهار والجنة والنار واتباع كنوز الارض له وأمره السماء فتمطر والأرض فتنبت وكل ذلك بمشيئة الله ، ثم يعجزه الله فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره ، ثم يبطل أمره ويقتله عيسى بن مريم وقد خالف فى ذلك بعض الخوارج والمعتزلة والجهمية فانكروا وجوده وردوا الأحاديث الصحيحة ، وذهب طوائف منهم كالجبائى إلى أنه صحيح الوجود لكن كل الذى معه مخاريق وخيالات لا حقيقة لها ، وألجأهم الى ذلك أنه لو كان ما معه بطريق الحقيقة لم يوثق بمعجزات الانبياء ، وهو غلط منهم لأنه لم يدع النبوة فتكون الخوارق تدل على صدقه ، وانما ادعى الالهية وصورة حاله تكذبه لعجزه ونقصه فلا يغتر به الا رعاع الناس إما لشدة الحاجة والفاقة وإما تقية وخوفا من أذاه وشره مع سرعة مروره فى الأرض فلا يمكث حتى يتأمل الضعفاء حاله ، فمن صدقه فى تلك الحال لم يلزم منه بطلان معجزات الانبياء ، ولهذا يقول له الذى يحييه بعد أن يقتله « ما ازددت فيك إلا بصيرة » . قلت : ولا يعكر على ذلك ماورد فى حديث أبى أمامة عند ابن ماجه أنه « يبدأ فيقول أنا نبى ، ثم يثنى فيقول أنا ربكم » فانه يحمل على انه ، انما يظهر الخوارق بعد قوله الثانى . ووقع فى حديث أبى أمامة المذكور « وان من فتنته ان يقول للأعرابى : أرأيت إن بعثت لك أباك وأمك أتشهد أنى ربك ؟ فيقول نعم ، فيمثل له شيطانان فى صورة أبيه وأمه يقولان له : يابنى اتبعه فانه ربك ، وان من فتنته أن يمر بالحى فيكذبونه فلا تبقى لهم سائمة الا هلكت ، ويمر بالحى فيصدقونه فيأمر السماء أن تمطر والأرض أن تنبت فتمطر وتنبت حتى تروح مواشيهم من يومهم ذلك أسمن ما كانت وأعظم وامدة خواصر وأدرة ضروعا »

٢٨ - باب يأجوجَ ومأجوجَ

٧١٣٥ — حدثنا أبو اليمان أخبرنا شُعَيبٌ عن الزُّهري ح . وحدَّثنا إسماعيلُ حدَّثني أخي عن سليمانَ عن محمد بن أبي عتيق عن ابنِ شهابٍ عن عُروةَ بن الزُّبيرِ أن زينبَ ابنةَ أبي سَلمةَ حدَّثتْهُ « عن أم حَبيبةَ بنتِ أبي سفيانَ عن زينبَ ابنةِ جَحش أن رسولَ اللهِ ﷺ دخلَ عليها يوماً فزِعاً يقول : لا إلهَ إلا الله ، ويل للعرَب ، من شرٍّ قد اقترَب . فتحَ اليومَ من رَدْم يأجوجَ ومأجوجَ مثلَ هٰذه - وحَلَّقَ بإصبَعَيه الإبهام والتي تليها - قالت زينبُ إبنة جَحش : فقلتُ يا رسولَ الله ، افنهلكُ وفينا الصالحون ؟ قال : نعم ، إذا كثرَ الخبَثُ »

٧١٣٦ — حدثنا موسى بن اسماعيلَ حدَّثنا وُهَيبٌ حدَّثنا ابنُ طاوُسٍ عن أبيه « عن أبي هريرةَ عنِ النبيِّ ﷺ قال : يفتَحُ الرَّدمُ - ردمُ يأجوجَ ومأجوجَ - مثل هٰذه ، وعَقَدَ وهَيبٌ تسعينَ

قوله (باب يأجوج ومأجوج) تقدم شيء من خبرهم في ترجمة ذي القرنين من أحاديث الأنبياء وأنهم من بني آدم ثم بني يافث بن نوح . وبه جزم وهب وغيره ، وقيل انهم من الترك قاله الضحاك ، وقيل يأجوج من الترك ومأجوج من الديلم وعن كعب : هم من ولد آدم من غير حواء وذلك أن آدم نام فاحتلم فامتزجت نطفته بالتراب فخلق منها يأجوج ومأجوج ، ورد بأن النبي لايحتلم ، وأجيب عنه بان المنفي أن يرى في المنام أنه يجامع فيحتمل أن يكون دفق الماء فقط وهو جائز كما يجوز أن يبول ، والأول المعتمد ، وإلا فاين كانوا حين الطوفان ويأجوج ومأجوج بغير همز لأكثر القراء ، وقرأ عاصم بالهمزة الساكنة فيهما وهي لغة بني أسد ، وقرأ العجاج وولده رؤية أأجوج بهمزة بدل الياء وهما اسمان أعجميان عند الأكثر منعا من الصرف للعلمية والعجمة ، وقيل بل عربيان ، واختلف في اشتقاقهما فقيل من أجيج النار وهو التهابها ، وقيل من الأجة بالتشديد وهي الاختلاط أو شدة الحر وقيل من الأج وهو سرعة العدو ، وقيل من الأجاج وهو الماء الشديد الملوحة ، ووزنهما يفعول ومفعول وهو ظاهر قراءة عاصم وكذا الباقين ان كانت الألف مسهلة من الهمزة ، فقيل فاعول من يج مسج ، وقيل ماجوج من ماج اذا اضطرب ، ووزنه أيضا مفعول قاله أبو حاتم ، قال والأصل موجوج ، وجميع ما ذكر من الاشتقاق مناسب لحالهم ، ويؤيد الاشتقاق وقول من جعله من ماج اذا اضطرب قوله تعالى ﴿ وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض ﴾ وذلك حين يخرجون من السد ، وجاء في صفتهم ما أخرجه ابن عدي وابن أبي حاتم والطبراني في « الأوسط » ، وابن مردويه من حديث حذيفة رفعه قال « يأجوج أمة ومأجوج أمة كل أمة أربعمائة ألف لايموت الرجل منهم حتى ينظر الى ألف ذكر من صلبه كلهم قد حمل السلاح » وهو من رواية يحيى بن سعيد العطار عن محمد ابن اسحق عن الأعمش ، والعطار ضعيف جدا ، ومحمد بن اسحق قال ابن عدي ليس هو صاحب المغازي بل هو العكاشي ، قال والحديث موضوع ، وقال ابن أبي حاتم منكر ، قلت : لكن لبعضه شاهد صحيح أخرجه ابن حبان من حديث ابن مسعود رفعه « ان يأجوج ومأجوج أقل مايترك أحدهم لصلبه ألفا من الذرية » وللنسائي من رواية عمرو بن أوس عن أبيه رفعه « ان يأجوج ومأجوج يجامعون ماشاءوا ولا يموت رجل منهم إلا ترك من ذريته ألفا فصاعدا » وأخرج الحاكم وابن مردويه من طريق عبد الله بن عمرو « أن يأجوج ومأجوج من ذرية آدم ،

ووراءهم ثلاث أمم ، ولن يموت منهم رجل إلا ترك من ذريته ألفا فصاعدا » وأخرج عبد بن حميد بسند صحيح عن عبد الله بن سلام مثله ، وأخرج ابن أبي حاتم من طريق عبد الله بن عمرو قال « الجن والإنس عشرة أجزاء ، فتسعة أجزاء يأجوج ومأجوج وجزء سائر الناس » ومن طريق شريح بن عبيد عن كعب قال : هم ثلاثة أصناف صنف أجسادهم كالأرز بفتح الهمزة وسكون الراء ثم زاى هو شجر كبار جدا ، وصنف أربعة أذرع في أربعة أذرع وصنف يفترشون آذانهم ويلتحفون بالأخرى . ووقع نحو هذا في حديث حذيفة . وأخرج أيضا هو والحاكم من طريق أبي الجوزاء عن ابن عباس يأجوج ومأجوج شبرا شبرا وشبرين شبرين وأطولهم ثلاثة أشبار وهم من ولد آدم ومن طريق أبي هريرة رفعه « ولد لنوح سام وحام ويافث ، فولد لسام العرب وفارس والروم ، وولد لحام القبط والبربر والسودان ، وولد ليافث يأجوج ومأجوج والترك والصقالبة » وفي سنده ضعف . ومن رواية سعيد بن بشير عن قتادة قال : يأجوج ومأجوج ثنتان وعشرون قبيلة ، بنى ذو القرنين السد على احدى وعشرين « وكانت منهم قبيلة غائبة في الغزو وهم الأتراك فبقوا دون السد . وأخرج ابن مردويه من طريق السدى قال : الترك سرية من سرايا يأجوج ومأجوج خرجت تغير فجاء ذو القرنين فبنى السد فبقوا خارجا . ووقع في « فتاوى الشيخ محيي الدين » يأجوج ومأجوج من أولاد آدم لا من حواء عند جماهير العلماء فيكونون إخواننا لأب كذا قال ولم نر هذا عن أحد من السلف إلا عن كعب الأحبار ، ويرده الحديث المرفوع أنهم من ذرية نوح ونوح من ذرية حواء قطعا. **قوله** (وحدثنا اسماعيل) هو ابن أويس عبد الله الأصبحي ، وأخوه هو أبو بكر عبد الحميد ، وسليمان هو ابن بلال . ومحمد بن أبي عتيق نسب لجده وهو محمد بن عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، وهذا السند كله مدنيون ، وهو أنزل من الذي قبله بدرجتين ، ويقال أنه أطول سندا في البخاري فانه تساعي ، وغفل الزركشي فقال : فيه أربع نسوة صحابيات ، وليس كما قال ، بل فيـــه ثلاثة كما قدمت إيضاحه في أوائل الفتن في « باب قول النبي ﷺ ويل للعرب » وذكرت هناك الاختلاف على سفيان بن عيينة في زيادة حبيبة بنت أم حبيبة في الإسناد . **قوله** (ان النبي ﷺ دخل عليها يوما فزعا) بفتح الفاء وكسر الزاى « في رواية ابن عيينة « استيقظ النبي ﷺ من النوم محمراً وجهه يقول » فيجمع على أنه دخل عليها بعد أن استيقظ النبي ﷺ فزعا ، وكانت حمرة وجهه من ذلك الفزع ، وجمع بينهما في رواية سليمان بن كثير عن الزهري عند أبي عوانة فقال « فزعا محمرا وجهه . **قوله** (ويل للعرب من شر قد اقترب) خص العرب بذلك لأنهم كانوا حينئذ معظم من أسلم ، والمراد بالشر ماوقع بعده من قتل عثمان ، ثم توالت الفتن حتى صارت العرب بين الأمم كالقصعة بين الأكلة كما وقع في الحديث الآخر «يوشك أن تداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة على قصعتها » وأن المخاطب بذلك العرب ، قال القرطبي : ويحتمل أن يكون المراد بالشر ما أشار إليه في حديث أم سلمة « ماذا أنزل الليلة من الفتن وماذا أنزل من الخزائن » فأشار بذلك الى الفتوح التي فتحت بعده فكثرت الأموال في أيديهم فوقع التنافس الذي جر الفتن ، وكذلك التنافس على الإمرة ، فان معظم ما أنكروه على عثمان تولية أقاربه من بني أمية وغيرهم حتى أفضى ذلك ان قتله « وترتب على قتله من القتال بين المسلمين ما اشتهر واستمر . **قوله** (فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج) المراد بالردم السد الذي بناه ذو القرنين ، وقد قدمت صفته في ترجمته من أحاديث الأنبياء . **قوله** (مثل هذه وحلق بأصبعيه الإبهام والتي تليها) أي جعلهما مثل الحلقة ، وقد تقدم في رواية سفيان بن عيينة « وعقد سفيان تسعين أو مائة» وفي رواية

سليمان بن كثير عن الزهرى عند أبى عوانة وابن مردويه مثل هذه « وعقد تسعين » ولم يعين الذى عقد أيضا ، وفى رواية مسلم عن عمرو الناقد عن ابن عيينة « وعقد سفيان عشرة » ولابن حبان من طريق شريح بن يونس عن سفيان « وحلق بيده عشرة » ولم يعين أن الذى حلق هو سفيان ، وأخرجه من طريق يونس عن الزهرى بدون ذكر العقد ، وكذا تقدم فى علامات النبوة من رواية شعيب وفى ترجمة ذى القرنين من طريق عقيل ، وسيأتى فى الحديث الذى بعده « وعقد وهيب تسعين » وهو عند مسلم أيضا ، قال عياض وغيره : هـــذه الروايات متفقة إلا قوله عشرة . قلت : وكذا الشك فى المائة لأن صفاتها عند أهل المعرفة بعقد الحساب مختلفة وان اتفقت فى أنها تشبه الحلقة ، فعقد العشرة أن يجعل طرف السبابة اليمنى فى باطن طى عقدة الابهام العليا وعقد التسعين أن يجعل طرف السبابة اليمنى فى أصلها ويضمها ضما محكما بحيث تنطوى عقدتاها حتى تصير مثل الحية المطوقة . ونقل ابن التين عن الداودى أن صورته أن يجعل السبابة فى وسط الابهام ، ورده ابن التين بما تقدم فانه المعروف وعقد المائة مثل عقد التسعين لكن بالخنصر اليسرى ، فعلى هذا فالتسعون والمائة متقاربان ، ولذلك وقع فيهما الشك . وأما العشرة فمغايرة لهما . قال القاضى عياض : لعل حديث أبى هريرة متقدم فزاد الفتح بعده القدر المذكور فى حديث زينب . قلت : وفيه نظر لأنه لو كان الوصف المذكور من أصل الرواية لاتجه ، ولكن الاختلاف فيه من الرواة عن سفيان ابن عيينة ورواية من روى عنه تسعين أو مائة أتقن وأكثر من رواية من روى عشرة ، واذا اتحد مخرج الحديث ولا سيما فى أواخر الاسناد بعد الحمل على التعدد جدا . قال ابن العربى : فى الاشارة المذكورة دلالة على أنه ﷺ كان يعلم عقد الحساب حتى أشار بذلك لمن يعرفه وليس فى ذلك مايعارض قوله فى الحديث الآخر « أنا أمة لانحسب ولا نكتب » فان هذا إنما جاء لبيان صورة معينة خاصة . قلت : والاولى أن يقال المراد بنفى الحساب مايتعاناه أهل صناعته من الجمع والتفاضل والضرب ونحو ذلك ، ومن ثم قال « ولا نكتب » وأما عقد الحساب فانه اصطلاح للعرب تواضعوه بينهم ليستغنوا به عن التلفظ ، وكان أكثر استعمالهم له عند المساومة فى البيع فيضع أحدهما يده فى يد الآخر فيفهمان المراد من غير تلفظ لقصد ستر ذلك عن غيرهما ممن يحضرهما ، فشبه ﷺ قدر مافتح من السد بصفة معروفة عندهم ، وقد أكثر الشعراء التشبيه بهذه العقود ومن ظريف ماوقفت عليه من النظم فى ذلك قول بعض الأدباء :ـ

رب برغوث ليلة بت منه ... وفؤادى فى قبضة التسعين
أسرته يـد الثلاثين حتى ... ذاق طعم الحمام فى السبعين

وعقد الثلاثين أن يضم طرف الابهام الى طرف السبابة مثل من يمسك شيئاً لطيفاً كالابرة وكذلك البرغوث ، وعقد السبعين أن يجعل طرف ظفر الابهام بين عقدتى السبابة من باطنها ويلوى طرف السبابة عليها مثل ناقد الدينار عند النقد ، وقد جاء فى خبر مرفوع « ان ياجوج ومأجوج يحفرون السد كل يوم » وهو فيما أخرجه الترمذى وحسنه وابن حبان والحاكم وصححاه من طريق قتادة عن أبى رافع عن أبى هريرة رفعه فى السد « يحفرونه كل يوم حتى اذا كادوا يخرقونه قال الذى عليهم ارجعوا فستخرقونه غـدا فيعيده الله كأشد ما كان ، حتى اذا بلغ مدتهم وأراد الله أن يبعثهم قال الذى عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا ان شاء الله واستثنى ، قال فيرجعون فيجدونه كهيئته

حين تركوه فيخرقونه فيخرجون على الناس » الحديث . قلت : أخرجه الترمذى والحاكم من رواية أبى عوانة وعبد بن حميد من رواية حماد بن سلمة وابن حبان من رواية سليمان التيمى كلهم عن قتادة ورجاله رجال الصحيح إلا أن قتادة مدلس ، وقد رواه بعضهم عنه فادخل بينهما واسطة أخرجه ابن مردويه ، لكن وقع التصريح فى رواية سليمان التيمى عن قتادة بأن أبا رافع حدثه وهو فى صحيح ابن حبان ، وأخرجه ابن ماجه من طريق سعيد بن أبى عروبة عن قتادة قال « حدث أبو رافع » وله طريق آخر عن أبى هريرة أخرجه عبد بن حميد من طريق عاصم عن أبى صالح عنه لكنه موقوف « قال ابن العربى : فى هذا الحديث ثلاث آيات :الاولى أن الله منعهم أن يوالوا الحفر ليلا ونهارا ، الثانية منعهم أن يحاولوا الرقى على السد بسلم أو آلة فلم يلهمهم ذلك ولا علمهم إياه ويحتمل أن تكون أرضهم لا خشب فيها ولا آلات تصلح لذلك . قلت : وهو مردود ، فان فى خبرهم عند وهب فى المبتدأ ان لهم أشجارا وزروعا وغير ذلك من الآلات فالاول أولى . وأخرج ابن أبى حاتم وابن مردويه من طريق ابن عمرو بن أوس عن جده رفعه «أن ياجوج ومأجوج لهم نساء يجامعون ماشاءوا وشجر يلقحون ماشاءوا » الحديث . الثالثة أنه صدهم عن أن يقولوا إن شاء الله حتى يجىء الوقت المحدود . قلت : وفيه ان فيهم أهل صناعة وأهل ولاية وسلاطة ورعية تطيع من فوقها ، وأن فيهم من يعرف الله ويقر بقدرته ومشيئته ، ويحتمل أن تكون تلك الكلمة تجرى على لسان ذلك الوالى من غير أن يعرف معناها فيحصل المقصود ببركتها . وقد أخرج عبد بن حميد من طريق كعب الاحبار نحو حديث أبى هريرة وقال فيه « فاذا بلغ الأمر ألقى على بعض ألسنتهم نأتى ان شاء الله غدا فنفرغ منه » وأخرج ابن مودويه من حديث حذيفة نحو حديث أبى هريرة وفيه « فيصبحون وهو أقوى منه بالأمس حتى يسلم رجل منهم حين يريد الله أن يبلغ أمره فيقول المؤمن غدا نفتحه ان شاء الله ، فيصبحون ثم يغدون عليه فيفتح » الحديث وسنده ضعيف جدا . **قوله** (قالت زينب بنت جحش) هذا يخصص رواية سليمان بن كثير بلفظ « قالوا أنهلك » ويعين أن اللافظ بهذا السؤال هى زينب بنت جحش راوية الحديث . **قوله** (أنهلك) بكسر اللام فى رواية يزيد بن الأصم عن ميمونة عن زينب بنت جحش فى نحو هذا الحديث « فرج الليلة من ردم ياجوج ومأجوج فرجة ، قلت : يارسول الله أيعذبنا الله وفينا الصالحون ؟ . **قوله** (وفينا الصالحون) كأنها أخذت ذلك من قوله تعالى ﴿ وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم ﴾ . **قوله** (قال : نعم) اذا كثر الخبث) بفتح المعجمة والموحدة ثم مثلثة ، فسروه بالزنا وباولاد الزنا وبالفسوق والفجور ، وهو أولى لأنه قابله بالصلاح . قال ابن العربى : فيه البيان بأن الخير يهلك بهلاك الشرير إذا لم يغير عليه خبثه ، وكذلك اذا غير عليه لكن حيث لا يجدى ذلك ويصر الشرير على عمله السىء ؛ ويفشو ذلك ويكثر حتى يعم الفساد فيهلك حينئذ القليل والكثير ، ثم يحشر كل أحد على نيته . وكأنها فهمت من فتح القدر المذكور من الردم أن الأمر ان تمادى على ذلك اتسع الخرق بحيث يخرجون ، وكان عندها علم أن فى خروجهم على الناس إهلاكا عاما لهم وقد ورد فى حالهم عند خروجهم ما أخرجه مسلم من حديث النواس بن سمعان بعد ذكر الدجال وقتله على يد عيسى قال « ثم يأتيه قوم قد عصمهم الله من الدجال فيمسح وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم فى الجنة ، فبينما هم كذلك إذ أوحى الله إلى عيسى أنى قد أخرجت عبادا لى لا يدان لأحد بقتالهم فحرز عبادى الى الطور ، ويبعث الله يأجوج ومأجوج فيمر أوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون مافيها ويمر آخرهم فيقولون : لقد كان بهذه مرة ماء ، ويحصر عيسى نبى الله وأصحابه حتى يكون رأس

الثور لأحدهم خيرا من مائة دينار ، فيرغب عيسى نبي الله وأصحابه الى الله فيرسل عليهم النغف - بفتح النون والغين المعجمة ثم فاء - فى رقابهم فيصبحون فرسى ، بفتح الفاء وسكون الراء بعدها مهملة مقصور كموت نفس واحدة ؛ ثم يهبط عيسى نبي الله وأصحابه الى الارض فلا يجدون فى الأرض موضع شبر الا ملأه زهمهم ونتنهم ، فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه الى الله ، فيرسل طيرا كأعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ، ثم يرسل الله مطرا لايكن منه مدر ولا وبر ، فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة ، ثم يقال للأرض أنبتى ثمرتك وردى بركتك ، فيومئذ تأكل العصابة من الرمانة ويستظلون تحتها ، فبينما هم كذلك إذ بعث الله ريحا طيبة فتأخذهم تحت آباطهم فتقبض روح كل مؤمن ومسلم ، فيبقى شرار الناس يتهارجون تهارج الحمر ، فعليهم تقوم الساعة » . قلت : والزلفة بفتح الزاى واللام وقيل بتسكينها وقيل بالقاف هى المرآة بكسر الميم ، وقيل المصنع الذى يتخذ لجمع الماء ، والمراد أن الماء يعم جميع الارض فينظفها حتى تصير بحيث يرى الرائى وجهه فيها . وفى رواية لمسلم أيضا فيقولون لقد قتلنا من فى الارض ، هلم فلنقتل من فى السماء ، فيرمون بنشابهم إلى السماء فيردها الله عليهم مخضوبة دما » وأخرج الحاكم من طريق أبى حازم عن أبى هريرة نحوه فى قصة يأجوج ومأجوج وسنده صحيح ، وعند عبد بن حميد من حديث عبد الله بن عمرو « فلا يمرون بشىء الا أهلكوه » ومن حديث أبى سعيد رفعه « يفتح يأجوج ومأجوج فيعمون الأرض ، وتنحاز منهم المسلمون فيظهرون على أهل الأرض ؛ فيقول قائلهم : هؤلاء أهل الأرض قد فرغنا منهم فيهز آخر حربته الى السماء فترجع مخضبة بالدم ، فيقولون قد قتلنا أهل السماء ، فبينما هم كذلك إذ بعث الله عليهم دواب كنغف الجراد فتأخذ بأعناقهم فيموتون موت الجراد يركب بعضهم بعضا » .

الحديث الثانى ، **قوله** (وهيب) هو ابن خالد ، وابن طاوس هو عبد الله . **قوله** (يفتح الردم) كذا هنا ، وتقدم فى ترجمة ذى القرنين عن مسلم بن ابراهيم عن وهيب فتح بضم الفاء وكسر المثناة وهى رواية أحمد عن عفان عن وهيب . **قوله** (مثل هذه وعقد وهيب تسعين) أخرجه أبو عوانة من طريق أحمد بن اسحق الحضرمى عن وهيب فقال فيه « وعقد تسعين » ولم يعين الذى عقد فأوهم أنه مرفوع ، وقد تبين من رواية عفان ومن وافقه أن الذى عقد تسعين هو وهيب ؛ وهو موافق لما تقدم فى حديث أم حبيبة من رواية شريح بن يونس عند ابن حبان ، وسبق الكلام على ذلك مفصلا ، وقد جاء عن أبى هريرة مثل أول حديث أم حبيبة لكن فيه زيادة رواها الأعمش عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة قال الأعمش لا أراه الا قد رفعه « ويل للعرب من شر قد اقترب ، أفلح من كف يده » قال أحمد : حدثنا محمد بن عبيد حدثنا الأعمش بهذا ، قال ووقفه أبو معاوية يعنى عن الأعمش بهذا السند عن أبى هريرة

(خاتمة) : اشتمل « كتاب الفتن » من الأحاديث المرفوعة على مائة حديث وحديث ، الموصول منها سبعة وثمانون والباقية معلقات ومتابعات ، المكرر منها فيه وفيما مضى ثمانون والخالص إحدى وعشرون وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث ابن مسعود « شر الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء » وحديث أنس « لا يأتى زمان الا والذى بعده شر منه » وحديث عمار وابن مسعود فى قصة الجمل ، وحديث أبى برزة فى الانكار على من يقاتل للدنيا ، وحديث حذيفة فى المنافقين ، وحديثه فى النفاق ، وحديث أنس فى المدينة لايدخلها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى . وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم خمسة عشر أثرا ، والله أعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

٩٣ - كتاب الأحكام

قوله (بسم الله الرحمن الرحيم - كتاب الأحكام) كذا للجميع ، وسقط لفظ « باب » بعده لغير أبي ذر والأحكام جمع حكم ، والمراد بيان آدابه وشروطه ، وكذا الحاكم ويتناول لفظ الحاكم الخليفة والقاضي ، فذكر مايتعلق بكل منهما . والحكم الشرعي عند الأصوليين خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير ومادة الحكم من الاحكام وهو الاتقان للشيء ومنعه من العيب

١ - باب قول الله تعالى ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾

٧١٣٧ - **حدثنا** عبدان أخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أنه « سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول أن رسول الله ﷺ قال : من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصى أميري فقد عصاني »

٧١٣٨ - **حدثنا** إسماعيل حدثني مالك عن عبد الله بن دينار « عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فالإمام الأعظم الذي على الناس راع وهو مسئول عن رعيته ، والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عن رعيته ، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده وهي مسئولة عنهم ، وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسئول عنه ، ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته »

قوله (باب قول الله تعالى : أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) في هذا إشارة من المصنف الى ترجيح القول الصائر الى أن الآية نزلت في طاعة الأمراء ، خلافا لمن قال نزلت في العلماء ، وقد رجح ذلك أيضا الطبري ، وتقدم في تفسيرها في سورة النساء بسط القول في ذلك . وقال ابن عيينة : سألت زيد بن أسلم عنها ولم يكن بالمدينة أحد يفسر القرآن بعد محمد بن كعب مثله فقال : اقرأ ماقبلها تعرف ، فقرأت ﴿ ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها ، واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ﴾ الآية فقال : هذه في الولاة ، والنكتة في إعادة العامل في الرسول دون أولي الأمر مع أن المطاع في الحقيقة هو الله تعالى كون الذي يعرف به مايقع به التكليف هما القرآن والسنة ، فكأن التقدير أطيعوا الله فيما نص عليكم في القرآن ، وأطيعوا الرسول فيما بين لكم من القرآن وما ينصه عليكم من السنة . أو المعنى أطيعوا الله فيما يأمركم به من الوحي المتعبد بتلاوته ، وأطيعوا الرسول فيما يأمركم به من الوحي الذي ليس بقرآن . ومن بديع الجواب قول بعض التابعين لبعض الأمراء من بني أمية لما قال له : أليس الله أمركم أن تطيعونا في قوله ﴿ وأولي الأمر منكم ﴾ فقال له : أليس قد نزعت عنكم - يعني الطاعة - اذا خالفتم الحق بقوله ﴿ فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله ﴾ قال الطيبي :

أعاد الفعل في قوله ﴿ وأطيعوا الرسول ﴾ إشارة الى استقلال الرسول بالطاعة ، ولم يعده فى أولى الامر إشارة الى أنه يوجد فيهم من لا تجب طاعته . ثم بين ذلك بقوله ﴿ فان تنازعتم فى شيء ﴾ كأنه قيل فان لم يعملوا بالحق فلا تطيعوهم وردوا ماتخالفتم فيه الى حكم الله ورسوله . وذكر فيه حديثين : أحدهما حديث أبى هريرة ، **قوله** (عبد الله) هو ابن المبارك . ويونس هو ابن يزيد . **قوله** (من أطاعنى فقد أطاع الله) هذه الجملة منتزعة من قوله تعالى ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾ أى لأنى لا آمر الا بما أمر الله به ، فمن فعل ما آمره به فانما أطاع من أمرنى أن آمره ، ويحتمل أن يكون المعنى لأن الله أمر بطاعتى فمن أطاعنى فقد أطاع أمر الله له بطاعتى ، وفى المعصية كذلك . والطاعة هى الإتيان بالمأمور به والانتهاء عن المنهى عنه ، والعصيان بخلافه . **قوله** (ومن أطاع أميرى فقد أطاعنى) فى رواية همام والأعرج وغيرهما عند مسلم « ومن أطاع الامير » ويمكن رد اللفظين لمعنى واحد ، فان كل من يأمر بحق وكان عادلا فهو أمير الشارع لأنه تولى بأمره وبشريعته ، ويؤيده توحيد الجواب فى الأمرين وهو قوله « فقد أطاعنى » أى عمل بما شرعته ، وكأن الحكمة فى تخصيص أميره بالذكر أنه المراد وقت الخطاب ، ولأنه سبب ورود الحديث . وأما الحكم فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب . ووقع فى رواية همام أيضا « ومن يطع الامير فقد أطاعنى » بصيغة المضارعة ، وكذا « ومن يعص الامير فقد عصانى » وهو أدخل فى ارادة تعميم من خوطب ومن جاء من بعد ذلك . قال ابن التين: قيل كانت قريش ومن يليها من العرب لايعرفون الامارة فكانوا يمتنعون على الامراء ، فقال هذا القول يحثهم على طاعة من يؤمرهم عليهم والانقياد لهم اذا بعثهم فى السرايا واذا ولاهم البلاد فلا يخرجوا عليهم لئلا تفترق الكلمة . قلت : هى عبارة الشافعى فى « الأم » ذكره فى سبب نزولها « وعجبت لبعض شيوخنا الشراح من الشافعية كيف قنع بنسبة هذا الكلام الى ابن التين معبرا عنه بصيغة « قيل » وابن التين انما أخذه من كلام الخطابى ، ووقع عند أحمد وأبى يعلى والطبرانى من حديث ابن عمر « قال كان رسول الله ﷺ فى نفر من أصحابه فقال : ألستم تعلمون أن من أطاعنى فقد أطاع الله وان من طاعة الله طاعتى قالوا : بلى نشهد ، قال فان من طاعتى أن تطيعوا أمراءكم » وفى لفظ « أئمتكم » . وفى الحديث وجوب طاعة ولاة الامور وهى مقيدة بغير الامر بالمعصية كما تقدم فى أوائل الفتن ، والحكمة فى الامر بطاعتهم المحافظة على اتفاق الكلمة لما فى الافتراق من الفساد . الحديث الثانى ، **قوله** (حدثنا اسماعيـــل) هو ابن أبى أويس . **قوله** (ان رسول الله ﷺ) كذا وقع هنا وكذا فى العتق من طريق يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر كذلك ، ووقع عند الطبرانى من طريق محمد بن ابراهيم بن دينار عن عبيد الله بن عمر بهذا فقال عن ابن عمر أن أبا لبابة بن عبد المنذر أخبره فذكر حديث النهى عن قتل الجنان التى فى البيوت وقال « كلكم راع » الحديث ، هكذا أورده فى مسند أبى لبابة ، ولكن تقدم فى العتق أيضا من رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه « سمعت رسول الله ﷺ » فذكر حديث الباب ، فدل على أن قوله « وقال » معطوف على ابن عمر لا على أبى لبابة ، وثبت أنه من مسند ابن عمر لا من مرسله . **قوله** (ألا كلكم راع) كذا فيه ، و« الا » بتخفيف اللام حرف افتتاح ، وسقطت من رواية نافع وسالم عن ابن عمر ، والراعى هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما اؤتمن على حفظه فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه . **قوله** (فالامام الذى على الناس) أى الامام الأعظم ، ووقع فى رواية عبيد الله بن عمر الماضية فى العتق « فالأمير » بدل الإمام « وكذا فى رواية موسى بن عقبة فى النكاح ، ولم يقل « الذى على الناس » .

قوله (راع وهو مسئول عن رعيته) فى رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه الماضية فى الجمعة « الامام راع ومسئول عن رعيته » وكذا فى الجميع بحذف « وهو » وهى مقدرة « وثبتت فى الاستقراض . **قوله** (والرجل راع على أهل بيته) فى رواية سالم فى أهل بيته » . **قوله** (والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده) فى رواية عبيد الله بن عمر « على بيت بعلها » وفى رواية سالم « فى بيت زوجها » ومثله لموسى لكن قال « على » . **قوله** (وعبد الرجل راع على مال سيده) فى رواية سالم « والخادم راع فى مال سيده ، وفى رواية « عبيد الله « والعبد » بدل الخادم ، وزاد سالم فى روايته « وحسبت أنه قال » وفى رواية الاستقراض « سمعت هؤلاء من رسول الله ﷺ وأحسب النبي ﷺ قال : والرجل راع فى مال أبيه ومسئول عن رعيته » قال الخطابى : اشتركوا أى الامام والرجل ومن ذكر فى التسمية أى فى الوصف بالراعى ومعانيهم مختلفة ، فرعاية الإمام الأعظم حياطة الشريعة باقامة الحدود والعدل فى الحكم ، ورعاية الرجل أهله سياسته لأمرهم وايصالهم حقوقهم ، ورعاية المرأة تدبير أمر البيت والأولاد والخدم والنصيحة للزوج فى كل ذلك ، ورعاية الخادم حفظ ماتحت يده والقيام بما يجب عليه من خدمته **قوله** (ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته) فى رواية أيوب فى النكاح مثله ، وفى رواية سالم فى الجمعة « وكلكم » وفى الاستقراض « فكلكم » ومثله فى رواية نافع . قال الطيبى فى هذا الحديث أن الراعى ليس مطلوبا لذاته وانما أقيم لحفظ ما استرعاه المالك فينبغى أن لايتصرف الا بما أذن الشارع فيه وهو تمثيل ليس فى الباب ألطف ولا أجمع ولا أبلغ منه ، فانه أجمل أولا ثم فصل وأتى بحرف التنبيه مكررا ، قال والفاء فى قوله « ألا فكلكم » جواب شرط محذوف ، وختم بما يشبه الفذلكة إشارة إلى استيفاء التفصيل . وقال غيره دخل فى هذا العموم المنفرد الذى لازوج له ولا خادم ولا ولد فانه يصدق عليه أنه راع على جوارحه حتى يعمل المأمورات ويجتنب المنهيات فعلا ونطقا واعتقادا فجوارحه وقواه وحواسه رعيته ، ولا يلزم من الاتصاف بكونه راعيا أن لايكون مرعيا باعتبار آخر . وجاء فى حديث أنس مثل حديث ابن عمر فزاد فى آخره « فأعدوا للمسألة جوابا ، قالوا : وما جوابها ؟ قال : « أعمال البر » أخرجه ابن عدى والطبرانى فى « الاوسط » وسنده حسن ، وله من حديث أبى هريرة « مامن راع إلا يسأل يوم القيامة أقام أمر الله أم أضاعه » ولابن عدى بسند صحيح عن أنس « ان الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ ذلك أو ضيعه » واستدل به على أن المكلف يؤاخذ بالتقصير فى أمر من هو فى حكمه ، وترجم له فى النكاح « باب قوا أنفسكم وأهليكم نارا » وعلى أن للعبد أن يتصرف فى مال سيده باذنه وكذا المرأة والولد ، وترجم لكراهة التطاول على الرقيق وتقدم توجيهه هناك وفى هذا الحديث بيان كذب الخبر الذى افتراه بعض المتعصبين لبنى أمية قرأت فى « كتاب القضاء لأبى على الكرابيسى أنبأنا الشافعى عن عمه هو محمد بن على قال دخل ابن شهاب على الوليد بن عبد الملك فسأله عن حديث « ان الله اذا استرعى عبدا الخلافة كتب له الحسنات ولم يكتب له السيآت » فقال له : هذا كذب ، ثم تلا ﴿ ياداود إنا جعلناك خليفة فى الارض - الى قوله - بما نسوا يوم الحساب ﴾ فقال الوليد : ان الناس ليغروننا عن ديننا

٢ - باب الأمراء من قريش

٧١٣٩ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهرى قال : كان محمد بن جُبَير بن مطعم يُحدِّثُ أنه

« بلغ معاويةَ - وهم عنده في وَفدٍ من قريش - أنَّ عبدَ الله بن عمرو يحدث أنه سيكون مَلِك من قحطانَ ، فغضبَ فقام فأثنى على الله بما هوَ أهلُه ثم قال : أما بعدُ فانه بلَغني أنَّ رجالاً منكم يُحدثونَ أحاديثَ ليست في كتاب الله ، ولا تؤثرُ عن رسولِ الله ﷺ ، وأولئكَ جُهالكم ، فإياكم والأمانيَّ التي تُضلُّ أهلَها ، فإني سمعتُ رسولُ الله ﷺ يقول : إنَّ هذا الأمرَ في قريش لا يعاديهم أحدٌ إلا كبَّهُ اللهُ في النار على وَجهِهِ ما أقاموا الدين »

تابعَهُ نعيم عنِ ابن المباركِ عن مَعمرٍ عن الزهري عن محمد بن جبير

٧١٤٠ - **حدثنا** أحمدُ بن يونسَ حدثنا عاصمُ بن محمد سمعتُ أبي يقول « قال ابنُ عمرَ قال رسولُ اللهِ ﷺ : لا يزالُ هذا الأمرُ في قريش ما بقيَ منهم اثنان »

قوله (باب) بالتنوين (الأمراء من قريش) كذا للاكثر ، وفي رواية نقلها عياض عن ابن أبي صفرة « الأمر بسكون الميم - أمر قريش » قال وهو تصحيف . قلت : ووقع في نسخة لأبي ذر عن الكشميهني مثل ما نقل عن ابن أبي صفرة والأول هو المعروف ، ولفظ الترجمة لفظ حديث أخرجه يعقوب بن سفيان وأبو يعلى والطبراني من طريق سكين بن عبد العزيز حدثنا سيار بن سلامة أبو المنهال قال « دخلت مع أبي على أبي برزة الاسلمي » فذكر الحديث الذي أوله « اني أصبحت ساخطا على أحياء قريش » وفيه « أن ذاك الذي بالشام إن يقاتل إلا على الدنيا » وفي آخره « سمعت رسول الله ﷺ يقول : الأمراء من قريش » الحديث ، وقد تقدم التنبيه عليه في الفتن في « باب اذا قال عند قوم شيئا ثم خرج فقال بخلافه » وفي لفظ للطبراني « الأئمة » بدل « الأمراء » وله شاهد من حديث علي رفعه « الا أن الأمراء من قريش ما أقاموا ثلاثا » الحديث أخرجه الطبراني وأخرجه الطيالسي والبزار والمصنف في التاريخ من طريق سعد بن ابراهيم عن أنس بلفظ « الأئمة من قريش ما إذا حكموا فعدلوا » الحديث ، وأخرجه النسائي والبخاري أيضا في التاريخ وأبو يعلى من طريق بكير الجزري عن أنس ؛ وله طرق متعددة عن أنس منها للطبراني من رواية قتادة عن أنس بلفظ « ان الملك في قريش » الحديث ، وأخرج أحمد هذا اللفظ مقتصرا عليه من حديث أبي هريرة ، ومن حديث أبي بكر الصديق بلفظ « الأئمة من قريش » ورجاله رجال الصحيح ، لكن في سنده انقطاع ، وأخرجه الطبراني والحاكم من حديث علي بهذا اللفظ الأخير ولما لم يكن شيء منها على شرط المصنف في الصحيح اقتصر على الترجمة ، وأورد الذي صح على شرطه مما يؤدي معناه في الجملة . وذكر فيه حديثين : الأول ،

قوله (كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث) قال صالح جزرة الحافظ : لم يقل أحد في روايته عن الزهري عن محمد ابن جبير ، إلا ماوقع في رواية نعيم بن حماد عن عبد الله بن المبارك « يعني التي ذكرها البخاري عقب هذا ، قال صالح : ولا أصل له من حديث ابن المبارك « وكانت عادة الزهري إذا لم يسمع الحديث يقول : كان فلان يحدث وتعقبه البيهقي بما أخرجه من طريق يعقوب بن سفيان عن حجاج بن أبي منيع الرصافي عن جده عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم ، وأخرجه الحسن بن رشيق في فوائده من طريق عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري عن محمد بن جبير . **قوله** (أنه بلغ معاوية) لم أقف على اسم الذي بلغه ذلك . **قوله** (وهم عنده) أي محمد بن جبير ومن كان وفد معه على معاوية بالشام حينئذ ، وكأن ذلك كان لما بويع بالخلافة عند ماسلم له

الحسن بن على ، فارسل أهل المدينة جماعة منهم اليه ليبايعوه . **قوله** (فى وفد من قريش) لم أقف على أسمائهم ؛ قال ابن التين : وفد فلان على الأمير أى ورد رسولا ، والوفد بالسكون جمع وافد كصحب وصاحب . قلت : ورويناه فى « فوائد أبى يعلى الموصلى » قال : حدثنا يحيى بن معين حدثنا أبو اليمان عن شعيب فقال فيه عن محمد ابن جبير أيضا ، وكذا هو فى مسند الشاميين للطبرانى من رواية بشر بن شعيب عن أبيه . **قوله** (أن عبد الله بن عمرو) أى ابن العاص . **قوله** (انه يكون ملك من قحطان) لم أقف على لفظ حديث عبد الله بن عمرو بن العاص فى ذلك وهل هو مرفوع أو موقوف ، وقد مضى فى الفتن قريبا من حديث أبى هريرة مرفوعا « لاتقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه » أورده فى باب تغيير الزمان حتى تعبد الاوثان ، وفى ذلك إشارة إلى أن ملك القحطانى يقع فى آخر الزمان عند قبض أهل الايمان ورجوع كثير ممن يبقى بعدهم إلى عبادة الاوثان وهم المعبر عنهم بشرار الناس الذين تقوم عليهم الساعة كما تقدم تقريره هناك ، وذكرت له هناك شاهدا من حديث ابن عمر ، فان كان حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا موافقا لحديث أبى هريرة فلا معنى لإنكاره أصلا ، وإن كان لم يرفعه وكان فيه قدر زائد يشعر بأن خروج القحطانى يكون فى أوائل الاسلام فمعاوية معذور فى انكار ذلك عليه ، وقد ذكرت نبذة من أخبار القحطانى فى شرح حديث أبى هريرة فى الفتن . وقال ابن بطال : سبب انكار معاوية أنه حمل حديث عبد الله بن عمرو على ظاهره ، وقد يكون معناه أن قحطانيا يخرج فى ناحية من النواحى فلا يعارض حديث معاوية ، والمراد بالأمر فى حديث معاوية الخلافة كذا قال ، ونقل عن المهلب أنه يجوز أن يكون ملك يغلب على الناس من غير أن يكون خليفة ، وإنما أنكر معاوية خشية أن يظن أحد أن الخلافة تجوز فى غير قريش ، فلما خطب بذلك دل على أن الحكم عندهم كذلك اذ لم ينقل أن أحدا منهم أنكر عليه . قلت : ولا يلزم من عدم انكارهم صحة انكار معاوية ما ذكره عبد الله بن عمرو ، فقد قال ابن التين الذى أنكره معاوية فى حديثه مايقويه لقوله « ما أقاموا الدين » فربما كان فيهم من لايقيمه فيتسلط القحطانى عليه وهو كلام مستقيم . **قوله** (فانه بلغنى أن رجالا منكم يحدثون أحاديث ليست فى كتاب الله ولا تؤثر) أى تنقل (عن رسول الله ﷺ فى هذا الكلام أن معاوية كان يراعى خاطر عمرو بن العاص ، فما آثر أن ينص على تسمية ولده بل نسب ذلك الى رجال بطريق الابهام ، ومراده بذلك عبد الله بن عمرو ومن وقع منه التحديث بما يضاهى ذلك ، وقوله « ليست فى كتاب الله » أى القرآن ، وهو كذلك فليس فيه تنصيص على أن شخصاً بعينه أو بوصفه يتولى الملك فى هذه الأمة المحمدية ، وقوله « لايؤثر » فيه تقوية ، لأن عبد الله بن عمرو لم يرفع الحديث المذكور إذ لو رفعه لم يتم نفى معاوية أن ذلك لايؤثر عن رسول الله ﷺ ، ولعل أبا هريرة لم يحدث بالحديث المذكور حينئذ فانه كان يتوقى مثل ذلك كثيرا ، وانما يقع منه التحديث به فى حالة دون حالة وحيث يأمن الانكار عليه ويحتمل أن يكون مراد معاوية غير عبد الله بن عمرو فلا يكون ذلك نصا على أن عبد الله بن عمرو لم يرفعه . **قوله** (وأولئك جهالكم) أى الذين يتحدثون بأمور من أمور الغيب لا يستندون فيها إلى الكتاب ولاالسنة . **قوله** (فاياكم والأمانى) بالتشديد ويجوز التخفيف **قوله** (التى تضل أهلها) بضم أول « تضل » من الرباعى و « أهلها » بالنصب على المفعولية . وروى بفتح أول تضل ورفع أهلها « والأمانى » جمع أمنية راجع الى التمنى ، وسيأتى تفسيره فى آخر « كتاب الأحكام » ومناسبة ذكر ذلك تحذير من يسمع من القحطانيين من التمسك بالخبر المذكور فتحدثه نفسه أن يكون هو القحطانى ، وقد تكون له

قوة وعشيرة فيطمع فى الملك ويستند إلى هذا الحديث فيضل لمخالفته الحكم الشرعى فى أن الأئمة من قريش . **قوله** (فانى سمعت) لما أنكر وحذر أراد أن يبين مستنده فى ذلك . **قوله** (ان هذا الأمر فى قريش) قد ذكرت شواهد هذا المتن فى الباب الذى قبله . **قوله** (لايعاديهم أحد إلا كبه الله فى النار على وجهه) أى لاينازعهم أحد فى الأمر إلا كان مقهوراً فى الدنيا معذباً فى الآخرة . **قوله** (ما أقاموا الدين) أى مدة اقامتهم أمور الدين ، قيل يحتمل أن يكون مفهومه فاذا لم يقيموه لا يسمع لهم ، وقيل يحتمل أن لا يقام عليهم وان كان لايجوز إبقاؤهم على ذلك ذكرهما ابن التين ، ثم قال « وقد أجمعوا أنه أى الخليفة إذا دعا الى كفر أو بدعة أنه يقام عليه واختلفوا إذا غصب الأموال وسفك الدماء وانتهك هل يقام عليه أو لا انتهى . وما ادعاه من الاجماع على القيام فيما اذا دعا الخليفة الى البدعة مردود ، إلا أن حمل على بدعة تؤدى الى صريح الكفر ، وإلا فقد دعا المأمون والمعتصم والواثق الى بدعة القول بخلق القرآن وعاقبوا العلماء من أجلها بالقتل والضرب والحبس وأنواع الاهانة ولم يقل أحد بوجوب الخروج عليهم بسبب ذلك ، ودام الأمر بضع عشرة سنة حتى ولى المتوكل الخلافة فأبطل المحنة وأمر باظهار السنة ؟ وما نقله من الاحتمال فى قوله « ما أقاموا الدين » خلاف ماتدل عليه الأخبار الواردة فى ذلك الدالة على العمل بمفهومه أو أنهم اذا لم يقيموا الدين يخرج الامر عنهم . وقد ورد فى حديث أبى بكر الصديق نظير ماوقع فى حديث معاوية ذكره محمد بن اسحق فى « الكتاب الكبير » فذكر قصة سقيفة بنى ساعدة وبيعة أبى بكر وفيها « فقال أبو بكر : وان هذا الامر فى قريش ما أطاعوا الله واستقاموا على أمره » وقد جاءت الأحاديث التى أشرت اليها على ثلاثة أنحاء : الاول وعيدهم باللعن إذا لم يحافظوا على المأمور به كما فى الاحاديث التى ذكرتها فى الباب الذى قبله حيث قال « الأمراء من قريش ما فعلوا ثلاثا : ما حكموا فعدلوا » الحديث وفيه « فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله » وليس فى هذا مايقتضى خروج الامر عنهم . الثانى وعيدهم بأن يسلط عليهم من يبالغ فى أذيتهم ، فعند أحمد وأبى يعلى من حديث ابن مسعود رفعه « يامعشر قريش انكم أهل هذا الامر مالم تحدثوا ، فاذا غيرتم بعث الله عليكم من يلحاكم كما يلحى القضيب » ورجاله ثقات ، إلا أنه من رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عم أبيه عبد الله بن مسعود ولم يدركه ، هذه رواية صالح بن كيسان عن عبيد الله ، وخالفه حبيب بن ابى ثابت فرواه عن القاسم بن محمد بن عبد الرحمن عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابى مسعود الانصارى ولفظه « لايزال هذا الأمر فيكم وانتم ولاته » الحديث أخرجه احمد وفى سماع عبيد الله من ابى مسعود نظر مبنى على الخلاف فى سنة وفاته « وله شاهد من مرسل عطاء بن يسار أخرجه الشافعى والبيهقى من طريقه بسند صحيح الى عطاء ولفظه « قال لقريش : انتم أولى الناس بهذا الامر ماكنتم على الحق ، الا ان تعدلوا عنه فتلحون كما تلحى هذه الجريدة » وليس فى هذا أيضاً تصريح بخروج الأمر عنه وان كان فيه إشعار به . الثالث الإذن فى القيام عليهم وقتالهم والايذان بخروج الأمر عنهم كما أخرجه الطيالسى والطبرانى من حديث ثوبان رفعه « استقيموا لقريش ما استقاموا لكم ، فان لم يستقيموا فضعوا سيوفكم على عواتقكم فأبيدوا خضراءهم ، فان لم تفعلوا فكونوا زراعين أشقياء » ورجاله ثقات ، إلا أن فيه انقطاعا لأن راويه سالم بن أبى الجعد لم يسمع من ثوبان . وله شاهد فى الطبرانى من حديث النعمان بن بشير بمعناه . وأخرج أحمد من حديث ذى مخبر بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الموحدة بعدهما راء وهو ابن أخى النجاشى عن النبى ﷺ قال « كان هذا الأمر فى حمير فنزعه الله منهم وصيره فى قريش وسيعود اليهم » وسنده جيد وهو شاهد قوى

لحديث القحطانى ، فان حمير يرجع نسبها إلى قحطان ، وبه يقوى أن مفهوم حديث معاوية ما أقاموا الدين أنهم اذا لم يقيموا الدين خرج الأمر عنهم ، ويؤخذ من بقية الأحاديث أن خروجه عنهم إنما يقع بعد إيقاع ماهددوا به من اللعن أولا وهو الموجب للخذلان وفساد التدبير ، وقد وقع ذلك فى صدر الدولة العباسية ، ثم التهديد بتسليط من يؤذيهم عليهم ، ووجد ذلك فى غلبة مواليهم بحيث صاروا معهم كالصبى المحجور عليه يقتنع بلذاته ويباشر الأمور غيره ، ثم اشتد الخطب فغلب عليهم الديلم فضايقوهم فى كل شىء حتى لم يبق للخليفة إلا الخطبة ، واقتسم المتغلبون الممالك فى جميع الأقاليم ، ثم طرأ عليهم طائفة بعد طائفة حتى انتزع الأمر منهم فى جميع الأقطار ولم يبق للخليفة إلا مجرد الاسم فى بعض الأمصار » . **قوله** (تابعه نعيم بن حماد عن ابن المبارك عن معمر عن الزهرى عن محمد ابن جبير)يعنى عن معاوية به ، وقد رويناه موصولا فى معجم الطبرانى الكبير والأوسط قال حدثنا بكر بن سهل حدثنا نعيم بن حماد فذكره مثل رواية شعيب ، إلا أنه قال بعد قوله فغضب « فقال سمعت » ولم يذكر ما قبل قوله سمعت ،وقال فى روايته « كب على وجهه » بضم الكاف مبنيا لما لم يسم فاعله ، قال الطبرانى فى الأوسط : لم يروه عن معمر إلا ابن المبارك تفرد به نعيم وكذا أخرجه الذهلى فى « الزهريات » عن نعيم وقال « كبه الله » . الحديث الثانى ، **قوله** (عاصم بن محمد) أى ابن زيد بن عبد الله بن عمر . **قوله** (قال ابن عمر) هو جد الراوى عنه . **قوله** (لايزال هذا الأمر فى قريش) أى الخلافة ، يعنى لايزال الذى يليها قرشيا . **قوله** (مابقى منهم اثنان) قال ابن هبيرة : يحتمل أن يكون على ظاهره وأنهم لايبقى منهم فى آخر الزمان إلا اثنان أمير ومؤمر عليه والناس لهم تبع . قلت : فى رواية مسلم عن شيخ البخارى فى هذا الحديث « ما بقى من الناس اثنان » وفى رواية الاسماعيلى « مابقى فى الناس اثنان وأشار بأصبعيه السبابة والوسطى » وليس المراد حقيقة العدد ، وانما المراد به انتفاء أن يكون الأمر فى غير قريش ويحتمل أن يحمل المطلق على المقيد فى الحديث الأول ويكون التقدير لايزال هذا الأمر ، أى لايسمى بالخليفة إلا من يكون من قريش إلا أن يسمى به أحد من غيرهم غلبة وقهراً واما أن يكون المراد بلفظه الأمر وإن كان لفظه لفظ الخبر ويحتمل أن يكون بقاء الأمر فى قريش فى بعض الأقطار دون بعض « فان بالبلاد اليمنية وهى النجود منها طائفة من ذرية الحسن بن على لم تزل مملكة تلك البلاد معهم من أواخر المائة الثالثة ، وأما من بالحجاز من ذرية الحسن ابن على وهم أمراء مكة وأمراء ينبع ومن ذرية الحسين بن على وهم أمراء المدينة فانهم وان كانوا من صميم قريش لكنهم تحت حكم غيرهم من ملوك الديار المصرية ، فبقى الأمر فى قريش بقطر من الأقطار فى الجملة ، وكبير أولئك أى أهل اليمن يقال له الامام ، ولا يتولى الإمامة فيهم إلا من يكون عالماً متحريا للعدل . وقال الكرمانى : لم يخل الزمان عن وجود خليفة من قريش اذ فى المغرب خليفة منهم على ماقيل وكذا فى مصر . قلت : الذى فى مصر لاشك فى كونه قرشياً لأنه من ذرية العباس ، والذى فى صعدة وغيرها من اليمن لاشك فى كونه قرشياً لأنه من ذرية الحسين بن على ، وأما الذى فى المغرب فهو حفصى من ذرية أبى حفص صاحب ابن تومرت وقد انتسبوا إلى عمر ابن الخطاب وهو قرشى . ولحديث ابن عمر شاهد من حديث ابن عباس أخرجه البزار بلفظ « لايزال هذا الدين واصبا مابقى من قريش عشرون رجلا » وقال النووى : حكم حديث ابن عمر مستمر الى يوم القيامة مابقى من الناس اثنان ، وقد ظهر ماقاله ﷺ فمن زمنه إلى الآن لم تزل الخلافة فى قريش من غير مزاحمة لهم على ذلك ، ومن تغلب على الملك بطريق الشركة لاينكر أن الخلافة فى قريش وإنما يدعى أن ذلك بطريق النيابة عنهم انتهى . وقد

أورد عليه أن الخوارج فى زمن بنى أمية تسموا بالخلافة واحداً بعد واحد ولم يكونوا من قريش ؛ وكذلك ادعى الخلافة بنو عبيد وخطب لهم بمصر والشام والحجاز ولبعضهم بالعراق أيضا وأزيل الخلافة ببغداد قدر سنة ؛ وكانت مدة بنى عبيد بمصر سوى ماتقدم لهم بالمغرب تزيد على مائتى سنة ، وادعى الخلافة عبد المؤمن صاحب ابن تومرت وليس بقرشى وكذلك كل من جاء بعده بالمغرب الى اليوم ، والجواب عنه أما عن بنى عبيد فانهم كانوا يقولون انهم من ذرية الحسين بن على ولم يبايعوه إلا على هذا الوصف ، والذين أثبتوا نسبتهم ليسوا بدون من نفاه ، وأما سائر من ذكر ومن لم يذكر فهم من المتغلبين وحكمهم حكم البغاة فـــلا عبرة بهم وقال القرطبى : هذا الحديث خبر عن المشروعية أى لاتنعقد الامامة الكبرى إلا لقرشى مهما وجد منهم أحد ، وكأنه جنح الى أنه خبر بمعنى الامر ، وقد ورد الامر بذلك فى حديث جبير بن مطعم رفعه « قدموا قريشا ولا تقدموها أخرجه البيهقى ؛ وعند الطبرانى من حديث عبد الله بن حنطب ومن حديث عبد الله بن السائب مثله ، وفى نسخة أبى اليمان عن شعيب عن أبى هريرة عن أبى بكر بن سليمان بن أبى حثمة مرسلا أنه بلغه مثله ، وأخرجه الشافعى من وجه آخر عن ابن شهاب أنه بلغه مثله ، وفى الباب حديث أبى هريرة رفعه « الناس تبع لقريش فى هذا الشأن » أخرجاه فى الصحيحين من رواية المغيرة بن عبد الرحمن ، ومسلم أيضا من رواية سفيان بن عيينة كلاهما عن الاعرج عن أبى هريرة ، وتقدم فى مناقب قريش ، وأخرجه مسلم أيضا من رواية همام عن أبى هريرة ولأحمد من رواية أبى سلمة عن أبى هريرة مثله لـكن قال « فى هذا الامر » وشاهده عند مسلم عن جابر كالاول ، وعند الطبرانى من حديث سهل بن سعد ، وعند أحمد وابن أبى شيبة من حديث معاوية ، وعند البزار من حديث على ، وأخرج أحمد من طريق عبد الله بن أبى الهزيل قال « لما قدم معاوية الـكوفة قال رجل من بكر بن وائل : لئن لم تنته قريش لنجعلن هذا الأمر فى جمهور من جماهير العرب غيرهم ، فقال عمرو بن العاص ، « كذبت ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : قريش قادة الناس » قال ابن المنير : وجه الدلالة من الحديث ليس من جهـــة تخصيص قريش بالذكر فانه يكون مفهوم لقب ولا حجة فيه عند المحققين ، وانما الحجة وقوع المبتدأ معرفا باللام الجنسية لأن المبتدأ بالحقيقة ههنا هو الأمر الواقع صفة لهذا وهذا لايوصف إلا بالجنس ، فمقتضاه حصر جنس الأمر فى قريش ، فيصير كأنه قال : لا أمر إلا فى قريش ، وهو كقوله « الشفعة فيما لم يقسم » والحديث وان كان بلفظ الخبر فهو بمعنى الأمر كأنه قال ائتموا بقريش خاصة ، وبقية طرق الحديث تؤيد ذلك ، ويؤخذ منه أن الصحابة اتفقوا على افادة المفهوم للحصر خلافا لمن أنكر ذلك ، والى هذا ذهب جمهور أهل العلم أن شرط الامام أن يكون قرشياً ، وقيد ذلك طوائف ببعض قريش فقالت طائفة لايجوز إلا من ولد على وهذا قول الشيعة ثم اختلفوا اختـلافا شديداً فى تعيين بعض ذرية على . وقالت طائفـة يختص بولد العبـاس وهو قول أبى مسلم الخراسانى وأتباعه . ونقل ابن حزم أن طائفة قالت : لايجوز إلا فى ولد جعفر بن أبى طالب ، وقالت أخرى فى ولد عبد المطلب ، وعن بعضهم لايجوز إلا فى بنى أمية ، وعن بعضهم لايجوز إلا فى ولد عمر ، قال ابن حزم ولا حجة لأحد من هؤلاء الفرق . وقالت الخوارج وطائفة من المعتزلة : يجوز أن يكون الامام غير قرشى ، وانما يستحق الامامة من قام بالـكتاب والسنة سواء كان عربيا أم عجميا ، وبالغ ضرار بن عمرو فقال : تولية غير القرشى أولى لأنه يكون أقل عشيرة فاذا عصي كان أمكن لخلعه . وقال أبو بكر بن الطيب : لم يعرج المسلمون على

هذا القول بعد ثبوت حديث « الأئمة من قريش » وعمل المسلمون به قرنا بعد قرن وانعقد الاجماع على اعتبار ذلك قبل أن يقع الاختلاف . قلت : قد عمل بقول ضرار من قبل أن يوجد من قام بالخلافة من الخوارج على بنى أمية كقطرى بفتح القاف والطاء المهملة ودامت فتنتهم حتى أبادهم المهلب بن أبى صفرة أكثر من عشرين سنة ، وكذا تسمى بأمير المؤمنين من غير الخوارج ممن قام على الحجاج كابن الأشعث ، ثم تسمى بالخلافة من قام فى قطر من الأقطار فى وقت ما فتسمى بالخلافة وليس من قريش كبنى عباد وغيرهم بالاندلس كعبد المؤمن وذريته ببلاد المغرب كلها ، وهؤلاء ضاهوا الخوارج فى هذا ولم يقولوا بأقوالهم ولا تمذهبوا بآرائهم بل كانوا من أهل السنة داعين اليها . وقال عياض : اشتراط كون الإمام قرشيا مذهب العلماء كافة وقد عدوها فى مسائل الاجماع ، ولم ينقل عن أحد من السلف فيها خلاف وكذلك من بعدهم فى جميع الأمصار ، قال : ولا اعتداد بقول الخوارج ومن وافقهم من المعتزلة لما فيه من مخالفة المسلمين . قلت : ويحتاج من نقل الاجماع الى تأويل ماجاء عن عمر من ذلك ، فقد أخرج أحمد عن عمر بسند رجاله ثقات أنه قال « ان أدركنى أجلى وأبو عبيدة حى استخلفته » فذكر الحديث وفيه « فان أدركنى أجلى وقد مات أبو عبيدة استخلفت معاذ بن جبل » الحديث ومعاذ بن جبل أنصارى لانسب له فى قريش ، فيحتمل أن يقال : لعل الاجماع انعقد بعد عمر على اشتراط أن يكون الخليفة قرشياً أو تغير اجتهاد عمر فى ذلك والله أعلم ، وأما ما احتج به من لم يعين الخلافة فى قريش من تأمير عبد الله بن رواحة وزيد بن حارثة وأسامة وغيرهم فى الحروب فليس من الإمامة العظمى فى شىء ، بل فيه أنه يجوز للخليفة استنابة غير القرشى فى حياته والله أعلم واستدل بحديث ابن عمر على عدم وقوع مافرضه الفقهاء من الشافعية وغيرهم أنه إذا لم يوجد قرشى يستخلف كنانى فان لم يوجد فمن بنى اسماعيل فان لم يوجد منهم أحد مستجمع الشرائط فعجمى وفى وجه جرهمى وإلا فمن ولد اسحق ، قالوا : وانما فرض الفقهاء ذلك على عادتهم فى ذكر مايمكن أن يقع عقلا وإن كان لايقع عادة أو شرعا . قلت والذى حمل قائل هذا القول عليه أنه فهم منه الخبر المحض وخبر الصادق لايتخلف ، وأما من حمله على الأمر فلا يحتاج الى هذا التأويل ، واستدل بقوله « قدموا قريشا ولا تقدموها » وبغيره من أحاديث الباب على رجحان مذهب الشافعى لورود الأمر بتقديم القرشى على من ليس قرشياً . قال عياض : ولا حجة فيها لأن المراد بالأئمة فى هذه الاحاديث الخلفاء ، وإلا فقد قدم النبى ﷺ سالماً مولى أبى حذيفة فى إمامة الصلاة ووراءه جماعة من قريش ، وقدم زيد بن حارثة وابنه أسامة بن زيد ومعاذ بن جبل وعمرو بن العاص فى التأمير فى كثير من البعوث والسرايا ومعهم جماعة من قريش . وتعقبه النووى وغيره بأن فى الأحاديث مايدل على أن للقرشى مزية على غيره ، فيصح الاستدلال به لترجيح الشافعى على غيره ، وليس مراد المستدل به أن الفضل لايكون إلا للقرشى بل المراد أن كونه قرشيا من أسباب الفضل والتقدم كما أن من أسباب الفضل والتقدم الورع والفقه والقراءة والسن وغيرها ، فالمستويان فى جميع الخصال إذا اختص أحدهما بخصلة منها دون صاحبه ترجح عليه فيصح الاستدلال على تقديم الشافعى على من ساواه فى العلم والدين من غير قريش لأن الشافعى قرشى ، وعجب قول القرطبى فى « المفهم » بعد أن ذكر ماذكره عياض : ان المستدل بهذه الاحاديث على ترجيح الشافعى صحبته غفلة قارنها من صميم التقليد طيشه ، كذا قال ولعل الذى أصابته الغفلة من لم يفهم مراد المستدل والعلم عند الله تعالى

٣ - باب أجر من قضى بالحكمة

لقوله تعالى ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ﴾

٧١٤١ - حدثنا شهاب بن عباد حدثنا إبراهيم بن حميد عن إسماعيل عن قيس « عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : لا حسد إلا فى اثنتين : رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته فى الحق ، وآخر آتاه الله حكمة فهو يقضى بها و يعلمها »

قوله (باب أجر من قضى بالحكمة) سقط لفظ « أجر » من رواية أبى زيد المروزى ، وعلى تقدير ثبوتها فليس فى الباب مايدل عليه فيمكن أن يؤخذ من لازم الاذن فى تغبيط من قضى بالحكمة ، فانه يقتضى ثبوت الفضل فيه ، وما ثبت فيه الفضل ترتب عليه الاجر والعلم عند الله . **قوله** (لقوله تعالى : ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) وجه الاستدلال بالآية لما ترجم به أن منطوق الحديث دل على أن من قضى بالحكمة كان محمودا حتى أنه لا حرج على من تمنى أن يكون له مثل الذى له من ذلك ليحصل له مثل مايحصل له من الأجر وحسن الذكر ، ومفهومه يدل على أن من لم يفعل ذلك فهو على العكس من فاعله ، وقد صرحت الآية بأنه فاسق ، واستدلال المصنف بها يدل على أنه يرجح قول من قال إنها عامة فى أهل الكتاب وفى المسلمين ، وحكى ابن التين عن الداودى أن البخارى اقتصر على هذه الآية دون ماقبلها عملا بقول من قال ان الآيتين قبلها نزلتا فى اليهود والنصارى ، وتعقبه ابن التين بأنه لاقائل بذلك ، قال : ونسق الآية لايقتضى ماقال ، قلت : وما نفاه ثابت عن بعض التابعين فى تفسير الطبرى وغيره ؛ ويظهر أن يقال إن الآيات وان كان سببها أهل الكتاب لكن عمومها يتناول غيرهم ، لكن لما تقرر من قواعد الشريعة أن مرتكب المعصية لايسمى كافرا ولا يسمى أيضا ظالما لأن الظلم قد فسر بالشرك ، بقيت الصفة الثالثة ، فمن ثم اقتصر عليها . وقال اسماعيل القاضى فى « أحكام القرآن » بعد أن حكى الخلاف فى ذلك : ظاهر الآيات يدل على أن من فعل مثل مافعلوا واخترع حكما يخالف به حكم الله وجعله دينا يعمل به فقد لزمه مثل مالزمهم من الوعيد المذكور حاكما كان أو غيره . وقال ابن بطال : مفهوم الآية أن من حكم بما أنزل الله استحق جزيل الأجر ، ودل الحديث على جواز منافسته فاقتضى أن ذلك من أشرف الاعمال وأجل مايتقرب به الى الله ، ويؤيده حديث عبد الله بن أبى أوفى رفعه « الله مع القاضى مالم يجر » الحديث أخرجه ابن المنذر . قلت : وأخرجه أيضاً ابن ماجه والترمذى واستغربه ، وصححه ابن حبان والحاكم . **قوله** (حدثنا شهاب بن عباد) هو ابن عمر العبدى ، وابراهيم بن حميد هو الرؤاسى بضم الراء وتخفيف الهمزة ثم مهملة ، واسماعيل هو ابن أبى خالد ، وقيس هو ابن أبى حازم ، وعبد الله هو ابن مسعود ، والسند كله كوفيون . **قوله** (لا حسد إلا فى اثنتين) رجل بالجر ويجوز الرفع على الاستئناف والنصب باضمار أعنى . **قوله** (على هلكته) بفتحات أى على إهلاكه أى إنفاقه (فى الحق) . **قوله** (وآخر آتاه الله حكمة) فى رواية ابن عيينة عن اسماعيل بن أبى خالد الماضية فى كتاب العلم « ورجل آتاه الله الحكمة » وقد مضى شرحه مستوفى هناك وأن المراد بالحكمة القرآن كما فى حديث ابن عمر ، أو أعم من ذلك ، وضابطها مامنع الجهل وزجر عن القبح . قال ابن المنير : المراد بالحسد هنا الغبطة ، وليس المراد بالنفى

حقيقته وإلا لزم الخلف ، لأن الناس حسدوا فى غير هاتين الخصلتين وغبطوا من فيه سواهما فليس هو خبرا ، وإنما المراد به الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا من الغبطة فى هاتين الخصلتين فكأنه قال هما آكد القربات التى يغبط بها ، وليس المراد نفى أصل الغبطة مما سواهما فيكون من مجاز التخصيص ، أى لا غبطة كاملة التأكيد لتأكيد أجر متعلقها إلا الغبطة بهاتين الخصلتين . وقال الكرمانى : الخصلتان المذكورتان هنا غبطة لا حسد ، لكن قد يطلق أحدهما على الآخر ، أو المعنى لا حسد إلا فيهما ، وما فيهما ليس بحسد فلا حسد فهو كما قيل فى قوله تعالى ﴿ لايذوقون فيها الموت إلا الموتة الاولى ﴾ وفى الحديث الترغيب فى ولاية القضاء لمن استجمع شروطه وقوى على أعمال الحق ووجد له أعوانا لما فيه من الامر بالمعروف ونصر المظلوم وأداء الحق لمستحقه وكف يد الظالم والاصلاح بين الناس وكل ذلك من القربات ، ولذلك تولاه الانبياء ومن بعدهم من الخلفاء الراشدين ، ومن ثم اتفقوا على أنه من فروض الكفاية ، لان أمر الناس لايستقيم بدونه ، فقد أخرج البيهقى بسند قوى : ان أبا بكر لما ولى الخلافة ولى عمر القضاء ، وبسند آخر قوى أن عمر استعمل عبد الله بن مسعود على القضاء ، وكتب عمر الى عماله : استعملوا صالحيكم على القضاء وأكفوهم . وبسند آخر لين أن معاوية سأل أبا الدرداء وكان يقضى بدمشق ، من لهذا الأمر بعدك ، قال فضالة بن عبيد : وهؤلاء من أكابر الصحابة وفضلائهم . وإنما فر منه من فر خشية العجز عنه وعند عدم المعين عليه . وقد يتعارض الأمر حيث يقع تولية من يشتد به الفساد اذا امتنع المصلح والله المستعان . وهذا حيث يكون هناك غيره ، ومن ثم كان السلف يمتنعون منه ويفرون إذا طلبوا له . واختلفوا هل يستحب لمن استجمع شرائطه وقوى عليه أو لا ؟ والثانى قول الأكثر لما فيه من الخطر والغرر ، ولما ورد فيه من التشديد . وقال بعضهم : ان كان من أهل العلم وكان خاملا بحيث لايحمل عنه العلم أو كان محتاجا والقاضى رزق من جهة ليست بحرام استحب له ليرجع اليه فى الحكم بالحق وينتفع بعلمه ، وان كان مشهورا فالاولى له الإقبال على العلم والفتوى ، وأما ان لم يكن فى البلد من يقوم مقامه فانه يتعين عليه لكونه من فروض الكفاية لايقدر على القيام به غيره فيتعين عليه . وعن أحمد : لا يأثم لانه لايجب عليه اذا أضر به نفع غيره ولا سيما من لايمكنه عمل الحق لانتشار الظلم

٤ - باب السمع والطاعة للامام ، مالم تكن معصية

٧١٤٢ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن أبى التيّاح « عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ . اسمعوا وأطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشىّ كأنّ رأسه زبيبة »

٧١٤٣ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن الجعد عن أبى رجاء « عن ابن عباس يرويه قال : قال النبى ﷺ . مَن رأى من أميره شيئاً يكرهُه فليَصبر ، فإنه ليس أحدٌ يُفارق الجماعةَ شبراً فيموت إلا مات ميتةً جاهلية »

٧١٤٤ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله حدثنى نافع « عن عبد الله رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : السمعُ والطاعةُ على المرء المسلم فيما أحب وكره ، مالم يؤمرْ بمعصية ، فاذا أُمِرَ بمعصية فلا

سمعَ ولا طاعة »

٧١٤٥ - حدثنا عمرُ بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمشُ حدثنا سعدُ بن عُبيدةَ عن أبي عبد الرحمنِ « عن علي رضيَ اللهُ عنه قال : بَعثَ النبيُّ ﷺ سريةً وأمَّرَ عليهم رجلاً من الأنصارِ وأمرَهم أن يُطيعوه ، فغضبَ عليهم وقال : أليس قد أمرَ النبيُّ ﷺ أن تُطيعوني ؟ قالوا : بلى قال : قد عزمتُ عليكم لما جمعتم حَطَباً وأوقَدتم ناراً ثم دخلتم فيها . فجمعوا حطباً فأوقدوا نارًا ، فلما هَمُّوا بالدخول فقاموا ينظرُ بعضهم إلى بعض فقال بعضهم : إنما تبِعنا النبي ﷺ فِراراً من النار أفندخُلُها ؟ فبينما هم كذلك إذ خَمَدَتِ النارُ وسَكنَ غَضَبُه فذكرَ للنبي ﷺ فقال : لو دخلوها ما خَرجوا منها أبدا ، إنما الطاعة في المعروف »

قوله (باب السمع والطاعة للإمام مالم تكن معصية) إنما قيده بالإمام وان كان فى أحاديث الباب الأمر بالطاعة لكل أمير ولو لم يكن إماما لأن محل الأمر بطاعة الأمير أن يكون مؤمرا من قبل الامام . وذكر فيه أربعة أحاديث : الاول ، **قوله** (عن أبي التياح) بمثناة مفتوحة وتحتانية مشددة وآخره مهملة وهو يزيد بن حميد الضبعى ، وتقدم فى الصلاة من وجه آخر التصريح بقول شعبة « حدثنى أبو التياح » . **قوله** (اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل) بضم المثناة على البناء للمجهول أى جعل عاملا بأن أمر إمارة عامة على البلد مثلا أو ولى فيها ولاية خاصة كالامامة فى الصلاة أو جباية الخراج أو مباشرة الحرب ، فقد كان فى زمن الخلفاء الراشدين من يجتمع له الامور الثلاثة ومن يختص ببعضها . **قوله** (حبشى) بفتح المهملة والموحدة بعدها معجمة منسوب الى الحبشة ، ومضى فى الصلاة فى « باب إمامة العبد » عن محمد بن بشار عن يحيى القطان بلفظ « اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل حبشى » وفيه بعد باب من رواية غندر عن شعبة بلفظ ، قال النبي ﷺ لأبي ذر اسمع وأطع ولو لحبشى » وقد أخرج مسلم من طريق غندر عن شعبة باسناد آخر الى أبي ذر أنه انتهى الى الربذة فاذا عبد يؤمهم فذهب يتأخر لأجل أبي ذر فقال أبو ذر « أوصانى خليلى » فذكر نحوه . وظهرت بهذه الرواية الحكمة فى تخصيص أبي ذر بالامر فى هذه الرواية ، وقد جاء فى حديث آخر الامر بذلك عموما ، ولمسلم أيضاً من حديث أم الحصين « اسمعوا وأطيعوا ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله » . **قوله** (كأن رأسه زبيبة) واحدة الزبيب المأكول المعروف المكائن من العنب إذا جف ، وإنما شبه رأس الحبشى بالزبيبة لتجمعها ولكون شعره أسود ، وهو تمثيل فى الحقارة وبشاعة الصورة وعدم الاعتداد بها ، وقد تقدم شرح هذا الحديث مستوفى فى « كتاب الصلاة » ونقل ابن بطال عن المهلب قال : قوله « اسمعوا وأطيعوا » لايوجب أن يكون المستعمل للعبد إلا إمام قرشى ، لما تقدم أن الإمامة لا تكون إلا فى قريش ، وأجمعت الأمة على أنها لاتكون فى العبيد . قلت : ويحتمل أن يسمى عبداً باعتبار ماكان قبل العتق ، وهذا كله إنما هو فيما يكون بطريق الاختيار ، وأما لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة فان طاعته تجب اخماداً للفتنة مالم يأمر بمعصية كما تقدم تقريره ، وقيل المراد أن الامام الأعظم إذا استعمل العبد الحبشى على إمارة بلد مثلا وجبت طاعته ، وليس فيه أن العبد الحبشى يكون هو الإمام الأعظم . وقال الخطابى : قد يضرب المثل بما لايقع فى الوجود ، يعني وهذا من ذاك أطلق العبد الحبشى مبالغة فى الأمر بالطاعة وان كان لايتصور شرعا أن

يلى ذلك . الحديث الثانى ، **قوله** (حماد) هو ابن زيد ، والجعد هو أبو عثمان ، وأبو رجاء هو العطاردى ، وتقدم الكلام على هذا السند فى أوائل الفتن . **قوله** (يرويه) هو فى معنى قوله عن النبى ﷺ ، وقد تقدم كذلك فى أوائل الفتن من طريق عبد الوارث عن الجعد وتقدمت مباحثه هناك . الحديث الثالث ، **قوله** (عن عبيد الله) هو ابن عمر العمرى ، وعبد الله صحابيه هو ابن عمر . **قوله** (فيما أحب وكره) فى رواية أبى ذر « فيما أحب أو كره » . **قوله** (مالم يؤمر بمعصية) هذا يقيد ما أطلق فى الحديثين الماضيين من الأمر بالسمع والطاعة ولو لحبشى ، ومن الصبر على مايقع من الأمير مما يكره ، والوعيد على مفارقة الجماعة . **قوله** (فاذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة) أى لايجب ذلك بل يحرم على من كان قادراً على الامتناع ، وفى حديث معاذ عند أحمد « لا طاعة لمن لم يطع الله » وعنده وعند البزار فى حديث عمران بن حصين والحكم بن عمرو الغفارى « لا طاعة فى معصية الله » وسنده قوى ، وفى حديث عبادة بن الصامت عند أحمد والطبرانى « لا طاعة لمن عصى الله تعالى » وقد تقدم البحث فى هذا الكلام على حديث عبادة فى الأمر بالسمع والطاعة « إلا أن تروا كفراً بواحا » بما يغنى عن إعادته وهو فى « كتاب الفتن » وملخصه أنه ينعزل بالكفر اجماعا « فيجب على كل مسلم القيام فى ذلك ، فمن قوى على ذلك فله الثواب ، ومن داهن فعليه الإثم « ومن عجز وجبت عليه الهجرة من تلك الأرض . الحديث الرابع ، **قوله** (عن أبى عبد الرحمن) هو السلمى ، وعلى هو ابن أبى طالب . **قوله** (وأمر عليهم رجلا من الأنصار) تقدم البحث فيه والجواب عمن غلط راويه فى « كتاب المغازى » . **قوله** (فأوقدوا ناراً) كذا وقع ، وتقدم بيانه فى المغازى والأحكام أن أميرهم غضب منهم فقال أوقدوا ناراً ، وقوله « قد عزمت عليكم لما » بالتخفيف وجاء بالتشديد فقيل انها بمعنى « إلا » وقوله « خمدت » بالمعجمة وفتح الميم وضبط فى بعض الروايات بكسر الميم ولا يعرف فى اللغة قاله ابن التين . قال : ومعنى خمدت سكن لهبها وان لم يطفأ جمرها فان طفئ قيل همدت . وقوله « لو دخلوها ماخرجوا منها » قال الداودى : يريد تلك النار لأنهم يموتون بتحريقها فلا يخرجون منها أحياء ، قال : وليس المراد بالنار نار جهنم ولا أنهم مخلدون فيها لأنه قد ثبت فى حديث الشفاعة « يخرج من النار من كان فى قلبه مثقال حبة من إيمان » قال : وهذا من المعاريض التى فيها مندوحة ، يريد أنه سيق مساق الزجر والتخويف ليفهم السامع أن من فعل ذلك خلد فى النار ، وليس ذلك مرادا وإنما أريد به الزجر والتخويف ، وقد تقدم له توجيهات فى « كتاب المغازى » وكذا قوله « انما الطاعة فى المعروف » وتقدم شرحه مستوفى فى « باب سرية عبد الله بن حذافة » من « كتاب المغازى » وتقدم شىء منه أيضا فى تفسير سورة النساء فى قوله ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم ﴾ وقد قيل انه لم يقصد دخولهم النار حقيقة وإنما أشار لهم بذلك الى أن طاعة الامير واجبة ومن ترك الواجب دخل النار ، فاذا شق عليكم دخول هذه النار فكيف بالنار الكبرى ، وكأن قصده أنه لو رأى منهم الجد فى ولوجها لمنعهم

٥ — باب من لم يسأل الإمارة أعانه الله عليها

٧١٤٦ — **حدثنا** حجاج بن منهال حدثنا جرير بن حازم عن الحسن « عن عبد الرحمن بن سمرة قال : قال لى النبى ﷺ : يا عبد الرحمن ، لا تسأل الإمارة ، فانك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها ، وإن أعطيتها

عن غير مسألة أعنت عليها . وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فكفر عن يمينك وائت الذى هو خير »

٦ - باب من سأل الإمارة وكل إليها

٧١٤٧ - حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا يونس عن الحسن قال « حدثنى عبد الرحمن بن سمرة قال : قال لى رسول الله ﷺ : يا عبد الرحمن بن سمرة ، لا تسأل الامارة ، فان أعطيتها عن مسألة وكلت إليها ، وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها . وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فأت الذى هو خير وكفر عن يمينك »

قوله (باب من لم يسأل الامارة أعانه الله عليها) ذكر فيه حديث عبد الرحمن بن سمرة « لا تسأل الامارة » ثم قال بعده « باب من سأل الامارة وكل اليها » وذكر الحديث المذكور ، وقد تقدم الكلام على سنده فى « كتاب كفارة الايمان » وعلى قوله « وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر » وأما قوله « لا تسأل الإمارة » فهو الذى فى أكثر طرق الحديث ، ووقع فى رواية يونس بن عبيد عن الحسن بلفظ « لايتمنين » بصيغة النهى عن التمنى مؤكدا بالنون الثقيلة ، والنهى عن التمنى أبلغ من النهى عن الطلب . **قوله** (عن مسألة) أى سؤال . **قوله** (وكلت اليها) بضم الواو وكسر الكاف مخففا ومشددا وسكون اللام ، ومعنى المخفف أى صرف اليها ومن وكل الى نفسه هلك ، ومنه فى الدعاء « ولا تكلنى الى نفسى » ووكل أمره الى فلان صرفه اليه ؛ ووكله بالتشديد استحفظه ، ومعنى الحديث أن من طلب الإمارة فاعطيها تركت اعانته عليها من أجل حرصه ، ويستفاد منه أن طلب مايتعلق بالحكم مكروه فيدخل فى الامارة القضاء والحسبة ونحو ذلك وأن من حرص على ذلك لا يعان ، ويعارضه فى الظاهر ما أخرجه أبو داود عن أبى هريرة رفعه « من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله جوره فله الجنة ، ومن غلب جوره عدله فله النار » والجمع بينهما أنه لايلزم من كونه لا يعان بسبب طلبه أن لايحصل منه العدل إذا ولى « أو يحمل الطلب هنا على القصد وهناك على التولية ، وقد تقدم من حديث أبى موسى « إنا لانولى من حرص » ولذلك عبر فى مقابله بالاعانة ، فان من لم يكن له من الله عون على عمله لايكون فيه كفاية لذلك العمل فلا ينبغى أن يجاب سؤاله ، ومن المعلوم أن كل ولاية لاتخلو من المشقة ، فمن لم يكن له من الله إعانة تورط فيما دخل فيه وخسر دنياه وعقباه ، فمن كان ذا عقل لم يتعرض للطلب أصلا « بل إذا كان كافيا وأعطيها من غير مسألة فقد وعده الصادق بالاعانة ، ولا يخفى مافى ذلك من الفضل . قال المهلب : جاء تفسير الإعانة عليها فى حديث بلال بن مرداس عن خيثمة عن أنس رفعه « من طلب القضاء واستعان عليه بالشفعاء وكل الى نفسه ، ومن أكره عليه أنزل الله عليه ملكا يسدده » أخرجه ابن المنذر . قلت : وكذا أخرجه الترمذى من طريق أبى عوانة عن عبد الاعلى الثعلبى ، وأخرجه هو وأبو داود وابن ماجه من طريق أبى عوانة ومن طريق اسرائيل عن عبد الاعلى فأسقط خيثمة من السند ، قال الترمذى . ورواية أبى عوانة أصح ، وقال فى رواية أبى عوانة حديث حسن غريب ، وأخرجه الحاكم من طريق إسرائيل وصححه ، وتعقب بأن ابن معين لين خيثمة وضعف عبد الاعلى ، وكذا

قال الجمهور فى عبد الاعلى : ليس بقوى . قال المهلب : وفى معنى الإكراه عليه أن يدعى اليه فلا يرى نفسه أهلا لذلك هيبة له وخوفا من الوقوع فى المحذور فانه يعان عليه إذا دخل فيه ، ويسدد ؛ والاصل فيه أن من تواضع لله رفعه الله ، وقال ابن التين : هو محمول على الغالب ، والا فقد قال يوسف ﴿ اجعلنى على خزائن الارض ﴾ وقال سليمان ﴿ وهب لى ملكا ﴾ قال : ويحتمل أن يكون فى غير الانبياء

٧ - باب مايكرهُ مِنَ الحرص على الامارة

٧١٤٨ - **حدثنا** أحمدُ بن يونسَ حدثنا ابن أبى ذئب عن سعيد المقبرى « عن أبى هريرةَ عنِ النبى ﷺ قال : إنكم ستحرِصونَ على الإمارة ، وستكون ندامةً يومَ القيامة ، فنِعْمَ المرضعة و بِئْسَتِ الفاطمة » . وقال محمدُ بن بشارٍ حدثنا عبدُ الله بنُ حُمرانَ حدثنا عبدُ الحميد بن جعفرٍ عن سعيدٍ المقبرىِّ عن عمرَ بن الحكم عن أبى هريرةَ . . قوله

٧١٤٩ - **حدثنا** محمدُ بن العَلاء حدثنا أبو أسامةَ عن بُرَيد عن أبى بُردةَ « عن أبى موسى رضىَ الله عنه قال : دخلتُ على النبىِّ ﷺ أنا ورجلانِ من قومى ، فقال أحدُ الرجُلين : أمِّرْنا يا رسولَ الله ، وقال الآخَر مثلَه ، فقال : إنا لا نُوَلِّى هذا من سألَهُ ولا من حَرَصَ عليه »

قوله (باب مايكره من الحرص على الإمارة) أى على تحصيلها ، ووجه الكراهة مأخوذ مما سبق فى الباب الذى قبله . **قوله** (عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة) هكذا رواه ابن أبى ذئب مرفوعا ، وأدخل عبد الحميد بن جعفر بين سعيد وأبى هريرة رجلا ولم يرفعه ؟ وابن أبى ذئب أتقن من عبد الحميد وأعرف بحديث المقبرى منه فروايته هى المعتمدة ، وعقبه البخارى بطريق عبد الحميد إشارة منه الى امكان تصحيح القولين ؟ فلعله كان عند سعيد عن عمر بن الحكم عن أبى هريرة موقوفا على مارواه عنه عبد الحميد ؛ وكان عنده عن أبى هريرة بغير واسطة مرفوعا ، اذ وجدت عند كل من الراويين عن سعيد زيادة ؛ ورواية الوقف لاتعارض رواية الرفع لأن الراوى قد ينشط فيسند وقد لاينشط فيقف . **قوله** (انكم ستحرصون) بكسر الراء ويجوز فتحها ، ووقع فى رواية شبابة عن ابن أبى ذئب « ستعرضون » بالعين وأشار الى أنها خطأ . **قوله** (على الإمارة) يدخل فيه الإمارة العظمى وهى الخلافة ، والصغرى وهى الولاية على بعض البلاد ، وهذا إخبار منه ﷺ بالشىء قبل وقوعه فوقع كما أخبر . **قوله** (وستكون ندامة يوم القيامة) أى لمن لم يعمل فيها بما ينبغى ، وزاد فى رواية شبابة « وحسرة » ويوضح ذلك ما أخرجه البزار والطبرانى بسند صحيح عن عوف بن مالك بلفظ « أولها ملامة ؛ وثانيها ندامة ، وثالثها عذاب يوم القيامة ، إلا من عدل » وفى الطبرانى الأوسط من رواية شريك عن عبد الله بن عيسى عن أبى صالح عن أبى هريرة قال شريك : لا أدرى رفعه أم لا « قال « الإمارة أولها ندامة ، وأوسطها غرامة ، وآخرها عذاب يوم القيامة » وله شاهد من حديث شداد بن أوس رفعه بلفظ « أولها ملامة وثانيها ندامة » أخرجه الطبرانى وعند الطبرانى من حديث زيد بن ثابت رفعه « نعم الشىء الإمارة لمن أخذها بحقها وحلها ، وبئس الشىء الإمارة لمن أخذها بغير

حقها تكون عليه حسرة يوم القيامة ، وهذا يقيد ما أطلق فى الذى قبله ، ويقيده أيضا ما أخرج مسلم عن أبى ذر قال « قلت يارسول الله ألا تستعملنى ؟ قال : إنك ضعيف ، وإنها أمانة ، وإنها يوم القيامة خزى وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذى عليه فيها ، قال النووى : هذا أصل عظيم فى اجتناب الولاية ولا سيما لمن كان فيه ضعف . وهو فى حق من دخل فيها بغير أهلية ولم يعدل فانه يندم على مافرط منه إذا جوزى بالخزى يوم القيامة ، وأما من كان أهلا وعدل فيها فأجره عظيم كما تظاهرت به الأخبار ، ولكن فى الدخول فيها خطر عظيم ، ولذلك امتنع الأكابر منها والله أعلم . **قوله** (فنعم المرضعة وبئست الفاطمة) قال الداودى : نعم المرضعة أى فى الدنيا ، وبئست الفاطمة أى بعد الموت ، لأنه يصير الى المحاسبة على ذلك ، فهو كالذى يفطم قبل أن يستغنى فيكون فى ذلك هلاكه . وقال غيره : نعم المرضعة لما فيها من حصول الجاه والمال ونفاذ الكلمة وتحصيل اللذات الحسية والوهمية حال حصولها ، وبئست الفاطمة عند الانفصال عنها بموت أو غيره وما يترتب عليها من التبعات فى الآخرة . تنبيه : ألحقت التاء فى « بئست » دون نعم ، والحكم فيهما اذا كان فاعلهما مؤنثا جواز الإلحاق وتركه ، فوقع التفنن فى هذا الحديث بحسب ذلك « وقال الطيبى : إنما لم يلحقها بنعم لأن المرضعة مستعارة للامارة وتأنيثها غير حقيقى فترك إلحاق التاء بها والحاقها بئس نظرا إلى كون الإمارة حينئذ داهية دهياء . قال : وانما أتى بالتاء فى الفاطمة والمرضعة إشارة إلى تصوير تينك الحالتين المتجددتين فى الإرضاع والفطام . **قوله** (وقال محمد بن بشار) هو بندار ، ووقع فى مستخرج أبى نعيم أن البخارى قال « حدثنا محمد بن بشار » وعبد الله بن حمران هو بصرى صدوق وقد قال ابن حبان فى الثقات : يخطىء وماله فى الصحيح إلا هذا الموضع . وعبد الحميد بن جعفر هو المدنى لم يخرج له البخارى إلا تعليقا ، وعمر بن الحكم أى ابن ثوبان مدنى ثقة أخرج له البخارى فى غير هذا الموضع تعليقا كما تقدم فى الصيام . **قوله** (عن أبى هريرة) أى مرفوعا عليه . **قوله** فى حديث أبى موسى (ولا من حرص عليه) بفتح المهملة والراء ، وقد تقدم مطولا من وجه آخر عن أبى بردة عن أبى موسى فى استتابة المرتدين وذكرت شرحه هناك . وفى الحديث أن الذى يناله المتولى من النعماء والسراء دون ماينالاه من البأساء والضراء ، إما بالعزل فى الدنيا فيصير خاملا وإما بالمؤاخذة فى الآخرة وذلك أشد ، نسأل الله العفو . قال القاضى البيضاوى : فلا ينبغى لعاقل أن يفرح بلذة يعقبها حسرات ، قال المهلب : الحرص على الولاية هو السبب فى اقتتال الناس عليها حتى سفكت الدماء واستبيحت الأموال والفروج وعظم الفساد فى الأرض بذلك ووجه الندم أنه قد يقتل أو يعزل أو يموت فيندم على الدخول فيها لأنه يطالب بالتبعات التى ارتكبها وقد فاته ماحرص عليه بمفارقته ، قال : ويستثنى من ذلك من تعين عليه كأن يموت الوالى ولا يوجد بعده من يقوم بالأمر غيره ، وإذا لم يدخل فى ذلك يحصل الفساد بضياع الأحوال . قلت : وهذا لايخالف مافرض فى الحديث الذى قبله من الحصول بالطلب أو بغير طلب بل فى التعبير بالحرص إشارة إلى أن من قام بالأمر عند خشية الضياع يكون كمن أعطى بغير سؤال لفقد الحرص غالبا عمن هذا شأنه ، وقد يغتفر الحرص فى حق من تعين عليه لكونه يصير واجبا عليه ، وتولية القضاء على الإمام فرض عين وعلى القاضى فرض كفاية اذا كان هناك غيره

٨ - باب من استُرْعِىَ رعيةً فلم يَنصَح

٧١٥٠ - حدثنا أبو نُعيم حدثنا أبو الأشهب ، عن الحسن « أنَّ عُبيدَ الله بنَ زياد عادَ معقِلَ بن يسار

فى مرضه الذى مات فيه ، فقال له معقل : إنى محدثك حديثا سمعته من رسول الله ﷺ ، سمعت النبى ﷺ يقول : مامن عبد يسترعيه الله رعية فلم يحطها بنصحه لم يجد رائحة الجنة »

٧١٥١ — حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا حسين الجعفى قال زائدة ذكره هشام « عن الحسن قال : أتينا معقل بن يسار نعوده فدخل علينا عبيد الله ، فقال له معقل : أحدثك حديثا سمعته من رسول الله ﷺ فقال : مامن والٍ يلى رعية من المسلمين فيموت وهو غاش لهم إلا حرم الله عليه الجنة »

قوله (باب من استرعى) بضم المثناة على البناء المجهول . **قوله** (رعية فلم ينصح) أى لها . **قوله** (أبو الأشهب) هو جعفر بن حبان بمهملة وتحتانية ثقيلة . **قوله** (عن الحسن) هو البصرى ، وفى رواية الاسماعيلى من طريق شيبان عن أبى الأشهب « حدثنا الحسن » . **قوله** (أن عبيد الله بن زياد) يعنى أمير البصرة فى زمن معاوية وولده يزيد ، ووقع فى رواية هشام المذكورة بعد هذه مايدل على أن الحسن حضر ذلك من عبيد الله بن زياد عند معقل **قوله** (عاد معقل بن يسار) بتحتانية ثم مهملة خفيفة هو المزنى الصحابى المشهور . **قوله** (فى مرضه الذى مات فيه) كانت وفاة معقل بالبصرة فيما ذكره البخارى فى الأوسط مابين الستين الى السبعين وذلك فى خلافة يزيد بن معاوية . **قوله** (فقال له معقل : إنى محدثك حديثا سمعته من رسول الله ﷺ) زاد مسلم عن شيبان بن فروخ عن أبى الاشهب « لو علمت أن لى حياة ماحدثتك » . **قوله** (يسترعيه الله) فى نسخة الصغانى « استرعاه » . **قوله** (فلم يحطها) بفتح أوله وضم الحاء وسكون الطاء المهملتين أى يكلؤها أو يصنها وزنه ومعناه والاسم الحياطة يقال حاطه اذا استولى عليه وأحاط به مثله . **قوله** (بنصحه) كذا الأكثر بهاء الضمير ، وفى رواية المستملى « بالنصيحة » ووقع لمسلم فى رواية شيبان « يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته » . **قوله** (لم يجد) فى نسخة الصغانى « الا لم يجد » بزيادة إلا (رائحة الجنة) زاد فى رواية الطبرانى من حديث عبد الله بن مغفل « وعرفها يوجد يوم القيامة من مسيرة سبعين عاما » ووقع فى رواية مسلم « إلا حرم الله عليه الجنة » وله مثله من طريق يونس بن عبيد عن الحسن، قال الكرمانى مفهوم الحديث أنه يجدها « وهو عكس المقصود ، والجواب أن « إلا » مقدرة أى إلا لم يجد ، والخبر محذوف والتقدير ما من عبد فعل كذا إلا حرم الله عليه الجنة ولم يجد رائحة الجنة استئناف كالمفسر له ، أو ليست ما للنفى، وجازت زيادة من للتأكيد فى الإثبات عند بعض النحاة ، وقد ثبت « الا » فى بعض النسخ . قلت : لم يقع الجمع بين اللفظين المتوعد بهما فى طريق واحدة ، فقوله « لم يجد رائحة الجنة » وقع فى رواية أبى الأشهب ، وقوله «حرم الله عليه الجنة » وقع فى رواية هشام ، فكأنه أراد أن الأصل فى الحديث الجمع بين اللفظين فحفظ بعض مالم يحفظ بعض وهو محتمل ، لكن الظاهر أنه لفظ واحد تصرفت فيه الرواة . وزاد مسلم فى آخره قال الا كنت حدثتنى هذا قبل اليوم ؟ قال : لم أكن لأحدثك » قيل سبب ذلك هو ما وصفه به الحسن البصرى من سفك الدماء ، ووقع فى رواية الاسماعيلى من الوجه الذى أخرجه مسلم « لولا أنى ميت ماحدثتك » فكأنه كان يخشى بطشه ، فلما نزل به الموت أراد أن يكف بذلك بعض شره عن المسلمين ، والى ذلك وقعت الاشارة فى رواية لمسلم من طريق أبى المليح « أن عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار » فقال له معقل : لولا أنى فى الموت ماحدثتك » وقد أخرج

الطبرانى فى الكبير من وجه آخر عن الحسن قال « لما قدم علينا عبيد الله بن زياد أميرا أمره علينا معاوية غلاما سفيها يسفك الدماء سفكا شديدا وفينا عبد الله بن مغفل المزنى ، فدخل عليه ذات يوم فقال له : انته عما أراك تصنع ، فقال له : وما أنت وذاك ؟ قال ثم خرج الى المسجد فقلنا له : ماكنت تصنع بكلام هذا السفيه على رءوس الناس ؟ فقال إنه كان عندى علم فاحببت أن لا أموت حتى أقول به على رءوس الناس ، ثم قام فما لبث أن مرض مرضه الذى توفى فيه فأتاه عبيد الله بن زياد يعوده » فذكر نحو حديث الباب ، فيحتمل أن تكون القصة وقعت للصحابيين . **قوله** (قال زائدة ذكره هشام) هو بحذف قال الثانية والتقدير : قال الحسين الجعفى قال زائدة ذكره أى الحديث الذى سيأتى هشام وهو ابن حسان ، ووقع فى رواية مسلم عن القاسم بن زكريا عن الحسين الجعفى بالعنعنة فى جميع السند ، وحاصل الروايتين أنه أثبت الغش فى إحداهما ، ونفى النصيحة فى الأخرى فكأنه لا واسطة بينهما ، ويحصل ذلك بظلمه لهم بأخذ أموالهم أو سفك دمائهم أو انتهاك أعراضهم وحبس حقوقهم وترك تعريفهم مايجب عليهم فى أمر دينهم ودنياهم وباهمال إقامة الحدود فيهم وردع المفسدين منهم وترك حمايتهم ونحو ذلك . **قوله** (فقال له معقل أحدثك حديثا) قد ذكرت زيادة أبى المليح عند مسلم . **قوله** (ما من وال يلى رعية من المسلمين الخ) وقع فى رواية أبى المليح « ما من أمير » بدل « وال » وقال فيه « ثم لايجد له » بجيم ودال مشددة من الجد بالكسر ضد الهزل ، وقال فيه « الا لم يدخل معهم الجنة » وللطبرانى فى الأوسط « فلم يعدل فيهم إلا كبه الله على وجهه فى النار » قال ابن التين : يلى جاء على غير القياس لأن ماضيه ولى بالكسر ومستقبله يولى بالفتح وهو مثل ورث يرث . وقال ابن بطال : هذا وعيد شديد على أئمة الجوز فمن ضيع من استرعاه الله أو خانهم أو ظلمهم فقد توجه اليه الطلب بمظالم العباد « يوم القيامة » فكيف يقدر على التحلل من ظلم أمة عظيمة ومعنى « حرم الله عليه الجنة » أى أنفذ الله عليه الوعيد ولم يرض عنه المظلومين . ونقل ابن التين عن الداودى نحوه قال : ويحتمل أن يكون هذا فى حق الكافر لأن المؤمن لابد له من نصيحة . قلت : وهو احتمال بعيد جدا ، والتعليل مردود ، فالكافر أيضا قد يكون ناصحا فيما تولاه ولا يمنعه ذلك الكفر . وقال غيره : يحمل على المستحل ، والاولى أنه محمول على غير المستحل وانما أريد به الزجر والتغليظ ، وقد وقع فى رواية لمسلم بلفظ « لم يدخل معهم الجنة » وهو يؤيد أن المراد أنه لايدخل الجنة فى وقت دون وقت : وقال الطيبى : الفاء فى قوله « فلم يحطها » وفى قوله « فيموت » مثل اللام فى قوله ﴿ فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ﴾ وقوله « وهو غاش » قيد للفعل مقصود بالذكر يريد أن الله إنما ولاه على عباده ليديم لهم النصيحة لا ليغشهم حتى يموت على ذلك ، فلما قلب القضية استحق أن يعاقب

٩ - باب من شاقّ شقّ الله عليه

٧١٥٢ - حدثنا إسحاقُ الواسطيُّ حدثنا خالدٌ عن الجريريِّ عن عارب أبي تميمة قال « شهدتُ صفوانَ وجُندَبا وأصحابهُ وهو يوصيهم فقالوا : هل سمعتَ من رسولِ الله ﷺ شيئا ؟ قال : سمعتهُ يقول : من سمَّع سمَّع اللهُ به يومَ القيامة ، قال : ومن شاق شقَّ اللهُ عليه يومَ القيامة . فقالوا أوصِنا ، فقال : إنَّ أولَ ماينتنُ

من الإنسانِ بَطنه ، فمن استطاع أن لا يأكلَ إلا طيِّباً فليفعلْ ، ومن استطاعَ أن لا يُحالَ بينه وبين الجنَّةِ بملءِ كفٍّ من دم هراقهِ فليَفعلْ » . قلتُ لأبي عبد الله : من يقولُ « سمعتُ رسولَ الله ﷺ » جندَبٌ ؟ قال : نعم جندَب

قوله (باب من شاق شق الله عليه) فى رواية « النسفى من شق » بغير ألف ، والمعنى من أدخل على الناس المشقة أدخل الله عليه المشقة فهو من الجزاء بجنس العمل . **قوله** (خالد) هو ابن عبد الله الطحان . **قوله** (عن الجريرى) بضم الجيم هو سعيد بن إياس ، ولم يخرج البخارى للعباس الجريرى شيئا وهو من هذه الطبقة ، وخالد الطحان معدود فيمن سمع من سعيد الجريرى قبل الاختلاط ، وكانت وفاة الجريرى سنة أربع وأربعين ومائة واختلط قبل موته بثلاث سنين ، وقال أبو عبيد الآجرى عن أبى داود : من أدرك أيوب فسماعه من الجريرى جيد . قلت : وخالد قد أدرك أيوب فان أيوب لما مات كان خالد المذكور ابن إحدى وعشرين سنة . **قوله** (عن طريف) بالطاء المهملة وزن عظيم . **قوله** (أبى تميمة) بالمثناة وزن عظيمة ، وهو ابن مجالد بضم الميم وتخفيف الجيم الهجيمى بالجيم مصغر نسبة الى بنى الهجيم بطن من تميم وكان مولاهم ، وهو بصرى ماله فى البخارى عن أحد من الصحابة إلا هذا الحديث ، وله حديث آخر تقدم فى الأدب من روايته عن أبى عثمان النهدى . **قوله** (شهدت صفوان) هو ابن محرز ابن زياد التابعى الثقة المشهور من أهل البصرة . **قوله** (وجندبا) هو ابن عبد الله البجلى الصحابى المشهور وكان من أهل الكوفة ثم تحول الى البصرة قاله الكلاباذى . **قوله** (وأصحابه) أى أصحاب صفوان . **قوله** (وهو) أى جندب (يوصيهم) ذكره المزى فى الأطراف بلفظ « شهدت صفوان وأصحابه وجندبا يوصيهم » ، ووقع فى صحيح مسلم من طريق خالد بن عبد الله بن محرز عن عمه صفوان بن محرز أن جندب بن عبد الله بعث الى عسعس بن سلامة زمن فتنة ابن الزبير فقال : اجمع لى نفرا من إخوانى حتى أحدثهم ، فذكر القصة فى تحديثه لهم بقصة الذى حمل على رجل فقال لا إله إلا الله فقتله ، وأظن أن القصتين واحدة ، ويجمعهما أنه حذرهم من التعرض لقتل المسلم ، وزمن فتنة ابن الزبير كانت عقب موت يزيد بن معاوية . ووقع عند الطبرانى من طريق ليث بن أبى سليم عن صفوان ابن محرز عن جندب بن عبد الله أنه مر بقوم فقال : ائتنى بنفر من قراء القرآن وليكونوا شيوخا ، قال فأتيته بنافع ابن الأزرق وأبى بلال مرداس ونفر معهما ستة أو ثمانية فقال : إنى سمعت رسول الله ﷺ يذكر الحديث . قلت : وأخرجه أيضاً من طريق الأعمش عن أبى تميمة أنه انطلق مع جندب الى البصرة فقال : هل كنت تدارس أحدا القرآن ؟ قلت : نعم ، قال فائتنى بهم ، قال فأتيته بنافع وأبى بلال مرداس ونجدة وصالح بن مشرح فأنشأ يحدث . قلت : وهؤلاء الأربعة من رءوس الخوارج الذين خرجوا إلى مكة لنصر ابن الزبير لما جهز اليه يزيد بن معاوية الجيوش فشهدوا معه الحصار الأول ، فلما جاءهم الخبر بموت يزيد بن معاوية سألوا ابن الزبير عن قوله فى عثمان فاثنى عليه فغضبوا وفارقوه ، فحجوا . وخرج نجدة باليمامة فغلب عليها وعلى بعض بلاد الحجاز ، وخرج نافع ابن الأزرق بالعراق فدامت فتنته مدة . وأما أبو بلال مرداس فكان خرج على عبيد الله بن زياد قبل ذلك فقتله **قوله** (من سمع سمع الله به يوم القيامة) قلت تقدم هذا المتن من حديث جندب من وجه آخر مع شرحه فى « باب الرياء والسمعة » من « كتاب الرقاق » وفيه « ومن رايا » ولم يقع فيه مقصود هذا الباب . **قوله** (ومن شاق شق

الله عليه) كذا للكشميهنى ، وللسرخسى والمستملى « ومن يشاقق يشقق الله عليه » بصيغة المضارعة وبفك القاف فى الموضعين ، وفى رواية الطبرانى عن أحمد بن زهير التسترى عن اسحق ابن شاهين شيخ البخارى فيه « ومن يشاقق يشق الله عليه » . **قوله** (فقالوا : أوصنا ، فقال : ان أول ما ينتن من الانسان بطنه) يعنى بعد الموت ، وصرح به فى رواية صفوان بن محرز عن جندب ولفظه « واعلموا أن أول ماينتن من أحدكم إذا مات بطنه » . **قوله** (فمن استطاع أن لا يأكل إلا طيبا فليفعل) فى رواية صفوان « فلا يدخل بطنه إلا طيبا » هكذا وقع هذا الحديث من هذا الوجه موقوفا ، وكذا أخرجه الطبرانى من طريق قتادة عن الحسن - هو البصرى - عن جندب موقوفا ، وأخرجه من طريق صفوان بن محرز وسياقه يحتمل الرفع والوقف فانه صدّر بقوله « سمعت رسول الله ﷺ يقول من سمع » الحديث « واعلموا أن أول ماينتن » وينتن بنون ومثناة وضم أوله من الرباعى وماضيه أنتن ونتن والنتن الرائحة الكريهة . **قوله** (ومن استطاع أن لايحال بينه وبين الجنة بملء كف) فى رواية الكشميهنى « يحول » وبلفظ « ملء » بغير موحدة ، ووقع فى رواية كريمة والأصيلى « كفه » . **قوله** (من دم هراقه) أى صبه (فليفعل) قال ابن التين : وقع فى روايتنا « أهراقه » وهو بفتح الهمزة وكسرها . قلت : هى لمن عدا أبا ذر ، كذا وقع هذا المتن أيضاً موقوفا ، وكذا أخرجه الطبرانى من طريق صفوان بن محرز ومن طريق قتادة عن الحسن عن جندب موقوفا ، وزاد الحسن بعد قوله يهريقه « كأنما يذبح دجاجة ، كلما تقدم لباب من أبواب الجنة حال بينه وبينه » ووقع مرفوعا عند الطبرانى أيضاً من طريق اسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جندب ولفظه « تعلمون أنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يحولن بين أحدكم وبين الجنة وهو يراها ملء كف دم من مسلم أهراقه بغير حله » وهذا لو لم يرد مصرحا برفعه لكان فى حكم المرفوع لأنه لايقال بالرأى ، وهو وعيد شديد لقتل المسلم بغير حق . قال الكرمانى : فى معنى قوله « ملء كف من دم » هو عبارة عن مقدار دم انسان واحد ، كذا قال ومن اين هذا الحصر ؟ والمتبادر أن ذكر ملء الكف كالمثال وإلا فلو كان دون ذلك لكان الحكم كذلك . وعند الطبرانى من حديث الاعمش عن أبى تميمة « قال رسول الله ﷺ لا يحولن بين أحدكم وبين الجنة » فذكر نحو رواية الجريرى وزاد فى آخره : قال فبكى القوم ، فقال جندب : لم أر كاليوم قط قوما أحق بالنجاة من هؤلاء ان كانوا صادقين » قلت : ولعل هذا هو السر فى تصديره كلامه بحديث « من سمع » وكأنه تفرس فيهم ذلك ، ولهذا قال « ان كانوا صادقين » ولقد صدقت فراسته فانهم لما خرجوا بذلوا السيف فى المسلمين وقتلوا الرجال والاطفال وعظم البلاء بهم ، كما تقدمت اليه الاشارة فى « كتاب المحاربين » قال ابن بطال : المشاقة فى اللغة مشتقة من الشقاق وهو الخلاف ، ومنه قوله تعالى ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ﴾ والمراد بالحديث النهى عن القول القبيح فى المؤمنين وكشف مساويهم وعيوبهم وترك مخالفة سبيل المؤمنين ولزوم جماعتهم والنهى عن إدخال المشقة عليهم والاضرار بهم ، قال صاحب العين : شق الأمر عليك مشقة أضر بك انتهى . وظاهره أنه جعل المشقة والمشاقة بمعنى واحد ، وليس كذلك فقد جوز الخطابى فى هذا أن تكون المشقة من الاضرار فيحمل الناس على ما يشق عليهم ، وأن تكون من الشقاق وهو الخلاف ومفارقة الجماعة وهو أن يكون فى شق أى ناحية عن الجماعة ، ورجح الداودى الثانى ، ومن الأول قوله ﷺ فى حديث عائشة « اللهم من ولى من أمر أمتى شيئا فشق عليهم فاشقق عليه » أخرجه مسلم ، ووقع لغير أبى ذر فى آخر هذا الحديث . قلت : لأبى عبد الله من يقول سمعت رسول الله

ﷺ جندب ؟ قال : نعم جندب انتهى . وأبو عبد الله المذكور هو المصنف ، والسائل له الفربرى ، وقد خلت رواية النسفى عن ذلك . وقد سيق من الطرق التى أوردتها مايصرح بأن جندبا هو القائل ، وليس فيمن سمى فى هذه القصة أحد من الصحابة غيره

١٠ - باب القضاء والفتيا فى الطريق

وقضى يحيى بن يعمر فى الطريق ، وقضى الشعبى على باب داره

٧١٥٣ - حدثنا عثمان بن أبى شيبة حدثنا جرير عن منصور عن سالم بن أبى الجعد « حدثنا أنس ابن مالك رضى الله عنه قال : بينما أنا والنبى ﷺ خارجان من المسجد فلقينا رجل عند سدة المسجد فقال : يا رسول الله متى الساعة ؟ فقال النبى ﷺ : ما أعددت لها ؟ فكأن الرجل استكان ، ثم قال : يا رسول الله ما أعددت لها كبير صيام ولا صلاة ولا صدقة ، ولكن أحب الله ورسوله . قال : أنت مع من أحببت »

قوله (باب القضاء والفتيا فى الطريق) كذا سوى بينهما ، والأثران المذكوران فى الترجمة صريحان فيما يتعلق بالقضاء ، والحديث المرفوع يؤخذ منه جواز الفتيا فيلحق به الحكم . قوله (وقضى يحيى بن يعمر) بفتح الميم هو التابعى الجليل المشهور ، وكان من أهل البصرة فانتقل الى مرو بأمر الحجاج فولى قضاء مرو لقتيبة بن مسلم ، وكان من أهل الفصاحة والورع ، قال الحاكم : قضى فى أكثر مدن خراسان ، وكان إذا تحول الى بلد استخلف فى التى انتقل منها . قوله (فى الطريق) وصله محمد بن سعد فى الطبقات عن شبابة عن موسى بن يسار قال : رأيت يحيى بن يعمر على القضاء بمرو فربما رأيته يقضى فى السوق وفى الطريق ، وربما جاءه الخصمان وهو على حمار فيقضى بينهما . وأخرج البخارى فى التاريخ من طريق حميد بن أبى حكيم أنه رأى يحيى بن يعمر يقضى فى الطريق . قوله (وقضى الشعبى على باب داره) قال ابن سعد فى الطبقات أخبرنا أبو نعيم حدثنا أبو اسرائيل رأيت الشعبى يقضى عند باب الفيل بالكوفة . وأخرج الكرابيسى فى القضاء من وجه آخر عن الشعبى أن عليا قضى فى السوق . وأخرج من طريق القاسم بن عبد الرحمن أنه مر على قوم وهو على راحلته فتظلموا من كرى لهم فنزل فقضى بينهم ثم ركب فمضى الى منزله . ثم ذكر حديث سالم بن أبى الجعد عن أنس فى الذى سأل النبى ﷺ متى الساعة ، وقد تقدم من وجه آخر عن سالم فى « كتاب الأدب » مشروحا ، وقوله هنا « فلقينا رجل عند سدة المسجد » السدة بضم السين وتشديد الدال المهملتين هى باب الدار « وقيل لاسماعيل بن عبد الرحمن : السدى » لأنه كان يبيع المقانع عند سدة مسجد الكوفة وهى مايبقى من الطاق المسدود ، وقيل هى المظلة على الباب « لوقاية المطر والشمس » وقيل هى الباب نفسه وقيل عتبته وقيل الساحة أمام الباب . وقوله « ما أعددت لها » كذا لأبى ذر ، ولغيره « عددت » وهو بالتشديد مثل ﴿ جمع مالا وعدده ﴾ أى هيأه ، وقوله « استكان » أى خضع وهو استفعل من السكون الدال على الخضوع . قال ابن التين : لعل سبب سؤال الرجل عن الساعة إشفاقا مما يكون فيها ، ولو سأل استعجالا لدخل فى قوله تعالى ﴿ يستعجل بها الذين لايؤمنون بها ﴾ وقوله « كبير عمل » بالموحدة للاكثر وبالمثلثة لبعضهم ؛ قال ابن بطال : فى حديث أنس جواز سكوت العالم عن جواب السائل والمستفتى اذا كانت المسألة لاتعرف ، أو كانت

مما لا حاجة بالناس اليها ، أو كانت مما يخشى منها الفتنة . أو سوء التأويل . ونقل عن المهلب الفتيا فى الطريق وعلى الدابة ، ونحو ذلك من التواضع ، فإن كانت لضعيف فهو محمود وان كانت لرجل من أهل الدنيا أو لمن يخشى لسانه فهو مكروه . قلت : والمثال الثانى ليس بجيد فقد يترتب على المسئول من ذلك ضرر فيجيب ليأمن شره فيكون فى هذه الحالة محمودا قال : واختلف فى القضاء سائرا أو ماشيا فقال أشهب : لا بأس به اذا لم يشغله عن الفهم . وقال سحنون : لايفعل . وقال ابن حبيب : لا بأس بما كان يسيرا ، وأما الابتداء بالنظر ونحوه فلا . قال ابن بطال : وهو حسن . وقول أشهب أشبه بالدليل . وقال ابن التين : لا يجوز الحكم فى الطريق فيما يكون غامضا كذا أطلق والأشبه التفصيل . وقال ابن المنير : لا تصح حجة من منع الكلام فى العلم فى الطريق ، وأما الحكاية التى تحكى عن مالك فى تعزيره الحاكم الذى سأله فى الطريق ثم حدثه فكان يقول : وددت لو زادنى سياطا وزادنى تحديثا ، فلا يصح . ثم قال : ويحتمل أن يفرق بين حالة النبى ﷺ وحالة غيره ، فان غيره فى مظنة أن يتشاغل بلغو الطرقات وقد تقدم فى « كتاب العلم » ترجمة الفتيا على الدابة ، ووقع فى حديث جابر الطويل فى حجة الوداع عند مسلم « وطاف رسول الله ﷺ على راحلته ليراه الناس وليشرف لهم ليسألوه » والأحاديث فى سؤال الصحابة وهو سائر ماشيا وراكبا كثيرة

١١ - باب ما ذُكِرَ أنَّ النبيَّ ﷺ لم يكن لهُ بَواب

٧١٥٤ - حدثنا إسحاقُ بن منصور أخبرَنا عبدُ الصمد حدَّثنا شعبة حدثنا ثابتٌ البنانيُّ « عن أنس بن مالكٍ يقولُ لامرأة من أهله : تعرفينَ فلانة ؟ قالت : نعم ، قال : فانَّ النبيَّ ﷺ مرَّ بها وهى تبكى عندَ قبر ، فقال : اتقى اللهَ واصبرى ، فقالت : إليكَ عنى ، فانكَ خِلْوٌ من مُصيبتى ، قال فجاوَزَها ومضى . فمر بها رجلٌ فقال : ما قال لكِ رسولُ الله ﷺ ؟ قالت : ماعرَفته ، قال : إنهُ لرسولُ الله ﷺ ، قال فجاءت إلى بابه فلم تجِد عليه بواباً فقالت : يارسولَ الله ، واللهِ ماعرَفتُك ، فقال النبيُّ ﷺ : إن الصبرَ عندَ أولِ صَدْمة »

قوله (باب ماذكر أن النبى ﷺ لم يكن له بواب) ذكر فيه حديث أنس فى قصة المرأة التى جاءت تعتذر عن قولها « إليك عنى » لما أمرها النبى ﷺ - ووجدها تبكى عند قبر - بالصبر ، ففى الحديث « فجاءت الى بابه فلم تجد عليه بوابا » . قوله (ان الصبر عند أول صدمة) فى رواية الكشميهنى هنا « أن الصبر عند الصدمة الأولى » وقد تقدم شرحه مستوفى فى « باب زيارة القبور » من « كتاب الجنائز » وأن المرأة لم تسم ، وأن المقبور كان ولدها ولم يسم أيضاً ، وأن الذى ذكر لها أن الذى خاطبها هو النبى ﷺ هو الفضل بن العباس . ووقع هنا أن أنس بن مالك قال لامرأة من أهله : هل تعرفين فلانة » يعنى صاحبة هذه القصة ، ولم أعرف اسم المرأة التى من أهل أنس أيضاً ، وقولها « اليك عنى » أى كف نفسك ودعنى ، وقولها « فانك خلو » بكسر المعجمة وسكون اللام أى خال من همى قال المهلب : لم يكن للنبى ﷺ بواب راتب ، يعنى فلا يرد ماتقدم فى المناقب من حديث أبى موسى أنه كان بوابا للنبى ﷺ لما جلس على القف ، قال : فالجمع بينهما أنه اذا لم يكن فى شغل من أهله ولا انفراد لشىء من أمره أنه كان يرفع حجابه بينه وبين الناس و يبرز لطالب الحاجة اليه . وقال الطبرى : دل حديث عمر حين استأذن له الأسود

- يعنى فى قصة حلفه ﷺ أن لايدخل على نسائه شهرا كما تقدم فى النكاح - أنه ﷺ كان فى وقت خلوته بنفسه يتخذ بوابا ، ولولا ذلك لاستأذن عمر لنفسه ولم يحتج الى قوله « يا رباح استأذن لى » . قلت : ويحتمل أن يكون سبب استئذان عمر أنه خشى أن يكون وجد عليه بسبب ابنته فاراد أن يختبر ذلك باستئذانه عليه ، فلما أذن له اطمأن وتبسط فى القول كما تقدم بيانه . وقال الكرمانى ملخصا لما تقدم : معنى قوله « لم يجد عليه بوابا » أنه لم يكن له بواب راتب ، أو فى حجرته التى كانت مسكنا له ، أو لم يكن البواب بتعيينه بل باشرا ذلك بأنفسهما ، يعنى أبا موسى ورباحا . قلت : الأول كاف ، وفى الثانى نظر لأنه اذا انتفى فى الحجرة مع كونها مظنة الخلوة فانتفاؤه فى غيرها أولى ، وان أراد اثبات البواب فى الحجرة دون غيرها كان بخلاف حديث الباب ، فان المرأة إنما جاءت اليه وهو فى منزل سكنه فلم تجد عليه بوابا ، وفى الثالث أيضاً نظر لأنه على تقدير أنهما فعلا ذلك من قبل أنفسهما بغير أمره لكن تقريره لهما على ذلك يفيد مشروعيته ، فيمكن أن يؤخذ منه الجواز مطلقا ، ويمكن أن يقيد بالحاجة وهو الأولى وقد اختلف فى مشروعية الحجاب للحكام فقال الشافعى وجماعة : ينبغى للحاكم أن لايتخذ حاجبا ، وذهب آخرون الى جوازه ، وحمل الأول على زمن سكون الناس واجتماعهم على الخير وطواعيتهم للحاكم، وقال آخرون : بل يستحب ذلك حينئذ ليرتب الخصوم ويمنع المستطيل ويدفع الشرير و نقل ابن التين عن الداودى قال : الذى أحدثه بعض القضاة من شدة الحجاب وادخال بطائق الخصوم لم يكن من فعل السلف انتهى . فأما اتخاذ الحاجب فقد ثبت فى قصة عمر فى منازعة العباس وعلى أنه كان له حاجب يقال له يرفا ومضى ذلك فى فرض الخمس واضحا . ومنهم من قيد جوازه بغير وقت جلوسه للناس لفصل الاحكام . ومنهم من عمم الجواز كما مضى . وأما البطائق فقال ابن التين : ان كان مراده البطائق التى فيها الإخبار بما جرى فصحيح ، يعنى أنه حادث قال : وأما البطائق التى تكتب للسبق ليبدأ بالنظر فى خصومة من سبق فهو من العدل فى الحكم . وقال غيره : وظيفة البواب أو الحاجب أن يطالع الحاكم بحال من حضر ولا سيما من الأعيان « لاحتمال أن يجىء مخاصما والحاكم يظن أنه جاء زائرا فيعطيه حقه من الإكرام الذى لايجوز لمن يجىء مخاصما ، وايصال الخبر للحاكم بذلك إما بالمشافهة وإما بالمكاتبة ويكره دوام الاحتجاب وقد يحرم فقد أخرج أبو داود والترمذى بسند جيد عن أبى مريم الأسدى أنه قال لمعاوية « سمعت رسول الله ﷺ يقول : من ولاه الله من أمر الناس شيئا فاحتجب عن حاجتهم احتجب الله عن حاجته يوم القيامة » وفى هذا الحديث وعيد شديد لمن كان حاكما بين الناس فاحتجب عنهم لغير عذر ، لما فى ذلك من تأخير إيصال الحقوق أو تضييعها . واتفق العلماء على أنه يستحب تقديم الأسبق فالأسبق والمسافر على المقيم ولاسيما ان خشى فوات الرفقة ، وأن من اتخذ بوابا أو حاجبا أن يتخذه ثقة عفيفا أمينا عارفا حسن الأخلاق عارفا بمقادير الناس

١٢ - باب الحاكمُ يحكمُ بالقتلِ على من وَجبَ عليه دُونَ الإمام الذى فَوقَه

٧١٥٥ - حدثنا محمدُ بن خالد الذُّهلىُّ حدَّثنا محمد بن عبد الله الأنصارىُّ قال حدثنى أبى عن ثمامة « عن أنس بن مالك قال : أن قيسَ بن سعدٍ كان يكون بين يدَى النبى ﷺ بمنزلة صاحب الشرَطة من الأمير »

٧١٥٦ - حدثنا مسددٌ حدثنا يحيى - هو القطانُ - عن قرةَ بن خالدٍ حدثنى حُميدُ بن هلالٍ حدثنا أبو بُردةَ « عن أبى موسىٰ أن النبى ﷺ بَعثَهُ وأتبعه بمعاذ »

٧١٥٧ - حدثنى عبد اللهِ بنُ الصبّاح حدثنا محبوبُ بن الحسن حدثنا خالدٌ عن حميدِ بن هلال عن أبى بُردةَ « عن أبى موسىٰ أن رجلاً أسلم ثم تهود ، فأتاه مُعاذ بن جبلٍ - وهو عند أبى موسىٰ - فقال : مالهذا ؟ قال أسلم ثم تَهود ، قال : لا أجلس حتىٰ أقتلَه ، قضاء اللهِ ورسوله ﷺ »

قوله (باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الإمام الذى فوقه) أى الذى ولاه من غير احتياج الى استئذانه فى خصوص ذلك . ذكر فيه ثلاثة أحاديث : الحديث الأول ، **قوله** (حدثنا محمد بن خالد) قال الحاكم والكلاباذى : أخرج البخارى عن محمد بن يحيى الذهلى فلم يصرح به وانما يقول « حدثنا محمد » وتارة « محمد بن عبد الله » فينسبه لجده وتارة « حدثنا محمد بن خالد » فكأنه نسبه الى جد أبيه لأنه محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس . قلت : ويؤيده أنه وقع منسوبا فى حديث آخر أخرجه عند الأكثر فى الطب « عن محمد بن خالد حدثنا محمد بن وهب بن عطية » فوقع فى رواية الاصيلى « حدثنا محمد بن خالد الذهلى » وكذا هو فى نسخة الصغانى ، وأخرج ابن الجارود الحديث المذكور عن محمد بن يحيى الذهلى عن محمد بن وهب المذكور ، وقال خلف فى « الأطراف » : هو محمد بن خالد بن جبلة الرافقى ، وتعقبه ابن عساكر فقال : عندى أنه الذهلى . وقال المزى فى « التهذيب » : قول خلف انه الرافقى ليس بشىء . قلت : قد ذكر أبو أحمد بن عدى فى شيوخ البخارى محمد ابن خالد بن جبلة ، لكن عرّفه بروايته عنه عن عبيد الله بن موسى ، والحديث الذى أشار اليه وقع فى التوحيد لكن قال فيه « حدثنا محمد بن خالد » فقط ولم ينسبه لجده جبلة ، وهو بفتح الجيم والموحدة . ولا لبلده الرافقة وهى بفاء ثم قاف . وقد ذكر الدارقطنى أيضاً فى شيوخ البخارى محمد بن خالد الرافقى ، وأخرج النسائى عنه فنسبه لجده فقال أخبرنا محمد بن جبلة فقال المزى فى ترجمته هو محمد بن خالد بن جبلة الرافقى وقد أخرج البخارى عن محمد ابن خالد عن محمد بن موسى بن أعين حديثا فقال المزى فى «التهذيب» : قيل هو الرافقى ، وقيل هو الذهلى وهو أشبه وسقط محمد بن خالد من هذا السند من أطراف أبى مسعود فقال (خ) فى الاحكام عن محمد بن عبد الله الانصارى نفسه عن أبيه ، قال المزى فى « الاطراف » : كذا قال أبو مسعود ، يعنى والصواب ماوقع فى جميع النسخ أن بين البخارى وبين الانصارى فى هذا الحديث واسطة وهو محمد بن خالد المذكور ، وبه جزم خلف فى « الاطراف » أيضا كما تقدم والله أعلم . قلت : ويؤيد كونه عن الذهلى أن الترمذى أخرجه فى المناقب عن محمد بن يحيى وهو الذهلى به **قوله** (حدثنا محمد بن عبد الله الانصارى) هكذا للاكثر ، وفى رواية أبى زيد المروزى «حدثنا الانصارى محمد» فقدم النسبة على الاسم ولم يسم أباه . **قوله** (حدثنى أبى) فى رواية أبى زيد « حدثنا » وهو عبد الله بن المثنى ابن عبد الله بن أنس ، وثمامة شيخه هو عم أبيه وقد أخرج البخارى عن الأنصارى بلا واسطة عدة أحاديث فى الزكاة والقصاص وغيرهما ، وروى عنه بواسطة فى عدة فى الاستسقاء وفى بدء الخلق وفى شهود الملائكة بدراً وغيرها . **قوله** (ان قيس بن سعد) زاد فى رواية المروزى « ابن عبادة » وهو الانصارى الخزرجى الذى كان

والده رئيس الخزرج . وصنيع الترمذى يوهم أنه قيس بن سعد بن معاذ ، فانه أخرج حديث الباب فى مناقب سعد ابن معاذ فلا يغتر بذلك . قوله (كان يكون بين يدى النبى ﷺ قال الكرمانى : فائدة تكرار لفظ الكون ارادة بيان الدوام والاستمرار انتهى . وقد وقع فى رواية الترمذى وابن حبان والاسماعيلى وأبى نعيم وغيرهم من طرق عن الانصارى بلفظ « كان قيس بن سعد بين يدى النبى ﷺ » فظهر أن ذلك من تصرف الرواة . قوله (بمنزلة صاحب الشرطة من الامير) زاد الاسماعيلى عن الحسن بن سفيان عن محمد بن مرزوق عن الانصارى « لما ينفذ من أموره » وهذه الزيادة مدرجة من كلام الانصارى ، بين ذلك الترمذى ، فانه أخرج الحديث عن محمد بن مرزوق الى قوله « الامير » ثم قال « قال الانصارى لما يلى من أموره » وقد خلت سائر الروايات عنها « وقد ترجم ابن حبان لهذا الحديث « احتراز المصطفى من المشركين فى مجالسه اذا دخلوا عليه » وهذا يدل على أنه فهم من الحديث أن ذلك وقع لقيس بن سعد على سبيل الوظيفة الراتبة ، وهو الذى فهمه الانصارى راوى الحديث ؛ لكن يعكر عليه مازاده الاسماعيلى فقال حدثنا الهيثم بن خلف عن محمد بن المثنى عن الانصارى حدثنى أبى عن ثمامة . قال الانصارى : ولا أعلمه إلا عن أنس قال : لما قدم النبى ﷺ كان قيس بن سعد فى مقدمته بمنزلة صاحب الشرطة من الامير ، فكلم سعد النبى ﷺ فى قيس أن يصرفه من الموضع الذى وضعه فيه مخافة أن يقدم على شىء فصرفه عن ذلك » ثم أخرجه الاسماعيلى عن أبى يعلى ومحمد بن أبى سويد جميعا عن محمد بن المثنى عن الانصارى بمثل لفظ محمد بن مرزوق بدون الزيادة التى فى آخره ، قال : ولم يشك فى كونه عن أنس . قلت : وكذا أخرجه ابن حبان فى صحيحه من طريق بشر بن آدم ابن بنت السمان عن الانصارى لكن لم ينفرد الهيثم ولا شيخه محمد بن المثنى بالزيادة المذكورة ، فقد أخرجه ابن منده فى « المعرفة » عن محمد بن عيسى قال : حدثنا أبو حاتم الرازى عن الأنصارى بطوله ، فكأن القدر المحقق وصله من الحديث هو الذى اقتصر عليه البخارى « وأكثر من أخرج الحديث ، وأما الزيادة فكان الأنصارى يتردد فى وصلها ، وعلى تقدير ثبوتها فلم يقع ذلك لقيس بن سعد إلا فى تلك المرة ولم يستمر مع ذلك فيها . والشرطة بضم المعجمة والراء والنسبة اليها شرطى بضمتين وقد تفتح الراء فيهما هم أعوان الأمير ، والمراد بصاحب الشرطة كبيرهم ، فقيل سموا بذلك لأنهم رذالة الجند ، ومنه فى حديث الزكاة « ولا الشرط اللئيمة » أى ردىء المال ، وقيل لأنهم الأشداء الأقوياء من الجند ، ومنه فى حديث الملاحم « وتشترط شرطة للموت » أى متعاقدون على أن لايفروا ولو ماتوا . قال الأزهرى : شرط كل شىء خياره ومنه الشرط لأنهم نخبة الجند . وقيل هم أول طائفة تتقدم الجيش وتشهد الوقعة ، وقيل سموا شرطا لأن لهم علامات يعرفون بها من هيئة وملبس وهو اختيار الأصمعى ، وقيل لأنهم أعدوا أنفسهم لذلك يقال أشرط فلان نفسه لأمر كذا إذا أعدها قاله أبو عبيد ، وقيل مأخوذ من الشريط وهو الحبل المبرم لما فيه من الشدة . وقد استشكلت مطابقة الحديث للترجمة فأشار الكرمانى الى أنها تؤخذ من قوله « دون الحاكم » لأن معناه عند . وهذا جيد إن ساعدته اللغة ، وعلى هذا فكأن قيسا كان من وظيفته أن يفعل ذلك بحضرة النبى ﷺ بأمره سواء كان خاصا أم عاما ، قال الكرمانى : ويحتمل أن تكون « دون » بمعنى « غير » قال : وهو الذى يحتمله الحديث الثانى لاغير . قلت : فيلزم أن يكون استعمل فى الترجمة « دون » فى معنيين . وفى الحديث تشبيه ما مضى بما حدث بعده ، لأن صاحب الشرطة لم يكن موجودا فى العهد النبوى عند أحد من العمال « وانما حدث فى دولة بنى أمية فأراد أنس تقريب

حال قيس بن سعد عند السامعين فشبهه بما يعهدونه . الحديث الثانى ، **قوله** (عن أبى موسى أن النبى ﷺ بعثه وأتبعه بمعاذ) هذه قطعة من حديث طويل تقدم فى استتابة المرتدين بهذا السند وأوله « أقبلت ومعى رجلان من الأشعريين » الحديث ، وفيه بعد قوله لانستعمل على عملنا من أراده « ولكن اذهب أنت يا أبا موسى ، ثم أتبعه معاذ بن جبل » وفيه قصة اليهودى الذى أسلم ثم ارتد ، وهى التى اقتصر عليها هنا بعد هذا . الحديث الثالث ، **قوله** (محبوب) بمهملة وموحدتين ابن الحسن بن هلال ، بصرى واسمه محمد ومحبوب لقب له وهو به أشهر ، وهو مختلف فى الاحتجاج به ، وليس له فى البخارى سوى هذا الموضع وهو فى حكم المتابعة لأنه تقدم فى استتابة المرتدين من وجه آخر عن حميد بن هلال . **قوله** (حدثنا خالد) هو الحذاء . **قوله** (ان رجلا أسلم . ثم تهود) قد تقدم شرحه هناك مستوفى . **قوله** (لا أجلس حتى أقتله قضاء الله ورسوله) قد تقدم هناك « فامر به فقتل » وبذلك يتم مراد الترجمة والرد على من زعم أن الحدود لايقيمها عمال البلاد إلا بعد مشاورة الإمام الذى ولاهم . قال ابن بطال : اختلف العلماء فى هذا الباب فذهب الكوفيون الى أن القاضى حكمه حكم الوكيل لايطلق يده إلا فيما أذن له فيه ، وحكمه عند غيرهم حكم الوصى له التصرف فى كل شىء ويطلق يده على النظر فى جميع الاشياء إلا ما استثنى . ونقل الطحاوى عنهم أن الحدود لايقيمها الا أمراء الامصار ، ولا يقيمها عامل السواد ولا نحوه . ونقل ابن القاسم « لاتقام الحدود فى المياه بل تجلب الى الامصار ، ولا يقام القصاص فى القتل فى مصر كلها إلا بالفسطاط ، يعنى لكونها منزل متولى مصر » قال : أو يكتب الى والى الفسطاط بذلك أى يستأذنه . وقال أشهب : بل من فوض له الوالى ذلك من عمال المياه جاز له أن يفعله . وعن الشافعى نحوه . قال ابن بطال : والحجة فى الجواز حديث معاذ فانه قتل المرتد دون أن يرفع أمره الى النبى ﷺ

١٣ - باب هل يَقضى القاضى أو يُفتى وهو غضبان ؟

٧١٥٨ - **حدثنا** آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن عُمير سمعت عبد الرحمن بن أبى بَكرةَ قال « كتب أبو بكرةَ إلى ابنه - وكان بسِجِستانَ - بأنْ لاتقضى بينَ اثنين وأنتَ غضبان ، فانى سمعت النبى ﷺ يقول : لايَقضِين حَكم بين اثنين وهوَ غضبان »

٧١٥٩ - **حدثنا** محمدُ بن مقاتل أخبرَنا عبدُ الله أخبرنا إسماعيلُ بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم « عن أبى مسعودٍ الأنصارىِّ قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسولَ الله ، إنى والله لأتأخرُ عن صلاةِ الغَداةِ من أجلِ فلانٍ مما يُطيلُ بنا فيها : قال : فما رأيتُ النبىَّ ﷺ قطّ أشدَّ غضباً فى موعظةٍ منه يومئذ ، ثم قال يا أيها الناسُ ، إنَّ منكم منفِّرينَ ، فأيكم ماصلَّى بالناس فلْيُوجِزْ ، فان فيهمُ الكبيرَ والضعيفَ وذا الحاجة »

٧١٦٠ - **حدثنا** محمد بن أبى يعقوبَ الكرمانىُّ حدثنا حسانُ بن إبراهيمَ حدثنا يونسُ قال محمدٌ أخبرَنى سالمٌ « أنَّ عبدَ اللهِ بنَ عمرَ أخبرَهُ أنه طلقَ امرأته وهى حائض ، فذكرَ عمرُ للنبىِّ ﷺ ،

فتغيظ فيه رسولُ الله ﷺ ثم قال : ليراجعها ، ثم يُمسكها حتى تطهرَ ، ثم تحيضَ فتطهرَ ، فان بَدا لهُ أن يُطلّقها فليطلقها »

قوله (باب هل يقضى القاضى أو يفتى وهو غضبان) فى رواية الكشميهنى « الحاكم » ذكر فيه ثلاث أحاديث أحدها ، قوله (كتب أبو بكرة) يعنى والد عبد الرحمن الراوى المذكور . قوله (الى ابنه) كذا وقع هنا غير مسمى ، ووقع فى أطراف المزى « الى ابنه عبيد الله » وقد سمى فى رواية مسلم ولكن بغير هذا اللفظ أخرجه من طريق أبى عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن قال « كتب أبى وكتبت له الى عبيد الله بن أبى بكرة » ووقع فى العمدة « كتب أبى وكتبت له الى ابنه عبيد الله وقد سمى الخ » وهو موافق لسياق مسلم إلا أنه زاد لفظ « ابنه » قيل معناه كتب أبو بكرة بنفسه مرة وأمر ولده عبد الرحمن أن يكتب لأخيه فكتب له مرة أخرى. قلت : ولا يتعين ذلك ، بل الذى يظهر أن قوله « كتب أبى » أى أمر بالكتابة ، وقوله « وكتبت له » أى باشرت الكتابة التى أمر بها ، والاصل عدم التعدد ، ويؤيده قوله فى المتن المكتوب « انى سمعت » فان هذه العبارة لأبى بكرة لالابنه عبد الرحمن ، فانه لا صحبة له وهو أول مولود ولد بالبصرة كما تقدم فى الكلام على قول أبى بكرة « لو دخلوا على مابهشت لهم بقصبة » . قوله (وكان بسجستان) فى رواية مسلم « وهو قاض بسجستان » وهى جملة حالية وسجستان بكسر المهملة والجيم على الصحيح بعدهما مثناة ساكنة وهى الى جهة الهند بينها وبين كرمان مائة فرسخ منها أربعون فرسخا مفازة ليس فيها ماء وينسب اليها سجستانى وسجزى بزاى بدل السين الثانية والتاء وهو على غير قياس ، وسجستان لا تصرف للعلمية والعجمة أو زيادة الالف والنون ، قال ابن سعد فى الطبقات : كان زياد فى ولايته على العراق قرب أولاد أخيه لأمه أبى بكرة وشرفهم وأقطعهم وولى عبيد الله بن أبى بكرة سجستان ، قال ومات أبو بكرة فى ولاية زياد . قوله (أن لاتقضى بين اثنين وأنت غضبان) فى رواية مسلم « أن لاتحكم » . قوله (لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان) فى رواية مسلم « لايحكم أحد » والباقى سواء ، وفى رواية الشافعى عن سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير بسنده « لايقضى القاضى أولا يحكم الحاكم بين اثنين وهو غضبان » ولم يذكر القصة . والحكم بفتحتين هو الحاكم ، وقد يطلق على القيم بما يسند اليه . قال المهلب : سبب هذا النهى أن الحكم حالة الغضب قد يتجاوز بالحاكم الى غير الحق فمنع ، وبذلك قال فقهاء الأمصار . وقال ابن دقيق العيد : فيه النهى عن الحكم حالة الغضب لما يحصل بسببه من التغير الذى يختل به النظر فلا يحصل استيفاء الحكم على الوجه قال : وعدّاه الفقهاء بهذا المعنى الى كل ما يحصل به تغير الفكر كالجوع والعطش المفرطين وغلبة النعاس وسائر مايتعلق به القلب تعلقا يشغله عن استيفاء النظر ، وهو قياس مظنة على مظنة ، وكأن الحكمة فى الاقتصار على ذكر الغضب لاستيلائه على النفس وصعوبة مقاومته بخلاف غيره . وقد أخرج البيهقى بسند ضعيف عن أبى سعيد رفعه « لايقض القاضى إلا وهو شبعان ريان » وقول الشيخ « وهو قياس مظنة على مظنة » صحيح ، وهو استنباط معنى دل عليه النص فإنه لما نهى عن الحكم حالة الغضب فهم منه أن الحكم لا يكون إلا فى حالة استقامة الفكر ، فكانت علة النهى المعنى المشترك وهو تغير الفكر ، والوصف بالغضب يسمى علة بمعنى أنه مشتمل عليه فألحق به مافى معناه كالجائع ، قال الشافعى

فى « الأم » : أكره للحاكم أن يحكم وهو جائع أو تعب أو مشغول القلب فان ذلك يغير القلب . (فرع) : لو خالف فحكم فى حال الغضب صح إن صادف الحق مع الكراهة ، هذا قول الجمهور ، وقد تقدم أنه ﷺ قضى للزبير بشراج الحرة بعد أن أغضبه خصم الزبير ، لكن لا حجة فيه لرفع الكراهة عن غيره لعصمته ﷺ فلا يقول فى الغضب الا كما يقول فى الرضا . قال النووى فى حديث اللقطة : « فيه جواز الفتوى فى حال الغضب » وكذلك الحكم وينفذ ولكنه مع الكراهة فى حقنا ولا يكره فى حقه ﷺ لأنه لا يخاف عليه فى الغضب ما يخاف على غيره . وأبعد من قال : يحمل على أنه تكلم فى الحكم قبل وصوله فى الغضب الى تغير الفكر ، ويؤخذ من الاطلاق أنه لا فرق بين مراتب الغضب ولا أسبابه ، وكذا أطلقه الجمهور ، وفصل إمام الحرمين والبغوى فقيدا الكراهة بما اذا كان الغضب لغير الله ، واستغرب الرويانى هذا التفصيل واستبعده غيره لمخالفته لظواهر الحديث والمعنى الذى لأجله نهى عن الحكم حال الغضب ، وقال بعض الحنابلة لاينفذ الحكم فى حال الغضب لثبوت النهى عنه والنهى يقتضى الفساد ، وفصل بعضهم بين أن يكون الغضب طرأ عليه بعد أن استبان له الحكم فلا يؤثر والا فهو محل الخلاف ، وهو تفصيل معتبر ، وقال ابن المنير : أدخل البخارى حديث أبى بكرة الدال على المنع ثم حديث أبى مسعود الدال على الجواز تنبيها منه على طريق الجمع بأن يجعل الجواز خاصا بالنبى ﷺ لوجود العصمة فى حقه والأمن من التعدى ، أو أن غضبه انما كان للحق فمن كان فى مثل حاله جاز والا منع ، وهو كما قيل فى شهادة العدو إن كانت دنيوية ردت وان كانت دينية لم ترد قاله ابن دقيق العيد وغيره . وفى الحديث أن الكتابة بالحديث كالسماع من الشيخ فى وجوب العمل ، وأما فى الرواية فمنع منها قوم اذا تجردت عن الاجازة ، والمشهور الجواز . نعم الصحيح عند الأداء أن لا يطلق الاخبار بل يقول كتب الى أو كاتبنى أو أخبرنى فى كتابه ، وفيه ذكر الحكم مع دليله فى التعليم ، ويجىء مثله فى الفتوى . وفيه شفقة الأب على ولده وإعلامه بما ينفعه وتحذيره من الوقوع فيما ينكر . وفيه نشر العلم للعمل به والاقتداء وان لم يسأل العالم عنه . الحديث الثانى ، **قوله** (عبد الله) هو ابن المبارك . **قوله** (جاء رجل) تقدم فى « باب تخفيف الامام » من أبواب الإمامة أنه لم يسم ، ووهم من قال انه حزم بن كعب وان المراد هنا بفلان هو معاذ بن جبل ، وتقدم شرح الحديث هناك مستوفى ، وتقدم القول فى الغضب فى « باب الغضب فى الموعظة » من « كتاب العلم » . الحديث الثالث حديث ابن عمر فى طلاق امرأته وهى حائض . **قوله** (يونس) هو ابن يزيد الأيلى . **قوله** (فتغيظ فيه) وفى رواية الكشميهنى « عليه » والضمير فى قوله « فيه » يعود للفعل المذكور وهو الطلاق الموصوف ، وفى « عليه » للفاعل وهو ابن عمر ، وقد تقدم الحديث مشروحا فى « كتاب الطلاق »

١٤ - باب مَن رأى للقاضى أن يحكمَ بعلمِه فى أمرِ الناس إذا لم يَخَفِ الظنونَ والتهمة

كما قال النبىُّ ﷺ لهند : خُذِى ما يَكفيكِ وولَدَكِ بالمعروف . وذلك إذا كان أمراً مشهوراً

٧١٦١ - **حدثنا** أبو اليمانِ أخبرَنا شعيبٌ عن الزُّهرىِّ حدَّثنى عُروةُ « أن عائشةَ رضىَ اللهُ عنها قالت: جاءت هندُ بنتُ عُتبةَ بن ربيعةَ فقالت : يارسولَ الله ، واللهِ ما كان على ظهرِ الأرضِ أهلُ خِباءٍ أحبَّ إلىَّ أن

يَذِلوا من أهلِ خِبائكَ ، وما أصبحَ اليومَ على ظهرِ الأرض أهلُ خِباء أحبَّ إليَّ أن يَعِزُّوا من أهلِ خِبائك . ثم قالت : إنَّ أبا سُفيانَ رَجلٌ مِسِّيك ، فهل عليَّ من حَرَجٍ أن أطعمَ من الذي لهَ عيالنا ؟ قال لها : لا حَرَجَ عليك أن تُطعِميهم من معروف »

قوله (باب من رأى للقاضي أن يحكم بعلمه في أمر الناس اذا لم يخف الظنون والتهمة) أشار الى قول أبي حنيفة ومن وافقه ان للقاضي أن يحكم بعلمه في حقوق الناس وليس له أن يقضي بعلمه في حقوق الله كالحدود لأنها مبنية على المسامحة ، وله في حقوق الناس تفصيل ، قال : ان كان ماعلمه قبل ولايته لم يحكم لأنه بمنزلة ماسمعه من الشهود وهو غير حاكم ، بخلاف ماعلمه في ولايته . وأما قوله « اذا لم يخف الظنون والتهمة » فقيد به قول من أجاز للقاضي أن يقضي بعلمه لأن الذين منعوا ذلك مطلقا اعتلوا بأنه غير معصوم فيجوز أن تلحقه التهمة إذا قضى بعلمه أن يكون حكم لصديقه على عدوه فحسمت المادة فجعل المصنف محل الجواز ما إذا لم يخف الحاكم الظنون والتهمة ، وأشار الى أنه يلزم من المنع من أجل حسم المادة أن يسمع مثلا رجلا طلق امرأته طلاقا بائنا . ثم رفعته اليه فانكر فاذا حلفه خلف لزم أن يديمه على فرج حرام فيفسق به فلم يكن له بد من أن لايقبل قوله ويحكم عليه بعلمه ، فان خشي التهمة فله أن يدفعه ويقيم شهادته عليه عند حاكم آخر ، وسيأتي مزيد لذلك في « باب الشهادة تكون عند الحاكم » وقال الكرابيسي : الذي عندي أن شرط جواز الحكم بالعلم أن يكون الحاكم مشهورا بالصلاح والعفاف والصدق ولم يعرف بكبيرة ولم يؤخذ عليه خربة بحيث تكون أسباب التقي فيه موجودة وأسباب التهم فيه مفقودة فهذا الذي يجوز له أن يحكم بعلمه مطلقا . قلت : وكأن البخاري أخذ ذلك عنه فانه من مشايخه . **قوله** (كما قال النبي ﷺ لهند . خذي مايكفيك وولدك بالمعروف) هذا اللفظ وصله المؤلف في النفقات من طريق هشام بن عروة عن أبيه ، وقد ساق القصة في هذا الباب بغير هذا اللفظ من طريق الزهري عن عروة وقوله « وذلك اذا كان أمراً مشهورا » هذا تفسير قول من قال يقضي بعلمه مطلقا ، ويحتمل أن يكون المراد بالمشهور الشيء المأمور بأخذه ، ثم ذكر قصة هند بنت عتبة . **قوله** (ما كان على ظهر الأرض أهل خباء أحب الخ) تقدم في السيرة النبوية في المناقب والكلام عليه ، وتقدم شرح ماتضمنه الحديث المذكور في « كتاب النفقات » وفيه بيان استدلال من استدل به على جواز حكم الحاكم بعلمه ورد قول المستدل به على الحكم على الغائب . قال ابن بطال : احتج من أجاز للقاضي أن يحكم بعلمه بحديث الباب فانه ﷺ قضى لها بوجوب النفقة لها ولولدها لعلمه بأنها زوجة أبي سفيان ولم يلتمس على ذلك بينة ، ومن حيث النظر أن علمه أقوى من الشهادة لانه يتيقن ماعلمه ، والشهادة قد تكون كذبا ، وحجة من منع قوله في حديث أم سلمة « إنما أقضي له بما أسمع » ولم يقل بما أعلم . وقال للحضرمي « شاهداك أو يمينه » وفيه « وليس لك الا ذلك » ولما يخشى من قضاة السوء أن يحكم أحدهم بما شاء ويحيل على علمه احتج من منع مطلقا بالتهمة ، واحتج من فصل بان الذي علمه الحاكم قبل القضاء كان على طريق الشهادة فلو حكم به لحكم بشهادة نفسه فصار بمنزلة من قضى بدعواه على غيره ، وأيضا فيكون كالحاكم بشاهد واحد ، وقد تقدم له تعليل آخر وأما في حال القضاء ففي حديث أم سلمة « فانما أقضي له على نحو ما أسمع » ولم يفرق بين سماعه من شاهد أو مدّع ، وسيأتي تفصيل المذاهب في الحكم بالعلم في « باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضاء »

وقال ابن المنير : لم يتعرض ابن بطال لمقصود الباب ، وذلك أن البخارى احتج لجواز الحكم بالعلم بقصة هند ، فكان ينبغى للشارح أن يتعقب ذلك بأن لا دليل فيه لأنه خرج مخرج الفتيا وكلام المفتى يتنزل على تقدير صحة انهاء المستفتى ، فكأنه قال : ان ثبت أنه يمنعك حقك جاز لك استيفاؤه مع الامكان . قال : وقد أجاب بعضهم بأن الاغلب من أحوال النبى ﷺ الحكم والالزام ، فيجب تنزيل لفظه « عليه » لكن يرد عليه انه ﷺ ما ذكر فى قصة هند أنه يعلم صدقها ، بل ظاهر الامر أنه لم يسمع هذه القصة الا منها فكيف يصح الاستدلال به على حكم الحاكم بعلمه ؟ . قلت : وما ادعى نفيه بعيد ، فانه لو لم يعلم صدقها لم يأمرها بالاخذ ؛ واطلاعه على صدقها ممكن بالوحى دون من سواه فلا بد من سبق علم ، ويؤيد اطلاعه على حالها من قبل أن تذكر ماذكرت من المصاهرة ، ولأنه قبل قولها أنها زوجة أبى سفيان بغير بينة واكتفى فيه بالعلم ، ولأنه لو كانت فتيا لقال مثلا تأخذ ، فلما أتى بصيغة الامر بقوله « خذى » دل على الحكم ، وسيأتى لهذا مزيد فى « باب القضاء على الغائب » ثم قال ابن المنير أيضا : لو كان حكما لاستدعى معرفة المحكوم به ، والواقع أن المحكوم به غير معين ، كذا قال والله أعلم

١٥ - باب الشهادة على الخطّ المختوم ، وما يجوزُ من ذلك وما يضيقُ عليه وكتاب الحاكم إلى عماله ، والقاضى إلى القاضى

وقال بعضُ الناس : كتابُ الحاكم جائزٌ إلا فى الحدود ثم قال : إن كان القتلُ خطأً فهو جائزٌ لأن هذا مالٌ بزعمه ، وإنما صار مالا بعدَ أن ثبتَ القتلُ ، فالخطأُ والعمدُ واحد . وقد كتبَ عمرُ الى عاملهِ فى الحدود . وكتبَ عمرُ بن عبد العزيز فى سِنٍّ كسِرَت ، وقال ابراهيم : كتاب القاضى إلى القاضى جائز إذا عرفَ الكتابَ والخاتمَ وكان الشعبى يُجيزُ الكتاب المختومَ بما فيه من القاضى ، ويُروَى عن ابن عمرَ نحوُه وقال مُعاوية بن عبد الكريم الثقفى شَهِدتُ عبدَ الملك بن يَعلى قاضىَ البصرةَ وإياسَ بنَ مُعاويةَ والحسنَ وثمامةَ بن عبد اللهِ بن أنس وبلالَ ابن أبى بُردةَ وعبدَ الله بن بُرَيدةَ الأسلمىَّ وعامرَ بن عَبدةَ وعَبّادَ بن منصور . يجيزون كُتُبَ القضاةِ بغير محضَر منَ الشهود ، فان قال الذى جىء عليه بالكتاب إنه زُورٌ قيل له : إذهَبْ فالتمِسِ المخرَجَ من ذلك ، وأول من سألَ على كتابِ القاضى البيِّنةَ ابنُ أبى ليلى وسَوّارُ بن عبد الله . وقال لنا أبو نُعيم حدَّثنا عُبَيدُ الله بن محرز جِئتُ بكتاب من موسى بن أنس قاضى البصرة وأقمتُ عندَهُ البيِّنةَ أنَّ لى عندَ فلانٍ كذا وكذا وهو بالكوفة وجئتُ به القاسمَ بن عبد الرحمن فأجازه . وكَرِهَ الحسنُ وأبو قِلابة أن يَشهد على وصية حتى يعلمَ مافيها لأنه لايدرى لعلَّ فيها جَوراً . وقد كتبَ النبى ﷺ إلى أهلِ خيبرَ : إما أن تَدُوا صاحبَكم وإما أن تؤذَنوا بحرب.

وقال الزُّهرىُّ فى الشهادة على المرأةِ من الستر : إن عرفتَها فاشهَدْ ، وإلا تعرفها فلا تَشهَدْ

٧١٦٢ — حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة ، عن أنس بن مالك قال : لما أراد النبي ﷺ أن يكتب إلى الروم قالوا : إنهم لا يقرءون كتاباً إلا مختوماً ، فاتخذ النبي ﷺ خاتماً من فضة كأني أنظر إلى وبيصه ، ونقشه : محمد رسول الله »

قوله (باب الشهادة على الخط المختوم) كذا للاكثر بمعجمة ثم مثناة ، وفي رواية الكشميهني « المحكوم » بمهملة ثم كاف أي المحكوم به ، وسقطت هذه اللفظة لابن بطال ، ومراده هل تصح الشهادة على الخط أي بأنه خط فلان ، وقيد بالمختوم لانه أقرب الى عدم التزوير على الخط . قوله (وما يجوز من ذلك وما يضيق عليه) يريد أن القول بذلك لا يكون على التعميم اثباتا ونفيا ، بل لايمنع ذلك مطلقا فتضيع الحقوق ، ولا يعمل بذلك مطلقا فلا يؤمن فيه التزوير فيكون جائزا بشروط . قوله (وكتاب الحاكم الى عامله والقاضي الى القاضي) يشير الى الرد على من أجاز الشهادة على الخط ولم يجزها في « كتاب القاضي » و « كتاب الحاكم » وسيأتي بيان من قاله والبحث معه فيه . قوله (وقال بعض الناس : كتاب الحاكم جائز إلا في الحدود ، ثم قال : ان كان القتل خطأ فهو جائز لان هذا مال بزعمه ، وانما صار مالا بعد أن ثبت القتل) قال ابن بطال : حجة البخاري على من قال ذلك من الحنفية واضحة لانه اذا لم يجز الكتاب بالقتل فلا فرق بين الخطأ والعمد في أول الامر ، وانما يصير مالا بعد الثبوت عند الحاكم ، والعمد أيضا ربما آل الى المال فاقتضى النظر التسوية . قوله (وقد كتب عمر الى عامله في الحدود) في رواية أبي ذر عن المستملي والكشميهني « في الجارود » بجيم خفيفة وبعد الالف راء مضمومة وهو ابن المعلى ويقال ابن عمرو ابن المعلى العبدي ، ويقال كان اسمه بشرا والجارود لقبه ، وكان الجارود المذكور قد أسلم وصحب ثم رجع الى البحرين فكان بها ، وله قصة مع قدامة بن مظعون عامل عمر على البحرين أخرجها عبد الرزاق من طريق عبد الله بن عامر بن ربيعة قال استعمل عمر قدامة بن مظعون فقدم الجارود سيد عبد القيس على عمر فقال أن قدامة شرب فسكر فكتب عمر الى قدامة في ذلك ، فذكر القصة بطولها في قدوم قدامة وشهادة الجارود وأبي هريرة عليه ، وفي احتجاج قدامة بآية المائدة وفي رد عمر عليه وجلده الحد وسندها صحيح ، وقد تقدم في آخر الحدود ، ونزول الجارود البصرة بعد ذلك واستشهد في خلافة عمر سنة عشرين . قوله (وكتب عمر بن عبد العزيز في سن كسرت) وصله أبو بكر الخلال في « كتاب القصاص والديات من طريق عبد الله بن المبارك عن حكيم بن زريق عن أبيه قال « كتب الى عمر ابن عبد العزيز كتابا أجاز فيه شهادة رجل على سن كسرت » . قوله (وقال ابراهيم : كتاب القاضي الى القاضي جائز اذا عرف الكتاب والخاتم) وصله ابن أبي شيبة عن عيسى بن يونس عن عبيدة عن ابراهيم . قوله (وكان الشعبي يجيز الكتاب المختوم بما فيه من القاضي) وصله أبو بكر بن أبي شيبة من طريق عيسى بن أبي عزة قال « كان عامر يعني الشعبي يجيز الكتاب المختوم يجيئه من القاضي » وأخرج عبد الرزاق من وجه آخر عن الشعبي قال « لايشهد ولو عرف الكتاب والخاتم حتى يذكر » ويجمع بينهما بأن الاول اذا كان من القاضي إلى القاضي والثاني في حق الشاهد . قوله (ويروى عن ابن عمر نحوه) قلت : لم يقع لي هذا الاثر عن ابن عمر الى الآن . قوله (وقال معاوية ابن عبد الكريم الثقفي) هو المعروف بالضال بضاد معجمة ولام ثقيلة ، سمي بذلك لانه ضل في طريق مكة ، قاله عبد الغني بن سعيد المصري ، ووثقه أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي ، ومات سنة ثمانين ومائة ، وكان معمرا

أدرك أبا رجاء العطاردى ، وقد وصل أثره هذا وكيع فى مصنفه عنه . **قوله** (شهدت) أى حضرت (عبد الملك بن يعلى قاضى البصرة) هو الليثى تابعى ثقة ، وكان يزيد بن هبيرة ولاه قضاء البصرة لما ولى إمارتها من قبل يزيد بن عبد الملك بن مروان ، ذكر ذلك عمر بن شبة فى أخبار البصرة وقال : انه مات وهو على القضاء ، وأرخه ابن حبان فى الثقات سنة مائة فوهم ، وذكر ابن سعد أنه كان قاضيا قبل الحسن ومات فى خلافة عمر بن عبد العزيز ، والصواب بعد الحسن ، وقول عمر بن شبة هو المعتمد وأن ابن هبيرة هو الذى ولاه ومات على القضاء بعد ذلك بعد المائة بسنتين أو ثلاث ، ويقال بل عاش الى خلافة هشام بن عبد الملك فعزله خالد بن عبد الله القسرى وولى ثمامة بن عبد الله بن أنس . **قوله** (وإياس بن معاوية) بكسر الهمزة وتخفيف التحتانية هو المزنى المعروف بالذكاء وكان قد ولى قضاء البصرة فى خلافة عمر بن عبد العزيز ولاه عدى بن أرطاة عامل عمر عليها بعد امتناعه منه ، وله فى ذلك أخبار ، منها ما ذكره الكرابيسى فى « أدب القضاء » قال : حدثنا عبيد الله بن عائشة حدثنا عبد الله بن عمر القيسى قال : قالوا لاياس لما امتنع من الولاية يا أبا واثله اختر لنا ، قال : لا أتقلد ذلك ، قيل له لو وجدت رجلا ترضاه أكنت تشير به ؟ قال : نعم ، قيل وترضى له أن يلى إذا كان رضا ؟ قال : نعم ، قيل له فانك خيار رضا ، فلم يزالوا به حتى ولى . قلت : ثم وقع بينهما فركب إياس إلى عمر بن عبد العزيز ، فبادر عدى فولى الحسن البصرى القضاء ، فكتب عمر ينكر على عدى ما ذكره عنه إياس ويوفق صنعه فى تولية الحسن القضاء ، ذكر ذلك عمر بن شبة ، ومات إياس سنة اثنتين وعشرين ومائة ، وهو ثقة عند الجميع . **قوله** (والحسن) هو ابن أبى الحسن البصرى الامام المشهور ، وكان ولى قضاء البصرة مدة لطيفة ولاه عدى أميرها لما ذكرنا ، ومات الحسن سنة عشر ومائة . **قوله** (وثمامة بن عبد الله بن أنس) هو الراوى المشهور ، وكان تابعياً ثقة ، ناب فى القضاء بالبصرة عن أبى بردة ، ثم ولى قضاء البصرة أيضاً فى أوائل خلافة هشام بن عبد الملك ولاه خالد القسرى سنة ست ومائة وعزله سنة عشر وقيل سنة تسع ، وولى بلال بن أبى بردة ، ومات ثمامة بعد ذلك . **قوله** (وبلال بن أبى بردة) أى ابن أبى موسى الأشعرى ، وكان صديق خالد بن عبد الله القسرى فولاه قضاء البصرة لما ولى إمرتها من قبل هشام بن عبد الملك ، وضم اليه الشرطة ، فكان أميرا قاضيا ، ولم يزل قاضيا الى أن قتله يوسف بن عمر الثقفى لما ولى الإمرة بعد خالد ، وعذب خالدا وعماله ومنهم بلال ، وذلك فى سنة عشرين ومائة ، ويقال انه مات فى حبس يوسف ، وقد أخرج له الترمذى حديثا واحدا ، ولم يكن محمودا فى أحكامه ، ويقال انه كان يقول ان الرجلين ليختصمان إلى فأجد أحدهما أخف على قلبى فاقضى له ، ذكر ذلك أبو العباس المبرد فى الكامل . **قوله** (وعبد الله بن بريدة الأسلمى) هو التابعى المشهور ، وكان ولى قضاء مرو بعد أخيه سليمان سنة خمس عشرة ومائة الى أن مات وهو على قضائها سنة خمس عشرة ومائة . وذلك فى ولاية أسد بن عبد الله القسرى على خراسان وهو أخو خالد القسرى ، وحديث عبد الله بن بريده بن الخصيب هذا فى الكتب الستة . **قوله** (وعامر بن عبدة) هو بفتح الموحدة وقيل بسكونها ذكره ابن ماكولا بالوجهين ، وقيل فيه أيضا عبيدة بكسر الموحدة وزيادة ياء ، وجميع من فى البخارى بالسكون إلا بجالة بن عبدة المقدم ذكره فى « كتاب الجزية » فانه بالتحريك ، وعامر هو البجلى أبو إياس الكوفى ووثقه ابن معين وغيره ، وهو من قدماء التابعين له رواية عن ابن مسعود ، وروى عنه المسيب بن رافع وأبو إسحاق ، وحديثه عند النسائى ، وكان ولى القضاء بالكوفة مرة وعمر . **قوله** (وعباد بن منصور) أى الناجى

بالنون والجيم يكنى أبا سلمة بصرى ، قال أبو داود : ولى قضاء البصرة خمس مرات ، وذكر عمر بن شبة أنه أول ما ولى سنة سبع وعشرين ولاه يزيد بن عمر بن هبيرة ، فلما عزل وولى مسلم بن قتيبة عزله وولى معاوية بن عمرو ، ثم استعفى فأعفاه مسلم ، وأعاد عباد بن منصور ، وكان عباد يرمى بالقدر ويدلس فضعفوه بسبب ذلك ، ويقال إنه تغير ، وحديثه فى السنن الأربعة ، وعلق له البخارى شيئاً ، ومات سنة اثنتين وخمسين ومائة . **قوله** (يجيزون كتب القضاة بغير محضر من الشهود الخ) يعنى قوله « فالتمس المخرج » وهو بفتح الميم وسكون المعجمة وآخره جيم أطلب الخروج من عهدة ذلك إما بالقدح فى البينة بما يقبل فتبطل الشهادة ، وإما بما يدل على البراءة من المشهود به . **قوله** (وأول من سأل على « كتاب القاضى » البينة ابن أبى ليلى) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى قاضى الكوفة وإمامها ، وليها فى زمن يوسف بن عمر الثقفى فى خلافة الوليد بن يزيد ومات سنة ثمان وأربعين ومائة وهو صدوق ، اتفقوا على ضعف حديثه من قبل سوء حفظه . وقال الساجى : كان يمدح فى قضائه ، فاما فى الحديث فليس بحجة . وقال أحمد : فقه ابن أبى ليلى أحب إلىّ من حديثه ، وحديثه فى السنن الأربعة ، وأغفل المزى أن يعلم له فى « التهذيب » علامة تعليق البخارى ، كما أغفل أن يترجم لسوار بن عبد الله المذكور بعده أصلا مع أنه أعلم لكل من ذكره معاوية بن عبد الكريم هنا ممن لم يخرج له شيئا موصولا . **قوله** (وسوار بن عبد الله) بفتح المهملة وتشديد الواو وهو العنبرى نسبة إلى بنى العنبر من بنى تميم ، قال ابن حبان فى الثقات : كان فقيها ، ولاه المنصور قضاء البصرة سنة ثمان وثلاثين ومائة فبقى على قضائها إلى أن مات فى ذى القعدة سنة ست وخمسين ، وحفيده سوار ابن عبد الله بن سوار بن عبد الله ولى قضاء الرصافة ببغداد والجانب الشرقى ، وحديثه فى السنن الثلاثة ، ومات سنة خمس وأربعين ومائتين . **قوله** (وقال لنا أبو نعيم) هو الفضل بن دكين . **قوله** (حدثنا عبيد الله) بالتصغير (ابن محرز) بضم الميم وسكون المهملة وكسر الراء بعدها زاى هو كوفى ، ما رأيت له راويا غير أبى نعيم ، وما له فى البخارى سوى هذا الأثر ، ولم يزد المزى فى ترجمته على ما تضمنه هـــذا الأثر . **قوله** (جئت بكتاب من موسى بن أنس قاضى البصرة) أى ابن مالك التابعى المشهور ، وكان ولى قضاء البصرة فى ولاية الحكم بن أيوب الثقفى ، وهو ثقة حديثه فى الكتب الستة ، وقال ابن حبان فى الثقات : مات بعد أخيه النضر بالبصرة ، وكانت وفاة النضر قبل وفاة الحسن البصرى سنة ثمان أو تسع ومائة . **قوله** (فجئت به القاسم بن عبد الرحمن) أى ابن عبد الله بن مسعود المسعودى يكنى أبا عبد الرحمن ، وقال العجلى : ثقة وكان على قضاء الكوفة زمن عمر بن عبد العزيز ، « وكان لا يأخذ على القضاء أجرا ، وكان ثقة صالحا » وهو تابعى . قال ابن المدينى : لم يلق من الصحابة إلا جابر ابن سمرة ، ويقال إنه مات سنة ست عشرة ومائة . **قوله** (فأجازه) بجيم وزاى أى أمضاه وعمل به . تنبيه : وقع فى المغنى لابن قدامة : يشترط فى قول أئمة الفتوى أن يشهد « بكتاب القاضى الى القاضى » شاهدان عدلان ولا تكفى معرفة خط القاضى وختمه ، وحكى عن الحسن وسوار والحسن العنبرى أنهم قالوا : إذا كان يعرف خطه وختمه قبله ، وهو قول أبى ثور . قلت : وهو خلاف مانقله البخارى عن سوار أنه أول من سأل البينة ، وينضم إلى من ذكرهم ابن قدامة سائر من ذكرهم البخارى من قضاة الأمصار من التابعين فمن بعدهم . **قوله** (وكره الحسن) هو البصرى ، وأبو قلابة هو الجرمى بفتح الجيم وسكون الراء . **قوله** (أن يشهد) بفتح أوله والفاعل محذوف أى الشاهد . **قوله** (على وصية حتى يعلم ما فيها) أما أثر الحسن فوصله الدارمى من رواية هشام بن حسان

عنه قال : لاتشهد على وصية حتى تقرأ عليك ، ولا تشهد على من لاتعرف . وأخرجه سعيد بن منصور من طريق يونس بن عبيد عن الحسن نحوه . وأما أثر أبي قلابة فوصله ابن أبي شيبة ويعقوب بن سفيان جميعا من طريق حماد بن زيد عن أيوب قال : قال أبو قلابة فى الرجل يقول اشهدوا على ما فى هذه الصحيفة ، قال : لا حتى يعلم ما فيها زاد يعقوب وقال : لعل فيها جورا . وفى هذه الزيادة بيان السبب فى المنع المذكور . وقد وافق الداودى من المالكية هذا القول فقال : هذا هو الصواب أنه لايشهد على وصية حتى يعرف مافيها . وتعقبه ابن التين بأنها إذا كان فيها جور لم يمنع التحمل ، لأن الحاكم قادر على رده إذا أوجب حكم الشرع رده ، وما عداه يعمل به فليس خشية الجور فيها مانعا من التحمل ، وإنما المانع الجهل بما يشهد به . قال : ووجه الجور أن كثيراً من الناس يرغب فى إخفاء أمره لاحتمال أن لايموت فيحتاط بالاشهاد ويكون حاله مستمراً على الاخفاء . **قوله** (وقد كتب النبى ﷺ إلى أهل خيبر الخ) هذا طرف من حديث سهل بن أبي حثمة فى قصة حويصة ومحيصة وقتل عبد الله بن سهل بخيبر ، وقد تقدم شرحه مستوفى فى الديات فى « باب القسامة » ويأتى بهذا اللفظ فى « باب كتابة الحاكم الى عماله » بعد أحد وعشرين بابا . **قوله** (وقال الزهرى فى الشهادة على المرأة من الستر) أى من ورائه . **قوله** (ان عرفتها فاشهد) وصله أبو بكر بن أبي شيبة من طريق جعفر بن برقان عن الزهرى بنحوه ، ومقتضاه أنه لايشترط أن يراها حالة الاشهاد بل يكفى أن يعرفها بأى طريق فرض ، وفى ذلك خلاف أشير اليه فى « كتاب الشهادات » . **قوله** (لما أراد النبى ﷺ أن يكتب الى الروم) كان ذلك فى سنة ست كما تقدم بيانه فى شرح حديث أبي سفيان الطويل المذكور فى بدء الوحى . **قوله** (قالوا إنهم لايقرءون كتابا إلا مختوما) لم أعرف اسم القائل بعينه . **قوله** (فاتخذ خاتما الخ) تقدم شرحه مستوفى فى أواخر اللباس ، وجملة ماتضمنته هذه الترجمة بآثارها ثلاثة أحكام : الشهادة على الخط ، « وكتاب القاضى الى القاضى » والشهادة على الاقرار بما فى الكتاب . وظاهر صنيع البخارى جواز جميع ذلك ، فاما الحكم الأول فقال ابن بطال : اتفق العلماء على أن الشهادة لاتجوز للشاهد إذا رأى خطه إلا اذا تذكر تلك الشهادة ، فان كان لايحفظها فلا يشهد ، فانه من شاء انتقش خاتما ومن شاء كتب كتابا ، وقد فعل مثله فى أيام عثمان فى قصة مذكورة فى سبب قتله ، وقد قال الله تعالى ﴿ إلا من شهد بالحق وهم يعلمون ﴾ وأجاز مالك الشهادة على الخط ، ونقل ابن شعبان عن ابن وهب أنه قال : لا آخذ بقول مالك فى ذلك . وقال الطحاوى : خالف مالكا جميع الفقهاء فى ذلك وعدوا قوله فى ذلك شذوذا ، لأن الخط قد يشبه الخط ، وليست شهادة على قول منه ولا معاينة . وقال محمد بن الحارث : الشهادة على الخط خطأ ، فقد قال مالك فى رجل قال : سمعت فلانا يقول رأيت فلانا قتل فلانا أو طلق امرأته أو قذف : لايشهد على شهادته إلا ان أشهده . قال : فالخط أبعد من هذا وأضعف ، قال : والشهادة على الخط فى الحقيقة استشهاد الموتى ، وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم : لايقضى فى دهرنا بالشهادة على الخط ، لأن الناس قد أحدثوا ضروبا من الفجور . وقد قال مالك : يحدث للناس أقضية على نحو ما أحدثوا من الفجور . وقد كان الناس فيما مضى يجيزون الشهادة على خاتم القاضى ثم رأى مالك أن ذلك لايجوز فهذه أقوال جماعة من أئمة المالكية توافق الجمهور . وقال أبو على السكرابيسى فى « كتاب أدب القضاء » له أجاز الشهادة على الخط قوم لا نظر لهم ، فان السكتاب يشبهون الخط بالخط حتى يشكل ذلك على أعلمهم انتهى ، واذا كان هذا فى ذلك العصر فكيف بمن جاء بعدهم وهم أكثر مسارعة الى الشر ممن مضى وأدق نظرا فيه

وأكثر هجوما عليه ، وأما الحكم الثانى فقال ابن بطال : اختلفوا فى « كتب القضاة » فذهب الجمهور الى الجواز ، واستثنى الحنفية الحدود ، وهو قول الشافعى ، والذى احتج به البخارى على الحنفية قوى لأنه لم يصر مالا إلا بعد ثبوت القتل قال : وما ذكره عن القضاة من التابعين من إجازة ذلك حجتهم فيه ظاهرة من الحديث ، لأن النبى ﷺ كتب الى الملوك ولم ينقل أنه أشهد أحدا على كتابه . قال : ثم أجمع فقهاء الأمصار على ماذهب اليه سوّار وابن أبى ليلى من اشتراط الشهود لما دخل الناس من الفساد فاحتيط للدماء والأموال . وقد روى عبد الله بن نافع عن مالك قال : كان من أمر الناس القديم إجازة الخواتيم حتى ان القاضى ليكتب للرجل الكتاب ، فما يزيد على ختمه فيعمل به . حتى اتهموا فصار لايقبل إلا بشاهدين . وأما الحكم الثالث فقال ابن بطال : اختلفوا إذا أشهد القاضى شاهدين على ما كتبه ولم يقرأه عليهما ولا عرّفهما بما فيه ، فقال مالك : يجوز ذلك ، وقال أبو حنيفة والشافعى : لا يجوز لقوله تعالى ﴿ وما شهدنا إلا بما علمنا ﴾ قال : وحجة مالك أن الحاكم إذا أقر أنه كتابه فالغرض من الشهادة عليه أن يعلم القاضى المكتوب اليه أن هذا « كتاب القاضى » اليه ، وقد يثبت عند القاضى من أمور الناس مالا يحب أن يعلمه كل أحد كالوصية إذا ذكر الموصى ما فرط فيه مثلا . قال : وقد أجاز مالك أيضا أن يشهدا على الوصية المختومة وعلى الكتاب المطوى ، ويقولان للحاكم نشهد على إقراره بما فى هذا الكتاب ، والحجة فى ذلك كتب النبى ﷺ إلى عماله من غير أن يقرأها على من حملها ؛ وهى مشتملة على الأحكام والسنن . وقال الطحاوى : يستفاد من حديث أنس أن الكتاب إذا لم يكن مختوما فالحجة بما فيه قائمة لكونه ﷺ أراد أن يكتب اليهم ، وانما اتخذ الخاتم لقولهم أنهم لايقبلون الكتاب إلا اذا كان مختوما ، فدل على أن « كتاب القاضى » حجة مختوما كان أو غير مختوم . واختلف فى الحكم بالخط المجرد كأن يرى القاضى خطه بالحكم فيطلب منه المحكوم له العمل به ، فالأكثر ليس له أن يحكم حتى يتذكر الواقعة كما فى الشاهد وهو قول الشافعى ؛ وقيل : ان كان المكتوب فى حرز الحاكم أو الشاهد منذ حكم فيه أو تحمل الى أن طلب منه الحكم أو الشهادة جاز ولو لم يتذكر وإلا فلا ، وقيل : اذا تيقن أنه خطه ساغ له الحكم والشهادة وان لم يتذكر ، والأوسط أعدل المذاهب وهو قول أبى يوسف ومحمد ورواية عن أحمد رجحها كثير من أتباعه ، والأول قول مالك ورواية عن أحمد . قال ابن المنير : لم يتعرض الشارح لمقصود الباب لأن البخارى استدل على الخط بكتاب النبى ﷺ الى الروم ولقائل أن يقول : ان مضمون « الكتاب » دعاؤهم إلى الاسلام وذلك أمر قد اشتهر لثبوت المعجزة والقطع بصدقه فيما دعا اليه ، فلم يلزمهم بمجرد الخط فانه عند القائل به إنما يفيد ظنا والاسلام لايكتفى فيه بالظن إجماعا فدل على أن العلم حصل بمضمون الخط مقرونا بالتواتر السابق على الكتاب ، فكان الكتاب كالتذكرة والتوكيد فى الإنذار ، مع أن حامل الكتاب قد يحتمل أن يكون اطلع على مافيه وأمر بتبليغه . والحق أن العمدة على أمره المعلوم مع قرائن الحال المصاحبة لحامل الكتاب ، ومسألة الشهادة على الخط مفروضة فى الاكتفاء بمجرد الخط ، قال : والفرق بين الشهادة على الخط وبين « كتاب القاضى الى القاضى » فى أن القائل بالأول أقل من القائل بالثانى تطرق الاحتمال فى الأول وندوره فى الثانى لبعد احتمال التزوير على القاضى ولا سيما حيث تمكن المراجعة ، ولذلك شاع العمل به فيما بين القضاة ونوابهم والله أعلم

١٦ - باب متى يستوجب الرجل القضاء ؟

وقال الحسن : أخذ الله على الحكام أن لا يتبعوا الهوى ، ولا يخشوا الناس ، ولا يشتروا بآياتي ثمنا قليلا ، ثم قرأ ﴿ يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض ، فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ، ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب ﴾ . وقرأ ﴿ انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء ، فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا ، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ بما استحفظوا : استودعوا من كتاب الله الآية وقرأ ﴿ وداود وسليمان اذ يحكمان في الحرث اذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ، ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما ﴾ فهد سليمان ولم يلم داود ، ولولا ماذكر الله من أمر هذين لرأيت أن القضاة هلكوا ، فانه أثنى على هذا بعلمه وعذر هذا باجتهاده . وقال مزاحم بن زفر قال لنا عمر بن عبد العزيز : خمس اذا أخطأ القاضي منهن خطة كانت فيه وصمة : أن يكون فهما ، حليما ، عفيفا ، صليبا ، عالما سئولا عن العلم

قوله (باب متى يستوجب الرجل القضاء) ؟ أى متى يستحق أن يكون قاضيا . قال أبو على الكرابيسى صاحب الشافعى فى « كتاب آداب القضاء » له : لا أعلم بين العلماء ممن سلف خلافا أن أحق الناس أن يقضى بين المسلمين من بان فضله وصدقه وعلمه وورعه ، قارئا لكتاب الله ، عالما بأكثر أحكامه ، عالما بسنن رسول الله حافظا لأكثرها ، وكذا أقوال الصحابة ، عالما بالوفاق والخلاف وأقوال فقهاء التابعين يعرف الصحيح من السقيم يتبع فى النوازل الكتاب فان لم يجد فالسنن فان لم يجد عمل بما اتفق عليه الصحابة ، فان اختلفوا فما وجده أشبه بالقرآن ثم بالسنة ثم بفتوى أكابر الصحابة عمل به ، ويكون كثير المذاكرة مع أهل العلم والمشاورة لهم مع فضل وورع ، ويكون حافظا للسانه وبطنه وفرجه ، فهما بكلام الخصوم ، ثم لابد أن يكون عاقلا مائلا عن الهوى ثم قال : وهذا وإن كنا نعلم أنه ليس على وجه الأرض أحد يجمع هذه الصفات ، ولكن يجب أن يطلب من أهل كل زمان أكملهم وأفضلهم . وقال المهلب : لا يكفى فى استحباب القضاء أن يرى نفسه أهلا لذلك بل أن يراه الناس أهلا لذلك . وقال ابن حبيب عن مالك « لابد أن يكون القاضى عالما عاقلا » . قال ابن حبيب فان لم يكن علم فعقل وورع ، لأنه بالورع يقف وبالعقل يسأل ، وهو اذا طلب العلم وجده وإذا طلب العقل لم يجده . قال ابن العربى : واتفقوا على أنه لايشترط أن يكون غنيا ، والأصل قوله تعالى ﴿ ولم يؤت سعة من المال قال ان الله اصطفاه عليكم ﴾ الآية . قال : والقاضى لا يكون فى حكم الشرع إلا غنيا لأن غناه فى بيت المال فاذا منع من بيت المال واحتاج كان تولية من يكون غنيا أولى من تولية من يكون فقيرا ، لأنه يصير فى مظنة من يتعرض لتناول مالا يجوز تناوله قلت : وهذا قاله بالنسبة إلى الزمان الذى كان فيه ولم يدرك زماننا هذا الذى صار من يطلب القضاء فيه يصرح بأن سبب طلبه الاحتياج الى مايقوم بأوده ، مع العلم بأنه لا يحصل له شىء من بيت المال . واتفقوا على اشتراط الذكورية فى القاضى إلا عن

الحنفية ، واستثنوا الحدود ، وأطلق ابن جرير ، وحجة الجمهور الحديث الصحيح « ما أفلح قوم ولوا أمورهم امرأة » وقد تقدم ؛ ولأن القاضي يحتاج الى كمال الرأى ورأى المرأة ناقص ولا سيما فى محافل الرجال . **قوله** (وقال الحسن) هو البصرى . **قوله** (أخذ الله على الحكام أن لايتبعوا الهوى ولا يخشوا الناس ولا يشتروا بآيات الله ثمنا قليلا ثم قرأ ﴿ ياداود انا جعلناك خليفة فى الأرض - إلى - يوم الحساب ﴾ وقرأ ﴿ إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور - الى قوله - ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) قلت : فأراد من آية ﴿ ياداود ﴾ قوله ﴿ ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ﴾ وأراد من آية المائدة بقية ماذكر وأطلق على هذه المناهى أمرا إشارة إلى أن النهى عن الشيء أمر بضده ، ففى النهى عن الهوى أمر بالحكم بالحق ، وفى النهى عن خشية الناس أمر بخشية الله ، ومن لازم خشية الله الحكم بالحق ، وفى النهى عن بيع آياته الأمر باتباع مادلت عليه ، وانما وصف الثمن بالقلة إشارة إلى أنه وصف لازم له بالنسبة للعوض فانه أغلى من جميع ماحوته الدنيا . **قوله** (بما استحفظوا : استودعوا من كتاب الله الآية) ثبت هذا للمستملى ، وهو تفسير أبى عبيدة « قال فى قوله تعالى ﴿ بما استحفظوا من كتاب الله ﴾ أى بما استودعوا ، استحفظته كذا استودعته إياه . **قوله** (وقرأ) أى الحسن البصرى المذكور « وداود وسليمان اذ يحكمان فى الحرث الى آخرها » رويناه موصولا فى « حلية الأولياء لأبى نعيم » من رواية محمد بن ابراهيم الحافظ المعروف بمربع بموحدة ومهملة وزن محمد ، قال حدثنا سعيد هو ابن سليمان الواسطى حدثنا أبو العوام هو عمران القطان عن قتادة عن الحسن وهو ابن أبى الحسن البصرى فذكره ، ومعنى أخذ الله على الحكام عهد اليهم . **قوله** (فحمد سليمان ولم يلم داود ، ولولا ماذكر الله من أمر هذين) يعنى داود وسليمان ، وقوله « لرأيت » فى رواية الكشميهنى « لرويت أن القضاة هلكوا » يعنى لما تضمنته الآيتان الماضيتان أن من لم يحكم بما أنزل الله كافر ، فدخل فى عمومه العامد والمخطىء ، وكذا قوله تعالى ﴿ ان الذين يضلون عن سبيل الله ﴾ يشمل العامد والمخطىء ، فاستدل بالآية الأخرى فى قصة الحرث أن الوعيد خاص بالعامد ، فأشار الى ذلك بقوله « فانه أثنى على هذا بعلمه » أى بسبب علمه أى معرفته وفهمه وجه الحكم والحكم به ، وعذر بفتح الذال المعجمة هذا باجتهاده . وروينا بعضه فى تفسير ابن أبى حاتم وفى المجالسة لأبى بكر الدينورى وفى أمالى الصولى جميعا يزيد بعضهم على بعض من طريق حماد بن سلمة عن حميد الطويل قال : دخلنا مع الحسن على إياس بن معاوية حين استقضى قال فبكى إياس وقال : يا أبا سعيد - يعنى الحسن البصرى المذكور يقولون : القضاة ثلاثة : رجل اجتهد فأخطأ فهو فى النار ، ورجل مال مع الهوى فهو فى النار ؛ ورجل اجتهد فاصاب فهو فى الجنة فقال الحسن : ان فيما قص الله عليك من نبأ سليمان مايرد على من قال هذا وقرأ ﴿ وداود وسليمان اذ يحكمان فى الحرث - الى قوله - شاهدين ﴾ قال : فحمد سليمان لصوابه ولم يذم داود لخطئه . ثم قال : ان الله أخذ على الحكام عهدا بأن لايشتروا به ثمنا ولا يتبعوا فيه الهوى ولا يخشوا فيه أحدا ، ثم تلا ﴿ ياداود انا جعلناك خليفة ﴾ الى آخر الآية . قلت : والحديث الذى أشار اليه إياس أخرجه أصحاب السنن من حديث بريدة ، ولكن عندهم الثالث قضى بغير علم ، وقد جمعت طرقه فى جزء مفرد ، وليس فى شيء منها أنه اجتهد فأخطأ ، وسيأتى حكم من اجتهد فأخطأ بعد أبواب ، واستدل بهذه القصة على أن للنبى أن يجتهد فى الأحكام ولا ينتظر نزول الوحى ، لأن داود عليه السلام على ماورد اجتهد فى المسألة المذكورة قطعا ، لأنه لو كان قضى فيها بالوحى ماخص الله سليمان بفهمها دونه . وقد اختلف من أجاز للنبى أن يجتهد هل يجوز عليه الخطأ فى اجتهاده ؟ فاستدل من أجاز

ذلك بهذه القصة . وقد اتفق الفريقان على أنه لو أخطأ فى اجتهاده لم يقر على الخطأ ، وأجاب من منع الاجتهاد أنه ليس فى الآية دليل على أن داود اجتهد ولا أخطأ ، وانما ظاهرها أن الواقعة اتفقت فعرضت على داود وسليمان فقضى فيها سليمان لأن الله فهمه حكمها ، ولم يقض فيها داود بشيء ، ويرد على من تمسك بذلك بما ذكره أهل النقل فى صورة هذه الواقعة . وقد تضمن أثر الحسن المذكور أنهما جميعا حكما . وقد تعقب ابن المنير قول الحسن البصرى ، ولم يذم داود بأن فيه نقصا لحق داود ، وذلك أن الله تعالى قد قال ﴿ وكلا آتينا حكما وعلما ﴾ فجمعهما فى الحكم والعلم ، وميز سليمان بالفهم ، وهو علم خاص زاد على العام بفصل الخصومة . قال : والأصح فى الواقعة أن داود أصاب الحكم وسليمان أرشد الى الصلح ، ولا يخلو قوله تعالى ﴿ وكلا آتينا حكما وعلما ﴾ أن يكون عاما أو فى واقعة الحرث فقط ، وعلى التقديرين يكون أثنى على داود فيها بالحكم والعلم فلا يكون من قبيل عذر المجتهد اذا أخطأ ، لأن الخطأ ليس حكما ولا علما وانما هو ظن غير مصيب ، وان كان فى غير الواقعة فلا يكون تعالى أخبر فى هذه الواقعة بخصوصها عن داود باصابة ولا خطأ ، وغايته أنه أخبر بتفهيم سليمان ومفهومه لقب والاحتجاج به ضعيف فلا يقال فهمها سليمان دون داود ، وانما خص سليمان بالتفهيم لصغر سنه فيستغرب ما يأتى به . قلت : ومن تأمل مانقل فى القصة ظهر له أن الاختلاف بين الحكمين كان فى الأولوية لا فى العمد والخطأ ، ويكون معنى قول الحسن « حمد سليمان » أى لموافقته الطريق الأرجح ، ولم يذم داود ، لاقتصاره على الطريق الراجح وقد وقع لعمر رضى الله عنه قريب مما وقع لسليمان ، وذلك أن بعض الصحابة مات وخلف مالا له نماء وديونا ، فأراد أصحاب الديون بيع المال فى وفاء الدين لهم فاسترضاهم عمر بأن يؤخروا التقاضى حتى يقبضوا ديونهم من النماء ويتوفر لأيتام المتوفى أصل المال ، فاستحسن ذلك من نظره . ولو أن الخصوم امتنعوا لما منعهم من البيع . وعلى هذا التفصيل يمكن تنزيل قصة أصحاب الحرث والغنم والله أعلم . وتقدم فى أحاديث الأنبياء شرح القصة التى وقعت لداود وسليمان فى المرأتين اللتين أخذ الذئب ابن إحداهما واختلاف حكم داود وسليمان فى ذلك ، وتوجيه حكم داود بما يقرب مما ذكر هنا فى هذه القصة . ووقعت لهما قصة ثالثة فى التفرقة بين الشهود فى قصة المرأة التى اتهمت بأنها تحمل على نفسها فشهد عليها أربعة بذلك ، فأمر داود برجمها ، فعمد سليمان وهو غلام فصور مثل قصتها بين الغلمان ثم فرق بين الشهود وامتحنهم فتخالفوا فدرأ عنها ، ووقعت لهما رابعة فى قصة المرأة التى صب فى دبرها ماء البيض وهى نائمة ، وقيل إنها زنت فأمر داود برجمها ، فقال سليمان : يشوى ذلك الماء فان اجتمع فهو بيض وإلا فهو منى ، فشوى فاجتمع . وأخرج عبد الرزاق بسند صحيح عن مسروق قال : كان حرثهم عنبا نفشت فيه الغنم أى رعت ليلا ، فقضى داود بالغنم لهم ، فمروا على سليمان فاخبروه الخبر فقال سليمان : لا ، ولكن أقضى بينهم أن يأخذوا الغنم فيكون لهم لبنها وصوفها ومنفعتها ويقوم هؤلاء على حرثهم ، حتى إذا عاد كما كان ردوا عليهم غنمهم . وأخرجه الطبرى من وجه آخر لين فقال : فيه عن مسروق عن ابن مسعود وأخرجه ابن مردويه والبيهقى من وجه آخر عن ابن مسعود وسنده حسن ، وعن معمر عن قتادة : قضى داود أن يأخذوا الغنم ، ففهمها الله سليمان فقال : خذوا الغنم فلكم ما خرج من رسلها وأولادها وصوفها الى الحول . وأخرج عبد بن حميد من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد قال : أعطاهم داود رقاب الغنم بالحرث ، فحكم سليمان بجزة الغنم وألبانها لأهل الحرث وعليهم رعايتها ويحرث لهم أهل الغنم حتى يكون كهيئة يوم أكل ، ثم يدفع لأهله ويأخذون غنمهم . وأخرج الطبرى القصة من طريق على بن

زيد عن خليفة عن ابن عباس نحوه ، ومن طريق قتادة قال : ذكر لنا فذكر نحوه . ومن طريق العوفى عن عطية عن ابن عباس ولكن قال فيها : قال سليمان إن الحرث لا يخفى على صاحبه ما يخرج منه كل عام ، فله من صاحب الغنم أن يبيع من أولادها وصوفها حتى يستوفى ثمن حرثه ، فقال داود : قد أصبت وأخرج ابن مردويه من طريق الحسن عن الأحنف بن قيس نحو الأول . قال ابن التين : قيل علم سليمان أن قيمة ما أفسدت الغنم مثل ما يصير اليهم من لبنها وصوفها . وقال أيضاً : ورد فى قصة ناقة البراء التى أفسدت فى حائط أن النبى ﷺ قضى أن على أهل الحوائط حفظها بالنهار ، وان الذى أفسدت المواشى بالليل ضمانه على أهلها أى ضمان قيمته ، هذا خلاف شرع سليمان قال : فلو تراضيا بالدفع « عن قيمة ما أفسدت فالمشهور أنه لايجوز حتى يعرفا القيمة » قلت : ورواية العوفى ان كانت محفوظة ترفع الإشكال ، وإلا فالجواب ما نقل ابن التين أولا ، ولا يكون بين الشرعين مخالفة . **قوله** (وقال مزاحم) بضم الميم وتخفيف الزاى وبعد الألف حاء مهملة (ابن زفر) بزاى وفاء وزن عمر . هو الكوفى ، ويقال مزاحم بن أبى مزاحم ثقة أخرج له مسلم . **قوله** (قال لنا عمر بن عبد العزيز) أى الخليفة المشهور العادل . **قوله** (خمس إذا أخطأ القاضى منهن خطة) بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء ، كذا لأبى ذر عن غير الكشميهنى ، وله عنه « خصلة » بفتح أوله وسكون الصاد المهملة ، وكذا فى رواية الباقين وهما بمعنى . **قوله** (وصمة) بفتح الواو وسكون الضاد المهملة أى عيبا . **قوله** (أن يكون) تفسير لحال القاضى المذكور . **قوله** (فهما) بفتح الفاء وكسر الهاء وهو من صيغ المبالغة ، ويجوز تسكين الهاء أيضا ، ووقع فى رواية المستملى « فقيها » والأول أولى لأن خصلة الفقه داخلة فى خصلة العلم وهى مذكورة بعد . **قوله** (حليما) أى يغضى على من يؤذيه ولا يبادر الى الانتقام ولا ينافى ذلك قوله بعد ذلك « صليبا » لأن الأول فى حق نفسه والثانى فى حق غيره . **قوله** (عفيفا) أى يعف عن الحرام فانه اذا كان عالما ولم يكن عفيفا كان ضرره أشد من ضرر الجاهل . **قوله** (صليبا) بصاد مهملة وباء موحدة من الصلابة بوزن عظيم ، أى قويا شديدا يقف عند الحق ولا يميل مع الهوى ، ويستخلص حق المحق من المبطل ولا يحابيه **قوله** (عالما سئولا عن العلم) هى خصلة واحدة أى يكون مع مايستحضره من العلم مذاكرا له غيره ، لاحتمال أن يظهر له ماهو أقوى مما عنده . وهذا الأثر وصله سعيد بن منصور فى السنن عن عباد بن عباد ومحمد بن سعد فى الطبقات عن عفان كلاهما قال « حدثنا مزاحم بن زفر قال قدمنا على عمر بن عبد العزيز فى خلافته وفد من أهل الكوفة ، فسألنا عن بلادنا وقاضينا وأمره ، وقال : خمس إذا أخطأ » ورواه يحيى بن سعيد الأنصارى عن عمر بن عبد العزيز بلفظ آخر أخرجه أيضاً محمد بن سعد فى الطبقات عن محمد بن عبد الله الأسدى هو أحمد الزبيرى عن سفيان هو الثورى عن يحيى بن سعيد عن عمر بن عبد العزيز قال : لاينبغى للقاضى أن يكون قاضيا حتى يكون فيه خمس خصال : عفيف ، حليم ، عالم بما كان قبله ، يستشير ذوى الرأى ، لايبالى بملامة الناس » وجاء فى استحباب الاستشارة آثار جياد . وأخرج يعقوب بن سفيان بسند جيد عن الشعبى قال : من سره أن يأخذ بالوثيقة من القضاء فليأخذ بقضاء عمر ، فانه كان يستشير

١٧ - باب رزق الحاكم والعاملين عليها . وكان شريح القاضى يأخذ على القضاء أجراً وقالت عائشة : يأكل الوصى بقدر عمالته ، وأكل أبو بكر وعمر

٧١٦٣ — حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني السائب بن يزيد ابن أخت نمر أن حويطب بن عبد العزى أخبره « أن عبد الله بن السعدي أخبره أنه قدم على عمر في خلافته فقال له عمر : ألم أحدث أنك تلي من أعمال الناس أعمالا ، فاذا أعطيت العمالة كرهتها ؟ فقلت : بلى ، فقال عمر : ما تريد الى ذلك ؟ قلت : إن لي أفراسا وأعبدا وأنا بخير ، وأريد أن تكون عمالتي صدقة على المسلمين . قال عمر : لا تفعل ، فاني كنت أردت الذي أردت ، فكان رسول الله ﷺ يعطيني العطاء فأقول : أعطه أفقر اليه مني ، حتى أعطاني مرة مالا فقلت : أعطه أفقر اليه مني ، فقال النبي ﷺ : خذه فتموله وتصدق به ، فما جاءك من هذا المال — وأنت غير مشرف ولا سائل — فخذه ، وإلا فلا تتبعه نفسك »

٧١٦٤ — وعن الزهري قال : حدثني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال « سمعت عمر يقول : كان النبي ﷺ يعطيني العطاء فأقول : أعطه أفقر اليه مني ، حتى أعطاني مرة مالا فقلت : أعطه من هو أفقر اليه مني ، فقال النبي ﷺ : خذه فتموله وتصدق به ، فما جاءك من هذا المال — وأنت غير مشرف ولا سائل — فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك »

قوله (باب رزق الحاكم والعاملين عليها) هو من إضافة المصدر إلى المفعول ، والرزق ما يرتبه الإمام من بيت المال لمن يقوم بمصالح المسلمين وقال المطرزي : الرزق ما يخرجه الإمام كل شهر للمرتزقة من بيت المال ، والعطاء ما يخرجه كل عام ويحتمل أن يكون قوله « والعاملين عليها » عطفا على الحاكم أي ورزق العاملين عليها أي على الحكومات ، ويحتمل أن يكون أورد الجملة على الحكاية يريد الاستدلال على جواز أخذ الرزق بآية الصدقات وهم من جملة المستحقين لها لعطفهم على الفقراء والمساكين بعد قوله ﴿ إنما الصدقات ﴾ قال الطبري : ذهب الجمهور الى جواز أخذ القاضي الأجرة على الحكم لكونه يشغله الحكم عن القيام بمصالحه ، غير أن طائفة من السلف كرهت ذلك ولم يحرموه مع ذلك . وقال أبو علي الكرابيسي : لا بأس للقاضي أن يأخذ الرزق على القضاء عند أهل العلم قاطبة من الصحابة ومن بعدهم ، وهو قول فقهاء الأمصار لا أعلم بينهما اختلافا ، وقد كره ذلك قوم منهم مسروق ولا أعلم أحدا منهم حرمه . وقال المهلب : وجه الكراهة أنه في الأصل محمول على الاحتساب لقوله تعالى لنبيه ﴿ قل لا أسألكم عليه أجرا ﴾ فأرادوا أن يجري الامر فيه على الأصل الذي وضعه الله لنبيه ، ولئلا يدخل فيه من لا يستحقه فيتحيل على أموال الناس . وقال غيره : أخذ الرزق على القضاء اذا كانت جهة الأخذ من الحلال جائزا إجماعا ، ومن تركه إنما تركه تورعا ، وأما إذا كانت هناك شبهة فالاولى الترك جزما ، ويحرم إذا كان المال يؤخذ لبيت المال من غير وجهه ، واختلف اذا كان الغالب حراما : وأما من غير بيت المال ففي جواز الأخذ من المتحاكمين خلاف ، ومن أجازه شرط فيه شروطا لابد منها ، وقد جر القول بالجواز إلى إلغاء الشروط ، وفشا ذلك في هذه الاعصار بحيث تعذر إزالة ذلك والله المستعان . قوله (وكان شريح القاضي يأخذ على القضاء أجرا) هو شريح بن الحارث بن قيس النخعي الكوفي قاضي الكوفة ، ولاه عمر ثم قضى لمن بعده بالكوفة دهرا طويلا ،

وله مع علىّ اخبار فى ذلك . وهو ثقة مخضرم أدرك الجاهلية والاسلام . ويقال إن له صحبة ، مات قبل الثمانين وقد جاوز المائة . وهذا الأثر وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طريق مجالد عن الشعبى بلفظ « كان مسروق لا يأخذ على القضاء أجراً ، وكان شريح يأخذ » . **قوله** (وقالت عائشة يأكل الوصى بقدر عمالته) قلت : وصله ابن أبى شيبة من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة فى قوله تعالى ﴿ ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف ﴾ قالت أنزل الله ذلك فى والى مال اليتيم يقوم عليه بما يصلحه ان كان محتاجا أن يأكل منه . **قوله** (وأكل أبو بكر وعمر) أما أثر أبى بكر فوصله أبو بكر بن أبى شيبة من طريق ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت « لما استخلف أبو بكر قال : قد علم قومى أن حرفتى لم تكن تعجز عن مؤنة أهلى ، وقد شغلت بأمر المسلمين » الحديث وفيه قصة عمر وقد أسنده البخارى فى البيوع من هذا الوجه ، وبقيته « فسيأكل آل أبى بكر من هذا المال ويحترف للمسلمين فيه » وفيه « أن عمر لما ولى أكل هو وأهله من المال ، واحترف فى مال نفسه » . وأما أثر عمر فوصله ابن أبى شيبة وابن سعد من طريق حارثة بن مضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء بعدها موحدة قال : قال عمر « انى أنزلت نفسى من مال الله بمنزلة قيم اليتيم ، إن استغنيت عنه تركت وان افتقرت اليه أكلت بالمعروف » وسنده صحيح . وأخرج الكرابيسى بسند صحيح عن الأحنف قال « كنا بباب عمر - فذكر قصة وفيها - فقال عمر : أنا أخبركم بما أستحل : ما أحج عليه وأعتمر ، وحلتى الشتاء والقيظ ، وقوتى وقوت عيالى كرجل من قريش ليس بأعلاهم ولا أسفلهم » ورخص الشافعى وأكثر أهل العلم ، وعن أحمد : لايعجبنى ، وان كان فبقدر عمله مثل ولى اليتيم ، واتفقوا على أنه لايجوز الاستئجار عليه . **قوله** (ابن أخت نمر) بفتح النون وكسر الميم بعدها راء ، هو الصحابى المشهور ، تقدم ذكره مراراً من أقربها فى الحدود ، وأدرك من زمان النبى ﷺ ست سنين وحفظ عنه ، وهو من أواخر الصحابة موتا ، وآخر من مات منهم بالمدينة ، وقيل محمود بن الربيع ، وقيل محمود بن لبيد . **قوله** (ان حويطب بن عبد العزى) أى ابن أبى قيس بن عبد شمس القرشى العامرى ، كان من أعيان قريش . وأسلم فى الفتح ، وكان حميد الاسلام ، وكانت وفاته بالمدينة سنة أربع وخمسين من الهجرة وهو ابن مائة وعشرين سنة ؛ وهو ممن أطلق عليه أنه عاش ستين فى الجاهلية وستين فى الاسلام تجوزا ، ولا يتم ذلك تحقيقا لأنه إن أريد بزمان الاسلام أول البعثة فيكون عاش فيها سبعا وستين ، أو الهجرة فيكون عاش فيه أربعا وخمسين ، أو زمن اسلامه هو فيكون ستا وأربعين ، والأول أقرب إلى الاطلاق على طريقة جبر الكسر تارة وإلغائه أخرى . **قوله** (أن عبد الله بن السعدى) هو عبد الله بن وقدان بن عبد شمس ، ويقال اسم أبيه عمر ووقدان جده « ويقال قدامة بدل وقدان ، وعبد شمس هو ابن عبدود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر ، وهو أيضاً من بنى عامر بن لؤى من قريش ، وانما قيل له ابن السعدى لأن أباه كان مسترضعا فى بنى سعد « ومات عبد الله بالمدينة سنة سبع وخمسين بعد حويطب الراوى عنه بثلاث سنين ، ويقال بل مات فى خلافة عمر والأول أقوى ، وليس له فى البخارى إلا هذا الحديث الواحد ووقع عند مسلم فى رواية الليث عن بكير بن الأشج عن بسر بن سعيد عن ابن الساعدى ، وخالفه عمرو بن الحارث عن بكير فقال « عن ابن السعدى » وهو المحفوظ . تنبيه : أخرج مسلم أيضاً هذا الحديث من طريق عمرو بن الحارث عن الزهرى عن السائب بن يزيد عن عبد الله بن السعدى عن عمر ، فلم يسق لفظه بل أحال على سياق رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه ، وسقط من السند حويطب بن عبد

العزى بين السائب وابن السعدى ، ووهم المزى فى « الأطراف » تبعا لخلف فأثبت حويطب بن عبد العزى فى السند فى رواية مسلم ، وزعم أنه وقع فى روايته « ابن الساعدى » بزيادة ألف « وليس ذلك فى شىء من نسخ صحيح مسلم لا اثبات حويطب ولا الألف فى الساعدى ، وقد نبه على سقوط حويطب من سند مسلم أبو على الجيانى والمازرى وعياض وغيرهم « ولكنه ثابت فى رواية عمرو بن الحارث فى غير كتاب مسلم كما أخرجه أبو نعيم فى المستخرج ، ووقع عند ابن خزيمة من طريق سلامة عن عقيل عن ابن شهاب « حدثنى السائب أن حويطبا أخبره أن عبد الله بن سعد بن أبى سرح أخبره » فذكره ، وهو وهم من سلامة قاله الرهاوى . **قوله** (أنه قدم على عمر فى خلافته فقال له عمر : ألم أحدث) بضم أوله وفتح المهملة وتشديد الدال . **قوله** (أنك تلى من أعمال الناس) أى الولايات من إمرة أو قضاء ، ووقع فى رواية بسر بن سعيد عند مسلم « استعملنى عمر على الصدقة » فعين الولاية . **قوله** (العمالة) بضم المهملة وتخفيف الميم أى أجرة العمل ، وأما العمالة بفتح العين فهى نفس العمل . **قوله** (ماتريد الى ذلك) أى ماغاية قصدك بهذا الرد . وقد فسره بقوله « وأريد أن تكون عمالتى صدقة على المسلمين » . **قوله** (فقلت : ان لى أفراسا) بفاء ومهملة جمع فرس . **قوله** (وأعبدا) للاكثر بضم الموحدة ، وللكشميهنى بمثناة بدل الموحدة جمع عتيد وهو المال المدخر ، وقد تقدم تفسيره فى « كتاب الزكاة » . ووقع عند ابن حبان فى صحيحه من طريق قبيصة بن ذؤيب أن عمر أعطى ابن السعدى ألف دينار ، فذكر بقية الحديث نحو الذى هنا ، ورويناه فى الجزء الثالث من « فوائد أبى بكر النيسابورى » الزيادات من طريق عطاء الخراسانى عن عبد الله بن السعدى قال « قدمت على عمر فارسل الى ألف دينار ، فرددتها وقلت أنا عنها غنى » فذكره أيضاً بنحوه ، واستفيد منه قدر العمالة المذكورة . **قوله** (فانى كنت أردت الذى أردت) بالفتح على الخطاب . **قوله** (يعطينى العطاء) أى المال الذى يقسمه الإمام فى المصالح ، ووقع فى رواية بسر بن سعيد عند مسلم « فانى عملت على عهد رسول الله ﷺ فعملنى بتشديد الميم أى أعطانى أجرة عملى فقلت مثل قولك » . **قوله** (فاقول أعطه أفقر اليه منى) فى رواية سالم « فاقول يا رسول الله » والباقى سواء . قال الكرمانى : جاز الفصل بين أفعل التفضيل وبين كلمة « من » لأن الفاصل ليس أجنبياً بل هو ألصق به من الصلة لأنه يحتاج اليه بحسب جوهر اللفظ ، والصلة محتاج اليها بحسب الصيغة . **قوله** (فقال النبى ﷺ : خذه فتموله وتصدق به) فى رواية سالم بن عبد الله « أو تصدق به » بلفظ « أو » بدل الواو ، وهو أمر إرشاد على الصحيح . قال ابن بطال : أشار ﷺ على عمر بالأفضل ، لأنه وان كان مأجورا بايثاره لعطائه عن نفسه من هو أفقر اليه منه فان أخذه للعطاء ومباشرته للصدقة بنفسه أعظم لأجره ، وهذا يدل على عظيم فضل الصدقة بعد التمول لما فى النفوس من الشح على المال . **قوله** (غير مشرف) بضم أوله وسكون المعجمة وكسر الراء بعدها فاء أى متطلع اليه ، يقال أشرف الشىء علاه ، وقد تقدم بيانه فى « كتاب الزكاة » فى « باب من أعطاه الله شيئاً من غير مسألة » . **قوله** (ولا سائل) أى طالب « قال النووى : فيه النهى عن السؤال ، وقد اتفق العلماء على النهى عنه لغير الضرورة ، واختلف فى مسألة القادر على الكسب والأصح التحريم ، وقيل يباح بثلاث شروط : أن لا يذل نفسه ، ولا يلح فى السؤال ، ولا يؤذى المسئول ، فان فقد شرط من هذه الشروط فهى حرام بالاتفاق . **قوله** (فخذه والا فلا تتبعه نفسك) أى إن لم يجىء اليك فلا تطلبه بل اتركه وليس المراد منعه من الايثار ، بل لأن أخذه ثم مباشرته الصدقة بنفسه أعظم لأجره كما تقدم . قال النووى : فى هذا الحديث منقبة

لعمر وبيان فضله وزهده وإيثاره . قلت : وكذا لابن السعدى فقد طابق فعله فعل عمر سواء ؛ وفى سند الزهرى عن السائب أربعة من الصحابة فى نسق السائب وحويطب وابن السعدى وعمر ، وقد أشرت الى ذلك فى الباب المذكور من « كتاب الزكاة » وذكرت ان مسلما أخرجه من طريق عمرو بن الحارث عن الزهرى ، وأوهم كلام المزى فى « الأطراف » أن رواية شعيب وعمرو بن الحارث متفقتان ، وليس كذلك فان حويطب بن عبد العزى سقط من رواية عمرو بن الحارث عند مسلم ، وقد وقعت المقارضة لمسلم والبخارى فى هذين الحديثين الرباعيين ، فاورد مسلم الرباعى الذى فى سنده أربع نسوة بتمام الأربع ، وأورده البخارى بنقصان واحدة كما تقدم فى أوائل « كتاب الفتن » وأورد البخارى الرباعى الذى فى سنده أربعة رجال بتمام الأربعة ، وأورده مسلم بنقصان رجل ، وهذا من لطائف ما اتفق . وقد وافق شعيبا على زيادة حويطب فى السند الزبيدى عند النسائى وسفيان بن عيينة عنده ومعمر عند الحميدى فى مسنده ثلاثتهم عن الزهرى ، وقد جزم النسائى وأبو على بن السكن بأن السائب لم يسمعه من ابن السعدى ، قال النووى : روينا عن الحافظ عبد القادر الرهاوى فى كتابه الرباعيات أن الزبيدى وشعيب بن حمزة وعقيل بن خالد ويونس بن يزيد وعمرو بن الحارث رووه عن الزهرى بذكر حويطب ، ثم ذكر طرقهم بأسانيد مطولة . قال : ورواه النعمان بن راشد عن الزهرى فأسقط ذكر حويطب ، واختلف على معمر فرواه ابن المبارك عنه كالنعمان ، ورواه سفيان بن عيينة وموسى بن أعين عنه كالجماعة ؛ ورواه عبد الرزاق عن معمر فأسقط اثنين جعله عن السائب عن عمر ، قال : والصحيح الأول . قلت : ومقتضاه أن يكون سقوط حويطب من رواية مسلم وهما منه أو من شيخه ، وإلا فذكره ثابت من رواية غيره كما تقدم والله أعلم . وقد نظم بعضهم السند المذكور فى بيتين فقال :

وفى العمالة اسناد بأربعة من الصحابة فيه عنهم ظهرا
السائب بن يزيد عن حويطب عبد الله حدثه بذاك عن عمرا

قوله (وعن الزهرى قال حدثنى سالم) هو موصول بالسند المذكور أولا إلى الزهرى ، وقد أخرج النسائى عن عمرو بن منصور عن أبى اليمان شيخ البخارى فيه الحديثين المذكورين بالسندين المذكورين الى عمر ، وأما مسلم فإنه لما أخرجه من طريق يونس عن ابن شهاب ساقه على رواية سالم عن أبيه ثم عقبه برواية ابن شهاب عن السائب بن يزيد فقال مثل ذلك ، وليس بين السياقين تفاوت إلا فى قصة ابن السعدى عن عمر فلم يسقها مسلم وإلا ما بينته ، وزاد سالم « فمن أجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل أحداً شيئاً ولا يرد شيئا أعطيه قلت : وهذا بعمومه ظاهر فى أنه كان لا يرد ما فيه شبهة ، وقد ثبت أنه كان يقبل هدايا المختار بن أبى عبيد الثقفى وهو أخو صفية زوج ابن عمر بنت أبى عبيد ، وكان المختار غلب على الكوفة وطرد عمال عبد الله بن الزبير وأقام أميرا عليها مدة فى غير طاعة خليفة وتصرف فيما يتحصل منها من المال على ما يراه ، ومع ذلك فكان ابن عمر يقبل هداياه وكان مستنده أن له حقا فى بيت المال فلا يضره على أى كيفية وصل اليه ، أو كان يرى أن التبعة فى ذلك على الآخذ الأول ، أو أن للمعطى المذكور مالا آخر فى الجملة وحقا ما فى المال المذكور ، فلما لم يتميز وأعطاه له عن طيب نفس دخل فى عموم قوله « ما أتاك من هذا المال من غير سؤال ولا استشراف فخذه » فرأى أنه لا يستثنى من ذلك إلا ما علمه

حراما محضا قال الطبرى : فى حديث عمر الدليل الواضح على أن لمن شغل بشىء من أعمال المسلمين أخذ الرزق على عمله ذلك كالولاة والقضاة وجباة الفىء وعمال الصدقة وشبههم ، لإعطاء رسول الله ﷺ عمر العمالة على عمله . وذكر ابن المنذر أن زيد بن ثابت كان يأخذ الأجر على القضاء . واحتج أبو عبيد فى جواز ذلك بما فرض الله للعاملين على الصدقة وجعل لهم منها حقا لقيامهم وسعيهم فيها ، وحكى الطبرى عن العلماء هل الأمر فى قوله فى هذا الحديث « خذه وتموله » للوجوب أو للندب ، ثالثها ان كانت العطية من السلطان فهى حرام أو مكروهة أو مباحة ، وان كانت من غيره فمستحبة . قال النووى : والصحيح أنه إن غلب الحرام حرمت ، وكذا ان كان مع عدم الاستحقاق وان لم يغلب الحرام وكان الآخذ مستحقا فيباح ، وقيل يندب فى عطية السلطان دون غيره والله أعلم . وقال ابن المنذر : وحديث ابن السعدى حجة فى جواز أرزاق القضاة من وجوهها . وقال ابن بطال : فى الحديث أن أخذ ماجاء من المال عن غير سؤال أفضل من تركه لأنه يقع فى إضاعة المال ، وقد ثبت النهى عن ذلك . وتعقبه ابن المنير بانه ليس من الاضاعة فى شىء لأن الإضاعة التبذير بغير وجه صحيح ، وأما الترك توفيرا على المعطى تنزيها عن الدنيا وتحرجا أن لا يكون قائما بالوظيفة على وجهها فليس من الإضاعة . ثم قال : والوجه فى تعليل الأفضلية أن الآخذ أعون فى العمل وألزم للنصيحة من التارك ، لأنه إن لم يأخذ كان عند نفسه متطوعا بالعمل فقد لايجدّ جدّ من أخذ ركونا إلى أنه غير ملتزم بخلاف الذى يأخذ فانه يكون مستشعراً بأن العمل واجب عليه فيجدّ جدّه فيها وقال ابن التين : وفى هذا الحديث كراهة أخذ الرزق على القضاء مع الاستغناء وان المال طيبا ، كذا قال : قال وفيه جواز الصدقة بما لم يقبض إذا كان التصدق واجبا ، ولكن قوله « خذه فتموله وتصدق به » يدل على أن التصدق به انما يكون بعد القبض ، لأن المال إذا ملكه الانسان وتصدق به طيبة به نفسه كان أفضل من تصدقه به قبل قبضه ، لأن الذى يحصل بيده هو أحرص عليه مما لم يدخل فى يده ، فان استوت عند أحد الحالان فرتبته أعلى ، ولذلك أمره بأخذه وبين له جواز تموله إن أحب أو التصدق به ، قال : وذهب بعض الصوفية إلى أن المال إذا جاء بغير سؤال فلم يقبله فان الراد له يعاقب بحرمان العطاء . وقال القرطبى فى « المفهم » فيه ذم التطلع الى ما فى أيدى الأغنياء والتشوف الى فضوله وأخذه منهم ، وهى حالة مذمومة تدل على شدة الرغبة فى الدنيا والركون الى التوسع فيها ، فنهى الشارع عن الأخذ على هذه الصورة المذمومة قمعا للنفس ومخالفة لها فى هواها انتهى . وتقدمت سائر مباحثه وفوائده فى الباب المذكور من « كتاب الزكاة » ولله الحمد

١٨ - باب من قضى ولاعن فى المسجد . ولاعن عمر عند منبر النبى ﷺ وقضى شريح والشعبى ويحيى بن يعمر فى المسجد . وقضى مروان على زيد بن ثابت بالبين عند المنبر ، وكان الحسن وزرارة ابن أوفى يقضيان فى الرحبة خارجاً من المسجد

٧١٦٥ - حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان قال الزهرى « عن سهل بن سعد قال : شهدت الملاعنين وأنا ابن خمس عشرة سنة وفرق بينهما »

٧١٦٦ - حدثنا يحيى حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرنى ابن شهاب عن « سهل أخى بنى ساعدة

أنّ رجلا من الأنصار جاء إلى النبيّ ﷺ فقال : أرأيتَ رجلاً وجدَ مع امرأته رجلاً أيقتلُهُ ؟ فتلاعنا فى المسجد وأنا شاهد »

قوله (باب من قضى ولاعن فى المسجد) الظرف يتعلق بالأمرين فهو من تنازع الفعلين ، ويحتمل أن يتعلق بقضى لدخول « لاعن » فيه فانه من عطف الخاص على العام ، ومعنى قوله « ولاعن » حكم بايقاع التلاعن بين الزوجين فهو مجاز ، ولا يشترط أن يباشر تلقينهما ذلك بنفسه . **قوله** (ولاعن عمر عند منبر النبي ﷺ هذا أبلغ فى التمسك به على جواز اللعان فى المسجد ، وإنما خص عمر المنبر لأنه كان يرى التحليف عند المنبر أبلغ فى التغليظ وورد فى التحليف عنده حديث جابر « لا يحلف عند منبرى » الحديث ، ويؤخذ منه التغليظ فى الأيمان بالمكان ، وقاسوا عليه الزمان ، وانما كان كذلك مع أن المحلوف به عظيم لأن للمعظم الذى يشاهده الحالف تأثيرا فى التوقى عن الكذب . **قوله** (وقضى مروان على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر) فى رواية الكشميهنى « على المنبر » وهذا طرف من أثر مضى فى « كتاب الشهادات » وذكرت هناك من وصله ، وهو فى الموطأ ولفظه « على المنبر » كما فى رواية الكشميهنى . **قوله** (وقضى شريح والشعبي ويحيى بن يعمر فى المسجد) أما أثر شريح فوصله ابن أبى شيبة ومحمد ابن سعد من طريق اسماعيل بن أبى خالد قال « رأيت شريحا يقضى فى المسجد وعليه برنس خز » وقال عبد الرزاق « أنبأنا معمر عن الحكم بن عتيبة أنه رأى شريحا يقضى فى المسجد » . وأما أثر الشعبي فوصله سعيد بن عبد الرحمن المخزومى فى « جامع سفيان » من طريق عبد الله بن شبرمة « رأيت الشعبي جلد يهوديا فى قرية فى المسجد » وكذا أخرجه عبد الرزاق عن سفيان . وأما أثر يحيى بن يعمر فوصله ابن أبى شيبة من رواية عبد الرحمن بن قيس قال « رأيت يحيى بن يعمر يقضى فى المسجد » وأخرج الكرابيسى فى « أدب القضاء » من طريق أبى الزناد قال « كان سعد بن ابراهيم وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وابنه ومحمد بن صفوان ومحمد بن مصعب بن شرحبيل يقضون فى مسجد رسول الله ﷺ » وذكر ذلك جماعة آخرون . **قوله** (وكان الحسن وزرارة بن أوفى يقضيان فى الرحبة خارجا من المسجد) الرحبة بفتح الراء والحاء المهملة بعدها موحدة هى بناء يكون أمام باب المسجد غير منفصل عنه ، هذه رحبة المسجد ، ووقع فيها الاختلاف ، والراجح أن لها حكم المسجد فيصح فيها الاعتكاف وكل ما يشترط له المسجد ، فان كانت الرحبة منفصلة فليس لها حكم المسجد . وأما الرحبة بسكون الحاء فهى مدينة مشهورة . والذى يظهر من مجموع هذه الآثار أن المراد بالرحبة هنا الرحبة المنسوبة للمسجد ، فقد أخرج ابن أبى شيبة من طريق المثنى بن سعيد قال « رأيت الحسن وزرارة بن أوفى يقضيان فى المسجد » وأخرج الكرابيسى فى « أدب القضاء » من وجه آخر أن الحسن وزرارة وإياس بن معاوية كانوا إذا دخلوا المسجد للقضاء صلوا ركعتين قبل أن يجلسوا . ثم ذكر حديث سهل بن سعد فى قصة المتلاعنين مختصرا من طريقين : إحداهما من رواية سفيان وهو ابن عيينة قال : قال الزهرى « عن سهل بن سعد » فذكره مختصرا ولفظه « شهدت المتلاعنين وأنا ابن خمس عشرة سنة فرق بينهما » وقد أخرجه فى كتاب اللعان مطولا وتقدمت فوائده هناك : ثانيهما من رواية ابن جريج أخبرنى ابن شهاب وهو الزهرى فذكره مختصراً أيضاً ولفظه « أن رجلا من الأنصار جاء » فذكره الى قوله « أيقتله فتلاعنا فى المسجد » وقد تقدم مطولا وشرحه هناك أيضا . قال ابن بطال : استحب القضاء فى المسجد طائفة ، وقال مالك

هو الأمر القديم ، لأنه يصل الى القاضى فيه المرأة والضعيف ، واذا كان فى منزله لم يصل اليه الناس لامكان الاحتجاب قال : وبه قال أحمد وإسحق : وكرهت ذلك طائفة ؛ وكتب عمر بن عبد العزيز الى القاسم بن عبد الرحمن أن لاتقضى فى المسجد فانه يأتيك الحائض والمشرك . وقال الشافعى : أحب إلىَّ أن يقضى فى غير المسجد لذلك . وقال الكرابيسى : كره بعضهم الحكم فى المسجد من أجل أنه قد يكون الحكم بين مسلم ومشرك فيدخل المشرك المسجد ، قال : ودخول المشرك المسجد مكروه ، ولكن الحكم بينهم لم يزل من صنيع السلف فى مسجد رسول الله ﷺ وغيره . ثم ساق فى ذلك آثارا كثيرة . قال ابن بطال : وحديث سهل بن سعد حجة للجواز . وان كان الأولى صيانة المسجد . وقد قال مالك : كان من مضى يجلسون فى رحاب المسجد إما فى موضع الجنائز وإما فى رحبة دار مروان ، قال : وانى لأستحب ذلك فى الأمصار ليصل اليه اليهودى والنصرانى والحائض والضعيف ؛ وهو أقرب الى التواضع وقال ابن المنير لرحبة المسجد حكم المسجد إلا إن كانت منفصلة عنه والذى يظهر أنها كانت منفصلة عنه ، ويمكن أن يكون جلوس القاضى فى الرحبة المتصلة وقيام الخصوم خارجا عنها أو فى الرحبة المتصلة ، وكأن التابعى المذكور يرى أن الرحبة لاتعطى حكم المسجد ولو اتصلت بالمسجد ، وهو خلاف مشهور ، فقد وقع للشافعية فى حكم رحبة المسجد اختلاف فى التعريف مع اتفاقهم على صحة صلاة من فى الرحبة المتصلة بالمسجد بصلاة من فى المسجد قال : والفرق بين الحريم والرحبة أن لكل مسجد حريما وليس لكل مسجد رحبة ، فالمسجد الذى يكون أمامه قطعة من البقعة هى الرحبة وهى التى لها حكم المسجد . والحريم هو الذى يحيط بهذه الرحبة وبالمسجد ، وان كان سور المسجد محيطا بجميع البقعة فهو مسجد بلا رحبة ولكن له حريم كالدور انتهى ملخصا . وسكت عما إذا بنى صاحب المسجد قطعة منفصلة عن المسجد هل هى رحبة تعطى حكم المسجد ؟ وعما اذا كان فى الحائط القبلى من المسجد رحاب بحيث لاتصح صلاة من صلى فيها خلف إمام المسجد هل تعطى حكم المسجد ، والذى يظهر أن كلا منهما يعطى حكم المسجد فتصح الصلاة فى الأولى ويصح الاعتكاف فى الثانية ، وقد يفرق حكم الرحبة من المسجد فى جواز اللغط ونحوه فيها بخلاف المسجد مع إعطائها حكم المسجد فى الصلاة فيها ، فقد أخرج مالك فى الموطأ من طريق سالم بن عبد الله بن عمر قال « بنى عمر الى جانب المسجد رحبة فسماها البطحاء فكان يقول : من أراد أن يلغط أو ينشد شعراً أو يرفع صوتا فليخرج إلى هذه الرحبة

١٩ - باب مَن حكم فى المسجد ، حتى إذا أتى على حَدّ أمرَ أن يُخرَجَ من المسجدِ فيقامَ

وقال عمرُ : أخرجاه من المسجد وضربه ، ويُذكرُ عن عليّ نحوُه

٧١٦٧ - حدّثنا يحيى بن بُكير حدّثنا الليثُ عن عُقيلٍ عن ابن شهابٍ عن أبى سلمةَ وسعيد بن المسيب « عن أبى هريرةَ قال : أتى رجلٌ رسولَ الله ﷺ وهو فى المسجدِ فناداهُ فقال : يارسولَ الله ، إنى زَنَيت فأعرضَ عنه . فلما شَهِدَ على نفسِهِ أربعاً قال : أبكَ جنون ؟ قال : لا . قال : اذهَبوا به فارجموه »

٧١٦٨ - قال ابنُ شهاب « فأخبرنى من سمعَ جابرَ بن عبد الله قال : كنتُ فيمن رَجَمَهُ بالمصلّى » . رواه يونسُ ومعمرٌ وابن جريج عنِ الزهريِّ عن أبى سلمةَ عن جابر عن النبيِّ ﷺ فى الرّجم

قوله (باب من حكم فى المسجد حتى اذا أتى على حد أمر أن يخرج من المسجد فيقام) كأنه يشير بهذه الترجمة إلى من خص جواز الحكم فى المسجد بما إذا لم يكن هناك شيء يتأذى به من فى المسجد أو يقع به للمسجد نقص كالتلويث . **قوله** (وقال عمر أخرجاه من المسجد وضربه ، ويذكر عن على نحوه) أما أثر عمر فوصله ابن أبى شيبة وعبد الرزاق كلاهما من طريق طارق بن شهاب قال « أتى عمر بن الخطاب برجل فى حد فقال : أخرجاه من المسجد ثم اضرباه » وسنده على شرط الشيخين ، وأما أثر على فوصله ابن أبى شيبة من طريق ابن معقل - وهو بمهملة ساكنة وقاف مكسورة - أن رجلا جاء الى عمر فساره فقال : يا قنبر أخرجه من المسجد فاقم عليه الحد ، وفى سنده من فيه مقال . ثم ذكر حديث أبى هريرة فى قصة الذى أقر أنه زنى فاعرض عنه وفيه أبك جنون ؟ قال : لا ، قال : اذهبوا به فارجموه » وهذا القدر هو المراد فى الترجمة ولكنه لايسلم من خدش لأن الرجم يحتاج الى قدر زائد من حفر وغيره مما لا يلائم المسجد فلا يلزم من تركه فيه ترك إقامه غيره من الحدود ، وقد تقدم شرحه فى « باب رجم المحصن » من « كتاب الحدود » . **قوله** (رواه يونس ومعمر وابن جريج عن الزهرى عن أبى سلمة عن جابر) يريد أنهم خالفوا عقيلا فى الصحابى ، فانه جعل أصل الحديث من رواية أبى سلمة عن أبى هريرة ، وقول ابن شهاب « أخبرنى من سمع جابر بن عبد الله : كنت فيمن رجمه بالمصلى » وهؤلاء جعلوا الحديث كله عن جابر ، ورواية معمر وصلها المؤلف فى الحدود ، وكذلك رواية يونس ، وأما رواية ابن جريج فوصلها وتقدمت الإشارة اليها هناك أيضاً حيث قال عقب رواية معمر « لم يقل يونس وابن جريج فصلى عليه » وتقدم شرحه مستوفى هناك ولله الحمد . قال ابن بطال : ذهب الى المنع من اقامة الحدود فى المسجد الكوفيون والشافعى وأحمد واسحاق ، وأجازه الشعبى وابن أبى ليلى ، وقال مالك . لا بأس بالضرب بالسياط اليسيرة ، فاذا كثرت الحدود فليكن ذلك خارج المسجد . قال ابن بطال : وقول من نزه المسجد عن ذلك أولى . وفى الباب حديثان ضعيفان فى النهى عن إقامة الحدود فى المساجد انتهى . والمشهور فيه حديث مكحول عن أبى الدرداء وواثلة وأبى أمامة مرفوعا « جنبوا مساجدكم صبيانكم » الحديث ، وفيه « واقامة حدودكم » أخرجه البيهقى فى الخلافيات ، وأصله فى ابن ماجه من حديث واثلة فقط وليس فيه ذكر الحدود وسنده ضعيف ، ولابن ماجه من حديث ابن عمر رفعه « خصال لاتنبغى فى المسجد : لايتخذ طريقا » الحديث وفيه « ولا يضرب فيه حد » وسنده ضعيف أيضا . وقال ابن المنير : من كره ادخال الميت المسجد للصلاة عليه خشية أن يخرج منه شيء أولى بأن يقول لايقام الحد فى المسجد ، إذ لايؤمن خروج الدم من المجلود ، وينبغى أن يكون فى القتل أولى بالمنع

٣٠ - باب موعظة الإمام للخصوم

٧١٦٩ - **حدثنا** عبدُ الله بن مسلمةَ عن مالكٍ عن هشام عن أبيه عن زينبَ ابنةِ أبى سلمةَ « عن أمِّ سلمةَ رضىَ اللهُ عنها أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : إنما أنا بَشرٌ ، وإنكم تختصمونَ إلىَّ ، ولعلَّ بعضكم أن يكونَ ألحنَ بحجتِه من بعض ، فأقضى على نحوِ ما أسمعُ ، فمن قَضَيتُ له بحقِّ أخيهِ شيئاً فلا يأخُذْه ، فانما أقطعُ له قطعةً منَ النـــار »

قوله (باب موعظة الإمام الخصوم) ذكر فيه حديث أم سلمة ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، وسيأتى شرحه بعد سبعة أبواب ، ومناسبته للترجمة ظاهرة وبالله التوفيق

٢١ - باب الشهادة تكون عند الحاكم فى ولاية القضاء أو قبل ذلك لخصم

وقال شُرَيح القاضى ، وسأله انسانٌ الشهادةَ فقال : ائتِ الأميرَ حتى أشهدَ لك ، وقال عكرمة : قال عمرُ لعبد الرحمن بن عوف : لو رأيتَ رجلاً على حدٍّ - زنا أو سرقة - وأنتَ أميرٌ ، فقال : شهادتكَ شهادةُ رجل منَ المسلمين ، قال : صدقت . وقال عمرُ : لولا أن يقول الناس زاد عمرُ فى كتاب الله لكتبتُ آيةَ الرجم بيدى وأقرَّ ماعزٌ عند النبىِّ ﷺ بالزنا أربعاً فأمرَ برجمه ، ولم يُذكرْ أنَّ النبىَّ ﷺ أشهدَ من حَضَرَه . وقال حماد : إذا أقرَّ مرَّةً عندَ الحاكم رُجم . وقال الحكمُ : أربعاً

٧١٧٠ - حدثنا قتيبة حدثنا الليثُ بن سعد عن يحيى بن عمرَ بن كثير عن أبى محمد مولى أبى قتادةَ « أنَّ أبا قتادةَ قال : قال رسولُ الله ﷺ يومَ حُنين : من له بَيِّنة على قتيل قتلهُ فله سَلَبُه ، فقمتُ لألتمسَ بيِّنة على قتيلى فلم أرَ أحداً يشهدُ لى ، فجلستُ ، ثمَّ بدا لى فذكرتُ أمرَهُ إلى رسولِ الله ﷺ ، فقال رجلٌ من جلسائه سلاحُ هذا القتيل الذى يذكرُ عندى قال : فأرضِه منه ، قال أبو بكر : كلا ، لا يُعطه أُصَيبغَ من قريش ويَدَع أسَداً من أُسْدِ اللهِ يقاتلُ عن اللهِ ورسوله ، قال فقامَ رسولُ الله ﷺ فأدّاهُ إلىَّ - فاشتريتُ منه خِرافاً ، فكان أولَ مال تأثلتُه » . قال عبد الله عن الليث « فقام النبىُّ ﷺ فأدّاه إلىَّ » . وقال أهلُ الحجاز : الحاكم لا يقضى بعلمه ، شَهِدَ بذلك فى ولايته أو قبلها ، ولو أقرَّ خصمٌ عندَه لآخرَ بحقٍّ فى مجلس القضاء فانه لا يقضى عليه فى قول بعضهم حتى يَدعوَ بشاهدَين فيُحضِرَهما إقرارَه . وقال بعضُ أهلِ العراق : ماسمعَ أو رآه فى مجلس القضاء قضى به ، وما كان فى غيره لم يَقض إلا بشاهدَين يحضرهما إقراره وقال آخرون منهم : بل يَقضى به لأنه مؤتمن ، وانهُ يُرادُ من الشهادةِ معرفةُ الحقِّ فعلمُه أكثرُ منَ الشهادة . وقال بعضهم : يَقضى بعلمه فى الأموال ، ولا يَقضى فى غيرها . وقال القاسمُ : لا ينبغى للحاكم أن يُقضى قضاء بعلمه دونَ علم غيره ، مع أن علمَهُ أكثرُ من شهادةِ غيره ، ولكنَّه تعرُّضاً لتُهمةِ نفسه عندَ المسلمين ، وإيقاعاً لهم فى الظُّنون ، وقد كرهَ النبىُّ ﷺ الظنَّ فقال « إنما هذه صفيَّة »

٧١٧١ - حدثنا عبدُ العزيز بن عبد الله الأويسىُّ حدثنا إبراهيمُ بن سعد عن ابن شهاب « عن على بن حسين أنَّ النبىَّ ﷺ أتتهُ صَفيَّة بنتُ حُيىٍّ ، فلما رجعتِ انطلقَ معها ، فمرَّ به رجلان منَ الأنصار ، فدعاهما

فقال : إنما هي صفية . قالا : سبحان الله ، قال : إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم » رواه شعيب وابن مسافر وابن أبي عتيق وإسحاق بن يحيى من الزهري عن علي - يعني ابن حسين - عن صفية عن النبي ﷺ

قوله (باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضاء أو قبل ذلك للخصم) أي هل يقضي له على خصمه بعلمه ذلك أو يشهد له عند حاكم آخر ؟ هكذا أورد الترجمة مستفهما بغير جزم لقوة الخلاف في المسألة ، وان كان آخر كلامه يقتضي اختيار أن لا يحكم بعلمه فيها . قوله (وقال شريح القاضي) هو ابن الحارث الماضي ذكره قريبا . قوله (وسأله إنسان الشهادة فقال : ائت الأمير حتى أشهد لك) وصله سفيان الثوري في جامعه عن عبد الله بن شبرمة عن الشعبي قال « أشهد رجل شريحا ثم جاء يخاصم اليه فقال : ائت الأمير وأنا أشهد لك » وأخرجه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن شبرمة قال « قلت للشعبي : يا أبا عمرو أرأيت رجلين استشهدا على شهادة فمات أحدهما واستقضى الآخر ، فقال : أتى شريح فيها وأنا جالس فقال : « ائت الأمير وأنا أشهد لك » . قوله (وقال عكرمة قال عمر لعبد الرحمن بن عوف : لو رأيت رجلا على حد الخ) وصله الثوري أيضا عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة به ، ووقع في الأصل « لو رأيت - بالفتح - وأنت أمير » وفي الجواب فقال « شهادتك » ووقع في الجامع بلفظ « أرأيت - بالفتح - لو رأيت بالضم - رجلا سرق أو زنا ، قال : أرى شهادتك » وقال « أصبت » بدل قوله « صدقت » وأخرجه ابن أبي شيبة عن شريك عن عبد الكريم بلفظ « أرأيت لو كنت القاضي أو الوالي وأبصرت انسانا على حد أكنت تقيمه عليه ؟ قال : لا ، حتى يشهد معي غيري ، قال أصبت لو قلت غير ذلك لم تجد وهو بضم المثناة وكسر الجيم وسكون الدال من الاجادة . قلت : وقد جاء عن أبي بكر الصديق نحو هذا وسأذكره بعد ، وهذا السند منقطع بين عكرمة ومن ذكره عنه لأنه لم يدرك عبد الرحمن فضلا عن عمر ، وهذا من المواضع التي ينبه عليها من يغتر بتعميم قولهم ان التعليق الجازم صحيح ، فيجب تقييد ذلك بأن يزاد الى من علق عنه ويبقى النظر فيما فوق ذلك . قوله (وقال عمر : لولا أن يقول الناس زاد عمر في « كتاب الله » لكتبت آية الرجم بيدي) هذا طرف من حديث أخرجه مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عمر كما تقدم التنبيه عليه في « باب الاعتراف بالزنا » في شرح حديثه الطويل في قصة الرجم الذي هو طرف من قصة بيعة أبي بكر في سقيفة بني ساعدة ، قال المهلب : استشهد البخاري لقول عبد الرحمن بن عوف المذكور قبله بقول عمر هذا أنه كانت عنده شهادة في آية الرجم أنها من القرآن فلم يلحقها بنص المصحف بشهادته وحده ، وأفصح في العلة في ذلك بقوله « لولا أن يقال زاد عمر في « كتاب الله » فاشار الى أن ذلك من قطع الذرائع لئلا تجد حكام السوء سبيلا إلى أن يدعوا العلم لمن أحبوا له الحكم بشيء . قوله (وأقر ماعز عند النبي ﷺ بالزنا أربعا فأمر برجمه ، ولم يذكر أن النبي ﷺ أشهد من حضره) هذا طرف من الحديث الذي ذكر قبل بباب ، وقد تقدم موصولا من حديث أبي هريرة وحكاية الخلاف على أبي سلمة في اسم صحابيه . قوله (وقال حماد) هو ابن أبي سليمان فقيه الكوفة . قوله (اذا أقر مرة عند الحاكم رجم) وقال الحكم ، هو ابن عتيبة بمثناة ثم موحدة مصغر وهو فقيه الكوفة أيضا . قوله (أربعا) أي لا يرجم حتى يقر أربع مرات كما في حديث ماعز ، وقد وصله ابن أبي شيبة من طريق شعبة قال « سألت حمادا

عن الرجل يقر بالزنا كم يرد ؟ قال : مرة . قال : وسألت الحكم فقال : أربع مرات » وقد تقدم البحث فى ذلك فى شرح قصة ماعز فى أبواب الرجم . ثم ذكر حديث أبى قتادة فى قصة سلب القتيل الذى قتله فى غزوة حنين ، وقد تقدم شرحه مستوفى هناك وقوله هنا « قال فأرضه منه » هى رواية الأكثر ، وعند الكشميهنى « منى » وقوله « فقام رسول الله ﷺ فأداه إلى » فى رواية أبى ذر عن غير الكشميهنى « فعلم » بفتح المهملة وكسر اللام بدل « فقام » وكذا لأكثر رواة الفربرى ، وكذا أخرجه أبو نعيم من رواية الحسن بن سفيان عن قتيبة ، وهو المحفوظ فى رواية قتيبة هذه ، ومن ثم عقبها البخارى بقوله « وقال لى عبيد الله عن الليث : فقام رسول الله ﷺ فأداه الى » ووقع فى رواية كريمة « فأمر » بفتح الهمزة والميم بعدها راء ، وعبد الله المذكور هو ابن صالح أبو صالح وهو كاتب الليث والبخارى يعتمده فى الشواهد ، ولو كانت رواية قتيبة بلفظ « فقام » لم يكن لذكر رواية عبد الله بن صالح معنى . قال المهلب : قوله فى رواية قتيبة « فعلم النبى ﷺ » يعنى علم أن أبا قتادة هو قاتل القتيل المذكور ، قال وهى وهم قال : والصحيح فيه رواية عبد الله بن صالح بلفظ « فقام » قال وقد رد بعض الناس الحجة المذكورة فقال : ليس فى اقرار ماعز عند النبى ﷺ ولا حكمه بالرجم دون أن يشهد من حضره ولا فى اعطائه السلب لأبى قتادة حجة للقضاء بالعلم لأن ماعزا إنما كان اقراره عند النبى ﷺ بحضرة الصحابة ، اذ معلوم أنه كان ﷺ لايقعد وحده فلم يحتج النبى ﷺ أن يشهدهم على إقراره لسماعهم منه ذلك ، وكذلك قصة أبى قتادة انتهى . وقال ابن المنير : لا حجة فى قصة أبى قتادة ، لأن معنى قوله « فعلم النبى ﷺ » علم باقرار الخصم فحكم عليه ، فهى حجة للمذهب ، يعنى الصائر الى جواز القضاء بالعلم فيما يقع فى مجلس الحكم . وقال غيره : ظاهر أول القصة يخالف آخرها ، لانه شرط البينة بالقتل على استحقاق السلب ثم دفع السلب لأبى قتادة بغير بينة . وأجاب الكرمانى بأن الخصم اعترف ، يعنى فقام مقام البينة ، وبأن المال لرسول الله ﷺ يعطى منه من شاء ويمنع من شاء . قلت : والأول أولى ، والبينة لاتنحصر فى الشهادة ، بل كل ما كشف الحق يسمى بينة . **قوله** (وقال أهل الحجاز : الحاكم لايقضى بعلمه ، شهد بذلك فى ولايته أو قبلها) هو قول مالك ، قال أبو على الكرابيسى : لايقضى القاضى بما علم لوجود التهمة ، اذ لايؤمن على التقى أن يتطرق اليه التهمة قال : وأظنه ذهب إلى ما رواه ابن شهاب عن زبيد بن الصلت « ان أبا بكر الصديق قال : لو وجدت رجلا على حد ما أقمته عليه حتى يكون معى غيرى » ثم ساقه بسند صحيح عن ابن شهاب قال : ولا أحسب مالكا ذهب عليه هذا الحديث ، فان كان كذلك فقد قلد أكثر هذه الأمة فضلا وعلما . قلت : ويحتمل أن يكون ذهب إلى الأثر المقدم ذكره عن عمر وعبد الرحمن بن عوف ، قال : ويلزم من أجاز للقاضى أن يقضى بعلمه مطلقا أنه لو عمد الى رجل مستور لم يعهد منه فجور قط أن يرجمه ويدعى أنه رآه يزنى ، أو يفرق بينه وبين زوجته ويزعم أنه سمعه يطلقها ، أو بينه وبين أمته ويزعم أنه سمعه يعتقها ، فان هذا الباب لو فتح لوجد كل قاض السبيل الى قتل عدوه وتفسيقه والتفريق بينه وبين من يحب ، ومن ثم قال الشافعى : لولا قضاة السوء لقلت ان للحاكم أن يحكم بعلمه انتهى . وإذا كان هذا فى الزمان الأول فما الظن بالمتأخر ، فيتعين حسم مادة تجويز القضاء بالعلم فى هذه الأزمان المتأخرة لكثرة من يتولى الحكم ممن لايؤمن على ذلك ، والله أعلم . **قوله** (ولو أقر خصم عنده لآخر بحق فى مجلس القضاء فانه لايقضى عليه فى قول بعضهم حتى يدعو بشاهدين فيحضرهما إقراره) قال ابن التين : ماذكر عن عمر وعبد الرحمن هو قول مالك وأكثر أصحابه . وقال بعض أصحابه : يحكم بما علمه فيما

أقر به أحد الخصمين عنده فى مجلس الحكم . وقال ابن القاسم : وأشهب لا يقضى بما يقع عنده فى مجلس الحكم إلا إذا شهد به عنده . وقال ابن المنير : مذهب مالك أن من حكم بعلمه يقضى على المشهور ، إلا إن كان عليه حادثا بعد الشروع فى المحاكمة فقولان ، وأما ما أقر به عنده فى مجلس الحكم فيحكم ما لم ينكر الخصم بعد إقراره وقبل الحكم عليه فان ابن القاسم قال : لايحكم عليه حينئذ ويكون شاهدا . وقال ابن الماجشون : يحكم بعلمه . وفى المذهب تفاريع طويلة فى ذلك . ثم قال ابن المنير : وقول من قال لابد أن يشهد عليه فى المجلس شاهدان يؤول الى الحكم بالاقرار لأنه لا يخلو أن يؤديا أولا ، إن أديا فلا بد من الأعذار ، فان أعذر احتيج الى الإثبات وتسلسلت القضية ؛ وان لم يحتج رجع الى الحكم بالاقرار ، وان لم يؤديا فهى كالعدم . وأجاب غيره أن فائدة ذلك ردع الخصم عن الإنكار ، لأنه إذا عرف أن هناك من يشهد امتنع من الانكار خشية التعزير ، بخلاف ما اذا أمن ذلك **قوله** (وقال بعض أهل العراق : ما سمع أو رآه فى مجلس القضاء قضى به وما كان فى غيره لم يقض إلا بشاهدين يحضرهما إقراره) بضم أوله من الرباعى . قلت : وهـــذا قول أبى حنيفة ومن تبعه ، ويوافقهم مطرف وابن الماجشون وأصبغ وسحنون من المالكية . قال ابن التين : وجرى به العمل ، ويوافقه ما أخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن سيرين قال : اعترف رجل عند شريح بأمر ثم أنكره فقضى عليه باعترافه ، فقال : أتقضى على بغير بينة ، فقال شهد عليك ابن أخت خالتك ، يعنى نفسه . **قوله** (وقال آخرون منهم : بل يقضى به لأنه مؤتمن) بفتح الميم اسم مفعول ، وانما يراد بالشهادة معرفة الحق ، فعلمه أكبر من الشهادة وهو قول أبى يوسف ومن تبعه ووافقهم الشافعى . قال أبو على الكرابيسى قال الشافعى بمصر فيما بلغنى عنه : ان كان القاضى عدلا لا يحكم بعلمه فى حد ولا قصاص إلا ما أقر به بين يديه ويحكم بعلمه فى كل الحقوق مما علمه قبل أن يلى القضاء أو بعد ما ولى ، فقيد ذلك بكون القاضى عدلا إشارة إلى أنه ربما ولى القضاء من ليس بعدل بطريق التغلب . **قوله** (وقال بعضهم) يعنى أهل العراق (يقضى بعلمه فى الأموال ولا يقضى فى غيرها) هو قول أبى حنيفة وأبى يوسف فيما نقله الكرابيسى عنه إذا رأى الحاكم رجلا يزنى مثلا لم يقض بعلمه حتى تكون بينة تشهد بذلك عنده ، وهى رواية عن أحمد ؛ قال أبو حنيفة : القياس أنه يحكم فى ذلك كله بعلمه ، ولكن أدع القياس وأستحسن أن لايقضى فى ذلك بعلمه . تنبيه : اتفقوا عـــلى أنه يقضى فى قبول الشاهد ورده بما يعلمه منه من تجريح أو تزكية . ومحصل الآراء فى هذه المسألة سبعة ، ثالثها فى زمن قضائه خاصة ، رابعها فى مجلس حكمه ، خامسها فى الأموال دون غيرها ، سادسها مثله وفى القذف أيضا وهو عن بعض المالكية ، سابعها فى كل شىء إلا فى الحدود وهذا هو الراجح عند الشافعية . وقال ابن العربى : لا يقضى الحاكم بعلمه ، والأصل فيه عندنا الاجماع على أنه لا يحكم بعلمه فى الحدود ، ثم أحدث بعض الشافعية قولا مخرجا أنه يجوز فيها أيضا حين رأوا أنها لازمة لهم ، كذا قال فجرى على عادته فى التهويل والاقدام على نقل الإجماع مع شهرة الاختلاف . **قوله** (وقال القاسم : لا ينبغى للحاكم أن يقضى قضاء بعلمه) فى رواية الكشميهنى يمضى . **قوله** (دون علم غيره) أى إذا كان وحده عالما به لا غيره . **قوله** (ولكن) بالتشديد وفى نسخة بالتخفيف وتعرض بالرفع . **قوله** (وإيقاعا) عطف على تعرضا أو نصب على أنه مفعول معه والعامل فيه متعلق الظرف ، والقاسم المذكور كنت أظن أنه ابن محمد بن أبى بكر الصديق أحد الفقهاء السبعة من أهل المدينة لأنه اذا أطلق فى الفروع الفقهية انصرف الذهن اليه ، لكن رأيت فى رواية عن أبى ذر أنه القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود وهو الذى

تقدم ذكره قريبا فى « باب الشهادة على الخط » فان كان كذلك فقد خالف أصحابه الكوفيين ووافق أهل المدينة فى هذا الحكم والله أعلم . **قوله** (وقد كره النبى ﷺ الظن فقال : إنما هذه صفية) هو طرف من الحديث الذى وصله بعد ، وقوله فى الطريق الموصولة عن على بن الحسين أى ابن على بن أبن طالب وهو الملقب زين العابدين . **قوله** (أن النبى ﷺ أتته صفية بنت حيي) هذا صورته مرسل ، ومن ثم عقبه البخارى بقوله « رواه شعيب وابن مسافر وابن أبى عتيق واسحق بن يحيى عن الزهرى عن على - أى ابن الحسين - عن صفية » يعنى فوصلوه ، فتحمل رواية ابراهيم بن سعد على أن على بن حسين تلقاه عن صفية ، وقد تقدم مثل ذلك فى رواية سفيان عن الزهرى مع شرح حديث صفية مستوفى فى « كتاب الاعتكاف » فانه ساقه هناك تاما وأورده هنا مختصراً . ورواية شعيب وهو ابن أبى حمزة وصلها المصنف فى الاعتكاف أيضاً وفى « كتاب الأدب » ورواية ابن مسافر وهو عبد الرحمن بن خالد ابن مسافر الفهمى وصلها أيضاً فى الصوم وفى فرض الخمس ، ورواية ابن أبى عتيق وهو محمد بن عبد الله بن محمد ابن عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق وصلها المصنف فى الاعتكاف وأوردها فى الأدب أيضا مقرونة برواية شعيب ورواية اسحق بن يحيى وصلها الذهلى فى « الزهريات » ورواه عن الزهرى أيضاً معمر فاختلف عليه فى وصله وإرساله تقدم موصولا فى صفة ابليس من رواية عبد الرزاق عنه ومرسلا فى فرض الخمس من رواية هشام بن يوسف عن معمر وأوردها النسائى موصولة من رواية موسى بن أعين عن معمر ومرسلة من رواية ابن المبارك عنه ووصله أيضا عن الزهرى عثمان بن عمر بن موسى التيمى عند ابن ماجه وأبى عوانة فى صحيحه ، وعبد الرحمن بن اسحق عند أبى عوانة أيضا ، وهشيم عند سعيد بن منصور وآخرون . ووجه الاستدلال بحديث صفية لمن منع الحكم بالعلم أنه ﷺ كره أن يقع فى قلب الأنصاريين من وسوسة الشيطان شىء ، فراعاة نفى التهمة عنه مع عصمته تقتضى مراعاة نفى التهمة عمن هو دونه ، وقد تقدم فى « باب من رأى للقاضى أن يحكم بعلمه » بيان حجة من أجاز ومن منع بما يغنى عن اعادته هنا

٢٢ - باب أمر الوالى إذا وجه أميرين إلى موضع أن يتطاوعا ولا يتعاصيا

٧١٧٤ - **حدثنا** محمدُ بن بشار حدثنا العَقَدِىُّ حدثنا شُعبة عن سعيدِ بن أبى بُردةَ قال « سمعتُ أبى قال : بعثَ النبىُّ ﷺ أبى ومعاذَ بن جبَل إلى اليمن فقال : يَسِّرا ولا تُعَسِّرا ، وبشِّرا ولا تُنَفِّرا ، وتطاوَعا فقال له أبوموسى : انه يُصنَع فى أرضنا البِتْعُ ، فقال : كل مُسكرٍ حرام » . وقال النَّضرُ وأبو داودَ ويزيدُ بن هارونَ ووكيع : « عن شعبةَ عن سعيد بن أبى بردة عن أبيهِ عن جدّه عن النبى ﷺ

قوله (باب أمر الوالى إذا وجه أميرين إلى موضع أن يتطاوعا ولا يتعاصيا) بمهملتين وياء تحتانية ولبعضهم بمعجمتين وهو حدة . ذكر فيه حديث أبى بردة « بعث النبى ﷺ أبى يعنى أبا موسى ومعاذ بن جبل » وقد تقدم الكلام عليه فى « كتاب الديات » وقبل ذلك فى أواخر المغازى . **قوله** (بشرا) تقدم شرحه فى المغازى . **قوله** (وتطاوعا) أى توافقا فى الحكم ولا تختلفا لأن ذلك يؤدى الى اختلاف أتباعكما ، فيفضى الى العداوة ثم المحاربة ، والمرجع فى الاختلاف إلى ماجاء فى « الكتاب والسنة » كما قال تعالى ﴿ فان تنازعتم فى شىء فردوه الى الله

والرسول ﷺ وسيأتي مزيد بيان لذلك في « كتاب الاعتصام » ان شاء الله تعالى . **قوله** (وقال النضر وأبو داود ويزيد بن هارون ووكيع عن شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده) يعني موصولا، ورواية النضر وأبي داود ووكيع تقدم الكلام عليها في أواخر المغازي في « باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن » ورواية يزيد ابن هارون وصلها أبو عوانة في صحيحه والبيهقي ، قال ابن بطال وغيره : في الحديث الحض على الاتفاق لما فيه من ثبات المحبة والألفة والتعاون على الحق ، وفيه جواز نصب قاضيين في بلد واحد فيقعد كل منهما في ناحية وقال ابن العربي : كان النبي ﷺ أشركهما فيما ولاهما ، فكان ذلك أصلا في تولية اثنين قاضيين مشتركين في الولاية كذا جزم به ؛ قال : وفيه نظر لأن محل ذلك فيما اذا نفذ حكم كل منهما فيه ، لكن قال ابن المنير : يحتمل أن يكون ولاهما ليشتركا في الحكم في كل واقعة ، ويحتمل أن يستقل كل منهما بما يحكم به ، ويحتمل أن يكون لكل منهما عمل يخصه والله أعلم كيف كان . وقال ابن التين : الظاهر اشتراكهما ، لكن جاء في غير هذه الرواية أنه أقر كلا منهما على مخلاف ، والمخلاف السكورة ، وكان اليمن مخلافين . قلت : وهذا هو المعتمد ، والرواية التي أشار اليها تقدمت في غزوة حنين باللفظ المذكور ، وتقدم في المغازي أن كلا منهما كان إذا سار في عمله زار رفيقه ، وكان عمل معاذ النجد وما تعالى من بلاد اليمن ، وعمل أبي موسى التهائم وما انخفض منها ، فعلى هذا فأمره ﷺ لهما بأن يتطاوعا ولا يتخالفا محمول على ما إذا اتفقت قضية يحتاج الأمر فيها الى اجتماعهما ، والى ذلك أشار في الترجمة ، ولا يلزم من قوله « تطاوعا ولا تختلفا » أن يكونا شريكين كما استدل به ابن العربي . وقال أيضاً : فاذا اجتمعا فان اتفقا في الحكم وإلا تباحثا حتى يتفقا على الصواب وإلا رفعا الأمر لمن فوقهما . وفي الحديث الأمر بالتيسير في الأمور والرفق بالرعية وتحبيب الايمان اليهم وترك الشدة لئلا تنفر قلوبهم ولا سيما فيمن كان قريب العهد بالاسلام أو قارب حد التكليف من الأطفال ليتمكن الايمان من قلبه ويتمرن عليه ، وكذلك الانسان في تدريب نفسه على العمل إذا صدقت ارادته لايشدد عليها بل يأخذها بالتدريج والتيسير حتى إذا أنست بالمقصود وانت عليها نقلها لحال أخرى وزاد عليها أكثر من الأولى حتى يصل إلى قدر احتمالها ولا يكلفها بما لعلها تعجز عنه . وفيه مشروعية الزيارة وإكرام الزائر وأفضلية معاذ في الفقه على أبي موسى ، وقد جاء « أعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل » أخرجه الترمذي وغيره من حديث أنس

٢٣ - باب إجابة الحاكم الدعوة . وقد أجاب عثمان بن عفان عبداً للمغيرة بن شعبة

٧١٧٣ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني منصور عن أبي وائل « عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال : فكوا العاني ، وأجيبوا الداعي »

قوله (باب اجابة الحاكم الدعوة) الأصل فيه عموم الخبر ورود الوعيد في الترك من قوله ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله وقد تقدم شرحه في أواخر النكاح . وقال العلماء لا يجيب الحاكم دعوة شخص بعينه دون غيره من الرعية لما في ذلك من كسر قلب من لم يجبه ، إلا أن كان له عذر في ترك الاجابة كرؤية المنكر الذي لايجاب الى ازالته ، فلو كثرت بحيث تشغله عن الحكم الذي تعين عليه ساغ له أن لايجيب . **قوله** (وقد أجاب عثمان بن عفان عبدا للمغيرة بن شعبة) لم أقف على اسم العبد المذكور ، والأثر رويناه موصولا في « فوائد أبي محمد

ابن صاعد » وفى « زوائد البر والصلة لابن المبارك » بسند صحيح الى أبى عثمان النهدى « ان عثمان بن عفان أجاب عبدا للمغيرة بن شعبة دعاه وهو صائم فقال : أردت أن أجيب الداعى وأدعو بالبركة ، ثم ذكر حديث أبى موسى (فسكوا العانى) بمهملة ثم نون هو الأسير « وأجيبوا الداعى » وهو طرف من حديث تقدم فى الوليمة وغيرها بأتم من هذا . قال ابن بطال : عن مالك ، لاينبغى للقاضى أن يجيب الدعوة إلا فى الوليمة خاصة ، ثم ان شاء أكل وإن شاء ترك ، والترك أحب الينا لأنه أنزه ، إلا أن يكون لأخ فى الله أو خالص قرابة أو مودة . وكره مالك لأهل الفضل أن يجيبوا كل من دعاهم انتهى . وقد تقدم تفصيل أحكام إجابة الدعوة فى الوليمة وغيرها بما يغنى عن إعادته

٢٤ ـ باب هدايا العمال

٧١٧٤ ـ **حدثنا** علىُّ بن عبد الله حدثنا سفيانُ عن الزُّهرى أنه سمعَ عروةَ « أخبرنا أبو حُمَيدٍ الساعديُّ قال : استعملَ النبىُّ ﷺ رجلاً من بنى أسدٍ يقال له ابنُ الأُتبية على صدَقةٍ ، فلما قدِمَ قال : هذا لكم وهذا أُهدِىَ لى . فقام النبىُّ ﷺ على المنبر ـ قال سفيانُ أيضاً : فصعِدَ المنبر ـ فحمِدَ اللهَ وأثنى عليه ، ثم قال : ما بالُ العاملِ نبعثُهُ فيأتى فيقول : هذا لكَ وهذا لى ، فهلاّ جلسَ فى بيت أبيهِ وأمِّه فينظرُ أيُهدَى له أم لا ؟ والذى نفسى بيده لا يأتى بشىءٍ إلا جاء به يومَ القيامةِ يحمله على رقبتهِ ، إن كان بعيراً له رُغاء ، أو بقرةً لها خُوار أوشاةً تَيْعَر ـ ثم رفعَ يديهِ حتى رأينا عُفْرتى إبطَيه ـ ألا هل بَلَّغتُ ؟ ثلاثا » قال سفيانُ : قَصَّهُ علينا الزُّهرىُّ ، وزاد هشامٌ عن أبيهِ « عن أبى حُميد قال : سمعَ أُذناى وأبصرَتْه عينى ، وسلوا زيدَ بن ثابتٍ فانه سمعَهُ معى » ولم يقل الزُّهرىُّ « سمع أذنى » . خُوار : صوت ، والخؤار من تجأرون كصوت البقرة

قوله (باب هدايا العمال) هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه أحمد وأبو عوانة من طريق يحيى بن سعيد الأنصارى عن عروة عن أبى حميد رفعه « هدايا العمال غلول » وهو من رواية اسماعيل بن عياش عن يحيى وهو من رواية اسماعيل عن الحجازيين وهى ضعيفة ويقال انه اختصره من حديث الباب كما تقدم بيان ذلك فى الهبة ، وأورد فيه قصة ابن اللتبية وقد تقدم بعض شرحها فى الهبة وفى الزكاة وفى ترك الحيل وفى الجمعة ، وتقدم شىء مما يتعلق بالغلول فى « كتاب الجهاد » . **قوله** (سفيان) هو ابن عيينة . **قوله** (عن الزهرى) قد ذكر فى آخره مايدل على أن سفيان سمعه من الزهرى وهو قوله « قال سفيان قصه علينا الزهرى » ووقع فى رواية الحميدى فى مسنده عن سفيان « حدثنا الزهرى » وأخرجه أبو نعيم من طريقه ، وعند الاسماعيلى من طريق محمد بن منصور عن سفيان قال قصه علينا الزهرى وحفظناه . **قوله** (أنه سمع عروة) فى رواية شعيب عن الزهرى فى الأيمان والنذور : أخبرنى عروة . **قوله** (استعمل النبى ﷺ رجلا من بنى أسد) بفتح الهمزة وسكون السين المهملة ، كذا وقع هنا وهو يوهم أنه بفتح السين نسبة الى بنى أسد بن خزيمة القبيلة المشهورة أو الى بنى أسد بن عبد العزى بطن من قريش . وليس كذلك وانما قلت انه يوهمه لأن الازدى تلازمه الألف واللام فى الاستعمال أسماء وأنسابا ، بخلاف بنى أسد فبغير ألف ولام فى الاسم ، ووقع

فى رواية الاصيلى هنا « من بنى الاسد » بزيادة الالف واللام ولا اشكال فيها مع سكون السين ، وقد وقع فى الهبة عن عبد الله بن محمد الجعفى عن سفيان « استعمل رجلا من الأزد » وكذا قال أحمد والحميدى فى مسنديهما عن سفيان ومثله لمسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة وغيره عن سفيان ، وفى نسخة بالسين المهملة بدل الزاى ، ثم وجدت ما يزيل الإشكال ان ثبت ، وذلك أن أصحاب الانساب ذكروا أن فى الأزد بطنا يقال لهم بنو أسد بالتحريك ينسبون إلى أسد بن شريك بالمعجمة مصغرا ابن مالك بن عمرو بن مالك بن فهم ، وبنو فهم بطن شهير من الازد فيحتمل أن ابن الأتبية كان منهم فيصح أن يقال فيه الازدى بسكون الزاى والأسدى بسكون السين وبفتحها من بنى أسد بفتح السين ومن بنى الأزد أو الاسد بالسكون فيهما لاغير ، وذكروا ممن ينسب كذلك مسددا شيخ البخارى . **قوله** (يقال له ابن الأتبية) كذا فى رواية أبى ذر بفتح الهمزة والمثناة وكسر الموحدة ، وفى الهامش باللام بدل الهمزة ، كذلك ووقع كالاول لسائرهم وكذا تقدم فى الهبة ، وفى رواية مسلم باللام المفتوحة ثم المثناة الساكنة وبعضهم يفتحها ، وقد اختلف على هشام بن عروة عن أبيه أيضا أنه باللام أو بالهمزة كما سيأتى قريبا فى « باب محاسبة الامام عماله » بالهمزة ، ووقع لمسلم باللام ، وقال عياض : ضبطه الاصيلى بخطه فى هذا الباب بضم اللام وسكون المثناة ، وكذا قيده ابن السكن ، قال : وهو الصواب ، وكذا قال ابن السمعانى ابن اللتبية بضم اللام وفتح المثناة ويقال بالهمز بدل اللام ، وقد تقدم أن اسمه عبد الله واللتبية أمه لم نقف على تسميتها . **قوله** (على صدقة) وقع فى الهبة « على الصدقة » وكذا لمسلم ، وتقدم فى الزكاة تعيين من استعمل عليهم . **قوله** (فلما قدم قال : هذا لكم وهذا أهدى لى) فى رواية معمر عن الزهرى عند مسلم « فجاء بالمال فدفعه الى النبى ﷺ فقال : هذا مالكم وهذه هدية أهديت لى » وفى رواية هشام الآتية قريبا « فلما جاء الى النبى ﷺ وحاسبه قال : هذا الذى لكم ، وهذه هدية أهديت لى » وفى رواية أبى الزناد عن عروة عند مسلم « فجاء بسواد كثير » وهو بفتح المهملة وتخفيف الواو « فجعل يقول هذا لكم وهذا أهدى لى » وأوله عند أبى عوانة « بعث مصدقا الى اليمن » فذكره . والمراد بالسواد الأشياء الكثيرة والأشخاص البارزة من حيوان وغيره ، ولفظ السواد يطلق على كل شخص ولأبى نعيم فى المستخرج من هذا الوجه « فأرسل رسول الله ﷺ من يتوفى منه » وهذا يدل على أن قوله فى الرواية المذكورة « فلما جاء حاسبه » أى أمر من يحاسبه ويقبض منه ، وفى رواية أبى نعيم أيضا « فجعل يقول هذا لكم وهذا لى » حتى ميزه « قال يقولون من أين هذا لك ؟ قال : أهدى لى ، فجاءوا إلى النبى ﷺ بما أعطاهم » . **قوله** (فقام النبى ﷺ على المنبر) زاد فى رواية هشام قبل ذلك « فقال ألا جلست فى بيت أبيك وبيت أمك حتى تأتيك هديتك ان كنت صادقا ؟ ثم قام فخطب » . **قوله** (قال سفيان : أيضاً فصعد المنبر) يريد أن سفيان كان تارة يقول « قام » وتارة « صعد » ووقع فى رواية شعيب « ثم قام النبى ﷺ عشية بعد الصلاة » وفى رواية معمر عند مسلم « ثم قام النبى ﷺ خطيبا » وفى رواية أبى الزناد عند أبى نعيم « فصعد المنبر وهو مغضب » . **قوله** (ما بال العامل نبعثه فيأتى فيقول) فى رواية الكشميهنى « يقول » بحذف الفاء ، وفى رواية شعيب « فما بال العامل نستعمله فيأتينا فيقول » ووقع فى رواية هشام بن عروة « فانى استعمل الرجل منكم على أمور مما ولانى الله » . **قوله** (هذا لك وهذا لى) فى رواية عبد الله بن محمد « هذا لكم وهذا أهدى لى » وفى رواية هشام « فيقول هذا الذى لكم وهذه هدية أهديت لى » وقد تقدم مافى رواية أبى الزناد من الزيادة . **قوله** (فهلا جلس فى بيت أبيه وأمه فينظر أيهدى له أم لا) ؟ فى

رواية هشام « حتى تأتيه هديته ان كان صادقا » . **قوله** (والذى نفسى بيده) تقدم شرحه فى أوائل « كتاب الأيمان والنذور » . **قوله** (لا يأتى بشىء إلا جاء به يوم القيامة) يعنى لا يأتى بشىء يحوزه لنفسه ، ووقع فى رواية عبد الله بن محمد « لا يأخذ أحد منها شيئا » وفى رواية أبى بكر بن أبى شيبة « لاينال أحد منكم منها شيئا » وفى رواية أبى الزناد عند أبى عوانة « لايغل منه شيئا إلا جاء به » وكذا وقع فى رواية شعيب عند المصنف وفى رواية معمر عند الاسماعيلى كلاهما بلفظ « لايغل » بضم الغين المعجمة من الغلول وأصله الخيانة فى الغنيمة ، ثم استعمل فى كل خيانة . **قوله** (يحمله على رقبته) فى رواية أبى بكر « على عنقه » وفى رواية هشام « لا يأخذ أحدكم منهـا شيئا » قال هشام « بغير حقه » ولم يقع قوله « قال هشام » عند مسلم فى رواية أبى أسامة المذكورة ، وأورده من رواية ابن نمير عن هشام بدون قوله « بغير حقه » وهذا مشعر بادراجها . **قوله** (ان كان) أى الذى غله (بعيرا له رغاء) بضم الراء وتخفيف المعجمة مع المد هو صوت البعير . **قوله** (خوار) يأتى ضبطه . **قوله** (أو شاة تيعر) بفتح المثناة الفوقانية وسكون التحتانية بعدها مهملة مفتوحة ويجوز كسرها ، ووقع عند ابن التين « أو شاة لها يعار » ويقال « يعار » قال وقال القزاز : هو يعار بغير شك يعنى بفتح التحتانية وتخفيف المهملة وهو صوت الشاة الشديد « قال : واليعار ليس بشىء » كذا فيه وكذا لم أره هنا فى شىء من نسخ الصحيح ، وقال غيره : اليعار بضم أوله صوت المعز ، يعرت العنز تيعر بالكسر وبالفتح يعارا إذا صاحت . **قوله** (ثم رفع يديه حتى رأينا عفرتى إبطيه) وفى رواية عبد الله بن محمد « عفرة إبطه » بالافراد ، ولأبى ذر « عفر » بفتح أوله ولبعضهم بفتح الفاء أيضا بلا هاء ، وكالأول فى رواية شعيب بلفظ « حتى إنا لننظر الى » والعفرة بضم المهملة وسكون الفاء تقدم شرحها فى « كتاب الصلاة » وحاصله أن العفر بياض ليس بالناصع . **قوله** (ألا) بالتخفيف (هل بلغت) بالتشديد (ثلاثا) أى أعادها ثلاث مرات . وفى رواية عبد الله بن محمد فى الهبة « اللهم هل بلغت ، اللهم هل بلغت ثلاثا » وفى رواية مسلم « قال اللهم هل بلغت مرتين » ومثله لأبى داود ولم يقل « مرتين » وصرح فى رواية الحميدى بالثالثة « اللهم بلغت » والمراد بلغت حكم الله اليكم امتثالا لقوله تعالى له ﴿ بلغ ﴾ واشارة الى مايقع فى القيامة من سؤال الامم هل بلغهم أنبياؤهم ما أرسلوا به اليهم . **قوله** (وزاد هشام) هو من مقول سفيان وليس تعليقا من البخارى ، وقد وقع فى رواية الحميدى عن سفيان « حدثنا الزهرى وهشام بن عروة قالا حدثنا عروة بن الزبير » وساقه عنهما مساقا واحدا وقال فى آخره « قال سفيان : زاد فيه هشام » . **قوله** (سمع أذنى) بفتح السين المهملة وكسر الميم وأذنى بالافراد بقرينة قوله « وأبصرته عينى » قال عياض : بسكون الصاد المهملة والميم وفتح الراء والعين للأكثر وحكى عن سيبويه قال العرب تقول سمع أذنى زيدا بضم العين ، قال عياض والذى فى ترك الحيل وجهه النصب على المصدر لأنه لم يذكر المفعول وقد تقدم القول فى ذلك فى ترك الحيل ووقع عند مسلم فى رواية أبى أسامة « بصر وسمع » بالسكون فيهما والتثنية فى أذنى وعينى ، وعنده فى رواية ابن نمير بصر عيناى وسمع أذناى ، وفى رواية ابن جريج عن هشام عند أبى عوانة « بصر عينا أبى حميد وسمع أذناه » . قلت : وهذا يتعين أن يكون بضم الصاد وكسر الميم وفى رواية مسلم من طريق أبى الزناد عن عروة قلت لأبى حميد أسمعته من رسول الله ﷺ ؟ قال من فيه الى أذنى ، قال النووى : معناه اننى أعلمه علما يقينا لا أشك فى علمى به . **قوله** (وسلوا زيد بن ثابت فانه سمعه معى) فى رواية الحميدى « فانه كان حاضرا معى » وفى رواية الاسماعيلى

من طريق معمر عن هشام « يشهد على ما أقول زيد بن ثابت يحك منكبه منكبي ، رأى من رسول الله ﷺ مثل الذى رأيت وشهد مثل الذى شهدت » وقد ذكرت فى الايمان والنذور أنى لم أجده من حديث زيد بن ثابت . **قوله** (ولم يقل الزهرى سمع أذنى) هو مقول سفيان أيضاً . **قوله** (خوار صوت ، والجؤار من تجأرون كصوت البقرة) هكذا وقع هنا وفى رواية أبى ذر عن الكشميهنى والاول بضم الخاء المعجمة يفسر قوله فى حديث أبى حميد « بقرة لها خوار » وهو فى الرواية بالخاء المعجمة ولبعضهم بالجيم ، وأشار إلى مافى سورة طه ﴿ عجلا جسدا له خوار ﴾ وهو صوت العجل ، ويستعمل فى غير البقر من الحيوان . وأما قوله « والجؤار » فهو بضم الجيم وواو مهموزة ويجوز تسهيلها ، وأشار بقوله « يجأرون » الى مافى سورة قد أفلح ﴿ بالعذاب اذا هم يجأرون ﴾ قال أبو عبيدة : أى يرفعون أصواتهم كما يجأر الثور . والحاصل أنه بالجيم وبالخاء المعجمة بمعنى ، إلا أنه بالخاء للبقر وغيرها من الحيوان وبالجيم للبقر والناس قال الله تعالى ﴿ فإليه تجأرون ﴾ وفى قصة موسى « له جؤار الى الله بالتلبية » أى صوت عال ، وهو عند مسلم من طريق داود بن أبى هند عن أبى العالية عن ابن عباس ، وقيل أصله فى البقر واستعمل فى الناس ، ولعل المصنف أشار أيضا الى قراءة الأعمش ، عجلا جسدا له جؤار بالجيم ، وفى الحديث من الفوائد أن الامام يخطب فى الأمور المهمة ، واستعمال « أما بعد » فى الخطبة كما تقدم فى الجمعة ، ومشروعية محاسبة المؤتمن ، وقد تقدم البحث فيه فى الزكاة ، ومنع العمال من قبول الهدية ممن له عليه حكم وتقدم تفصيل ذلك فى ترك الحيل ، ومحل ذلك إذا لم يأذن له الامام فى ذلك ، لما أخرجه الترمذى من رواية قيس بن أبى حازم عن معاذ بن جبل قال « بعثنى رسول الله ﷺ الى اليمن فقال : لاتصيبن شيئا بغير اذنى فانه غلول » وقال المهلب : فيه أنها اذا أخذت تجعل فى بيت المال ولا يختص العامل منها إلا بما أذن له فيه الإمام ، وهو مبنى على أن ابن اللتبية أخذ منه ماذكر أنه أهدى له وهو ظاهر السياق ، ولا سيما فى رواية معمر قبل ، ولكن لم أر ذلك صريحا . ونحوه قول ابن قدامة فى « المغنى » لما ذكر الرشوة : وعليه ردها لصاحبها ويحتمل أن تجعل فى بيت المال ، لأن النبى ﷺ لم يأمر ابن اللتبية برد الهدية التى أهديت له لمن أهداها . وقال ابن بطال : يلحق بهدية العامل الهدية لمن له دين ممن عليه الدين ، ولكن له أن يحاسب بذلك من دينه . وفيه ابطال كل طريق يتوصل بها من يأخذ المال الى محاباة المأخوذ منه والانفراد بالمأخوذ . وقال ابن المنير : يؤخذ من قوله هلا جلس فى بيت أبيه وأمه » جواز قبول الهدية ممن كان يهاديه قبل ذلك ، كذا قال ، ولا يخفى أن محل ذلك اذا لم يزد على العادة . وفيه أن من رأى متأولا أخطأ فى تأويل يضر من أخذ به أن يشهر القول للناس ويبين خطأه ليحذر من الاغترار به . وفيه جواز توبيخ المخطىء ، واستعمال المفضول فى الإمارة والإمامة والأمانة مع وجود من هو أفضل منه وفيه استشهاد الراوى والناقل بقول من يوافقه ليكون أوقع فى نفس السامع وأبلغ فى طمأنينته والله أعلم

٢٥ - باب استقضاء الموالى واستعمالهم

٧١٧٥ - **حدثنا** عثمانُ بن صالح حدثنا عبدُ الله بن وهب أخبرنى ابنُ جُرَيج أنَّ نافعاً أخبرَهُ « أن ابنَ عمرَ رضى الله عنهما أخبرَه قال : كان سالمٌ مولى أبى حُذَيفةَ يَؤُمُّ المهاجرينَ الأوَّلين وأصحابَ النبىِّ ﷺ فى مسجدِ قُباء ، فيهم أبو بكرٍ وعمرُ وأبو سلمةَ وزيدٌ وعامرُ بن ربيعة »

قوله (باب استقضاء الموالى) أى توليتهم القضاء (واستعمالهم) أى على إمرة البلاد حربا أو خراجا أو صلاة . قوله (كان سالم مولى أبى حذيفة) تقدم التعريف به فى الرضاع . قوله (يؤم المهاجرين الأولين) أى الذين سبقوا بالهجرة الى المدينة . قوله (فيهم أبو بكر وعمر وأبو سلمة) أى ابن عبد الاسد المخزومى زوج أم سلمة أم المؤمنين قبل النبى ﷺ وزيد أى ابن حارثة وعامر بن ربيعة أى العنزى بفتح المهملة والنون بعدها زاى وهو مولى عمر ، وقد تقدم فى « كتاب الصلاة » فى أبواب الإمامة من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، لما قدم المهاجرون الأولون العصبة موضع بقباء قبل مقدم النبى ﷺ كان يؤمهم سالم مولى أبى حذيفة وكان أكثرهم قرآنا ، فأفاد سبب تقديمه للامامة . وقد تقدم شرحه مستوفى هناك فى « باب إمامة المولى » والجواب عن استشكال عد أبى بكر الصديق فيهم لأنه إنما هاجر صحبة النبى ﷺ ، وقد وقع فى حديث ابن عمر أن ذلك كان قبل مقدم النبى ﷺ وذكرت جواب البيهقى بأنه يحتمل أن يكون سالم استمر يؤمهم بعد أن تحول النبى ﷺ الى المدينة ونزل بدار أبى أيوب قبل بناء مسجده بها ، فيحتمل أن يقال فكان أبو بكر يصلى خلفه اذا جاء الى قباء . وقد تقدم فى « باب الهجرة الى المدينة » من حديث البراء بن عازب « أول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن أم مكتوم وكانا يقرئان الناس ، ثم قدم بلال وسعد وعمار ، ثم قدم عمر بن الخطاب فى عشرين » وذكرت هناك أن ابن اسحق سمى منهم ثلاثة عشر نفسا وأن البقية يحتمل أن يكونوا من الذين ذكرهم ابن جريج ، وذكرت هناك الاختلاف فيمن قدم مهاجراً من المسلمين وأن الراجح أنه أبو سلمة بن عبد الاسد ، فعلى هذا لايدخل أبو بكر ولا أبو سلمة فى العشرين المذكورين ، وقد تقدم أيضا فى أول الهجرة أن ابن إسحق ذكر أن عامر بن ربيعة أول من هاجر ولا ينافى ذلك حديث الباب لأنه كان يأتم بسالم بعد أن هاجر سالم . ومناسبة الحديث للترجمة من جهة تقديم سالم وهو مولى على من ذكر من الاحرار فى إمامة الصلاة ، ومن كان رضا فى أمر الدين فهو رضا فى أمور الدنيا ، فيجوز أن يولى القضاء والإمرة على الحرب وعلى جباية الخراج ، وأما الإمامة العظمى فمن شروط صحتها أن يكون الامام قرشيا ، وقد مضى البحث فى ذلك فى أول « كتاب الأحكام » ويدخل فى هذا ما أخرجه مسلم من طريق أبى الطفيل أن نافع بن عبد الحارث لقى عمر بعسفان وكان عمر استعمله على مكة فقال : من استعملت عليهم ؟ فقال : ابن ابزى يعنى ابن عبد الرحمن ، قال : استعملت عليهم مولى ! قال : انه قارىء لكتاب الله عالم بالفرائض ، فقال عمر : ان نبيكم قد قال « ان الله يرفع بهذا الكتاب أقواما ويضع به آخرين »

٢٦ - باب العرفاء للناس

٧١٧٦ ، ٧١٧٧ — حدثنا إسماعيلُ بن أبى أُوَيس حدثنى اسماعيلُ بن ابراهيمَ عن عمِّه موسى بن عقبةَ ، قال ابنُ شهابٍ حدثنى عُروةُ بن الزبير « أن مروانَ بنَ الحكم والمِسْوَرَ بن مَخْرمةَ أخبراه أن رسولَ الله ﷺ قال حينَ أُذِنَ لهم المسلمونَ فى عِتقِ سَبْىِ هَوازِن فقال : إنى لا أدرى من أذِنَ فيكم ممن لم يأذَن ، فارجعوا حتى يَرْفَعَ إلينا عُرَفاؤكم أمرَكم فرجعَ الناسُ ، فكلمهم عُرَفاؤهم ، فرَجعوا إلى رسولِ الله ﷺ فأخبروهُ أنَّ الناسَ قد طَيِّبوا وأذِنوا »

قوله (باب العرفاء للناس) بالمهملة والفاء جمع عريف بوزن عظيم ، وهو القائم بأمر طائفة من الناس من عرفت بالضم وبالفتح على القوم أعرف بالضم فانا عارف وعريف ، أى وليت أمر سياستهم وحفظ أمورهم ، وسمى بذلك لسكونه يتعرف أمورهم حتى يعرف بها من فوقه عند الاحتياج . وقيل العريف دون المنكب وهو دون الأمير . **قوله** (اسماعيل بن ابراهيم) هو ابن عقبة ، والسند كله مدنيون . **قوله** (قال ابن شهاب) فى رواية محمد ابن فليح عن موسى بن عقبة « قال لى ابن شهاب » أخرجها أبو نعيم . **قوله** (حين أذن لهم المسلمون فى عتق سبى هوازن) فى رواية النسائى من طريق محمد بن فليح « حتى أذن له » بالافراد وكذا للاسماعيلى وأبى نعيم ، ووجه الأول أن الضمير للنبى ﷺ ومن تبعه أو من أقامه فى ذلك . وهذه القطعة مقتطعة من قصة السبى الذى غنمه المسلمون فى وقعة حنين « ونسبوا إلى هوازن لأنهم كانوا رأس تلك الوقعة ، وقد تقدمت الاشارة إلى ذلك وتفصيل الأمر فيه فى وقعة حنين ، وأخرجها هناك مطولة من رواية عقيل عن ابن شهاب وفيه « وانى رأيت أنى أرد اليهم سبيهم فمن أحب أن يطيب بذلك فليفعل ، وفيه فقال الناس قد طيبنا ذلك يارسول الله فقال انا لاندرى الخ » . **قوله** (من أذن فيكم) فى رواية الكشميهنى « منكم » وكذا للنسائى والاسماعيلى . **قوله** (فأخبروه أن الناس قد طيبوا وأذنوا) تقدم فى غزوة حنين مايؤخذ منه أن نسبة الاذن وغيره اليهم حقيقة : ولكن سبب ذلك مختلف فالأغلب الأكثر طابت أنفسهم أن يردوا السبى لأهله بغير عوض ، وبعضهم رده بشرط التعويض ، ومعنى «طيبوا» وهو بالتشديد حملوا أنفسهم على ترك السبايا حتى طابت بذلك ، يقال طيبت نفسى بكذا إذا حملتها على السماح به من غير إكراه فطابت بذلك ، ويقال طيبت بنفس فلان اذا كلمته بكلام يوافقه ، وقيل هو من قولهم طاب الشىء إذا صار حلالا ، وانما عداه بالتضعيف ، ويؤيده قوله « فمن أحب أن يطيب ذلك » أى يجعله حلالا ، وقولهم « طيبنا » فيحمل عليه قول العرفاء انهم طيبوا . قال ابن بطال : فى الحديث مشروعية إقامة العرفاء لأن الإمام لايمكنه أن يباشر جميع الأمور بنفسه فيحتاج إلى إقامة من يعاونه ليكفيه مايقيمه فيه ، قال : والأمر والنهى إذا توجه الى الجميع يقع التوكل فيه من بعضهم فربما وقع التفريط ، فاذا أقام على كل قوم عريفا لم يسع كل أحد إلا القيام بما أمر به . وقال ابن المنير فى الحاشية يستفاد منه جواز الحكم بالإقرار بغير إشهاد ، فان العرفاء ما أشهدوا على كل فرد فرد شاهدين بالرضا ، وانما أقر الناس عندهم وهم نواب للامام فاعتبر ذلك وفيه أن الحاكم يرفع حكمه إلى حاكم آخر مشافهة فينفذه اذا كان كل منهما فى محل ولايته . قلت : وقع فى سير الواقدى أن أبا رهم الغفارى كان يطوف على القبائل حتى جمع العرفاء واجتمع الأمناء على قول واحد . وفيه أن الخبر الوارد فى ذم العرفاء لايمنع إقامة العرفاء لأنه محمول ـ ان ثبت ـ على أن الغالب على العرفاء الاستطالة ومجاوزة الحد وترك الإنصاف المفضى الى الوقوع فى المعصية ، والحديث المذكور أخرجه أبو داود من طريق المقدام بن معد يكرب رفعه « العرافة حق ، ولا بد للناس من عريف ، والعرفاء فى النار » ولأحمد وصححه ابن خزيمة من طريق عباد بن أبى على عن أبى حازم عن أبى هريرة رفعه « ويل للأمراء ، ويل للعرفاء » قال الطيبى : قوله « والعرفاء فى النار » ظاهر أقيم مقام الضمير يشعر بأن العرافة على خطر ، ومن باشرها غير آمن من الوقوع فى المحذور المفضى الى العذاب ، فهو كقوله تعالى ﴿ ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون فى بطونهم ناراً ﴾ فينبغى للعاقل أن يكون على حذر منها لئلا يتورط فيما يؤديه الى النار . قلت : ويؤيد هذا التأويل الحديث الآخر حيث توعد الأمراء بما توعد به العرفاء ،

فدل على أن المراد بذلك الإشارة إلى أن كل من يدخل فى ذلك لا يسلم ، وأن الكل على خطر ، والاستثناء مقدر فى الجميع . وأما قوله « العرافة حق » فالمراد به أصل نصبهم ، فان المصلحة تقتضيه لما يحتاج اليه الامير من المعاونة على ما يتعاطاه بنفسه ، ويكفى فى الاستدلال لذلك وجودهم فى العهد النبوى كما دل عليه حديث الباب

٢٧ - باب ما يُكرَهُ من ثناء السلطان ، وإذا خَرَجَ قال غيرَ ذلك

٧١٧٨ - **حدثنا** أبو نُعَيم حدثنا عاصمُ بن محمدِ بن زيد بن عبدِ الله بن عمرَ عن أبيه « قال أناسٌ لابن عمرَ : إنّا ندخلُ على سلطانِنا فنقولُ لهم بخلافَ ما نتكلمُ إذا خرجنا من عندهم ، قال : كنا نعدها نفاقاً »

٧١٧٩ - **حدثنا** قتيبة حدثنا الليثُ عن يزيدَ بن أبي حبيبٍ عن عِراكٍ « عن أبي هريرةَ أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول : إنّ شرّ الناس ذو الوَجهَين الذي يأتي هؤلاء بوجهٍ وهؤلاء بوجه »

قوله (مايكره من ثناء السلطان) الاضافة فيه المفعول أى من الثناء على السلطان بحضرته ، بقرينة قوله « واذا خرج - أى من عنده - قال غير ذلك » ووقع عند ابن بطال « من الثناء على السلطان » وكذا عند أبى نعيم عن أبى أحمد الجرجانى عن الفربرى ، وقد تقدم معنى هذه الترجمة فى أواخر « كتاب الفتن » . « اذا قال عند قوم شيئا ، ثم خرج فقال بخلافه » وهذه أخص من تلك . **قوله** (قال أناس لابن عمر) قلت سمى منهم عروة بن الزبير ومجاهد وأبو إسحق الشيبانى ، ووقع عند الحسن بن سفيان من طريق معاذ عن عاصم عن أبيه « دخل رجل على ابن عمر » أخرجه أبو نعيم من طريقه . **قوله** (إنا ندخل على سلطاننا) فى رواية الطيالسى عن عاصم « سلاطيننا » بصيغة الجمع . **قوله** (فنقول لهم) أى نثنى عليهم ، فى رواية الطيالسى فنتكلم بين أيديهم بشىء ووقع عند ابن أبى شيبة من طريق أبى الشعثاء قال دخل قوم على ابن عمر فوقعوا فى يزيد بن معاوية فقال : أتقولون هذا فى وجوههم ؟ قالوا بل نمدحهم ونثنى عليهم » وفى رواية عروة بن الزبير عند الحارث بن أبى أسامة والبيهقى قال « أتيت ابن عمر فقلت انا نجلس الى أئمتنا هؤلاء فيتكلمون فى شىء نعلم أن الحق غيره فنصدقهم ، فقال : كنا نعد هذا نفاقا ، فلا أدرى كيف هو عندكم » لفظ البيهقى فى رواية الحارث « يا أبا عبد الرحمن إنا ندخل على الإمام يقضى بالقضاء نراه جورا فنقول تقبل الله ، فقال : إنا نحن معاشر محمد » فذكر نحوه . وفى « كتاب الإيمان » لعبد الرحمن بن عمر الأصبهانى بسنده عن عريب الهمدانى « قلت لابن عمر » فذكر نحوه وعريب بمهملة وموحدة وزن عظيم ، وللخرائطى فى « المساوى » من طريق الشعبى « قلت لابن عمر : انا ندخل على أمرائنا فنمدحهم ، فاذا خرجنا قلنا لهم خلاف ذلك فقال كنا نعد هذا على عهد رسول الله ﷺ نفاقا » وفى مسند مسدد من رواية يزيد ابن أبى زياد عن مجاهد « ان رجلا قدم على ابن عمر فقال له : كيف أنتم وأبو أنيس الضحاك بن قيس قال : اذا لقيناه قلنا له مايحب ، واذا ولينا عنه قلنا له غير ذلك . قال : ذاك ماكنا نعده مع رسول الله ﷺ من النفاق » وفى الاوسط للطبرانى من طريق الشيبانى يعنى أبا اسحق وسليمان بن فيروز الكوفى . **قوله** (كنا نعدها) بضم العين من العد هكذا اختصره أبو ذر ، وله عن الكشميهنى « نعد هذا » وعند غير أبى ذر مثله وزادوا « نفاقا » وعند ابن بطال « ذلك » بدل « هذا » ومثله للاسماعيلى من طريق يزيد بن هارون عن عاصم بن محمد وعنده « من النفاق » وزاد « قال عاصم : فسمعنى

أخى - يعنى عمر - أحدث بهذا الحديث » فقال : قال أبى قال ابن عمر على عهد رسول الله ﷺ » وكذا أخرجه الطيالسى فى مسنده عن عاصم بن محمد الى قوله « نفاقا » قال عاصم : فحدثنى أخى عن أبى أن ابن عمر قال « كنا نعده نفاقا على عهد رسول الله ﷺ » ووقع فى « الاطراف للمزى » مانصه « خ فى الاحكام عن أبى نعيم عن عاصم ابن محمد بن زيد عن أبيه به » قال ورواه معاذ بن معاذ عن عاصم وقال فى آخره « فحدثت به أخى عمر فقال : ان أباك كان يزيد فيه : فى عهد رسول الله ﷺ ومن قوله » وقال معاذ الى آخره : لم يذكره أبو مسعود ، فيحتمل أن يكون نقله من كتاب خلف ، ولم أره فى شىء من الروايات التى وقعت لنا عن الفربرى ولا غيره عن البخارى وقد قال الاسماعيلى : عقب الزيادة المذكورة ليس فى حديث البخارى « على عهد رسول الله **قوله** (عن يزيد بن أبى حبيب) هو المصرى من صغار التابعين . **قوله** (عن عراك) بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وآخره كاف هو ابن مالك الغفارى المدنى ، فالسند دائر بين مصرى ومدنى . **قوله** (ان شر الناس ذو الوجهين) تقدم فى « باب ماقيل فى ذى الوجهين » من « كتاب الأدب » من وجه آخر عن أبى هريرة بلفظ « من شر الناس » وتقدم شرحه وسائر فوائده هناك . وتعرض ابن بطال هنا لذكر ما يعارض ظاهره من قوله ﷺ للذى استأذن عليه « بئس أخو العشيرة » فلما دخل ألان له القول » وتكلم على الجمع بينهما ، وحاصله أنه حيث ذمه كان لقصد التعريف بحاله وحيث تلقاه بالبشر كان لتأليفه أو لاتقاء شره ، فما قصد بالحالتين إلا نفع المسلمين . ويؤيده أنه لم يصفه فى حال لقائه بأنه فاضل ولا صالح ، وقد تقدم الكلام عليه أيضا فى « باب لم يكن النبى ﷺ فاحشا » من « كتاب الأدب » وتقدم فيه أيضا بيان مايجوز من الاغتياب فى « باب آخر بعد ذلك »

٢٨ - باب القضاء على الغائب

٧١٨٠ - حدثنا محمدُ بن كثير أخبرنا سفيانُ عن هشامٍ عن أبيهِ « عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها أن هنداً قالت للنبيِّ ﷺ : إنَّ أبا سفيانَ رجلٌ شحيح ، فأحتاجُ أن آخذَ من ماله ، قال ﷺ : خُذِى مايكفيكِ وولدَكِ بالمعروف »

قوله (القضاء على الغائب) أى فى حقوق الآدميين دون حقوق الله بالاتفاق ، حتى لو قامت البينة على غائب بسرقة مثلا ، حكم بالمال دون القطع ، قال ابن بطال : أجاز مالك والليث والشافعى وأبو عبيد وجماعة الحكم على الغائب ، واستثنى ابن القاسم عن مالك مايكون للغائب فيه حجج كالأرض والعقار إلا إن طالت غيبته أو انقطع خبره ، وأنكر ابن الماجشون صحة ذلك عن مالك وقال : « العمل بالمدينة على الحكم على الغائب مطلقا حتى لو غاب بعد أن توجه عليه الحكم قضى عليه » وقال ابن أبى ليلى وأبو حنيفة : « لايقضى على الغائب مطلقا . وأما من هرب أو استتر بعد إقامة البينة فينادى القاضى عليه ثلاثا فان جاء وإلا أنفذ الحكم عليه » وقال ابن قدامة : أجازه أيضا ابن شبرمة والأوزاعى واسحق وهو أحد الروايتين عن أحمد ، ومنعه أيضاً الشعبى والثورى وهى الرواية الأخرى عن أحمد قال : « واستثنى أبو حنيفة من له وكيل مثلا ، فيجوز الحكم عليه بعد الدعوى على وكيله » واحتج من منع بحديث على رفعه « لا تقضى لأحد الخصمين حتى تسمع من الآخر » وهو حديث حسن ، أخرجه أبو داود والترمذى وغيرهما ، وبحديث « الأمر بالمساواة بين الخصمين ، وبأنه لو حضر لم تسمع بينة المدعى حتى يسأل

المدعى عليه فاذا غاب فلا تسمع ، وبأنه لو جاز الحكم مع غيبته لم يكن الحضور واجبا عليه ، وأجاب من أجاز : بأن ذلك كله لايمنع الحكم على الغائب لأن حجته اذا حضر قائمة فتسمع ويعمل بمقتضاها ولو أدى الى نقض الحكم السابق ، وحديث على محمول على الحاضرين ، وقال ابن العربي : حديث على ، انما هو مع امكان السماع فأما مع تعذره بمغيب فلا يمنع الحكم ، كما لو تعذر باغماء أو جنون أو حجر أو صغر ، وقد عمل الحنفية بذلك فى الشفعة والحكم على من عنده للغائب مال أن يدفع منه « نفقة زوج الغائب » . ثم ذكر المصنف حديث عائشة فى قصة هند ، وقد احتج بها الشافعى وجماعة لجواز القضاء على الغائب ، وتعقب بأن أبا سفيان كان حاضرا فى البلد ، وتقدم بيان ذلك مستوفى فى « كتاب النفقات » مع شرح الحديث المذكور ولله الحمد . وذكر ابن التين فيه من الفوائد غير ما تقدم « خروج المرأة فى حوائجها ، وان صوتها ليس بعورة » . قلت : وفى كل منهمـــا نظر ، أما الأول فلأنه جاء أن هندا كانت جاءت للبيعة فوقع ذكر النفقة تبعـــا . وأما الثانى فحال الضرورة مستثنى وانما النزاع حيث لا ضرورة

٢٩ - باب من قضى له بحق أخيه فلا يأخذه

فان قضاء الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا

٧١٨١ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال : أخبرنى عروة بن الزبير أن زينب ابنة أبى سلمة أخبرته أن أم سلمة زوج النبى ﷺ أخبرتها عن رسول الله ﷺ أنه سمع خصومة بباب حجرته ، فخرج اليهم فقال : إنما أنا بشر وإنه يأتينى الخصم فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب أنه صادق فأقضى له بذلك ، فمن قضيت له بحق مسلم فانما هى قطعة من النار ، فليأخذها أو ليتركها »

٧١٨٢ - حدثنا اسماعيل قال حدثنى مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير « عن عائشة زوج النبى ﷺ أنها قالت . كان عتبة بن أبى وقاص عهد الى أخيه سعد بن أبى وقاص أن ابن وليدة زمعة منى فاقبضه اليك ، فلما كان عام الفتح أخذه سعد فقال : ابن أخى ، قد كان عهد الىّ فيه ، فقام اليه عبد بن زمعة فقال . أخى وابن وليدة ابى وُلد على فراشه ، فتساوقا الى رسول الله ﷺ ، فقال سعد . يا رسول الله ، ابن أخى ، كان عهد الىّ فيه ، وقال عبد بن زمعة أخى وابن وليدة أبى وُلد على فراشه ، فقال رسول الله ﷺ . هو لك يا عبد ابن زمعة . ثم قال رسول الله ﷺ . الولد للفراش ، وللعاهر الحجر . ثم قال لسودة بنت زمعة . احتجبى منه ، لما رأى من شبهه بعتبة ، فما رآها حتى لقى الله تعالى »

قوله (باب) بالتنوين « من قضى له » بضم أوله « بحق أخيـــه » أى خصمه فهى أخوة بالمعنى الأعم وهو

الجنس لأن المسلم والذمى والمعاهد والمرتد فى هذا الحكم سواء ، فهو مطرد فى الأخ من النسب ومن الرضاع وفى الدين وغير ذلك ، ويحتمل أن يكون تخصيص الأخوة بالذكر من باب التهييج ، وانما عبر بقوله بحق أخيه مراعاة للفظ الخبر ولذلك قال : « فلا يأخذه » لأنه بقية الخبر ، وهذا اللفظ وقع فى رواية هشام بن عروة عن أبيه ، وقد تقدم فى ترك الحيل من طريق الثورى عنه . **قوله** (فان قضاء الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا) هذا الكلام أخذه من قول الشافعى فانه لما ذكر هذا الحديث قال « فيه دلالة على أن الأمة ، انما كلفوا القضاء على الظاهر » وفيه « أن قضاء القاضى لا يحرم حلالا ولا يحل حراما » . **قوله** (عن صالح) هو ابن كيسان وصرح به فى رواية الاسماعيلى . **قوله** (سمع خصومة) فى رواية شعيب عن الزهرى « سمع جلبة خصام » والجلبة بفتح الجيم واللام : اختلاط الأصوات ، ووقع فى رواية يونس عند مسلم « جلبة خصم » بفتح الخاء وسكون الصاد ، وهو اسم مصدر يستوى فيه الواحد والجمع والمثنى مذكرا ومؤنثا ويجوز جمعه وتثنيته كما فى رواية الباب «خصوم » وكما فى قوله تعالى : ﴿ هذان خصمان ﴾ ولمسلم من طريق معمر عن هشام « لجبة » بتقديم اللام على الجيم « وهى لغة فيها فأما الخصوم فلم أقف على تعيينهم ووقع التصريح بأنهما كانا اثنين فى رواية عبد الله بن رافع عن أم سلمة عند أبى داود ولفظه « أتى رسول الله ﷺ رجلان يختصمان » وأما الخصومة فبين فى رواية عبد الله بن رافع أنها كانت « فى مواريث لهما » وفى لفظ عنده « فى مواريث وأشياء قد درست » . **قوله** (بباب حجرته) فى رواية شعيب ويونس عند مسلم « عند بابه » والحجرة المذكورة هى منزل أم سلمة ووقع عند مسلم فى رواية معمر « بباب أم سلمة » . **قوله** (إنما أنا بشر) البشر الخلق يطلق على الجماعة والواحد ، بمعنى أنه منهم والمراد أنه مشارك للبشر فى أصل الخلقة ، ولو زاد عليهم بالمزايا التى اختص بها فى ذاته وصفاته ، والحصر هنا مجـــازى لأنه يختص بالعلم الباطن ويسمى « قصر قلب » لأن أتى به ردا على من زعم أن من كان رسولا فانه يعلم كل غيب حتى لايخفى عليه المظلوم . **قوله** (وانه يأتينى الخصم فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض) فى رواية سفيان الثورى « فى ترك الحيل » وانكم تختصمون الىّ ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض » ومثله لمسلم من طريق أبى معاوية وتقدم البحث فى المراد بقوله ألحن فى ترك الحيل . **قوله** (فأحسب أنه صادق) هـذا يؤذن أن فى الكلام حـذفا تقديره « وهو فى الباطن كاذب » وفى رواية معمر « فاظنه صادقا » . **قوله** (فأقضى له بذلك) فى رواية أبى داود من طريق الثورى « فأقضى له عليه على نحو مما أسمع » ومثله فى رواية أبى معاوية وفى رواية عبد الله بن رافع «إنى انما أقضى بينكم برأيى فيما لم ينزل على فيه » . **قوله** (فمن قضيت له بحق مسلم) فى رواية مالك ومعمر « فمن قضيت له بشىء من حق أخيه » وفى رواية الثورى « فمن قضيت له من أخيه شيئا » وكأنه ضمن قضيت معنى « أعطيت » ووقع عند أبى داود عن محمد بن كثير شيخ البخارى فيه « فمن قضيت له من حق أخيه بشىء فلا يأخذه » وفى رواية عبد الله بن رافع عند الطحاوى والدارقطنى «فمن قضيت له بقضية أراها يقطع بها قطعة ظالما فانما يقطع له بها قطعة من نار اسطاما يأتى بها فى عنقه يوم القيامة» والإسطام بكسر الهمزة وسكون المهملة والطاء المهملة « قطعة » فكأنها للتأكيد . **قوله** (فانما هى) الضمير للحالة أو القصة . **قوله** (قطعة من النار) أى « الذى قضيت له به » بحسب الظاهر إذا كان فى الباطن لايستحقه فهو عليه حرام يئول به إلى النار ، وقوله قطعة من النار» تمثيل يفهم منه شدة التعذيب على من يتعاطاه فهو من مجاز التشبيه كقوله تعالى ﴿ إنما يأكلون فى بطونهم نارا ﴾ . **قوله** (فليأخذها أو ليتركها فى رواية يونس « فليحملها

أو ليذرها » وفى رواية مالك عن هشام « فلا يأخذه ، فانما أقطع له » قطعة من النار » قال الدارقطنى : هشام وان كان ثقة لكن الزهرى أحفظ منه ، وحكاه الدارقطنى عن شيخه أبى بكر النيسابورى . قلت : ورواية الزهرى ترجع الى رواية هشام فان الأمر فيه للتهديد لا لحقيقة التخيير ، بل هو كقوله . ﴿ فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ﴾ قال ابن التين : هو خطاب المقضى له ، ومعناه : أنه أعلم من نفسه ، هل هو محق أو مبطل ؟ فان كان محقا فليأخذ ، وان كان مبطلا فليترك ، فان الحكم لاينقل الأصل عما كان عليه . تنبيه : زاد عبد الله بن رافع فى آخر الحديث « فبكى الرجلان ، وقال كل منهما حقى لك فقال لهما النبى ﷺ أما إذا فعلتما فاقتسما وتوخيا الحق ، ثم استهما ، ثم تحاللا » وفى هذا الحديث من الفوائد إثم من خاصم فى باطل حتى استحق به فى الظاهر شيئا هو فى الباطل حرام عليه وفيه « أن من ادعى مالا ولم يكن له بينة ، فحلف المدعى عليه وحكم الحاكم ببراءة الحالف ، أنه لايبرأ فى الباطن ، وأن المدعى لو أقام بينة بعد ذلك تنافى دعواه سمعت وبطل الحكم » وفيه « أن من احتال لأمر باطل بوجه من وجوه الحيل حتى يصير حقا فى الظاهر ويحكم له به أنه لايحل له تناوله فى الباطن ولا يرتفع عنه الإثم بالحكم » وفيه « أن المجتهد قد يخطىء فيرد به على من زعم أن كل مجتهد مصيب » وفيه « أن المجتهد إذا أخطأ لا يلحقه إثم بل يؤجر » كما سيأتى وفيه « أنه ﷺ كان يقضى بالاجتهاد فيما لم ينزل عليه فيه شىء وخالف فى ذلك قوم » وهذا الحديث من أصرح مايحتج به عليهم ، وفيه « أنه ربما أداه اجتهاده الى أمر فيحكم به ويكون فى الباطن بخلاف ذلك لكن مثل ذلك لو وقع لم يقر عليه ﷺ لثبوت عصمته » واحتج من منع مطلقا بأنه لو جاز وقوع الخطأ فى حكمه لزم أمر المكلفين بالخطأ لثبوت الأمر باتباعه فى جميع أحكامه ، حتى قال تعالى ﴿ فلا وربك لايؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ﴾ الآية : وبأن الاجماع معصوم من الخطأ ، فالرسول أولى بذلك لعلو رتبته والجواب عن الأول : « أن الأمر إذا استلزم ايقاع الخطأ لا محذور فيه ، لأنه موجود فى حق المقلدين فانهم مأمورون باتباع المفتى والحاكم ولو جاز عليه الخطأ » والجواب عن الثانى : « أن الملازمة مردودة فان الاجماع إذا فرض وجوده دل على أن مستندهم ماجاء عن الرسول ، فرجع الاتباع الى الرسول لا الى نفس الاجماع » والحديث حجة لمن أثبت « أنه قد يحكم بالشىء فى الظاهر ، ويكون الأمر فى الباطن بخلافه » ولا مانع من ذلك إذ لا يلزم منه محال عقلا ولا نقلا ، وأجاب من منع بأن الحديث يتعلق بالحكومات الواقعة فى فصل الخصومات المبنية على الإقرار أو البينة ، ولا مانع من وقوع ذلك فيها ، ومع ذلك فلا يقر على الخطأ ، وانما الممتنعة أن يقع فيه الخطأ « أن يخبر عن أمر بأن الحكم الشرعى فيه كذا ويكون ذلك ناشئا عن اجتهاده » فانه لا يكون إلا حقا ، لقوله تعالى ﴿ وما ينطق على الهوى ﴾ الآية . وأجيب بأن ذلك يستلزم الحكم الشرعى فيعود الاشكال كما كان ، ومن حجج من أجاز ذلك قوله ﷺ « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فاذا قالوها عصموا منى دماءهم » فيحكم باسلام من تلفظ بالشهادتين - ولو كان فى نفس الأمر يعتقد خلاف ذلك - والحكمة فى ذلك مع أنه كان يمكن اطلاعه بالوحى على كل حكومة أنه لما كان مشرعا ، كان يحكم بما شرع للمكلفين ويعتمده الحكام بعده ، ومن ثم قال « انما أنا بشر » أى « فى الحكم بمثل ماكلفوا به » والى هذه النكتة أشار المصنف بايراده حديث عائشة فى قصة ابن وليدة زمعة حيث حكم ﷺ بالولد لعبد بن زمعة وألحقه بزمعة ، ثم لما رأى شبهه بعتبة أمر سودة أن

تحتجب منه احتياطا ، ومثله قوله فى قصة المتلاعنين لما وضعت التى لوعنت ولدا يشبه الذى رميت به « لولا الايمان لكان لى ولها شأن » فأشار البخارى إلى أنه ﷺ حكم فى ابن وليدة زمعة بالظاهر ، ولو كان فى نفس الأمر ليس من زمعة ولا يسمى ذلك خطأ فى الاجتهاد ، ولا هو من موارد الاختلاف فى ذلك ، وسبقه إلى ذلك الشافعى فانه لما تكلم على حديث الباب قال : « وفيه أن الحكم بين الناس يقع على مايسمع من الخصمين بما لفظوا به وان كان يمكن أن يكون فى قلوبهم غير ذلك ، وأنه لايقضى على أحد بغير مالفظ به ، فمن فعل ذلك فقد خالف كتاب الله وسنة نبيه قال : « ومثل هذا قضاؤه لعبد بن زمعة بابن الوليدة ، فلما رأى الشبه بينا بعتبة قال احتجبى منه ياسودة انتهى . ولعل السر فى قوله ﴿ انما أنا بشر ﴾ امتثال قول الله تعالى ﴿ قل انما أنا بشر مثلكم ﴾ أى فى إجراء الأحكام على الظاهر الذى يستوى فيه جميع المكلفين ، فأمر أن يحكم بمثل ما أمروا أن يحكموا به ، ليتم الاقتداء به وتطيب نفوس العباد للانقياد الى الأحكام الظاهرة من غير نظر الى الباطن ، والحاصل أن هنا مقامين أحدهما « طريق الحكم » وهو الذى كلف المجتهد بالتبصر فيه ، وبه يتعلق الخطأ والصواب . وفيه البحث ، والآخر « مايبطنه الخصم ولا يطلع عليه إلا الله ومن شاء من رسله » فلم يقع التكليف به . قال الطحاوى : ذهب قوم الى أن الحكم بتمليك مال أو إزالة ملك أو اثبات نكاح أو فرقة أو نحو ذلك ، ان كان فى الباطن كما هو فى الظاهر نفذ على ماحكم به ، وان كان فى الباطن على خلاف ما استند اليه الحاكم من الشهادة أو غيرها لم يكن الحكم موجبا للتمليك ولا الإزالة ولا النكاح ولا الطلاق ولا غيرها ، وهو قول الجمهور ، ومعهم أبو يوسف ، وذهب آخرون الى أن الحكم ان كان فى مال ، وكان الامر فى الباطن بخلاف ما استند اليه الحاكم من الظاهر ، لم يكن ذلك موجبا لحله المحكوم له وان كان فى نكاح أو طلاق فانه ينفذ باطنا وظاهرا ، وحملوا حديث الباب على ماورد فيه وهو المال واحتجوا لما عداه بقصة المتلاعنين فانه ﷺ فرق بين المتلاعنين مع احتمال أن يكون الرجل قد صدق فيما رماها به ، قال : فيؤخذ من هذا أن « كل قضاء ليس فيه تمليك مال أنه على الظاهر ولو كان الباطن بخلافه » وأن حكم الحاكم يحدث فى ذلك التحريم والتحليل بخلاف الاموال ، وتعقب بأن الفرقة فى اللعان انما وقعت عقوبة للعلم بأن احدهما كاذب ، وهو أصل برأسه فلا يقاس عليه ، وأجاب غيره من الحنفية بأن ظاهر الحديث يدل على أن ذلك مخصوص بما يتعلق بسماع كلام الخصم حيث لا بينة هناك ولا يمين ، وليس النزاع فيه وانما النزاع فى الحكم المرتب على الشهادة وبان « من » فى قوله فمن قضيت له شرطية - وهى لاتستلزم الوقوع - فيكون من فرض مالم يقع وهو جائز فيما تعلق به غرض وهو هنا محتمل لأن يكون للتهديد والزجر عن الاقدام على أخذ أموال الناس باللسن والابلاغ فى الخصومة ، وهو وان جاز أن يستلزم عدم نفوذ الحكم باطنا فى العقود والفسوخ لكنه لم يسق لذلك فلا يكون فيه حجة لمن منع وبأن الاحتجاج به يستلزم أنه ﷺ يقر على الخطأ لأنه لايكون ما قضى به « قطعة من النار » إلا إذا استمر الخطأ ، وإلا فتى فرض أنه يطلع عليه فانه يجب أن يبطل ذلك الحكم ويرد الحق لمستحقه ، وظاهر الحديث يخالف ذلك ، فإما أن يسقط الاحتجاج به ويؤول على ماتقدم ، وإما أن يستلزم استمرار التقرير على الخطأ وهو باطل ، والجواب عن الأول : أنه خلاف الظاهر ، وكذا الثانى ، والجواب عن الثالث : أن الخطأ الذى لايقر عليه هو الحكم الذى صدر عن اجتهاده فيما لم يوح اليه فيه ، وليس النزاع فيه وإنما النزاع فى الحكم الصادر منه بناء على شهادة زور أو يمين فاجرة فلا يسمى خطأ للاتفاق على وجوب العمل

بالشهادة وبالايمان ، وإلا لكان الكثير من الأحكام يسمى خطأ وليس كذلك ، كما تقدمت الإشارة اليه فى حديث « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله » وحديث « انى لم أومر بالتنقيب عن قلوب الناس » وعلى هذا فالحجة من الحديث ظاهرة فى شمول الخبر : الأموال والعقود والفسوخ والله أعلم . ومن ثم قال الشافعى « انه لافرق فى دعوى حل الزوجة لمن أقام بتزويجها بشاهدى زور وهو يعلم بكذبهما ، وبين من ادعى على حر أنه فى ملكه » وأقام بذلك شاهدى زور ، وهو يعلم حريته ، فاذا حكم له الحاكم بأنه ملكه لم يحل له أن يسترقه بالاجماع قال النووى : والقول بأن حكم الحاكم يحل ظاهرا وباطناً مخالف لهذا الحديث الصحيح ، وللاجماع السابق على قائلة ولقاعدة أجمع العلماء عليها ووافقهم القائل المذكور ، وهو « أن الابضاع أولى بالاحتياط من الأموال » وقال ابن العربى : ان كان حاكما نفذ على المحكوم له أو عليه « وان كان مفتيا لم يحل ، فان كان المفتى له مجتهـــدا يرى بخلاف ما أفتاه به لم يجز ، والا جاز » والله أعلم . قال : ويستفاد من قوله « وتوخيا الحق جواز الابراء من المجهول ، لأن التوخى لا يكون فى المعلوم » وقال القرطبى : شنعوا على من قال ذلك قديما وحديثا لمخالفة الحديث الصحيح ، « ولأن فيه صيانة المال وابتذال الفروج ، وهى أحق أن يحتاط لها وتصان » واحتج بعض الحنفية بما جاء عن على « أن رجلا خطب امرأة فابت فادعى أنه تزوجها وأقام شاهدين ، فقالت المرأة انهما شهدا بالزور ، فزوجنى أنت منه فقد رضيت ، فقال : شاهداك زوجاك ، وأمضى عليها النكاح » وتعقب بانه لم يثبت عن على ، واحتج المذكور من حيث النظر بان الحاكم قضى بحجة شرعية فيما له ولاية الانشاء فيه فجعل الإنشاء تحرزا عن الحرام ، والحديث صريح فى المال وليس النزاع فيه ، فان القاضى لايملك دفع مال زيد الى عمرو ، ويملك انشاء العقود والفسوخ ، فانه يملك بيع أمة زيد مثلا من عمرو حال خوف الهلاك للحفظ وحال الغيبة ، ويملك انشاء النكاح على الصغيرة ، والفرقة على العنين ، فيجعل الحكم انشاء احترازا عن الحرام ، ولأنه لو لم ينفذ باطنا فلو حكم بالطلاق لبقيت حلالا للزوج الأول باطنا وللثانى ظاهرا ، فلو ابتلى الثانى مثل ما ابتلى الاول حلت للثالث ، وهكذا فتحل لجمع متعدد فى زمن واحد ، ولا يخفى فحشه بخلاف ما اذا قلنا بنفاذه باطنا فانها لاتحل إلا لواحد ، انتهى وتعقب بان الجمهور إنما قالوا فى هذا : تحرم على الثانى مثلا اذا علم أن الحكم ترتب على شهادة الزور ، فاذا اعتمد الحكم وتعمد الدخول بها فقد ارتكب محرما كما لو كان الحكم بالمال فاكله ، ولو ابتلى الثانى كان حكم الثالث كذلك والفحش انما لزم من الاقدام على تعاطى المحرم ، فكان كما لو زنوا ظاهرا واحدا بعد واحد ، وقال ابن السمعانى : شرط صحة الحكم وجود الحجة واصابة المحل ، واذا كانت البينة فى نفس الامر شهود زور لم تحصل الحجة ، لأن حجة الحكم هى البينة العادلة فان حقيقة الشهادة اظهار الحق ، وحقيقة الحكم انفاذ ذلك ، واذا كان الشهود كذبة لم تكن شهادتهم حقا ، قال : فان احتجوا بأن القاضى حكم بحجة شرعية أمر الله بها وهى البينة العادلة فى علمه ولم يكلف بالاطلاع على صدقهم فى باطن الامر ، فاذا حكم بشهادتهم فقد امتثل ما أمر به فلو قلنا لاينفذ فى باطن الامر للزم ابطال ما وجب بالشرع لأن صيانة الحكم عن الابطال مطلوبة فهو بمنزلة القاضى فى مسألة اجتهادية على مجتهد لايعتقد ذلك فانه يجب عليه قبول ذلك وان كان لايعتقده صيانة للحكم » وأجاب ابن السمعانى . بأن هذه الحجة للنفوذ ولهذا لا يأثم القاضى وليس من ضرورة وجوب القضاء نفوذ القضاء حقيقة فى باطن الامر ، وإنما يجب صيانة القضاء عن الابطال اذا

صادف حجة صحيحة والله أعلم . فرع : لو كان المحكوم له يعتقد خلاف ما حكم له به الحاكم ، هل يحل له أخذ ماحكم له به أو لا ؟ كمن مات ابن ابنه وترك أخا شقيقا فرفعه لقاض يرى فى الجد رأى أبى بكر الصديق ، فحكم له بجميع الإرث دون الشقيق ، وكان الجد المذكور يرى رأى الجمهور ، نقل ابن المنذر عن الأكثر أنه « يجب على الجد أن يشارك الأخ الشقيق » عملا بمعتقده والخلاف فى المسألة مشهور ، واستدل بالحديث لمن قال « ان الحاكم لا يحكم بعلمه » بدليل الحصر فى قوله « انما أقضى له بما أسمع » وقد تقدم البحث فيه قبل ، وفيه : إن التعمق فى البلاغة بحيث يحصل اقتدار صاحبها على تزيين الباطل فى صورة الحق وعكسه مذموم ، فان المراد بقوله « أبلغ » أى أكثر بلاغة « ولو كان ذلك فى التوصل الى الحق لم يذم وانما يذم من ذلك مايتوصل به الى الباطل فى صورة الحق ، فالبلاغة إذن لا تذم لذاتها وانما تذم بحسب التعلق الذى يمدح بسببه وهى فى حد ذاتها ممدوحة ، وهذا كما يذم صاحبها إذا طرأ عليه بسببها الاعجاب ، وتحقير غيره ممن لم يصل الى درجته ولا سيما ان كان الغير من أهل الصلاح فان البلاغة انما تذم من هذه الحيثية بحسب ماينشأ عنها من الأمور الخارجية عنها ، ولا فرق فى ذلك بين البلاغة وغيرها بل كل فتنة توصل الى المطلوب محمودة فى حد ذاتها وقد تذم أو تمدح بحسب متعلقها ، واختلف فى تعريف البلاغة فقيل : أن يبلغ بعبارة لسانه كنه ما فى قلبه ، وقيل : إيصال المعنى الى الغير بأحسن لفظ ، وقيل : الايجاز مع الإفهام والتصرف من غير اضمار ، وقيل : قليل لايبهم وكثير لايسأم ؛ وقيل : اجمال اللفظ واتساع المعنى ، وقيل : تقليل اللفظ وتكثير المعنى ، وقيل : حسن الايجاز مع اصابة المعنى ، وقيل: سهولة اللفظ مع البديهة ، وقيل : لمحة دالة أو كلمة تكشف عن البغية ، وقيل : الايجاز من غير عجز والإطناب من غير خطأ ، وقيل : النطق فى موضعه والسكوت فى موضعه ، وقيل : معرفة الفصل والوصل ، وقيل : الكلام الدال أوله على آخره وعكسه ، وهذا كله عن المتقدمين ، وعرف أهل المعانى والبيان البلاغة : بأنها « مطابقة الكلام لمقتضى الحال والفصاحة » وهى خلوه عن التعقيد ، وقالوا المراد بالمطابقة : ما يحتاج اليه المتكلم بحسب تفاوت المقامات ، كالتأكيد وحذفه ، والحذف وعدمه ، أو الإيجاز والإسهاب ونحو ذلك ، والله أعلم . وفيه الرد على من حكم بما يقع فى خاطره من غير استناد الى أمر خارجى من بينة ونحوها ، واحتج بأن الشاهد المتصل به أقوى من المنفصل عنه ووجه الرد عليه كونه ﷺ أعلى فى ذلك من غيره مطلقا ، ومع ذلك فقد دل حديثه هذا على أنه انما يحكم بالظاهر فى الأمور العامة فلو كان المدعى صحيحا لكان الرسول أحق بذلك ، فانه أعلم انه تجرى الأحكام على ظاهرها ، ولو كان يمكن أن الله يطلعه على غيب كل قضية ، وسبب ذلك أن تشريع الأحكام واقع على يده فكأنه أراد تعليم غيره من الحكام أن يعتمدوا ذلك . نعم : لو شهدت البينة مثلا بخلاف مايعلمه علما حسيا بمشاهدة أو سماع ، يقينيا أو ظنيا راجحا لم يجز له أن يحكم بما قامت به البينة ، ونقل بعضهم الاتفاق وان وقع الاختلاف فى القضاء بالعلم ، كما تقدم فى « باب الشهادة » تكون عند الحاكم فى ولايته القضاء ، وفى الحديث أيضاً : موعظة الامام الخصوم ليعتمدوا الحق والعمل بالنظر الراجح وبناء الحكم عليه وهو أمر إجماعى للحاكم والمفتى ، والله سبحانه وتعالى أعلم

٣٠ - باب الحكم فى البئر ونحوها

٧١٨٣ - حدثنا إسحاقُ بنُ نصرٍ حدثنا عبدُ الرزّاق أخبرنا سفيانُ عن منصور والأعمش عن أبى

وائل قال « قال عبدُ الله قال النبي ﷺ . لا يَحلِف على يمين صبرٍ يَقتطعُ بها مالاً وهوَ فيها فاجر الا لقيَ اللهَ وهوَ عليه غضبانُ ، فأنزلَ اللهُ ﴿ إنَّ الذين يَشترونَ بعهدِ الله وأيمانهم ثمنا قليلا ﴾ الآية »

٧١٨٤ - « فجاء الأشعثُ وعبدُ الله يُحدِّثهم فقال : فيَّ نزلت وفي رجل خاصمتُه في بئر ، فقال النبيُّ ﷺ ألكَ بيِّنة ؟ قلتُ : لا . قال : فليَحلفُ . قلتُ : إذاً يَحلِفُ ، فنزلت ﴿ إنَّ الذين يشترونَ بعهدِ الله ﴾ الآية »

قوله (باب الحكم في البئر ونحوها) ذكر فيه حديث عبد الله - وهو ابن مسعود - في نزول قوله تعالى ﴿ إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا ﴾ وفيه قول الأشعث « فيَّ نزلت ، وفي رجل خاصمته في بئر » وقد تقدم شرحه مستوفى في « كتاب الأيمان والنذور » قال ابن بطال : هذا الحديث حجة في أن حكم الحاكم في الظاهر لا يحل الحرام ولا يبيح المحظور ، لأنه ﷺ حذر أمته عقوبة من اقتطع من حق أخيه شيئا بيمين فاجرة ، والآية المذكورة من أشد وعيد جاء في القرآن ، فيؤخذ من ذلك أن من تحيل على أخيه وتوصل الى شيء من حقه بالباطل فانه لا يحل له لشدة الإثم فيه ، قال ابن المنير : وجه دخول هذه الترجمة في القصة مع أنه لا فرق بين البئر والدار والعبد حتى ترجم على البئر وحدها ، انه أراد الرد على من زعم أن الماء لا يملك ، فحقق بالترجمة أنه يملك لوقوع الحكم بين المتخاصمين فيها ، انتهى . وفيه نظر من وجهين أحدهما : أنه لم يقتصر في الترجمة على البئر بل قال ونحوها ، والثاني : لو اقتصر لم يكن فيه حجة على من منع بيع الماء لأنه يجوز بيع البئر ولا يدخل الماء ، وليس في الخبر تصريح بالماء فكيف يصح الرد

٣١ باب القضاء في كثير المال وقليله

وقال ابنُ عُيينةَ عن ابن شُبرمة : القضاء في قليل المال وكثيره سواء

٧١٨٥ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيبٌ عن الزُّهريِّ أخبرني عُروة بن الزُّبير أنَّ زينبَ بنتَ أبي سلمة أخبرته ، عن أمها أمِّ سلمةَ قالت سمعَ النبيُّ ﷺ جَلَبةَ خصامٍ عندَ بابهِ ، فخرجَ إليهم فقال لهم : إنما أنا بشر ، وإنه يأتيني الخصمُ فلعل بعضا أن يكونَ أبلغَ من بعض أقضي له بذلك وأحسبُ أنه صادق ، فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار ، فليأخذها أو ليَدَعها »

قوله (باب) بالتنوين (القضاء في قليل المال وكثيره سواء) قال ابن المنير : كأنه خشي غائلة التخصيص في الترجمة التي قبل هذه « فترجم بأن القضاء عام في كل شيء : قل أو جل ، ثم ذكر فيه حديث أم سلمة المذكور قبل بباب ، لقوله فيه فمن قضيت له بحق مسلم وهو يتناول القليل والكثير ، وكأنه أشار بهذه الترجمة الى الرد على من قال « ان للقاضي أن يستنيب لبعض من يريد في بعض الأمور دون بعض ، بحسب قوة معرفته ونفاذ كلمته في ذلك » وهو منقول عن بعض المالكية ، أو على من قال : « لا يجب اليمين إلا في قدر معين من المال ، ولا تجب في الشيء

التافه أو على من كان من القضاة لا يتعاطى الحكم فى الشىء التافه ، بل إذا رفع اليه رده الى نائبه مثلا ، قاله ابن المنير ، قال : وهو نوع من الكبر ، والأول أليق بمراد البخارى . **قوله** (وقال ابن عيينة) هو سفيان الهلالى (عن ابن شبرمة) هو عبد الله الضبى (القضاء فى قليل المال وكثيره سواء) ولم يقع لى هذا الأثر موصولا

٣٢ - باب بيع الإمام على الناس أموالهم وضياعهم
وقد باعَ النبىُّ ﷺ مدَبَّراً من نُعَيم بن النَّحّام

٧١٨٦ - حدثنا ابنُ نمير حدثنا محمدُ بن بِشر حدثنا إسماعيلُ حدثنا سلمة بن كهيل عن عطاء « عن جابر بن عبد اللهِ قال : بلغَ النبىَّ ﷺ أنَّ رجلاً من أصحابهِ أعتق غُلاما له عن دُبُر لم يكن له مالٌ غيره ، فباعَهُ بثمانمائة درهم ثمَّ أرسلَ بثمنهِ اليه »

قوله (باب بيع الامام على الناس أموالهم وضياعهم) قال ابن المنير : « أضاف البيع الى الامام ليشير الى أن ذلك يقع فى مال السفيه أو فى وفاء دين الغائب أو من يمتنع أو غير ذلك ، ليتحقق أن للامام التصرف فى عقود الأموال فى الجملة ، **قوله** (وقد باع النبى ﷺ مدبّرا من نعيم بن النحام) قال ابن المنير : ذكر فى الترجمة الضياع ولم يذكر الا بيع العبد ، فكأنه أشار الى قياس العقار على الحيوان ثم أسند حديث جابر قال « بلغ النبى ﷺ أن رجلا من أصحابه أعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره ، فباعه بثمانمائة درهم ثم أرسل بثمنه اليه » وقد مضى شرحه فى « كتاب العتق » ووقع هنا للكشميهنى « عن دين » بفتح الدال وسكون التحتانية بعدها نون ، بدل قوله « عن دبر » بضم الدال والموحدة بعدها راء ، والثانى هو المعروف والمشهور فى الروايات كلها والأول تصحيف ، قال المهلب : انما يبيع الامام على الناس أموالهم إذا رأى منهم سفها فى أموالهم ؛ وأما من ليس بسفيه فلا يباع عليه شىء من ماله إلا فى حق يكون عليه ، يعنى اذا امتنع من أداء الحق وهو كما قال : لكن قصة بيع المدبر ترد على هذا الحصر وقد أجاب عنها « بأن صاحب المدبر لم يكن له مال غيره ، فلما رآه أنفق جميع ماله ؛ وأنه تعرض بذلك للتهلكة نقض عليه فعله ولو كان لم ينفق جميع ماله لم ينقض فعله » كما قال للذى كان يخدع فى البيوع « قل لا خلابة » لأنه لم يفوت على نفسه جميع ماله انتهى . فكأنه كان فى حكم السفيه « فلذلك باع عليه ماله والله أعلم

٣٣ - باب من لم يَكترث بطعن من لا يَعلمُ فى الأمراء حديثا

٧١٨٧ - حدثنا موسى بن اسماعيلَ حدثنا عبدُ العزيز بن مسلم حدثنا عبدُ الله بن دينار قال « سمعتُ ابن عمرَ رضىَ اللهُ عنهما يقول : بَعثَ رسولُ الله ﷺ بَعثا وأمَّرَ عليهم أسامة بن زيد فطعنَ فى امارته ، فقال : ان تَطعنوا فى إمارتهِ فقد كنتم تَطعنونَ فى امارةِ أبيه من قبله . وأيمُ الله ان كان لخليقا بالإمرة ، وان كان لمن أحب الناس الىَّ ، وانَّ هذا لمن أحب الناس الىَّ بعدَه »

قوله (باب من لم يكترث بطعن من لا يعلم فى الأمراء حديثا) أى « لم يلتفت » وزنه ومعناه وهو افتعال من

« الكرث » بفتح أوله وسكون ثانيه وآخره مثلثة ، وهو « المشقة » ويستعمل نفيه فى موضع عدم المبالاة . قال المهلب : معنى هذه الترجمة ، أن الطاعن اذا لم يعلم حال المطعون عليه فرماه بما ليس فيه « لايعبأ بذلك الطعن ولا يعمل به » وقيده فى الترجمة « بمن لايعلم » اشارة الى أن « من طعن بعلم أنه يعمل به فلو طعن بأمر محتمل كان ذلك راجعا إلى رأى الامام » وعلى هذا يتنزل فعل عمر مع سعد حتى عزله مع براءته مما رماه به أهل الكوفة ، وأجاب المهلب « بأن عمر لم يعلم من مغيب سعد ماعلمه النبى ﷺ من زيد وأسامة » يعنى فكان سبب عزله قيام الاحتمال ، وقال غيره « كان رأى عمر احتمال أخف المفسدتين » فرأى أن عزل سعد أسهل من فتنة يثيرها من قام عليه من أهل تلك البلد ، وقد قال عمر : فى وصيته « لم أعزله لضعف ولا لخيانة » وقال ابن المنير « قطع النبى ﷺ بسلامة العاقبة فى إمرة أسامة ، فلم يلتفت لطعن من طعن » وأما عمر فسلك سبيل الاحتياط لعدم قطعه بمثل ذلك ، وذكر حديث ابن عمر « فى بعث أسامة » وقد تقدم شرحه مستوفى فى أواخر الوفاة النبوية من « كتاب المغازى » . **قوله** (فطعن فى إمارته) بضم الطاء على البناء للمجهول ، وقوله « إن تطعنوا فى إمارته فقد كنتم تطعنون فى إمارة أبيه » أى إن طعنتم فيه فأخبركم بأنكم طعنتم من قبل فى أبيه ، والتقدير « إن تطعنوا فى إمارته فقد أثمتم بذلك » لأن طعنكم بذلك ليس حقا كما كنتم تطعنون فى إمارة أبيه وظهرت كفايته وصلاحيته للامارة ، وأنه كان مستحقا لها فلم يكن لطعنكم مستند ، فلذلك لا اعتبار بطعنكم فى إمارة ولده ، ولا التفات اليه وقد قيل « انما طعنوا فيه لكونه مولى » وقيل « انما كان الطاعن فيه من ينسب الى النفاق » وفيه نظر ، لأن من جملة من سمى ممن طعن فيه عياش بتحتانية وشين معجمة ابن أبى ربيعة المخزومى ، وكان من مسلمة الفتح لكنه كان من فضلاء الصحابة ، فعلى هذا فالخطاب بقوله « ان تطعنوا لعموم الطاعنين » سواء اتحد الطاعن فيهما أم اختلف ، وقوله « ان كان لخليقا » أى مستحقا وقوله « للإمرة » بكسر الهمزة ، وفى رواية الكشميهنى « للإمارة » وهما بمعنى

٣٤ - باب الألد الخصم ، وهو الدائم فى الخصومة . لُدًّا : عوجا . ألدّ : أعوج

٧١٨٨ - **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج سمعت ابن أبى مليكة يحدث « عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : أبغض الرجال الى الله الألد الخصم »

قوله (باب الالد الخصم) بفتح المعجمة وكسر الصاد المهملة ، وقد تقدم بيان المراد به فى « كتاب المظالم » وفى تفسير سورة البقرة ، وقوله « وهو الدائم فى الخصومة » من تفسير المصنف ، ويحتمل أن يكون المراد « الشديد الخصومة » فان الخصم من صيغ المبالغة فيحتمل الشدة ويحتمل الكثرة ، وقوله « لدا » عوجا ، وقع فى رواية الكشميهنى « ألد » أعوج وهو يرد على ابن المنير حيث صحف هذه اللفظة فقال : قوله « ادا » عوجا ، لا أعلم لهذا فى هذه الترجمة وجها إلا إن كان أراد أن « الألد » مشتق من اللدد ، وهو الاعوجاج والانحراف عن الحق ، وأصله من « اللديد » وهو جانب الوادى ويطلق على جانب الفم ، ومنه « اللدود » وهو صب الدواء منحرفا عن وسط الفم الى جانبه ، فأراد أن يبين أن العوج يستعمل فى المعانى كما يستعمل فى الأعيان فمن استعماله فى المعانى « اللدود والاد » وهو قوله تعالى ﴿ لقد جئتم شيئا إدا ﴾ أى شيئا منحرفا عن الصواب ومعوجا عن سمة الاعتدال . قلت : ولم أرها فى شىء من نسخ البخارى هنا إلا باللام ، وقد تقدم فى تفسير سورة مريم نقله عن ابن عباس أنه قال « إدا

عظيما ، وعن مجاهد أنه قال « لدا عوجا » وذكرت هناك من وصلهما ، ووجدت فى تفسير عبد بن حميد من طريق معمر عن قتادة فى قوله تعالى ﴿ قوما لدا ﴾ قال جدلا بالباطل ، ومن طريق سليمان التيمى عن قتادة قال : « الجدل : الخصم » ومن طريق مجاهد قال « لايستقيمون » وهذا نحو قوله « عوجا » وأسند ابن أبى حاتم من طريق اسماعيل ابن أبى خالد عن أبى صالح فى قوله « وتنذر به قوما لدا » قال « عوجا عن الحق » وهو بضم العين وسكون الواو وفيه تقوية لما وقع فى نسخ الصحيح « واللد » بضم اللام وتشديد الدال ، جمع ألد وقد أسند ابن أبى حاتم عن الحسن أنه قال « اللد : الخصم » وكأنه تفسير باللازم لأن من اعوج عن الحق كان كأنه لم يسمع وعن محمد بن كعب قال « الألد : الكذاب » وكأنه أراد أن من يكثر المخاصمة يقع فى الكذب كثيرا ، وتفسير « الألد بالاعوج » على ماوقع عند الكشميهنى يحمل على انحرافه عن الحق وتفسير « الألد بالشديد الخصومة » لأنه كلما أخذ عليه جانب من الحجة أخذ فى آخر أو لأعماله لديديه ، وهما جانبا فمه فى المخاصمة ، وقال أبو عبيدة فى « كتاب المجاز » فى قوله ﴿ قوما لدا ﴾ واحدهم ألد « وهو الذى يدعى الباطل ولا يقبل الحق » وذكر حديث عائشة فى « الألد » وقد سبق شرحه وقوله « أبغض الرجال » الخ قال الكرمانى « الأبغض هو الكافر » فمعنى الحديث « أبغض الرجال الكفار » الكافر : المعاند أو بعض الرجال المخاصمين . قلت : والثانى هو المعتمد وهو أعم من أن يكون كافرا أو مسلماً ، فان كان كافرا فأفعل التفضيل فى حقه على حقيقتها فى العموم ، وان كان مسلما فسبب البغض أن كثرة المخاصمة تفضى غالبا الى مايذم صاحبه أو يخص فى حق المسلمين بمن خاصم فى باطل ويشهد للأول حديث « كفى بك إثما ان لا تزال مخاصما » أخرجه الطبرانى عن أبى أمامة بسند ضعيف وورد الترغيب فى ترك المخاصمة ، فعند أبى داود من طريق سليمان بن حبيب عن أبى أمامة رفعه « أنا زعيم ببيت فى ربض الجنة لمن ترك المراء وان كان محقا » وله شاهد عند الطبرانى من حديث معاذ بن جبل « والربض » بفتح الراء والموحدة بعدها ضاد معجمة « الاسفل »

٣٥ - باب اذا قضى الحاكم بجور أو خلاف أهل العلم فهو رد

٧١٨٩ - حدثنا محمود حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن سالم « عن ابن عمر : بعث النبى ﷺ خالداً ح . وحدثنى أبو عبد الله نعيم بن حماد أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن الزهرى عن سالم « عن أبيه قال : بعث النبى ﷺ خالد بن الوليد الى بنى جذيمة ، فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا » فقالوا « صبأنا صبأنا » فجعل خالد يقتل ويأسر ، ودفع الى كل رجل منا أسيره ، فأمر كل رجل منا أن يقتل أسيره . فقلت : والله لا أقتل أسيرى ، ولا يقتل رجل من أصحابى أسيره ، فذكرنا ذلك للنبى ﷺ فقال : اللهم انى أبرأ اليك مما صنع خالد بن الوليد . مرتين »

قوله (باب إذا قضى الحاكم بجور أو خلاف أهل العلم فهو رد) أى مردود . قوله (حدثنا محمود) هو ابن غيلان ، وقوله « وحدثنى أبو عبد الله نعيم بن حماد » كذا لأبى ذر عن ابن عمر ، ولغيره قال أبو عبد الله وهو المصنف « حدثنى نعيم » وساق غير أبى ذر أيضاً السند الى قوله عن ابن عمر بعث النبى ﷺ خالدا ووقع فى رواية

عبد الرزاق بسنده الى سالم - وهو ابن عبد الله بن عمر - عن أبيه ، وقد تقدم شرح هذا الحديث فى المغازى فى « باب بعث خالد الى بنى جذيمة » والغرض منه قوله ﷺ « اللهم انى أبرأ اليك مما صنع خالد » يعنى من قتله الذين قالوا : صبأنا قبل أن يستفسرهم عن مرادهم بذلك القول ، فان فيه اشارة إلى تصويب فعل ابن عمر ومن تبعه فى تركهم متابعة خالد على قتل من أمرهم بقتلهم من المذكورين ، وقال الخطابى : الحكمة فى تبرئه ﷺ من فعل خالد مع كونه لم يعاقبه على ذلك لكونه مجتهدا أن يعرف أنه لم يأذن له فى ذلك خشية أن يعتقد أحد أنه كان بإذنه ، ولينزجر غير خالد بعد ذلك عن مثل فعله اه . ملخصا ، وقال ابن بطال : الإثم وان كان ساقطا عن المجتهد فى الحكم اذا تبين أنه بخلاف جماعة أهل العلم ، لكن الضمان لازم للمخطىء عند الأكثر مع الاختلاف ، هل يلزم ذلك عاقلة الحاكم أو بيت المال ، وقد تقدمت الاشارة الى شىء من ذلك فى « كتاب الديات » والذى يظهر : أن التبرأ من الفعل لايستلزم إثم فاعله ولا الزامه الغرامة ، فان إثم المخطىء مرفوع وان كان فعله ليس بمحمود

٣٦ - باب الإمام يأتى قوما فيُصلح بينهم

٧١٩٠ - حدثنا أبو النُّعمان حدَّثنا حماد حدَّثنا أبو حازم المدينى « عن سهل بن سعد الساعدى قال : كان قتالٌ بين بنى عمرو ، فبلَغَ ذلك النبىَّ ﷺ ، فصلى الظهرَ ثم أتاهم يُصلحُ بينهم ، فلما حضَرَت صلاة العصرِ فأذَّنَ بلال وأقامَ ، وأمر أبا بكر فتقدَّم ، وجاء النبى ﷺ وأبو بكر فى الصلاةِ فشقَّ الناسَ حتىٰ قام خلْفَ أبى بكر فتقدَّم فى الصف الذى يَليهِ ، قال وصفحَ القومُ ، وكان أبو بكرٍ اذا دخلَ فى الصلاةِ لم يَلتفتْ حتىٰ يَفرُغَ ، فلما رأى التصفيحَ لايمسكُ عليه التفتَ فرأى النبىَّ ﷺ خلْفَهِ ، فأومأ اليه النبى ﷺ أن امضه - وأومأ بيدِهِ هكذا - وَلبثَ أبو بكر هُنَيَّةً يَحمد اللهَ على قول النبى ﷺ ثمَّ مشىٰ القَهقَرىٰ . فلما رأىٰ النبى ﷺ ذلك تقدَّمَ فصلى النبى ﷺ بالناس . فلما قَضىٰ صلاته قال : يا أبا بكر ، ماصنعكَ اذ أومأت اليكَ أن لا تكون مَضيتَ ؟ قال : لم يَكنْ لابن أبى قحافةَ ان يَؤمَّ النبىَّ ﷺ . وقال للقوم : اذا نابكم أمر فلْيُسبِّح الرجال ولْيصفَح النساء »

قوله (باب الإمام يأتى قوما فيصلح بينهم) فى رواية الكشميهنى « ليصلح » باللام بدل الفاء . **قوله** (كان قتال بين بنى عمرو) فى رواية مالك عن أبى حازم الماضية فى أبواب الامامة « ان النبى ﷺ ذهب الى بنى عمرو بن عوف ليصلح بينهم » وقد تقدم شرحه مستوفى هناك وذكره هناك بلفظ « فليصفق والتصفيق » ووقع هنا بلفظ فليصفح والتصفيح » وهما بمعنى وقوله فى هذه الطريق « فلما حضرت صلاة العصر فأذن وأقام » قال الكرمانى جواب الفاء فى قوله « فلما » محذوف سواء كانت لما شرطية أو ظرفية والتقدير « جاء المؤذن » . قلت : انما اختصره البخارى وقد أخرجه أبو داود عن عمرو بن عوف عن حماد فقال فيه بعد قوله « ثم أتاهم ليصلح بينهم فقال لبلال ان حضرت صلاة العصر ولم آتك فمر أبا بكر فليصل بالناس ، فلما حضرت العصر أذن بلال ثم أقام » فذكره ، وقوله « أن أمضه » فعل أمر بالمضي والهاء للسكت ، وقوله « هكذا » أي أشار اليه بالمكث فى مكانه ،

وقوله « يحمد الله » فى رواية الكشميهنى « فحمد الله » بالفاء بدل التحتانية وفى قوله « لم يكن لا بن أبى قحافة » هضم لنفسه وتواضع حيث لم يقل لى ولا لأبى بكر وعادة العرب اذا عظمت الرجل ذكرته باسمه وكنيته أو لقبه ، وفى غير ذلك تنسبه الى أبيه ولا تسميه ، قال ابن المنير : فقه الترجمة التنبيه على جواز مباشرة الحاكم الصلح بين الخصوم ولا يعد ذلك تصحيفا فى الحكم ، وعلى جواز ذهاب الحاكم الى موضع الخصوم للفصل بينهم إما عند عظم الخطب وإما ليكشف ما لا يحاط به الا بالمعاينة ، ولا يعد ذلك تخصيصا ولا تمييزا ولا وهنا . تنبيه : وقع فى نسخة الصغانى فى آخر هذا الحديث قال أبو عبد الله لم يقل هذا الحرف « يا بلال فر أبا بكر » غير حماد

٣٧ - باب يُستحب للكاتب أن يكون أميناً عاقلا

٧١٩١ - حدثنا محمد بن عُبيد الله أبو ثابت حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عُبَيد بن السبّاق « عن زيد بن ثابت قال : بَعثَ الىّ أبو بكر لمقتل أهل اليمامة وعندَه عمر ، فقال أبو بكر : ان عمرَ أتانى فقال: ان القتلَ قد استحرّ يومَ اليمامة بقراء القرآن وإنى أخشَى أن يستحرّ القتلُ بقُراء القرآن فى المواطن كلها فيذهب قرآن كثير ، وانى أرَى أن تأمرَ بجمع القرآن . قلت . كيفَ أفعل شيئا لم يَفعله رسولُ الله ﷺ ؟ فقال عمر : هو والله خير . فلم يَزَل عمر يُراجعنى فى ذلك حتى شرحَ اللهُ صدرى الذى شَرَحَ له صدرَ عمر ورأيتُ فى ذلك الذى رأى عمر قال زيد : قال أبو بكر وإنك رجلٌ شابٌّ عاقل لا نتّهمُك ، قد كنتَ تكتبُ الوحىَ لرسول الله ﷺ ، فتتبَّع القرآنَ فاجمعه . قال زيد : فوالله لو كلفنى نقلَ جبلٍ من الجبال ما كان بأثقَلَ علىّ مما كلفنى من جمع القرآن . قلتُ : كيف تفعلان شيئاً لم يَفعلهُ رسولُ الله ﷺ ؟ قال أبو بكر : هو والله خير ، فلم يزل يحثُّ مراجعتى حتى شرحَ الله صدرى للذى شرحَ اللهُ له صدرَ أبى بكر وعمر ، ورأيتُ فى ذلك الذى رأيا . فتتبعتُ القرآنَ أجمعه من العُسُب والرِّقاع واللخاف وصُدورِ الرجال فوجدتُ آخرَ سورةِ التوبة ﴿لقد جاءكم رسولٌ من أنفسِكم﴾ إلى آخرها مع خُزَيمة - أو أبى خزيمة - فألحقتها فى سورتها . وكانت الصحفُ عندَ أبى بكر حياته حتى توفاه الله عز وجل ، ثم عند عمرَ حياتهُ حتى توفّاه الله ، ثم عندَ حَفصةَ بنت عمرَ » . قال محمدُ بن عبيد الله : اللخافُ يعنى الخزَف

قوله (باب يستحب للكاتب أن يكون أمينا عاقلا) أى كاتب الحكم وغيره ، ذكر فيه حديث زيد بن ثابت فى قصته مع أبى بكر وعمر فى جمع القرآن ، وقد تقدم شرحه مستوفى فى فضائل القرآن ، والغرض منه قول أبى بكر لزيد « إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك » وقوله فى آخره قال « محمد بن عبيد الله » بالصغير وهو شيخ البخارى الذى روى عنه هذا الحديث فسر « اللخاف » التى ذكرت فى هذا الحديث ، وهى بكسر اللام وتخفيف الخاء المعجمة بالخزف ، وهى بفتح الخاء المعجمة والزاى بعدها فاء ، وقد تقدم بيان الاختلاف فى تفسيرها هناك ، وحكى ابن بطال عن المهلب فى هذا الحديث « أن العقل أصل الخلال المحمودة » لأنه لم يصف زيدا بأكثر من العقل وجعله سببا لائتمانه ورفع التهمة عنه . قلت : وليس كما قال فان أبا بكر ذكر عقب الوصف المذكور « وقد كنت تكتب الوحى

لرسول الله ﷺ ، فمن ثم اكتفى بوصفه « بالعقل ، لأنه لو لم تثبت أمانته وكفايته وعقله لما استكتبه النبي ﷺ الوحى وانما وصفه « بالعقل وعدم الاتهام » دون ما عداهما اشارة الى استمرار ذلك له ، وإلا فمجرد قوله « لا تتهمك » مع قوله « عاقل » لايكفى فى ثبوت الكفاية والأمانة فكم من بارع فى العقل والمعرفة وجدت منه الخيانة قال وفيه « اتخاذ الكاتب للسلطان والقاضى » وأن من سبق له علم بأمر يكون أولى به من غيره إذا وقع ، وعند البيهقى بسند حسن عن عبد الله بن الزبير « أن النبي ﷺ استكتب عبد الله بن الأرقم ، فكان يكتب له الى الملوك فبلغ من أمانته عنده أنه كان يأمره أن يكتب ويختم ولا يقرؤه ، ثم استكتب زيد بن ثابت فكان يكتب الوحى ويكتب الى الملوك ، وكان اذا غاب كتب جعفر بن أبى طالب وكتب له أيضا أحيانا جماعة من الصحابة » ومن طريق عياض الاشعرى عن أبى موسى « أنه استكتب نصرانيا فانتهره عمر » وقرأ ﴿ يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا اليهود والنصارى أولياء ﴾ الآية . فقال أبو موسى « والله ماتوليته وانما كان يكتب » فقال : « أما وجدت فى أهل الاسلام من يكتب لا تدنهم إذ أقصاهم الله ، ولا تأتمنهم إذ خونهم الله ، ولا تعزهم بعد أن ذلهم الله »

٣٨ - باب كتاب الحاكم إلى عماله ، والقاضى إلى أمنائه

٧١٩٢ - حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ أخبرنا مالكٌ عن أبى ليلى ح . وحدثنا إسماعيلُ حدثنى مالكٌ عن أبى ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهلِ بن أبى حَثْمةَ أنه أخبرَهُ هو ورجالٌ من كبراء قومهِ « أن عبدَ الله بن سهلٍ ومحيصةَ خرجا إلى خيبرَ من جَهدٍ أصابهم ، فأُخبرَ محيصةُ أنَّ عبدَ الله قتِلَ وطُرِحَ فى فقير - أو عَينٍ - فأتى يهودَ فقال : أنتم والله قتلتموه . قالوا : ماقتلناهُ والله . ثمَّ أقبلَ حتى قدِمَ على قومهِ فذكرَ لهم فأقبلَ هو وأخوهُ حُوَيِّصة - وهو أكبر منه - وعبد الرحمن بن سهلٍ ، فذهب ليتكلم - وهو الذى كان بخيبرَ - فقال النبىُّ ﷺ لمحيِّصةَ : كبِّرْ كبِّرْ يريد السنَّ . فتكلم حُوَيِّصة ، ثمَّ تكلم محيِّصة . فقال رسولُ الله ﷺ : إما أن يَدُوا صاحبكم ، وإما أن يُؤذِنوا بحرْب ، فكتبَ رسولُ الله ﷺ إليهم به ، فكتب : ماقتلناه ، فقال رسولُ الله ﷺ لحوَيِّصةَ ومحيصة وعبد الرحمن : أتحلِفونَ وتستحقونَ دمَ صاحبِكم ؟ قالوا : لا . قال : أفتحلِفُ لكم يهودُ ؟ قالوا : ليسوا بمسلمين . فوَداهُ رسولُ الله ﷺ من عنده مائة ناقة حتى أُدخِلَت الدار . قال سهلٌ : فركضَتْنى منها ناقةٌ »

قوله (باب « كتاب الحاكم » الى عماله) بضم العين وتشديد الميم جمع عامل ، وهو الوالى على بلد مثلا لجمع خراجها أو زكواتها أو الصلاة بأهلها أو التأمير على جهاد عدوها » . **قوله** (والقاضى الى أمنائه) أى الذين يقيمهم فى ضبط أمور الناس ذكر فيه حديث سهل بن أبى حثمة فى قصة عبد الله بن سهل وقتله بخيبر وقيام حويصة ومن معه فى ذلك ، والغرض منه قوله فيه « فكتب رسول الله ﷺ اليهم - أى الى أهل خيبر - به » أى بالخبر الذى نقل اليه « وقد تقدم بيانه مع شرح الحديث فى « باب القسامة » وقوله هنا « فكتب » ماقتلناه » فى

رواية الكشميهنى « فكتبوا » بصيغة الجمع وهو أولى ووجه الكرمانى الأول بأن المراد به « الحى المسمى باليهود » قال وفيه تكلف . قلت : وأقرب منه أن يراد « الكاتب عنهم » لأن الذى يباشر الكتابة انما هو واحد فالتقدير « فكتب كاتبهم » قال ابن المنير : ليس فى الحديث أنه ﷺ كتب الى نائبه ولا الى أمينه وانما كتب الى الخصوم أنفسهم لكن يؤخذ من مشروعية مكاتبة الخصوم والبناء على ذلك جواز مكاتبة النواب والكتاب فى حق غيرهم بطريق الأولى

٣٩ - باب هل يجوز للحاكم أن يبعث رجلاً وحده للنظر فى الأمور ؟

٧١٩٣ ، ٧١٩٤ - حدثنا آدم حدثنا ابن أبى ذئب حدثنا الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله « عن أبى هريرة وزيد بن خالد الجهنى قالا : جاء أعرابى فقال يا رسول الله ، أقض بيننا بكتاب الله ، فقام خصمه فقال : صدق فاقض بيننا بكتاب الله . فقال الأعرابى : إن ابنى كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته ، فقالوا لى : على ابنك الرجم ، ففديت ابنى منه بمائة من الغنم ووليدة . ثم سألت أهل العلم فقالوا : إنما على ابنك جلد مائة وتغريب عام . فقال النبى ﷺ : لأقضين بينكما بكتاب الله ، أما الوليدة والغنم فرد عليك ، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام . وأما أنت يا أنيس لرجل قاعد على امرأة هذا فارجمها . فغدا عليها أنيس فرجمها »

قوله (باب هل يجوز للحاكم أن يبعث رجلا وحده للنظر فى الأمور) كذا للأكثر وفى رواية المستملى والكشميهنى « ينظر » وكذا عند أبى نعيم ذكر فيه حديث أبى هريرة وزيد بن خالد فى « قصة العسيف » وقد مضى شرحه مستوفى والغرض منه قوله عليه الصلاة والسلام « واغد يا أنيس على امرأة هذا » وقد تقدم الاختلاف فى أن أنيسا كان حاكما أو مستخبرا ، والحكمة فى إيراده الترجمة بصيغة الاستفهام الإشارة الى خلاف محمد بن الحسن فانه قال « لايجوز للقاضى أن يقول أقر عندى فلان بكذا لشىء يقضى به عليه من قتل أو مال أو عتق أو طلاق ، حتى يشهد معه على ذلك غيره » وادعى أن مثل هذا الحكم الذى فى حديث الباب خاص بالنبى ﷺ . قال « وينبغى أن يكون فى مجلس القاضى أبدا عدلان يسمعان من يقر ويشهدان على ذلك فينفذ الحكم بشهادتهما » نقله ابن بطال وقال المهلب : فيه حجة لمالك فى جواز انفاذ الحاكم رجلا واحدا فى الأعذار ، وفى أن يتخذ واحدا يثق به يكشف عن حال الشهود فى السر ، كما يجوز قبول الفرد فيما طريقه الخبر لا الشهادة ، قال : وقد استدل به قوم فى جواز تنفيذ الحكم دون اعذار الى المحكوم عليه ؛ قال : وهذا ليس بشىء ، لأن الإعذار يشترط فيما كان الحكم فيه بالبينة ، لا ماكان بالاقرار كما فى هذه القصة ، لقوله « فان اعترفت » . قلت : وقد تقدم شىء من مسألة الاعذار عند شرح هذا الحديث

٤٠ - باب ترجمة الحكام ، وهل يجوز ترجمان واحد ؟

٧١٩٥ - وقال خارجة بن زيد بن ثابت « عن زيد بن ثابت أن النبى ﷺ أمره أن يتعلم كتاب

اليهود ، حتى كتبتُ للنبيِّ ﷺ كتبَهُ ، وأقرأتُهُ كتبهم إذا كتبوا اليه » . وقال عمرُ - وعنده عليٌّ وعبدُ الرحمن وعثمانُ - « ماذا تقولُ هذه ؟ قال عبدُ الرحمن بن حاطِب : فقلت تخبرُكَ بصاحبها الذى صنعَ بها » . وقال أبو جَمرةَ . « كنتُ أترجمُ بين ابنِ عباسٍ وبينَ النـــاس » . وقال بعضُ الناس . لابدَّ للحاكم من مترجمين

٧١٩٦ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيبٌ عن الزهريِّ أخبرنى عُبيد الله بن عبدِ الله أنَّ عبدَ الله بن عباس أخبرَه « أن أبا سُفيانَ بن حرب أخبرَه أن هِرَقلَ أرسلَ إليه فى ركبٍ من قُرَيش ، ثم قال لترجمانه : قل لهم إنى سائلٌ هذا ، فان كذَبنى فكذِّبوه - فذكرَ الحديثَ - فقال للترجُمانِ قل له : إن كان ماتقول حقاً فسيملِكُ موضعَ قدَمىَّ هاتين »

قوله (باب ترجمة الحكام) فى رواية الكشميهنى « الحاكم » بالافراد . **قوله** (وهل يجوز ترجمان واحد) يشير الى الاختلاف فى ذلك فالاكتفاء بالواحد قول الحنفية ورواية عن أحمد واختارها البخارى وابن المنذر وطائفة ، وقال الشافعى وهى الرواية الراجحة عند الحنابلة « اذا لم يعرف الحاكم لسان الخصم ، لم يقبل فيه الا عدلين » لأنه نقل ماخفى على الحاكم اليه فيما يتعلق بالحكومة فيشترط فيه العدل كالشهادة ، ولأنه أخبر الحاكم بما لم يفهمه فكان كنقل الاقرار اليه من غير مجلسه . **قوله** (وقال خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد بن ثابت) هو أبوه . **قوله** (ان النبى ﷺ أمره أن يتعلم) . « كتاب اليهود » فى رواية التكشميهنى « اليهودية » بزيادة النسبة والمراد بالكتاب « الخط » . **قوله** (حتى كتبت للنبى ﷺ كتبه) يعنى اليهم (وأقرأته كتبهم) أى التى يكتبونها اليه ، وهذا التعليق من الأحاديث التى لم يخرجها البخارى الا معلقة وقد وصله مطولا فى « كتاب التاريخ » عن اسماعيل بن أبى أويس ، حدثنى عبد الرحمن بن أبى الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد قال « أتى بى النبى ﷺ مقدمة المدينة فأعجب بى ، فقيل له : هذا غلام من بنى النجار قد قرأ فيما أنزل الله عليك بضع عشرة سورة فاستقرأنى فقرأت « ق » فقال لى : تعلم كتاب يهود ، فانى ما آمن يهود على كتابى فتعلمته فى نصف شهر ، حتى كتبت له الى يهود وأقرأ له إذا كتبوا اليه » ووقع لنا بعلو فى فوائد الفاكهى عن ابن أبى ميسرة حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه فذكره وفيه « فما مر بى سوى خمس عشرة ليلة حتى تعلمته » وأخرجه أبو داود والترمذى من رواية عبد الرحمن بن أبى الزناد قال الترمذى : حسن صحيح ؛ وقد رواه الأعمش عن ثابت بن عبيد عن زيد بن ثابت « أن النبى ﷺ أمره أن يتعلم السريانية » . قلت : وهذه الطريق وقعت لى بعلو فى فوائد هلال الحفار قال : حدثنا الحسين بن عياش ، حدثنا يحيى بن أيوب بن السرى ، حدثنا جرير عن الأعمش فذكره وزاد « فتعلمتها فى سبعة عشر يوما » وأخرجه أحمد واسحق فى « مسنديهما » وأبو بكر بن أبى داود فى « كتاب المصاحف » من طريق الأعمش وأخرجه أبو يعل من طريقه وعنده « انى أكتب الى قوم فاخاف أن يزيدوا علىّ وينقصوا فتعلم السريانية » فذكره وله طريق أخرى أخرجها ابن سعد ، وفى كل ذلك رد على من زعم أن عبد

الرحمن بن أبي الزناد تفرد به ، نعم لم يروه عن أبيه عن خارجة إلا عبد الرحمن فهو تفرد نسبي ، وقصة ثابت يمكن أن تتحد مع قصة خارجة « بأن من لازم تعلم كتابة اليهودية تعلم لسانهم ولسانهم السريانية . لكن المعروف أن لسانهم العبرانية فيحتمل أن زيدا تعلم اللسانين لاحتياجه الى ذلك » وقد اعترض بعضهم على ابن الصلاح ومن تبعه فى أن الذى يجزم به البخارى يكون على شرط الصحيح ، وقد جزم بهذا مع أن عبد الرحمن بن أبي الزناد قد قال فيه ابن معين « ليس ممن يحتج به أصحاب الحديث ، ليس بشيء » وفى رواية عنه « ضعيف » وعنه « هو دون الدراوردى » وقال يعقوب بن شبة « صدوق وفى حديثه ضعف » سمعت على بن المدينى يقول « حديثه بالمدينة مقارب وبالعراق مضطرب » وقال صالح بن أحمد عن أبيه « مضطرب الحديث » وقال عمرو بن على نحو قول على ، وقالا « كان عبد الرحمن بن مهدى يحط على حديثه » وقال أبو حاتم والنسائى « لايحتج بحديثه » ووثقه جماعة غيرهم كالعجلى والترمذى فيكون غاية أمره انه « مختلف فيه » فلا يتجه الحكم بصحة ماينفرد به بل غايته أن يكون حسنا ، وكنت سألت شيخى الإمامين العراقى والبلقينى عن هذا الموضع فكتب لى كل منهما بأنهما « لايعرفان له متابعا » وعولا جميعا على أنه عند البخارى « ثقة » فاعتمده وزاد شيخنا العراقى أن صحة مايجزم به البخارى لايتوقف ان يكون على شرطه وهو تنقيب جيد ، ثم ظفرت بعد ذلك بالمتابع الذى ذكرته فانتفى الاعتراض من أصله ولله الحمد . **قوله** (وقال عمر) أى ابن الخطاب (وعنده على) أى ابن أبي طالب (وعبد الرحمن) أى ابن عوف (وعثمان) أى ابن عفان (ماذا تقول هذه) أى المرأة التى وجدت حبلى (قال عبد الرحمن بن حاطب فقلت : تخبرك بصاحبها الذى صنع بها) وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طرق عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه نحوه . **قوله** (وقال أبو جمرة كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس) هذا طرف من حديث أخرجه المؤلف فى « العلم » من رواية شعبة عن أبي جمرة فذكره وبعده فقال « ان وفد عبد القيس أتوا النبي ﷺ » فذكر الحديث فى قصتهم وهو عند النسائى بزيادة بعد قوله « وبين الناس فأتته امرأة فسألته عن نبيذ الجر فنهى عنه وقال ان وفد عبد القيس » الحديث . **قوله** (وقال بعض الناس لابد للحاكم من مترجمين) نقل صاحب المطالع أنها رويت بصيغة الجمع وبصيغة التثنية ، ووجه الأول : بأن الألسنة قد تكثر فيحتاج الى تكثير المترجمين . قلت : والثانى هو المعتمد ، والمراد « ببعض الناس » محمد بن الحسن فانه الذى « اشترط أن لابد فى الترجمة من اثنين ونزلها منزلة الشهادة وخالف أصحابه الكوفيين » ووافقه الشافعى فتعلق بذلك مغلطاى فقال : فيه رد لقول من قال : ان البخارى اذا قال . قال بعض الناس يريد الحنفية وتعقبه الكرمانى فقال : يحمل على الأغلب أو أراد هنا بعض الحنفية لأن محمدا قائل بذلك ولا يمنع ذلك أن يوافقه الشافعى كما لايمنع أن يوافق الحنفية فى غير هذه المسألة بعض الأئمة ، ثم ذكر طرفا من حديث أبي سفيان فى قصة هرقل ، وقد أخرجه فى بدء الوحى بهذا السند مطولا والغرض منه . قوله « ثم قال لترجمانه قل له » الخ . قال ابن بطال : لم يدخل البخارى حديث هرقل حجة على جواز الترجمان المشترك ، لأن ترجمان هرقل كان على دين قومه ، وانما أدخله ليدل على أن الترجمان كان يجرى عند الأمم مجرى الخبر لا مجرى الشهادة . وقال ابن المنير : وجه الدليل من قصة هرقل مع أن فعله لا يحتج به أن مثل هذا صواب من رأيه لأن كثيرا مما أورده فى هذه القصة صواب موافق للحق ، فوضع الدليل تصويب حملة الشريعة لهذا وأمثاله من رأيه وحسن تفطنه ومناسبة استدلاله وان كان غلبت عليه الشقاوة ، انتهى . وتكملة هذا أن يقال :

« يؤخذ من صحة استدلاله فيما يتعلق بالنبوة والرسالة أنه كان مطلعا على شرائع الأنبياء » فتحمل تصرفاته على وفق الشريعة التي كان متمسكا بها ، كما سأذكره من عند الكرماني ، والذي يظهر لي أن مستند البخاري تقرير ابن عباس وهو من الأئمة الذين يقتدى بهم على ذلك ؛ ومن ثم احتج باكتفائه بترجمة أبي جمرة له ، فالأثران راجعان لابن عباس أحدهما من تصرفه والآخر من تقريره ، واذا انضم الى ذلك فعل عمر ومن معه من الصحابة ولم ينقل عن غيرهم خلافه قويت الحجة ؛ ولما نقل الكرماني كلام ابن بطال تعقبه بأن قال « أقول وجه الاحتجاج انه كان يعني هرقل نصرانيا ، وشرع من قبلنا حجة لنا مالم ينسخ » قال وعلى قول من قال : انه أسلم ، فالامر ظاهر . قلت : بل هو أشد إشكالا لأنه لاحجة في فعله عند أحد إذ ليس صحابيا ولو ثبت أنه أسلم فالمعتمد ما تقدم ، والله أعلم . قال ابن بطال : « أجاز الاكثر ترجمة واحد » وقال محمد بن الحسن « لابد من رجلين أو رجل وامرأتين » وقال الشافعي « هو كالبينة » وعن مالك روايتان قال : وحجة الأول ترجمة زيد بن ثابت وحده للنبي ﷺ وأبي جمرة لابن عباس وأن الترجمان لايحتاج الى أن يقول أشهد بل يكفيه مجرد الاخبار وهو تفسير مايسمعه من الذي يترجم عنه ونقل الكرابيسي عن مالك والشافعي « الاكتفاء بترجمان واحد » وعن أبي حنيفة « الاكتفاء بواحد » وعن أبي يوسف « اثنين » وعن زفر « لايجوز أقل من اثنين » وقال الكرماني الحق أن البخاري لم يحرر هذه المسألة إذ لا نزاع لأحد « انه يكفي ترجمان واحد عند الاخبار وأنه لابد من اثنين عند الشهادة » فيرجع الخلاف الى انها اخبار أو شهادة . فلو سلم الشافعي أنها اخبار لم يشترط العدد ؛ ولو سلم الحنفي انها شهادة لقال بالعدد ، والصور المذكورة في الباب كلها اخبارات ، أما المكتوبات فظاهر ، وأما قصة المرأة وقول أبي جمرة فأظهر فلا محل لأن يقال على سبيل الاعتراض . وقال بعض الناس : بل الاعتراض عليه أوجه فانه نصب الادلة في غير ما ترجم عليه وهو ترجمة الحاكم إذ لا حكم فيما استدل به ، انتهى . وهو أولى بأن يقال في حقه أنه ماحرر فان أصل ما احتج به « اكتفاء النبي ﷺ بترجمة زيد بن ثابت واكتفائه به وحده » واذا اعتمد عليه في قراءة الكتب التي ترد ، وفي كتابة مايرسله الى من يكاتبه ، التحق به اعتماده عليه فيما يترجم له عمن حضر من أهل ذلك اللسان ، فاذا اكتفى بقوله في ذلك وأكثر تلك الأمور يشتمل على تلك الأحكام وقد يقع فيما طريقه منها الاخبار مايترتب عليه الحكم فكيف لاتتجه الحجة به للبخاري وكيف يقال أنه ماحرر المسألة وقد ترجم المحب الطبري في الاحكام « ذكر اتخاذ مترجم والاكتفاء بواحد » وأورد فيه حديث زيد بن ثابت وما علقه البخاري عن عمر وعن ابن عباس ثم قال : احتج بظاهر هذه الأحاديث من ذهب الى جواز الاقتصار على مترجم واحد ولم يتعقبه . وأما قصة المرأة مع عمر ، فظاهر السياق « أنها كانت فيما يتعلق بالحكم » لأنه درأ الحد عن المرأة لجهلها بتحريم الزنا بعد أن ادعى عليها وكاد يقيم عليها الحد « واكتفى في ذلك باخبار واحد يترجم له عن لسانها » وأما قصة أبي جمرة مع ابن عباس وقصة هرقل فانهما وان كانا في مقام الاخبار المحض فلعله انما ذكرهما استظهارا وتأكيدا ، وأما دعواه أن الشافعي لو سلم أنها اخبار لما اشترط العدد الخ فصحيح ، ولكن ليس فيه مايمنع من نصب الخلاف مع من يشترط العدد ، وأقل مافيه « انه اطلاق في موضع التقييد » فيحتاج الى التنبيه عليه والى ذلك يشير البخاري « بتقييده بالحاكم فيؤخذ منه أن غير الحاكم يكتفى بالواحد لأنه اخبار محض وليس النزاع فيه وإنما النزاع فيما يقع عند الحاكم فان غالبه يؤول الى الحكم ولا سيما عند من يقول « ان تصرف الحاكم بمجرده حكم » وقد قال ابن المنذر « القياس يقتضي اشتراط العدد

فى الاحكام ، لأن كل شيء غاب عن الحاكم لايقبل فيه الا البينة الكاملة ، والواحد ليس بينة كاملة حتى يضم اليه كمال النصاب ، غير أن الحديث اذا صح سقط النظر وفى الاكتفاء بزيد بن ثابت وحده حجة ظاهرة لايجوز خلافها انتهى . ويمكن أن يجاب أن ليس غير النبى ﷺ من الحكام فى ذلك مثله لإمكان اطلاعه على ما غاب عنه بالوحى بخلاف غيره بل لابد له من أكثر من واحد ، فمهما كان طريقه الاخبار يكتفى فيه بالواحد ، ومهما كان طريقه الشهادة لابد فيه من استيفاء النصاب ، وقد نقل الكرابيسى ، أن الخلفاء الراشدين والملوك بعدهم لم يكن لهم إلا ترجمان واحد ، وقد نقل ابن التين من رواية ابن عبد الحكم ، لايترجم إلا حر عدل ، واذا أقر المترجم بشيء فأحب الى أن يسمع ذلك منه شاهدان ويرفعان ذلك الى الحاكم

٤١ - باب محاسبة الإمام عماله

٧١٩٧ - حدثنا محمد أخبرنا عبدة حدثنا هشام بن عروة عن أبيه « عن أبى حميد الساعدى أن النبى ﷺ استعمل ابن اللتبية على صدقات بنى سليم ، فلما جاء إلى رسول الله ﷺ وحاسبه قال . هذا الذي لكم ، وهذه هدية أهديت لى ، فقال رسول الله ﷺ ، فهلا جلست فى بيت أبيك وبيت أمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقا ؟ ثم قام رسول الله ﷺ فخطب الناس وحمد الله وأثنى عليه ثم قال . أما بعد فإنى أستعمل رجالا منكم على أمور مما ولانى الله ، فيأتى أحدكم فيقول . هذا لكم وهذه هدية أهديت لى ، فهلا جلس فى بيت أبيه وبيت أمه حتى تأتيه هديته إن كان صادقا ؟ فوالله لا يأخذ أحدكم منها شيئا - قال هشام : بغير حقه - إلا جاء الله يحمله يوم القيامة . ألا فلأعرفن ما جاء الله رجل ببعير له رغاء ، أو ببقرة لها خوار ، او شاة تيعر - ثم رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه - ألا هل بلغت ؟ »

قوله (باب محاسبة الإمام عماله) ذكر فيه حديث أبى حميد فى قصة ابن اللتبية ، وقد مضى شرحه مستوفى فى « باب هدايا العمال » وقوله حدثنا محمد حدثنا عبدة « محمد » هو ابن سلام ، « وعبدة » هو ابن سليمان ، وقوله « فهلا » فى رواية غير الكشميهنى فى الموضعين « ألا » بفتح الهمزة وهما بمعنى ؛ والمقصود هنا قوله « فلما جاء الى النبى ﷺ وحاسبه » أى على ماقبض وصرف

٤٢ - باب بطانة الإمام وأهل مشورته . البطانة : الاخلاء

٧١٩٨ - حدثنا أصبغ أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب عن أبى سلمة « عن أبى سعيد الخدرى عن النبى ﷺ قال : مابعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان : بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه ، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه ، فالمعصوم من عصم الله تعالى » . وقال سليمان عن يحيى : أخبرنى ابن شهاب بهذا . وعن ابن أبى عتيق وموسى عن ابن شهاب مثله . وقال

شعيب عن الزهرىّ حدّثنى أبو سلمة عن أبى سعيد . . قوله . وقال الأوزاعىّ ومعاوية بن سلام : حدّثنى الزهرىّ حدّثنى أبو سلمة عن أبى هريرة عن النبىّ ﷺ . وقال ابنُ أبى حسين وسعيدُ بن زيادٍ عن أبى سلمة عن أبى سعيدٍ » . قوله . وقال عُبيدُ الله بن أبى جعفرٍ حدّثنى صَفوانُ عن أبى سلمة عن أبى أيوب قال : سمعتُ النبىّ ﷺ »

قوله (باب بطانة الامام وأهل مشورته) بضم المعجمة وسكون الواو وفتح الراء من يستشيره فى أموره . **قوله** (البطانة الدخلاء) هو قول أبى عبيدة قال فى قوله تعالى ﴿ لاتتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالا ﴾ البطانة : الدخلاء ، والخبال : الشر انتهى . والدخلاء بضم ثم فتح جمع دخيل : وهو الذى يدخل على الرئيس فى مكان خلوته ويفضى اليه بسره ويصدقه فيما يخبره به مما يخفى عليه من أمر رعيته ويعمل بمقتضاه ، وعطف أهل مشورته على البطانة من عطف الخاص على العام ، وقد ذكرت حكم المشورة فى « باب متى يستوجب الرجل القضاء » وأخرج أبو داود فى المراسيل من رواية عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى حسين « أن رجلا قال يارسول الله ما الحزم ؟ قال : ان تشاور ذا لب ثم تطيعه » ومن رواية خالد بن معدان مثله غير أنه قال « ذا رأى » قال الكرمانى فسر البخارى « البطانة : بالدخلاء » فجعله جمعا انتهى ولا محذور فى ذلك . **قوله** (مابعث الله من نبى ولا استخلف من خليفة) فى رواية صفوان بن سليم « مابعث الله من نبى ولا بعده من خليفة » والرواية التى فى الباب تفسر المراد بهذا ، وأن المراد ببعث الخليفة استخلافه ، ووقع فى رواية الأوزاعى ومعاوية بن سلام « مامن وال » وهى أعم . **قوله** (بطانة تأمره بالمعروف) فى رواية سليمان « بالخير » وفى رواية معاوية بن سلام « بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر » وهى تفسر المراد بالخير ، **قوله** (وتحضه عليه) بالحاء المهملة وضاد معجمة ثقيلة أى « ترغبه فيه » وتؤكده عليه . **قوله** (وبطانة تأمره بالشر) فى رواية الأوزاعى « وبطانة لا تألوه خبالا » وقد استشكل هذا التقسيم بالنسبة للنبى ﷺ لأنه وان جاز عقلا ، أن يكون فيمن يداخله من يكون من أهل الشر لكنه لايتصور منه أن يصغى اليه ، ولا يعمل بقوله لوجود العصمة ، وأجيب بأن فى بقية الحديث الاشارة إلى سلامة النبى ﷺ من ذلك بقوله « فالمعصوم من عصم الله تعالى » فلا يلزم من وجود من يشير على النبى ﷺ بالشر أن يقبل منه ، وقيل « المراد بالبطانتين فى حق النبى الملك والشيطان » واليه الاشارة بقوله ﷺ « ولكن الله أعاننى عليه فأسلم » وقوله « لا تألوه خبالا » أى لا تقصر فى افساد أمره لعمل مصلحتهم ، وهو اقتباس من قوله تعالى ﴿ لا يألونكم خبالا ونقل ابن التين عن أشهب أنه « ينبغى للحاكم أن يتخذ من يستكشف له أحوال الناس فى السر ، وليكن ثقة مأمونا فطنا عاقلا » لأن المصيبة انما تدخل على الحاكم المأمون من قبوله قول من لايوثق به اذا كان هو حسن الظن به فيجب عليه أن يتثبت فى مثل ذلك . **قوله** (فالمعصوم من عصم الله) فى رواية بعضهم « من عصمه الله » بزيادة الضمير وهو مقدر فى الرواية الأخرى ، ووقع فى رواية الأوزاعى ومعاوية بن سلام « ومن وقى شرها فقد وقى » وهو من الذى غلب عليه منهما ؛ وفى رواية صفوان بن سليم « فمن وقى بطانة السوء فقد وقى » وهو بمعنى الاول ، والمراد به اثبات الأمور كلها لله تعالى : فهو الذى يعصم من شاء منهم « فالمعصوم من عصمة الله لامن عصمته نفسه » إذلا يوجد من تعصمه نفسه حقيقة إلا ان كان الله عصمه ، وفيه اشارة الى أن ثم قسما ثالثا وهو : أن

من يلي أمور الناس قد يقبل من بطانة الخير دون بطانة الشر دائما ، وهذا اللائق بالنبي ، ومن ثم عبر في آخر الحديث بلفظة « العصمة » وقد يقبل من بطانة الشر دون بطانة الخير ، وهذا قد يوجد ولا سيما ممن يكون كافرا ، وقد يقبل من هؤلاء تارة ومن هؤلاء تارة ، فان كان على حد سواء فلم يتعرض له في الحديث لوضوح الحال فيه وان كان الأغلب عليه القبول من أحدهما فهو ملحق به إن خيرا فخير وان شرا فشر ، وفي معنى حديث الباب حديث عائشة مرفوعا « من ولي منكم عملا فأراد الله به خيرا جعل له وزيرا صالحا إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه » قال ابن التين « يحتمل أن يكون المراد بالبطانتين الوزيرين ويحتمل أن يكون الملك والشيطان » وقال الكرماني « يحتمل أن يكون المراد بالبطانتين النفس الأمارة بالسوء والنفس اللوامة المحرضة على الخير » اذ لكل منهما قوة ملكية وقوة حيوانية انتهى . والحمل على الجميع أولى الا أنه جائز أن لا يكون لبعضهم إلا البعض ، وقال المحب الطبري « البطانة : الأولياء والأصفياء » وهو مصدر وضع موضع الاسم يصدق على الواحد والاثنين والجمع مذكرا ومؤنثا ، **قوله** (وقال سليمان) هو ابن بلال (عن يحيى) هو ابن سعيد الأنصاري (أخبرني ابن شهاب بهذا) وصله الاسماعيلي من طريق أيوب بن سليمان بن بلال عن أبي بكر ابن أبي أويس عن سليمان بن بلال قال : قال يحيى بن سعيد أخبرني ابن شهاب قال : فذكر مثله . **قوله** (وعن ابن أبي عتيق وموسى عن ابن شهاب مثله) هو معطوف على يحيى بن سعيد وابن أبي عتيق هو محمد بن عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، وموسى هو ابن عقبة ، قال : الكرماني : روى سليمان عن الثلاثة ، لكن الفرق بينهما أن المروي في الطريق الاول هو المذكور بعينه ، وفي الثاني هو مثله . قلت : ولا يظهر بين هذين فرق ، والذي يظهر ان سر الإفراد أن سليمان ساق لفظ يحيى ثم عطف عليه رواية الآخرين وأحال بلفظهما عليه فأورده البخاري على وفقه ، وقد وصله البيهقي من طريق أبي بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة به ، وأخرجه الاسماعيلي من طريق محمد بن الحسن المخزومي عن سليمان بن بلال عنهما به ، ومحمد بن الحسن المخزومي ضعيف جدا كذبه مالك ، وهو أحد المواضع التي يستدل بها على أن المستخرج لايطرد كون رجاله من رجال الصحيح . **قوله** (وقال شعيب) هو ابن أبي حمزة ، عن الزهري الخ وقوله « قوله » يعني انه لم يرفعه ، بل جعله من كلام أبي سعيد ، وهو بالنصب على نزع الخافض أي « من قوله » ورواية شعيب هذه الموقوفة وصلها الذهلي في جمعه حديث الزهري وقال الاسماعيلي : لم تقع بيدي . قلت : وقد رويناها في فوائد علي بن محمد الجكاني : بكسر الجيم وتشديد الكاف ثم نون ، عن أبي اليمان مرفوعة . **قوله** (وقال الاوزاعي ومعاوية بن سلام حدثني الزهري حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة) يريد أنهما خالفا من تقدم فجعلاه « عن أبي هريرة بدل أبي سعيد » وخالفا شعيبا أيضاً في وقفه فرفعاه ، فأما رواية الاوزاعي فوصلها أحمد وابن حبان والحاكم والاسماعيلي من رواية الوليد بن مسلم عنه ، وأخرجه الاسماعيلي أيضا من رواية عبد الحميد بن حبيب عن الاوزاعي ، فقال عن الزهري ويحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة . قلت : فعلى هذا فلعل الوليد حمل رواية الزهري على رواية يحيى ، فكأنه عند يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة وعند الزهري عن يحيى عن أبي سعيد فلعل الاوزاعي حدث به مجموعا فظن الراوي « عنه » أنه « عنده » عن كل منهما بالطريقين فلما أفرد أحد الطريقين انقلبت عليه ، لكن رواية معمر التي بعدها قد تدفع هذا الاحتمال ، ويقرب أنه عند الزهري عن أبي سلمة عنهما جميعا ، وقد قيل عن الاوزاعي عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بدل أبي سلمة أخرجه اسحق في مسنده من طريق الفضل بن يونس

عن الاوزاعى ، والفضل صدوق ، وقال ابن حبان : لما ذكره فى « الثقات » ربما أخطأ فكان هذا من ذاك ، وأما رواية معاوية بن سلام ، وهو بتشديد اللام فوصلها النسائى والاسماعيلى من رواية معمر - بالتشديد أيضاً - ابن يعمر بفتح أوله وسكون المهملة ، حدثنا معاوية بن سلام حدثنا الزهرى حدثنى أبو سلمة أن أبا هريرة قال فذكره . **قوله** (وقال ابن أبى حسين وسعيد بن زياد عن أبى سلمة عن أبى سعيد قوله) أى وقفاه أيضاً ، وابن أبى حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى حسين النوفلى المكى ، وسعيد بن زياد هو الأنصارى المدنى من صغار التابعين ، روى عن جابر وحديثه عنه عند أبى داود والنسائى ، وما له راو إلا سعيد بن أبى هلال ، وقد قال فيه أبو حاتم الرازى مجهول ، وما له فى البخارى ذكر إلا فى هذا الموضع ، **قوله** (وقال عبيد الله بن أبى جعفر : حدثنى صفوان عن أبى سلمة عن أبى أيوب) أما عبيد الله فهو المصرى ، واسم أبى جعفر يسار بتحتانية ومهملة خفيفة ، وعبيد الله تابعى صغير ، وقد وصل هذه الطريق النسائى والاسماعيلى من طريق الليث عن عبيد الله بن أبى جعفر ؛ حدثنا صفوان ابن سليم هو المدنى عن أبى سلمة عن أبى أيوب الأنصارى فذكره ، قال الكرمانى : محصل ما ذكره البخارى أن الحديث مرفوع من رواية ثلاثة أنفس من الصحابة انتهى ، وهذا الذى ذكره انما هو بحسب صورة الواقعة ، وأما على طريقة المحدثين فهو حديث واحد ، واختلف على التابعى فى صحابيه فاما صفوان فجزم بأنه عن أبى أيوب ، وأما الزهرى فاختلف عليه هل هو أبو سعيد أو أبو هريرة ، وأما الاختلاف فى وقفه ورفعه فلا تأثير له لأن مثله لايقال من قبل الاجتهاد ، فالرواية الموقوفة لفظا مرفوعة حكما ، ويرجح كونه عن أبى سعيد موافقة ابن أبى حسين وسعيد بن زياد لمن قال عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى سعيد . واذا لم يبق إلا الزهرى وصفوان فالزهرى أحفظ من صفوان بدرجات ، فمن ثم يظهر قوة نظر البخارى فى إشارته الى ترجيح طريق أبى سعيد فلذلك ساقها موصولة وأورد البقية بصيغ التعليق اشارة الى أن الخلاف المذكور لايقدح فى صحة الحديث ، إما على الطريقة التى بينتها من الترجيح ، وإما على تجويز أن يكون الحديث عند أبى سلمة على الأوجه الثلاثة ، ومع ذلك فطريق أبى سعيد أرجح والله أعلم ، ووجدت فى « الأدب المفرد » للبخارى مايترجح به رواية أبى سلمة عن أبى هريرة ، فانه أخرجه من طريق عبد الملك بن عمير عن أبى سلمة كذلك فى آخر حديث طويل

٤٣ - باب كيفَ يُبايعُ الامامُ الناس

٧١٩٩ - حدثنا إسماعيلُ حدثنى مالكٌ عن يحيى بن سعيدٍ قال أخبرنى عُبادةُ بن الوليد أخبرنى أبى « عن عُبادةَ بن الصامت قال : بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السمع والطاعة فى المنشَطِ والمكرَه »

٧٢٠٠ - « وأن لانُنازِعَ الأمرَ أهـــله ، وأن نقومَ - أو نقول - بالحقِّ حيثما كنّا ولا نخافُ فى الله لومةَ لائم »

٧٢٠١ - حدثنا عمرُو بن علىٍّ حدثنا خالدُ بن الحارث حدثنا حميدٌ « عن أنس رضىَ الله عنه قال : خرجَ النبى ﷺ فى غَداة باردة ، والمهاجرون والأنصار يَحفِرونَ الخندقَ فقال : اللهمَّ إنَّ الخيرَ خيرُ الآخرة ، فاغفرْ للأنصارِ والمهاجرة . فأجابوا :

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهادِ ما بقينا أبداً

٧٢٠٢ — **حدثنا** عبدُ الله بن يوسفَ أخبرَنا مالكٌ عن عبدِ الله بن دِينار « عن عبدِ الله بن عمرَ رضيَ الله عنهما قال : كنّا إذا بايَعنا رسولَ الله ﷺ على السمع والطاعة يقول لنا : فيما استطعتم »

٧٢٠٣ — **حدثنا** مسدّدٌ حدّثنا يحيى عن سفيانَ حدّثنا عبدُ الله بن دينارٍ قال شهدتُ ابن عمرَ حيثُ اجتمعَ الناسُ على عبدِ الملك قال كتب : إنى أقرُّ بالسمع والطاعةِ لعبدِ الله عبد الملك أمير المؤمنين على سنّةِ الله وسنّةِ رسولهِ ما استطعتُ ، وإنّ بَنيَّ قد أقرّوا بمثل ذلك »

[الحديث ٧٢٠٣ ـ طرفاه فى : ٧٢٠٥ ، ٧٢٧٢]

٧٢٠٤ — **حدثنا** يعقوبُ بن ابراهيمَ حدثنا هُشَيمٌ أخبرَنا سَيّارٌ عن الشعبيّ « عن جرير بن عبدِ الله قال : بايعتُ النبيَّ ﷺ على السمع والطاعة ، فلقّنَنى : فيما استطعتُ ، والنُّصح لكل مسلم »

٧٢٠٥ — **حدثنا** عمرو بن عليّ حدّثنا يحيى عن سفيانَ قال حدّثنى عبدُ الله بن دِينار قال « لما بايَعَ الناسُ عبدَ الملك كتب إليه عبدَ الله بن عمر : إلى عبدِ الله عبدِ الملك أمير المؤمنين ، إنى أقرُّ بالسمع والطاعة لعبدِ الله عبد الملك أمير المؤمنين على سنّةِ الله وسنّةِ رسولهِ فيما استطعتُ ، وإنّ بنيَّ قد أقرّوا بذلك »

٧٢٠٦ — **حدثنا** عبدُ الله بن مَسلمةَ حدّثنا حاتمٌ عن يزيدَ بنَ أبي عُبَيد قال « قلتُ لسلمةَ : على أى شىء بايعتمُ النبيَّ ﷺ يوم الحديبية ؟ قال : على الموت »

٧٢٠٧ — **حدثنا** عبدُ الله بن محمـــد بن أسماء حدّثنا جُوَيرية عن مالك عن الزُّهرى أن حُميدَ بن عبد الرحمن أخبرَه « أن المِسْورَ بن مَخرمةَ أخبرَهُ : أنّ الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا ، فقال لهم عبدُ الرحمن : لستُ بالذى أنافسُكم على هذا الأمر ، ولكنكم إن شئتم اخترتُ لكم منكم ، فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن ، فلما ولوا عبدَ الرحمنَ أمرَهم فمالَ الناسُ على عبدِ الرحمن ، حتى ما أرى أحداً منَ الناس يَتبعُ أولئكَ الرَّهط ولا يطأ عَقبه ، ومالَ الناسُ على عبدِ الرحمن يُشاورونَه تلك الليالىَ ، حتى إذا كانتِ الليلة التى أصبحنا منها فبايعنا عثمانَ ـ قال المِسْور ـ طرقنى عبدُ الرحمن بعدَ هَجْع من الليل ، فضرَب الباب حتى استيقظت فقال : أراك نائماً ، فوالله ما اكتحلتُ هذه الثلاثَ بكثير نوم . انطلقْ فادعُ الزبيرَ وسعداً ، فدعوتهما له ، فشاورَهما ، ثم دعانى فقال : أدع لى عليّاً ، فدعوته ، فناجاهُ حتى ابهارَّ الليلُ . ثم قام عليٌّ من عنده وهو على طمع ، وقد كان عبد الرحمن يَخشى من علىٍّ شيئا . ثم قال . ادعُ لى عثمانَ ، فدعوتهُ ، فناجاه حتى فرق بينهما

المؤذن بالصبح . فلما صلى للناس الصبحَ واجتمع أولئك الرهط عند المنبر ، فأرسل الى من كان حاضراً من المهاجرين والأنصار ، وأرسلَ الى أمراء الأجناد - وكانوا وافَوا تلك الحجةَ مع عمر - فلما اجتمعوا تَشهَّدَ عبد الرحمن ثم قال : أما بعدُ ياعليُّ إني قد نظرتُ في أمرِ الناس فلم أرَهم يَعدِلونَ بعثمان ، فلا تجعلنَّ على نفسكَ سَبيلا . فقال أبايعك على سُنَّةِ اللهِ وسنَّةِ رسولهِ والخليفتين من بعده : فبايعَهُ عبد الرحمن وبايعَهُ الناس : المهاجرون والأنصارُ وأُمراء الأجنادِ والمسلمون »

قوله (باب كيف يبايع الإمام الناس) المراد بالكيفية : الصيغ القولية لا الفعلية ، بدليل ما ذكره فيه من الأحاديث الستة « وهي البيعة على السمع والطاعة وعلى الهجرة وعلى الجهاد وعلى الصبر وعلى عدم الفرار ولو وقع الموت وعلى بيعة النساء وعلى الاسلام » وكل ذلك وقع عند البيعة بينهم فيه بالقول . الحديث الأول : حديث عبادة بن الصامت « بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة » الحديث وقد تقدم شرحه في أوائل « كتاب الفتن » مستوفى . الحديث الثاني : حديث أنس والمراد منه قوله « نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد مابقينا أبدا » . وقد تقدم بأتم مما هنا مشروحا في « غزوة الخندق » من « كتاب المغازي » . الحديث الثالث : حديث ابن عمر في البيعة على السمع والطاعة وفيه يقول لنا « فيما استطعتم » ووقع في رواية المستملي والسرخسي « فيما استطعت » بالإفراد ، والأول هو الذي في الموطأ وهو يقيد ما أطلق في الحديثين قبله وكذلك حديث جرير وهو الرابع ، وسيار في السند بفتح المهملة وتشديد التحتانية هو ابن وردان ، وأما حديث ابن عمر فذكر له طريقا قبل حديث جرير وآخر بعده وفيهما معا « أقر بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله ما استطعت » وهو منتزع من حديثه الأول ، فالثلاثة في حكم حديث واحد ، وقوله في رواية مسدد عن يحيى هو القطان ، أن ابن عمر قال « اني أقر » الخ بين في رواية عمرو بن علي أنه كتب بذلك الى عبد الملك ومن ثم قال في آخره « وان بنيَّ قد أقروا بمثل ذلك » فهو اخبار من ابن عمر عن بنيه بأنه سبق منهم الاقرار المذكور بحضرته ، كتب به ابن عمر الى عبد الملك وقوله « قد أقروا بمثل ذلك » زاد الاسماعيلي من طريق بندار عن يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن سفيان في آخره « والسلام » وقوله في الرواية الثانية كتب اليه عبد الله بن عمر الى عبد الله عبد الملك أمير المؤمنين « اني أقر بالسمع والطاعة » الخ ، ووقع في رواية الاسماعيلي من وجه آخر عن سفيان بلفظ « رأيت ابن عمر يكتب ، وكان إذا كتب يكتب : بسم الله الرحمن الرحيم . أما بعد ، فاني أقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك » وقال في آخره أيضا « والسلام » قال الكرماني : قال أولا « اليه » وثانيا « الى عبد الملك » ثم بالعكس وليس تكراراً ، والثاني هو المكتوب لا المكتوب اليه أي كتب . هذا وهو الى عبد الملك ، وتقديره « من ابن عمر الى عبد الملك » وقوله « حيث اجتمع الناس على عبد الملك » يريد ابن مروان بن الحكم ، والمراد بالاجتماع اجتماع الكلمة وكانت قبل ذلك مفرقة ، وكان في الأرض قبل ذلك اثنان كل منهما يدعى له بالخلافة ، وهما عبد الملك بن مروان وعبد الله بن الزبير ، فاما ابن الزبير فكان أقام بمكة وعاذ بالبيت بعد موت معاوية ، وامتنع من المبايعة ليزيد بن معاوية ، فجهز اليه يزيد الجيوش مرة بعد أخرى فمات يزيد وجيوشه محاصرون ابن الزبير ، ولم يكن ابن الزبير ادعى الخلافة حتى

مات يزيد فى ربيع الأول سنة أربع وستين ، فبايعه الناس بالخلافة بالحجاز ، وبايع أهل الآفاق لمعاوية بن يزيد ابن معاوية فلم يعش إلا نحو أربعين يوما ومات ، فبايع معظم الآفاق لعبد الله بن الزبير وانتظم له ملك الحجاز واليمن ومصر والعراق والمشرق كله وجميع بلاد الشام حتى دمشق ، ولم يتخلف عن بيعته إلا جميع بنى أمية ومن يهوى هواهم وكانوا بفلسطين ، فاجتمعوا على مروان بن الحكم فبايعوه بالخلافة ، وخرج بمن أطاعه الى جهة دمشق والضحاك بن قيس قد بايع فيها لابن الزبير ، فاقتتلوا « بمرج راهط » فقتل الضحاك وذلك فى ذى الحجة منها وغلب مروان على الشام ، ثم لما انتظم له ملك الشام كله توجه الى مصر فحاصر بها عبد الرحمن بن جحدر عامل ابن الزبير حتى غلب عليها فى ربيع الآخر سنة خمس وستين ثم مات فى سنته ، فكانت مدة ملكه ستة أشهر ؛ وعهد الى ابنه عبد الملك بن مروان فقام مقامه وكمل له ملك الشام ومصر والمغرب ، ولابن الزبير ملك الحجاز والعراق والمشرق إلا أن المختار بن أبى عبيد غلب على الكوفة ، وكان يدعو الى المهدى من أهل البيت فأقام على ذلك نحو السنتين ، ثم سار اليه مصعب بن الزبير أمير البصرة لأخيه فحاصره حتى قتل فى شهر رمضان سنة سبع وستين ، وانتظم أمر العراق كله لابن الزبير فدام ذلك الى سنة احدى وسبعين ، فسار عبد الملك الى مصعب فقاتله حتى قتله فى جمادى الآخرة منها وملك العراق كله ، ولم يبق مع ابن الزبير الا الحجاز واليمن فقط ، فجهز اليه عبد الملك الحجاج فحاصره فى سنة اثنتين وسبعين الى أن قتل عبد الله بن الزبير فى جمادى الأولى سنة ثلاث وسبعين ، وكان عبد الله بن عمر فى تلك المدة امتنع أن يبايع لابن الزبير أو لعبد الملك كما كان امتنع أن يبايع لعلى أو معاوية ، ثم بايع لمعاوية لما اصطلح مع الحسن بن على واجتمع عليه الناس ، وبايع لابنه يزيد بعد موت معاوية لاجتماع الناس عليه ، ثم امتنع من المبايعة لأحد حال الاختلاف الى أن قتل ابن الزبير وانتظم الملك كله لعبد الملك فبايع له حينئذ ، فهذا معنى قوله « لما اجتمع الناس على عبد الملك » وأخرج يعقوب بن سفيان فى تاريخه من طريق سعيد بن حرب العبدى قال « بعثوا إلى ابن عمر لما بويع ابن الزبير فمد يده وهى ترعد فقال : والله ماكنت لأعطى بيعتى فى فرقة ، ولا أمنعها من جماعة » ثم لم يلبث ابن عمر أن توفى فى تلك السنة بمكة ، وكان عبد الملك وصى الحجاج أن يقتدى به فى مناسك الحج كما تقدم فى « كتاب الحج » فدس الحجاج عليه الحربة المسمومة ، كما تقدم بيان ذلك فى « كتاب العيدين » فكان ذلك سبب موته رضى الله عنه . الحديث الخامس : حديث سلمة « فى المبايعة على الموت » ذكره مختصرا وقد تقدم بتمامه فى « كتاب الجهاد » فى باب البيعة على الحرب أن لايفروا الحديث السادس ، **قوله** (حدثنا جويرية) بالجيم مصغر جارية هو ابن أسماء الضبعى وهو عم عبد الله بن محمد بن أسماء الراوى عنه ، **قوله** (أن الرهط الذين ولاهم عمر) أى عينهم لجعل الخلافة شورى بينهم أى ولاهم التشاور فيمن يعقد له الخلافة منهم ، وقد تقدم بيان ذلك مفصلا فى « مناقب عثمان » فى الحديث الطويل الذى أورده من طريق عمرو بن ميمون الأودى أحد كبار التابعين فى ذكر قتل عمر ، وقولهم لعمر ـ لما طعنه أبو لؤلؤة ـ استخلف فقال « ما أحد أحق بهذا الأمر من هؤلاء الرهط فسمى : عليا وعثمان والزبير وطلحة وسعدا وعبد الرحمن » وفيه « فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط » وأورده الدارقطنى فى « غرائب مالك » من طريق سعيد بن عامر عن جويرية مطولا وأوله عنده « لما طعن عمر قيل له : استخلف قال ،وقد رأيت من حرصهم ما رأيت ـ الى أن قال ـ هذا الأمر بين ستة رهط من قريش ، فذكرهم وبدأ بعثمان ثم قال : وعلىّ عبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد بن أبى وقاص ، وانتظروا أخاكم

طلحة ثلاثا ، فان قدم فيهن فهو شريكهم فى الأمر . وقال : ان الناس لن يعدوكم أيها الثلاثة ، فان كنت ياعثمان فى شىء من أمر الناس فاتق الله ، ولا تحملن بنى أمية وبنى أبى معيط على رقاب الناس ، وان كنت ياعلى فاتق الله ولا تحملن بنى هاشم على رقاب الناس ، وان كنت ياعبد الرحمن فاتق الله ولا تحملن أقاربك على رقاب الناس ، قال : ويتبع الأقل الأكثر ، ومن تأمر من غير أن يؤمر فاقتلوه » قال الدارقطنى : أغرب سعيد بن عامر عن جويرية بهذه الألفاظ ، وقد رواه عبد الله بن محمد بن أسماء عن عمه فلم يذكرها ، يشير الى رواية البخارى ، قال وتابع عبد الله ابن محمد ابراهيم بن طهمان وسعيد الزبير وحبيب ثلاثتهم عن مالك . قلت : وساق الثلاثة لكن رواية حبيب مختصرة والآخرين موافقتان لرواية عبد الله بن محمد بن أسماء ، وقد أخرج ابن سعد بسند صحيح من طريق الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال : دخل الرهط على عمر قبل أن ينزل به ، فسمى الستة . فذكر قصة ، الى أن قال « فانما الأمر إلى ستة : الى عبد الرحمن وعثمان وعلى والزبير وطلحة وسعد » وكان طلحة غائبا فى أمواله بالسراة ، وهو بفتح المهملة وراء خفيفة ، بلاد معروفة بين الحجاز والشام ، فبدأ فى هذا بعبد الرحمن قبل الجميع وبعثمان قبل على ، فدل على أنه فى السياق الأول لم يقصد الترتيب . **قوله** (فقال لهم عبد الرحمن الخ) تقدم بيان ذلك فى « مناقب عثمان » بأتم من سياقه وفيه مايدل على حضور طلحة ، وأن سعدا جعل أمره الى عبد الرحمن ، والزبير الى على ، وطلحة الى عثمان وفيه قول عبد الرحمن أيكم يبرأ من هذا الأمر ويكون له الاختيار فيمن بقى ، فاتفقوا عليه فتروى بعد ذلك فى عثمان أو على ، وقوله « أنافسكم » بالنون والفاء المهملة أى أنازعكم فيه ، اذ ليس لى فى الاستقلال فى الخلافة رغبة ، وقوله « عن هذا الامر » أى من جهته ولأجله ، وفى رواية الكشميهنى « على » بدل « عن » وهى أوجه . **قوله** (فلما ولوا عبد الرحمن أمرهم) يعنى أمر الاختيار منهم ، **قوله** (فمال الناس) فى رواية سعيد بن عامر فانثال الناس ، وهى بنون ومثلثة أى قصدوه كلهم شيئاً بعد شىء . وأصل « النثل » الصب يقال « نثل كنانته » أى صب مافيها من السهام **قوله** (ولا يطأ عقبه) بفتح العين وكسر القاف بعدها موحدة أى « يمشى خلفه » وهى كناية عن الاعراض . **قوله** (ومال الناس على عبد الرحمن) أعادها لبيان سبب الميل وهو قوله « يشاورونه تلك الليالى » زاد الزبيدى فى روايته عن الزهرى « يشاورونه ويناجونه تلك الليالى ، لايخلو به رجل ذو رأى فيعدل بعثمان أحدا » . **قوله** (بعد هجع) بفتح الهاء وسكون الجيم بعدها عين مهملة أى « بعد طائفة من الليل » يقال : لقيته بعد هجع من الليل كما تقول بعد هجعة والهجع والهجعة والهجيع والهجوع بمعنى ، وقد أخرجه البخارى فى « التاريخ الصغير » من طريق يونس عن الزهرى بلفظ « بعد هجيع » بوزن عظيم . **قوله** (فوالله ما اكتحلت هذه الثلاث) كذا للاكثر وللمستملى « الليلة » ويؤيد الأول قوله فى رواية سعيد بن عامر « والله ماحملت فيها غمضا منذ ثلاث » وفى رواية ابراهيم بن طهمان عند الاسماعيلى « فى هذه الليالى » وقوله « بكثير نوم » بالمثلثة وبالموحدة أيضا ،وهو مشعر بأنه لم يستوعب الليل سهرا بل نام لكن يسيرا منه « والاكتحال » كناية عن دخول النوم جفن العين كما يدخلها الكحل ووقع فى رواية يونس « ما ذاقت عيناى كثير نوم » . **قوله** (فادع الزبير وسعدا ، فدعوتهما له فشاورهما) فى رواية المستملى « فسارهما » بمهملة وتشديد الراء ، ولم أر فى هذه الرواية لطلحة ذكرا فلعله كان شاوره قبلهما . **قوله** (حتى ابهار الليل) بالموحدة ساكنة وتشديد الراء ومعناه « انتصف » وبهرة كل شىء وسطه ، وقيل معظمه وقد تقدم القول فيه فى « كتاب الصلاة » زاد سعيد بن عامر فى روايته « فجعل يناجيه ترتفع أصواتهما أحيانا فلا يخفى على

شيء مما يقولان ويخفيان أحيانا » . **قوله** (ثم قام علىّ من عنده وهو على طمع) أى أن يوليه ، وقوله « وقد كان عبد الرحمن يخشى من علىّ شيئاً » قال ابن هبيرة : أظنه أشار الا الدعاية التى كانت فى على أو نحوها ، ولا يجوز أن يحمل على أن عبد الرحمن خاف من علىّ على نفسه . قلت : والذى يظهر لى أنه خاف إن بايع لغيره أن لا يطاوعه ، والى ذلك الاشارة بقوله فيما بعد « فلا تجعل على نفسك سبيلا » ووقع فى رواية سعيد بن عامر « فأصبحنا وما أراه يبايع إلا لعلىّ » يعنى مما ظهر له من قرائن تقديمه . **قوله** (ثم قال ادع لى عثمان) ظاهر فى أنه تكلم مع علىّ فى تلك الليلة قبل عثمان ، ووقع فى رواية سعيد بن عامر عكس ذلك ، وأنه قال له أولا « اذهب فادع عثمان » وفيه « فخلا به » وفيه « لا أفهم من قولهما شيئا » فاما أن تكون إحدى الروايتين وهما ، وإما أن يكون ذلك تكرر منه فى تلك الليلة فمرة بدأ بهذا ومرة بدأ بهذا . **قوله** (وأرسل الى أمراء الأجناد وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر) أى قدموا الى مكة فحجوا مع عمر ورافقوه الى المدينة ، وهم معاوية أمير الشام ، وعمير بن سعد أمير حمص ، والمغيرة بن شعبة أمير الكوفة ، وأبو موسى الأشعرى أمير البصرة ، وعمرو بن العاص أمير مصر ، **قوله** (فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن) وفى رواية ابراهيم بن طهمان « جلس عبد الرحمن على المنبر » وفى رواية سعيد بن عامر « فلما صلى صهيب بالناس صلاة الصبح ، جاء عبد الرحمن يتخطى حتى صعد المنبر ، فجاءه رسول سعد يقول لعبد الرحمن : ارفع رأسك وانظر لأمة محمد وبايع لنفسك » . **قوله** (أما بعد) زاد سعيد بن عامر « فاعلن عبد الرحمن فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال أما بعد ، ياعلى إنى نظرت فى أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان » أى لا يجعلون له مساويا بل يرجحونه . **قوله** (فلا تجعلن على نفسك سبيلا) أى من الملامة اذا لم توافق الجماعة ، وهذا ظاهر فى أن عبد الرحمن لم يتردد عند البيعة فى عثمان ، لكن قد تقدم فى رواية عمرو بن ميمون التصريح بأنه « بدأ بعلى فأخذ بيده فقال : لك قرابة من رسول الله ﷺ والقدم فى الاسلام ماقد علمت ، والله عليك لئن أمرتك لتعدلن ، ولئن أمرت عثمان لتسمعن ولتطيعن ، ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك ، فلما أخذ الميثاق قال : ارفع يدك ياعثمان فبايعه وبايع له على » وطريق الجمع بينهما أن عمرو بن ميمون حفظ مالم يحفظه الآخر ويحتمل أن يكون الآخر حفظه لكن طوى بعض الرواة ذكره ويحتمل أن يكون ذلك وقع فى الليل لما تكلم معهما واحد بعد واحد ، فأخذ على كل منهما العهد والميثاق ، فلما أصبح عرض على علىّ فلم يوافقه على بعض الشروط ، وعرض على عثمان فقبل ، ويؤيده رواية عاصم بن بهدلة عن أبى وائل قال : قلت لعبد الرحمن بن عوف كيف بايعتم عثمان وتركتم علياً فقال « ماذنبى بدأت بعلى فقلت له أبايعك على كتاب الله وسنة رسوله وسيرة أبى بكر وعمر ، فقال فيما استطعت . وعرضتها على عثمان فقبل » أخرجه عبد الله بن أحمد فى زيادات المسند عن سفيان بن وكيع عن أبى بكر بن عياش عنه ، وسفيان بن وكيع ضعيف . وقد أخرج أحمد من طريق زائدة عن عاصم عن أبى وائل قال : قال الوليد بن عقبة لعبد الرحمن بن عوف : مالك جفوت أمير المؤمنين يعنى عثمان فذكر قصة وفيها قول عثمان ، وأما قوله : سيرة عمر فانى لا أطيقها ولا هو ، وفى هذا إشارة الى أنه بايعه على أن يسير سيرة عمر فعاتبه على تركها ويمكن أن يأخذ من هذا ضعف رواية سفيان بن وكيع اذ لو كان استخلف بشرط أن يسير بسيرة عمر لم يكن ما أجاب به عذرا فى الترك ، قال ابن التين وانما قال لعلى ذلك دون من سواه ، لأن غيره لم يكن يطمع فى الخلافة مع وجوده ووجود عثمان ، وسكوت من حضر من أهل الشورى والمهاجرين والأنصار وأمراء الأجناد دليل على تصديقهم عبد الرحمن فيما قال وعلى الرضا بعثمان . قلت : وقد أخرج بن أبى

شيبة من طريق حارثة بن مضرب قال « حججت فى خلافة عمر فلم أرهم يشكون أن الخليفة بعده عثمان » وأخرج يعقوب ابن شبة فى مسنده من طريق صحيح إلى حذيفة قال : قال لى عمر من ترى قومك يؤمرون بعدى . قال . قلت : قد نظر الناس الى عثمان وشهروه لها . وأخرج البغوى فى معجمه وخيثمة فى « فضائل الصحابة » بسند صحيح عن حارثة بن مضرب ، حججت مع عمر فكان الحادى يحدو ان الأمير بعده عثمان بن عفان . **قوله** (فقال) أى « عبد الرحمن » مخاطبا لعثمان (أبايعك على سنة الله وسنة رسوله والخليفتين من بعده فبايعه عبد الرحمن) فى الكلام حذف تقديره فقال : نعم ، فبايعه عبد الرحمن . وأخرج الذهلى فى « الزهريات » وابن عساكر فى « ترجمة عثمان » من طريقه ثم من رواية عمران بن عبد العزيز عن محمد بن عبد العزيز بن عمر الزهرى عن الزهرى عن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة عن أبيه قال « كنت أعلم الناس بأمر الشورى لأنى كنت رسول عبد الرحمن بن عوف » فذكر القصة وفى آخره . فقال : هل أنت ياعلى مبايعى ان وليتك هذا الأمر على سنة الله وسنة رسوله وسنة الماضين قبل ؟ قال : لا ، ولكن على طاقتى ، فأعادها ثلاثا . فقال عثمان : أنا يا أبا محمد أبايعك على ذلك ، قالها ثلاثا فقام عبد الرحمن واعتم ولبس السيف فدخل المسجد ثم رقى المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم أشار الى عثمان فبايعه ، فعرفت ان خالى أشكل عليه أمرهما فأعطاه أحدهما وثيقة ومنعه الآخر إياها ، واستدل بهذه القصة الأخيرة على جواز تقليد المجتهد ، وان عثمان وعبد الرحمن كانا يريان ذلك بخلاف على ، وأجاب من منعه وهم الجمهور بأن المراد بالسيرة مايتعلق بالعدل ونحوه لا التقليد فى الأحكام الشرعية ، واذا فرعنا على جواز تجزىء الاجتهاد احتمل أن يراد بالاقتداء بهما فيما لم يظهر للتابع فيه الاجتهاد فيعمل بقولهما للضرورة ، قال الطبرى : لم يكن فى أهل الاسلام أحد له من المنزلة فى الدين والهجرة والسابقة والعقل والعلم والمعرفة بالسياسة ما للستة الذين جعل عمر الأمر شورى بينهم ، فان قيل كان بعض هؤلاء الستة أفضل من بعض وكان رأى عمر أن الأحق بالخلافة أرضاهم دينا ، وأنه لا تصح ولاية المفضول مع وجود الفاضل ، فالجواب أنه لو صرح بالأفضل منهم لكان قد نص على استخلافه ، وهو قصد أن لايتقلد العهدة فى ذلك ، فجعلها فى ستة متقاربين فى الفضل ، لأنه يتحقق أنهم لايجتمعون على توليـــة المفضول ، ولا يألون المسلمين نصحا فى النظر والشورى ، وأن المفضول منهم لايتقدم على الفاضل ، ولا يتكلم فى منزلة وغيره أحق بها منه ، وعلم رضا الأمة بمن رضى به الستة . ويؤخذ منه بطلان قول الرافضة وغيرهم أن النبى ﷺ نص على أن الامامة فى أشخاص بأعيانهم ، إذ لو كان كذلك لما أطاعوا عمر فى جعلها شورى ، ولقال قائل منهم ماوجه التشاور فى أمر كفيناه ببيان الله لنا على لسان رسوله ، ففى رضا الجميع بما أمرهم به دليل على أن الذى كان عندهم من العهد فى الامامة أوصاف من وجدت فيه استحقها ، وادراكها يقع بالاجتهاد ، وفيه أن الجماعة الموثوق بديانتهم إذا عقدوا عقد الخلافة لشخص بعد التشاور والاجتهاد لم يكن لغيرهم أن يحل ذلك العقد ، إذ لو كان العقد لا يصح إلا باجتماع الجميع ، لقال قائل لا معنى لتخصيص هؤلاء الستة ، فلما لم يعترض منهم معترض بل رضوا وبايعوا ، دل ذلك على صحة ماقلناه ، انتهى ملخصا من كتاب ابن بطال ، ويتحصل منه جواب من ظن أنه يلزم منه أن عمر كان يرى جواز ولاية المفضول مع وجود الفاضل ، والذى يظهر من سيرة عمر فى أمرائه الذين كان يؤمرهم فى البلاد ، أنه كان لايراعى الأفضل فى الدين فقط بل يضم اليه مزيد المعرفة بالسياسة مع اجتناب مايخالف الشرع منها ، فلأجل هذا استخلف معاوية والمغيرة بن شعبة وعمرو بن العاص مع وجود من هو أفضل من كل منهم فى أمر الدين والعلم ،

كأبى الدرداء فى الشام وابن مسعود فى الكوفة ، وفيه أن الشركاء فى الشىء إذا وقع بينهم التنازع فى أمر من الأمور يسندون أمرهم إلى واحد ليختار لهم بعد أن يخرج نفسه من ذلك الأمر ، وفيه أن من أسند اليه ذلك يبذل وسعه فى الاختيار ، ويهجر أهله وليله اهتماما بما هو فيه حتى يكمله ، وقال ابن المنير : فى الحديث دليل على أن الوكيل المفوض له أن يوكل وان لم ينص له على ذلك ، لأن الخمسة أسندوا الأمر لعبد الرحمن وأفردوه به فاستقل مع أن عمر لم ينص لهم على الانفراد ، قال : وفيه تقوية لقول الشافعى فى المسألة الفلانية قولان ، أى انحصر الحق عندى فيهما ، وأنا فى مهلة النظر فى التعيين ، وفيه أن إحداث قول زائد على ما أجمع عليه لا يجوز ، وهو كاحداث سابع فى أهل الشورى ، قال وفى تأخير عبد الرحمن مؤامرة عثمان عن مؤامرة علىّ سياسة حسنة ، منتزعة من تأخير يوسف تفتيش رحل أخيه فى قصة الصاع ، إبعادا للتهمة وتغطية للحدس ، لأنه رأى أن لاينكشف اختياره لعثمان قبل وقوع البيعة

٤٤ - باب من بايع مرتين

٧٢٠٨ - حدثنا أبو عاصم عن يزيدَ بن أبى عُبَيد « عن سلمةَ قال : بايعْنا النبىَّ ﷺ تحتَ الشجرة ، فقال لى : ياسَلمةَ ألا تُبايع ؟ قلتُ : يارسولَ الله قد بايعتُ فى الأوّل ، قال . وفى الثانى »

قوله (باب من بايع مرتين) أى فى حالة واحدة . **قوله** (عن سلمة) تقدم فى « باب البيعة » فى الحرب من « كتاب الجهاد » من رواية المكى بن ابراهيم ، حدثنا يزيد بن أبى عبيد عن سلمة بأتم من هذا السياق وفيه بايعت النبى ﷺ ثم عدلت الى ظل شجرة فلما خف الناس قال « يا ابن الاكوع ألا تبايع » . **قوله** (قد بايعت فى الاول قال وفى الثانى) والمراد بذلك الوقت ، وفى رواية الكشميهنى « فى الاولى » بالتأنيث قال « وفى الثانية » والمراد الساعة أو الطائفة ، ووقع فى رواية مكى « فقلت قد بايعت يارسول الله ، قال : وأيضا فبايعته الثانية وزاد فقلت له : يا أبا مسلم على أى شىء كنتم تبايعون يومئذ ، قال : على الموت » وقد تقدم البحث فى ذلك هناك ، وقال المهلب فيما ذكره ابن بطال أراد أن يؤكد بيعة سلمة لعلمه بشجاعته وعنائه فى الاسلام وشهرته بالثبات . فلذلك أمره بتكرير المبايعة ليكون له فى ذلك فضيلة . قلت : ويحتمل أن يكون سلمة لما بادر الى المبايعة ثم قعد قريبا ، واستمر الناس يبايعون الى أن خفوا ، أراد ﷺ منه أن يبايع لتتوالى المبايعة معه ولا يقع فيها تخلل ، لأن العادة فى مبدأ كل أمر أن يكثر من يباشره فيتوالى ، فاذا تناهى قد يقع بين من يجىء آخرا تخلل ، ولا يلزم من ذلك اختصاص سلمة بما ذكر والواقع أن الذى أشار اليه ابن بطال من حال سلمة فى الشجاعة وغيرها لم يكن ظهر بعد ، لأنه انما وقع منه بعد ذلك فى « غزوة ذى قرد » حيث استعاد السرح الذى كان المشركون أغاروا عليه فاستلب ثيابهم ، وكان آخر أمره أن أسهم له النبى ﷺ سهم الفارس والراجل ، فالأولى أن يقال تفرس فيه النبى ﷺ ذلك فبايعه مرتين ، وأشار بذلك الى أنه سيقوم فى الحرب مقام رجلين فكان كذلك ، وقال ابن المنير : يستفاد من هذا الحديث أن اعادة لفظ العقد فى النكاح وغيره ليس فسخا للعقد الأول خلافا لمن زعم ذلك من الشافعية . قلت : الصحيح عندهم أنه لايكون فسخا كما قال الجمهور

٤٥ - باب بيعة الأعراب

٧٢٠٩ - حدثنا عبدُ الله بن مسلمة عن مالكٍ عن محمدِ بن المنكدِر « عن جابرِ بن عبدِ الله رضيَ الله عنهما أنَّ أعرابياً بايعَ رسول الله ﷺ على الإسلام فأصابَهُ وَعكٌ، فقال: أَقِلْنى بَيعتى فأبى، ثم جاءه فقال: أقلنى بيعتى فأبى، فخرج، فقال رسولُ الله ﷺ: المدينةُ كالكِير: تَنفى خَبَثَها وتَنصَعُ طِيبَها »

قوله (باب بيعة الأعراب) أى مبايعتهم على الاسلام والجهاد. قوله (أن أعرابيا) تقدم التنبيه على اسمه فى « فضل المدينة أواخر الحج ». قوله (على الاسلام) ظاهر فى أن طلبه الإقالة كان فيما يتعلق بنفس الاسلام، ويحتمل أن يكون فى شىء من عوارضه كالهجرة، وكانت فى ذلك الوقت واجبة، ووقع الوعيد على من رجع أعرابيا بعد هجرته، كما تقدم التنبيه عليه قريبا « والوعك » بفتح الواو وسكون المهملة وقد تفتح بعدها كاف الحمى وقيل ألمها وقيل أرعادها. وقال الأصمعى: أصله شدة الحر، فاطلق على حر الحمى وشدتها. قوله (أقلنى بيعتى فأبى) تقدم فى « فضل المدينة » من رواية الثورى عن ابن المنكدر أنه أعاد ذلك ثلاثا وكذا سيأتى بعد باب. قوله (فخرج) أى من المدينة راجعا الى البدو. قوله (المدينة كالكير الخ) ذكر عبد الغنى بن سعيد فى « كتاب الأسباب » له عند ذكر حديث المدينة « تنفى الخبث كما تنفى النار خبث الحديد » أن النبى ﷺ قاله فى هذه القصة وفيه نظر، والأشبه أنه قاله « فى قصة الذين رجعوا عن القتال معه يوم أحد » كما تقدم بيان ذلك فى غزوة أحد من « كتاب المغازى ». قوله (تنفى) بفتح أوله (خبثها) بمعجمة وموحدة مفتوحتين. قوله (وتنصع) تقدم ضبطه فى فضل المدينة وبيان الاختلاف فيه، قال ابن التين: انما امتنع النبى ﷺ من إقالته لأنه لايعين على معصية، لأن البيعة فى أول الأمر كانت على أن لايخرج من المدينة إلا بإذن فخروجه عصيان. قال: وكانت الهجرة الى المدينة فرضا قبل فتح مكة على كل من أسلم ومن لم يهاجر لم يكن بينه وبين المؤمنين موالاة، لقوله تعالى ﴿ والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شىء حتى يهاجروا ﴾ فلما فتحت مكة قال ﷺ « لا هجرة بعد الفتح » فى هذا اشعار بأن مبايعة الأعرابى المذكور كانت قبل الفتح، وقال ابن المنير: ظاهر الحديث ذم من خرج من المدينة وهو مشكل، فقد خرج منها جمع كثير من الصحابة وسكنوا غيرها من البلاد، وكذا من بعدهم من الفضلاء. والجواب أن المذموم من خرج عنها كراهة فيها ورغبة عنها، كما فعل الأعرابى المذكور وأما المشار اليهم فانما خرجوا لمقاصد صحيحة كنشر العلم وفتح بلاد الشرك والمرابطة فى الثغور وجهاد الأعداء وهم مع ذلك على اعتقاد فضل المدينة وفضل سكناها، وسيأتى شىء من هذا فى « كتاب الاعتصام » ان شاء الله تعالى

٤٦ - باب بيعة الصغير

٧٢١٠ - حدثنا علىُّ بن عبد الله حدثنا عبدُ الله بن يزيدَ حدثنا سعيدٌ هو ابنُ أبى أيوبَ قال حدثنى أبو عَقيل زُهرةُ بن مَعبد « عن جدِّه عبد الله بن هشامٍ وكان قد أدركَ النبىَّ ﷺ وذهبتْ به أمُّه زينبُ ابنة حُميد إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسولَ الله بايعهُ، فقال النبىُّ ﷺ: هو صغير، فمسحَ رأسَه ودعا له، وكان يُضحى بالشاةِ الواحدة عن جميع أهله »

قوله (باب بيعة الصغير) أى هل تشرع أو لا ؟ قال ابن المنير : الترجمة موهمة ، والحديث يزيل إيهامها ، فهو دال على عدم انعقاد بيعة الصغير ذكر فيه حديث عبد الله بن هشام التيمى ، وهو طرف من حديث تقدم بكماله فى « كتاب الشركة » من رواية عبد الله بن وهب عن سعيد بن أبى أيوب ، وفيه فقالت يا رسول الله بايعه ، فقال : « هو صغير فمسح رأسه ودعا له » . قوله (وكان يضحى بالشاة الواحدة عن جميع أهله) هو عبد الله بن هشام المذكور ، وهذا الأثر الموقوف صحيح بالسند المذكور الى عبد الله ، وقد تقدم الحكم المذكور فى « باب الأضحية عن المسافر والنساء » والنقل عمن قال « لاتجزىء أضحية الرجل عن نفسه وعن أهل بيته » وانما ذكره البخارى مع أن من عادته أنه يحذف الموقوفات غالبا ، لأن المتن قصير ، وفيه اشارة الى أن عبد الله بن هشام عاش بعد النبى ﷺ زمانا ببركة دعائه له وقد تقدم مايتعلق به من ذلك فى « كتاب الدعوات »

٤٧ - باب من بايعَ ثمّ استقالَ البيعةَ

٧٢١١ - حدثنا عبدُ الله بن يوسفَ أخبرَنا مالكٌ عن محمد بن المنكدر « عن جابر بن عبد الله أن أعرابياً بايعَ رسول الله ﷺ على الإسلام فأصابَ الأعرابىَّ وَعكٌ بالمدينة ، فأتى الأعرابىُّ إلى رسول الله ﷺ فقال : يارسولَ الله أَقِلنى بيعتى ، فأبى رسولُ الله ﷺ . ثم جاء فقال : أقِلنى بيعتى ، فأبى . ثم جاءه فقال : اقِلنى بيعتى ، فأبى . فخرج الأعرابىُّ ، فقال رسولُ الله ﷺ : إنما المدينة كالكير تنفى خَبَثَهَا ، وتَنصعُ طِيبَهَا »

قوله (باب من بايع ثم استقال البيعة) ذكر فيه حديث جابر فى قصة الأعرابى ، وقد تقدم شرحه قبل بباب

٤٨ - باب من بايعَ رجُلاً لا يُبايعُهُ إلا للدُّنيا

٧٢١٢ - حدثنا عبدانُ عن أبى حمزةَ من الأعمش عن أبى صالح « عن أبى هريرةَ قال : قال رسول الله ﷺ : ثلاثة لا يُكلمهمُ اللهُ يومَ القيامة ولا يُزكيهم ولهم عذابٌ أليم : رجلٌ على فَضلِ ماء بالطريق يمنعُ منه ابنَ السبيل . ورجلٌ بايعَ إماماً لا يُبايعُهُ إلا لدُنياه ، إن أعطاهُ مايريدُ وفَّى له ، وإلا لم يَفِ له . ورجلٌ بايعَ رجلاً بسِلعةٍ بعدَ العصر ، فحلفَ بالله لقد أُعطِى بها كذا وكذا ، فصدَّقَهُ فأخذَها ، ولم يُعطَ بها »

قوله (باب من بايع رجلا لايبايعه إلا للدنيا) أى ولا يقصد طاعة الله فى مبايعة من يستحق الامامة . قوله (عن أبى حمزة) بالمهملة والزاى هو محمد بن ميمون السكرى . قوله (عن أبى صالح) فى رواية عبد الواحد بن زياد عن الاعمش « سمعت أبا صالح يقول سمعت أبا هريرة كما تقدم فى « كتاب الشرب » . قوله (ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة) زاد جرير عن الاعمش « ولا ينظر اليهم » وسقط من روايته « يوم القيامة » وقد مر فى الشهادات وفى رواية عبد الواحد « لاينظر الله اليهم يوم القيامة » وسقط من روايته ولا يكلمهم وثبت الجميع لأبى معاوية عن الأعمش عند مسلم على وفق الآية التى فى آل عمران ، وقال : فى آخر الحديث . ثم قرأ هذه الآية ﴿ إن الذين

يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا ﴾ يعنى إلى آخر الآية. **قوله** (رجل على فضل ماء بالطريق يمنع منه ابن السبيل) فى رواية عبد الواحد « رجل كان له فضل ماء منعه من ابن السبيل » والمقصود واحد وان تغاير المفهومان لتلازمهما لانه اذا منعه من الماء فقد منع الماء منه ، وقد تقدم الكلام عليه فى « كتاب الشرب » ووقع فى رواية أبى معاوية « بالفلاة » وهى المراد بالطريق فى هذه الرواية . وفى رواية عمرو بن دينـــار عن أبى صالح فى الشرب أيضا . ورجل منع فضل ماء فيقول الله تعالى له « اليوم أمنعك فضلى كما منعت فضل مالم تعمل يداك » وقد تقدم الكلام عليه فى الشرب أيضا ، وتقدم شىء من فوائده فى « كتاب ترك الحيل » . **قوله** (ورجل بايع إماما) فى رواية عبد الواحد « امامه » . **قوله** (إن أعطاه مايريد وفى له) فى رواية عبد الواحد « رضا » . **قوله** (والا لم يف له) فى رواية عبد الواحد « سخط » . **قوله** (ورجل بايع رجلا) فى رواية المستملى والسرخسى « يبايع » بصيغة المضارعة ، وفى رواية عبد الواحد « أقام سلعة بعد العصر » وفى رواية جرير « ورجل ساوم رجلا سلعة بعد العصر » . **قوله** (فحلف بالله) فى رواية عبد الواحد فقال : والله الذى لا إله غيره . **قوله** (لقد أعطى بهـا كذا وكذا) وقع مضبوطا بضم الهمزة وكسر الطاء على البناء للمجهول ، وكذا قوله فى آخر الحديث « ولم يعط » بضم أوله وفتح الطاء ، وفى بعضها بفتح الهمزة والطاء على البناء للفاعل والضمير للحالف وهى أرجح ، ووقع فى رواية عبد الواحد بلفظ « لقد أعطيت بها » وفى رواية أبى معاوية « فحلف له بالله لاخذها بكذا » أى لقد أخذها ، وفى رواية عمرو ابن دينار عن أبى صالح « لقد أعطى بها أكثر مما أعطى وضبط بفتح الهمزة والطاء ، وفى بعضها بضم أوله وكسر الطاء ، والأول أرجح . **قوله** (فصدقه وأخذها) أى المشترى (ولم يعط بها) أى القـــدر الذى حلف أنه أعطى عوضها ، وفى رواية أبى معاوية « فصدقه » وهو على غير ذلك . تنبيهان : أحدهما خالف الأعمش فى سياق هذا المتن عمرو بن دينار عن أبى صالح فمضى فى الشرب ويأتى فى التوحيد من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبى صالح عن أبى هريرة نحو صدر حديث الباب وقال فيه « ورجل على سلعة » الحديث « ورجل منع فضل ماء » الحديث « ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم » قال الكرمانى ذكر عوض الرجل الثانى وهو المبايع للامام آخر ، وهو الحالف ليقتطع مال المسلم وليس ذلك باختلاف ، لأن التخصيص بعدد لاينفى مازاد عليه انتهى ، ويحتمل أن يكون كل من الراويين حفظ مالم يحفظ الآخر ، لأن المجتمع من الحديثين أربع خصال ، وكل من الحديثين مصدر بثلاثة ، فكأنه كان فى الأصل أربعة ، فاقتصر كل من الراويين على واحد ضمه مع الاثنين اللذين توافقا عليهما فصار فى رواية كل منهما ثلاثة ، ويؤيده ماسيأتى فى التنبيه الثانى . ثانيهما : أخرج مسلم هذا الحديث من رواية الأعمش أيضا لكن عن شيخ له آخر بسياق آخر ، فذكر من طريق أبى معاوية ووكيع جميعا عن الأعمش عن أبى حازم عن أبى هريرة كصدر حديث الباب ، لـكن قال : « شيخ زانـ وملك كذاب وعائل مستكبر » والظاهر أن هذا حديث آخر أخرجه من هذا الوجه عن الاعمش فقال عن سليمان بن مسهر ، عن خرشة بن الحر ، عن أبى ذر عن النبى ﷺ قال « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة : المنان الذى لايعطى شيئا إلا منه ، والمنفق سلعته بالحلف الفاجر ، والمسبل إزاره » وليس هذا الاختلاف على الاعمش فيه بقادح ، لأنها ثلاثة أحاديث عنده بثلاثة طرق ، ويجتمع من مجموع هذه الاحاديث تسع خصال ويحتمل أن تبلغ عشرا ، لان المنفق سلعته بالحلف الكاذب ، مغاير للذى حلف لقد أعطى بها كذا ، لأن هذا خاص بمن يكذب فى أخبار الشراء ، والذى

قبله أعم منه فتكون خصلة أخرى ، قال النووى قيل معنى « لايكلمهم الله » تكليم من رضا عنه باظهار الرضا بل بكلام يدل على السخط ، وقيل المراد أنه يعرض عنهم ، وقيل لا يكلمهم كلاما يسرهم ، وقيل لايرسل اليهم الملائكة بالتحية ومعنى لاينظر اليهم : يعرض عنهم ، ومعنى نظره لعباده : رحمته لهم ولطفه بهم ، ومعنى لا يزكيهم : لايطهرهم من الذنوب وقيل لايثنى عليهم ، والمراد بابن السبيل : المسافر المحتاج الى الماء ، لكن يستثنى منه الحربى والمرتد إذا أصرا على الكفر ، فلا يجب بذل الماء لهما ، وخص بعد العصر بالحلف لشرفه بسبب اجتماع ملائكة الليل والنهار وغير ذلك ، وأما الذى بايع الامام بالصفة المذكورة فاستحقاقه هذا الوعيد لكونه غش امام المسلمين ؛ ومن لازم غش الامام غش الرعية لما فيه من التسبب الى اثارة الفتنة ، ولا سيما ان كان ممن يتبع على ذلك ، انتهى ملخصا . وقال الخطابى : خص وقت العصر بتعظيم الاثم فيه ، وان كانت اليمين الفاجرة محرمة فى كل وقت ، لان الله عظم شأن هذا الوقت بأن جعل الملائكة تجتمع فيه وهو وقت ختام الاعمال ، والامور بخواتيمها فغلظت العقوبة فيه لئلا يقدم عليها تجرؤا ، فان من تجرأ عليها فيه اعتادها فى غيره ، وكان السلف يحلفون بعد العصر ؛ وجاء ذلك فى الحديث أيضا ، وفى الحديث وعيد شديد فى نكث البيعة ، والخروج على الامام لما فى ذلك من تفرق الكلمة ، ولما فى الوفاء من تحصين الفروج والاموال وحقن الدماء ، والاصل فى مبايعة الامام أن يبايعه على أن يعمل بالحق ويقيم الحدود ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، فمن جعل مبايعته لمال يعطاه دون ملاحظة المقصود فى الاصل فقد خسر خسرانا مبينا ودخل فى الوعيد المذكور وحاق به إن لم يتجاوز الله عنه ، وفيه أن كل عمل لايقصد به وجه الله وأريد به عرض الدنيا فهو فاسد وصاحبه آثم ، والله الموفق

٤٩ - باب بيعة النساء ، رواه ابن عباس عن النبى ﷺ

٧٢١٣ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهرى . ح . وقال الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب أخبرنى أبو إدريس الخولانى أنه « سمع عبادة بن الصامت يقول : قال لنا رسول الله ﷺ - ونحن فى مجلس - : تبايعونى على أن لاتشركوا بالله شيئا ، ولا تسرقوا ، ولا تزنوا ، ولا تقتلوا أولادكم ، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ، ولا تعصوا فى معروف . فمن وفى منكم فأجره على الله ، ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب فى الدنيا فهو كفارة له ، ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله فأمره إلى الله : إن شاء عاقبه وإن شاء عفا عنه . فبايعناه على ذلك »

٧٢١٤ - **حدثنا** محمود حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن عروة « عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان النبى ﷺ يبايع النساء بالكلام بهذه الآية ﴿ لايشركن بالله شيئا ﴾ قالت : وما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة إلا امرأة يملكها »

٧٢١٥ - **حدثنا** مسدد حدثنا عبد الوارث عن أيوب عن حفصة « عن أم عطية قالت : بايعنا النبى

ﷺ فقرأ علينا ﴿ أن لا يشركن بالله شيئا ﴾ ونهانا عن النياحة ، فقبضت امرأة منا يدها فقالت : فلانة أسعدتني وأنا أريد أن أجزيها ، فلم يقل شيئا ، فذهبت ثم رجعت ، فما وفت امرأة إلا أم سُلَيم وأم العلاء وابنة أبي سَبرة امرأة معاذ ، أو ابنة أبي سَبرة وامرأة معاذ

قوله (باب بيعة النساء) ذكر فيه أربعة أحاديث ، الاول : **قوله** (رواه ابن عباس) كأنه يريد ماتقدم فى العيدين من طريق الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس شهدت الفطر فذكر الحديث وفيه خرج النبى ﷺ كأنى أنظر اليه حين يجلس بيده ، ثم أقبل يشقهم حتى جاء النساء معه بلال فقال : ﴿ يا أيها النبى اذا جاءك المؤمنات يبايعنك ﴾ الآية ثم قال حين فرغ منها ، أنتن على ذلك ، وقد تقدم فوائده هناك فى تفسير الممتحنة . الحديث الثانى : حديث عبادة بن الصامت فى مبايعتهم النبى ﷺ على مثل مافى هذه الآية ، وقد تقدم الكلام عليه فى « كتاب الايمان» أوائل الكتاب ووقع فى بعض طرقه عن عبادة قال « أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء أن لانشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزنى » الحديث أخرجه مسلم من طريق الاشعث الصنعانى عن عبادة والى هذه الطريق أشار فى هذه الترجمة قال ابن المنير أدخل حديث عبادة فى ترجمة بيعة النساء لأنها وردت فى القرآن فى حق النساء فعرفت بهن ، ثم استعملت فى الرجال . الحديث الثالث : حديث عائشة كان رسول الله ﷺ يبايع النساء بالكلام بهذه الآية ﴿ لا يشركن بالله شيئا ﴾ كذا أورده مختصرا وقد أخرجه البزار من طريق عبد الرزاق بسند حديث الباب الى عائشة قالت : جاءت فاطمة بنت عتبة - أى ابن ربيعة بن عبد شمس أخت هند بنت عتبة - تبايع رسول الله ﷺ فأخذ عليها أن لاتزنى ، فوضعت يدها على رأسها حياء ، فقالت لها عائشة : بايعى أيتها المرأة ، فوالله مابايعناه إلا على هذا قالت : فنعم اذا ، وقد تقدمت فوائد هذا الحديث فى تفسير سورة الممتحنة وفى أول هذا الحديث هناك زيادة غير الزيادة التى ذكرتها هنا من عند البزار . **قوله** (قالت وما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة إلا امرأة يملكها) هذا القدر أفرده النسائى فأخرجه عن محمد بن يحيى عن عبد الرزاق بسند حديث الباب بلفظ لكن مامس وقال : يد امرأة قط ، وكذا أفرده مالك عن الزهرى بلفظ ، مامس رسول الله ﷺ بيده امرأة قط ، إلا أن يأخذ عليها فاذا أخذ عليها فأعطته قال : اذهبى فقد بايعتك أخرجه مسلم قال النووى : هذا الاستثناء منقطع وتقدير الكلام مامس يد امرأة قط ولكن يأخذ عليها البيعة . ثم يقول لها اذهبى الخ . قال : وهذا التقدير مصرح به فى الرواية الاخرى فلا بد منه انتهى . وقد ذكرت فى تفسير الممتحنة من خالف ظاهر ما قالت عائشة ، من اقتصاره فى مبايعته ﷺ النساء على الكلام ؛ وما ورد أنه بايعهن بحائل أن بواسطة بما يغنى عن اعادته ، ويعكر على ماجزم به من التقدير ، وقد يؤخذ من قول أم عطية فى الحديث الذى بعده فقبضت امرأة يدها ، أن بيعة النساء كانت أيضا بالايدى فتخالف مانقل عن عائشة من هذا الحصر ، وأجيب بما ذكر من الحائل ، ويحتمل أنهن كن يشرن بأيديهن عند المبايعة بلا مماسة ، وقد أخرج اسحق بن راهوية بسند حسن عن أسماء بنت يزيد مرفوعا انى لا أصافح النساء وفى الحديث أن كلام الاجنبية مباح سماعه وأن صوتها ليس بعورة ، ومنع لمس بشرة الاجنبية من غير ضرورة لذلك . الحديث الرابع : **قوله** (عن أيوب) هو السختيانى و (حفصة) هى بنت سيرين أخت محمد والسند كله بصريون ، وتقدم

شرح حديث أم عطية هذا فى « كتاب الجنائز » مستوفى ، وفيه تسمية النسوة المذكورات فى هذا الحديث ، وتقدم مايتعلق بالكلام على قولها أسعدتنى فى تفسير سورة الممتحنة

٥٠ - باب من نَكَثَ بيعةً . وقوله تعالى :

﴿ إن الذين يُبايعونك إنما يُبايعونَ الله ، يدُ الله فوق أيديهم فمن نَكَثَ فإنما يَنكثُ على نفسه ، ومن أوفى بما عاهدَ عليه الله ، فسيُؤتيه أجراً عظيما ﴾

٧٢١٦ - حدثنا أبو نُعيم حدثنا سفيانُ عن محمدِ بن المنكدر « سمعتُ جابراً قال : جاء أعرابىٌّ إلى النبىِّ ﷺ فقال : بايعنى على الإسلام ، فبايعَه على الإسلام . ثم جاء الغد محموماً ، فقال : اقِلْنى ، فأبى . فلما ولّى قال : المدينة كالكير تَنْفى خبثَها وتَنصَعُ طِيبها »

قوله (باب من نكث بيعة) فى رواية الكشميهنى « بيعته » بزيادة الضمير . قوله (وقال الله تعالى) فى رواية غير أبى ذر « وقوله تعالى » . قوله (ان الذين يبايعونك إنما يبايعون الله الآية) ساق فى رواية أبى ذر الى قوله فانما ينكث على نفسه » ثم قال الى قوله فسيؤتيه أجرا عظيما ، وساق فى رواية كريمة الآية كلها ، ذكر فيه حديث جابر فى قصة الأعرابى وقد تقدمت الاشارة اليه قريبا فى « باب بيعة الأعراب » وورد فى الوعيد على نكث البيعة حديث ابن عمر « لا أعلم غدرا أعظم من أن يبايع رجل على بيع الله ورسوله . ثم ينصب له القتال » وقد تقدم فى أواخر « كتاب الفتن » وجاء نحوه عنه مرفوعا بلفظ « من أعطى بيعة ثم نكثها لقى الله وليست معه يمينه » أخرجه الطبرانى بسند جيد وفيه حديث أبى هريرة رفعه « الصلاة كفارة إلا من ثلاث : الشرك بالله ونكث الصفقة » الحديث . وفيه تفسير نكث الصفقة « أن تعطى رجلا بيعتك ثم تقاتله » أخرجه أحمد

٥١ - باب الاستخلاف

٧٢١٧ - حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا سليمانُ بن بلالٍ عن يحيى بن سعيد قال سمعتُ القاسم بن محمدٍ قال « قالت عائشة رضى الله عنها : وارأساه ، فقال رسول الله ﷺ : ذاك لو كان وأنا حى فأستغفر لك وأدعو لكِ . فقالت عائشة : واثكلياه ، والله إنى لأظنُّكَ تحبُّ موتى ، ولو كان ذلك لظللتَ آخرَ يومكَ معرّساً ببعضِ أزواجك . فقال النبىُّ ﷺ : بل أنا وارأساه ، لقد هممتُ - أو أردتُ - أن أرسلَ إلى أبى بكر وابنه فأعهدَ أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنُّون ، ثم قلتُ يأبى الله ويَدفعُ المؤمنون ، أو يدفعُ اللهُ ويأبى المؤمنون »

٧٢١٨ - حدثنا محمدُ بن يوسف أخبرنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه « عن عبد الله بن عمرَ رضىَ الله عنهما قال : قيلَ لعمرَ ألا تستخلف ؟ قال : إن أستخلف فقد استخلف من هوَ خير منى أبو بكر ، وإن أترك فقد تركَ من هوَ خير منى رسول اللهِ ﷺ « فأثنَوا عليه فقال . راغب وراهب ، وددت أنى نجوت منها

كفافاً لالىَّ ولا علىَّ ، لا أحملها حيًّا ومَيتاً »

٧٢١٩ ـ حدثنا إبراهيمُ بن موسى أخبرنا هشامٌ عن معمرٍ عنِ الزُّهرىِّ « أخبرنى أنسُ بن مالك رضى الله عنه أنه سمعَ خطبةَ عمرَ الآخرةَ حينَ جلسَ عَلَى المنبر ـ وذلك الغدَ من يومٍ تُوفىَ النبىُّ ﷺ فتشهدَ وأبو بكر صامت لايتكلم قال : كنتُ أرجو أن يعيشَ رسولُ الله ﷺ حتى يَدْبُرَنا ـ يريدُ بذلك أن يكونَ آخرَهم ، فان يكُ محمد ﷺ قد مات فان الله تعالى قد جعلَ بينَ أظهركم نوراً تهتدون به بما هدى اللهُ محمداً ﷺ ، وإن أبا بكرٍ صاحبُ رسول الله ﷺ ثانى اثنين ،فانه أولىُ الناس بأموركم ، فقوموا فبايعوه . وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبلَ ذلك فى سَقيفةِ بنى ساعدة ، وكانت بيعة العامة على المنبر . قال الزُّهرىُّ عن أنس بن مالك سمعتُ عمر يقول لأبى بكرٍ يومئذ : اصعَدِ المنبرَ . فلم يزَلْ به حتىَّ صعدَ المنبرَ فبايَعهُ الناس عامة »

[الحديث ٧٢١٩ ـ طرفه فى : ٧٢٦٩]

٧٢٢٠ ـ حدثنا عبد العزيز بنُ عبدِ الله حدثنا ابراهيمُ بن سعدٍ عن أبيه عن محمد بن جُبَير بن مُطعم « عن أبيه قال : أتَتِ النبىَّ ﷺ امرأة فكلمَتْه فى شىءٍ ، فأمرَها أن ترجعَ إليه ، قالت : يا رسولَ الله أرأيت إن جئتُ ولم أجِدْك ـ كأنها تريد الموتَ ـ قال : إن لم تجديني فأتى أبا بكر »

٧٢٢١ ـ حدثنا مسدَّد حدثنا يحيى عن سُفيانَ حدثنى قيسُ بن مسلم عن طارق بن شهاب « عن أبى بكر رضى الله عنه قال لوَفدِ بُزاخةَ : تَتْبعون أذنابَ الإبل حتىَّ يُرِىَ اللهُ خليفةَ نبيِّه ﷺ والمهاجرينَ أمراً يَعذِرونكم به »

قوله (باب الاستخلاف) أى تعيين الخليفة عند موته خليفة بعده ، أو يعين جماعة ليتخيروا منهم واحدا ، ذكر فيه خمسة أحاديث : الحديث الأول . **قوله** (عن يحيى بن سعيد) هو الأنصارى والسند كله مدنيون ، وقد تقدم ماينعلق بالسند فى « كتاب كفارة المرض » وتقدم الكثير من فوائد المتن هناك . **قوله** (فاعهد) أى أعين القائم بالأمر بعدى « هذا هو الذى فهمه البخارى فترجم به وان كان العهد أعم من ذلك « لكن وقع فى رواية عروة عن عائشة بلفظ « ادعى لى أباك وأخاك حتى أكتب كتابا » وقال فى آخره : « ويأبى الله والمؤمنـــون إلا أبا بكر » وفى رواية لمسلم « ادعى لى أبا بكر أكتب كتابا فانى أخاف أن يتمنى متمن ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر » وفى رواية للبزار « معاذ الله أن تختلف الناس على أبى بكر » فهذا يرشد الى أن المراد الخلافة ، وأفرط المهلب فقال : فيه دليل قاطع فى خلافة أبى بكر ، والعجب أنه قرر بعد ذلك أنه ثبت أن النبى ﷺ لم يستخلف . الحديث الثانى : **قوله** (سفيان) هو الثورى « ومحمد بن يوسف » الراوى عنه هو الفريابى . **قوله** (قيل لعمر ألا تستخلف) فى رواية مسلم من طريق أبى أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر « حضرت أبى حين أصيب قالوا استخلف » وأورد من وجه آخر أن قائل ذلك هو ابن عمر راوى الحديث ، أخرجه من طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه

« أن حفصة قالت له : أعلمت أن أباك غير مستخلف ؟ قال : فلفت أن أكلمه فى ذلك » فذكر القصة وأنه قال له : « لو كان لك راعى غنم ثم جاءك وتركها لرأيت أن قد ضيع ، فرعاية الناس أشد » وفيه قول عمر فى جواب ذلك « ان الله يحفظ دينه » . **قوله** (ان أستخلف الخ) فى رواية سالم « ان لا أستخلف فان رسول الله ﷺ لم يستخلف ، وان أستخلف فان أبا بكر قد استخلف » قال عبد الله « فو الله ماهو إلا أن ذكر رسول الله ﷺ وأبا بكر فعلمت أنه لم يعدل برسول الله ﷺ أحدا ، وأنه غير مستخلف » وأخرج ابن سعد من طريق عبد الله بن عبيد الله وأظنه ابن عمير قال : قال أناس لعمر ألا تعهد ؟ قال : أى ذلك آخـــذ فقد تبين لى أن الفعل والترك وهو مشكل ويزيله أن دليل الترك من فعله ﷺ واضح ، ودليل الفعل يؤخذ من عزمه الذى حكته عائشة فى الحديث الذى قبله . وهو لايعزم إلا على جائز ، فكأن عمر قال : ان أستخلف فقد عزم ﷺ على الاستخلاف فدل على جوازه وإن أترك فقد ترك فدل على جوازه ، وفهم أبو بكر من عزمه الجواز فاستعمله ، واتفق الناس على قبوله ، قاله ابن المنير . قلت : والذى يظهر أن عمر رجح عنده الترك ، لأنه الذى وقع منه ﷺ بخلاف العزم وهو يشبه عزمه ﷺ على التمتع فى الحج ، وفعله الافراد فرجح الافراد . **قوله** (فأثنوا عليه فقال راغب وراهب) قال ابن بطال : يحتمل أمرين أحدهما أن الذين أثنوا عليه إما راغب فى حسن رأيه فيه وتقربى له ، وإما راهب من اظهار مايضمره من كراهته ، أو المعنى راغب فيما عندى وراهب منى ، أو المراد الناس راغب فى الخلافة وراهب منهـــا ، فان وليت الراغب فيها خشيت أن لايعان عليها ، وإن وليت الراهب منها خشيت أن لايقوم بها . وذكر القاضى عياض توجيها آخر : أنهما وصفان لعمر أى راغب فيما عند الله ، راهب من عقابه ، فلا أعول على ثنائكم وذلك يشغلنى عن العناية بالاستخلاف عليكم . **قوله** (وددت أنى نجوت منها) أى من الخلافة (كفافا) بفتح الكاف وتخفيف الفاء أى مكفوفا عنى شرها وخيرها . وقد فسره فى الحديث بقوله « لا لىّ ولا علىّ » وقد تقدم نحو هذا من قول عمر فى مناقبه فى مراجعته لأبى موسى فيما عملوه بعد النبى ﷺ ، وفى رواية أبى أسامة « لوددت لو أن حظى منها الكفاف » . **قوله** (لا أتحملها حيا وميتا) فى رواية أبى أسامة « أتحمل أمركم حيا وميتا » وهو استفهام إنكار حذفت منه أداته ، وقد بين عذره فى ذلك لـكنه لما أثر فيه قول عبد الله بن عمر حيث مثل له أمر الناس بالغنم مع الراعى خص الأمر بالستة وأمرهم أن يختاروا منهم واحدا ، وانما خص الستة لأنه اجتمع فى كل واحد منهم أمران كونه معدودا فى أهل بدر ، ومات النبى ﷺ وهو عنه راض ، وقد صرح بالثانى الحديث الماضى فى مناقب عثمان ، واما الأول فأخرجه ابن سعد من طريق عبد الرحمن ابن أبزى عن عمر قال هذا الأمر فى أهل بدر مابقى منهم أحد ، ثم فى أهل أحد . ثم فى كذا ، وليس فيها لطليق ولا لمسلمة الفتح شىء . وهذا مصير منه إلى اعتبار تقديم الأفضل فى الخلافة ، قال ابن بطال ما حاصله « أن عمر سلك فى هذا الأمر مسلكا متوسطا خشية الفتنة » فرأى أن الاستخلاف أضبط لأمر المسلمين ، فجعل الأمر معقودا موقوفا على الستة لئلا يترك الاقتداء بالنبى ﷺ وأبى بكر ، فأخذ من فعل النبى ﷺ طرفا وهو ترك التعيين ، ومن فعل أبى بكر طرفا وهو العقد لأحد الستة وان لم ينص عليه انتهى ملخصا . قال : وفى هذه القصة دليل على جواز عقد الخلافة من الامام المتولى لغيره بعده ، وأن أمره فى ذلك جائز على عامة المسلمين لاطباق الصحابة ومن معهم على العمل بما عهده أبو بكر لعمر ، وكذا لم يختلفوا فى قبول عهد عمر إلى الستة ، قال : وهو شبيه بايصاء الرجل على ولده لكون نظره فيما يصلح أتم من غيره فكذلك الامام ، انتهى .

وفيه رد على من جزم كالطبرى ، وقبله بكر بن أخت عبد الواحد وبعده ابن حزم بأن النبي ﷺ استخلف أبا بكر قال : ووجه جزم عمر بأنه لم يستخلف ، لكن يتمسك من خالفه باطباق الناس على تسمية أبي بكر خليفة رسول الله ، واحتج الطبرى أيضا بما أخرجه بسند صحيح من طريق اسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم « رأيت عمر يجلس الناس ويقول اسمعوا لخليفة رسول الله ﷺ » . قلت : ونظيره ما فى الحديث الخامس من قول أبي بكر « حتى يرى الله خليفة نبيه » ورد بأن الصيغة يحتمل أن تكون من مفعول ومن فاعل فلا حجة فيها ، ويترجح كونها من فاعل جزم عمر بأنه لم يستخلف وموافقة ابن عمر له على ذلك ، فعلى هذا فمعنى «خليفة رسول الله» الذى خلفه فقام بالأمر بعده فسمى خليفة رسول الله لذلك ، وأن عمر أطلق على أبي بكر خليفة رسول الله ، بمعنى أنه أشار الى ذلك بما تضمنه حديث الباب ، وغيره من الأدلة وان لم يكن فى شيء منها تصريح لكن مجموعها يؤخذ منه ذلك ، فليس فى ذلك خلاف لما روى ابن عمر عن عمر ، وكذا فيه رد على من زعم من الراوندية أن النبي ﷺ نص على العباس وعلى قول الروافض كلها أنه نص على علىّ . ووجه الرد عليهم إطباق الصحابة على متابعة أبي بكر ثم على طاعته فى مبايعة عمر ، ثم على العمل بعهد عمر فى الشورى ، ولم يدع العباس ولا علىّ أنه ﷺ عهد له بالخلافة ، وقال النووى وغيره : أجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف ، وعلى انعقادها بعقد أهل الحل والعقد لانسان حيث لا يكون هناك استخلاف غيره ، وعلى جواز جعل الخليفة الأمر شورى بين عدد محصور أو غيره ، وأجمعوا على أنه يجب نصب خليفة ، وعلى أن وجوبه بالشرع لا بالعقل ، وخالف بعضهم كالأصم وبعض الخوارج فقالوا : يجب نصب الخليفة . وخالف بعض المعتزلة فقالوا : يجب بالعقل لا بالشرع ، وهما باطلان . أما الأصم فاحتج ببقاء الصحابة بلا خليفة مدة التشاور أيام السقيفة وأيام الشورى بعد موت عمر ، ولا حجة له فى ذلك لأنهم لم يطبقوا على الترك بل كانوا ساعين فى نصب الخليفة ، آخذين فى النظر فيمن يستحق عقدها له ، ويكفى فى الرد على الأصم أنه محجوج باجماع من قبله ، وأما القول الآخر فمفساده ظاهر لأن العقل لا مدخل له فى الايجاب والتحريم ولا التحسين والتقبيح وانما يقع ذلك بحسب العادة انتهى ، وفى قول المذكور مدة التشاور أيام السقيفة خدش يظهر من الحديث الذى بعده ، وأنهم بايعوا أبا بكر فى أول يوم لتصريحه فيه بأن عمر خطب الغد من يوم توفى النبي ﷺ وذكر أبا بكر فقال « فقوموا فبايعوه » وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك فى سقيفة بنى ساعدة فلم يكن بين الوفاة النبوية وعقد الخلافة لأبي بكر إلا دون اليوم والليلة ، وقد تقدم إيضاح ذلك فى مناقب أبي بكر رضى الله عنـــه . الحديث الثالث : **قوله** (هشام) هو ابن يوسف الصنعانى . **قوله** (انه سمع خطبة عمر الآخرة حين جلس على المنبر وذلك الغد من يوم توفى النبي ﷺ) هذا الذى حكاه أنس أنه شاهده وسمعه كان بعد عقد البيعة لأبي بكر فى سقيفة بنى ساعدة كما سبق بسطه وبيانه فى « باب رجم الحبلى من الزنا » وذكر هناك انه بايعه المهاجرون ثم الأنصار فكأنهم لما أنهوا الأمر هناك وحصلت المبايعة لأبي بكر جاؤا إلى المسجد النبوى فتشاغلوا بأمر النبي ﷺ ، ثم ذكر عمر لمن لم يحضر عقد البيعة فى سقيفة بنى ساعدة ماوقع هناك ، ثم دعاهم الى مبايعة أبي بكر فبايعه حينئذ من لم يكن حاضرا ، وكل ذلك فى يوم واحد ، ولا يقدح فيه ماوقع فى رواية عقيل عن ابن شهاب عند الاسماعيلى « أن عمر قال : أما بعد ، فانى قلت لكم أمس مقالة » لأنه يحمل على أن خطبته المذكورة كانت فى اليوم الذى مات فيه النبي ﷺ وهو كذلك ، وزاد فى هذه الرواية « قلت لكم ، أمس مقالة » وانها لم تكن كما قلت والله ما وجدت الذى قلت

لكم فى كتاب الله ولا فى عهد عهده رسول الله ﷺ ولكن رجوت أن يعيش ، الخ . **قوله** (قال) يعنى « عمر » (كنت أرجو أن يعيش رسول الله ﷺ حتى يدبرنا) ضبطه ابن بطال وغيره بفتح أوله وسكون الدال وضم الموحدة ، أى « يكون آخرنا » قال الخليل : دبرت الشيء دبرا اتبعته ، ودبرنى فلان : جاء خلفى . وقد فسره فى الخبر بقوله « يريد بذلك أن يكون آخرهم » ووقع فى رواية عقيل « ولكن رجوت أن يعيش رسول الله ﷺ حتى يدبر أمرنا » وهو بتشديد الموحدة وعلى هذا فيقرأ الذى فى الأصل كذلك ، والمراد بقوله يدبرنا : يدبر أمرنا لكن وقع فى رواية عقيل أيضا « حتى يكون رسول الله ﷺ آخرنا » وهذا كله قاله عمر معتذرا عما سبق منه حيث خطب قبل أبى بكر حين مات النبى ﷺ فقال « ان النبى ﷺ لم يمت » وقد سبق ذلك واضحا . **قوله** (فان يك محمد ﷺ قد مات) هو بقية كلام عمر ، وزاد فى رواية عقيل ، فاختار الله لرسوله الذى يبقى على الذى عندكم . **قوله** (فان الله قد جعل بين أظهركم نورا تهتدون به بماهدى الله محمدا) يعنى « القرآن » ووقع بيانه فى رواية معمر عن الزهرى فى أوائل الاعتصام بلفظ « وهذا الكتاب الذى هدى الله به رسولكم فخذوا به تهتدوا كما هدى الله به رسوله ﷺ » ووقع فى رواية عبد الرزاق عن معمر عند أبى نعيم فى المستخرج « وهدى الله به محمدا فاعتصموا به تهتدوا فانما هدى الله محمدا به » وفى رواية عقيل « قد جعل بين أظهركم كتابه الذى هدى به محمدا ﷺ فخذوا به تهتدوا » . **قوله** (وأن أبا بكر صاحب رسول الله ﷺ الخ) قال ابن التين قدم الصحبة لشرفها ، ولما كان غيره قد يشاركه فيها عطف عليها ما انفرد به أبو بكر وهو كونه « ثانى اثنين » وهى أعظم فضائله التى استحق بها أن يكون الخليفة من بعد النبى ﷺ ، ولذلك قال « وانه أولى الناس بأموركم » . **قوله** (فقوموا فبايعوه وكان طائفة الخ) فيه إشارة الى بيان السبب فى هذه المبايعة ، وانه لأجل من لم يحضر فى سقيفة بنى ساعدة . **قوله** (وكانت بيعة العامة على المنبر) أى فى اليوم المذكور ، وهو صبيحة اليوم الذى بويع فيه فى سقيفة بنى ساعدة . **قوله** (قال الزهرى عن أنس) هو موصول بالاسناد المذكور وقد أخرجه الاسماعيلى مختصرا من طريق عبد الرزاق عن معمر . **قوله** (سمعت عمر يقول لأبى بكر يومئذ اصعد المنبر) فى رواية عبد الرزاق عن معمر عند الاسماعيلى « لقد رأيت عمر يزعج أبا بكر الى المنبر ازعاجا » **قوله** (حتى صعد المنبر) فى رواية الكشميهنى « حتى أصعده المنبر » قال ابن التين : سبب إلحاح عمر فى ذلك ليشاهد أبا بكر من عرفه ومن لم يعرفه ، انتهى . وكان توقف أبى بكر فى ذلك من تواضعه وخشيته **قوله** (فبايعه الناس عامة) أى كانت البيعة الثانية أعم وأشهر وأكثر من المبايعة التى وقعت فى سقيفة بنى ساعدة . وقد تقدمت الاشارة الى بيان ذلك عند شرح أصل بيعة أبى بكر من « كتاب الحدود » الحديث الرابع : حديث جبير بن مطعم الذى فيه « إن لم تجدينى ، فأتى أبا بكر » وقد تقدم شرحه فى أول مناقب أبى بكر الصديق وسيأتى شيء مما يتعلق به فى « كتاب الاعتصام » . الحديث الخامس . **قوله** (يحيى) هو القطان ، وسفيان هو الثورى . **قوله** (عن أبى بكر قال لوفد بزاخة) أى أنه قال ولفظة « أنه » يحذفونها كثيرا من الخط ، وقد وقع عند الاسماعيلى من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق قال : جاء وفد بزاخة فذكر القصة « وبزاخة » بضم الموحدة وتخفيف الزاى وبعد الألف خاء معجمة وقع فى رواية ابن مهدى المذكورة من أسد وغطفان ، ووقع فى رواية أخرى ذكرها ابن بطال ، وهم من طىء وأسد قبيلة كبيرة ينسبون الى أسد بن خزيمة بن مدركة وهم إخوة كنانة بن خزيمة أصل قريش وغطفان قبيلة كبيرة ينسبون الى غطفان بفتح المعجمة ثم المهملة بعدها فاء ، ابن سعد

ابن قيس عيلان بن مضر ، وطيء بفتح الطاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف بعدها أخرى مهموزة وكان هؤلاء القبائل ارتدوا بعد النبي ﷺ واتبعوا طليحة بن خويلد الأسدى ، وكان قد ادعى النبوة بعد النبي ﷺ فأطاعوه لكونه منهم فقاتلهم خالد بن الوليد بعد أن فرغ من مسيلمة باليمامة ، فلما غلب عليهم بعثوا وفدهم الى أبى بكر ، وقد ذكر قصتهم الطبرى وغيره فى أخبار الردة وما وقع من مقاتلة الصحابة لهم فى خلافة أبى بكر الصديق ، وذكر أبو عبيد البكرى فى « معجم الأماكن » أن بزاخة ماء لطيء عن الأصمعى ولبنى أسد عن أبى عمرو يعنى الشيبانى ، وقال أبو عبيدة هى رملة من وراء النباج ، انتهى . « والنباج » بنون وموحدة خفيفة ثم جيم موضع فى طريق الحاج من البصرة . **قوله** (تتبعون أذناب الإبل الخ) كذا ذكر البخارى هذه القطعة من الخبر مختصرة ، وليس غرضه منها الا قول أبى بكر خليفة نبيـــه ، وقد تقدم التنبيه على ذلك فى الحديث الثالث ، وقد أوردها أبو بكر البرقانى فى مستخرجه ، وساقها الحميدى فى الجمع بين الصحيحين ، ولفظه الحديث الحادى عشر من أفراد البخارى عن طارق بن شهاب قال « جاء وفد بزاخة من أسد وغطفان الى أبى بكر يسألونه الصلح ، فخيرهم بين الحرب المجلية والسلم المخزية ، فقالوا : هذه المجلية قد عرفناها فما المخزية ، قال : تنزع منكم الحلقة والكراع ونغنم ما أصبنا منكم ، وتردون علينا ما أصبتم منا وتدون لنا قتلانا ، ويكون قتلاكم فى النار ، وتتركون أقواما يتبعون أذناب الإبل حتى يرى الله خليفة رسوله والمهاجرين أمرا يعذرونكم به ، فعرض أبو بكر ما قال على القوم ، فقام عمر فقال : قد رأيت رأياً وسنشير عليك ، أما ماذكرت ـ فذكر الحكمين الأولين ـ قال : فنعم ماذكرت ، وأما تدون قتلانا ويكون قتلاكم فى النار ، فان قتلانا قاتلت على أمر الله ، وأجورها على الله ليست لها ديات » قال : فتتابع القوم على ماقال عمر . قال الحميدى : اختصره البخارى فذكر طرفا منه وهو قوله لهم « يتبعون أذناب الابل ـ الى قوله ـ يعذرونكم به » وأخرجه بطوله البرقانى بالاسناد الذى أخرج البخارى ذلك القدر منه ، انتهى ملخصا . وذكره ابن بطال من وجه آخر عن سفيان الثورى بهذا السند مطولا أيضا لكن قال فيه : « وفد بزاخة وهم من طيء » وقال فيه « فخطب أبو بكر الناس » فذكر ماقالوا . وقال : والباقى سواء ، « والمجلية » بضم الميم وسكون الجيم بعدها لام مكسورة ثم تحتانية من الجلاء بفتح الجيم وتخفيف اللام مع المد ومعناها : الخروج عن جميع المال . و « المخزية » بخاء معجمة وزاى بوزن التى قبلها : مأخوذة من الخزى ، ومعناها : القرار على الذل والصغار ، و « الحلقة » بفتح المهملة وسكون اللام بعدها قاف : السلاح ، و « الكراع » بضم الكاف على الصحيح وبتخفيف الراء : جميع الخيل . وفائدة نزع ذلك منهم أن لايبقى لهم شوكة ليأمن الناس من جهتهم ، وقوله « ونغنم ما أصبنا منكم » أى يستمر ذلك لنا غنيمة نقسمها على الفريضة الشرعية ولا نرد عليكم من ذلك شيئا ، وقوله « وتردون علينا ما أصبتم منا » أى ما انتهبتموه من عسكر المسلمين فى حالة المحاربة ، وقوله « تدون » بفتح المثناة وتخفيف الدال المضمومة : أى تحملون الينا دياتهم ، وقوله « قتلاكم فى النار » أى لا ديات لهم فى الدنيا لأنهم ماتوا على شركهم ، فقتلوا بحق فـــلا دية لهم ، وقوله و « تتركون » بضم أوله ، « ويتبعون أذناب الابل » أى فى رعايتها لأنهم إذا نزعت منهم آلة الحرب رجعوا أعرابا فى البوادى لا عيش لهم إلا مايعود عليهم من منافع إبلهم ، قال ابن بطال : كانوا ارتدوا ثم تابوا ، فأوفدوا رسلهم الى أبى بكر يعتذرون اليه فأحب أبو بكر أن لايقضى بينهم إلا بعد المشاورة فى أمرهم ، فقال لهم : ارجعوا

واتبعو أذناب الإبل فى الصحارى ، انتهى . والذى يظهر أن المراد بالغاية التى أنظرهم اليها أن تظهر توبتهم وصلاحهم بحسن إسلامهم

٧٢٢٢ ، ٧٢٢٣ - باب - حدثنا محمدُ بن المثنى حدثنا غُندَر حدثنا شُعبة عن عَبد الملك ، سمعت جابرَ ابن سَمُرةَ قال : سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول : يكون إثنا عشر أميراً - فقال كلمةً لم أسمعها - فقال أبى : إنه قال كلهم من قريش ،

قوله (باب) كذا للجميع بغير ترجمة وسقط لفظ « باب » من رواية أبى ذر عن الكشميهنى والسرخسى ، وهو كالفصل من الذى قبله ، وتعلقه به ظاهر . **قوله** (حدثنا) فى رواية كريمة « حدثنى » بالافراد . **قوله** (عن عبد الملك) فى رواية سفيان بن عيينة « عند مسلم عن عبد الملك بن عمير » . **قوله** (يكون اثنا عشر أميرا) فى رواية سفيان بن عيينة المذكورة « لايزال أمر الناس ماضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا » . **قوله** (فقال كلمة لم أسمعها) فى رواية سفيان ، ثم تكلم النبى ﷺ بكلمة خفيت علىّ . **قوله** (فقال أبى إنه قال كلهم من قريش) فى رواية سفيان « فسألت أبى ماذا قال رسول الله ﷺ ؟ فقال : كلهم من قريش » ووقع عند أبى داود من طريق الشعبى عن جابر ابن سمرة سبب خفاء الكلمة المذكورة على جابر ولفظه « لا يزال هذا الدين عزيزا إلى اثنى عشر خليفة قال : فكبر الناس وضجوا ، فقال : كلمة خفية . فقلت لأبى : يا أبة ماقال » فذكره ، وأصله عند مسلم دون قوله « فكبر الناس وضجوا » ووقع عند الطبرانى من وجه آخر فى آخره : فالتفت فاذا أنا بعمر بن الخطاب وأبى فى أناس فأثبتوا إلىّ الحديث ، وأخرجه مسلم من طريق حصين بن عبد الرحمن عن جابر بن سمرة قال « دخلت مع أبى على النبى ﷺ فذكره بلفظ « ان هذا الأمر لاينقضى حتى يمضى فيهم اثنا عشر خليفة » وأخرجه من طريق سماك بن حرب عن جابر بن سمرة بلفظ « لايزال الاسلام عزيزا إلى اثنى عشر خليفة » ومثله عنده من طريق الشعبى عن جابر بن سمرة وزاد فى رواية عنه « منيعا » وعرف بهذه الرواية معنى قوله فى رواية سفيان « ماضيا » أى ماضيا أمر الخليفة فيه ، ومعنى قوله « عزيزا » قويا ومنيعا بمعناه ، ووقع فى حديث أبى جحيفة عند البزار والطبرانى نحو حديث جابر بن سمرة بلفظ « لايزال أمر أمتى صالحا » وأخرجه أبو داود من طريق الأسود بن سعيد عن جابر بن سمرة نحوه قال : وزاد « فلما رجع الى منزله أتته قريش فقالوا ، ثم يكون ماذا ؟ قال : الهرج » وأخرج البزار هذه الزيادة من وجه آخر فقال فيها « ثم رجع الى منزله فأتيته فقلت : ثم يكون ماذا ؟ قال الهرج » قال ابن بطال عن المهلب : لم ألق أحدا يقطع فى هذا الحديث - يعنى بشىء معين - فقوم قالوا يكونون بتوالى إمارتهم ، وقوم قالوا يكونون فى زمن واحد ، كلهم يدعى الامارة . قال والذى يغلب على الظن أنه عليه الصلاة والسلام أخبر بأعاجيب تكون بعده من الفتن ، حتى يفترق الناس فى وقت واحد على اثنى عشر أميراً ، قال : ولو أراد غير هذا لقال يكون اثنا عشر أميراً يفعلون كذا ، فلما أعراهم من الخبر عرفنا أنه أراد أنهم يكونون فى زمن واحد انتهى ، وهو كلام من لم يقف على شىء من طرق الحديث غير الرواية التى وقعت فى البخارى هكذا مختصرة ، وقد عرفت من الروايات التى ذكرتها من عند مسلم وغيره ، أنه ذكر الصفة التى تختص بولايتهم وهو كون الاسلام عزيزا منيعا ، وفى الرواية الأخرى صفة أخرى وهو أن كلهم يجتمع عليه الناس ، كما وقع عند أبى داود فانه أخرج هذا الحديث من طريق اسماعيل بن

أبي خالد عن أبيه عن جابر بن سمرة بلفظ « لايزال هذا الدين قائما حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الأمة » وأخرجه الطبراني من وجه آخر عن الأسود بن سعيد عن جابر بن سمرة بلفظ « لاتضرهم عداوة من عاداهم » وقد لخص القاضي عياض ذلك فقال : توجه على هذا العدد سؤالان أحدهما أنه يعارضه ظاهر قوله في حديث سفينة يعني الذي أخرجه أصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره « الخلافة بعدي ثلاثون سنة ، ثم تكون ملكا » لأن الثلاثين سنة لم يكن فيها إلا الخلفاء الأربعة وأيام الحسن بن علي . والثاني أنه ولي الخلافة أكثر من هذا العدد، قال : والجواب عن الأول أنه أراد في حديث سفينة « خلافة النبوة » ولم يقيده في حديث جابر بن سمرة بذلك . وعن الثاني أنه لم يقل « لا يلي إلا اثنا عشر » وانما قال : يكون « اثنا عشر » وقد ولي هذا العدد ولا يمنع ذلك الزيادة عليهم ، قال : وهذا ان جعل اللفظ واقعا على كل من ولي ، وإلا فيحتمل أن يكون المراد من يستحق الخلافة من أئمة العدل ، وقد مضى منهم الخلفاء الأربعة ولا بد من تمام العدة قبل قيام الساعة ، وقد قيل إنهم يكونون في زمن واحد يفترق الناس عليهم ، وقد وقع في المائة الخامسة في الأندلس وحدها ستة أنفس كلهم يتسمى بالخلافة ، ومعهم صاحب مصر والعباسية ببغداد إلى من كان يدعي الخلافة في أقطار الأرض من العلوية والخوارج ، قال ويعضد هذا التأويل قوله في حديث آخر في مسلم « ستكون خلفاء فيكثرون » قال : ويحتمل أن يكون المراد أن يكون « الاثنا عشر » في مدة عزة الخلافة وقوة الاسلام واستقامة أموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة ، ويؤيده قوله في بعض الطرق « كلهم تجتمع عليه الأمة » وهذا قد وجد فيمن اجتمع عليه الناس الى أن اضطرب أمر بني أمية ووقعت بينهم الفتنة زمن الوليد بن يزيد ، فاتصلت بينهم الى أن قامت الدولة العباسية فاستأصلوا أمرهم ، وهذا العدد موجود صحيح اذا اعتبر ، قال : وقد يحتمل وجوها أخر ، والله أعلم بمراد نبيه انتهى . والاحتمال الذي قبل هذا وهو اجتماع اثني عشر في عصر واحد كلهم يطلب الخلافة هو الذي اختاره المهلب كما تقدم ، وقد ذكرت وجه الرد عليه ولو لم يرد إلا قوله « كلهم يجتمع عليه الناس » فان في وجودهم في عصر واحد يوجد عين الافتراق ، فلا يصح أن يكون المراد ، ويؤيد ماوقع عند أبي داود ما أخرجه أحمد والبزار من حديث ابن مسعود بسند حسن « أنه سئل كم يملك هذه الأمة من خليفة ؟ فقال : سألنا عنها رسول الله ﷺ فقال « اثنا عشر كعدة نقباء بني اسرائيل » وقال ابن الجوزي : في « كشف المشكل » قد أطلت البحث عن معنى هذا الحديث وتطلبت مظانه وسألت عنه فلم أقع على المقصود به لأن ألفاظه مختلفة ولا أشك أن التخليط فيها من الرواة ، ثم وقع لي فيه شيء وجدت الخطابي بعد ذلك قد أشار اليه ، ثم وجدت كلاما لأبي الحسين ابن المنادي وكلاما لغيره ، فأما الوجه الأول فانه أشار الى مايكون بعده وبعد أصحابه وأن حكم أصحابه مرتبط بحكمه . فاخبر عن الولايات الواقعة بعدهم ، فكأنه أشار بذلك الى عدد الخلفاء من بني أمية ، وكأن قوله « لا يزال الدين - أي الولاية - الى أن يلي اثنا عشر خليفة » ثم ينتقل الى صفة أخرى أشد من الأولى ، وأول بني أمية يزيد بن معاوية وآخرهم مروان الحمار وعدتهم ثلاثة عشر ، ولا يعد عثمان ومعاوية ولا ابن الزبير ، لكونهم صحابة ، فاذا أسقطنا منهم مروان بن الحكم للاختلاف في صحبته ، أو لأنه كان متغلبا بعد أن اجتمع الناس على عبد الله بن الزبير صحت العدة ، وعند خروج الخلافة من بني أمية وقعت الفتن العظيمة والملاحم الكثيرة حتى استقرت دولة بني العباس فتغيرت الأحوال عما كانت عليه تغيرا بينا ، قال : ويؤيد هذا ما أخرجه أبو داود من حديث ابن مسعود رفعه

« تدور رحى الاسلام لخمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين ، فان هلكوا فسبيل من هلك ، وان يقم لهم دينهم يقم لهم سبعين عاما » زاد الطبرانى والخطابى فقالوا : سوى مامضى ؟ قال : نعم . قال الخطابى « رحى الاسلام » كناية عن الحرب شبهها بالرحى التى تطحن الحب لما يكون فيها من تلف الأرواح ، والمراد بالدين فى قوله « يقم لهم دينهم » الملك ، قال فيشبه أن يكون إشارة الى مدة بنى أمية فى الملك وانتقاله عنهم الى بنى العباس ، فكان مابين استقرار الملك لبنى أمية وظهور الوهن فيه ، نحو من سبعين سنة . قلت : لكن يعكر عليه أن من استقرار الملك لبنى أمية عند اجتماع الناس على معاوية سنة إحدى وأربعين الى أن زالت دوله بنى أمية فقتل مروان ابن محمد فى أوائل سنة اثنتين وثلاثين ومائة أزيد من تسعين سنة ، ثم نقل عن الخطيب أبى بكر البغدادى قوله « تدور رحى الاسلام » مثل يريد أن هذه المدة إذا انتهت حدث فى الاسلام أمر عظيم يخاف بسببه على أهله الهلاك يقال للأمر اذا تغير واستحال : دارت رحاه ، قال : وفى هذا اشارة إلى انتقاض مدة الخلافة ، وقوله « يقم لهم دينهم » أى ملكهم وكان من وقت اجتماع الناس على معاوية الى انتقاض ملك بنى أمية نحوا من سبعين ، قال ابن الجوزى : ويؤيد هذا التأويل ما أخرجه الطبرانى من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه « اذا ملك اثنا عشر من بنى كعب بن لؤى كان النقف والنقاف الى يوم القيامة » انتهى ، و « النقف » ظهر لى انه بفتح النون وسكون القاف وهو كسر الهامة عن الدماغ ، والنقاف بوزن فعال منه وكنى بذلك عن القتل والقتال ، ويؤيده قوله فى بعض طرق جابر بن سمرة « ثم يكون الهرج » وأما صاحب النهاية فضبطه بالثاء المثلثة بدل النون وفسره بالجد الشديد فى الخصام ، ولم أر فى اللغة تفسيره بذلك بل معناه « الفطنة والحذق » ونحو ذلك وفى قوله « من بنى كعب ابن لؤى » اشارة إلى كونهم من قريش ، لأن لؤيا هو ابن غالب بن فهر وفيهم جماع قريش ، وقد يؤخذ منه أن غيرهم يكون من غير قريش ، فتكون فيه اشارة الى القحطانى المقدم ذكره فى « كتاب الفتن » قال : وأما الوجه الثانى فقال أبو الحسين بن المنادى : فى الجزء الذى جمعه فى المهدى يحتمل فى معنى حديث « يكون اثنا عشر خليفة » أن يكون هذا بعد المهدى الذى يخرج فى آخر الزمان فقد وجدت فى « كتاب دانيال » اذا مات المهدى ملك بعده خمسة رجال من ولد السبط الأكبر ، ثم خمسة من ولد السبط الأصغر ، ثم يوصى آخرهم بالخلافة لرجل من ولد السبط الأكبر ، ثم يملك بعده ولده فيتم بذلك اثنا عشر ملكا ، كل واحد منهم امام مهدى ، قال ابن المنادى وفى رواية أبى صالح عن ابن عباس « المهدى اسمه محمد بن عبد الله وهو رجل ربعة مشرب بحمرة يفرج الله به عن هذه الأمه كل كرب ، ويصرف بعدله كل جور ، ثم يلى الأمر بعده اثنا عشر رجلا ، ستة من ولد الحسن ، وخمسة من ولد الحسين ، وآخر من غيرهم ، ثم يموت فيفسد الزمان » وعن كعب الأحبار « يكون اثنا عشر مهديا ، ثم ينزل روح الله ، فيقتل الدجال » قال : والوجه الثالث أن المراد وجود اثنى عشر خليفة فى جميع مدة الاسلام إلى يوم القيامة يعملون بالحق وان لم تتوالى أيامهم « ويؤيده ما أخرجه مسدد فى مسنده الكبير من طريق أبى بحر ، أن أبا الجلد حدثه « أنه لاتهلك هذه الأمة حتى يكون منها اثنا عشر خليفة كلهم يعمل بالهدى ودين الحق ، منهم رجلان من أهل بيت محمد ، يعيش أحدهما أربعين سنة ، والآخر ثلاثين سنة » وعلى هذا فالمراد بقوله « ثم يكون الهرج » أى الفتن المؤذنة بقيام الساعة ، من خروج الدجال ثم يأجوج ومأجوج ، الى أن تنقضى الدنيا . انتهى كلام ابن الجوزى ملخصا بزيادات يسيرة . والوجهان الأول والآخر قد اشتمل عليهما كلام القاضى عياض ،

فكأنه ماوقف عليه بدليل أن فى كلامه زيادة لم يشتمل عليها كلامه ، وينتظم من مجموع ما ذكراه أوجه ، أرجحها الثالث من أوجه القاضى لتأييده بقوله فى بعض طرق الحديث الصحيحة « كلهم يجتمع عليه الناس » وإيضاح ذلك أن المراد بالاجتماع انقيادهم لبيعته ، والذى وقع ان الناس اجتمعوا على أبى بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علىّ الى أن وقع أمر الحكمين فى صفين ، فسمى معاوية يومئذ بالخلافة ، ثم اجتمع الناس على معاوية عند صلح الحسن ، ثم اجتمعوا على ولده يزيد ولم ينتظم للحسين أمر بل قتل قبل ذلك ، ثم لما مات يزيد وقع الاختلاف الى أن اجتمعوا على عبد الملك بن مروان بعد قتل ابن الزبير ، ثم اجتمعوا على أولاده الأربعة : الوليد ثم سليمان ثم يزيد ثم هشام ، وتخلل بين سليمان ويزيد عمر بن عبد العزيز « فهؤلاء سبعة بعد الخلفاء الراشدين ، والثانى عشر هو الوليد بن يزيد بن عبد الملك اجتمع الناس عليه لما مات عمه هشام ، فولى نحو أربع سنين ثم قاموا عليه فقتلوه ، وانتشرت الفتن وتغيرت الاحوال من يومئذ ولم يتفق أن يجتمع الناس على خليفة بعد ذلك ، لأن يزيد بن الوليد الذى قام على ابن عمه الوليد بن يزيد لم تطل مدته بل ثار عليه قبل أن يموت ابن عم أبيه مروان بن محمد بن مروان « ولما مات يزيد ولى أخوه ابراهيم فغلبه مروان ، ثم ثار على مروان بنوا العباس الى أن قتل ، ثم كان أول خلفاء بنى العباس أبو العباس السفاح ، ولم تطل مدته مع كثرة من ثار عليه ، ثم ولى أخوه المنصور فطالت مدته ، لكن خرج عنهم المغرب الأقصى باستيلاء المروانيين على الأندلس ، واستمرت فى أيديهم متغلبين عليها الى أن تسموا بالخلافة بعد ذلك ، وانفرط الأمر فى جميع أقطار الأرض الى أن لم يبق من الخلافة إلا الاسم فى بعض البلاد ، بعد أن كانوا فى أيام بنى عبد الملك بن مروان يخطب للخليفة فى جميع أقطار الأرض شرقا وغربا وشمالا ويمينا مما غلب عليه المسلمون ، ولا يتولى أحد فى بلد من البلاد كلها الإمارة على شىء منها إلا بأمر الخليفة ، ومن نظر فى أخبارهم عرف صحة ذلك فعلى هذا يكون المراد بقوله « ثم يكون الهرج » يعنى القتل الناشىء عن الفتن وقوعا فاشيا يفشو ويستمر ويزداد على مدا الأيام ، وكذا كان والله المستعان . والوجه الذى ذكره ابن المنادى ليس بواضح ، ويعكر عليه ما أخرجه الطبرانى من طريق قيس بن جابر الصدفى عن أبيه عن جده رفعه « سيكون من بعدى خلفاء ، ثم من بعد الخلفاء أمراء ومن بعد الأمراء ملوك ، ومن بعد الملوك جبابرة ، ثم يخرج رجل من أهل بيتى يملأ الأرض عدلا كما ملئت جورا ثم يؤمر القطحانى فوالذى بعثنى بالحق ماهو دونه » فهذا يرد على مانقله ابن المنادى من « كتاب دانيال » وأما ماذكره عن أبى صالح فواه جدا ، وكذا عن كعب وأما محاولة ابن الجوزى الجمع بين حديث « تدور رحى الاسلام » وحديث الباب ظاهر التكلف ، والتفسير الذى فسره به الخطابى ، ثم الخطيب بعيد ، والذى يظهر أن المراد بقوله « تدور رحى الاسلام » أن تدوم على الاستقامة ، وأن ابتداء ذلك من أول البعثة النبوية فيكون انتهاء المدة بقتل عمر فى ذى الحجة سنة أربع وعشرين من الهجرة ، فاذا انضم الى ذلك اثنتا عشرة سنة وستة أشهر من المبعث فى رمضان كانت المدة خمسا وثلاثين سنة وستة أشهر ، فيكون ذلك جميع المدة النبوية ومدة الخليفتين بعده خاصة ، ويؤيد حديث حذيفة الماضى قريبا الذى يشير الى أن باب الأمن من الفتنة يكسر بقتل عمر ، فيفتح باب الفتن وكان الأمر على ماذكر ، وأما قوله فى بقية الحديث « فان يهلكوا فسبيل من هلك ، وان لم يقم لهم دينهم يقم سبعين سنة » فيكون المراد بذلك انقضاء أعمارهم ، وتكون المدة سبعين سنة إذا جعل ابتداؤها من أول سنة ثلاثين عند انقضاء ست سنين من خلافة عثمان ، فان ابتداء الطعن فيه إلى أن آل الأمر إلى قتله كان بعد ست سنين مضت من خلافته ،

وعند انقضاء السبعين لم يبق من الصحابة أحد ، فهذا الذى يظهر لى فى معنى هذا الحديث ، ولا تعرض فيه لما يتعلق باثنى عشر خليفة ، وعلى تقدير ذلك فالأولى أن يحمل قوله « يكون بعدى اثنا عشر خليفة » على حقيقة البعدية ، فان جميع من ولى الخلافة من الصديق الى عمر بن عبد العزيز أربعة عشر نفسا ، منهم اثنان لم تصح ولايتهما ولم تطل مدتهما وهما : معاوية بن يزيد ومروان بن الحكم ، والباقون اثنا عشر نفسا على الولاء كما أخبر ﷺ ، وكانت وفاة عمر بن عبد العزيز سنة احدى ومائة ، وتغيرت الأحوال بعده ، وانقضى القرن الأول الذى هو خير القرون ، ولا يقدح فى ذلك قوله « يجتمع عليهم الناس » لأنه يحمل على الأكثر الأغلب ، لأن هذه الصفة لم تفقد منهم إلا فى الحسن بن على وعبد الله بن الزبير مع صحة ولايتهما ، والحكم بأن من خالفهما لم يثبت استحقاقه إلا بعد تسليم الحسن وبعد قتل ابن الزبير والله أعلم . وكانت الأمور فى غالب أزمنة هؤلاء الاثنى عشر منتظمة وإن وجد فى بعض مدتهم خلاف ذلك ، فهو بالنسبة إلى الاستقامة نادر والله أعلم ، وقد تكلم ابن حبان على معنى حديث « تدور رحى الاسلام » فقال : المراد بقوله تدور رحى الاسلام لخمس وثلاثين أو ست وثلاثين . انتقال أمر الخلافة الى بنى أمية ، وذلك أن قيام معاوية عن علىّ بصفين حتى وقع التحكيم هو مبدأ مشاركة بنى أمية ؛ ثم استمر الأمر فى بنى أمية من يومئذ سبعين سنة ، فكان أول ماظهرت دعاة بنى العباس بخراسان سنة ست ومائة وساق ذلك بعبارة طويلة عليه فيها مؤاخذات كثيرة أولها : دعواه ان قصة الحكمين كانت فى أواخر سنة ست وثلاثين وهو خلاف ما اتفق عليه أصحاب الأخبار ، فانها كانت بعد وقعة صفين بعد أشهر وكانت سنة سبع وثلاثين والذى قدمته أولى بأن يحمل الحديث عليه ، والله أعلم

٥٢ - باب إخراج الخصوم وأهل الريب من البيوت بعد المعرفة وقد أخرج عمر أخت أبى بكر حين ناحت

٧٢٢٤ - حدثنا إسماعيل حدثنى مالك عن أبى الزناد عن الأعرج « عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : والذى نفسى بيده ، لقد هممت أن آمر بحطب يحتطب ، ثم آمر بالصلاة فيؤذن لها ، ثم آمر رجلا فيؤم الناس ، ثم أخالف إلى رجال فأحرق عليهم بيوتهم والذى نفسى بيده ، لو يعلم أحدهم أنه يجد عرقا سمينا أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء » قال محمد بن يوسف قال يونس قال محمد بن سليمان قال أبو عبد الله . مرماة : بين ظلف الشاة من اللحم ، مثل منساة وميضاة ، الميم مخفوضة

قوله (باب إخراج الخصوم وأهل الريب من البيوت بعد المعرفة ، وقد أخرج عمر أخت أبى بكر حين ناحت) تقدمت هذه الترجمة والأثر المعلق فيها والحديث فى « كتاب الأشخاص » وقال فيه « المعاصى » بدل « أهل الريب » وساق الحديث من وجه آخر عن أبى هريرة وتقدم شرحه مستوفى فى أوائل باب « صلاة الجماعة » وقوله فى

آخر الباب قال محمد بن يوسف . قال يونس ، قال محمد بن سليمان ، قال أبو عبد الله « مرماة ما بين ظلف الشاة من اللحم » مثل منساة وميضاة الميم مخفوضة وقد تقدم شرح « المرماتين » هناك ومحمد بن يوسف هذا هو الفربرى راوى « الصحيح » عن البخارى ، ويونس هو ابن (١) ومحمد بن سليمان هو أبو أحمد الفارسى راوى « التاريخ الكبير » عن البخارى ، وقد نزل الفربرى فى هذا التفسير درجتين ، فانه أدخل بينه وبين شيخه البخارى رجلين ، أحدهما عن الآخر وثبت هذا التفسير فى رواية أبى ذر عن المستملى وحده وقوله « مثل منساة وميضاة » أما منساة بالوزن الذى ذكره بغير همز فهى قراءة أبى عمرو ونافع فى قوله تعالى ﴿ تأكل منسأته ﴾ ، وقال الشاعر :

إذا دببت على المنساة من هرم فقد تباعد عنك اللهو والغزل

أنشده أبو عبيدة ثم قال : وبعضهم يهمزها فيقول : منسأته . قلت : وهى قراءة الباقين بهمزة مفتوحة إلا ابن ذكوان فسكن الهمزة ، وفيها قراآت أخر فى الشواذ ، والمنساة : العصا اسم آلة من أنسأ الشىء إذا أخره ، وقوله الميم مخفوضة أى فى كل من المنساة والميضاة ، وفى « الميضاة » اللغات المذكورة

٥٣ - باب هل للامام ان يمنعَ المجرمينَ وأهلَ المعصيةِ من الكلام معه والزّيارة ونحوه

٧٢٢٥ - حدّثنا يحيى بن بُكيرٍ حدّثنا الليثُ عن عُقَيل عنِ ابن شهابٍ عن عبد الرحمن بن عبدِ الله ابن كعب بن مالك أن عبدَ الله بن كعبِ بن مالك - وكان قائدَ كعبٍ من بنيه حينَ عمىَ - قال « سمعت كعب ابن مالك قال لما تخلّفَ عن رسولِ الله ﷺ فى غزوةِ تبوكَ - فذكرَ حديثه - ونهىَ رسولُ الله ﷺ المسلمين عن كلامنا ، فلَبِثْنا على ذلك خمسينَ ليلةً ، وآذَنَ رسولُ الله ﷺ بتوبةِ الله علينا »

قوله (باب هل للإمام أن يمنع المجرمين وأهل المعصية من الكلام معه والزيارة ونحوه ، فى رواية أبى أحمد الجرجانى « المحبوس » بدل المجرمين ، وكذا ذكر ابن التين والاسماعيلى وهو أوجه لأن المحبوس قد لا يتحقق عصيانه والأول يكون من عطف العام على الخاص ، وهو المطابق لحديث الباب ظاهرا وذكر فيه طرفا من حديث كعب ابن مالك فى قصة تخلفه عن تبوك وتوبته وقد تقدم شرحها مستوفى فى أواخر « كتاب المغازى » بحمد الله تعالى

(١) هكذا بياض بالأصل

٩٤ - كتاب التمنى

بسم الله الرحمن الرحيم

١ - باب ماجاء فى التمنى، ومن تمنى الشهادة

٧٢٢٦ - حدثنا سعيد بن عُفَير حدثنى الليثُ حدثنى عبدُ الرحمن بنُ خالد عن ابن شهابٍ عن أبى سَلَمة وسعيدِ بن المسيَّب ، أنَّ أبا هريرةَ قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : والذى نفسى بيده ، لولا أنَّ رجالاً يكرَهون أن يتخلَّفوا بعدى ولا أجدُ ما أحملُهم ما تخلَّفتُ ، لوَدِدتُ أنى أُقتَلُ فى سبيل الله ، ثمَّ أحيا ثم أقتَل ، ثم أحيا ثم أقتل ، ثمَّ أحيا أقتل .

٧٢٢٧ - حدثنا عبدُ الله بن يوسفَ أخبرنا مالكٌ عن أبى الزِّنادِ عن الأعرج ، عن أبى هريرةَ أن رسولَ الله ﷺ قال : والذى نفسى بيدِه ، ودِدتُ أنى أقاتلُ فى سبيل الله فأقتلُ ، ثم أحيا ثم أقتل ، ثم أحيا ثم أقتل ، فكان أبو هريرةَ يقولهنَّ ثلاثا أشهدُ بالله .

قوله (بسم الله الرحمن الرحيم - كتاب التمنى) . (باب ماجاء فى التمنى ومن تمنى الشهادة) كذا لأبى ذر عن المستملى ، وكذا لابن بطال لكن « بغير بسملة » وأثبتها ابن التين لكن حذف لفظ « باب » وللنسفى « بعد البسملة ماجاء فى التمنى » وللقابسى « بحذف الواو والبسملة وكتاب » ومثله لأبى نعيم عن الجرجانى ولكن أثبت « الواو » وزاد بعد قوله كتاب التمنى « والأمانى » واقتصر الاسماعيلى على « باب ما جاء فى تمنى الشهادة » والتمنى تفعل من الأمنية والجمع أمانى ، والتمنى ارادة تتعلق بالمستقبل فان كانت فى خير من غير أن تتعلق بحسد فهى مطلوبة وإلا فهى مذمومة . وقد قيل أن بين التمنى والترجى عموما وخصوصا ، فالترجى فى الممكن ، والتمنى فى أعم من ذلك ، وقيل التمنى يتعلق بما فات وعبر عنه بعضهم بطلب ما لا يمكن حصوله وقال الراغب قد يتضمن التمنى معنى الود ، لأنه يتمنى حصول مايود ، وقوله « عبد الرحمن بن خالد » هو ابن مسافر الفهمى المصرى ونصف السند مصريون ونصفه الأعلى مدنيون ، والمقصود منه هنا قوله « لوددت أنى أقتل فى سبيل الله ثم أحيا » ووقع فى الطريق الثانية « وددت أنى أقاتل فى سبيل الله فأقتل » وهى أبين ، ووقع فى رواية الكشميهنى « لأقاتل » بزيادة لام التأكيد ، و « وددت » من الودادة وهى ارادة وقوع الشىء على وجه مخصوص يراد وقال الراغب « الود : محبة الشىء وتمنى حصوله » فمن الأول ﴿ قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة فى القربى ﴾ الآية ومن الثانى ﴿ ودت طائفة من أهل الكتاب ﴾ الآية . وقد تقدم شرح حديث الباب وتوجيه تمنى الشهادة مع مايشكل على ذلك فى « باب تمنى الشهادة من كتاب الجهاد » والله أعلم

٢ - باب تمنِّى الخير ، وقولِ النبىِّ ﷺ « لو كان لى أُحُدٌ ذهباً »

٧٢٢٨ - حدثنى إسحاقُ بن نصر حدثنا عبدُ الرزَّاقِ عن مَعْمرٍ عن هَمامٍ ، سمعَ أبا هريرةَ عن النبىِّ

ﷺ قال : لو كان عندى أحُدٌ ذهباً لأحببتُ أن لا يأتى علىّ ثلاثٌ وعندى منه دينارٌ ، ليس شىءٌ أرصدُهُ فى دَين عَلَىّ أجدُ من يَقبَله »

قوله (باب تمنى الخير) هذه الترجمة أعم من التى قبلها لأن « تمنى الشهادة فى سبيل الله تعالى من جملة الخير » وأشار بذلك الى أن التمنى المطلوب لاينحصر فى طلب الشهادة وقوله « وقول النبى ﷺ لو كان لى أحد ذهبا » أسنده فى الباب بلفظ « لو كان عندى » واللفظ المعلق وصله فى الرقاق بلفظ « لو كان لى مثل أحد ذهبا » وقوله فى الموصول « وعندى منه دينار ليس شىء أرصده فى دَين علىّ أجد من يقبله » كذا وقع ، وذكر الصغانى أن الصواب « ليس شيئا » بالنصب وقال عياض : فى هذا السياق نظر ، والصواب تقديم « أجد من يقبله » وتأخير « ليس » وما بعدها ، وقد اعترض الاسماعيلى فقال هذا لايشبه التمنى ، وغفل عن قوله فى سياق رواية همام عن أبى هريرة « لأحببت » فانها بمعنى وددت ، وقد جرت عادة البخارى أن يترجم ببعض ماورد من طرق بعض الحديث المذكور ، وتقدم شرح الحديث مستوفى فى « كتاب الرقاق » وتقدم كلام ابن مالك فى ذلك هناك

٣ - باب قول النبىّ ﷺ « لو استقبلتُ من أمرى ما استدبرتُ »

٧٢٢٩ - **حدثنا** يحيى بن بُكير حدثنا الليثُ عن عقيل عن ابن شهابٍ حدّثنى عروةَ « أن عائشةَ قالت قال رسولُ الله ﷺ : لو استقبلتُ من أمرى ما استدبَرتُ ماسُقتُ الهَدْىَ وحَلَلتُ مع الناس حينَ حَلُّوا »

٧٢٣٠ - **حدثنا** الحسنُ بن عمرَ حدّثنا يزيدُ عن حبيبٍ عن عطاء « عن جابر بن عبد الله قال : كنا مع رسول الله ﷺ فلبينا بالحج وقَدِمنا مكة لأربع خَلَوْنَ من ذى الحجة ، فأمرَنا النبىُّ ﷺ أن نطوفَ بالبيت وبالصَّفا والمروةِ وأن نجعلها عمرةً ، ولنَحلّ ، إلا من كان معهُ هَدْىٌ . قال : ولم يكن مع أحدٍ منا هَدْىٌ غير النبى ﷺ وطلحة . وجاء علىٌّ من اليمن معهُ الهدى فقال : أهلَلتُ بما أهلّ به رسولُ الله ﷺ ، فقالوا : أنَنطلِقُ إلى مِنىً وذكرُ أحدِنا يقطر ؟ قال رسولُ الله ﷺ : إنى لو استقبلتُ من أمرى ما استدَبرتُ ما أهدَيت ؛ ولولا أن معى الهدىَ لحللتُ . قال ولقِيَهُ سراقة وهوَ يرمى جَمرةَ العَقبة فقال : يا رسولَ الله ألنا هذه خاصة ؟ قال : لا ، بل لأبد . قال وكانت عائشة قدمتْ معه مكةَ وهىَ حائض ، فأمرها النبىُّ ﷺ أن تَنسُكَ المناسكَ كلها غيرَ أنها لاتطوف ولا تصلى حتى تَطهرَ ، فلما نزَلوا البَطْحاء قالت عائشة : يا رسولَ الله ، أتَنطَلِقونَ بحجّةٍ وعمرة وأنطلِقُ بحجّة ؟ قال ثم أمرَ عبد الرحمن بن أبى بكر الصدّيق أن ينطلقَ معها إلى التنعيم فاعتَمَرت عمرةً فى ذى الحجة بعدَ أيام الحج »

قوله (باب قول النبى ﷺ لو استقبلت من أمرى ما استدبرت) ذكر فيه حديث عائشة بلفظه وبعده « ماسقت الهدى » وقد مضى من وجه آخر أتم من هذا فى « كتاب الحج » ثم ذكر بعده حديث جابر وفيه « إنى لو استقبلت

من أمرى ما استدبرت ، ما أهديت ، وحبيب فى السند هو ابن أبى قريبة واسمه زيد وقيل غير ذلك وهو المعروف بالعلم ، وتقدم شرح الحديث مستوفى فى « كتاب الحج » وقد وقع فيه « لو » مجردة عن النفى ومعقبة بالنفى حيث جاء فيه « لو أنى استقبلت » وقال بعده « ولولا أن معى الهدى لأحللت » وسيأتى ماقيل فيهما بعد أربعة أبواب

٤ - باب قوله ﷺ « ليت كذا وكذا »

٧٢٣١ - حدثنا خالدُ بن مَخلد حدّثنا سليمانُ بن بلال حدّثنى يحيى بن سعيد سمعتُ عبدَ الله بن عامر ابن ربيعة قال « قالت عائشة : أرقَ النبىُّ ﷺ ذاتَ ليلة فقال : ليتَ رجُلا صالحاً من أصحابى يَحرُسُنى الليلةَ ، إذ سمعنا صوتَ السلاح ، قال : من هذا ؟ قال سعدٌ يارسولَ الله جئتُ أحرُسُكَ ، فنامَ النبىُّ ﷺ حتى سمعنا غطيطه » . قال أبو عبد الله : « وقالت عائشة قال بلال :

ألاليتَ شِعرى هل أبيتنّ ليلةً بواد وحَولى إذخرٌ وجليلُ

فأخبرتُ النبىَّ ﷺ »

قوله (باب قول النبى ﷺ ليت كذا وكذا) ليت حرف من حروف التمنى يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا ، ومنه حديث الباب فان كلا من الحراسة والمبيت بالمكان الذى تمناه قد وجد . **قوله** (أرق) بفتح أوله وكسر الراء أى « سهر » وزنه ومعناه وقد تقدم بيانه فى باب الحراسة فى الغزو مع شرحه ، وقوله « من هذا ؟ قيل سعد » فى رواية الكشميهنى « قال سعد » وهو أولى فقد تقدم فى الجهاد بلفظ « فقال أنا سعد بن أبى وقاص » ويستفاد منه تعيينه . تنبيه : ذكرت فى « باب الحراسة » من « كتاب الجهاد » ما أخرجه الترمذى من طريق عبد الله بن شقيق « عن عائشة قالت : كان النبى ﷺ يحرس حتى نزلت : والله يعصمك من الناس » وهو يقتضى أنه لم يحرس بعد ذلك بناء على سبق نزول الآية لكن ورد فى عدة أخبار أنه حرس فى بدر وفى أحد وفى الخندق وفى رجوعه من خيبر وفى وادى القرى وفى عمرة القضية وفى حنين ، فكأن الآية نزلت متراخية عن وقعة حنين ، ويؤيده ما أخرجه الطبرانى فى الصغير من حديث أبى سعيد « كان العباس فيمن يحرس النبى ﷺ فلما نزلت هذه الآية ترك » والعباس إنما لازمة بعد فتح مكة ، فيحمل على أنها نزلت بعد حنين ، وحديث حراسته ليلة حنين أخرجه أبو داود والنسائى والحاكم من حديث سهل بن الحنظلية أن أنس بن أبى مرثد حرس النبى ﷺ تلك الليلة وتتبع بعضهم أسماء من حرس النبى ﷺ فجمع منهم سعد بن معاذ ومحمد بن مسلمة والزبير وأبو أيوب وذكوان بن عبد القيس والأدرع السلمى وابن الأدرع واسمه محجن ويقال سلمة وعباد بن بشر والعباس وأبو ريحانة وليس كل واحد من هؤلاء فى الوقائع التى تقدم ذكرها حرس النبى ﷺ وحده ، بل ذكر فى مطلق الحرس فامكن أن يكون خاصا به كأبى أيوب حين بنائه بصفية بعد الرجوع من خيبر وأمكن أن يكون حرس أهل تلك الغزوة كأنس بن أبى مرثد ، والعلم عند الله تعالى . **قوله** (وقالت عائشة قال بلال : ألا ليت شعرى هل أبيتن ليلة ، الخ) هذا حديث آخر تقدم موصولا بتمامه فى مقدم النبى ﷺ من « كتاب الهجرة » وموضع الدلالة منه قولها فاخبرت النبى ﷺ ولذلك اقتصر من الحديث عليها والذى فى الرواية الموصولة قالت عائشة : فجئت النبى ﷺ فأخبرته

٥ - باب تمنى القرآن والعلم

٧٢٣٢ - حدثنا عثمانُ بن أبى شيبة حدثنا جريرٌ عن الأعمش عن أبى صالحٍ « عن أبى هريرةَ قال : قال رسولُ الله ﷺ . لاحسدَ إلا فى اثنتين : رجلٌ آتاه اللهُ القرآنَ ، فهو يتلوهُ آناءَ الليلِ والنهار يقول : لو أوتيتُ مثلَ ما أوتى هذا لفعلتُ كما يفعل . ورجلٌ آتاهُ اللهُ مالاً يُنفقهُ فى حقهِ فيقول . لو أوتيتُ مثلَ ما أوتىَ هذا لفعلتُ كما يفعل » . حدثنا قُتيبة حدثنا جريرٌ بهذا

قوله (باب تمنى القرآن والعلم) ذكر فيه حديث أبى هريرة « لاتحاسد إلا فى اثنتين » وهو ظاهر فى تمنى القرآن وأضاف العلم اليه بطريق الالحاق به فى الحكم ، وقد تقدم فى العلم من وجه آخر عن الأعمش وتقدم شرحه مستوفى فى « كتاب العلم » وقوله هنا « فهو يتلوه آناء الليل » وقع فى رواية الكشميهنى « من آناء الليل » بزيادة « من » **قوله** (يقول لو أوتيت) كذا فيه بحذف القائل وظاهره أنه الذى أوتى القرآن وليس كذلك بل هو السامع وأفصح به فى الرواية التى فى « فضائل القرآن » ولفظه : فسمعه جار له فقال : ليتنى أوتيت الخ ، ولفظ هذه الرواية أدخل فى التمنى لكنه جرى على عادته فى الاشارة

٦ - باب ما يُكرَهُ من التمنى ﴿ ولا تَتَمنَّوا مافضَّلَ اللهُ به بعضَكم على بعض ، للرجال نَصيبٌ مما اكتَسَبوا وللنساء نَصيبٌ مما اكتسبنَ ، واسألوا اللهَ من فضلهِ ، إنَّ اللهَ كان بكل شىء عليما ﴾

٧٢٣٣ - حدثنا الحسنُ بن الرَّبيع حدثنا أبو الأحْوَص عن عاصم عن النَّضر بن أنسٍ قال « قال أنسٌ رضىَ اللهُ عنه . لولا أنى سمعتُ النبىَّ ﷺ يقول لاتمنَّوا الموتَ لتمنيت »

٧٢٣٤ - حدثنا محمدٌ حدثنا عَبدةُ عن ابن أبى خالدٍ عن قيس قال « أتينا خَبابَ بن الأرَتِّ نعودهُ وقد اكتوَى سبعاً فقال . لولا أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهانا أن نَدْعوَ بالموت لَدَعوتُ به »

٧٢٣٥ - حدثنا عبدُ الله بنُ محمد حدثنا هشامُ بن يوسفَ أخبرَنا مَعْمرٌ عن الزهرىِّ عن أبى عُبَيد - اسمهُ سعدُ بن عُبيد مولىْ عبد الرحمن بن أزهرَ - أن رسول الله ﷺ قال « لايتمنى أحدكم الموتَ إما مُحسناً فلعلهُ يزدادُ ، وإما مُسيئاً فلعله يَستعتب »

قوله (باب ما يكره من التمنى) قال ابن عطية : يجوز تمنى مالا يتعلق بالغير أى مما يباح وعلى هذا فالنهى عن التمنى مخصوص بما يكون داعية الى الحسد والتباغض وعلى هذا يحمل قول الشافعى « لولا أنا نأثم بالتمنى لتمنينا أن يكون كذا » ولم يرد أن كل التمنى يحصل به الإثم . **قوله** (ولا تتمنوا مافضل الله به بعضكم على بعض - الى قوله - إن الله كان بكل شىء عليما) كذا لأبى ذر وساق فى رواية كريمة الآية كلها ، ذكر فيه ثلاثة أحاديث كلها فى الزجر عن تمنى الموت ، وفى مناسبتها للآية غموض ، إلا إن كان أراد أن المكروه من التمنى هو جنس مادلت عليه الآية وما دل

عليه الحديث ، وحاصل مافى الآية الزجر عن الحسد ، وحاصل ما فى الحديث الحث على الصبر ، لأن تمنى الموت غالبا ينشأ عن وقوع أمر يختار الذى يقع به الموت على الحياة ، فاذا نهى عن تمنى الموت كأن أمر بالصبر على مانزل به ، ويجمع الحديث والآية الحث على الرضا بالقضاء والتسليم لأمر الله تعالى . ووقع فى حديث أنس من طريق ثابت عنه فى « باب تمنى المريض الموت من كتاب المرضى » بعد النهى عن تمنى الموت ؛ فان كان لابد فاعلا فليقل « اللهم أحينى ما كانت الحياة خيراً لى » الحديث ولا يرد على ذلك مشروعية الدعاء بالعافيـــة مثلا ، لأن الدعاء بتحصيل الأمور الأخروية يتضمن الايمان بالغيب مع مافيه من اظهار الافتقار الى الله تعالى والتذلل له والاحتياج والمسكنة بين يديه ، والدعاء بتحصيل الأمور الدنيوية لاحتياج الداعى اليها فقد تكون قدرت له ان دعا بها فكل من الأسباب والمسببات مقدر ، وهذا كله بخلاف الدعاء بالموت فليست فيه مصلحة ظاهرة بل فيه مفسدة . وهى طلب ازالة نعمة الحياة وما يترتب عليها من الفوائد ، لا سيما لمن يكون مؤمنا ، فان استمرار الايمان من أفضل الأعمال ، والله أعلم . وقوله فى الحديث الأول « عاصم » هو ابن سليمان المعروف بالأحول وقد سمع من أنس ، وربما أدخل بينهما واسطة كهذا ، ووقع عند مسلم فى هذا الحديث من رواية عبد الواحد بن زياد عن عاصم عن النضر بن أنس قال قال أنس ، وأنس يومئذ حى ، فذكره . وقوله « لاتمنوا » بفتح أوله وثانيه وثالثه مشددا وهى على حذف احدى التاءين ، وثبتت فى رواية الكشميهنى « لاتتمنوا » وزاد فى رواية ثابت المذكورة عن أنس « لايتمنين أحدكم الموت لضر نزل به » الحديث . وقد مضى الكلام عليه فى « كتاب المرضى » وأورد نحوه من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس فى « كتاب الدعوات » و « محمد » فى الحديث الثانى هو ابن سلام و « عبدة » هو ابن سليمان و « ابن أبى خالد » هو اسماعيل و « قيس » هو ابن أبى حازم ، والسند كله كوفيون إلا شيخ البخارى وقد مضى الكلام عليه فى « كتاب المرضى » وقوله فى الرواية الثالثة عن الزهرى كذا لهشام بن يوسف عن معمر ، وقال عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبى هريرة أخرجه مسلم والطريقان محفوظان لمعمر ، وقد أخرجه أحمد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى ، وتابعه فيه عن الزهرى ، شعيب وابن أبى حفصة ويونس بن يزيد ، وقوله « عن أبى عبيد » هو سعد بن عبيد مولى ابن أزهر وقد أخرجه النسائى والإسماعيلى من طريق ابراهيم بن سعد عن الزهرى فقال : عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبى هريرة ، لكن قال النسائى ان الأول هو الصواب ، **قوله** (لايتمنى) كذا للاكثر بلفظ النفى ، والمراد به النهى أو هو للنهى وأشبعت الفتحة ، ووقع فى رواية الكشميهنى « لايتمنين » بزيادة نون التأكيد ، ووقع فى رواية همام المشار اليها لايتمن أحدكم الموت ، ولا يدع به قبل أن يأتيه » فجمع فى النهى عن ذلك بين القصد والنطق ، وفى قوله « قبل أن يأتيه » إشارة الى الزجر عن كراهيته اذا حضر لئلا يدخل فيمن كره لقاء الله تعالى ، والى ذلك الاشارة بقوله ﷺ عند حضور أجله « اللهم ألحقنى بالرفيق الاعلى » وكلامه ﷺ بعد ما خير بين البقاء فى الدنيا والموت فاختار ماعند الله ، وقد خطب بذلك وفهمه عنه أبو بكر الصديق كما تقدم بيانه فى المناقب ، وحكمة النهى عن ذلك ان فى طلب الموت قبل حلوله نوع اعتراض ومراغمة للقدر وان كانت الآجال لا تزيد ولا تنقص ، فان تمنى الموت لايؤثر فى زيادتها ولا نقصها ، ولـكنه أمر قد غيب عنه ، وقد تقدم فى « كتاب الفتن » مايدل على ذم ذلك فى حديث أبى هريرة « لاتقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل يقول ياليتنى مكانه » وليس به الدين إلا البلاء « وقد تقدم شرح ذلك مستوفى فى » باب

تمنى المريض الموت من كتاب المرضى» قال النووى فى الحديث التصريح بكراهة تمنى الموت لضر نزل به من فاقة أو محنة بعدو ونحوه من مشاق الدنيا ، فاما اذا خاف ضررا أو فتنة فى دينه فلا كراهة فيه لمفهوم هذا الحديث ، وقد فعله خلائق من السلف لذلك وفيه أن من خالف فلم يصبر على الضر وتمنى الموت لضر نزل به فليقل الدعاء المذكور . قلت : ظاهر الحديث المنع مطلقا والاقتصار على الدعاء مطلقا ، لكن الذى قاله الشيخ لا بأس به لمن وقع منه التمنى ليكون عونا له على ترك التمنى . **قوله** (إما محسنا فلعله يزداد وإما مسيئا فلعله يستعتب) كذا لهم بالنصب فيهما وهو على تقدير عامل نصب نحو يكون ، ووقع فى رواية أحمد عن عبد الرزاق بالرفع فيهما ، وكذا فى رواية ابراهيم بن سعد المذكورة وهى واضحة ، وقوله « يستعتب » أى يسترضى الله بالافلاع والاستغفار والاستعتاب طلب الإعتاب والهمزة للإزالة أى يطلب إزالة العتاب ، عاتبه : لامه ، وأعتبه : أزال عتابه : قال الكرمانى وهو مما جاء على غير القياس إذ الاستفعال إنما ينبنى من الثلاثى لا من المزيد فيه انتهى ، وظاهر الحديث انحصار حال المكلف فى هاتين الحالتين ، وبقى قسم ثالث وهو أن يكون مخلطا فيستمر على ذلك أو يزيد احسانا أو يزيد اساءة أو يكون محسنا فينقلب مسيئا أو يكون مسيئا فيزداد إساءة ، والجواب أن ذلك خرج مخرج الغالب لأن غالب حال المؤمنين ذلك ، ولا سيما والمخاطب بذلك شفاها الصحابة ، وقد تقدم بيان ذلك مبسوطا مع شرحه هناك ، وقد خطر لى فى معنى الحديث أن فيه إشارة الى تغبيط المحسن باحسانه وتحذير المسىء من اساءته ، فكأنه يقول : من كان محسنا فليترك تمنى الموت وليستمر على احسانه والازدياد منه ، ومن كان مسيئا فليترك تمنى الموت وليقلع عن الاساءة لئلا يموت على إساءته فيكون على خطر ، وأما من عدا ذلك ممن تضمنه التقسيم فيؤخذ حكمه من هاتين الحالتين اذ لا انفكاك عن أحدهما والله أعلم . تنبيه : أورد البخارى فى « كتاب الأدب » فى هذه الترجمة حديث أبى هريرة رفعه « اذا تمنى أحدكم فلينظر مايتمنى فانه لايدرى مايعطى وهو عنده » من رواية عمر بن أبى سلمة عن أبى سلمة عن أبى هريرة وليس على شرطه فلم يعرج عليه فى الصحيح

٧ ـ باب قول الرجل « لولا اللهُ ما اهتدينا »

٧٢٣٦ ـ حدثنا عَبْدانُ أخبرَنى أبى عن شعبةَ حدثنا أبو إسحاقَ « عن البراء بن عازبٍ قال : كان النبى ﷺ ينقلُ معنا التُرابَ يومَ الأحزاب ، ولقد رأيتهُ وارَى التُرابُ بياضَ بطنـــهِ يقول : لولا أنتَ ما اهتدَينا ولا تصدَّقنا ولا صلَّينا ، فأنزلَنْ سكينةً علينا ، إنَّ الألى ـ وربما قال : إن الملا ـ قد بَغوا علينا ، إذا أرادوا فتنة أبينا أبْينا برفع بها صوته »

قوله (باب قول الرجل) كذا للأكثر وللمستملى والسرخسى « قول النبى ﷺ » . **قوله** (لولا أنت ما اهتدينا) إشارة الى رواية مختصرة أوردها فى « باب حفر الخندق » فى أوائل الجهاد من وجه آخر عن شعبة بلفظ كان النبى ﷺ ينقل ويقول « لولا أنت ما اهتدينا » وأورده فى « غزوة الخندق » من وجه آخر عن شعبة أتم سياقا وقوله هنا « لولا أنت ما اهتدينا » وفى بعضها « لولا الله » هكذا وقع بحذف بعض الجزء الأول ويسمى « الخرم » بالخاء المعجمة والراء الساكنة ، وتقدم فى « غزوة الخندق » من وجه آخر عن شعبة بلفظ « والله لولا الله ما اهتدينا »

وهو موافق للفظ الترجمة ؛ ومن وجه آخر عن أبي اسحق « اللهم لولا أنت ما اهتدينا » وفي أول هذا الجزء زيادة سبب خفيف وهو « الخزم » بالزاي ، وتقدمت الاشارة الى هذا في « كتاب الأدب » والرواية الوسطى سالمة من الخرم والخزم معا . وقوله هنا « ان الألى » وربما قال « ان الملأ قد بغوا علينا » تقدم في غزوة الخندق « ان الألى قد بغوا علينا » ولم يتردد و « الألى » بهمزة مضمومة غير ممدودة واللام بعدها مفتوحة وهي بمعنى « الذين » وانما يتزن بلفظ الذين فكان أحد الرواة ذكرها بالمعنى ، ومضى في الجهاد من وجه آخر عن أبي اسحق بلفظ إن العدا » وهو غير موزون أيضاً ولو كان الأعادى » لاتزن ، وعند النسائي من وجه آخر عن سلمة بن الأكوع « والمشركون قد بغوا علينا » وهذا موزون ، ذكره في رجز عامر بن الأكوع ، وتقدم شرحه مستوفى في « غزوة خيبر » . **قوله** (قبل ذلك ولقد رأيته وارى التراب) بسكون الألف وفتح الراء بلفظ الفعل الماضي من المواراة ، أي « غطى » وزنه ومعناه كذا للجميع الا الكشميهني فوقع في روايته « وان التراب لموار » . **قوله** (بياض بطنه) كذا للجميع إلا الكشميهني فقال « بياض ابطيه » تثنية الإبط ووقع في الرواية التي في المغازي حتى « اغبر بطنه » وفي الرواية الأخرى « رأيته ينقل من تراب الخندق ، حتى وارى عني التراب جلدة بطنه » فسمعته يرتجز بكلمات ابن رواحة ، يعني عبد الله الشاعر الأنصاري الصحابي المشهور ، وقد تقدم في « غزوة خيبر » أنه من شعر عامر بن الاكوع ، وذكرت وجه الجمع بينهما هناك وما في الأبيات المذكورة من زحاف وتوجيهه . وتقدم مايتعلق بحكم الشعر انشاداً وانشاء في حق النبي ﷺ وفي حق من دونه في أواخر « كتاب الأدب » بحمد الله تعالى، قال ابن بطال « لولا » عند العرب يمتنع بها الشيء لوجود غيره تقول « لولا زيد ماصرت اليك » أي كان مصيري اليك من أجل زيد وكذلك « لولا الله ما اهتدينا » أي كانت هدايتنا من قبل الله تعالى وقال الراغب لوقوع غيره ، ويلزم خبره الحذف ويستغنى بجوابه عن الخبر « قال » وتجيء بمعنى « هلا » نحو « لولا أرسلت الينا رسولا » ومثله « لوما » بالميم بدل اللام وقال ابن هشام « لولا » تجيء على ثلاثة أوجه « أحدها : أن تدخل على جملة لتربط امتناع الثانية بوجود الاولى نحو « لولا زيد لأكرمتك » أي لولا وجوده ، وأما حديث « لولا أن أشق » فالتقدير « لولا مخافة أن أشق » لأمرت أمر ايجاب وإلا لانعكس معناها ، اذ الممتنع المشقة ، والموجود الامر . والوجه الثاني : انها تجيء « للحض » وهو طلب بحث وازعاج و « للعرض » وهو طلب بلين وأدب ، فتختص بالمضارع نحو ﴿ لولا تستغفرون الله ﴾ والوجه الثالث : انها تجيء « للتوبيخ والتندم » فتختص بالماضي نحو ﴿ لولا جاؤا عليه بأربعة شهداء ﴾ أي « هلا » انتهى ، وذكر أبو عبيد الهروي في الغريبين أنها تجيء بمعنى « لم لا » وجعل منه قوله تعالى ﴿ فلولا كانت قرية آمنت ﴾ والجمهور انها من القسم الثالث وموقع الحديث من الترجمة أن هذه الصيغة إذا علق بها القول الحق ، لايمنع بخلاف ما لو علق بها ما ليس بحق ، كمن يفعل شيئا فيقع في محذور فيقول : لولا فعلت كذا ما كان كذا ، فلو حقق لعلم أن الذي قدره الله لابد من وقوعه ، سواء فعل أم ترك فقولها واعتقاد معناها يفضي الى التكذيب بالقدر

٨ - باب كراهية تمني لقاء العدو . ورواه الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ

٧٢٣٧ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا أبو إسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم

أبى النَّضْر مولى عمرَ بن عبيد الله وكان كاتبـا له قال « كتب إليه عبدُ الله بن أبى أوفى فقرأته فاذا فيه : انَّ رسولَ الله ﷺ قال : لاتتمنَّوا لقاء العدُوّ وسَلوا اللهَ العافية »

قوله (باب كراهية تمنى لقاء العدو) تقدم فى آواخر الجهاد « باب لاتتمنوا لقاء العدو » وتقدم هناك توجيهه مع جواز تمنى الشهادة ، وطريق الجمع بينهما لأن ظاهرهما التعارض ، لأن تمنى الشهادة محبوب ، فكيف ينهى عن تمنى لقاء العدو وهو يفضى الى المحبوب ؟ وحاصل الجواب أن حصول الشهادة أخص من اللقاء لإمكان تحصيل الشهادة مع نصرة الاسلام ودوام عزه بكسرة الكفار « واللقاء قد يفضى الى عكس ذلك فنهى عن تمنيه ولا ينافى ذلك تمنى الشهادة ، أو لعل الكراهية مختصة بمن يثق بقوته ويعجب بنفسه ونحو ذلك . قوله (ورواه الأعرج عن أبى هريرة) علقه فى الجهاد لأبى عامر وهو العقدى عن مغيرة بن عبد الرحمن عن أبى الزناد عن الأعرج ، وقد ذكرت هناك من وصله ثم ذكرت حديث عبد الله بن أبى أوفى موصولا مختصراً ، وتقدم هناك موصولا تاما فى « كتاب الجهاد »

٩ ـ باب ما يجوزُ من اللوّ ، وقولهِ تعالى ﴿ لو أنَّ لى بكم قوّة ﴾

٧٢٣٨ ـ حدثنا علىٌّ بن عبدِ الله حدثنا سفيانُ حدثنا أبو الزِّنادِ عن القاسم بن محمد قال « ذكرَ ابنُ عباسٍ المتلاعنَين فقال عبدُ الله بن شدّادٍ : أهىَ التى قال رسولُ الله ﷺ لو كنتُ راجماً امرأة من غير بيّنة ؟ قال : لا ، تلك امرأةٌ أعلنَت »

٧٢٣٩ ـ حدثنا علىٌّ حدّثنا سفيانُ عن عمرٍو حدّثنا عطاء قال « أعْتَمَ النبىُّ ﷺ بالعِشاء ، فخرج عمرُ فقال : الصلاةَ يارسولَ الله ، رَقَدَ النساء والصبيان ، فخرجَ ورأسهُ يَقطرُ يقول : لولا أن أشقّ على أمّتى ـ أو على الناس . وقال سفيانُ أيضا : على أمّتى ـ لأمرتهم بالصلاةِ هذه الساعة » . وقال ابن جُريج عن عطاء « عن ابن عباس أخَّرَ النبىُّ ﷺ هذهِ الصلاةَ ، فجاء عمرُ فقال : يارسولَ الله رَقَدَ النساء والولدان ، فخرجَ وهو يمسحُ الماء عن شِقهِ يقول : إنه لوقت ، لولا أن أشُقَّ على أمتى . . . » . وقال عمرٌو : حدّثنا عطاء ليس فيه ابنُ عباس أما عمرٌو فقال « رأسُهُ يَقطر » . وقال ابن جُريج « يمسحُ الماء عن شِقه » . وقال عمرٌو « لولا أن أشُقَّ على أمتى » . وقال ابنُ جُريج « إنهُ الوقت ، لولا أن أشُقَّ على أمتى » . وقال ابراهيمُ بن المنذر حدّثنا معنٌ حدّثنى محمد بن مسلم عن عمرو عن عطاء عنِ ابن عباس عنِ النبىِّ ﷺ

٧٢٤٠ ـ حدثنا يحيى بن بُكير حدّثنا الليثُ عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن « سمعت أبا هريرةَ رضىَ الله عنه يقول أن رسول الله ﷺ قال : لولا أن أشقّ على أمتى لأمرتهم بالسواك »

٧٢٤١ ـ حدثنا عياشُ بن الوَليد حدّثنا عبدُ الأعلى حدّثنا حُميدٌ عن ثابتٍ « عن أنسٍ رضى الله عنه

قال : واصلَ النبيُّ ﷺ آخرَ الشهر وواصلَ أناسٌ من الناس ، فبلغَ النبيَّ ﷺ فقال : لو مُدَّ بي الشهرُ لواصلت وصالاً يَدَعُ المتعمقونَ تَعمقهم ، إني لستُ مثلكم ، إني أظلُّ يُطعمُني ربي ويَسقيني » . تابعَهُ سليمانُ بن المغيرةِ عن ثابتٍ عن أنسٍ عن النبيِّ ﷺ

٧٢٤٢ — **حدثنا** أبو اليمان أخبرَنا شعيبٌ عن الزُّهريِّ . ح . وقال الليثُ حدَّثني عبدُ الرحمن بن خالد عن ابن شهابٍ أنَّ سعيدَ بن المسيَّبِ أخبره « أن أبا هريرةَ قال : نهى رسولُ الله ﷺ عن الوصال ، قالوا فإنك تواصِلُ ، قال : أيكم مثلي ؟ إني أبيتُ يُطعمني ربي ويَسقين . فلما أبوا أن يَنتهوا واصَلَ بهم يوماً ثم يوما ثم رأوُا الهلالَ فقال : لو تأخَّرَ لَزِدتُكم . كالمنكل لهم »

٧٢٤٣ — **حدثنا** مسدَّدٌ حدَّثنا أبو الأحوَص حدثنا أشعثُ عن الأسود بن يزيدَ « عن عائشة قالت : سألتُ النبيَّ ﷺ عن الجدرِ أمنَ البيتِ هو ؟ قال : نعم . قلت : فما بالهم لم يُدخِلوه في البيت ؟ قال : إن قومكِ قصرَت بهم النفقة . قلتُ : فما شأنُ بابه مُرتفعاً ؟ قال : فعل ذاك قومكِ ليُدخلوا من شاءوا ويمنَعوا من شاءوا ولولا أن قومكِ حديث عهدٍ بالجاهلية فأخافُ أن تُنكرَ قلوبهم أن أدخِلَ الجدرَ في البيت وأن ألصقَ بابه في الأرض »

٧٢٤٤ — **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيبٌ حدَّثنا أبو الزِّنادِ عن الأعرج « عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : لولا الهجرة لكنتُ امرءاً منَ الانصار ، ولو سلكَ الناسُ وادياً وسلَكتِ الانصارُ وادياً ـ أو شِعباً ـ لسلكتُ وادِيَ الانصار ، أو شِعبَ الانصار »

٧٢٤٥ — **حدثنا** موسى حدَّثنا وُهَيبٌ عن عمرو بن يحيى عن عَبَّاد بن تميمٍ عن « عبدِ الله بن زيد عن النبيِّ ﷺ قال : لولا الهجرة لكنت امرءاً منَ الأنصار ، ولو سَلَكَ الناسُ وادياً أو شعباً لسلكتُ وادِيَ الأنصار وشِعبها » تابعَهُ أبو التياح عن أنس عن النبيِّ ﷺ في الشعب

قوله (باب مايجوز من اللوّ) قال القاضي عياض يريد « مايجوز من قول الراضي بقضاء الله لو كان كذا لكان كذا » فادخل على « لو » الألف واللام التي للعهد وذلك غير جائز عند أهل العربية ، لأن لو حرف وهما لايدخلان على الحروف ، وكذا وقع عند بعض رواة مسلم « إياك واللو فان اللو من الشيطان » والمحفوظ « إياك ولو فان لو » بغير ألف ولام فيهما ، قال : ووقع لبعض الشعراء تشديد واو « لو » وذلك لضرورة الشعر انتهى . وقال صاحب المطالع : لما أقامها مقام الاسم صرفها فصارت عنده كالندم والتمنى ، وقال صاحب النهاية : الأصل لو ساكنة الواو ، وهي حرف من حروف المعاني ، يمتنع بها الشيء لامتناع غيره غالبا ، فلما سمى بها زيد فيها فلما أراد إعرابها أتى فيها

بالتعريف ليكون علامة لذلك ، ومن ثم شدد الواو وقد سمع بالتشديد منونا قال الشاعر :

ألام على لو ولو كنت عالما بأدبار لو لم تفتنى أوائله

وقال آخر : ليت شعرى وأين منى ليت ان ليتا وان لوا عناه

وقال آخر : حاولت لوا فقلت لها ان لوا ذاك أعيانا

وقال ابن مالك اذا نسب الى حرف أو غيره حكم هو للفظه دون معناه ، جاز أن يحكى وجاز أن يعرب بما يقتضيه العامل ، وان كانت على حرفين ثانيهما حرف لين وجعلت اسما ضعف ثانيهما ، فمن ثم قيل فى « لو لوّ » وفى « فى فىّ » وقال ابن مالك : أيضا الاداة التى حكم لها بالاسمية فى هذا الاستعمال إن أولت « بكلمة » منع صرفها إلا إن كانت ثلاثية ساكنة الوسط فيجوز صرفها وان أولت « بلفظ » صرفت قولا واحدا . قلت : ووقع فى بعض النسخ المعتمدة من رواية أبى ذر عن مشايخه ما يجوز من أن لو لجعل أصلها « أن لو » بهمزة مفتوحة بعدها نون ساكنة ثم حرف لو فادغمت النون فى اللام وسهلت همزة أن فصارت تشبه أداة التعريف . وذكر الكرمانى أن فى بعض النسخ مايجوز من لو بغير ألف ولام ولا تشديد على الأصل ، والتقدير ما يجوز من قول « لو ثم رأيته » فى شرح ابن التين ، كذلك فلعله من اصلاح بعض الرواة لكونه لم يعرف وجهه ، وإلا فالنسخ المعتمدة من الصحيح وشروحه متواردة على الأول ، وقال السبكى الكبير « لو » انما لا تدخلها الالف ولا اللام اذا بقيت على الحرفية ، أما اذا سمى بها فهى من جملة الحروف التى سمعت التسمية بها من حروف الهجاء وحروف المعانى ومن شواهده قوله :

وقدما أهلكته لو كثيرا وقبل اليوم عالجها قدار

فأضاف اليها واوا أخرى وأدغمها وجعلها فاعلا ، وحكى سيبويه أن بعض العرب يهمز لوا أى سواء كانت باقية على حرفيتها أو سمى بها ، وأما حديث « إياك ولو فان لو تفتح عمل الشيطان » فلا يلزم من جعلها اسم « ان » أن تكون خرجت عن الحرفية بل هو اخبار لفظى يقع فى الاسم والفعل والحرف ؛ كقولهم حرف عن ثنائى ، وحرف الى ثلاثى هو إخبار عن اللفظ على سبيل الحكاية ، وأما اذا أضيف اليها الألف واللام فانها تصير اسما أو تكون إخبارا عن المعنى المسمى بذلك اللفظ . قال ابن بطال « لو » تدل عند العرب على امتناع الشىء لامتناع غيره تقول « لو جاءنى زيد لأكرمتك » معناه انى امتنعت من اكرامك لامتناع مجىء زيد ، وعلى هذا جرى أكثر المتقدمين . وقال سيبويه « لو حرف لما كان سيقع لوقوع غيره » أى يقتضى فعلا ماضيا كان يتوقع ثبوته لثبوت غيره فلم يقع وانما عبر بقوله : لما كان سيقع دون قوله : لما لم يقع مع أنه أخصر ، لأن « كان » للماضى و « لو » للامتناع و « لما » للوجوب و « السين » للتوقع ، وقال بعضهم : هى لمجرد الربط فى الماضى مثل « إن » فى المستقبل وقد تجىء بمعنى ان الشرطية نحو ﴿ ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم ﴾ أى « وان أعجبتكم » وترد للتقليل ، نحو « التمس ولو خاتما من حديد » قاله صاحب المطالع وتبعه ابن هشام الخضراوى ، ومثل « فاتقوا النار ولو بشق تمرة » وتبعه ابن السمعانى فى القواطع ، ومثل بقوله « ولو بظلف محرق » وهو أبلغ فى التقليل ، وترد للعرض نحو « لو تنزل عندنا فتصيب خيرا » وللحض نحو « لو فعلت كذا » بمعنى افعل ، والأول طلب بأدب ولين ، والثانى طلب

بقوة وشدة ، وذكر ابن التين عن الداودى انها تأتى بمعنى « هلا » ومثل بقوله ﴿ لو شئت لاتخذت عليه أجرا ﴾ وتعقب بأنه تفسير معنى لأن اللفظ لا يساعده ، وتأتى بمعنى « التمنى » نحو ﴿ فلو أن لنا كرة ﴾ أى فليت لنا ، ولهذا نصب فتكون فى جوابها كما انتصب فأفوز فى جواب ليت ، واختلفوا هل هى الامتناعية أشربت معنى التمنى أو المصدرية أو قسم برأسه ، رجح الأخير ابن مالك ولا يعكر عليه ورودها مع فعل التمنى ، لأن محل مجيئها للتمنى أن لايصحبها فعل التمنى ، قال القاضى شهاب الدين الخوبى لو الشرطية لتعليق الثانى بالاول فى الماضى ، فتدل على انتفاء الاول اذ لو كان ثابتا للزم ثبوت الثانى لأنها لثبوت الثانى على تقدير الاول ، فمتى كان الاول لازما للثانى دل على امتناع الثانى لامتناع الاول ضرورة انتفاء الملزوم ، وان لم يكن الاول لازما للثانى لم يدل الا على مجرد الشرط وقال التفتازانى قد تستعمل للدلالة على أن الجزاء لازم الوجود دائما فى قصد المتكلم وذلك اذا كان الشرط مما يستبعد استلزامه لذلك الجزاء ، ويكون نقيض ذلك الشرط المثبت أولى باستلزامه ذلك الجزاء ، فيلزم وجود استمرار الجزاء على تقدير وجود الشرط وعدمه نحو « لو لم تكن تكرمنى لأثنى عليك » فاذا ادعى لزوم وجود الجزاء لهذا الشرط مع استبعاد لزومه له فوجوده عند عدم هذا الشرط بالطريق الاولى انتهى . ومن أمثلة ذلك الشعرية قول المعرى « لو اختصرتم من الاحسان زرتكم » البيت فإن الاحسان يستدعى استدامة الزيارة لا تركها لكنه أراد المبالغة فى وصف الممدوح بالكرم ، ووصف نفسه بالعجز عن شكره . **قوله** (وقوله تعالى لو أن لى بكم قوة) قال ابن بطال : جواب « لو » محذوف كأنه قال « لحلت بينكم وبين ماجئتم له من الفساد » قال : وحذفه أبلغ لانه يحصر بالنفى ضروب المنع ، وانما أراد لوط عليه السلام العدة من الرجال ، والا فهو يعلم أن له من الله ركنا شديدا ؛ ولكنه جرى على الحكم الظاهر ، قال وتضمنت الآية البيان عما يوجبه حال المؤمن إذا رأى منكرا لايقدر على إزالته ، أنه يتحسر على فقد المعين على دفعه ، ويتمنى وجوده حرصا على طاعة ربه وجزعا من استمرار معصيته ، ومن ثم وجب أن ينكر بلسانه ثم بقلبه إذا لم يطق الدفع انتهى . والحديث الذى ذكره السبكى هو الذى رمز اليه البخارى بقوله مايجوز من اللو فان فيه إشارة الى أنها فى الأصل ، لايجوز إلا ما استثنى ، وهو مخرج عند النسائى وابن ماجه والطحاوى من طريق محمد بن عجلان عن الأعرج عن أبى هريرة يبلغ به النبى ﷺ قال « المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف ، وفى كل خير . أحرص على ماينفعك ، ولا تعجز فان غلبك أمر فقل قدر الله وما شاء الله ، وإياك واللو فان اللو تفتح عمل الشيطان » لفظ ابن ماجه ولفظ النسائى قال : قال رسول الله ﷺ والباقى سواء إلا أنه قال « وما شاء وإياك واللو » وأخرجه الطبرى من هذا الوجه بلفظ « احرص » الخ ولم يذكر ماقبله . وقال « فان أصابك شىء فلا تقل لو انى فعلت كذا وكذا ، ولكن قدر الله وما شاء فعل ، فان لو مفتاح الشيطان » وأخرجه النسائى والطبرى من طريق فضيل بن سليمان عن ابن عجلان فادخل بينه وبين الأعرج أبا الزناد ، ولفظه « مؤمن قوى خير وأحب » وفيه « فقل قدر الله وما شاء صنع » قال النسائى فضيل بن سليمان ليس بقوى ، وأخرجه النسائى والطبرى والطحاوى من طريق عبد الله بن المبارك عن ابن عجلان فأدخل بينه وبين الأعرج ربيعة بن عثمان ولفظ النسائى كالأول ، لكن قال « وأفضل » وقال « وما شاء صنع » وأخرجه من وجه آخر عن ابن المبارك عن ربيعة قال : سمعته من ربيعة وحفظى له عن ابن عجلان عن ربيعة ، وكذا أخرجه الطحاوى وقال : دلسه ابن عجلان عن الأعرج وانما سمعه من ربيعة ثم رواه الثلاثة أيضا من طريق عبد

الله بن إدريس عن ربيعة بن عثمان ، فقال : عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج بدل محمد بن عجلان ولفظ النسائى « وفى كل خير » وفيه « أحرص على ماينفعك واستعن بالله ولا تعجز ، وإذا أصابك شىء فلا تقل لو انى فعلت كذا وكذا ، ولكن قل قدر الله وما شاء فعل » وهذه الطريق أصح طرق هذا الحديث ، وقد أخرجها مسلم من طريق عبد الله بن ادريس أيضا ، واقتصر عليها ولم يخرج بقية الطرق من أجل الاختلاف على ابن عجلان فى سنده ، ويحتمل أن يكون ربيعة سمعه من ابن حبان ومن ابن عجلان ، فان ابن المبارك حافظ كابن ادريس ، وليس فى هذه الرواية لفظ « اللو » بالتشديد . قال الطبرى طريق الجمع بين هذا النهى وبين ما ورد من الأحاديث الدالة على الجواز ، أن النهى مخصوص بالجزم بالفعل الذى لم يقع ، فالمعنى : لا تقل لشىء لم يقع لو أنى فعلت كذا لوقع قاضيا بتحتم ذلك غير مضمر فى نفسك شرط مشيئة الله تعالى ، وما ورد من قول « لو » محمول على ما إذا كان قائله موقنا بالشرط المذكور وهو أنه لايقع شىء الا بمشيئة الله وإرادته ، وهو كقول أبى بكر فى الغار « لو أن أحدهم رفع قدمه لأبصرنا » فجزم بذلك مع تيقنه أن الله قادر على أن يصرف أبصارهم عنهما بعمى أو غيره ، لكن جرى على حكم العادة الظاهرة وهو موقن بأنهم لو رفعوا أقدامهم لم يبصروهما إلا بمشيئة الله تعالى ، انتهى ملخصا . وقال عياض الذى يفهم من ترجمة البخارى ومما ذكره فى الباب من الأحاديث أنه يجوز استعمال « لو ولولا » فيما يكون للاستقبال مما فعله لوجود غيره وهو من باب لو لكونه لم يدخل فى الباب إلا ما هو للاستقبال ، وما هو حق صحيح متيقن ، بخلاف الماضى والمنقضى أو مافيه اعتراض على الغيب والقدر السابق . قال : والنهى انما هو حيث قاله معتقدا ذلك حتما وانه لو فعل ذلك لم يصبه ما أصابه قطعا ، فأما من رد ذلك الى مشيئة الله تعالى ، وانه لولا أن الله أراد ذلك ما وقع فليس من هذا قال والذى عندى فى معنى الحديث أن النهى على ظاهره وعمومه لكنه نهى تنزيه ، ويدل عليه قوله « فان لو تفتح عمل الشيطان » أى يلقى فى القلب معارضة القدر فيوسوس به الشيطان ، وتعقبه النووى بأنه جاء من استعمال لو فى الماضى مثل قوله « لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما أهديت » فالظاهر أن النهى عن اطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه ، وأما من قاله تأسفا على ما فات من طاعة الله أو ما هو متعذر عليه منه ونحو هذا فلا بأس به ، وعليه يحمل أكثر الاستعمال الموجود فى الأحاديث ، وقال القرطبى فى « المفهم » المراد من الحديث الذى أخرجه مسلم أن الذى يتعين بعد وقوع المقدور التسليم لأمر الله والرضى بما قدر والاعراض عن الالتفات لما فات ، فانه إذا فكر فيما فاته من ذلك فقال لو أنى فعلت كذا لكان كذا ، جاءته وساوس الشيطان فلا تزال به حتى يفضى الى الخسران ، فيعارض بتوهم التدبير سابق المقادير ، وهذا هو عمل الشيطان المنهى عن تعاطى أسبابه بقوله « فلا تقل لو فان لو تفتح عمل الشيطان » وليس المراد ترك النطق بلو مطلقا اذ قد نطق النبى ﷺ بها فى عدة أحاديث ، ولكن محل النهى عن إطلاقها إنما هو فيما اذا أطلقت معارضة للقدر ، مع اعتقاد أن ذلك المانع لو ارتفع لوقع خلاف المقدور ، لا ما اذا أخبر بالمانع على جهة أن يتعلق به فائدة فى المستقبل فان مثل هذا لايختلف فى جواز إطلاقه ، وليس فيه فتح لعمل الشيطان ولا مايفضى الى تحريم . وذكر المصنف فى هذا الباب تسعة أحاديث فى بعضها النطق بلو وفى بعضها بلولا فمن الأول الحديث الأول والثانى والثالث والسادس والثامن والتاسع ومن الثانى : الرابع والخامس والسابع الحديث الأول : حديث القاسم بن محمد قال « ذكر ابن عباس المتلاعنين » الحديث وقد تقدم شرحه مستوفى فى « كتاب اللعان » والمراد منه قوله ﷺ « لو كنت

راجعا أحداً بغير بينة ، الحديث . الحديث الثانى : **قوله** (حدثنا على) هو ابن عبد الله بن المدينى ، وسفيان ، هو ابن عيينة ، وعمرو ، هو ابن دينار وعطاء ، هو ابن أبى رباح . **قوله** (اعتم النبى ﷺ) تقدم شرح المتن فى « كتاب الصلاة » مستوفى وهو من رواية عمرو عن عطاء مرسل ، ومن رواية ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مسند ؛ كما بينه سفيان وهو القائل : قال ابن جريج عن عطاء الخ ، وهو موصول بالسند المذكور وليس بمعلق ، وسياق الحميدى له فى مسنده أوضح من سياق على بن المدينى ، فانه أخرجه عن سفيان قال : حدثنا عمرو عن عطاء ، قال سفيان وحدثناه ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ، فساق الحديث ثم قال الحميدى : كان سفيان ربما حدث بهذا الحديث عن عمرو وابن جريج فأدرجه عن ابن عباس ، فإذا ذكر فيه الخبر فقال : حدثنا أو سمعت أخبر بهذا يعنى عن عمرو عن عطاء مرسلا وعن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس موصولا . قلت : وقد رواه علىّ هنا بالعنعنة ومع ذلك فصله فلم يدرجه ، وزاد فيه تفصيل سياق المتن عنهما أيضا حيث قال أما عمرو فقال « رأسه يقطر » وقال ابن جريج ؛ يمسح الماء عن شقه » الخ ، وقوله : « قال ابراهيم بن المنذر الخ يريد أن محمد بن مسلم وهو الطائفى رواه عن عمرو ، وهو ابن دينار عن عطاء موصولا بذكر ابن عباس فيه ، وهو مخالف لتصريح سفيان بن عيينة عن عمرو بأن حديثه عن عطاء ليس فيه ابن عباس فهذا يعد من أوهام الطائفى ، وهو موصوف بسوء الحفظ وقد وصل حديثه الاسماعيلى من رجين عنه هكذا ، وذكر أن من جملة من حدث به عن سفيان مدرجا كما قال الحميدى : عبد الاعلى بن حماد وأحمد بن عبدة الضبى وأبو خيثمة ، وان عبدة بن عبد الرحيم وعمار ابن الحسن روياه عن سفيان فاقتصرا على طريق عمرو وذكرا فيه ابن عباس فوهما فى ذلك أشد من وهم عبد الأعلى . وان ابن أبى عمر رواه فى موضعين عن ابن عيينة منفصلا على الصواب . قلت : وكذلك أخرجه النسائى عن محمد بن منصور عن سفيان منفصلا . الحديث الثالث : حديث أبى هريرة « لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك » هكذا ذكره مختصرا من رواية جعفر بن ربيعة وهو المصرى ، عن عبد الرحمن وهو الأعرج ، ونسبه الاسماعيلى فى رواية شعيب بن الليث عن أبيه ولم يزد على ما هناك ؛ فدل على أن هذا القدر هو الذى وقع فى هذه الطريق . وقد أورده المزى فى « الاطراف » فزاد فيه « عند كل صلاة » ولم أر هذه الزيادة فى هذه الطريق عند أحد ممن أخرجها وانما ثبتت عند البخارى فى رواية مالك عن أبى الزناد عن الأعرج ، أورده فى « كتاب الجمعة » ونسبه المزى الى الصلاة بغير قيد الجمعة وهو مما يتعقب عليه أيضا ، وعند فيه مع بدل « عند » وثبت عند مسلم بلفظ عند من رواية سفيان بن عيينة عن أبى الزناد ، وقد تقدم الكلام على هذا المتن مستوفى هناك ولله الحمد . تنبيه : وقع هنا فى نسخة الصغانى : تابعه سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس ، وهو خطأ . والصواب ماوقع عند غيره ذكر هذا عقب حديث أنس المذكور عقبه . الحديث الرابع : حديث أنس « فى النهى عن الوصال » ذكر من طريق حميد وهو الطويل عن ثابت عن أنس ، وقد تقدم شرحه مستوفى فى « كتاب الصيام » وقوله « تابعه سليمان بن المغيرة عن ثابت » الخ . وصله مسلم من طريق أبى النضر عن سليمان بن المغيرة ، ووقع لنا بعلو فى مسند عبد بن حميد ، ووقع هذا التعليق فى رواية كريمة سابقا على حديث حميد عن أنس فصار كأنه طريق أخرى معلقة لحديث « لولا أن أشق » وهو غلط فاحش ، والصواب ثبوته هنا كما وقع فى رواية الباقين ، الحديث الخامس : حديث أبى هريرة فى المعنى وفيه « فلما أبرا أن ينتهوا واصل بهم » الحديث . وقد تقدم شرحه مستوفى فى « الصيام » أيضا .

وقوله فى السند وقال الليث « حدثنى عبد الرحمن بن خالد » يعنى ابن مسافر الفهمى أمير مصر وطريقه المذكورة وصلها الدارقطنى فى بعض فوائده من طريق أبى صالح عنه . الحديث السادس : حديث عائشة فى الجدر بفتح الجيم وسكون الدال والمراد الحجر بكسر المهملة وسكون الجيم وقد تقدم شرحه فى « كتاب الحج » مستوفى . والمراد منه هنا « ولولا أن قومك حديث عهد بالجاهلية وأخاف أن تنكر قلوبهم ان أدخل الجدر فى البيت » كذا وقع محذوف الجواب وتقديره « لفعلت » . الحديث السابع : حديث أبى هريرة « لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار » الحديث وفيه « ولو سلك الناس وادياً أو شعباً » وقد تقدم شرحه فى غزوة حنين عند شرح حديث عبد الله بن زيد المذكور هنا بعده ، وهو الحديث الثامن . الحديث التاسع : حديث أنس فى بعض ذلك أورده مختصرا معلقا قائلا تابعه أبو التياح عن أنس فى الشعب ؛ يعنى فى قوله « لو سلك الناس وادياً أو شعباً لسلكت وادى الانصار أو شعبهم » وقد تقدم موصولا فى غزوة حنين أيضا بعد حديث عبد الله بن زيد المشار إليه مع الكلام عليه ، وتقدم شىء من ذلك فى مناقب الانصار ولله الحمد . قال السبكى الكبير مقصود البخارى بالترجمة وأحاديثها ان النطق بلو لا يكره على الاطلاق ، وإنما يكره فى شىء مخصوص يؤخذ ذلك من قوله « من اللو » فأشار إلى «التبعيض» وورودها فى الأحاديث الصحيحة ولذا قال الطحاوى بعد ذكر حديث « واياك واللو » دل قول الله تعالى لنبيه أن يقول ﴿ ولو كنت أعلم الغيب ﴾ وقوله ﷺ « لو استقبلت من أمرى ما استدبرت » وقوله فى الحديث الآخر « ورجل يقول لو أن الله آتانى مثل ما آتى فلانا لعملت مثل ماعمل » على ان « لو » ليست مكروهة فى كل الاشياء ودل قوله تعالى عن المنافقين ﴿ لو كان لنا من الأمر شىء ﴾ ورده عليهم بقوله ﴿ لو كنتم فى بيوتكم ﴾ على ما يباح من ذلك قال « ووجدنا العرب تذم اللو وتحذر منه » فتقول احذر اللو وإياك ولو ، يريدون قوله « لو علمت ان هذا خير لعملته » وفى حديث سلمان « الايمان بالقدر : أن تعلم ان ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك ، ولا تقولن لشىء أصابك لو فعلت كذا » أى لسكان كذا . قال السبكى : وقد تأملت اقتران قوله « احرص على ماينفعك » بقوله « واياك واللو » فوجدت الاشارة الى محل لو المذمومة وهى نوعان : أحدهما فى الحال مادام فعل الخير ممكنا فلا يترك لأجل فقد شىء آخر ، فلا تقول « لو أن كذا كان موجودا لفعلت كذا » مع قدرته على فعله ولو لم يوجد ذاك ، بل يفعل الخير ويحرص على عدم فواته والثانى من فاته أمر من أمور الدنيا فلا يشغل نفسه بالتلهف عليه لما فى ذلك من الاعتراض على المقادير وتعجيل تحسر لايغنى شيئا ويشتغل به عن استدراك ما لعله يجدى ، فاللذم راجع فيما يؤل فى الحال الى التفريط وفيما يؤل فى الماضى الى الاعتراض على القدر وهو أقبح من الأول ، فان انضم اليه الكذب فهو أقبح ، مثل قول المنافقين ﴿ لو استطعنا لخرجنا معكم ﴾ وقولهم ﴿ لو نعلم قتالا لاتبعناكم ﴾ وكذا قولهم ﴿ لو أطاعونا ما قتلوا ﴾ ثم قال وكل ما فى القرآن من لو التى من كلام الله تعالى كقوله تعالى ﴿ قل لو كنتم فى بيوتكم ﴾ ، ﴿ ولو كنتم فى بروج مشيدة ﴾ ونحوهما فهو صحيح لأنه تعالى عالم به ، وأما التى للربط فليس الكلام فيها ولا المصدرية الا أن كان متعلقها مذموما كقوله تعالى ﴿ ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفارا ﴾ لأن الذى ودوه وقع خلافه . انتهى ملخصا

بسم الله الرحمن الرحيم

٩٥ - كتاب أخبار الآحاد

١ - **باب** ما جاء فى إجازة خبر الواحد الصدوق فى الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام.

وقول الله تعالى ﴿ فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون ﴾. ويسمى الرجل طائفة لقوله تعالى ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ﴾ فلو اقتتل رجلان دخلا فى معنى الآية. وقوله تعالى ﴿ إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ﴾. وكيف بعث النبى ﷺ أمراءه واحداً بعد واحد فإن سها أحد منهم رد إلى السنة

٧٢٤٦ - **حدثنا** محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب عن أبى قلابة حدثنا مالك بن الحويرث قال: أتينا النبى ﷺ ونحن شببة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، وكان رسول الله ﷺ رقيقاً، فلما ظن أنا قد اشتهينا أهلنا - أو قد اشتقنا - سألنا عمن تركنا بعدنا فأخبرناه قال: ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم - وذكر أشياء أحفظها ولا أحفظها - وصلوا كما رأيتمونى أصلى، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم، وليؤمكم أكبركم»

٧٢٤٧ - **حدثنا** مسدد عن يحيى عن التيمى عن أبى عثمان «عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ لا يمنعن أحدكم أذان بلال من سحوره فإنه يؤذن - أو قال ينادى - بليل ليرجع قائمكم ويُنبِّه نائمكم، وليس الفجر أن يقول هكذا وجمع يحيى كفيه - حتى يقول هكذا، ومد يحيى إصبعيه السبابتين»

٧٢٤٨ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار قال «سمعت عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال: إن بلالاً ينادى بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن أم مكتوم»

٧٢٤٩ - **حدثنا** حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة «عن عبد الله قال: صلى بنا النبى ﷺ الظهر خمساً فقيل: أزيد فى الصلاة؟ قال: وما ذاك؟ قالوا: صليت خمساً، فسجد سجدتين بعد ما سلم

٧٢٥٠ - **حدثنا** إسماعيل حدثنى مالك عن أيوب عن محمد «عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ

انصرفَ من اثنتين ، فقال له ذو اليدين أقصرَتِ الصلاةُ يا رسول الله أم نسيتَ ؟ فقال : أصدقَ ذو اليدين ؟ فقال الناسُ نعم ، فقام رسولُ الله ﷺ فصلى ركعتين أخريين ثم سلم ، ثم كبرَ ثم سجدَ مثل سجوده أو أطول ثم رفع ثم كبرَ فسجد مثل سجوده ثم رفع »

٧٢٥١ — **حدثنا** اسماعيلُ حدثني مالكٌ عن عبد الله بن دينارٍ « عن عبد الله بن عمرَ قال : بَينا الناسُ بقُباء في صلاةِ الصبح إذ جاءهم آتٍ فقال : إنَّ رسولَ الله ﷺ قد أنزلَ عليه الليلةَ قرآن وقد أُمِرَ أن يستقبِلَ الكعبة فاستقبِلوها ، وكانت وُجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة »

٧٢٥٢ — **حدثنا** يحيى حدثنا وَكيعٌ عن إسرائيل عن أبي إسحاقَ « عن البراء قال : لما قَدِم رسولُ الله ﷺ المدينة صلّى نحوَ بيت للمقدس ستة عشر أو سبعةَ عشر شهراً ، وكان يُحبُّ أن يُوَجَّه الى الكعبة ، فأنزل اللهُ تعالى ﴿ قد نرَى تَقلبَ وجهكَ في السماء فلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبلةً ترضاها ﴾ فوُجِّهَ نحوَ الكعبة ، وصلى معه رجلٌ العصر ثم خرَجَ فمرَّ على قوم منَ الأنصار فقال هو يَشهدُ أنه صلى مع النبيِّ ﷺ وأنه قد وُجِّهَ إلى الكعبة فانحرَفوا وهم رُكوع في صلاة العصر »

٧٢٥٣ — **حدثني** يحيى بن قَزَعة حدثني مالكٌ عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ « عن أنس بن مالكٍ رضيَ الله عنه قال : كُنتُ أسقي أبا طلحةَ الأنصاريَّ وأبا عبيدةَ بن الجرّاح وأبيَّ بن كعبٍ شراباً من فَضيخ وهو تمرٌ ، فجاءهم آتٍ فقال : إنَّ الخمرَ قد حُرِّمت . فقال أبو طلحةَ : يا أنسُ ، قُمْ إلى هذه الجرار فاكسِرْها . قال أنسٌ فقمتُ إلى مِهراسٍ لنا فضربتُها بأسفلِه حتى انكسَرَت »

٧٢٥٤ — **حدثنا** سليمانُ بن حربٍ حدثنا شعبة عن أبي إسحاقَ عن صِلةَ « عن حذيفةَ أنَّ النبيَّ ﷺ قال لأهلِ نجرانَ : لأبعثنَّ إليكم رجلاً أميناً حقَّ أمين ، فاستَشرف لها أصحابُ النبيِّ ﷺ ، فبعثَ أبا عُبيدة »

٧٢٥٥ — **حدثنا** سليمانُ بن حربٍ حدثنا شعبة عن خالدٍ عن أبي قلابة « عن أنسٍ رضيَ الله عنه قال النبيُّ ﷺ : لكلِّ أمةٍ أمينٌ ، وأمينُ هذه الأمةِ أبو عبيدة »

٧٢٥٦ — **حدثنا** سليمانُ بن حربٍ حدثنا حمادُ بن زيدٍ عن يحيى بن سعيدٍ عن عُبيد بن حُسين عن ابن عباسٍ « عن عمر رضيَ الله عنهم قال : وكان رجلٌ من الأنصار إذا غاب عن رسولِ الله ﷺ وشهِدْته أتيته بما يكون من رسولِ الله ﷺ ، وإذا غِبتُ عن رسولِ الله ﷺ وشهدَ أتاني بما يكونُ من رسول الله ﷺ »

٧٢٥٧ — حدثنا محمدُ بن بشارٍ حدثنا غُندَرٌ حدثنا شعبة عن زُبيد عن سعد بن عُبيدةَ عن أبي عبد الرحمن « عن عليٍّ رضى الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ بعث جيشاً وأمَّرَ عليهم رجلا ، فأوقدَ نارا وقال : ادخلوها ، فأرادوا أن يدخلوها ، وقال آخرون : إنما فرَرْنا منها ، فذكروا للنبي ﷺ ، فقال للذين أرادوا أن يدخلوها : لو دخلوها لم يزالوا فيها إلى يوم القيامة . وقال للآخرين : لا طاعة في المعصية ، إنما الطاعة في المعروف »

٧٢٥٨ ، ٧٢٥٩ — حدثنا زهيرُ بن حربٍ حدثنا يعقوبُ بن ابراهيمَ حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهابٍ أنَّ عُبيدَ الله بن عبد الله أخبرَه « أنَّ أبا هريرةَ وزيدَ بن خالد أخبراه أنَّ رجلين اختصما الى النبي ﷺ ... »

٧٢٦٠ — حدثنا أبو اليمانِ أخبرَنا شعيبٌ عن الزُّهريِّ أخبرَني عبيدُ الله بن عبد الله بن عتبةَ بن مسعود « أنَّ أبا هريرةَ قال : بينما نحنُ عندَ رسولِ الله ﷺ إذ قام رجلٌ منَ الاعراب فقال : يا رسولَ الله اقض لى بكتابِ الله ، فقام خصمهُ فقال : صَدقَ يا رسولَ الله ، اقضِ له بكتاب الله وأْذَنْ لى ، فقال له النبيُّ ﷺ : قُل فقال : انَّ ابنى كان عَسِيفاً على هذا — والعسيفُ الأجير — فزنى بامرأته ، فأخبَرُونى أنَّ على ابنى الرجمَ ، فافتدَيتُ منه بمائةٍ من الغنم ووَليدةٍ . ثم سألتُ أهل العلم ، فأخبرونى أن على امرأتهِ الرجمَ ، وأنما على ابنى جَلْدُ مائة وتغريب عام ، فقال : والذى نفسى بيدِه لأقضينَّ بينكما بكتابِ الله ، أما الوَليدةُ والغنم فرُدُّوها ، وأما ابنك فعليه جَلدُ مائةٍ وتغريبُ عام . وأما أنتَ يا أنيسُ — لرجلٍ من أسلم — فاغدُ على امرأةِ هذا ، فان اعترَفت فارجُمها . فغدا عليها أنيسٌ فاعترَفَت ، فرَجمها »

قوله (باب ماجاء فى إجازة خبر الواحد) هكذا عند الجميع بلفظ « باب » الا فى نسخة الصغانى فوقع فيها « كتاب أخبار الآحاد » ثم قال « باب ماجاء » الى آخرها فاقتضى أنه من جملة « كتاب الأحكام » وهو واضح وبه يظهر أن الأولى فى التمنى أن يقال باب لا كتاب أو يؤخر عن هذا الباب وقد سقطت البسملة لأبى ذر والقابسى والجرجانى ، وثبتت هنا قبل الباب فى رواية كريمة والأصيلى ، ويحتمل أن يكون هذا من جملة أبواب الاعتصام فانه من جملة متعلقاته فلعل بعض من بيض الكتاب قدمه عليه ، ووقع فى بعض النسخ قبل البسملة « كتاب خبر الواحد » وليس بعمدة والمراد « بالاجازة » جواز العمل به والقول بانه حجة و « بالواحد » هنا حقيقة الوحدة وأما فى اصطلاح الأصوليين فالمراد به مالم يتواتر ، وقصد الترجمة الرد به على من يقول : ان الخبر لايحتج به إلا اذا رواه أكثر من شخص واحد حتى يصير كالشهادة ، ويلزم منه الرد على من شرط أربعة أو أكثر . فقد نقل الاستاذ أبو منصور البغدادى ان بعضهم اشترط فى قبول خبر الواحد أن يرويه ثلاثة عن ثلاثة الى منتهاه ، واشترط بعضهم أربعة عن أربعة ، وبعضهم خمسة عن خمسة ، وبعضهم سبعة عن سبعة انتهى . وكأن كل قائل منهم يرى أن العدد المذكور يفيد التواتر ، أو يرى تقسيم الخبر الى متواتر وآحاد ومتوسط بينهم ، وفات الاستاذ ذكر من اشترط اثنين عن اثنين كالشهادة على الشهادة وهو منقول عن بعض المعتزلة . ونقله المازرى وغيره عن أبى على الجبائى

ونسب الى الحاكم أبي عبد الله وأنه ادعى أنه شرط الشيخين ، ولكنه غلط على الحاكم كما أوضحته فى الكلام على علوم الحديث ، وقوله الصدوق قيد لابد منه والا فمقابله وهو الكذوب لايحتج به اتفاقا ، وأما من لم يعرف حاله فثالثها يجوز أن اعتضد وقوله « والفرائض » بعد قوله « فى الأذان والصلاة والصوم » من عطف العام على الخاص، وأفرد الثلاثة بالذكر للاهتمام بها ، قال الكرمانى ليعلم انما هو فى العمليات لا فى الاعتقاديات « والمراد بقبول خبره « فى الأذان » أنه اذا كان مؤتمنا فاذن تضمن دخول الوقت فجازت صلاة ذلك الوقت ، وفى « الصلاة » الاعلام بجهة القبلة وفى « الصوم » الاعلام بطلوع الفجر أو غروب الشمس وقوله « والاحكام » بعد قوله « والفرائض » من عطف العام على عام أخص منه لأن الفرائض فرد من الاحكام . **قوله** (وقول الله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة الآية) وقع فى رواية كريمة سياق الآية الى قوله ﴿ يحذرون ﴾ وهو المراد بقوله فى رواية غيرها الآية ، وهذا مصير منه الى أن لفظ « طائفة » يتناول الواحد فما فوقه ولا يختص بعدد معين ، وهو منقول عن ابن عباس وغيره كالنخعى ومجاهد نقله الثعلبى وغيره ، وعن عطاء وعكرمة وابن زيد أربعة ، وعن ابن عباس أيضا من أربعة إلى أربعين ، وعن الزهرى ثلاثة ، وعن الحسن عشرة ، وعن مالك أقل الطائفة أربعة كذا أطلق ابن التين ومالك انما قاله فيمن يحضر رجم الزانى ، وعن ربيعة خمسة وقال الراغب : لفظ طائفة يراد بها الجمع والواحد طائف ، ويراد بها الواحد فيصح أن يكون كراوية وعلامة ، ويصح أن يراد به الجمع وأطلق على الواحد ، وقال عطاء الطائفة اثنان فصاعدا ، وقواه أبو اسحق الزجاج بأن لفظ طائفة يشعر بالجماعة وأقلها اثنان ، وتعقب بأن الطائفة فى اللغة القطعة من الشيء فلا يتعين فيه العدد ، وقرر بعضهم الاستدلال بالآية الأولى على وجه آخر فقال لما قال ﴿ فلولا نفر من كل فرقة ﴾ وكان أقل الفرقة ثلاثة . وقد علق النفر بطائفة منهم فأقل من ينفر واحد ويبقى اثنان وبالعكس . **قوله** (ويسمى الرجل طائفة لقوله تعالى : وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ، فلو اقتتل رجلان) فى رواية الكشميهنى « الرجلان » . (دخلا فى معنى الآية) وهذا الاستدلال سبقه الى الحجة به الشافعى وقبله مجاهد ولا يمنع ذلك قوله ﴿ وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين ﴾ لكون سياقه يشعر بأن المراد أكثر من واحد لأنا لم نقل ان الطائفة لاتكون إلا واحدا . **قوله** (وقوله ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا) وجه الدلالة منها يؤخذ من مفهوم الشرط والصفة فانهما يقتضيان قبول خبر الواحد ، وهذا الدليل يورد للتقوى لا للاستقلال لأن المخالف قد لا يقول بالمفاهيم واحتج الأئمة أيضا بآيات أخرى وبالأحاديث المذكورة فى الباب ، واحتج من منع بأن ذلك لايفيد إلا الظن وأجيب بأن مجموعها يفيد القطع كالتواتر المعنوى ، وقد شاع فاشيا عمل الصحابة والتابعين بخبر الواحد من غير نكير فاقتضى الاتفاق منهم على القبول ، ولا يقال لعلهم عملوا بغيرها أو عملوا بها لكنها أخبار مخصوصة بشيء مخصوص لأنا نقول العلم حاصل من سياقها بأنهم إنما عملوا بها لظهورها لا لخصوصها . **قوله** (وكيف بعث النبي ﷺ أمراءه واحدا بعد واحد فان سها أحد منهم رد الى السنة) سيأتى فى أواخر الكلام على خبر الواحد باب ماكان النبي ﷺ يبعث من الأمراء والرسل واحدا بعد واحد ، فزاد فيه « بعث الرسل » والمراد بقوله « واحدا بعد واحد » تعدد الجهات المبعوث اليها بتعدد المبعوثين ، وحمله الكرمانى على ظاهره فقال فائدة بعث الآخر بعد الاول يرده الى الحق عند سهوه ، ولا يخرج بذلك عن كونه خبر واحد وهو استدلال قوى لثبوت خبر الواحد من فعله ﷺ لأن خبر الواحد لو لم يكف قبوله ماكان فى ارساله معنى ، وقد نبه عليه

الشافعى أيضا كما سأذكره وأيده بحديث « ليبلغ الشاهد الغائب » وهو فى الصحيحين ، وبحديث « نضر الله امرأ سمع منى حديثا فأداه » وهو فى السنن ، واعترض بعض المخالفين بأن ارسالهم انما كان لقبض الزكاة والفتيا ونحو ذلك وهى مكاتبة ، فان العلم حاصل بارسال الامراء لأعم من قبض الزكاة وابلاغ الاحكام وغير ذلك ، ولو لم يشتهر من ذلك الا تأمير معاذ بن جبل وأمره له وقوله له « انك تقدم على قوم أهل كتاب فأعلمهم أن الله فرض عليهم » الخ والاخبار طافحة بأن أهل كل بلد منهم كانوا يتحاكمون الى الذى أمر عليهم ويقبلون خبره ويعتمدون عليه من غير التفات الى قرينة ، وفى أحاديث هذا الباب كثير من ذلك واحتج بعض الائمة بقوله تعالى ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك ﴾ مع انه كان رسولا الى الناس كافة ويجب عليه تبليغهم ، فلو كان خبر الواحد غير مقبول لتعذر ابلاغ الشريعة الى الكل ضرورة لتعذر خطاب جميع الناس شفاها ، وكذا تعذر ارسال عدد التواتر اليهم وهو مسلك جيد ينضم الى ما احتج به الشافعى ثم البخارى ، واحتج من رد خبر الواحد بتوقفه ﷺ فى قبول خبر ذى اليدين ولا حجة فيه لأنه عارض عليه « وكل خبر واحد اذا عارض العلم لم يقبل » وبتوقف أبى بكر وعمر فى حديثى المغيرة « فى الجدة وفى ميراث الجنين » حتى شهد بهما محمد بن مسلمة ، وبتوقف عمر فى خبر أبى موسى « فى الاستئذان » حتى شهد له أبو سعيد ، وبتوقف عائشة فى خبر ابن عمر « فى تعذيب الميت ببكاء الحى » وأجيب بأن ذلك إنما وقع منهم إما عند الارتياب كما فى قصة أبى موسى فانه أورد الخبر عند انكار عمر عليه رجوعه بعد الثلاث وتوعده فاراد عمر الاستثبات خشية أن يكون دفع بذلك عن نفسه ، وقد أوضحت ذلك بدلائله فى « كتاب الاستئذان » وأما عند معارضة الدليل القطعى كما فى انكار عائشة حيث استدلت بقوله تعالى ﴿ ولا تزر وازرة وزر أخرى ﴾ وهذا كله إنما يصح أن يتمسك به من يقول لابد من اثنين عن اثنين والا فمن يشترط أكثر من ذلك فجميع ما ذكر قبل عائشة حجة عليه لأنهم قبلوا الخبر من اثنين فقط ، ولا يصل ذلك الى التواتر والأصل عدم وجود القرينة اذ لو كانت موجودة ما احتيج الى الثانى ، وقد قبل أبو بكر خبر عائشة فى أن « النبى ﷺ مات يوم الاثنين » وقبل عمر خبر عمرو بن حزم فى أن « دية الأصابع سواء » وقبل خبر الضحاك بن سفيان فى « توريث المرأة من دية زوجها » وقبل خبر عبد الرحمن بن عوف فى « أمر الطاعون » وفى أخذ الجزية من المجوس » وقبل خبر سعد بن أبى وقاص فى « المسح على الخفين » وقبل عثمان خبر الفريعة بنت سنان أخت أبى سعيد فى « اقامة المعتمدة عن الوفاة فى بيتها » الى غير ذلك . ومن حيث النظر أن الرسول عليه الصلاة والسلام بعث لتبليغ الأحكام وصدق خبر الواحد ممكن فيجب العمل به احتياطا ، وان إصابة الظن بخبر الصدوق غالبة ، ووقوع الخطأ فيه نادر فلا تترك المصلحة الغالبة خشية المفسدة النادرة ، وان مبنى الأحكام على العمل بالشهادة وهى لاتفيد القطع بمجردها وقد رد بعض من قبل خبر الواحد ماكان منه زائدا على القرآن ، وتعقب بأنهم قبلوه « فى وجوب غسل المرفق فى الوضوء » وهو زائد وحصول عمومه بخبر الواحد « كنصاب السرقة » ورده بعضهم بما تعم به البلوى وفسروا ذلك بما يتكرر ، وتعقب بأنهم عملوا به فى مثل ذلك « كايجاب الوضوء بالقهقهة فى الصلاة وبالقىء والرعاف » وكل هذا مبسوط فى أصول الفقه اكتفيت هنا بالاشارة اليه . وجملة ماذكره المصنف هنا اثنان وعشرون حديثا ، الحديث الأول : حديث مالك بن الحويرث بمهملة ومثلثة مصغر ابن حشيش بمهملة ومعجمتين وزن عظيم ، ويقال ابن أشيم بمعجمة وزن أحمر من بنى سعد بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة حجازى سكن البصرة ومات بها

سنة أربع وسبعين بتقديم السين على الصواب . **قوله** (عبد الوهاب) هو ابن عبد المجيد الثقفى ، وأيوب ، هو السختيانى والسند كله بصريون . **قوله** (أتينا النبى ﷺ) أى وافدين عليه سنة الوفود ، وقد ذكر ابن سعد مايدل على أن وفادة بنى ليث رهط مالك بن الحويرث المذكور كانت قبل غزوة تبوك وكانت تبوك فى شهر رجب سنة تسع **قوله** (ونحن شببة) بمعجمة وموحدتين وفتحات جمع شاب وهو من كان دون الكهولة ، وتقدم بيان أول الكهولة ، فى « كتاب الأحكام » وفى رواية وهيب فى الصلاة « أتيت النبى ﷺ فى نفر من قومى » والنفر عدد لا واحد له من لفظه وهو من ثلاثة الى عشرة ، ووقع فى رواية فى الصلاة « أنا وصاحب لى » وجمع القرطبى باحتمال تعدد الوفادة وهو ضعيف لأن مخرج الحديثين واحد والأصل عدم التعدد ، والأولى فى الجمع أنهم حين أذن لهم فى السفر كانوا جميعا ، فلعل مالكا ورفيقه عادا الى توديعه فاعاد عليهما بعض ما أوصاهم به تأكيدا ، وأفاد ذلك زيادة بيان أقل ماتنعقد به الجماعة . **قوله** (متقاربون) أى فى السن بل فى أعم منه ، فقد وقع عند أبى داود من طريق مسلمة بن محمد عن خالد الحذاء « وكنا يومئذ متقاربين فى العلم » ولمسلم « كنا متقاربين فى القراءة » ومن هذه الزيادة يؤخذ الجواب عن كونه قدم الأسن ، فليس المراد تقديمه على الأقرأ بل فى حال الاستواء فى القراءة ولم يستحضر الكرمانى هذه الزيادة فقال يؤخذ استواؤهم فى القراءة من القصة لأنهم أسلموا وهاجروا معا وصحبوا ولازموا عشرين ليلة فاستووا فى الأخذ . وتعقب بأن ذلك لايستلزم الاستواء فى العلم للتفاوت فى الفهم اذ لاتنصيص على الاستواء . **قوله** (رقيقا) بقافين ، وبفاء ثم قاف ، ثبت ذلك عند رواة البخارى على الوجهين ، وعند رواة مسلم بقافين فقط وهما متقاربان فى المعنى المقصود هنا . **قوله** (اشتهينا أهلنا) فى رواية الكشميهنى « أهلينا » بكسر اللام وزيادة ياء وهو جمع أهل ، ويجمع مكسرا على أهال بفتح الهمزة مخففا ، ووقع فى رواية فى الصلاة « اشتقنا الى أهلنا » بدل « اشتهينا أهلنا » وفى رواية وهيب « فلما رأى شوقنا الى أهلنا » والمراد بأهل كل منهم زوجته أو أعم من ذلك . **قوله** (سألنا) بفتح اللام أى النبى ﷺ سأل المذكورين . **قوله** (ارجعوا إلى أهليكم) إنما أذن لهم فى الرجوع لأن الهجرة كانت قد انقطعت بفتح مكة فكانت الاقامة بالمدينة باختيار الوافد فكان منهم من يسكنها ومنهم من يرجع بعد أن يتعلم مايحتاج اليه . **قوله** (وعلموهم ومروهم) بصيغة الأمر ضد النهى ، والمراد به أعم من ذلك لأن النهى عن الشىء أمر بفعل خلاف ما نهى عنه اتفاقا ، وعطف الامر على التعليم لكونه أخص منه أو هو استئناف كأن سائلا قال : ماذا نعلمهم ؟ فقال مروهم بالطاعات وكذا وكذا . ووقع فى رواية حماد بن زيد عن أيوب كما تقدم فى أبواب الامامة « مروهم فليصلوا صلاة كذا فى حين كذا وصلاة كذا فى حين كذا فعرف بذلك المأمور المبهم فى رواية الباب ، ولم أر فى شىء من الطرق بيان الأوقات فى حديث مالك بن الحويرث فكأنه ترك ذلك لشهرتها عندهم . **قوله** (وذكر أشياء أحفظها ولا أحفظها) قائل هذا هو أبو قلابة راوى الخبر ، ووقع فى رواية أخرى « أو لا أحفظها » وهو للتنويع لا للشك ، **قوله** (وصلوا كما رأيتمونى أصلى) أى ومن جملة الاشياء التى يحفظها أبو قلابة عن مالك قوله ﷺ هذا ، وقد تقدم فى رواية وهيب « وصلوا » فقط ونسبت الى الاختصار وتمام الكلام هو الذى وقع هنا ، وقد تقدم أيضا تاما فى رواية اسماعيل بن علية فى « كتاب الأدب » قال ابن دقيق العيد استدل كثير من الفقهاء فى مواضع كثيرة على الوجوب بالفعل مع هذا القول ، وهو « صلوا كما رأيتمونى أصلى » قال وهذا اذا أخذ مفردا عن ذكر سببه وسياقه أشعر بأنه خطاب للأمة بأن يصلوا كما كان

صلى ، فيقوى الاستدلال به على كل فعل ثبت أنه فعله فى الصلاة ، لكن هذا الخطاب انما وقع لمالك بن الحويرث أصحابه بأن يوقعوا الصلاة على الوجه الذى رأوه ﷺ يصليه ، نعم يشاركهم فى الحكم جميع الأمة بشرط أن يثبت استمراره ﷺ على فعل ذلك الشىء المستدل به دائما حتى يدخل تحت الامر ويكون واجبا ، وبعض ذلك مقطوع باستمراره عليه وأما ما لم يدل دليل على وجوده فى تلك الصلوات التى تعلق الامر بايقاع الصلاة على صفتها ، فلا نحكم بتناول الامر له ، والله أعلم . **قوله** (فإذا حضرت الصلاة) أى دخل وقتها ، **قوله** (فليؤذن لكم أحدكم) هو موضع الترجمة وقد تقدم سائر شرحه فى « أبواب الأذان » وفى « أبواب الامامة » بعون الله تعالى . الحديث الثانى ، **قوله** (عن يحيى) هو ابن سعيد القطان و « التيمى » هو سليمان بن طرخان و « أبو عثمان » هو النهدى والسند كله الى ابن مسعود بصريون ، وقوله « وليس الفجر أن يقول هكذا وجمع يحيى كفيه » يحيى هو القطان راويه ، وقد تقدم فى « باب الأذان » قبل الفجر من أبواب الأذان من طريق زهير بن معاوية على سليمان ، وفيه « وليس الفجر أن تقول هكذا وقال : بإصبعيه الى فوق » وبينت هناك أن أصل الرواية بالاشارة المقرونة بالقول ، وان الرواة عن سليمان تصرفوا فى حكاية الاشارة ، واستوفيت هناك الكلام على شرحه بحمد الله تعالى . وقوله فيه «من سحوره» وقع فى بعض النسخ « من سجوده » بجيم ودال وهو تحريف . الحديث الثالث : حديث ابن عمر فى نداء بلال بليل ، وقد تقدم شرحه مستوفى فى الباب المذكور أيضا . الحديث الرابع : حديث عبد الله وهو ابن مسعود فى صلاته ﷺ بهم خمسا والحكم فى السند هو ابن عتيبة بمثناة ثم موحدة مصغر ، وابراهيم هو النخعى ، وعلقمة هو ابن قيس . وقوله « فقيل له أزيد فى الصلاة » تقدم ان قائل ذلك جماعتهم ، وانه بعد أن سلم تسارروا فقال « ماشأنكم ؟ قالوا : يارسول الله هل زيد فى الصلاة ؟ » ولم أقف على تعيين المخاطب له بذلك ، وقد تقدمت سائر مباحثه هناك بحمد الله تعالى . قال ابن التين : بوب لخبر الواحد وهذا الخبر ليس بظاهر فيما ترجم له لأن المخبرين له بذلك جماعة انتهى ، وسيأتى جوابه فى الكلام على الحديث الذى بعده . الحديث الخامس : حديث أبى هريرة فى قصة ذى اليدين فى سجود السهو ، ومحمد فى السند هو ابن سيرين وفيه « فقال له ذو اليدين أقصرت الصلاة » وفيه « فقال أصدق ذو اليدين فقال الناس نعم » وقد تقدم شرحه فى أبواب سجود السهو أيضا . ووجه ايراد هذا الحديث والذى قبله فى اجازة خبر الواحد التنبيه على أنه ﷺ انما لم يقنع فى الاخبار بسهوه بخبر واحد لأنه عارض فعل نفسه ، فلذلك استفهم فى قصة ذى اليدين ، فلما أخبره الجم الغفير بصدقه رجع اليهم ، وفى القصة التى قبلها أخبروه كلهم وهذا على طريقة من يرى رجوع الامام فى السهو الى أخبار من يفيد خبره العلم عنده وهو رأى البخارى ، ولذلك أورد الخبرين هنا بخلاف من يحمل الامر على أنه تذكر فلا يتجه ايراده فى هذا المحل والعلم عند الله ، وقال الكرمانى لم يخرج عن كونه خبر الواحد وإن كان قد صار يفيد العلم بسبب ما حفه من القرائن ، وقال غيره انما استثبت النبى ﷺ فى خبر ذى اليدين لأنه انفرد دون من صلى معه بما ذكر مع كثرتهم ، فاستبعد حفظه دونهم وجوز عليه الخطأ ولا يلزم من ذلك رد خبر الواحد مطلقا . الحديث السادس : حديث ابن عمر فى « تحويل القبلة » وقد تقدم شرحه فى أبواب استقبال القبلة فى أوائل « كتاب الصلاة » والحجة منه بالعمل بخبر الواحد ظاهرة لأن الصحابة الذين كانوا يصلون الى جهة بيت المقدس تحولوا عنه بخبر الذى قال لهم ان النبى ﷺ أمر أن يستقبل الكعبة فصدقوا خبره وعملوا به فى تحولهم عن جهة بيت المقدس ، وهى شامية الى جهة الكعبة ، وهى يمانية على العكس من التى قبلها ، واعترض

بعضهم بأن خبر المذكور أفادهم العلم بصدقه لما عندهم من قرينة ارتقاب النبي ﷺ وقوع ذلك لتكرر دعائه به والبحث انما هو فى خبر الواحد اذا تجرد عن القرينة ، والجواب أنه اذا سلم أنهم اعتمدوا على خبر الواحد كفى فى صحة الاحتجاج به والاصل عدم القرينة ، وأيضا فليس العمل بالخبر المحفوف بالقرينة متفقا عليه فيصح الاحتجاج به على من اشترط العدد وأطلق ، وكذا من اشترط القطع ، وقال ان خبر الواحد لايفيد الا الظن مالم يتواتر. الحديث السابع : حديث البراء بن عازب فى تحويل القبلة أيضا ، وقد تقدم شرحه فى « كتاب العلم » وفى أبواب استقبال القبلة أيضاً وبينت هناك أن الراجح أن الذى أخبر فى حديث البراء بالتحويل لم يعرف اسمه ، « ويحيى » شيخ البخارى فيه هو ابن موسى البلخى ، « واسرائيل » هو ابن يونس ، « وأبو اسحق » هو السبيعى وهو جد اسرائيل المذكور . الحديث الثامن : حديث أنس « كنت أسقى أبا طلحة وأبا عبيدة بن الجراح » الحديث ، وفيه « فجاءهم آت فقال : ان الخمر قد حرمت » وقد تقدم شرحه مستوفى فى « كتاب الأشربة » وأن الآتى المذكور لم يسم وأن من جملة ما ورد فى بعض طرقه « فوالله ما سألوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل » وهو حجة قوية فى قبول خبر الواحد لأنهم أثبتوا به نسخ الشىء الذى كان مباحا حتى أقدموا من أجله على تحريمه والعمل بمقتضى ذلك . الحديث التاسع : حديث حذيفة وأبو اسحق فى السند هو السبيعى وشيخه صلة بكسر المهملة وتخفيف اللام هو ابن زفر يكنى أبا العلاء كوفى عبسى بالموحدة من رهط حذيفة . **قوله** (قال لأهل نجران) تقدم بيانه فى أواخر المغازى مع شرحه ، وقوله « استشرف » بمعجمة بعد مهملة أى تطلعوا اليها ورغبوا فيها بسبب الوصف المذكور . الحديث العاشر : حديث أنس « لكل أمة أمين » تقدم أيضا مع الذى قبله . الحديث الحادى عشر : حديث عمر « كان رجل من الأنصار » تقدم بيان اسمه فى « كتاب العلم » والقدر المذكور هنا طرف من حديث ساقه بتمامه فى تفسير سورة التحريم ويستفاد منه أن عمر كان يقبل خبر الشخص الواحد ، وقوله « واذا غبت وشهد » فى رواية الكشميهنى والمستملى « و شهده » أى حضر ما يكون عند النبي ﷺ ، وقد نقل بعض العلماء لقبول خبر الواحد أن كل صاحب وتابع سئل عن نازلة فى الدين فأخبر السائل بما عنده فيها من الحكم ، أنه لم يشترط عليه أحد منهم أن لايعمل بما أخبره به من ذلك حتى يسأل غيره ، فضلا عن أن يسأل الكواف ، بل كان كل منهم يخبره بما عنده فيعمل بمقتضاه ولا ينكر عليه ذلك ، فدل على اتفاقهم على وجوب العمل بخبر الواحد . الحديث الثانى عشر حديث علىّ ، **قوله** (وامر عليهم رجلا) هو عبد الله بن حذافة ، وقد تقدم شرحه مستوفى فى أواخر « المغازى » وتقدم القول فى وجوب طاعة الأمير فيما فيه طاعة ، لا فيما فيه معصية فى أوائل « الأحكام » . وقوله فيه « لا طاعة فى المعصية » فى رواية الكشميهنى « فى معصية » وخفيت مطابقة هذا الحديث للترجمة على ابن التين فقال ليس فيه مايوب له لأنهم لم يطيعوه فى دخول النار . قلت : لكنهم كانوا مطيعين له فى غير ذلك وبه يتم المراد . الحديث الثالث عشر حديث أبى هريرة وزيد بن خالد فى « قصة العسيف » أورده من رواية « صالح » وهو ابن كيسان ومن رواية « شعبة » وهو ابن أبى حمزة كلاهما عن الزهرى « ويعقوب بن ابراهيم » فى السند الأول هو ابن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، وقد تقدم شرحه مستوفى فى « كتاب المحاربين » وبينت فيه الذى قال « والعسيف الأجير » وأنه مدرج فى هذه الطريق قال ابن القيم فى الرد على من رد خبر الواحد اذا كان زائداً على القرآن ، ما ملخصه : السنة مع القرآن على ثلاثة أوجه أحدها أن توافقه من كل وجه فيكون من توارد الادلة ، ثانيها أن

تكون بيانا لما أريد بالقرآن ، ثالثها أن تكون دالة على حكم سكت عنه القرآن ، وهذا الثالث يكون حكما مبتدأ من النبي ﷺ فتجب طاعته فيه ولو كان النبي ﷺ لايطاع الا فيما وافق القرآن ، لم تكن له طاعة خاصة ، وقد قال تعالى ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾ وقد تناقض من قال ، انه لايقبل الحكم الزائد على القرآن إلا ان كان متواترا أو مشهورا . فقد قالوا بتحريم المرأة على عمتها وخالتها ، وتحريم ما يحرم من النسب بالرضاعة ، وخيار الشرط والشفعة والرهن فى الحضر ، وميراث الجدة ، وتخيير الأمة إذا عتقت ، ومنع الحائض من الصوم والصلاة ووجوب الكفارة على من جامع وهو صائم فى رمضان ، ووجوب إحداد المعتدة عن الوفاة ، وتجويز الوضوء بنبيذ التمر ، وايجاب الوتر وأن أقل الصداق عشرة دراهم ، وتوريث بنت الابن السدس مع البنت ، واستبراء المسبية بحيضة ، وأن أعيان بنى الأم يتوارثون ، ولا يقاد الوالد بالولد ، وأخذ الجزية من المجوس ، وقطع رجل السارق فى الثانية ، وترك الاقتصاص من الجرح قبل الاندمال ، والنهى عن بيع الكالىء بالكالىء ، وغيرها مما يطول شرحه ، وهذه الأحاديث كلها آحاد وبعضها ثابت وبعضها غير ثابت ولكنهم قسموها الى ثلاثة أقسام ولهم فى ذلك تفاصيل يطول شرحها ، ومحل بسطها أصول الفقه ، وبالله التوفيق

٢ - باب : بعث النبي ﷺ الزبير طليعة وحده

٧٢٦١ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا ابن المنكدر « قال سمعت جابر بن عبد الله قال : ندب النبي ﷺ الناس يوم الخندق ، فانتدب الزبير ، ثم ندبهم فانتدب الزبير ، ثم ندبهم فانتدب الزبير ، فقال : لكل نبي حواري وحواري الزبير . قال سفيان حفظته من ابن المنكدر وقال له أيوب : يا أبا بكر حدثهم عن جابر ، فان القوم يعجبهم أن تحدثهم عن جابر ، فقال فى ذلك المجلس : سمعت جابرا ، فتتابع بين أحاديث : سمعت جابرا . قلت لسفيان : فان الثورى يقول « يوم قريظة » ، قال : كذا حفظته منه كما أنك جالس « يوم الخندق » . قال سفيان : هو يوم واحد ، وتبسم سفيان »

قوله (باب بعث النبي ﷺ الزبير طليعة وحده) ذكر فيه حديث جابر وهو الحديث الرابع عشر من اجازة خبر الواحد ، وقد تقدم شرحه فى « كتاب الجهاد » وقوله حفظته من « ابن المنكدر » يعنى محمدا « وقال له أيوب » يعنى السختيانى « يا أبا بكر » هى كنية محمد بن المنكدر ويكنى أيضاً أبا عبد الله وله أخ آخر يقال له أبو بكر بن المنكدر اسمه كنيته ، وقوله « ندب » أى دعا وطلب ، وقوله « انتدب » أى أجاب فاسرع ، وقوله « فتتابع » كذا لهم بمثناتين « وللكشميهنى « فتابع » بتاء واحدة ، وقوله « بين أحاديث » فى رواية الكشميهنى « أربعة أحاديث » **قوله** (قلت لسفيان) يعنى ابن عيينة والقائل هو على بن المدينى شيخ البخارى فيه ، **قوله** (فان الثورى يقول يوم قريظة) قلت لم أره عند أحد ممن أخرجه من رواية سفيان الثورى عن محمد بن المنكدر بلفظ « يوم قريظة » إلا عند ابن ماجه فانه أخرجه عن على بن محمد عن وكيع كذلك فلعل ابن المدينى حمله عن وكيع فقال وقد أخرجه البخارى فى « الجهاد » عن أبى نعيم ، وفى « المغازى » عن محمد بن كثير ، وأخرجه مسلم فى « المناقب » وابن ماجه من طريق وكيع والترمذى من رواية أبى داود الحفرى ، ومسلم أيضا والنسائى من رواية أبى أسامة كلهم عن سفيان

الثورى بهذه القصة ، فاما مسلم فلم يسق لفظه بل أحال به على رواية سفيان بن عيينة ، وأما البخارى فقال فى كل منهما يوم الأحزاب وكذا الباقون ، ووقع فى رواية هشام بن عروة عن ابن المنكدر عن جابر أن النبى ﷺ قال يوم الخندق « من يأتينى بخبر بنى قريظة » فلعل هذا سبب الوهم ثم وجدت الاسماعيلى نبه على ذلك فقال : إنما طلب النبى ﷺ يوم الخندق خبر بنى قريظة ثم ساق من طريق فليح بن سليمان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال « ندب رسول الله ﷺ يوم الخندق من يأتيه بخبر بنى قريظة » قال فالحديث صحيح يعنى تحمل رواية من قال يوم قريظة أى اليوم الذى أراد أن يعلم فيه خبرهم لا اليوم الذى غزاهم فيه وذلك مراد سفيان بقوله انه « يوم واحد » . **قوله** (قال سفيان) هو ابن عيينة (هو يوم واحد) يعنى « يوم الخندق ويوم قريظة » وهذا إنما يصح على اطلاق اليوم على الزمان الذى يقع فيه الأمر الكبير سواء قلت أيامه أو كثرت كما يقال « يوم الفتح » ويراد به الأيام التى أقام فيها النبى ﷺ بمكة لما فتحها وكذا وقعة الخندق دامت أياما آخرها لما انصرفت الأحزاب ورجع النبى ﷺ وأصحابه إلى منازلهم جاءه جبريل عليه السلام بين الظهر والعصر فأمره بالخروج الى بنى قريظة فخرجوا وقال « لا يصلين أحد العصر الا فى بنى قريظة » ثم حاصرهم أياما حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ ، وقد تقدم جميع ذلك مبينا فى « كتاب المغازى »

٣ - باب قول الله تعالى ﴿ لا تدخلوا بيوتَ النبىِّ إلاّ أن يُؤذَنَ لكم ﴾ فاذا أُذِنَ له واحدٌ جاز

٧٢٦٢ - حدثنا سليمانُ بن حَرب حدثنا حمادُ بن زيد عن أيوبَ عن أبى عثمانَ « عن أبى موسى أنّ النبىَّ ﷺ دخلَ حائطاً وامرَنى بحفظِ الباب ، فجاء رجلٌ يستأذنُ فقال : ائذَنْ له وبشِّرهُ بالجنّة فاذا أبو بكر . ثم جاء عمرُ فقال : ائذَنْ له وبشرهُ بالجنة . ثم جاء عثمان فقال : ائذَنْ له وبشِّرهُ بالجنة »

٧٢٦٣ - حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبد الله حدثنا سليمانُ بنُ بلالٍ عن يحيى عن عُبيدِ بن حُنَين سمعَ ابن عباسٍ « عن عمرَ رضىَ الله عنهم قال : جئت فاذا رسولُ الله ﷺ فى مَشرُبةٍ له وغلام لرسول الله ﷺ اسودُ على رأس الدرجةِ ، فقلت : قُلْ هذا عمرُ بن الخطاب ، فأذِنَ لى »

قوله (باب قول الله لاتدخلوا بيوت النبى الا أن يؤذن لكم) كذا للجميع ، **قوله** (فاذا أذن له واحد جاز) وجه الاستدلال به أنه لم يقيده بعدد فصار الواحد من جملة مايصدق عليه وجود الإذن ، وهو متفق على العمل به عند الجمهور حتى اكتفوا فيه بخبر من لم تثبت عدالته لقيام القرينة فيه بالصدق ، ثم ذكر فيه حديثين أحدهما حديث أبى موسى فى استئذانه على النبى ﷺ لما كان فى الحائط لأبى بكر ، ثم لعمر ثم لعثمان وفى كل منهما قال « ائذن له » وهو الحديث الخامس عشر ، والثانى حديث عمر فى قصة المشربة ، وفيه فقلت أى للغلام الأسود « قل هذا عمر بن الخطاب فأذن لى » وهو طرف من حديث طويل تقدم فى تفسير سورة التحريم وهو السادس عشر ، وأراد البخارى أن صيغة يؤذن لكم على البناء للمجهول تصح للواحد فما فوقه ، وأن الحديث الصحيح بين الاكتفاء بالواحد على مقتضى ماتناوله لفظ الآية فيكون فيه حجة لقبول خبر الواحد ، وقد تقدم شرح حديث أبى موسى فى

« المناقب » وتقدم شرح مايتعلق بآية الاستئذان مستوعبا فى تفسير سورة الأحزاب ، وقال ابن التين قوله هنا فى حديث أبى موسى « وأمرنى بحفظ الباب » مغاير لقوله فى الرواية الماضية « ولم يأمرنى بحفظه » فأحدهما وهم . قلت : بل هما جميعا محفوظان فالنفى كان فى أول ماجاء « فدخل النبى ﷺ الحائط فجلس أبو موسى فى الباب ، وقال لأكونن اليوم بواب النبى ﷺ » فقوله « ولم يأمرنى بحفظه » كان فى تلك الحالة ثم لما جاء أبو بكر واستأذن له فأمره أن يأذن له أمره حينئذ بحفظ الباب ، تقريراً له على مافعله ورضا به ، إما تصريحا فيكون الأمر له بذلك حقيقة ، وإما لمجرد التقرير فيكون الأمر مجازا ، وعلى الاحتمالين لا وهم ، وقد تقدم له توجيه آخر فى مناقب أبى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه

٤ - **باب** ما كان يَبعثُ النبيُّ ﷺ منَ الأمراء والرُّسلِ واحداً بعدَ واحد . وقال ابن عباس : بعثَ النبي ﷺ دِحْيَةَ الكلبيَّ بكتابهِ إلى عظيم بُصرَى أن يَدفعَهَ إلى قيصرَ

٧٢٦٤ - **حدثنا** يحيىٰ بنُ بُكير حدَّثنى الليث عن يونسَ عن ابن شهابٍ أنه قال : أخبرَنى عُبيدُ الله ابن عبد الله بن عُتبةَ « أنَّ عبدَ الله بن عباسٍ أخبرَهُ أن رسولَ الله ﷺ بعث بكتابهِ إلى كِسرىٰ ، فأمرَهُ أن يَدفعَهُ إلى عظيم البحرَين ، يدفعهُ عظيم البحرَين إلى كسرىٰ ، فلما قرأه كسرىٰ مَزَّقه ، فحسبتُ أنَّ ابن المسيَّبِ قال : فدعا عليهم رسولُ الله ﷺ أن يُمزَّقوا كلَّ مُمزَّق »

٧٢٦٥ - **حدثنا** مسدَّدٌ حدَّثنا يحيىٰ عن يزيدَ بن أبي عُبيدٍ « حدثنا سلمة بن الأكوَع أنَّ رسولُ الله ﷺ قال لرجلٍ من أسلم : أذِّنْ فى قومكَ - أو فى الناس - يومَ عاشوراء أنَّ من أكلَ فلْيُتِمَّ بقيَّةَ يومه ، ومن لم يكن أكلَ فليَصُمْ »

قوله (باب ما كان يبعث النبى ﷺ من الأمراء والرسل واحدا بعد واحد) تقدم بيانه فى أول هذه الأبواب مجملا وقد سبق الى ذلك أيضا الشافعى فقال « بعث رسول الله ﷺ سراياه وعلى كل سرية واحد ، وبعث رسله الى الملوك الى كل ملك واحد ، ولم تزل كتبه تنفذ الى ولاته بالامر والنهى فلم يكن أحد من ولاته يترك انفاذ أمره ، وكذا كان الخلفاء بعده » انتهى فاما أمراء السرايا فقد استوعبهم محمد بن سعد فى « الترجمة النبوية » وعقد لهم بابا سماهم فيه على الترتيب . وأما « أمراء البلاد » التى فتحت فانه ﷺ أمر على مكة عتاب بن أسيد ، وعلى الطائف عثمان ابن أبى العاص ، وعلى البحرين العلاء بن الحضرمى ، وعلى عمان عمرو بن العاص ، وعلى نجران أبا سفيان بن حرب وأمر على صنعاء وسائر جبال اليمن باذان ثم ابنه شهر وفيروز والمهاجر بن أبى أمية وأبان بن سعيد بن العاص وأمر على السواحل أبا موسى ، وعلى الجند وما معها معاذ بن جبل وكان كل منهما يقضى فى عمله ويسير فيه ، وكانا ربما التقيا كما تقدم ، وأمر أيضا عمرو بن سعيد بن العاص على وادى القرى ، ويزيد بن أبى سفيان على تيماء ، وثمامة ابن أثال على اليمامة . فأما « أمراء السرايا والبعوث » فكانت إمرتهم تنتهى بانتهاء تلك الغزوة . و أما « أمراء القرى » فانهم استمروا فيها « ومن أمرائه أبو بكر على الحج سنة تسع ، وعلى لقسمة الغنيمة وأفراد الخمس باليمن وقراءة سورة

براءة على المشركين فى حجة أبى بكر ، وأبو عبيدة لقبض الجزية من البحرين ، وعبد الله بن رواحة لخرص خيبر الى أن استشهد فى غزوة مؤتة ، ومنهم عماله لقبض الزكوات ، كما تقدم قريبا فى قصة ابن اللتبية . وأما « رسله الى الملوك » فسمى منهم دحية وعبد الله بن حذافة وهما فى هذه الترجمة . وأخرج مسلم أن النبى ﷺ بعث رسله الى الملوك يعنى الذين كانوا فى عصره . قلت : وقد استوعبهم محمد بن سعد أيضا وأفردهم بعض المتأخرين فى جزء تتبعهم من « أسد الغابة » لابن الأثير ثم ذكر فيه ثلاثة أحاديث ، الأول : **قوله** (وقال ابن عباس بعث النبى ﷺ دحية الكلبى بكتابه الى عظيم بصرى أن يدفعه الى قيصر) هو طرف من الحديث الطويل المذكور « فى بدء الوحى » وتقدم شرحه هناك وتسميته « عظيم بصرى » وكيفية ارساله الكتاب المذكور الى هرقل وهذا التعليق ثبت فى رواية الكشميهنى وحده هنا . الحديث الثانى : **قوله** (يونس) هو ابن يزيد الأيلى ، **قوله** (بعث بكتابه الى كسرى فأمره أن يدفعه الى عظيم البحرين) كذا هنا والضمير فى قوله « فأمره » للمبعوث الذى دل عليه قوله « بعث » وقد تقدم فى أواخر المغازى ، وان الرسول عبد الله بن حذافة السهمى الذى تقدمت قصته قريبا فى السرية ، وقوله « فحسبت أن ابن المسيب ، القائل هو ابن شهاب كما تقدم بيانه هناك ، **قوله** (أن يمزقوا كل ممزق) فيه تلميح بما أخبر الله تعالى أنه فعل بأهل سبأ وأجاب الله تعالى هذه الدعوة ، فسلط شيرويه على والده كسرى أبرويز الذى مزق الكتاب فقتله ، وملك بعده فلم يبق الا يسيرا حتى مات والقصة مشهورة . تنبيه : وقع للزركشى هنا خبط ، فانه قال عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه الى كسرى كذا وقع فى الأمهات ولم يذكر فيه « دحية » بعد قوله « بعث » والصواب اثباته وقد ذكره فى رواية الكشميهنى تعليقا فقال : قال ابن عباس بعث النبى ﷺ دحية بكتابه الى عظيم بصرى وأن يدفعه إلى قيصر » وهو الصواب انتهى ، وكأنه توهم أن القصتين واحدة وحمله على ذلك كونهما من رواية ابن عباس ؛ والحق أن المبعوث لعظيم بصرى هو دحية ، والمبعوث لعظيم البحرين وان لم يسم فى هذه الرواية فقد سمى فى غيرها وهو عبد الله بن حذافة ، ولو لم يكن فى الدليل على المغايرة بينهما إلا بعد ما بين بصرى والبحرين فان بينهما نحو شهر ، وبصرى كانت فى مملكة هرقل ملك الروم ، والبحرين كانت فى مملكة كسرى ملك الفرس ، وانما نبهت على ذلك مع وضوحه خشية أن يغتر به من ليس له اطلاع على ذلك . الحديث الثالث : حديث سلمة بن الأكوع فى صيام يوم عاشوراء ، وقد تقدم شرحه فى « كتاب الصيام » و « يحيى » المذكور فى السند هو ابن سعيد القطان ، « والرجل من أسلم » هو هند بن أسماء بن حارثة كما تقدم ، والله أعلم

٥ - باب وَصاةِ النبى ﷺ وفودَ العربِ أن يبلِّغوا من وراءهم . قاله مالك بن الحُوَيرث

٧٢٦٦ — **حدثنا** علىُّ بن الجعد أخبرنا شعبة . ح . وحدَّثنى إسحاقُ أخبرنا النَّضرُ أخبرنا شعبة عن أبى جمرةَ قال « كان ابنُ عباس يقعدُنى على سريره فقال : إنَّ وفدَ عبدِ القيس لما أتوا رسولَ الله ﷺ قال : من الوَفدُ ؟ قالوا : ربيعة . قال : مرحباً بالوفدِ والقوم غيرَ خزايا ولا ندامى[1] . قالوا : يا رسولَ الله إنَّ بيننا وبينك كفارَ مُضر ، فمُرْنا بأمرٍ ندخلُ به الجنة ونخبرُ به من وراءنا ، فسألوا عن الأشربة ، فنهاهم عن أربع وأمرَهم بأربع : أمرَهم بالإيمان بالله قال : هل تدرونَ ما الإيمانُ بالله ؟ قالوا : اللهُ ورسولُهُ أعلم . قال شهادة أن لا إلهَ

الا اللهُ وحدَهُ لا شريكَ له وأنّ محمداً رسول الله وأقامُ الصلاة وإيتاء الزكاة وأظنُّ فيه صيامُ رمضانَ وتؤتوا من المغانم الخمسَ . ونهاهم عن الدُّباء والحَنتم والمزَفت والنقير ، وربما قال المقير . قال : احفظوهنّ وأبلغوهنّ من وراءكم »

قوله (باب وصاة النبي ﷺ وفود العرب أن يبلغوا من وراءهم) الوصاة بالقصر بمعنى الوصية والواو مفتوحة ويجوز كسرها وقد تقدم بيان ذلك فى أوائل « كتاب الوصايا » وذكر فيه حديثين أحدهما : **قوله** (قاله مالك بن الحويرث) يشير الى حديثه المذكور قريبا أول هذه الأبواب . الثانى : **قوله** (وحدثنى اسحق) هو ابن راهويه كذا ثبت فى رواية أبى ذر فاغنى عن تردد الكرمانى هل هو اسحق بن منصور أو ابن ابراهيم ، و « النضر » هو ابن شميل « وأبو جمرة » بالجيم . **قوله** (كان ابن عباس يقعدنى على سريره) قد تقدم السبب فى ذلك فى باب ترجمان الحاكم وانه كان يترجم بينه وبين الناس لما يستفتونه ، ووقع فى رواية اسحق بن راهويه فى مسنده أن النضر ابن شميل وعبـــد الله بن ادريس قالا « حدثنا شعبة » فذكره وفيه « يجلسنى معه على السرير فأترجم بينه وبين الناس » . **قوله** (ان وفد عبد القيس) تقدم شرح قصتهم فى « كتاب الايمان » ثم فى « كتاب الأشربة » والغرض منه قوله فى آخره « احفظوهن وأبلغوهن من وراءكم » فان الأمر بذلك يتناول كل فرد ، فلولا أن الحجة تقوم بتبليغ الواحد ماحضهم عليه

٦ - باب خبرِ المرأةِ الواحدة

٧٢٦٧ - حدثنا محمدُ بن الوليدِ حدثنا محمدُ بن جعفر حدثنا شعبة عن توبة العنبريِّ قال قال لى الشعبيُّ أرأيتَ حديثَ الحسنِ عن النبيِّ ﷺ « وقاعدتُ ابنَ عمرَ قريباً من سنتين أو سنةٍ ونصفٍ فلم أسمعه يحدثُ عن النبيِّ ﷺ غيرَ هذا قال : كان ناسٌ من أصحابِ النبيِّ ﷺ فيهم سعدٌ ، فذهبوا يأكلونَ من لحم ، فنادَتهم امرأةٌ من بعض أزواج النبيِّ ﷺ : إنه لحم ضَبٍّ ، فأمسكوا ، فقال رسولُ الله ﷺ : كلوا - أو اطعموا - فانه حلالٌ ، أو قال : لا بأسَ به ، شكٌّ فيه ، ولـكنّه ليس من طعامى »

قوله (باب خبر المرأة الواحدة) ذكر فيه حديث ابن عمرو به وبما فى البـابين قبله تكمل الأحاديث اثنين وعشرين حديثا . **قوله** (عن توبة) بمثناة مفتوحة وسكون الواو بعدها موحدة هو « ابن كيسان » يسمى أبا المورع بتشديد الراء والأهمال و « العنبرى » بفتح المهملة والموحدة بينهما نون ساكنة نسبة الى بنى العنبر بطن شهير من بنى تميم . **قوله** (أرأيت حديث الحسن) أى البصرى ، والرؤيا هنا بصرية ، والاستفهام للانكار ، كان الشعبى ينكر على من يرسل الأحاديث عن رسول الله ﷺ اشارة الى أن الحامل لفاعل ذلك طلب الاكثار من التحديث عنه وإلا لكان يكتفى بما سمعه موصولا ، وقال الكرمانى مراد الشعبى أن الحسن مع كونه تابعيا كان يكثر الحديث عن النبى ﷺ ، وابن عمر مع كونه صحابيا يحتاط ويقل من ذلك مهما أمكن . قلت : وكأن ابن عمر اتبع رأى أبيه فى ذلك . فانه كان يحض على قلة التحديث عن النبى ﷺ لوجهين أحدهما : خشية الاشتغال عن تعلم القرآن

وتفهم معانيه ، والثانى : خشية أن يحدث عنه بما لم يقله ، لأنهم لم يكونوا يكتبون فاذا طال العهد لم يؤمن النسيان وقد أخرج سعيد بن منصور بسند آخر صحيح عن الشعبي عن قرظة بن كعب عن عمر قال « أقلوا الحديث عن النبي ﷺ وأنا شريككم » وتقدم شيء مما يتعلق بهذا فى « كتاب العلم » وقوله « وقاعدت ابن عمر » الجملة حالية والمراد انه جلس معه المدة المذكورة ، وقوله « قريبا من سنتين أو سنة ونصف » ووقع عند ابن ماجه من طريق عبد الله ابن أبي السفر عن الشعبي قال « جالست ابن عمر سنة » فيجمع بأن مدة مجالسته كانت سنة وكسرا فالغى الكسر تارة وجبره أخرى ، وكان الشعبي جاور بالمدينة أو بمكة والا فهو كوفى ، وابن عمر لم تكن له اقامة بالكوفة **قوله** (فلم أسمعه يحدث عن النبي ﷺ غير هذا) أشار الى الحديث الذى يريد أن يذكره وكأنه استحضره بذهنه إذ ذاك . **قوله** (كان ناس من أصحاب النبي ﷺ فيهم سعد فذهبوا يأكلون من لحم) هكذا أورد القصة مختصرة ، وأوردها فى الذبائح مبينة ، وتقدم لفظه هناك ، وعند الاسماعيلى من طريق معاذ عن شعبة « فأتوا بلحم ضب » **قوله** (فنادتهم امرأة من بعض أزواج النبي ﷺ) هى ميمونة وقد تقدم بيانه فى « كتاب الأطعمة » . **قوله** (فانه حلال أو قال لا بأس به شك فيه) هو قول شعبة والذى شك فى أى اللفظين قال : هو توبة الراوى عن ابن عمر بين ذلك محمد بن جعفر فى روايته عن شعبة ، أخرجه أحمد فى مسنده عنه وقد تقدم الكلام على لحم الضب فى « كتاب الصيد والذبائح » مستوفى فى رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر فى الضب لا أحله ولا أحرمه ، وانها لاتخالف قوله هنا فإنه حلال « ولكنه ليس من طعامى » أى ليس من المألوف له فلذلك ترك أكله لا لكونه حراما .

خاتمة : اشتمل « كتاب الأحكام » وما بعده من التمنى وإجازة خبر الواحد من الأحاديث المرفوعة على مائة حديث وثلاثة وستين حديثا ، المعلق منها وما فى حكمه سبعة وثلاثون طريقا وسائرها موصول « المكرر منه فيه وفيما مضى مائة حديث وتسعة وأربعون حديثا ، والخالص أربعة عشر حديثا شاركه مسلم فى تخريجها سوى حديث أبي هريرة « انكم ستحرصون » وحديث أبي أيوب فى البطانة ، وحديث أبي هريرة فيها وحديث ابن عمر فى بيعة عبد الملك وحديث عمر فى بيعة أبي بكر الثانية ، وحديث أبي بكر فى قصة وفد بزاخة . وفى التمنى سبعة وعشرون حديثا كلها مكررة منها ستة طرق معلقة وفى خبر الواحد اثنان وعشرون حديثا كلها مكررة منها طريق واحد معلق وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم ثمانية وخمسون أثرا ، والله سبحانه وتعالى أعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

٩٦ - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة

٧٢٦٨ — **حدثنا** الحميديُّ حدَّثنا سفيانُ عن مسعر وغيرِه عن قَيس بن مسلم عن طارقِ بن شهابٍ قال « قال رجلٌ من اليهود لعمرَ : يا أميرَ المؤمنين لو أنَّ علينا نزلَتْ هذه الآية ﴿ اليومَ أكملت لكم دِينكم وأتممت عليكم نِعمتي ورضيت لكم الإسلامَ ديناً ﴾ لاتخذنا ذلك اليومَ عيداً . فقال عمرُ : إني لأعلمُ أي يوم نَزَلت هذه الآية ، نزلت يومَ عرفةَ في يوم جُمعةٍ » . سمع سفيانُ مسعَراً ، ومسعَرٌ قَيساً ، وقيسٌ طارِقا

٧٢٦٩ — **حدثنا** يحيى بن بُكير حدَّثنا الليثُ عن عُقَيل عن ابن شهابٍ : أخبرني أنسُ بن مالكٍ أنه سمعَ عمرَ الغدَ حين بايعَ المسلمون أبا بكرٍ واستوى على منبرِ رسولِ الله ﷺ ، تشهَّدَ قبلَ أبي بكر فقال : أما بعدُ فاختارَ اللهُ لرسوله ﷺ الذي عندَه على الذي عندكم ، وهذا الكتابِ الذي هَدَى اللهُ رسولكم فخذوا به تهتَدُوا ، ولما هدَى اللهُ به رسوله »

٧٢٧٠ — **حدثنا** موسى بن إسماعيلَ حدَّثنا وُهيبٌ عن خالدٍ عن عِكرمةَ « عن ابن عباسٍ قال : ضمني اليه النبيُّ ﷺ وقال : اللهمَّ علمهُ الكتابَ »

٧٢٧١ — **حدثنا** عبدُ الله بن صَباح حدثنا معتمرٌ قال سمعتُ عوفاً أن أبا المنهال حدَّثه « أنه سمعَ أبا بَرْزةَ قال : إن الله يُغنيكم - أو نَعَشكم - بالإسلام وبمحمد ﷺ » . قال أبو عبد الله : وقع هنا « يُغنيكم » وإنما هو « نَعَشكم » . ينظر في أصل كتاب الاعتصام

٧٢٧٢ — **حدثنا** اسماعيل حدَّثني مالك « عن عبد الله بن دينارٍ أن عبد الله بن عمرَ كتب إلى عبد الملك ابن مروانَ يبايعهُ « وأقرَّ له بالسمع والطاعة على سُنَّةِ الله وسنَّةِ رسوله فيما استطعت »

قوله (بسم الله الرحمن الرحيم - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة) ، « الاعتصام » افتعال من العصمة والمراد امتثال قوله تعالى ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعا ﴾ الآية ، قال الكرماني هذه الترجمة منتزعة من قوله تعالى ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعا ﴾ لأن المراد بالحبل : الكتاب والسنة على سبيل الاستعارة ، والجامع كونهما سببا للمقصود وهو الثواب والنجاة من العذاب ، كما أن الحبل سبب لحصول المقصود به من السقي وغيره . والمراد « بالكتاب » القرآن المتعبد بتلاوته و « بالسنة » ما جاء عن النبي ﷺ من أقواله وأفعاله وتقريره وما همّ بفعله . والسنة في أصل اللغة الطريقة وفي اصطلاح الأصوليين والمحدثين ماتقدم ، وفي اصطلاح بعض الفقهاء ما يرادف

المستحب ، قال ابن بطال : لا عصمة لأحد إلا فى كتاب الله أو فى سنة رسوله أو فى إجماع العلماء على معنى فى أحدهما ، ثم تكلم على السنة باعتبار ماجاء عن النبى ﷺ وسيأتى بيانه بعد باب ، ثم ذكر فيه خمسة أحاديث ، الحديث الأول : **قوله** (سفيان عن مسعر وغيره) أما « سفيان » فهو ابن عيينة و « مسعر » هو ابن كدام بكسر الكاف وتخفيف الدال ، و « الغير » الذى أبهم معه لم أر من صرح به إلا أنه يحتمل أن يكون سفيان الثورى ، فان أحمد أخرجه من روايته عن « قيس بن مسلم » وهو الجدلى بفتح الجيم والمهملة كوفى يكنى أبا عمرو ، كان عابدا ثقة ثبتا وقد نسب إلى الارجاء ، وفى الرواة قيس بن مسلم آخر لكنه شامى غير مشهور ، روى عن عبادة بن الصامت وحديثه عنه فى « كتاب خلق الافعال » للبخارى و « طارق بن شهاب » هو الأحمسى معدود فى الصحابة لأنه رأى النبى ﷺ وهو كبير لكن لم يثبت له منه سماع . **قوله** (قال رجل من اليهود) تقدم الكلام عليه فى « كتاب الايمان » وفى تفسير سورة المائدة مع شرح سائر الحديث ، وحاصل جواب « عمر » انا اتخذنا ذلك اليوم عيدا ، على وفق ماذكرت . **قوله** (سمع سفيان مسعرا ومسعر قيسا وقيس طارقا) هو كلام البخارى يشير الى أن العنعنة المذكورة فى هذا السند محمولة عنده على السماع لاطلاعه على سماع كل منهم من شيخه ، وقوله سبحانه ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ ظاهره يدل على أن أمور الدين كملت عند هذه المقالة وهى قبل موته ﷺ بنحو ثمانين يوما فعلى هذا لم ينزل بعد ذلك من الأحكام شىء وفيه نظر ، وقد ذهب جماعة إلى أن المراد بالاكمال مايتعلق بأصول الأركان ألا ما يتفرع عنها ، ومن ثم لم يكن فيها متمسك لمنكرى القياس ، ويمكن دفع حجتهم على تقدير تسليم الأول بأن استعمال القياس فى الحوادث متلقى من أمر الكتاب ، ولو لم يكن الا عموم قوله تعالى ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ﴾ وقد ورد أمره بالقياس وتقريره عليه فاندرج فى عموم ما وصف بالكمال ، ونقل ابن التين عن الداودى أنه قال فى قوله تعالى ﴿ وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس مانزل اليهم ﴾ قال أنزل سبحانه وتعالى كثيرا من الأمور مجملا ، ففسر نبيه ما احتيج اليه فى وقته وما لم يقع فى وقته وكل تفسيره الى العلماء بقوله تعالى ﴿ ولو ردوه الى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾ الحديث الثانى : **قوله** (أنه سمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه الغد حين بايع المسلمون أبا بكر رضى الله عنه) حين يتعلق بسمع ، والذى يتعلق بالغد محذوف وتقديره من وفاة النبى ﷺ كما تقدم بيانه فى باب الاستخلاف فى أواخر « كتاب الأحكام » وسياقه هناك أتم ، وزاد فى هذه الرواية « فاختار الله لرسوله الذى عنده على الذى عندكم » أى الذى عنده من الثواب والكرامة على الذى عندكم من النصب . الحديث الثالث : حديث ابن عباس تقدم شرحه فى « كتاب العلم » وبيان من رواه بلفظ التأويل ويأتى معنى التأويل فى باب قوله تعالى ﴿ بل هو قرآن مجيد ﴾ من « كتاب التوحيد » ان شاء الله تعالى . الحديث الرابع : حديث أبى برزة وهو مختصر من الحديث الطويل المذكور فى أوائل « كتاب الفتن » فى باب « إذا قال عند قوم شيئا ثم خرج فقال بخلافه » وقد تقدم شرحه مستوفى هناك ، وقوله هنا « ان الله يغنيكم بالاسلام » كذا وقع بضم أوله ثم غين معجمة ساكنة ثم نون ونبه « أبو عبد الله » وهو المصنف على أن الصواب بنون ثم عين مهملة مفتوحتين ثم شين معجمة . **قوله** (ينظر فى أصل كتاب الاعتصام) فيه إشارة إلى أنه صنف « كتاب الاعتصام » مفردا وكتب منه هنا مايليق بشرطه فى هذا الكتاب كما صنع فى « كتاب الأدب المفرد » فلما رأى هذه اللفظة مغايرة لما عنده أنه الصواب أحال على مراجعة ذلك الأصل وكأنه كان فى هذه الحالة غائبا عنه فأمر بمراجعته وأن يصلح منه وقد وقع

له نحو هذا فى تفسير ﴿ أنقض ظهرك ﴾ ونبهت عليه فى تفسير سورة ﴿ ألم نشرح ﴾ ونقل ابن التين عن الداودى ان ذكر حديث أبى برزة هذا هنا انما يستفاد منه تثبيت خبر الواحد وهو غفلة منه ، فان حكم تثبيت خبر الواحد انقضى وعقب بالاعتصام بالكتاب والسنة ومناسبة حديث أبى برزة الاعتصام بالكتاب من قوله « ان الله نعشكم بالكتاب » ظاهرة جدا والله أعلم . الحديث الخامس حديث ابن عمر فى مكاتبته لعبد الملك بالبيعة له وقد تقدم بأتم من هذا السياق مع شرحه فى باب كيف يبايع الامام من أواخر « كتاب الأحكام » ومن ثم يظهر المعطوف عليه بقوله هنا « وأقر لك » وبينت هناك ان ذلك كان بعد قتل عبد الله بن الزبير والغرض منه هنا استعمال سنة الله ورسوله فى جميع الأمور

١ - باب قول النبىّ ﷺ « بُعثتُ بجوامع الكلم »

٧٢٧٣ - حدثنا عبدُ العزيز بن عبد الله حدّثنا إبراهيمُ بن سعدٍ عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيّب « عن أبى هريرةَ رضىَ الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قال : بُعثتُ بجَوامع الكلم ، ونصرتُ بالرُّعب . وبينا أنا نائم رأيتنى أُتيتُ بمفاتيح خزائن الأرض فوُضِعَت فى يدى » . قال أبو هريرة : فقد ذهبَ رسولُ الله ﷺ وأنتم تَلغثونها - أو ترغثونها ، أو كلمةً تشبهها

٧٢٧٤ - حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبدِ الله حدّثنا الليثُ عن سعيد عَن أبيه « عن أبى هريرةَ عنِ النبى ﷺ قال : ما مِنَ الأنبياءِ نبىٌّ إلاّ أُعطِىَ منَ الآيات ما مثلُه أو مِن - أو آمن - عليهِ البشر ، وإنما كان الذى أوتيتُهُ وَحْياً أوحاهُ الله إلىّ ، فأرجو أنى أكثرُهم تابعاً يومَ القيامة »

قوله (باب قول النبى ﷺ بعثت بجوامع الكلم) وذكر فيه حديثين لأبى هريرة أحدهما بلفظ الترجمة وزاد « ونصرت بالرعب ، وبينا أنا نائم رأيتنى أتيت بمفاتيح خزائن الأرض » وتقدم تفسير جوامع الكلم فى باب المفاتيح فى اليد من « كتاب التعبير » وفيه تفسيرها عن الزهرى وحاصله أنه ﷺ كان يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير المعانى ، وجزم غير الزهرى بأن المراد « بجوامع الكلم » القرآن بقرينة قوله « بعثت » ، والقرآن هو الغاية فى ايجاز اللفظ واتساع المعانى ، وتقدم شرح « نصرت بالرعب » فى « كتاب التيمم » . **قوله** (فوضعت فى يدى) أى المفاتيح وتقدم تفسير المراد بها فى باب النفخ فى المنام من « كتاب التعبير » . **قوله** (قال أبو هريرة) هو موصول بالسند المذكور أولا وقوله « فذهب » أى مات ، وقوله « وأنتم تلغثونها أو ترغثونها أو كلمة تشبهها » فالأولى بلام ساكنة ثم غين معجمة مفتوحة ثم مثلثة والثانية مثلها لكن بدل اللام راء وهى من الرغث كناية عن سعة العيش وأصله من رغث الجدى أمه إذا ارتضع منها وأرغثته هى أرضعته ومن ثم قيل رغوث وأما باللام فقيل إنها لغة فيها وقيل تصحيف وقيل مأخوذة من اللغيث بوزن عظيم وهو الطعام المخلوط بالشعير ، ذكره صاحب المحكم عن ثعلب والمراد يأكلونها كيفما اتفق وفيه بعد ، وقال ابن بطال : وأما اللغث باللام فلم أجده فيما تصفحت من اللغة انتهى ، ووجدت فى حاشية من كتابه هما لغتان صحيحتان فصيحتان معناهما الأكل بالنهم وأفاد الشيخ مغلطاى عن كتاب « المنتهى » لأبى المعالى اللغوى لغث طعامه ولغث بالغين والعين أى المعجمة والمهملة اذا فرقه ، قال والغيث مايبقى فى الكيل من

الحب ، فعلى هذا فالمعنى وأنتم تأخذون المال فتفرقونه بعد أن تحوزوه واستعار للمال ما للطعام لان الطعام أهم مايقتنى لأجله المال ، وزعم أن فى بعض نسخ الصحيح وأنتم تلعقونها بمهملة ثم قاف . قلت : وهو تصحيف ولو كان له بعض اتجاه ، والثالثة جاءت من رواية عقيل فى « كتاب الجهاد » بلفظ تنتثلونها بمثناة ثم نون ساكنة ثم مثناة ولبعضهم بحذف المثناة الثانية من النثل بفتح النون وسكون المثلثة وهو الاستخراج نثل كنانته استخرج مافيها من السهام ، وجرابه نفض مافيه والبُر أخرج ترابها فمعنى تنتثلونها تستخرجون مافيها وتتمتعون به ، قال ابن التين عن الداودى هذا المحفوظ فى هذا الحديث ، قال النووى : يعنى مافتح على المسلمين من الدنيا وهو يشمل الغنائم والكنوز ، وعلى الأول اقتصر الأكثر ووقع عند بعض رواة مسلم بالميم بدل النون الأولى وهو تحريف . الحديث الثانى : **قوله** (عن سعيد) هو ابن أبى سعيد المقبرى واسم أبى سعيد كيسان ، **قوله** (ما مثله أومن آمن عليه البشر) أو شك من الراوى ، فالأولى بضم الهمزة وسكون الواو وكسر الميم من الامن ، والثانية بالمد وفتح الميم من الايمان ، وحكى ابن قرقول أن فى رواية القابسى بفتح الهمزة وكسر الميم بغير مد من الأمان وصوبها ابن التين فلم يصب ، وقوله « وانما كان الذى أوتيته » فى رواية المستملى « أوتيت » بحذف الهاء ، وقد تقدم شرح هـذا الحديث مستوفى فى أوائل فضائل القرآن بحمد الله تعالى ، ومعنى الحصر فى قوله « إنما كان الذى أوتيته » أن القرآن أعظم المعجزات وأفيدها وأدومها لاشتماله على الدعوة والحجة ودوام الانتفاع به الى آخر الدهر ، فلما كان لاشىء يقاربه فضلا عن أن يساويه كان ما عداه بالنسبة اليه كأن لم يقع ، قيل يؤخذ من إيراد البخارى ، هذا الحديث عقب الذى قبله ان الراجح عنده أن المراد بجوامع الكلم القرآن وليس ذلك بلازم ، فان دخول القرآن فى قوله « بعثت بجوامع الكلم » لاشك فيه وإنما النزاع هل يدخل غيره من كلامه من غير القرآن ؟ وقد ذكروا من أمثلة جوامع الكلام فى القرآن قوله تعالى ﴿ ولكم فى القصاص حياة يا أولى الألباب لعلكم تتقون ﴾ وقوله ﴿ ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فأولئك هم الفائزون ﴾ الى غير ذلك ومن أمثلة جوامع الكلم من الاحاديث النبوية حديث عائشة « كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد » وحديث « كل شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل » متفق عليهما ، وحديث أبى هريرة « وإذا أمرتكم بأمر فاتوا منه ما استطعتم » وسيأتى شرحه قريبا ، وحديث المقدام « ما ملأ ابن آدم وعاء شرا من بطنه » الحديث أخرجه الأربعة وصححه ابن حبان والحاكم الى غير ذلك مما يكثر بالتتبع ، وانما يسلم ذلك فيما لم تتصرف الرواة فى ألفاظه ، والطريق الى معرفة ذلك أن تقل مخارج الحديث وتتفق ألفاظه ، والا فان مخارج الحديث اذا كثرت قل أن تتفق ألفاظه لتوارد أكثر الرواة على الاقتصار على الرواية بالمعنى بحسب مايظهر لأحدهم أنه واف به ، والحامل لأكثرهم على ذلك أنهم كانوا لايكتبون ويطول الزمان فيتعلق المعنى بالذهن فيرتسم فيه ولايستحضر اللفظ فيحدث بالمعنى لمصلحة التبليغ ، ثم يظهر من سياق ماهو أحفظ منه انه لم يوف بالمعنى

٢ - باب الاقتداء بسنن رسول ﷺ ، وقول الله تعالى : ﴿ واجعلنا للمتقين إماما ﴾ قال : أئمة نقتدى بمن قبلنا ، ويقتدى بنا من بعدنا . وعن ابن عون : ثلاث أحبهن لنفسى ولإخوانى : هذه السنة أن يتعلموها ويسألوا عنها ، والقرآن أن يتفهموه ويسألوا الناس عنه ، ويدعوا الناس إلا من خير

٧٢٧٥ — حدثنا عمرو بن عباس حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن واصل عن أبي وائل قال « جاست إلى شيبة في هذا المسجد قال : جلس إليَّ عمر في مجلسك هذا فقال : هممت أن لا أدع فيها صفراء ولا بيضاء إلا قسمتها بين المسلمين . قلت : ما أنت بفاعل . قال : لم ؟ قلت : لم يفعله صاحباك . قال : هما المرآن يقتدى بهما »

٧٢٧٦ — حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال سألت الأعمش فقال عن زيد بن وهب « سمعت حذيفة يقول : حدثنا رسول الله ﷺ أن الأمانة نزلت من السماء في جذر قلوب الرجال ، ونزل القرآن فقرءوا القرآن وعلموا من السنة »

٧٢٧٧ — حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة أخبرنا عمرو بن مرة سمعت مرة الهمداني يقول « قال عبد الله إن أحسن الحديث كتاب الله ، وأحسن الهدى هدى محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وإن ما توعدون لآت وما أنتم بمعجزين »

٧٢٧٨ ، ٧٢٧٩ — حدثنا مسدد حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن عبيد الله « عن أبي هريرة وزيد ابن خالد قالا : كنا عند النبي ﷺ فقال : لأقضين بينكما بكتاب الله »

٧٢٨٠ — حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار « عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى . قالوا : يا رسول الله ومن يأبى ؟ قال : من أطاعني دخل الجنة ، ومن عصاني فقد أبى »

٧٢٨١ — حدثنا محمد بن عبادة أخبرنا يزيد حدثنا سليم بن حيان — وأثنى عليه — حدثنا سعيد ابن ميناء « حدثنا — أو سمعت — جابر بن عبد الله يقول : جاءت ملائكة إلى النبي ﷺ وهو نائم فقال بعضهم : إنه نائم ، وقال بعضهم : إن العين نائمة والقلب يقظان ، فقالوا : إن لصاحبكم هذا مثلا ، قال فاضربوا له مثلا . فقال بعضهم : إنه نائم ، وقال بعضهم : إن العين نائمة والقلب يقظان ، فقالوا : مثله كمثل رجل بنى داراً وجعل فيها مأدبة وبعث داعياً ، فمن أجاب الداعي دخل الدار وأكل من المأدبة ، ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة . فقالوا : أولوها له يفقهها ، فقال بعضهم : إنه نائم ، وقال بعضهم إن العين نائمة والقلب يقظان ، فقالوا : فالدار الجنة والداعي محمد ﷺ ، فمن أطاع محمداً ﷺ فقد أطاع الله ، ومن عصى محمداً ﷺ فقد عصى الله ، ومحمد فرق بين الناس » تابعه قتيبة عن ليث عن خالد عن سعيد بن أبي هلال « عن

جابر خرج علينا النبي ﷺ . . . »

٧٢٨٢ — حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن همام « عن حذيفة قال : يا معشر القراء استقيموا فقد سبقتم سبقاً بعيداً ، فان أخذتم يميناً وشمالا لقد ضللتم ضلالا بعيدا »

٧٢٨٣ — حدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة « عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال : إنما مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قوماً فقال : يا قوم إني رأيت الجيش بعيني ، وإني أنا النذير العريان ، فالنجاء « فأطاعه طائفة من قومه فأدلجوا فانطلقوا على مهلهم فنجوا ، وكذبت طائفة منهم فأصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فأهلكهم واجتاحهم . فذلك مثل من أطاعني فاتبع ماجئت به ، ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق »

٧٢٨٤ ، ٧٢٨٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن عقيل عن الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة « عن أبي هريرة قال : لما توفي رسول الله ﷺ واستخلف أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر لأبي بكر : كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله . فقال . والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فان الزكاة حق المال ، والله لو منعوني عقالاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه . فقال عمر : فوالله ماهو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق » . قال ابن بكير وعبد الله عن الليث « عناقاً » وهو أصح

٧٢٨٦ — حدثنا اسماعيل حدثني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة « أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : قدم عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس بن حصن - وكان من النفر الذين يدنيهم عمر ، وكان القراء أصحاب مجلس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أو شباناً - فقال عيينة لابن أخيه : يا ابن أخي هل لك وجه عند هذا الامير فتستأذن لي عليه ؟ قال : سأستأذن لك عليه . قال ابن عباس فاستأذن لعيينة ، فلما دخل قال : يا ابن الخطاب ، والله ما تعطينا الجزل ، ولا تحكم بيننا بالعدل . فغضب عمر حتى هم بأن يقع به ، فقال الحر : يا أمير المؤمنين ، إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ ﴿ خذ العفو ، وأمر بالعرف ، وأعرض عن الجاهلين ﴾ وإن هذا من الجاهلين . فوالله ماجاوزها عمر حين تلاها عليه ، وكان وقافاً عند كتاب الله »

٧٢٨٧ - حدثنا عبدُ الله بنُ مسلمة عن مالك عن هشام بن عروةَ عن فاطمة بنتِ المنذر عن أسماء ابنةِ أبي بكر رضيَ الله عنهما أنها قالت : أتيتُ عائشة حين خَسفتِ الشمسُ والناسُ قِيام وهي قائمة تصلي ، فقلتُ : ما للناس ؟ فأشارَت بيدها نحوَ السماء فقالت : سبحانَ الله . فقلت : آية ؟ قالت برأسها أن نعم . فلما انصرفَ رسول الله ﷺ حمدَ الله وأثنى عليه ثم قال : ما من شيء لم أرَهُ إلا وقد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار ، وأوحيَ إليَّ أنكم تفتنونَ في القبور قريباً من فتنةِ الدجال ، فأما المؤمنُ - أو المسلم ، لا أدري أيَّ ذلك قالت أسماء - فيقول : محمدٌ جاءنا بالبينات فأجبناه وآمنّا ، فيقال : نمْ صالحا ، علمنا أنك موقن ، وأما المنافقُ - أو المرتابُ ، لا أدري أيَّ ذلك قالت أسماء - فيقول : لا أدري ، سمعت الناسَ يقولون شيئا فقلته »

٧٢٨٨ - حدثنا إسماعيلُ حدثني مالكٌ عن أبي الزِّنادِ عن الأعرج « عن أبي هريرةَ عن النبيِّ ﷺ قال : ذَروني ما تركتكم ، فإنما أهلك منَ كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فاذا نهيتكم عن شيءٍ فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم »

قوله (باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ) أي قبولها والعمل بما دلت عليه فاما أقواله ﷺ فتشتمل على أمر ونهي وإخبار ، وسيأتي حكم الأمر والنهي في باب مفرد ، وأما أفعاله فتأتي أيضا في باب مفرد قريبا . **قوله** (وقول الله تعالى : واجعلنا للمتقين إماما . قال أئمة نقتدي بمن قبلنا ويقتدي بنا من بعدنا) كذا للجميع بإبهام القائل ، وقد ثبت ذلك من قول مجاهد أخرجه الفريابي والطبري وغيرهما من طريقه بهذا اللفظ بسند صحيح ، وأخرجه ابن أبي حاتم من طريقه بسند صحيح أيضا ، قال يقول : اجعلنا أئمة في التقوى حتى نأتم بمن كان قبلنا ويأتم بنا من بعدنا ، وللطبري وابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أن المعنى « اجعلنا أئمة التقوى لأهله يقتدون بنا » لفظ الطبري ، وفي رواية ابن أبي حاتم « اجعلنا أئمة هدى ليهتدى بنا ولا تجعلنا أئمة ضلالة » لأنه قال تعالى لأهل السعادة ﴿ وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا ﴾ وقال لأهل الشقاوة ﴿ وجعلناهم أئمة يدعون الى النار ﴾ ورجح الطبري أنهم سألوا أن يكونوا للمتقين أئمة ولم يسألوا أن يجعل المتقين لهم أئمة ، ثم تكلم الطبري على إفراد « إماما » مع أن المراد جماعة بما حاصله أن الامام اسم جنس فيتناول الواحد فما فوقه ، وأخرج عبد بن حميد بسند صحيح عن قتادة في قوله ﴿ واجعلنا للمتقين إماما ﴾ أي قادة في الخير ودعاة هدى يؤتم بنا في الخير ، وأخرج ابن أبي حاتم من طريق السدي ليس المراد أن نؤم الناس وإنما أرادوا اجعلنا أئمة لهم في الحلال والحرام يقتدون بنا فيه ، ومن طريق جعفر بن محمد معناه اجعلني رضا فاذا قلت صدقوني وقبلوا مني ، تنبيه : اقتصر شيخنا ابن الملقن في شرحه تبعا لمن تقدمه على عزو التفسير المذكور أولا للحسن البصري ولم أر له عنه سندا ، والثاني للضحاك وقد صح عن ابن عباس ورواه ابن أبي حاتم عن عكرمة وسعيد بن جبير ونقله ابن أبي حاتم أيضا عن أبي صالح وعبد الله بن شوذب . **قوله** (وقال ابن عون) هو عبد الله البصري من صغار التابعين (ثلاث أحبهن لنفسي الخ) وصله محمد بن

نصر المروزى فى « كتاب السنة » والجوزقى من طريقه قال محمد بن نصر حدثنا يحيى بن يحيى حدثنا سليم بن أخضر سمعت ابن عون يقول : غير مرة ولا مرتين ولا ثلاث « ثلاث أحبهن لنفسى » الحديث ووصله ابن القاسم اللالكائى فى « كتاب السنة » من طريق القعنبى سمعت حماد بن زيد يقول قال ابن عون ، **قوله** (ولإخوانى) فى رواية حماد « ولأصحابى » (قوله هذه السنة) أشار إلى طريقة النبى ﷺ إشارة نوعية لا شخصية ، وقوله « أن يتعلموها ويسألوا عنها » فى رواية يحيى بن يحيى هذا الأثر عن رسول الله ﷺ فيتبعه ويعمل بما فيه ، **قوله** (والقرآن أن يتفهموه ويسألوا الناس عنه) فى رواية يحيى « فيتدبروه » بدل فيتفهموه وهو المراد ، **قوله** (ويدعوا الناس الا من خير) كذا للاكثر بفتح الدال من يدعوا وهو من الودع بمعنى الترك ، ووقع فى رواية الكشميهنى بسكون الدال من الدعاء ، وكذا هو فى نسخة الصغانى ، ويؤيد الأول أن فى رواية يحيى بن يحيى « ورجل أقبل على نفسه ولها عن الناس إلا من خير » لأن فى ترك الشر خيرا كثيرا قال الكرمانى قال : فى القرآن يتفهموه وفى السنة يتعلموها لأن الغالب أن المسلم يتعلم القرآن فى أول أمره فلا يحتاج الى الوصية بتعلمه ، فلهذا أوصى بتفهم معناه وإدراك منطوقه انتهى ، ويحتمل أن يكون السبب أن القرآن قد جمع بين دفتى المصحف ولم تكن السنة يومئذ جمعت ، فاراد بتعلمها جمعها ليتمكن من تفهمها ، بخلاف القرآن فانه مجموع فليبادر لتفهمه ثم ذكر فيه ثلاثة عشر حديثا : الحديث الأول : **قوله** (عمرو بن عباس) بموحدة ثم مهملة هو الباهلى بصرى يكنى أبا عثمان من طبقة على بن المدينى ، و « عبد الرحمن » هو ابن مهدى و « سفيان » هو الثورى و « واصل » هو ابن حيان وتقدم تصريح الثورى عنه بالتحديث فى « كتاب الحج » و « أبو وائل » هو شقيق بن سلمة . **قوله** (جلست الى شيبة) هو ابن عثمان بن طلحة العبدرى حاجب الكعبة وقد تقدم نسبه عند شرح حديثه فى باب كسوة الكعبة من « كتاب الحج » وليس له فى الصحيحين الا هذا الحديث عند البخارى وحده ، **قوله** (أن لا أدع فيها) الضمير للكعبة وان لم يجر لها ذكر لأن المراد بالمسجد فى قول أبى وائل « جلست الى شيبة فى هذا المسجد » نفس الكعبة فكأنه أشار اليها فقد تقدم فى رواية الحج فى هذا الحديث « على كرسى فى الكعبة » أى عند بابها كما جرت به عادة الحجبة ، قال ابن بطال : أراد عمر قسمة المال فى مصالح المسلمين فلما ذكره شيبة أن النبى ﷺ وأبا بكر بعده لم يتعرضا له لم يسعه خلافهما ، ورأى أن الاقتداء بهما واجب . قلت : وتمامه أن تقرير النبى ﷺ منزل منزلة حكمه باستمرار ماترك تغييره فيجب الاقتداء به فى ذلك لعموم قوله تعالى ﴿ واتبعوه ﴾ وأما أبو بكر فدل عدم تعرضه على أنه لم يظهر له من قوله ﷺ ولا من فعله مايعارض التقرير المذكور ، ولو ظهر له لفعله لا سيما مع احتياجه للمال لقلته فى مدته فيكون عمر مع وجود كثرة المال فى أيامه أولى بعدم التعرض ، الحديث الثانى : حديث حذيفة فى الأمانة تقدم شرحه فى « كتاب الفتن » . الحديث الثالث : **قوله** (حدثنا عمرو بن مرة) هو الجملى بفتح الجيم وتخفيف الميم و « مرة » شيخه هو ابن شراحيل ويقال له مرة الطيب بالتشديد وهو الهمدانى بسكون الميم ، وليس هو والد عمرو الراوى عنه . **قوله** (وأحسن الهدى هدى محمد) بفتح الهاء وسكون الدال للاكثر ، وللكشميهنى بضم الهاء مقصور ومعنى الاول الهيئة والطريقة والثانى ضد الضلال ، **قوله** (وشر الأمور محدثاتها الخ) تقدم هذا الحديث بدون هذه الزيادة فى « كتاب الأدب » وذكرت مايدل على أن البخارى اختصره هناك ومما أنبه عليه هنا قبل شرح هذه الزيادة أن ظاهر سياق هذا الحديث أنه موقوف ، لكن القدر الذى له حكم الرفع منه قوله « وأحسن الهدى هدى محمد ﷺ » فان فيه إخبارا عن صفة من صفاته ﷺ وهو أحد

أقسام المرفوع وقل من نبه على ذلك ، وهو كالمتفق عليـــه لتخريج المصنفين المقتصرين على الأحاديث المرفوعة الأحاديث الواردة فى شمائله ﷺ فان أكثرها يتعلق بصفة خلقه وذاته كوجهه وشعره ، وكذا بصفة خلقه كحلمه وصفحه ، وهذا مندرج فى ذلك مع أن الحديث المذكور جاء عن ابن مسعود مصرحا فيه بالرفع من وجه آخر ، أخرجه أصحاب السنن لكن ليس هو على شرط البخارى ، وأخرجه مسلم من حديث جابر مرفوعا أيضا بزيادة فيه ، وليس هو على شرطه أيضا ، وقد بينت ذلك فى « كتاب الأدب » فى باب الهدى الصالح ، و « المحدثات » بفتح الدال جمع محدثه والمراد بها ما أحدث ، وليس له أصل فى الشرع ويسمى فى عرف الشرع « بدعة » وما كان له أصل يدل عليه الشرع فليس ببدعة ، فالبدعة فى عرف الشرع مذمومة بخلاف اللغة فان كل شىء أحدث على غير مثال يسمى بدعة سواء كان محمودا أو مذموما ، وكذا القول فى المحدثة وفى الأمر المحدث الذى ورد فى حديث عائشة « من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » كما تقدم شرحه ومضى بيان ذلك قريبا فى « كتاب الأحكام » وقد وقع فى حديث جابر المشار اليه « وكل بدعة ضلالة » وفى حديث العرباض بن سارية « وإياكم ومحدثات الأمور فان كل بدعة ضلالة » وهو حديث أوله « وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة » فذكره وفيه هذا أخرجه أحمد وأبو داود والترمذى وصححه ابن ماجه وابن حبان والحاكم ، وهذا الحديث فى المعنى قريب من حديث عائشة المشار اليه وهو من جوامع الكلم قال الشافعى « البدعة بدعتان : محمودة ومذمومة ، فما وافق السنة فهو محمود وما خالفها فهو مذموم » أخرجه أبو نعيم بمعناه من طريق ابراهيم بن الجنيد عن الشافعى ، وجاء عن الشافعى أيضا ما أخرجه البيهقى فى مناقبه قال « المحدثات ضربان ما أحدث يخالف كتابا أو سنة أو أثرا أو إجماعا فهذه بدعة الضلال ، وما أحدث من الخير لا يخالف شيئا من ذلك فهذه محدثة غير مذمومة » انتهى . وقسم بعض العلماء البدعة الى الأحكام الخمسة وهو واضح ، وثبت عن ابن مسعود أنه قال : قد أصبحتم على الفطرة وانكم ستحدثون ويحدث لكم فاذا رأيتم محدثة فعليكم بالهدى الأول ، فما حدث تدوين الحديث ثم تفسير القرآن ثم تدوين المسائل الفقهية المولدة عن الرأى المحض ثم تدوين ما يتعلق بأعمال القلوب ، فاما الأول فأنكره عمر وأبو موسى وطائفة ورخص فيه الأكثرون وأما الثانى فأنكره جماعة من التابعين كالشعبى ، وأما الثالث فأنكره الامام أحمد وطائفة يسيرة وكذا اشتد انكار أحمد للذى بعده ، ومما حدث أيضا تدوين القول فى أصول الديانات فتصدى لها المثبتة والنفاة ، فبالغ الأول حتى شبه وبالغ الثانى حتى عطل ، واشتد انكار السلف لذلك كأبى حنيفة وأبى يوسف والشافعى وكلامهم فى ذم أهل الكلام مشهور ، وسببه انهم تكلموا فيما سكت عنه النبى ﷺ وأصحابه ، وثبت عن مالك أنه لم يكن فى عهد النبى ﷺ وأبى بكر وعمر شىء من الأهواء - يعنى بدع الخوارج والروافض والقدرية - وقد توسع من تأخر عن القرون الثلاثة الفاضلة فى غالب الأمور التى أنكرها أئمة التابعين وأتباعهم ، ولم يقتنعوا بذلك حتى مزجوا مسائل الديانة بكلام اليونان ، وجعلوا كلام الفلاسفة أصلا يردون اليه ماخالفه من الآثار بالتأويل ولو كان مستكرها ، ثم لم يكتفوا بذلك حتى زعموا أن الذى رتبوه هو أشرف العلوم وأولاها بالتحصيل ، وان من لم يستعمل ما اصطلحوا عليه فهو عامى جاهل ، فالسعيد من تمسك بما كان عليه السلف واجتنب ما أحدثه الخلف ، وان لم يكن له منه بد فليكتف منه بقدر الحاجة ، ويجعل الأول المقصود بالاصالة والله الموفق . وقد أخرج أحمد بسند جيد عن غضيف ابن الحارث قال بعث الىّ عبد الملك بن مروان فقال : إنا قد جمعنا الناس على رفع الأيدى على المنبر يوم الجمعة ،

وعلى القصص بعد الصبح والعصر ، فقال : أما انهما أمثل بدعكم عندى ولست بمجيبكم الى شىء منهما لأن النبى ﷺ قال « ما أحدث قوم بدعة إلا رفع من السنة مثلها فتمسك بسنة خير من إحداث بدعة » . انتهى واذا كان هذا جواب هذا الصحابى فى أمر له أصل فى السنة فما ظنك بما لا أصل له فيها ، فكيف بما يشتمل على ما يخالفها . وقد مضى فى « كتاب العلم » أن ابن مسعود كان يذكر الصحابة كل خميس لئلا يملوا ومضى فى « كتاب الرقاق » ان ابن عباس قال : حدّث الناس كل جمعة فان أبيت فمرتين ، ونحوه وصية عائشة لعبيد بن عمير ، والمراد بالقصص التذكير والموعظة ، وقد كان ذلك فى عهد النبى ﷺ لكن لم يكن يجعله راتبا كخطبة الجمعة بل بحسب الحاجة ، وأما قوله فى حديث العرباض « فان كل بدعة ضلالة » بعد قوله « وإياكم ومحدثات الأمور » فانه يدل على أن المحدث يسمى بدعة وقوله « كل بدعة ضلالة » قاعدة شرعية كلية بمنطوقها ومفهومها ، أما منطوقها فكأن يقال « حكم كذا بدعة وكل بدعة ضلالة » فلا تكون من الشرع لأن الشرع كله هدى ، فان ثبت أن الحكم المذكور بدعة صحت المقدمتان ، وانتجتا المطلوب ، والمراد بقوله « كل بدعة ضلالة » ما أحدث ولا دليل له من الشرع بطريق خاص ولا عام . وقوله فى آخر حديث ابن مسعود ﴿ وأن ما توعدون لآت وما أنتم بمعجزين ﴾ أراد ختم موعظته بشىء من القرآن يناسب الحال . وقال ابن عبد السلام : فى أواخر « القواعد » البدعة خمسة أقسام « فالواجبة » كالاشتغال بالنحو الذى يفهم به كلام الله ورسوله لأن حفظ الشريعة واجب ، ولا يتأتى الا بذلك فيكون من مقدمة الواجب ، وكذا شرح الغريب وتدوين أصول الفقه والتوصل الى تمييز الصحيح والسقيم « والمحرمة » ما رتبه من خالف السنة من القدرية والمرجئة والمشبهة « والمندوبة » كل إحسان لم يعهد عينه فى العهد النبوى كالاجتماع عن التراويح وبناء المدارس والربط والكلام فى التصوف المحمود وعقد مجالس المناظرة ان أريد بذلك وجه الله « والمباحة » كالمصافحة عقب صلاة الصبح والعصر ، والتوسع فى المستلذات من أكل وشرب وملبس ومسكن . وقد يكون بعض ذلك مكروها أو خلاف الأولى والله أعلم . الحديث الرابع والخامس : حديث أبى هريرة وزيد بن خالد الجهنى فى قصة العسيف قالا كنا عند رسول الله ﷺ فقال « لأقضين بينكما بكتاب الله » وهذا يوهم أن الخطاب لهما وليس كذلك ، وإنما هو لوالد العسيف والذى استأجره لما تحاكما بسبب زنا العسيف بامرأة الذى استأجره ، والقدر المذكور هنا طرف من القصة المذكورة ، واقتصر البخارى هنا عليه لدخوله فى غرضه من أن السنة يطلق عليها « كتاب الله » لأنها بوحيه وتقديره ، لقوله تعالى ﴿ وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحى يوحى ﴾ وقد تقدم تقرير ذلك مع شرح الحديث فى « كتاب المحاربين » المتعلق ببيان الحدود . الحديث السادس . **قوله** (فليح) بالفاء والمهملة مصغر هو ابن سليمان المدنى ، وشيخه « هلال بن على » هو الذى يقال له ابن أبى ميمونة . **قوله** (كل أمتى يدخل الجنة إلا من أبى) بفتح الموحدة أى امتنع وظاهره أن العموم مستمر لأن كلا منهم لا يمتنع من دخول الجنة ولذلك قالوا « ومن يأبى » فبين لهم أن اسناد الامتناع اليهم عن الدخول مجاز عن الامتناع عن سنته وهو عصيان الرسول ﷺ وقد تقدم فى أول الأحكام حديث أبى هريرة أيضا مرفوعا « من أطاعنى فقد أطاع الله » وتقدم شرحه مستوفى وأخرج أحمد والحاكم من طريق صالح بن كيسان عن الأعرج عن أبى هريرة رفعه « لتدخلن الجنة إلا من أبى وشرد على الله شراد البعير » وسنده على شرط الشيخين ، وله شاهد عن أبى أمامة عند الطبرانى وسنده جيد ، والموصوف بالإباء وهو الامتناع إن كان كافرا فهو لا يدخل الجنة أصلا وان كان مسلما فالمراد منعه من دخولها مع أول داخل إلا من شاء

الله تعالى . الحديث السابع . **قوله** (محمد بن عبادة) بفتح المهملة وتخفيف الموحدة ، واسم جده البختري بفتح الموحدة وسكون المعجمة وفتح المثناة من فوق ، ثقة واسطي يكنى أبا جعفر ماله في البخاري إلا هذا الحديث وآخر تقدم في « كتاب الأدب » وهو من الطبقة الرابعة من شيوخ البخاري ، و « يزيد » شيخه هو ابن هارون ، **قوله** (حدثنا سليم بن حيان وأثنى عليه) أما سليم فبفتح المهملة وزن عظيم وأبوه بمهملة ثم تحتانية ثقيلة والقائل « وأثنى عليه » هو محمد وفاعل أثنى هو يزيد . **قوله** (قال حدثنا أو سمعت) القائل ذلك سعيد بن ميناء والشاك هو سليم بن حيان ، شك في أي الصيغتين قالها شيخه سعيد ، ويجوز في جابر أن يقرأ بالنصب وبالرفع والنصب أولى **قوله** (جاءت ملائكة) لم أقف على أسمائهم ولا أسماء بعضهم ، ولكن في رواية سعيد بن أبي هلال المعلقة عقب هذا عند الترمذي أن الذي حضر في هذه القصة جبريل وميكائيل ، ولفظه « خرج علينا رسول الله ﷺ يوما فقال : اني رأيت في المنام كأن جبريل عند رأسي وميكائيل عند رجلي » فيحتمل أنه كان مع كل منهما غيره . واقتصر في هذه الرواية على من باشر الكلام منهم ابتداء وجوابا ، ووقع في حديث ابن مسعود عند الترمذي وحسنه وصححه ابن خزيمة : أن النبي ﷺ توسد فخذه فرقد ، وكان إذا نام نفخ ، قال فبينا أنا قاعد إذ أنا برجال عليهم ثياب بيض ، الله أعلم بما بهم من الجمال ، فجلست طائفة منهم عند رأس رسول الله ﷺ ، وطائفة منهم عند رجليه ، **قوله** (ان لصاحبكم هذا مثلا قال فاضربوا له مثلا) كذا للأكثر وسقط لفظ « قال » من رواية أبي ذر ، **قوله** (فقال بعضهم إنه نائم إلى قوله يقظان) قال الرامهرمزي هذا تمثيل يراد به حياة القلب وصحة خواطره ، يقال رجل يقظ اذا كان ذكي القلب ، وفي حديث ابن مسعود فقالوا بينهم : ما رأينا عبدا قط أوتي مثل ما أوتي هذا النبي ، ان عينيه تنامان وقلبه يقظان ، اضربوا له مثلا ، وفي رواية سعيد بن أبي هلال ، . فقال أحدهما لصاحبه اضرب له مثلا ، فقال « اسمع سمع أذنك واعقل عقل قلبك إنما مثلك » ونحوه في حديث ربيعة الجرشي عند الطبراني زاد أحمد في حديث ابن مسعود فقالوا اضربوا له مثلا وتؤول أو نضرب وأولوا ، وفيه ليعقل قلبك . **قوله** (مثله كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها مأدبة) في حديث ابن مسعود « مثل سيد بنى قصرا » وفي رواية أحمد « بنيانا حصينا ثم جعل مأدبة فدعا الناس الى طعامه وشرابه ، فمن أجابه أكل من طعامه وشرب من شرابه ومن لم يجبه عاقبه ـ أو قال ـ عذبه » وفي رواية أحمد « عذب عذابا شديدا » والمأدبة بسكون الهمزة وضم الدال بعدها موحدة وحكى الفتح ، وقال ابن التين : عن أبي عبد الملك الضم والفتح لغتان فصيحتان ، وقال الرامهرمزي نحوه في حديث « القرآن مأدبة الله » قال : وقال لي أبو موسى الحامض من قاله بالضم أراد الوليمة ، ومن قاله بالفتح أراد أدب الله الذي أدب به عباده . قلت : فعلى هذا يتعين الضم . **قوله** (وبعث داعيا) في رواية سعيد « ثم بعث رسولا يدعو الناس الى طعامه فمنهم من أجاب الرسول ومنهم من تركه » . **قوله** (فقال بعضهم أولوها له يفقهها) قيل يؤخذ منه حجة لأهل التعبير أن التعبير إذا وقع في المنام اعتمد عليه ، قال ابن بطال : قوله « أولوها له » يدل على أن الرؤيا على ما عبرت في النوم انتهى . وفيه نظر لاحتمال الاختصاص بهذه القصة لكون الرائي النبي ﷺ والمرئي الملائكة ، فلا يطرد ذلك في حق غيرهم ، **قوله** (فقال بعضهم إنه نائم) هكذا وقع ثالث مرة ، **قوله** (فقالوا الدار الجنة) أي الممثل بها زاد في رواية سعيد بن أبي هلال « فالله هو الملك والدار الاسلام والبيت الجنة وأنت يا محمد رسول الله » وفي حديث ابن مسعود عند أحمد « أما السيد فهو رب العالمين ، وأما البنيان فهو الاسلام والطعام الجنة ومحمد الداعي » فمن

اتبعه كان فى الجنة ، **قوله** (فمن أطاع محمدا فقد أطاع الله) أى لأنه رسول صاحب المأدبة فمن أجابه ودخل فى دعوته أكل من المأدبة ، وهو كناية عن دخول الجنة ووقع بيان ذلك فى رواية سعيد ولفظه « وأنت يا محمد رسول الله فمن أجابك دخل الاسلام ، ومن دخل الاسلام دخل الجنة ، ومن دخل الجنة أكل ما فيها » . **قوله** (ومحمد فرق بين الناس) كذا لأبى ذر بتشديد الراء فعلا ماضيا ، ولغيره بسكون الراء والتنوين وكلاهما متجه ، قال الكرمانى : ليس المقصود من هذا التمثيل تشبيه المفرد بالمفرد ، بل تشبيه المركب بالمركب ، مع قطع النظر عن مطابقة المفردات من الطرفين انتهى ، وقد وقع فى غير هذه الطريق مايدل على المطابقة المذكورة ، زاد فى حديث ابن مسعود « فلما استيقظ قال : سمعت ما قال هؤلاء ، هل تدرى من هم ؟ . قلت : الله ورسوله أعلم ، قال هم الملائكة ، والمثل الذى ضربوا الرحمن بنى الجنة ودعا اليها عباده » الحديث . تنبيه : تقدم فى « **كتاب المناقب** » من وجه آخر عن سليم بن حيان بهذا الاسناد « قال النبى ﷺ مثلى ومثل الأنبياء كرجل بنى دارا فأكملها وأحسنها إلا موضع لبنة » الحديث ، وهو حديث آخر وتمثيل آخر ، فالحديث الذى فى المناقب يتعلق بالنبوة وكونه ﷺ خاتم النبيين ، وهذا يتعلق بالدعاء الى الاسلام وبأحوال من أجاب أو امتنع ، وقد وهم من خلطهما كأبى نعيم فى « المستخرج » فانه لما ضاق عليه مخرج حديث الباب ولم يجده مرويا عنده أورد حديث اللبنة ظنا منه أنهما حديث واحد وليس كذلك لما بينته ، وسلم الاسماعيلى من ذلك فانه لما لم يجده فى مروياته أورده من روايته عن الفربرى بالاجازة عن البخارى بسنده ، وقد روى يزيد بن هارون بهذا السند حديث اللبنة أخرجه أبو الشيخ فى « كتاب الأمثال » من طريق أحمد بن سنان الواسطى عنه ، وساق بهذا السند حديث « مثلى ومثلكم كمثل رجل أوقد نارا » الحديث ، لكنه عن أبى هريرة لا عن جابر وقد ذكر الرامهرمزى ، حديث الباب فى « كتاب الأمثال » معلقا فقال : وروى يزيد بن هارون فساق السند ولم يوصل سنده بيزيد وأورد معناه من مرسل الضحاك بن مزاحم ، **قوله** (تابعه قتيبة عن ليث) يعنى ابن سعد (عن خالد) يعنى ابن يزيد وهو أبو عبد الرحيم المصرى أحد الثقات ، **قوله** (عن سعيد بن أبى هلال عن جابر قال خرج علينا النبى ﷺ هكذا اقتصر على هذا القدر من الحديث وظاهره أن بقية الحديث مثله ، وقد بينت مابينهما من الاختلاف ، وقد وصله الترمذى عن قتيبة بهذا السند ووصله أيضا الاسماعيلى عن الحسن بن سفيان ، وأبو نعيم من طريق أبى العباس السراج ، كلاهما عن قتيبة ونسب السراج فى روايته الليث وشيخه كما ذكرته ، قال الترمذى بعد تخريجه : هذا حديث مرسل ، سعيد بن أبى هلال لم يدرك جابر بن عبد الله . قلت : وفائدة ايراد البخارى له رفع التوهم عمن يظن أن طريق سعيد بن ميناء موقوفة ، لأنه لم يصرح برفع ذلك الى النبى ﷺ فأتى بهذه الطريق لتصريحها ؛ ثم قال الترمذى وجاء من غير وجه عن النبى ﷺ باسناد أصح من هذا . قال وفى الباب عن ابن مسعود ، ثم ساقه بسنده إلى ابن مسعود وصححه ، وقد بينت مافيه أيضا بحمد الله تعالى . ووصف الترمذى له بأنه مرسل : يريد أنه منقطع بين سعيد وجابر ، وقد اعتضد هذا المنقطع بحديث ربيعة الجرشى عند الطبرانى فانه ينحو سياقه وسنده جيد ، وسعيد بن أبى هلال غير سعيد بن ميناء الذى فى السند الأول ، وكل منهما مدنى لكن ابن ميناء تابعى بخلاف ابن أبى هلال ، والجمع بينهما إما بتعدد المرئى وهو واضح أو بأنه منام واحد حفظ فيه بعض الرواة مالم يحفظ غيره ، وتقدم طريق الجمع بين اقتصاره على جبريل وميكائيل فى حديث وذكره الملائكة بصيغة الجمع فى الجانبين الدال على الكثرة فى آخر ، وظاهر رواية سعيد بن

أبي هلال أن الرؤيا كانت في بيت النبي ﷺ لقوله « خرج علينا فقال إني رأيت في المنام » وفي حديث ابن مسعود أن ذلك كان بعد أن خرج الى الجن فقرأ عليهم ، ثم أغفى عند الصبح فجاؤا اليه حينئذ ، ويجمع بأن الرؤيا كانت على ما وصف ابن مسعود ، فلما رجع الى منزله خرج على أصحابه فقصها ، وما عدا ذلك فليس بينهما منافاة إذ وصف الملائكة برجال حسان ، يشير الى أنهم تشكلوا بصورة الرجال ، وقد أخرج أحمد والبزار والطبراني من طريق علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس نحو أول حديث سعيد بن أبي هلال لكن لم يسم الملكين ، وساق المثل على غير سياق من تقدم قال : ان مثل هذا ومثل أمته ، كمثل قوم سفر انتهوا الى رأس مفازة فلم يكن معهم من الزاد مايقطعون به المفازة ولا مايرجعون به ، فبينما هم كذلك إذ أتاهم رجل فقال أرأيتم إن وردت بكم رياضا معشبة وحياضا رواء ، أتتبعوني ؟ قالوا : نعم ، فانطلق بهم فأوردهم ، فأكلوا وشربوا وسمنوا ، فقال لهم إن بين أيديكم رياضا هي أعشب من هذه ، وحياضا أروى من هذه فاتبعوني ، فقالت طائفة صدق والله لنتبعنه ، وقالت طائفة قد رضينا بهذا نقيم عليه ، وهذا ان كان محفوظا قوى الحمل على التعدد إما للمنام وإما لضرب المثل ، ولكن على ابن زيد ضعيف من قبل حفظه . قال ابن العربي في حديث ابن مسعود : إن المقصود « المأدبة » وهو ما يؤكل ويشرب ففيه رد على الصوفية الذين يقولون لامطلوب في الجنة الا الوصال ، والحق أن لا وصال لنا إلا بانقضاء الشهوات الجثمانية والنفسانية والمحسوسة والمعقولة وجماع ذلك كله في الجنة انتهى ، وليس ما ادعاه من الرد بواضح قال وفيه أن من أجاب الدعوة أكرم ، ومن لم يجبها أهين ، وهو خلاف قولهم من دعوناه فلم يجبنا فله الفضل علينا فان أجابنا فلنا الفضل عليه ، فانه مقبول في النظر ، وأما حكم العبد مع المولى فهو كما تضمنه هذا الحديث . الحديث الثامن : **قوله** (سفيان) هو الثوري ، وابراهيم ، هو النخعي ، وهمام ، هو ابن الحارث ، ورجال السند كلهم كوفيون **قوله** (يامعشر القراء) بضم القاف وتشديد الراء مهموز جمع قارىء ، والمراد بهم العلماء بالقرآن والسنة العباد ، وسيأتي إيضاحه في الحديث الحادي عشر . **قوله** (استقيموا) أي اسلكوا طريق الاستقامة وهي كناية عن التمسك بأمر الله تعالى فعلا وتركا ، وقوله فيه « سبقتم » هو بفتح أوله كما جزم به ابن التين وحكى غيره ضمه ، والأول المعتمد زاد محمد بن يحيى الذهلي عن أبي نعيم شيخ البخاري فيه « فان استقمتم فقد سبقتم » أخرجه أبو نعيم في المستخرج وقوله « سبقا بعيداً » أي ظاهرا ووصفه بالبعد لأنه غاية شأو السابقين ، والمراد أنه خاطب بذلك من أدرك أوائل الاسلام فاذا تمسك بالكتاب والسنة سبق الى كل خير ، لأن من جاء بعده إن عمل بعمله لم يصل الى ما وصل اليه من سبقه الى الاسلام ، وإلا فهو أبعد منه حسا وحكما ، **قوله** (فان أخذتم يمينا وشمالا) أي خالفتم الأمر المذكور ، وكلام حذيفة منتزع من قوله تعالى ﴿ وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ﴾ والذي له حكم الرفع من حديث حذيفة هذا الاشارة الى فضل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار الذين مضوا على الاستقامة فاستشهدوا بين يدي النبي ﷺ أو عاشوا بعده على طريقته فاستشهدوا أو ماتوا على فرشهم . الحديث التاسع : حديث أبي موسى في « النذير العريان » وقد تقدم شرحه مستوفى في باب الانتهاء عن المعاصي من « كتاب الرقاق » و « بريد » بموحدة وراء مصغر هو ابن عبد الله بن أبي بردة و « أبو بردة » شيخه هو جده وهو ابن أبي موسى الأشعري . الحديث العاشر : حديث أبي هريرة في قصة أبي بكر في قتال أهل الردة وقد تقدمت الاشارة اليه قريبا . **قوله** (في آخره قال ابن بكير) يعني يحيى بن عبد الله بن بكير

المصرى (وعبد الله) يعنى كاتب الليث وهو أبو صالح الخ ، ومراده أن قتيبة حدثه عن الليث بالسند المذكور فيه بلفظ « لو منعونى كذا » ووقع هنا فى رواية الكشميهنى « كذا وكذا » وحدثه به يحيى وعبد الله عن الليث بالسند المذكور بلفظ « عناقا » وقوله « وهو أصح » أى من رواية من روى « عقالا » كما تقدمت الإشارة اليه فى « كتاب الزكاة » أو أبهمه كالذى وقع هنا . الحديث الحادى عشر . **قوله** (حدثنا اسماعيل) هو ابن أبى أويس كما جزم به المزى واسم « أبى أويس » عبد الله المدنى الأصبحى ، و « ابن وهب » هو عبد الله المصرى و « يونس » هو ابن يزيد الأيلى . **قوله** (قدم عيينة) بتحتانية ونون مصغرا (ابن حصن) بكسر الحاء وسكون الصاد المهملتين ثم نون (ابن حذيفة بن بدر) يعنى الفزارى معدود فى الصحابة ، وكان فى الجاهلية موصوفا بالشجاعة والجهل والجفاء ، وله ذكر فى « المغازى » ثم أسلم فى الفتح وشهد مع النبى ﷺ حنينا فاعطاه مع المؤلفة وإياه عنى العباس بن مرداس السلمى بقوله :

أتجعل نهبى ونهب العبـ ـيد بين عيينة والأقرع

وله ذكر مع الأقرع بن حابس سيأتى قريبا فى « باب مايكره من التعمق » وله قصة مع أبى بكر وعمر حين سأل أبا بكر أن يعطيه أرضا يقطعة إياها فمنعه عمر ، وقد ذكره البخارى فى « التاريخ الصغير » وسماه النبى ﷺ « الأحمق المطاع » وكان عيينة ممن وافق طليحة الأسدى لما ادعى النبوة ، فلما غلبهم المسلمون فى قتال أهل الردة فر طليحة وأسر عيينة ، فأتى به أبو بكر فاستتابه فتاب ، وكان قدومه الى المدينة على عمر بعد أن استقام أمره وشهد الفتوح ، وفيه من جفاء الأعراب شىء . **قوله** (على ابن أخيه الحر) بلفظ ضد العبد ، و « قيس » والد الحر لم أر له ذكرا فى الصحابة ، وكأنه مات فى الجاهلية ، والحر ذكره فى الصحابة أبو على بن السكن وابن شاهين ، وفى العتبية عن مالك قدم عيينة بن حصن المدينة ، فنزل على ابن أخ له أعمى فبات يصلى فلما أصبح غدا الى المسجد فقال عيينة كان ابن أخى عندى أربعين سنة لايطيعنى ، فما أسرع ما أطاع قريشا ، وفى هذا إشعار بأن أباه مات فى الجاهلية ، **قوله** (وكان من النفر الذين يدنيهم عمر) بين بعد ذلك السبب بقوله (وكان القراء) أى العلماء العباد (أصحاب مجلس عمر) فدل على أن الحر كان متصفا بذلك ، وتقدم فى آخر سورة الأعراف ضبط قوله « أو شبانا » وأنه بالوجهين ، وقوله « ومشاورته » بالشين المعجمة وبفتح الواو ويجوز كسرها . **قوله** (هل لك وجه عند هذا الأمير) هذا من جملة جفاء عيينة اذ كان من حقه أن ينعته بأمير المؤمنين ولكنه لايعرف منازل الأكابر ، **قوله** (فتستأذن لى عليه) أى فى خلوة ، وإلا فعمر كان لا يحتجب إلا وقت خلوته وراحته ، ومن ثم قال له سأستأذن لك عليه ، أى حتى تجتمع به وحدك . **قوله** (قال ابن عباس فاستأذن لعيينة) أى الحر ، وهو موصول بالاسناد المذكور ، **قوله** (فلما دخل قال يا ابن الخطاب) فى رواية شعيب عن الزهرى الماضية فى آخر تفسير الأعراف ، فقال : هى بكسر ثم سكون وفى بعضها « هيه » بكسر الهاءين بينهما تحتانية ساكنة ، قال النووى بعد أن ضبطها هكذا هى كلمة تقال فى الاستزادة ويقال بالهمزة بدل الهاء الأولى ، وسبق الى ذلك قاسم بن ثابت فى « الدلائل » كما نقله صاحب المشارق فقال فى قول ابن الزبير أيها قوله « إيه » بهمز مكسور مع التنوين كلمة استزادة من حديث لايعرف ، وتقول « ايها عنا » بالنصب أى كف ، قال وقال يعقوب يعنى ابن السكيت تقول لمن استزدته ، من عمل أو حديث « إيه » فان وصلت نونت فقلت « إيه حدثنا » وحكاه كذا فى النهاية وزاد فاذا قلت « إيها » بالنصب

فهو أمر بالسكوت ، وقال الليث قد تكون كلمة استزادة وقد تكون كلمة زجر كما يقال : إيه عنا أى كف ، وقال الكرمانى : هيه هنا بكسر الهاء الأولى ، وفى بعض النسخ بهمزة بدلها وهو من أسماء الأفعال ، تقال لمن تستزيده ، كذا قال ولم يضبط الهاء الثانية ، ثم قال وفى بعض النسخ هى بحذف الهاء الثانية والمعنى واحد ، أو هو ضمير لمحذوف أى هى داهية أو القصة هذه انتهى ، واقتصر شيخنا ابن الملقن فى شرحه على قوله « هى يا ابن الخطاب » بمعنى التهديد له ووقع فى تنقيح الزركشى فقال « هيء يا ابن الخطاب » بكسر الهاء وآخره همزة مفتوحة ، تقول للرجل اذا استزدته « هيه وإيه » انتهى ، وقوله وآخره همزة مفتوحة لا وجه له ولعله من الناسخ أو سقط من كلامه شيء ، والذى يقتضيه السياق أنه أراد بهذه الكلمة الزجر وطلب الكف لا الازدياد ، وقد تقدم شيء من الكلام على هذه الكلمة فى مناقب عمر وقوله « يا ابن الخطاب » هذا أيضا من جفائه حيث خاطبه بهذه المخاطبة وقوله « والله ماتعطينا الجزل » بفتح الجيم وسكون الزاى بعدها لام أى الكثير ، وأصل الجزل ما عظم من الحطب ، **قوله** (ولا تحكم) فى رواية غير الكشميهنى « وما » بالميم بدل اللام ، **قوله** (حتى هم بأن يقع به) أى يضربه ، وفى رواية شعيب عن الزهرى فى التفسير « حتى هم به » وفى رواية فيه « حتى هم أن يوقع به » . **قوله** (فقال الحر يا أمير المؤمنين) فى رواية شعيب المذكورة « فقال له الحر » وفى رواية الاسماعيلى من طريق بشر بن شعيب عن أبيه عن الزهرى « فقال الحر بن قيس . قلت : يا أمير المؤمنين » وهذا يقتضى أن يكون من رواية ابن عباس عن الحر ، وأنه ما حضر القصة بل حملها عن صاحبها وهو الحر ، وعلى هذا فينبغى أن يترجم للحر فى رجال البخارى ولم أر من فعله . **قوله** (ان الله قال لنبيه) فذكر الآية ثم قال : وإن هذا من الجاهلين ، أى فأعرض عنه . **قوله** (فوالله ما جاوزها) هو كلام ابن عباس فيما أظن وجزم شيخنا ابن الملقن بأنه كلام الحر وهو محتمل ويؤيده رواية الاسماعيلى المشار اليها ، ومعنى « ما جاوزها » ما عمل بغير ما دلت عليه بل عمل بمقتضاها ولذلك قال « وكان وقافا عند كتاب الله » أى يعمل بما فيه ولا يتجاوزه ، وفى هذا تقوية لما ذهب اليه الأكثر أن هذه الآية محكمة ، قال الطبرى بعد أن أورد أقوال السلف فى ذلك وأن منهم من ذهب إلى أنها منسوخة بآية القتال ، والاولى بالصواب أنها غير منسوخة لأن الله أتبع ذلك تعليمه نبيه محاجة المشركين ولا دلالة على النسخ ، فكأنها نزلت لتعريف النبى ﷺ عشرة من لم يؤمر بقتاله من المشركين أو أريد به تعليم المسلمين ، وأمرهم بأخذ العفو من أخلاقهم فيكون تعليما من الله لخلقه صفة عشرة بعضهم بعضا فيما ليس بواجب ، فاما الواجب فلابد من عمله فعلا أو تركا انتهى ملخصا . وقال الراغب « خذ العفو » معناه خذ ماسهل تناوله ، وقيل تعاط العفو مع الناس ، والمعنى خذ ماعفى لك من أفعال الناس وأخلاقهم وسهل من غير كلفة ولا تطلب منهم الجهد وما يشق عليهم حتى ينفروا ، وهو كحديث « يسروا ولا تعسروا » ومنه قول الشاعر :

خذى العفو منى تستديمى مودتى ولا تنطقى فى سوأتى حين أغضب

وأخرج ابن مردويه من حديث جابر وأحمد من حديث عقبة بن عامر لما نزلت هذه الآية « سأل النبى ﷺ جبريل فقال يا محمد إن ربك يأمرك أن تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتعفو عمن ظلمك فقال النبى ﷺ : ألا أدلكم على أشرف أخلاق الدنيا والآخرة ؟ قالوا : وما ذاك ، فذكره قال الطيبى : ما ملخصه أمر الله نبيه فى هذه الآية بمكارم الأخلاق فأمر أمته بنحو ما أمره الله به ، ومحصلها الأمر بحسن المعاشرة مع الناس وبذل الجهد

فى الاحسان اليهم والمداراة معهم والإغضاء عنهم وبالله التوفيق . وقد تقدم الكلام على معنى العرف المأمور به فى الآية مستوفى فى التفسير . الحديث الثانى عشر : **قوله** (حين خسفت الشمس) فى رواية المستملى « كسفت » وقوله « فأجبناه » فى رواية الكشميهنى « فأجبنا وآمنا » أى فأجبنا محمدا وآمنا بما جاء به ، وقد تقدم شرح حديث أسماء بنت أبى بكر هذا مستوفى فى صلاة الكسوف . الحديث الثالث عشر : **قوله** (حدثنا اسماعيل) هو ابن أبى أويس كما جزم به الحافظ أبو اسماعيل الهروى ، وذكر فى كتابه ذم الكلام أنه تفرد به عن مالك ، وتابعه على روايته عن مالك عبد الله بن وهب كذا قال ، وقد ذكر الدارقطنى معهما اسحق بن محمد الفروى وعبد العزيز الأويسى وهما من شيوخ البخارى ، وأخرجه فى غرائب مالك التى ليست فى الموطأ من طرق هؤلاء الأربعة ومن طريق أبى قرة موسى بن طارق ، ومن طريق الوليد بن مسلم ، ومن طريق محمد بن الحسن الشيبانى صاحب أبى حنيفة ، ثلاثتهم عن مالك أيضا فكملوا سبعة ، ولم يخرج البخارى هذا الحديث إلا فى هذا الموضع من رواية مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة ، وأخرجه مسلم من رواية المغيرة بن عبد الرحمن ، وسفيان وأبو عوانة من رواية ورقاء ثلاثتهم عن أبى الزناد ومسلم من رواية الزهرى عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة بن عبد الرحمن ، ومن رواية همام بن منبه ، ومن رواية أبى صالح ، ومن رواية محمد بن زياد ، وأخرجه الترمذى من رواية أبى صالح كلهم عن أبى هريرة وسأذكر ما فى روايتهم من فائدة زائدة . **قوله** (دعونى) فى رواية مسلم « ذرونى » وهى بمعنى دعونى وذكر مسلم سبب هذا الحديث من رواية محمد بن زياد فقال عن أبى هريرة « خطبنا رسول الله ﷺ فقال : يا أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا ، فقال رجل : أكل عام يارسول الله ؟ فسكت حتى قالها ثلاثا ، فقال رسول الله : لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ، ثم قال ذرونى ما تركتكم » الحديث وأخرجه الدارقطنى مختصرا وزاد فيه فنزلت ﴿ يا أيها الذين آمنوا لاتسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ﴾ وله شاهد عن ابن عباس عند الطبرى فى التفسير ، وفيه « لو قلت نعم ، لوجبت ولو وجبت لما استطعتم فاتركونى ماتركتكم » الحديث وفيه فأنزل الله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لاتسألوا عن أشياء إن تبد لكم ﴾ الآية وسيأتى بسط القول فيما يتعلق بالسؤال فى الباب الذى يليه إن شاء الله تعالى . **قوله** (ماتركتكم) أى مدة تركى إياكم بغير أمر بشىء ولا نهى عن شىء ، وانما غاير بين اللفظين لأنهم أماتوا الفعل الماضى واسم الفاعل منهما واسم مفعولهما وأثبتوا الفعل المضارع وهو « يذر » وفعل الأمر وهو « ذر » ومثله دع ويدع ولكن سمع ودع كما قرىء به فى الشاذ فى قوله تعالى ﴿ ما ودعك ربك وما قلى ﴾ قرأ بذلك ابراهيم بن أبى عبلة وطائفة ، وقال الشاعر :

ونحن ودعنا آل عمرو بن عامر فرائس أطراف المثقفة السمر

ويحتمل أن يكون ذكر ذلك على سبيل التفنن فى العبارة ، وإلا لقال اتركونى ، والمراد بهذا الأمر ترك السؤال عن شىء لم يقع خشية أن ينزل به وجوبه أو تحريمه ، وعن كثرة السؤال لما فيه غالبا من التعنت ، وخشية أن تقع الإجابة بأمر يستثقل ، فقد يؤدى لترك الامتثال فتقع المخالفة ، قال ابن فرج معنى قوله « ذرونى ماتركتكم » لاتكثروا من الاستفصال عن المواضع التى تكون مفيدة لوجه ما ظهر ولو كانت صالحة لغيره ، كما أن قوله « حجوا » وان كان صالحا للتكرار فينبغى أن يكتفى بما يصدق عليه اللفظ وهو المرة فان الأصل عدم الزيادة ، ولا تكثروا التنقيب عن ذلك لانه قد يفضى الى مثل ماوقع لبنى إسرائيل ، اذ أمروا أن يذبحوا البقرة فلو ذبحوا أى بقرة كانت لامتثلوا

ولكنهم شددوا فشدد عليهم ، وبهذا تظهر مناسبة قوله « فانما هلك من كان قبلكم » الى آخره بقوله « ذروني ماتركتكم » وقد أخرج البزار وابن أبي حاتم في تفسيره من طريق أبي رافع عن أبي هريرة مرفوعا « لو اعترض بنو إسرائيل أدنى بقرة فذبحوها لكفتهم ، ولكن شددوا فشدد الله عليهم » وفي السند عباد بن منصور وحديثه من قبيل الحسن وأورده الطبري عن ابن عباس موقوفا وعن أبي العالية منقطعا ، واستدل به على أن لا حكم قبل ورود الشرع وان الأصل في الأشياء عدم الوجوب . **قوله** (فانما أهلك) بفتحات وقال بعد ذلك سؤالهم بالرفع على أنه فاعل أهلك ، وفي رواية غير الكشميهني « أهلك » بضم أوله وكسر اللام وقال بعد ذلك « بسؤالهم » أي بسبب سؤالهم ، وقوله « واختلافهم » بالرفع وبالجر على الوجهين ، ووقع في رواية همام عند أحمد بلفظ « فانما هلك » وفيه بسؤالهم ويتعين الجر في « واختلافهم » وفي رواية الزهري « فانما هلك » وفيه « سؤالهم » ويتعين الرفع في « واختلافهم » وأما قول النووي في « أربعينه » واختلافهم برفع الفاء لا بكسرها فانه باعتبار الرواية التي ذكرها وهي التي من طريق الزهري ، **قوله** (فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه) في رواية محمد بن زياد « فانتهوا عنه » هكذا رأيت هذا الأمر على تلك المقدمة والمناسبة فيه ظاهرة ، ووقع في أول رواية الزهري المشار اليها « مانهيتكم عنه فاجتنبوه » فاقتصر عليها النووي في الأربعين ، وعزا الحديث للبخاري ومسلم ، فتشاغل بعض شراح الأربعين بمناسبة تقديم النهي على ماعداه ولم يعلم أن ذلك من تصرف الرواة ، وان اللفظ الذي أورده البخاري هنا أرجح من حيث الصناعة الحديثية لأنهما اتفقا على إخراج طريق أبي الزناد دون طريق الزهري وان كان سند الزهري مما عد في أصح الأسانيد ، فان سند أبي الزناد أيضا مما عد فيها فاستويا ، وزادت رواية أبي الزناد اتفاق الشيخين ، وظن القاضي تاج الدين في شرح المختصر أن الشيخين اتفقا على هذا اللفظ ، فقال : بعد قول ابن الحاجب الندب أي احتج من قال ان الأمر للندب بقوله « اذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم » فقال الشارح : رواه البخاري ومسلم ولفظهما « وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم » وهذا انما هو لفظ مسلم وحده ولكنه اغتر بما ساقه النووي في الأربعين ، ثم ان هذا النهي عام في جميع المناهي ، ويستثنى من ذلك مايكره المكلف على فعله كشرب الخمر وهذا على رأي الجمهور ، وخالف قوم فتمسكوا بالعموم فقالوا : الاكراه على ارتكاب المعصية لا يبيحها ، والصحيح عدم المؤاخذة اذا وجدت صورة الاكراه المعتبرة ، واستثنى بعض الشافعية من ذلك الزنا ، فقال : لايتصور الإكراه عليه وكأنه أراد التمادي فيه ، وإلا فلا مانع أن ينعظ الرجل بغير سبب فيكره على الإيلاج حينئذ فيولج في الأجنبية ، فإن مثل ذلك ليس بمحال ، ولو فعله مختارا لكان زانيا فتصور الاكراه على الزنا ، واستدل به من قال لا يجوز التداوي بشيء محرم كالخمر ، ولا دفع العطش به ، ولا إساغة لقمة من غص به ؛ والصحيح عند الشافعية جواز الثالث حفظا للنفس فصار كأكل الميتة لمن اضطر ، بخلاف التداوي فانه ثبت النهي عنه نصا ، ففي مسلم عن وائل رفعه أنه ليس بدواء ولكنه داء ، ولأبي داود عن أبي الدرداء رفعه « ولا تداووا بحرام » وله عن أم سلمة مرفوعا إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها ، وأما العطش فانه لا ينقطع بشربها ولأنه في معنى التداوي والله أعلم ، والتحقيق أن الأمر باجتناب المنهي على عمومه ما لم يعارضه اذن في ارتكاب منهي كأكل الميتة للمضطر ، وقال الفاكهاني لا يتصور امتثال اجتناب المنهي حتى يترك جميعه ، فلو اجتنب بعضه لم يعد ممتثلا بخلاف الأمر - يعني المطلق - فان من أتى بأقل ما يصدق عليه الاسم كان ممتثلا انتهى ملخصا . وقد أجاب هنا

ابن فرج بأن النهى يقتضى الأمر فلا يكون ممتثلا لمقتضى النهى حتى لا يفعل واحدا من آحاد مايتناوله النهى بخلاف الأمر فانه على عكسه ومن ثم نشأ الخلاف ، هل الأمر بالشيء نهى عن ضده ، وبأن النهى عن الشيء أمر بضده ، **قوله** (وإذا أمرتكم بشيء) فى رواية مسلم « بأمر » ، (فأتوا منه ما استطعتم) أى افعلوا قدر استطاعتكم ، ووقع فى رواية الزهرى « وما أمرتكم به » وفى رواية همام المشار اليها « واذا أمرتكم بالأمر فائتمروا ما استطعتم » وفى رواية محمد بن زياد « فافعلوا » قال النووى هذا من جوامع الكلم وقواعد الاسلام ، ويدخل فيه كثير من الأحكام كالصلاة لمن عجز عن ركن منها أو شرط فيأتى بالمقدور ، وكذا الوضوء ، وستر العورة ، وحفظ بعض الفاتحة ، وإخراج بعض زكاة الفطر لمن لم يقدر على الكل ، والإمساك فى رمضان لمن أفطر بالعذر ثم قدر فى أثناء النهار ، الى غير ذلك من المسائل التى يطول شرحها ، وقال غيره فيه أن من عجز عن بعض الأمور لا يسقط عنه المقدور ، وعبر عنه بعض الفقهاء بأن الميسور لا يسقط بالمعسور ، كما لا يسقط ماقدر عليه من أركان الصلاة بالعجز عن غيره ، وتصح توبة الأعمى عن النظر المحرم ، والمجبوب عن الزنا ، لأن الأعمى والمجبوب قادران على الندم فلا يسقط عنهما بعجزهما عن العزم على عدم العود ، اذ لا يتصور منهما العود عادة فلا معنى للعزم على عدمه ، واستدل به على أن من أمر بشيء فعجز عن بعضه ففعل المقدور أنه يسقط عنه ماعجز عنه ، وبذلك استدل المزنى على أن « ماوجب أداؤه لايجب قضاؤه » ومن ثم كان الصحيح أن القضاء بأمر جديد ، واستدل بهذا الحديث على أن اعتناء الشرع بالمنهيات فوق اعتنائه بالمأمورات ، لأنه أطلق الاجتناب فى المنهيات ولو مع المشقة فى الترك ، وقيد فى المأمورات بقدر الطاقة ، وهذا منقول عن الامام أحمد فان قيل ان الاستطاعة معتبرة فى النهى أيضا اذ ﴿ لايكلف الله نفسا إلا وسعها ﴾ فجوابه أن الاستطاعة تطلق باعتبارين ، كذا قيل والذى يظهر أن التقييد فى الأمر بالاستطاعة لايدل على المدعى من الاعتناء به ؛ بل هو من جهة الكف اذ كل أحد قادر على الكف لولا داعية الشهوة مثلا ، فلا يتصور عدم الاستطاعة عن الكف بل كل مكلف قادر على الترك ، بخلاف الفعل فان العجز عن تعاطيه محسوس ، فمن ثم قيد فى الأمر بحسب الاستطاعة دون النهى ، وعبر الطوفى فى هذا الموضع بأن ترك المنهى عنه عبارة عن استصحاب حال عدمه أو الاستمرار على عدمه ، وفعل المأمور به عبارة عن إخراجه من العدم الى الوجود ، وقد نوزع بأن القدرة على استصحاب عدم المنهى عنه قد تتخلف ، واستدل له بجواز أكل المضطر الميتة ، وأجيب بأن النهى فى هذا عارضه الإذن بالتناول فى تلك الحالة . وقال ابن فرج فى « شرح الأربعين » قوله « فاجتنبوه » هو على اطلاقه حتى يوجد مايبيحه ، كأكل الميتة عند الضرورة وشرب الخمر عند الإكراه ، والأصل فى ذلك جواز التلفظ بكلمة الكفر اذا كان القلب مطمئنا بالإيمان كما نطق به القرآن انتهى . والتحقيق أن المكلف فى ذلك كله ليس منهيا فى تلك الحال ، وأجاب الماوردى بأن الكف عن المعاصى ترك وهو سهل ، وعمل الطاعة فعل وهو يشق ، فلذلك لم يبح ارتكاب المعصية ولو مع العذر لأنه ترك ، والترك لا يعجز المعذور عنه ؛ وأباح ترك العمل بالعذر لأن العمل قد يعجز المعذور عنه ، وادعى بعضهم أن قوله تعالى ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ يتناول امتثال المأمور واجتناب المنهى وقد قيد بالاستطاعة واستويا ، فحينئذ يكون الحكمة فى تقييد الحديث بالاستطاعة فى جانب الأمر دون النهى أن العجز يكثر تصوره فى الأمر بخلاف النهى فان تصور العجز فيه محصور فى الاضطرار ، وزعم بعضهم أن قوله تعالى ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ نسخ بقوله تعالى ﴿ فاتقوا الله حق تقاته ﴾ والصحيح أن

لا نسخ بل المراد بحق تقاته امتثال أمره واجتناب نهيه مع القدرة لا مع العجز ، واستدل به على أن المكروه يجب اجتنابه لعموم الأمر باجتناب المنهى عنه فشمل الواجب والمندوب ، وأجيب بأن قوله « فاجتنبوه » يعمل به فى الإيجاب والندب بالاعتبارين ، ويجيء مثل هذا السؤال وجوابه فى الجانب الآخر وهو الأمر ، وقال الفاكهانى النهى يكون تارة مع المانع من النقيض وهو المحرم ، وتارة لا معه وهو المكروه ، وظاهر الحديث يتناولهما واستدل به على أن المباح ليس مأمورا به ، لأن التأكيد فى الفعل انما يناسب الواجب والمندوب ، وكذا عكسه ، وأجيب بأن من قال المباح مأمور به لم يرد الأمر بمعنى الطلب وإنما أراد بالمعنى الأعم وهو الإذن ، واستدل به على أن الأمر لا يقتضى التكرار ولا عدمه ، وقيل يقتضيه وقيل يتوقف فيما زاد على مرة ؛ وحديث الباب قد يتمسك به لذلك لما فى سببه ان السائل قال فى الحج أكل عام ؟ فلو كان مطلقه يقتضى التكرار أو عدمه لم يحسن السؤال ولا العناية بالجواب ، وقد يقال إنما سأل استظهارا واحتياطا ، وقال المازرى يحتمل أن يقال ان التكرار انما احتمل من جهة أن الحج فى اللغة قصد فيه تكرار فاحتمل عند السائل التكرار من جهة اللغة لا من صيغة الأمر ، وقد تمسك به من قال بايجاب العمرة لأن الامر بالحج اذا كان معناه تكرار قصد البيت بحكم اللغة والاشتقاق ، وقد ثبت فى الاجماع أن الحج لا يجب إلا مرة فيكون العود اليه مرة أخرى دالا على وجوب العمرة ، واستدل به على أن النبى ﷺ كان يجتهد فى الاحكام لقوله « ولو قلت نعم لوجبت » وأجاب من منع باحتمال أن يكون أوحى اليه ذلك فى الحال ، واستدل به على أن جميع الأشياء على الإباحة حتى يثبت المنع من قبل الشارع ، واستدل به على النهى عن كثرة المسائل والتعمق فى ذلك ، قال البغوى فى « شرح السنة » المسائل على وجهين أحدهما : ما كان على وجه التعليم لما يحتاج اليه من أمر الدين فهو جائز بل مأمور به لقوله تعالى ﴿ فاسألوا أهل الذكر ﴾ الآية ، وعلى ذلك تتنزل أسئلة الصحابة عن الأنفال والكلالة وغيرهما ، ثانيهما : ماكان على وجه التعنت والتكلف وهو المراد فى هذا الحديث والله أعلم ، ويؤيده ورود الزجر فى الحديث عن ذلك وذم السلف ، فعند أحمد من حديث معاوية « أن النبى ﷺ نهى عن الأغلوطات » قال الأوزاعى هى شداد المسائل ، وقال الأوزاعى أيضا « إن الله إذا أراد أن يحرم عبده بركة العلم ألقى على لسانه المغاليط ، فلقد رأيتهم أقل الناس علما » وقال ابن وهب سمعت مالكا يقول « المراء فى العلم يذهب بنور العلم من قلب الرجل » وقال ابن العربى « كان النهى عن السؤال فى العهد النبوى خشية أن ينزل مايشق عليهم ، فاما بعد فقد أمن ذلك لكن أكثر النقل عن السلف بكراهة الكلام فى المسائل التى لم تقع » قال « وانه لمكروه إن لم يكن حراما إلا للعلماء فانهم فرعوا ومهدوا فنفع الله من بعدهم بذلك ، ولا سيما مع ذهاب العلماء ودروس العلم » انتهى ملخصا . وينبغى أن يكون محل الكراهة للعالم إذا شغله ذلك عما هو أعم منه ، وكان ينبغى تلخيص مايكثر وقوعه مجردا عما يندر ، ولا سيما فى المختصرات ليسهل تناوله والله المستعان . وفى الحديث إشارة إلى الاشتغال بالأهم المحتاج اليه عاجلا عما لايحتاج اليه فى الحال فكأنه قال : عليكم بفعل الأوامر واجتناب النواهى فاجعلوا اشتغالكم بها عوضا عن الاشتغال بالسؤال عما لم يقع . فينبغى للمسلم أن يبحث عما جاء عن الله ورسوله ثم يجتهد فى تفهم ذلك والوقوف على المراد به ، ثم يتشاغل بالعمل به فان كان من العليات يتشاغل بتصديقه واعتقاد حقيته ، وان كان من العمليات بذل وسعه فى القيام به فعلا وتركا ، فان وجد وقتا زائدا على ذلك فلا بأس بأن يصرفه فى الاشتغال بتعرف حكم ماسيقع على قصد العمل به أن لو وقع ، فاما إن كانت الهمة مصروفة عند سماع

الأمر والنهى الى فرض أمور قد تقع وقد لا تقع مع الإعراض عن القيام بمقتضى ماسمع فان هذا مما يدخل فى النهى ، فالتفقه فى الدين انما يحمد إذا كان للعمل لا المراء والجدال . وسيأتى بسط ذلك قريبا ان شاء الله تعالى

٣ - باب مايكرهُ من كثرةِ السؤال ، ومن تكلف مالا يعنيه

وقوله تعالى ﴿ لا تسألوا عن أشياء إن تُبدَ لكم تسؤكم ﴾

٧٢٨٩ - حدثنا عبدُ اللهِ بن يزيدَ المقرئ حدثنا سعيدٌ حدثنى عقيلٌ عن ابن شهابٍ عن عامر بن سعد بن أبى وقاص « عن أبيهِ أن النبىَّ ﷺ قال : إنَّ أعظمَ المسلمين جرما من سألَ عن شىءٍ لم يُحرَّمْ فحرمَ من أجل مسألته »

٧٢٩٠ - حدثنا إسحاقُ أخبرنا عفانُ حدثنا وهيبٌ حدثنا موسىٰ بن عقبة سمعتُ أبا النضر يحدث عن بُسر بن سعيد « عن زيد بن ثابتٍ أن النبىَّ ﷺ اتخذَ حجرة فى المسجد من حصير فصلى رسولَ الله ﷺ فيها ليالىَ حتىٰ اجتمعَ اليه ناسٌ ، ثم فقدوا صوتهُ ليلةً فظنوا أنهُ قد نام ، فجعلَ بعضهم يتنحنحُ ليخرُجَ إليهم فقال : ما زالَ بكمُ الذى رأيتُ من صنيعكم حتى خشيتُ أن يكتبَ عليكم ، ولو كتبَ عليكم ماقمتم به ، فصلوا أيها الناسُ فى بيوتِكم ، فانَّ أفضلَ صلاة المرء فى بيته ، إلا الصلاةَ المكتوبة »

٧٢٩١ - حدثنا يوسفُ بن موسىٰ حدثنا أبو أسامةَ عن بريد بن أبى بردةَ عن أبى بردةَ « عن أبى موسىٰ الأشعرىِّ قال : سئلَ رسولُ الله ﷺ عن أشياء كرِهها ، فلما أكثروا عليه المسألةَ غضِبَ وقال : سَلونى فقام رجلٌ فقال : يارسولَ الله من أبى ؟ فقال : أبوكَ حذافة . ثم قام آخرُ فقال : يارسولَ الله منْ أبى ؟ فقال : أبوك سالم مولىٰ شيبةَ . فلما رأىٰ عمرُ ما بوجه رسول الله ﷺ منَ الغضَب قال : إنا نتوب إلى الله عزَّ وجل »

٧٢٩٢ - حدثنا موسى حدثنا أبو عوانةَ حدثنا عبدُ الملكِ عن ورّادٍ كاتبِ المغيرةِ قال « كتبَ معاوية إلى المغيرةِ : اكتُبْ إلىَّ ما سمعتَ من رسولِ الله ﷺ ، فكتب إليه : إن نبىَّ الله ﷺ كان يقول فى دُبُرِ كل صلاةٍ : لا إله إلا الله وحدَهُ لاشريكَ له ، له الملكُ وله الحمدُ وهو علَى كلِّ شىءٍ قدير . اللهمَّ لا مانعَ لما أعطيتَ ، ولا مُعطىَ لما منعتَ ، ولا يَنفعُ ذا الجدِّ منكَ الجدُّ . وكتب اليه : أنه كان يَنهىٰ عن قِيلَ وقال ، وكثرةِ السؤال ، وإضاعةِ المال . وكان ينهىٰ عن عُقوق الأمهات ، ووأدِ البنات ، ومنع وهات »

٧٢٩٣ - حدثنا سليمانُ بن حرب حدثنا حمادُ بن زيدٍ عن ثابتٍ « عن أنسٍ قال : كنّا عند عمرَ فقال :

نهينا عن التكلف »

٧٢٩٤ — حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري ح . وحدثني محمود حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري « أخبرني أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ خرج حين زاغت الشمس فصلى الظهر ، فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر أن بين يديها أمورا عظاما ، ثم قال : من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل عنه ، فوالله لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم به ما دمت في مقامي هذا . قال أنس فأكثر الناس البكاء ، وأكثر رسول الله ﷺ أن يقول : سلوني . فقال أنس : فقام اليه رجل فقال : أين مدخلي يا رسول الله ؟ قال : النار . فقام عبد الله بن حذافة فقال : من أبي يا رسول الله ؟ قال : أبوك حذافة . قال : ثم أكثر أن يقول : سلوني سلوني . فبرك عمر على ركبتيه فقال : رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد ﷺ رسولا . قال فسكت رسول الله ﷺ حين قال عمر ذلك . ثم قال رسول الله ﷺ أولي : والذي نفسي بيده ، لقد عرضت علي الجنة والنار آنفا في عرض هذا الحائط ، وأنا أصلي ، فلم أر كاليوم في الخير والشر »

٧٢٩٥ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم أخبرنا روح بن عبادة حدثنا شعبة أخبرني موسى بن أنس « قال سمعت أنس بن مالك قال قال رجل يا نبي الله من أبي ؟ قال : أبوك فلان ، ونزلت ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ﴾ الآية »

٧٢٩٦ — حدثنا الحسن بن صباح حدثنا شهابة حدثنا ورقاء عن عبد الله بن عبد الرحمن « سمعت أنس ابن مالك يقول قال رسول الله ﷺ : لن يبرح الناس يتساءلون حتى يقولوا . هذا الله خالق كل شيء ، فمن خلق الله ؟ »

٧٢٩٧ — حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة « عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : كنت مع النبي ﷺ في حرث بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب ، فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم : سلوه عن الروح ، وقال بعضهم : لا تسألوه لا يسمعكم ما تكرهون ، فقاموا إليه فقالوا يا أبا القاسم حدثنا عن الروح ، فقام ساعة ينظر ، فعرفت أنه يوحى إليه ، فتأخرت عنه حتى صعد الوحي ، ثم قال ﴿ ويسألونك عن الروح ، قل الروح من أمر ربي ﴾

قوله (باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه ، وقوله تعالى لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم) كأنه يريد أن يستدل بالآية على المدعى من الكراهة وهو مصير منه الى ترجيح بعض ما جاء في تفسيرها ، وقد

ذكرت الاختلاف فى سبب نزولها فى تفسير سورة المائدة ، وترجيح ابن المنير أنه فى كثرة المسائل عما كان وعما لم يكن ، وصنيع البخارى يقتضيه ، والأحاديث التى ساقها فى الباب تؤيده ، وقد اشتد انكار جماعة من الفقهاء ذلك ، منهم القاضى أبو بكر بن العربى فقال : اعتقد قوم من الغافلين منع السؤال عن النوازل الى أن تقع تعلقا بهذه الآية وليس كذلك لأنها مصرحة بأن المنهى عنه ما تقع المسئلة فى جوابه ، ومسائل النوازل ليست كذلك ، انتهى . وهو كما قال لأن ظاهرها اختصاص ذلك بزمان نزول الوحى ؛ ويؤيده حديث سعد الذى صدر به المصنف الباب « من سأل عن شىء لم يحرم فحرم من أجل مسألته ، فان مثل ذلك قد أمن وقوعه » ويدخل فى معنى حديث سعد ما أخرجه البزار وقال : سنده صالح وصححه الحاكم من حديث أبى الدرداء رفعه « ما أحل الله فى كتابه فهو حلال ، وما حرم فهو حرام ، وما سكت عنه فهو عفو ، فاقبلوا من الله عافيته ، فان الله لم يكن ينسى شيئا » ثم تلا هذه الآية ﴿ وماكان ربك نسيا ﴾ وأخرج الدارقطنى من حديث أبى ثعلبة رفعه « إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها ، وحد حدودا فلا تعتدوها ، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها » وله شاهد من حديث سلمان أخرجه الترمذى ، وآخر من حديث ابن عباس أخرجه أبو داود وقد أخرج مسلم وأصله فى البخارى كما تقدم فى « كتاب العلم » من طريق ثابت عن أنس قال : كنا نهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شىء ، وكان يعجبنا أن يجىء الرجل العاقل من أهل البادية فيسأله ونحن نسمع ، فذكر الحديث ومضى فى قصة اللعان من حديث ابن عمر « فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها » ولمسلم عن النواس بن سمعان قال : « أقمت مع رسول الله ﷺ سنة بالمدينة مايمنعنى من الهجرة الا المسألة ، كان أحدنا اذا هاجر لم يسأل النبى ﷺ » ومراده أنه قدم وافدا فاستمر بتلك الصورة ليحصل المسائل خشية أن يخرج من صفة الوفد الى استمرار الاقامة فيصير مهاجرا فيمتنع عليه السؤال ، وفيه إشارة إلى أن المخاطب بالنهى عن السؤال غير الأعراب وفودا كانوا أو غيرهم ، وأخرج أحمد عن أبى أمامة قال : لما نزلت ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ﴾ الآية ، كنا قد اتقينا أن نسأله ﷺ فأتينا أعرابيا فرشوناه بردا وقلنا سل النبى ﷺ ، ولأبى يعلى عن البراء ان كان ليأتى علىّ السنة أريد أن أسأل رسول الله ﷺ عن الشىء فأتهيب ، وان كنا لنتمنى الأعراب - أى قدومهم - ليسألوا فيسمعوهم أجوبة سؤالات الأعراب فيستفيدوها ، وأما ما ثبت فى الأحاديث من أسئلة الصحابة فيحتمل أن يكون قبل نزول الآية ، ويحتمل أن النهى فى الآية لايتناول مايحتاج اليه مما تقرر حكمه أو ما لهم بمعرفته حاجة راهنة ، كالسؤال عن الذبح بالقصب ، والسؤال عن وجوب طاعة الأمراء إذا أمروا بغير الطاعة ، والسؤال عن أحوال يوم القيامة وما قبلها من الملاحم والفتن ، والأسئلة التى فى القرآن كسؤالهم عن الكلالة والخمر والميسر والقتال فى الشهر الحرام واليتامى والمحيض والنساء والصيد وغير ذلك ، لكن الذين تعلقوا بالآية فى كراهية كثرة المسائل عما لم يقع ، أخذوه بطريق الالحاق من جهة أن كثرة السؤال لما كانت سببا للتكليف بما يشق فحقها أن تجتنب ، وقد عقد الإمام الدارمى فى أوائل مسنده لذلك بابا ، وأورد فيه عن جماعة من الصحابة والتابعين آثارا كثيرة فى ذلك ، منها عن ابن عمر « لاتسألوا عما لم يكن ، فانى سمعت عمر يلعن السائل عما لم يكن » وعن عمر « أحرّج عليكم أن تسألوا عما لم يكن فان لنا فيما كان شغلا » وعن زيد بن ثابت انه كان إذا سئل عن الشىء يقول : كان هذا فإن قيل لا ، قال : دعوه حتى يكون ، وعن أبىّ بن كعب وعن عمار نحو ذلك ، وأخرج أبو داود فى المراسيل من رواية يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة مرفوعا ، ومن

طريق طاوس عن معاذ رفعه « لاتعجلوا بالبلية قبل نزولها ، فانكم إن تفعلوا لم يزل فى المسلمين من إذا قال سدد أو وفق ، وان عجلتم تشتت بكم السبل » وهما مرسلان يقوى بعض بعضا ، ومن وجه ثالث عن أشياخ الزبير بن سعيد مرفوعا « لايزال فى أمتى من إذا سئل سدد وأرشد حتى يتساءلوا عما لم ينزل » الحديث نحوه قال بعض الأئمة والتحقيق فى ذلك أن البحث عما لايوجد فيه نص على قسمين ، أحدهما أن يبحث عن دخوله فى دلالة النص على اختلاف وجوهها فهذا مطلوب لا مكروه بل ربما كان فرضا على من تعين عليه من المجتهدين ، ثانيهما : ان يدقق النظر فى وجوه الفروق فيفرق بين متماثلين بفرق ليس له أثر فى الشرع مع وجود وصف الجمع أو بالعكس بأن يجمع بين متفرقين بوصف طردى مثلا فهذا الذى ذمه السلف ، وعليه ينطبق حديث ابن مسعود رفعه « هلك المتنطعون » أخرجه مسلم فرأوا أن فيه تضييع الزمان بما لا طائل تحته ، ومثله الاكثار من التفريع على مسألة لا أصل لها فى الكتاب ولا السنة ولا الإجماع وهى نادرة الوقوع جدا ، فيصرف فيها زمانا كان صرفه فى غيرها أولى ولا سيما إن لزم من ذلك اغفال التوسع فى بيان مايكثر وقوعه ، وأشد من ذلك فى كثرة السؤال ، البحث عن أمور مغيبة ورد الشرع بالايمان بها مع ترك كيفيتها ، ومنها مالا يكون له شاهد فى عالم الحس ، كالسؤال عن وقت الساعة وعن الروح وعن مدة هذه الأمة ، الى أمثال ذلك مما لايعرف الا بالنقل الصرف . والكثير منه لم يثبت فيه شىء فيجب الايمان به من غير بحث ، وأشد من ذلك مايوقع كثرة البحث عنه فى الشك والحيرة ، وسيأتى مثال ذلك فى حديث أبى هريرة رفعه « لايزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله » وهو ثامن أحاديث هذا الباب ، وقال بعض الشراح : مثال التنطع فى السؤال حتى يفضى بالمسئول الى الجواب بالمنع ، بعد أن يفتى بالإذن أن يسأل عن السلع التى توجد فى الأسواق ، هل يكره شراؤها ممن هى فى يده من قبل البحث عن مصيرها اليه أو لا ؟ فيجيبه بالجواز فان عاد فقال أخشى أن يكون من نهب أو غصب ، ويكون ذلك الوقت قد وقع شىء من ذلك فى الجملة فيحتاج أن يجيبه بالمنع ، ويقيد ذلك إن ثبت شىء من ذلك حرم ، وان تردد كره أو كان خلاف الأولى ، ولو سكت السائل عن هذا التنطع لم يزد المفتى على جوابه بالجواز ، وإذا تقرر ذلك فمن يسد باب المسائل حتى فاته معرفة كثير من الأحكام التى يكثر وقوعها فانه يقل فهمه وعلمه ، ومن توسع فى تفريع المسائل وتوليدها ولا سيما فيما يقل وقوعه أو يندر ، ولا سيما ان كان الحامل على ذلك المباهاة والمغالبة ، فانه يذم فعله وهو عين الذى كرهه السلف ومن أمعن فى البحث عن معانى كتاب الله ، محافظا على ماجاء فى تفسيره عن رسول الله ﷺ وعن أصحابه الذين شاهدوا التنزيل وحصل من الأحكام ما يستفاد من منطوقه ومفهومه ، وعن معانى السنة وما دلت عليه كذلك مقتصرا على ما يصلح للحجة منها فانه الذى يحمد وينتفع به ، وعلى ذلك يحمل عمل فقهاء الأمصار من التابعين فمن بعدهم حتى حدثت الطائفة الثانية فعارضتها الطائفة الأولى ، فكثر بينهم المراء والجدال وتولدت البغضاء وتسموا خصوما وهم من أهل دين واحد ، والواسط هو المعتدل من كل شىء ، والى ذلك يشير قوله ﷺ فى الحديث الماضى « فانما هلك من كان قبلكم بكثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم » فان الاختلاف يجر الى عدم الانقياد وهذا كله من حيث تقسيم المشتغلين بالعلم ، وأما العمل بما ورد فى الكتاب والسنة والتشاغل به فقد وقع الكلام فى أيهما أولى ، والانصاف ان يقال كلما زاد على ما هو فى حق المكلف فرض عين فالناس فيه على قسمين من وجد فى نفسه قوة على الفهم والتحرير فتشاغله بذلك أولى من إعراضه عنه وتشاغله بالعبادة لما فيه من النفع

المتعدى ، ومن وجد فى نفسه قصورا فاقباله على العبادة أولى لعسر اجتماع الأمرين ، فان الأول لو ترك العلم لأوشك أن يضيع بعض الأحكام باعراضه ، والثانى لو أقبل على العلم وترك العبادة فاته الأمران لعدم حصول الأول له وإعراضه به عن الثانى والله الموفق . ثم المذكور فى الباب تسعة أحاديث : بعضها يتعلق بكثرة المسائل ، وبعضها يتعلق بتكليف ما لا يعنى السائل ، وبعضها بسبب نزول الآية . الحديث الأول وهو يتعلق بالقسم الثانى ، وكذا الحديث الثانى والخامس . **قوله** (حدثنا سعيد) هو ابن أبى أيوب كذا وقع من وجهين آخرين عند الاسماعيلى ، و«أبى نعيم »وهو الخزاعى المصرى يكنى أبا يحيى ، واسم أبى أيوب مقلاص بكسر الميم وسكون القاف وآخره مهملة كان سعيد ثقة ثبتا ، وقال ابن يونس كان فقيها ، ونقل عن ابن وهب أنه قال فيه كان فهما . قلت : وروايته عن عقيل وهو ابن خالد تدخل فى رواية الأقران فانه من طبقته ، وقد أخرج مسلم هذا الحديث من رواية معمر ويونس وابن عيينة وابراهيم بن سعد كلهم عن ابن شهاب ، وساقه على لفظ ابراهيم بن سعد ثم ابن عيينة . **قوله** (عن أبيه) فى رواية يونس انه سمع سعدا . **قوله** (ان أعظم المسلمين جرما) زاد فى رواية مسلم « ان أعظم المسلمين فى المسلمين جرما » قال الطيبى فيه من المبالغة انه جعله عظيما ثم فسره بقوله « جرما » ليدل على أنه نفسه جرم ، قال وقوله « فى المسلمين » أى فى حقهم . **قوله** (عن شىء) فى رواية سفيان «أمر» . **قوله** (لم يحرم) زاد مسلم على الناس وله فى رواية ابراهيم بن سعد ، لم يحرم على المسلمين ، وله فى رواية معمر « رجل سأل عن شىء ونقر عنه » وهو بفتح النون وتشديد القاف بعدها راء أى بالغ فى البحث عنه والاستقصاء . **قوله** (فحرم) بضم أوله وتشديد الراء ، وزاد مسلم « عليهم » وله من رواية سفيان « على الناس » وأخرج البزار من وجه آخر عن سعد بن أبى وقاص ، قال : كان الناس يتساءلون عن الشىء من الأمر فيسألون النبى ﷺ وهو حلال فلا يزالون يسألونه عنه حتى يحرم عليهم ، قال ابن بطال : عن المهلب ظاهر الحديث يتمسك به القدرية فى أن الله يفعل شيئا من أجل شىء وليس كذلك ، بل هو على كل شىء قدير ؛ فهو فاعل السبب والمسبب كل ذلك بتقديره ، ولكن الحديث محمول على التحذير مما ذكر ، فعظم جرم من فعل ذلك لكثرة الكارهين لفعله وقال غيره أهل السنة لا ينكرون امكان التعليل وإنما ينكرون وجوبه ، فلا يمتنع أن يكون المقدر الشىء الفلانى تتعلق به الحرمة إن سئل عنه فقد سبق القضاء بذلك لا ان السؤال علة للتحريم ، وقال ابن التين : قيل الجرم اللاحق به إلحاق المسلمين المضرة لسؤاله وهى منعهم التصرف فيما كان حلالا قبل مسألته ، وقال عياض المراد بالجرم هنا الحدث على المسلمين لا الذى هو بمعنى الإثم المعاقب عليه ، لأن السؤال كان مباحا ، ولهذا قال : سلونى ، وتعقبه النووى فقال هذا الجواب ضعيف بل باطل ، والصواب الذى قاله الخطابى والتيمى وغيرهما أن المراد بالجرم الإثم والذنب وحملوه على من سأل تكلفا وتعنتا فيما لا حاجة له به اليه ، وسبب تخصيصه ثبوت الأمر بالسؤال عما يحتاج اليه لقوله تعالى ﴿ فاسألوا أهل الذكر ﴾ فمن سأل عن نازلة وقعت له لضرورته اليها فهو معذور فلا إثم عليه ولا عتب ، فكل من الأمر بالسؤال والزجر عنه مخصوص بجهة غير الأخرى ، قال : ويؤخذ منه أن من عمل شيئا أضر به غيره كان آثما ، وسبك منه الكرمانى سؤالا وجوابا ، فقال : السؤال ليس بجريمة ، ولئن كانت فليس بكبيرة ، ولئن كانت فليس بأكبر الكبائر . وجوابه أن السؤال عن الشىء بحيث يصير سببا لتحريم شىء مباح هو أعظم الجرم ، لأنه صار سببا لتضييق الأمر على جميع المكلفين ، فالقتل مثلا كبيرة ، ولكن مضرته راجعة الى المقتول وحده ، أو إلى من هو منه بسبيل ، بخلاف صورة المسألة

فضررها عام للجميع ، وتلقى هذا الأخير من الطيبي استدلالا وتمثيلا ، وينبغي أن يضاف اليه ان السؤال المذكور انما صار كذلك بعد ثبوت النهي عنه . فالإقدام عليه حرام فيترتب عليه الإثم ويتعدى ضرره بعظم الإثم والله أعلم . ويؤيد ماذهب اليه الجماعة من تأويل الحديث المذكور ما أخرجه الطبري من طريق محمد بن زياد ، عن أبي هريرة أنه ﷺ قال لمن سأله عن الحج أفي كل عام ؟ لو قلت نعم لوجبت ولووجبت ثم تركتم لضللتم ، وله من طريق أبي عياض عن أبي هريرة ، ولو تركتموه لكفرتم ، وبسند حسن عن أبي أمامة مثله ، وأصله في مسلم عن أبي هريرة بدون الزيادة ، وإطلاق الكفر إما على من جحد الوجوب فهو على ظاهره ، وإما على من ترك مع الإقرار فهو على سبيل الزجر والتغليظ ، ويستفاد منه عظم الذنب بحيث يجوز وصف من كان السبب في وقوعه بأنه وقع في أعظم الذنوب ، كما تقدم تقريره والله أعلم . وفي الحديث أن الأصل في الأشياء الإباحة حتى يرد الشرع بخلاف ذلك ، الحديث الثاني : **قوله** (حدثنا اسحق) هو ابن منصور لقوله حدثنا عفان ؛ واسحق بن راهويه انما يقول « أنا » ولأن أبا نعيم أخرجه من طريق أبي خيثمة عن عفان ، ولو كان في مسند اسحق لما عدل عنه . **قوله** (اتخذ حجرة) بالراء للأكثر وللمستملي بالزاي وهما بمعنى . **قوله** (من صنيعكم) في رواية السرخسي « صنعكم » بضم أوله وسكون النون وهما بمعنى ، وقد تقدم بعض من شرح هذا الحديث في الباب الذي قبل باب ايجاب التكبير ، فذكر « أبواب صفة الصلاة » وساقه هناك عن عبد الأعلى عن وهيب ، وتقدمت سائر فوائده في شرح حديث عائشة في معناه في « باب ترك قيام الليل » من أبواب التهجد ولله الحمد ، والذي يتعلق بهذه الترجمة من هذا الحديث ما يفهم من انكاره ﷺ ماصنعوا من تكلف ما لم يأذن لهم فيه من التجميع في المسجد في صلاة الليل . الحديث الثالث : وهو يتعلق بالقسم الأول وكذا الرابع والثامن والتاسع ، حديث أبي موسى قال « سئل رسول الله ﷺ عن أشياء كرهها فلما أكثروا عليه المسألة غضب » عرف من هذه الأسئلة ماتقدم في تفسير المائدة في بيان المسائل المرادة بقوله تعالى ﴿ لاتسألوا عن أشياء ﴾ ومنها سؤال من سأل « أين ناقتي » وسؤال من سأل عن البحيرة والسائبة ، وسؤال من سأل عن وقت الساعة وسؤال من سأل عن الحج أيجب كل عام وسؤال من سأل أن يحول الصفا ذهبا وقد وقع في حديث أنس من رواية هشام وغيره عن قتادة عنه في الدعوات وفي الفتن : سألوا رسول الله ﷺ حتى أحفوه بالمسألة ، ومعنى أحفوه وهو بالمهملة والفاء : أكثروا عليه حتى جعلوه كالحافي ، يقال أحفاه في السؤال اذا ألح عليه . **قوله** (وقال سلوني) في حديث أنس المذكور فصعد المنبر فقال « لاتسألوني عن شيء إلا بينته لكم » وفي رواية سعيد بن بشير عن قتادة عند أبي حاتم ، فخرج ذات يوم حتى صعد المنبر ، وبين في رواية الزهري المذكورة في هذا الباب وقت وقوع ذلك وأنه بعد أن صلى الظهر ، ولفظه « خرج حين زاغت الشمس فصلى الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة ثم قال من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل عنه فذكر نحوه . **قوله** (فقام رجل فقال : يارسول الله من أبي) بين في حديث أنس من رواية الزهري اسمه ، وفي رواية قتادة سبب سؤاله ، قال : فقام رجل كان اذا لاحى - أي خاصم - دعي الى غير أبيه ، وذكرت اسم السائل الثاني ، وانه سعد وانى نقلته من ترجمة سهيل بن أبي صالح من تمهيد ابن عبد البر وزاد في رواية الزهري الآتية بعد حديثين ، فقام اليه رجل فقال : أين مدخلي يارسول الله ؟ قال النار ، ولم أقف على اسم هذا الرجل في شيء من الطرق ، كأنهم أبهموه عمدا للستر عليه وللطبراني من حديث أبي فراس الأسلمي نحوه وزاد « وسأله رجل في الجنة أنا ؟ قال في الجنة » ولم أقف على اسم هذا الآخر ، ونقل ابن

عبد البر عن رواية مسلم أن النبي ﷺ قال فى خطبته ، لايسألنى أحد عن شيء إلا أخبرته ، ولو سألنى عن أبيه ، فقام عبد الله بن حذافة وذكر فيه عتاب أمه له وجوابه . وذكر فيه ، فقام رجل فسأل عن الحج ، فذكره وفيه فقام سعد مولى شيبة فقال : من أنا يا رسول الله ؟ قال أنت سعد بن سالم مولى شيبة ، وفيه فقام رجل من بنى أسد فقال : أين أنا ؟ قال فى النار . فذكر قصة عمر قال : فنزلت ﴿ يا أيها الذين آمنوا لاتسألوا عن أشياء ﴾ الآية ، ونهى النبي ﷺ عن قيل وقال وكثرة السؤال ، وبهذه الزيادة يتضح أن هذه القصة سبب نزول ﴿ لاتسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ﴾ فان المساءة فى حق هذا جاءت صريحة ، بخلافها فى حق عبد الله بن حذافة فانها بطريق الجواز ، أى لو قدر أنه فى نفس الأمر لم يكن لأبيه فبين أباه الحقيق لافتضحت أمه ، كما صرحت بذلك أمه حين عاتبته على هذا السؤال كما تقدم فى ، كتاب الفتن ، . **قوله** (فلما رأى عمر مابوجه رسول الله ﷺ من الغضب) بين فى حديث أنس أن الصحابة كلهم فهموا ذلك ، ففى رواية هشام ، فاذا كل رجل لافا رأسه فى ثوبه يبكى ، وزاد فى رواية سعيد بن بشير ، وظنوا أن ذلك بين يدى أمر قد حضر ، وفى رواية موسى بن أنس عن أنس الماضية فى تفسير المائدة ، فغطوا رؤسهم لهم حنين ، زاد مسلم من هذا الوجه ، فما أتى على أصحاب رسول الله ﷺ يوم كان أشد منه ، . **قوله** (فقال : إنا نتوب الى الله عز وجل) زاد فى رواية الزهرى ، فبرك عمر على ركبته فقال : رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد رسولا ، وفى رواية قتادة من الزيادة ، نعوذ بالله من شر الفتن ، وفى مرسل السدى عند الطبرى فى نحو هذه القصة ، فقام اليه عمر فقبل رجله وقال : رضينا بالله ربا ، . فذكر مثله وزاد ، وبالقرآن إماما ، فاعف عفا الله عنك فلم يزل به حتى رضى ، وفى هـــذا الحديث غير مايتعلق بالترجمة ، مراقبة الصحابة أحوال النبي ﷺ وشدة إشفاقهم إذا غضب ، خشية أن يكون لأمر يعم فيعمهم ، وإدلال عمر عليه ، وجواز تقبيل رجل الرجل ، وجواز الغضب فى الموعظة ، وبروك الطالب بين يدى من يستفيد منه ، وكذا التابع بين يدى المتبوع إذا سأله فى حاجة ، ومشروعية التعوذ من الفتن عند وجود شيء قد يظهر منه قرينة وقوعها ، واستعمال المزاوجة فى الدعاء فى قوله ، اعف عفا الله عنك ، وإلا فالنبي ﷺ معفو عنه قبل ذلك . قال ابن عبد البر سئل مالك عن معنى النهى عن كثرة السؤال ، فقال ما أدرى أنهى عن الذى أنتم فيه من السؤال عن النوازل ، أو عن مسألة الناس المال ، قال ابن عبد البر : الظاهر الأول ، وأما الثانى فلا معنى للتفرقة بين كثرته وقلته لا حيث يجوز ولا حيث لايجوز قال : وقيل كانوا يسألون عن الشيء ويلحون فيه إلى أن يحرم ، قال : وأكثر العلماء على أن المراد كثرة السؤال عن النوازل والأغلوطات والتوليدات كذا قال : وقد تقدم الالمام بشيء من ذلك فى ، كتاب العلم ، الحديث الرابع : **قوله** (حدثنا موسى) هو ابن اسماعيل و ، عبد الملك ، هو ابن عمير ، **قوله** (وكتب إليه) هو معطوف على قوله ، فكتب إليه ، وهو موصول بالسند المذكور ، وقد أفرد كثير من الرواة أحد الحديثين عن الآخر ، والغرض من إيراده هنا أنه كان ينهى عن قيل وقال وكثرة السؤال ، وقد تقدم البحث فى المراد بكثرة السؤال فى ، كتاب الرقاق ، هل هو خاص بالمال أو بالأحكام أو لأعم من ذلك والأولى حمله على العموم لكن فيما ليس للسائل به احتياج كما تقدم ذكره ، وتقدم شرح الحديث الأول فى الدعوات ، والثانى فى الرقاق . الحديث الخامس : **قوله** (عن أنس كنا عند عمر فقال : نهينا عن التكلف) هكذا أورده مختصرا . وذكر الحميدى أنه جاء فى رواية أخرى عن ثابت عن أنس أن عمر قرأ ﴿ فاكهة وأبا ﴾ فقال : ما الأب ؟ ثم قال ما كلفنا أو قال ما أمرنا

بهذا . قلت : هو عند الاسماعيلى من رواية هشام عن ثابت وأخرجه من طريق يونس بن عبيد عن ثابت بلفظ : أن رجلا سأل عمر بن الخطاب عن قوله ﴿ وفاكهة وأبا ﴾ ما الأب ؟ فقال عمر : نهينا عن التعمق والتكلف ، وهذا أولى أن يكمل به الحديث الذى أخرجه البخارى ، وأولى منه ما أخرجه أبو نعيم فى المستخرج من طريق أبى مسلم الكجى عن سليمان بن حرب شيخ البخارى فيه ، ولفظه عن أنس : « كنا عند عمر وعليه قميص فى ظهره أربع رقاع ، فقرأ : ﴿ وفاكهة وأبا ﴾ فقال : هذه الفاكهة قد عرفناها فما الأب ؟ ثم قال : مه نهينا عن التكلف ، وقد أخرجه عبد بن حميد فى تفسيره عن سليمان بن حرب بهذا السند مثله سواء ، وأخرجه أيضا عن سليمان بن حرب عن حماد بن سلمة بدل حماد بن زيد ، وقال بعد قوله فما الأب ، ثم قال : يا ابن أم عمر إن هذا لهو التكلف وما عليك أن لاتدرى ما الأب . وسليمان بن حرب سمع من الحمادين لكنه اختص بحماد بن زيد فاذا أطلق قوله حدثنا حماد فهو ابن زيد وإذا روى عن حماد بن سلمة نسبه ، وأخرج عبد بن حميد أيضا من طريق صالح بن كيسان عن الزهرى عن أنس أنه أخبره أنه سمع عمر يقول ﴿ فأنبتنا فيها حبا وعنبا ﴾ الآية ، الى قوله وأبا قال كل هذا قد عرفناه فما الأب ؟ ثم رمى عصا كانت فى يده ثم قال : هذا لعمر الله التكلف ، اتبعوا مابين لكم من هذا الكتاب ، وأخرجه الطبرى من وجهين آخرين عن الزهرى وقال فى آخره ، اتبعوا ما بين لكم فى الكتاب ، وفى لفظ ، مابين لكم فعليكم به وما لا فدعوه ، وأخرج عبد بن حميد أيضا من طريق ابراهيم النخعى عن عبد الرحمن بن زيد ، أن رجلا سأل عمر عن فاكهة وأبا فلما رآهم عمر يقولون أقبل عليهم بالدرة ، ومن وجه آخر عن ابراهيم النخعى قال ، قرأ أبو بكر الصديق وفاكهة وأبا فقيل ما الأب ؟ فقيل كذا وكذا فقال أبو بكر إن هذا لهو التكلف ، أى أرض تقلنى أو أى سماء تظلنى إذا قلت فى كتاب الله بما لا أعلم ، وهذا منقطع بين النخعى والصديق وأخرج أيضا من طريق ابراهيم التيمى ، أن أبا بكر سئل عن الأب ماهو فقال : أى سماء تظلنى ، فذكر مثله ، وهو منقطع أيضا لكن أحدهما يقوى الآخر وأخرج الحاكم فى تفسير آل عمران من المستدرك من طريق حميد عن أنس قال : قرأ عمر ، وفاكهة وأبا ، فقال بعضهم كذا وقال بعضهم كذا فقال عمر : دعونا من هذا آمنا به كل من عند ربنا ، وأخرج الطبرى من طريق موسى بن أنس نحوه ومن طريق معاوية بن قرة ومن طريق قتادة كلاهما عن أنس كذلك وقد جاء ان ابن عباس فسر ، الأب ، عند عمر فأخرج عبد بن حميد أيضا من طريق سعيد بن جبير قال : كان عمر يدنى ابن عباس فذكر نحو القصة الماضية فى تفسير ﴿ إذا جاء نصر الله ﴾ وفى آخرها وقال تعالى ﴿ إنا صببنا الماء صبا ﴾ إلى قوله ﴿ وأبا ﴾ قال : فالسبعة رزق لبنى آدم ، والأب ما تأكل الأنعام ، ولم يذكر أن عمر أنكر عليه ذلك وأخرج الطبرى بسند صحيح عن عاصم بن كليب عن أبيه عن ابن عباس قال ، الأب ما تنبته الأرض مما تأكله الدواب ، ولا يأكله الناس » ، وأخرج عن عدة من التابعين نحوه ، ثم أخرج من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس بسند صحيح قال ، الأب الثمار الرطبة ، وهذا أخرجه ابن أبى حاتم بلفظ ، وفاكهة وأبا ، قال : الثمار الرطبة ، وكأنه سقط منه واليابسة ، فقد أخرج أيضا من طريق عكرمة عن ابن عباس بسند حسن ، الأب الحشيش للبهائم ، وفيه قول آخر أخرجاه من طريق عطاء قال : كل شىء ينبت على وجه الأرض فهو أب ، فعلى هذا فهو من العام بعد الخاص ، ومن طريق الضحاك قال : الأب كل شىء أنبتت الأرض سوى الفاكهة ، وهذا أعم من الأول ، وذكر بعض أهل اللغة أن الأب مطلق المرعى ، واستشهد بقول الشاعر :

له دعوة ميمونة ريحها الصبا بها ينبت الله الحصيدة والأبا

وقيل الأب « يابس الفاكهة » وقيل إنه ليس بعربي ، ويؤيده خفاؤه على مثل أبي بكر وعمر . تنبيه : في إخراج البخاري هذا الحديث في آخر الباب مصير منه الى أن قول الصحابي « أمرنا ونهينا » في حكم المرفوع ولو لم يضفه إلى النبي ﷺ ، ومن ثم اقتصر على قوله « نهينا عن التكلف » وحذف القصة . الحديث السادس : وهو يتعلق بالقسم الثالث وكذا الرابع حديث أنس وهو في معنى الحديث الرابع ، وقد مضى شرحه أورده من وجهين عن الزهري وساقه هنا على لفظ معمر ، وفي باب وقت الظهر من « كتاب الصلاة » بلفظ شعيب وهما متقاربان ، ووقع هنا « فأكثر الأنصار البكاء » في رواية الكشميهني ، وفي رواية غيره « فأكثر الناس » وهي الصواب ، وكذا وقع في رواية معمر وغيره ووقع هنا « فذكر الساعة وذكر أن بين يديها أمورا عظاما » وفي رواية شعيب ، وذكر أن فيها أمورا عظاما وزاد هنا « فقام رجل فقال : أين مدخلي » الخ ، ووقع هنا « وبمحمد رسولا » وفي رواية شعيب « ومحمد نبيا » ووقع هنا « فسكت حين قال ذلك عمر ثم قال النبي ﷺ : أولى » وسقط هذا كله من رواية شعيب قال المبرد : يقال للرجل اذا أفلت من معضلة أولى لك ، أي كدت تهلك ، وقال غيره هي بمعنى التهديد والوعيد . الحديث السابع : حديث أنس أيضا من رواية ابنه موسى عنه وأورده مختصرا وقد تقدم مافيه ، الحديث الثامن **قوله** (ورقاء) بقاف ممدود هو ابن عمر اليشكري وشيخه « عبد الله بن عبد الرحمن » هو ابن معمر بن حزم الأنصاري أبو طوالة بضم الطاء المهملة مشهور بكنيته . **قوله** (لن يبرح الناس يتساءلون) في رواية المستملي « يسألون » وعند مسلم في رواية عروة عن أبي هريرة « لايزال الناس يتساءلون » . **قوله** (هذا الله خالق كل شيء) في رواية عروة «هذا خلق الله الخلق » ولمسلم أيضا وهو في رواية البخاري في بدء الخلق من رواية عروة أيضا « يأتي الشيطان العبد أو أحدكم فيقول من خلق كذا وكذا حتى يقول من خلق ربك ؟ » وفي لفظ لمسلم « من خلق السماء من خلق الأرض ؟ فيقول الله » ولأحمد والطبراني من حديث خزيمة بن ثابت مثله ، ولمسلم من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة «حتى يقولوا هذا الله خلقنا » وله في رواية يزيد بن الأصم عنه « حتى يقولوا الله خلق كل شيء » وفي رواية المختار بن فلفل عن أنس « عن رسول الله ﷺ قال الله عز وجل إن أمتك لاتزال تقول ما كذا وكذا حتى يقولوا هذا الله خلق الخلق» وللبزار من وجه آخر عن أبي هريرة « لايزال الناس يقولون كان الله قبل كل شيء فمن كان قبله » قال التوربشتي ، قوله « هذا خلق الله الخلق » يحتمل أن يكون هذا مفعولا والمعنى حتى يقال هذا القول وأن يكون مبتدأ حذف خبره ، أي هذا الأمر قد علم ، وعلى اللفظ الأول يعني رواية أنس عند مسلم « هذا الله » مبتدأ وخبر أو « هذا » مبتدأ و « الله » عطف بيان و « خلق الخلق » خبره قال الطيبي : والاول أولى ، ولكن تقديره هذا مقرر معلوم وهو أن الله خلق الخلق وهو شيء ، وكل شيء مخلوق فمن خلقه فيظهر ترتيب مابعد الفاء على ماقبلها ، **قوله** (فمن خلق الله) في رواية بدء الخلق « من خلق ربك » وزاد فاذا بلغه فليستعذ بالله وليتنه ، وفي لفظ لمسلم « فمن وجد من ذلك شيئا فليقل آمنت بالله » وزاد في أخرى و « رسله » ولأبي داود والنسائي من الزيادة فقولوا ﴿ الله أحد الله الصمد ﴾ السورة « ثم ليتفل عن يساره ثم ليستعذ » ولأحمد من حديث « عائشة فاذا وجد أحدكم ذلك فليقل آمنت بالله ورسوله » فان ذلك يذهب عنه ، ولمسلم في رواية أبي سلمة عن أبي هريرة نحو الاول وزاد « فبينما أنا في المسجد إذ جاءني ناس من الأعراب » فذكر سؤالهم عن ذلك وأنه رماهم بالحصا وقال « صدق خليلي » وله في

رواية محمد بن سيرين عن أبي هريرة « صدق الله ورسوله » قال ابن بطال : في حديث أنس الإشارة الى ذم كثرة السؤال لأنها تفضي الى المحذور كالسؤال المذكور ، فانه لا ينشأ إلا عن جهل مفرط ، وقد ورد بزيادة من حديث أبي هريرة بلفظ « لايزال الشيطان يأتي أحدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق الله ، فاذا وجد ذلك أحدكم فليقل آمنت بالله » وفي رواية « ذاك صريح الإيمان » ولعل هذا هو الذي أراد الصحابي فيما أخرجه أبو داود من رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال « جاء ناس الى النبي ﷺ من أصحابه فقالوا : يا رسول الله إنا نجد في أنفسنا الشيء يعظم أن نتكلم به ما نحب أن لنا الدنيا وأنا تكلمنا به ، فقال أوقد وجدتموه ؟ ذاك صريح الإيمان » ولابن أبي شيبة من حديث ابن عباس « جاء رجل الى النبي ﷺ فقال : إني أحدث نفسي بالأمر لأن أكون حممة أحب إليّ من أن أتكلم به » قال « الحمد لله الذي رد أمره الى الوسوسة » ثم نقل الخطابي المراد بصريح الإيمان هو الذي يعظم في نفوسهم إن تكلموا به ، ويمنعهم من قبول مايلقي الشيطان ، فلولا ذلك لم يتعاظم في أنفسهم حتى أنكروه ، وليس المراد أن الوسوسة نفسها صريح الإيمان بل هي من قبل الشيطان وكيده ، وقال الطيبي : قوله « نجد في أنفسنا الشيء » أي القبيح ، نحو ما تقدم في حديث أنس وأبي هريرة ، وقوله « يعظم أن نتكلم به » أي للعلم بأنه لايليق أن نعتقده ، وقوله « ذاك صريح الإيمان » أي علمكم بقبيح تلك الوساوس وامتناع قبولكم ووجودكم النفرة عنها دليل على خلوص إيمانكم ، فان الكافر يصر على ما في قلبه من المحال ولا ينفر عنه ، وقوله في الحديث الآخر « فليستعذ بالله ولينته » أي يترك التفكر في ذلك الخاطر ويستعيذ بالله اذا لم يزل عنه التفكر ، والحكمة في ذلك ان العلم باستغناء الله تعالى عن كل مايوسوسه الشيطان أمر ضروري لا يحتاج للاحتجاج والمناظرة ، فان وقع شيء من ذلك فهو من وسوسة الشيطان وهي غير متناهية فهما عورض بحجة يجد مسلكا آخر من المغالطة والاسترسال فيضيع الوقت إن سلم من فتنته ، فلا تدبير في دفعه أقوى من الإلجاء الى الله تعالى بالاستعاذة به كما قال تعالى ﴿ وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله ﴾ الآية ، وقال في شرح الحديث الذي فيه « فليقل الله الأحد » الصفات الثلاث منبهة على أن الله تعالى لايجوز أن يكون مخلوقا ، أما أحد فمعناه الذي لا ثاني له ولا مثل ، فلو فرض مخلوقا لم يكن أحـــدا على الإطلاق . وسيأتي مزيد لهذا في شرح حديث عائشة في أول « كتاب التوحيد » ، وقال المهلب : قوله صريح الإيمان ، يعني الانقطاع في إخراج الأمر إلى مالا نهاية له ، فلا بد عند ذلك من إيجاب خالق لا خالق له لأن المتفكر العاقل يجد للمخلوقات كلها خالقا لأثر الصنعة فيها والحدث الجاري عليها والخالق بخلاف هذه الصفة فوجب أن يكون لكل منها خالق لاخالق له فهذا هو صريح الإيمان ، لا البحث الذي هو من كيد الشيطان المؤدي الى الحيرة ، وقال ابن بطال : فان قال الموسوس فما المانع أن يخلق الخالق نفسه ، قيل له هذا ينقض بعضه بعضا ، لأنك أثبت خالقا وأوجبت وجوده ثم قلت : يخلق نفسه فأوجبت عدمه ، والجمع بين كونه موجودا معدوما فاسد لتناقضه ، لأن الفاعل يتقدم وجوده على وجود فعله فيستحيل كون نفسه فعلا له . قال : وهذا واضح في حل هذه الشبهة وهو يفضي الى صريح الإيمان انتهى ملخصا موضحا . وحديث أبي هريرة أخرجه مسلم فعزوه اليه أولى ؛ ولفظه « إنا نجد في أنفسنا مايتعاظم أحدنا أن يتكلم به » قال وقد وجدتموه قالوا نعم قال ذاك صريح الايمان » وأخرج بعده من حديث ابن مسعود « سئل النبي ﷺ عن الوسوسة فقال : تلك محض الإيمان » وحديث ابن عباس أخرجه أبو داود والنسائي وصححه ابن حبان وقال أبن الثين « لو جاز لمخترع الشيء

أن يكون له مخترع لتسلسل فلا بد من الانتهاء الى موجد قديم ، والقديم من لا يتقدمه شيء ولا يصح عدمه، وهو فاعل لا مفعول ، وهو الله تبارك وتعالى ، وقال الكرماني « ثبت أن معرفة الله بالدليل فرض عين أو كفاية ، والطريق اليها بالسؤال عنها متعين لأنها مقدمتها ، لكن لما عرف بالضرورة أن الخالق غير مخلوق أو بالكسب الذى يقارب الصدق كان السؤال عن ذلك تعنتا فيكون الذم يتعلق بالسؤال الذى يكون على سبيل التعنت وإلا فالتوصل الى معرفة ذلك وإزالة الشبهة عنه صريح الإيمان ، إذ لا بد من الانقطاع الى من يكون له خالق دفعا للتسلسل . وقد تقدم نحو هذا فى صفة إبليس من « بدء الخلق » وما ذكره من ثبوت الوجوب يأتى البحث فيه ان شاء الله تعالى فى أول « كتاب التوحيد » ويقال ان نحو هذه المسألة وقعت فى زمن الرشيد فى قصة له مع صاحب الهند ، وأنه كتب اليه هل يقدر الخالق أن يخلق مثله فسأل أهل العلم ، فبدر شاب فقال : هذا السؤال محال لأن المخلوق محدث والمحدث لا يكون مثل القديم ، فاستحال أن يقال يقدر أن يخلق مثله أولا يقدر ، كما يستحيل أن يقال فى القادر العالم يقدر أن يصير عاجزا جاهلا . الحديث التاسع : حديث ابن مسعود فى سؤال اليهود عن الروح ، وقد تقدم شرحه مستوفى فى تفسير سورة سبحان وقوله فى هذه الرواية « فقام ساعة فنظر ، فعرفت أنه يوحى اليه فتأخرت حتى صعد الوحى » ظاهر فى أنه أجابهم فى ذلك الوقت وهو يرد على ما وقع فى مغازى موسى بن عقبة ، وسير سليمان التيمى أن جوابه تأخر ثلاثة أيام وفى سيرة ابن اسحق ، أنه تأخر خمسة عشر يوما ، وسيأتى البحث فى شيء منه بعد أربعة أبواب إن شاء الله تعالى

٤ - باب الاقتداء بأفعال النبيﷺ

٧٢٩٨ - حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيانُ عن عبدِ الله بن دينار « عن ابن عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال : اتخذَ النبيُّ ﷺ خاتما من ذَهب فاتخذَ الناس خَوَاتيم من ذهب ، فقال النبيُّ ﷺ إنى اتخذتُ خاتماً من ذهب فنَبَذَه وقال : إنى لن ألبَسَهُ أبداً ، فنَبذَ الناسُ خواتيمهم »

قوله (باب الاقتداء بأفعال النبي ﷺ) الأصل فيه قوله تعالى ﴿ لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة ﴾ وقد ذهب جمع الى وجوبه لدخوله فى عموم الأمر بقوله تعالى ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ﴾ وبقوله ﴿ فاتبعونى يحببكم الله ﴾ وبقوله تعالى ﴿ فاتبعوه ﴾ فيجب اتباعه فى فعله كما يجب فى قوله حتى يقوم دليل على الندب أو الخصوصية ، وقال آخرون : يحتمل الوجوب والندب والإباحة فيحتاج الى القرينة ، والجمهور للندب اذا ظهر وجه القربة ، وقيل ولو لم يظهر ، ومنهم من فصل بين التكرار وعدمه ، وقال آخرون مايفعله ﷺ إن كان بيانا لمجمل فحكمه حكم ذلك المجمل وجوبا أو ندبا أو إباحة ، فان ظهر وجه القربة فللندب وما لم يظهر فيه وجه التقرب فللإباحة ، وأما تقريره على مايفعل بحضرته فيدل على الجواز ، والمسألة مبسوطة فى أصول الفقه ، ويتعلق بها تعارض قوله وفعله ، ويتفرع من ذلك حكم الخصائص وقد أفردت بالتصنيف ، ولشيخ شيوخنا الحافظ صلاح الدين العلائى فيه مصنف جليل ، وحاصل ما ذكر فيه ثلاثة أقوال أحدها يقدم القول لأن له صيغة تتضمن المعانى بخلاف الفعل ، ثانيها الفعل لأنه لا يطرقه من الاحتمال مايطرق القول ، ثالثها يفزع الى الترجيح ، وكل ذلك محله

مالم تقم قرينة تدل على الخصوصية ، وذهب الجمهور الى الأول ، والحجة له أن القول يعبر به عن المحسوس والمعقول بخلاف الفعل فيختص بالمحسوس ، فكان القول أتم ، وبأن القول متفق على أنه دليل بخلاف الفعل ، ولأن القول يدل بنفسه بخلاف الفعل فيحتاج الى واسطة ، وبأن تقديم الفعل يفضي الى ترك العمل بالقول والعمل بالقول يمكن معه العمل بما دل عليه الفعل فكان القول أرجح بهذه الاعتبارات . **قوله** (حدثنا سفيان) هو الثوري كما جزم به المزي . **قوله** (عن ابن عمر) في رواية الاسماعيلي من وجه آخر عن أبي نعيم بسنده سمعت ابن عمر ، **قوله** (فاتخذ الناس خواتيم من ذهب) وفيه « فنبذه وقال : اني لم ألبسه أبدا فنبذ الناس خواتيمهم » اقتصر على هذا المثال لاشتماله على تأسيهم به في الفعل والترك ، وقد تقدم شرح مايتعلق بخاتم الذهب في « كتاب اللباس » قال ابن بطال بعد أن حكى الاختلاف في أفعاله عليه الصلاة والسلام محتجا لمن قال بالوجوب بحديث الباب ، لأنه خلع خاتمه فخلعوا خواتمهم ، ونزع نعله في الصلاة فنزعوا ، ولما أمرهم عام الحديبية بالتحلل و تأخروا عن المبادرة رجاء أن يأذن لهم في القتال وأن ينصروا فيكملوا عمرتهم ، قالت له أم سلمة اخرج اليهم واحلق واذبح ففعل فتابعوه مسرعين ، فدل ذلك على أن الفعل أبلغ من القول ، ولما نهاهم عن الوصال قالوا انك تواصل ، فقال : اني أطعم وأسقى فلولا ان لهم الاقتداء به لقال : وما في مواصلتي مايبيح لكم الوصال ، لكنه عدل عن ذلك وبين لهم وجه اختصاصه بالمواصلة انتهى . وليس في جميع ماذكره مايدل على المدعى من الوجوب ، بل على مطلق التأسي به والعلم عند الله تعالى

٥ - باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع

لقوله تعالى ﴿ يا أهلَ الكتابِ لاتغلوا في دينكم ، ولا تقولوا على الله إلا الحقَّ ﴾

٧٢٩٩ - **حدثنا** عبدُ الله بن محمد حدثنا هشامٌ أخبرنا مَعْمرٌ عن الزُّهريِّ عن أبي سلمة عن أبي هريرةَ قال : قال النبيُّ ﷺ : لاتواصلوا ، قالوا : انكَ تواصل ، قال : إني لستُ مثلكم ، إني أبيتُ يطعمني ربي ويسقيني . فلم ينتهوا عنِ الوصالِ . قال فواصَلَ بهم النبيُّ ﷺ يومين أو ليلتين ، ثم رأوا الهلالَ فقال النبي ﷺ : لو تأخَّرَ الهلالُ لزدتكم . كالمنكل لهم .

٧٣٠٠ - **حدثنا** عمرُ بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمشُ حدثني إبراهيمُ التيميُّ حدثني أبي قال « خطبنا عليٌّ رضيَ الله عنه على منبر من آجُرٍّ وعليه سيف فيه صحيفة معلقة فقال : واللهِ ماعندنا من كتاب يُقرأ إلا كتاب الله وما في هذه الصحيفة ، فنشرَها ، فاذا فيها أسنان الإبل ، وإذا فيها : المدينة حَرَم من عَير الى كذا ، فمَن أحدثَ فيها حَدَثا فعليهِ لعنة الله والملائكةِ والناس أجمعين ، لايقبل الله منه صرفا ولا عدلا . وإذا فيه : ذِمة المسلمين واحدة ، يسعى بها أدناهم ، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا . وإذا فيها : من والى قوماً بغير إذن مَواليه فعليهِ لعنة الله والملائكةِ

والناسِ أجمعين لا يَقبلُ اللهُ منه صرفاً ولا عدلا »

٧٣٠١ — حدثنا عمرُ بن حفصٍ حدثنا أبي حدثنا الأعمشُ حدثنا مسلمٌ عن مسروقٍ قال « قالت عائشة رضيَ الله عنها : صَنعَ النبيُّ ﷺ شيئا ترخَّصَ فيه وتَنزَّهَ عنه قومٌ ، فبلغَ ذلك النبيَّ ﷺ فحمدَ اللهَ وأثنى عليه ثم قال : ما بال أقوامٍ يَتنزهون عن الشيء أصنعُه ؟ فوالله إني أعلمهم بالله ، وأشدُّهم له خشيةً »

٧٣٠٢ — حدثنا محمدُ بن مقاتل أخبرنا وَكيعٌ عن نافع بن عمرَ عن ابن أبي مُليكةَ قال : كاد الخيِّران أن يَهلكا - أبو بكرٍ وعمرُ - لما قدِمَ على النبيِّ ﷺ وفدُ بني تميم أشارَ أحدُهما بالأقرَع بن حابس التميمي الحنظلي أخي بني مُجاشع وأشار الآخرُ بغيره ، فقال أبو بكر لعمرَ إنما أردتَ خلافي ، فقال عمرُ : ما أردتُ خلافَك فارتفعَتْ أصواتهما عندَ النبيِّ ﷺ ، فنزلَتْ ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبيِّ — إلى قوله — عظيم ﴾ قال ابن أبي مليكةَ قال ابنُ الزُّبير : فكان عمرُ بعدُ ، ولم يذكر ذلك عن أبيه يعني أبا بكرٍ إذا حدَّثَ النبيَّ ﷺ بحديثٍ حدثَهُ كأخي السِّرار لم يُسمعْه حتى يَستفهِمَه »

٧٣٠٣ — حدثنا إسماعيلُ حدثني مالكٌ عن هشام بن عروةَ عن أبيهِ « عن عائشة أمِّ المؤمنين أنَّ رسول الله ﷺ قال في مَرَضه : مروا أبا بكر يُصلي بالناس . قالت عائشة : قلت إنَّ أبا بكرٍ إذا قام في مَقامكَ لم يُسمع الناسَ من البكاء ، فمُرْ عمرَ فليُصَلِّ . فقال : مروا أبا بكر فليُصَلِّ بالناس . فقالت عائشة فقلتُ لحفصةَ : قولي إن أبا بكر إذا قام في مَقامكَ لم يُسمع الناسَ من البكاء فمُرْ عمرَ فليُصلِّ بالناس . ففعلَت حفصة ، فقال رسولُ الله ﷺ : إنكنَّ لأنتنَّ صَواحِبُ يوسفَ ، مروا أبا بكرٍ فليصلِّ للنـــاس . فقالت حفصة لعائشة . ما كنت لأصيبَ منكِ خيرا »

٧٣٠٤ — حدثنا آدمُ حدثنا ابن أبي ذئبٍ حدثنا الزهري عن « سَهْلِ بن سعد الساعديِّ قال جاء عُوَيمرٌ العجلاني إلى عاصم بن عديٍّ فقال : أرأيتَ رجلاً وجد مع امرأتهِ رجلا فيقتلُهُ ، أتقتلونهُ به ؟ سَلْ لي يا عاصمُ رسولَ الله ﷺ . فسألهُ ، فكرِهَ النبيُّ ﷺ المسائلَ وعابها ، فرَجَعَ عاصمٌ فأخبرَهُ أنَّ النبيَّ ﷺ كرِهَ المسائل فقال عُوَيمرٌ : واللهِ لآتينَّ النبيَّ ﷺ . فجاء وقد أنزلَ اللهُ تعالى القرآنَ خَلْفَ عاصم ، فقال له : قد أنزلَ اللهُ فيكم قرآناً ، فدعا بهما فتقدما فتلاعنا ، ثمَّ قال عُوَيمرٌ : كذَبتُ عليها يا رسولَ الله إن أمسكتُها ، ففارقَها ، ولم يأمرْهُ النبيُّ ﷺ بفِراقِها ، فجرَتِ السُّنَّة في المتلاعِنَين . وقال النبي ﷺ : انظروها فان جاءت به أحمرَ قصيراً

مثل وحرة فلا أراه إلا قد كذب ، وإن جاءت به أصحم أعين ذا أليتين فلا أحسب إلا قد صدق عليها . فجاءت به على الامر المكروه »

٧٣٠٥ — حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب قال : أخبرني مالك ابن أوس النصري — وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكراً من ذاك — « فدخلت على مالك فسألته فقال : انطلقت حتى أدخل على عمر أتاه حاجبه يرفأ فقال : هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد يستأذنون ؟ قال : نعم . فدخلوا فسلموا وجلسوا . فقال : هل لك في علي وعباس ؟ فأذن لهما . قال العباس : يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين الظالم — استبا — فقال الرهط عثمان وأصحابه : يا أمير المؤمنين اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر . فقال : اتئدوا ، أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض ، هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال : لا نورث ، ما تركنا صدقة — يريد رسول الله ﷺ نفسه — قال الرهط : قال ذلك . فأقبل عمر على علي وعباس فقال : أنشدكما بالله هل تعلمان أن رسول الله ﷺ قال ذلك ؟ قالا : نعم . قال عمر : فاني محدثكم عن هذا الأمر ، إن الله كان خص رسوله ﷺ في هذا المال بشيء لم يعطه أحداً غيره ، فان الله يقول ﴿ ما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم . . . الآية ﴾ فكانت هذه خالصة لرسول الله ﷺ ، ثم والله ما احتازها دونكم ، ولا استأثر بها عليكم ، وقد أعطاكموها وبثها فيكم ، حتى بقي منها هذا المال ، وكان النبي ﷺ ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال ، ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله . فعمل النبي ﷺ بذلك حياته ، أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك ؟ فقالوا : نعم . ثم قال لعلي وعباس : أنشدكما الله هل تعلمان ذلك ؟ قالا : نعم . ثم توفى الله نبيه ﷺ فقال أبو بكر : أنا ولي رسول الله ﷺ . فقبضها أبو بكر فعمل فيها بما عمل فيها رسول الله ﷺ وأنتما حينئذ — وأقبل على علي وعباس — فقال تزعمان أن أبا بكر فيها كذا ، والله يعلم أنه فيها صادق بار راشد تابع للحق . ثم توفى الله أبا بكر ، فقلت : أنا ولي رسول الله ﷺ وأبي بكر ، فقبضتها سنتين أعمل فيها بما عمل به رسول الله ﷺ وأبو بكر ، ثم جئتماني وكلمتكما على كلمة واحدة وأمركما جميع ، جئتني تسألني نصيبك من ابن أخيك ، وأتاني هذا يسألني نصيب امرأته من أبيها ، فقلت : إن شئتما دفعتها إليكما ، على أن عليكما عهد الله وميثاقه تعملان فيها بما عمل به رسول الله ﷺ وبما عمل فيها أبو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها ، وإلا فلا تكلماني فيها ، فقلتما : ادفعها إلينا بذلك ، فدفعتها إليكما بذلك ، أنشدكم بالله هل دفعتها إليهما بذلك ؟ قال الرهط : نعم . فأقبل على علي وعباس فقال : أنشدكما بالله هل دفعتها اليكما بذلك ؟ قالا :

نعم . قال أفتلتمسان منى قضاء غيرَ ذلك ؟ فوالذى باذنه تقوم السماء والأرض لا أقضى فيها قضاء غيرَ ذلك حتى تقومَ الساعةُ ، فان عجزتما عنها فادفعاها إلىّ فأنا أكفيكماها »

قوله (باب مايكره من التعمق والتنازع) زاد غير أبى ذر فى العلم ، وهو يتعلق بالتنازع والتعمق معا كما أن قوله « والغلو فى الدين والبدع » يتناولهما وقوله : لقول الله تعالى ﴿ يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق ﴾ صدر الآية يتعلق بفروع الدين ، وهى المعبر عنه فى الترجمة بالعلم وما بعده يتعلق بأصوله ، فاما « التعمق » فهو بالمهملة وبتشديد الميم ثم قاف ، ومعناه التشديد فى الأمر حتى يتجاوز الحد فيه ، وقد وقع شرحه فى الكلام على الوصال فى الصيام ، حيث قال حتى يدع المتعمقون تعمقهم ، وأما « التنازع » فمن المنازعة وهى فى الأصل المجاذبة ويعبر بها عن المجادلة ، والمراد بها المجادلة عند الاختلاف فى الحكم إذا لم يتضح الدليل ، والمذموم منه اللجاج بعد قيام الدليل ، وأما « الغلو » فهو المبالغة فى الشىء والتشديد فيه بتجاوز الحد وفيه معنى التعمق ، يقال غلا فى الشىء يغلو غلوا وغلا السعر يغلو غلاء اذا جاوز العادة ، والسهم يغلو غلوا بفتح ثم سكون اذا بلغ غاية مايرمى ، وورد النهى عنه صريحا فيما أخرجه النسائى وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم من طريق أبى العالية عن ابن عباس قال : « قال لى رسول الله ﷺ » فذكر حديثا فى حصى الرمى وفيه « وإياكم والغلو فى الدين ، فانما أهلك من قبلكم الغلو فى الدين » وأما « البدع » فهو جمع بدعة وهى كل شىء ليس له مثال تقدم فيشمل لغة مايحمد ويذم ، ويختص فى عرف أهل الشرع بما يذم وان وردت فى المحمود فعلى معناها اللغوى ، واستدلاله بالآية ينبنى على أن لفظ أهل الكتاب للتعميم ليتناول غير اليهود والنصارى ، أو يحمل على أن تناولها من عدا اليهود والنصارى بالإلحاق ، وذكر فيه سبعة أحاديث ، الحديث الاول : حديث أبى هريرة « فى النهى عن الوصال » وقد تقدم شرحه فى « كتاب الصيام » وقوله هنا « لو تأخر الهلال لزدتكم » وقع فى حديث أنس الماضى فى « كتاب التمنى » ، ولو مدّ لى فى الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم » والى هذه الرواية أشار فى الترجمة لكنه جرى على عادته فى ايراد مالا يناسب الترجمة ظاهرا إذا ورد فى بعض طرقه مايعطى ذلك « وقد تقدم نحو هذا فى « كتاب الصيام » بزيادة فيه وقوله « كالمنكى » بضم الميم وسكون النون وبعد الكاف ياء ساكنة من النكاية ، كذا لأبى ذر عن السرخسى وعن المستملى براء بدل الياء من الانكار ، وعلى هذا فاللام فى لهم بمعنى على وعن الكشميهنى بفتح النون وتشديد الكاف المكسورة بعدها لام من النكال وهى رواية الباقين ، وقد مضى فى « كتاب الصيام » من طريق شعيب عن الزهرى بلفظ « كالتنكيل لهم حين أبوا أن ينتهوا » . الحديث الثانى : **قوله** (حدثنى أبى) هو يزيد بن شريك التيمى ، **قوله** (خطبنا على بن أبى طالب على منبر من آجر) بالمد وضم الجيم هو الطوب المشوى ويقال بمد وزيادة واو ، وهو فارسى معرب ، **قوله** (فنشرها) أى فتحها ، **قوله** (فاذا فيها) يحتمل أن يكون علىّ دفعها لمن قرأها ، ويحتمل أن يكون قرأها بنفسه ، **قوله** (المدينة حرم) تقدم شرح مايتعلق بذلك فى أواخر الحج مستوعبا **قوله** (ذمة المسلمين واحدة) تقدم مايتعلق بذلك أيضا فى الجزية والموادعة ، وقوله « فمن أخفر » بالخاء المعجمة وألف أى غدر به ، والهمزة للتعدية أى أزال عنه الخفر وهو الستر . **قوله** (من والى قوما بغير إذن مواليه) تقدم مايتعلق به فى الفرائض ، وتقدم فى أواخر « كتاب الفرائض » أن الصحيفة المذكورة تشتمل على أشياء غير هذه

من القصاص والعفو وغير ذلك ، والغرض بايراد الحديث هنا لعن من أحدث حدثا ، فانه وان قيد فى الخبر بالمدينة فالحكم عام فيها وفى غيرها إذا كان من متعلقات الدين ، وقد تقدم شرح ذلك فى باب حرم المدينة فى أواخر « كتاب الحج » وقال الكرمانى مناسبة حديث علىّ للترجمة لعله من جهة أنه يستفاد من قول علىّ « ماعندنا من كتاب يقرأ » الخ تبكيت من تنطع فى الكلام وجاء بغير مافى الكتاب والسنة كذا قال . الحديث الثالث : **قوله** (عن الأعمش حدثنا مسلم) هو ابن صبيح بمهملة وموحدة مصغرا وآخره مهملة ، وهو أبو الضحى مشهور بكنيته أكثر من اسمه ، وقد وقع عند مسلم مصرحا به فى رواية جرير عن الأعمش فقال عن أبى الضحى به وهذا يغنى عن قول الكرمانى يحتمل أن يكون ابن صبيح ، ويحتمل أن يكون ابن أبى عمران البطين ، فانهما يرويان عن مسروق ويروى عنهما الأعمش ، والسند المذكور الى مسروق كلهم كوفيون . **قوله** (قال قالت عائشة) فى رواية مسلم من عدة طرق عن الأعمش بسنده عن عائشة . **قوله** (ترخص فيه وتنزه عنه قوم) قد تقدم فى باب من لم يواجه الناس من « كتاب الأدب » هذا الحديث بسنده ومتنه وشرحته هناك ، والمراد منه هنا ان الخير فى الاتباع سواء كان ذلك فى العزيمة أو الرخصة ، وان استعمال الرخصة بقصد الاتباع فى المحل الذى وردت أولى من استعمال العزيمة بل ربما كان استعمال العزيمة حينئذ مرجوحا كما فى اتمام الصلاة فى السفر ؛ وربما كان مذموما اذا كان رغبة عن السنة كترك المسح على الخفين ، وأوما ابن بطال الى أن الذى تنزهوا عنه القبلة للصائم . وقال غيره لعله الفطر فى السفر ، ونقل ابن التين عن الداودى ان التنزه عما ترخص فيه النبى ﷺ من أعظم الذنوب ، لأنه يرى نفسه أتقى لله من رسوله وهذا إلحاد . قلت : لا شك فى إلحاد من اعتقد ذلك ، ولكن الذى اعتل به من أشير اليهم فى الحديث أنه غفر له ماتقدم وما تأخر ، أى فاذا ترخص فى شىء لم يكن مثل غيره ممن لم يغفر له ذلك فيحتاج الذى لم يغفر له إلى الأخذ بالعزيمة والشدة لينجو ، فأعلمهم النبى ﷺ أنه وإن كان غفر الله له لكنه مع ذلك أخشى الناس لله وأتقاهم ، فهما فعله ﷺ من عزيمة ورخصة فهو فيه فى غاية التقوى والخشية ، لم يحمله التفضل بالمغفرة على ترك الجد فى العمل قياما بالشكر ومهما ترخص فيه فانما هو للإعانة على العزيمة ليعملها بنشاط ، وأشار بقوله « أعلمهم » الى القوة العلمية ، وبقوله « أشدهم له خشية » الى القوة العملية أى أنا أعلمهم بالفضل وأولاهم بالعمل به . الحديث الرابع : حديث ابن أبى مليكة فى قصة أبى بكر وعمر فى تأمير الأقرع بن حابس أو القعقاع بن معبد على بنى تميم ، وفيه نزلت ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم ﴾ وقد تقدم شرحه مستوفى فى تفسير سورة الحجرات ، وان المقصود منه قوله تعالى فى أول السورة ﴿ لا تقدموا بين يدى الله ورسوله ﴾ ومن هنا تظهر مناسبته للترجمة وقال ابن التين عن الداودى : ان هذا الحديث مرسل لم يتصل منه سوى شىء يسير ومن نظر الى ماتقدم فى الحجرات استغنى بما فيه عن تعقب كلامه ، وقوله « وقال ابن أبى مليكة قال ابن الزبير » هو موصول بالسند المذكور قبله ، وقد وقعت هذه الزيادة فى رواية المستملى ، وقد تقدم فى تفسير الحجرات بعد قوله فأنزل الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم ﴾ الآية ، فقال ابن الزبير فذكره . **قوله** (فكان عمر بعد ، ولم يذكر ذلك عن أبيه - يعنى أبا بكر - اذا حدث النبى ﷺ الخ) هكذا فصل بين قوله « فكان عمر » فى هذه الرواية وبين قوله « اذا حدث بهذه الجملة » وهى « ولم يذكر ذلك عن أبيه » وأخرها فى الرواية الماضية فى الحجرات ولفظه « فما كان يسمع رسول الله ﷺ حتى يستفهمه ولم يذكر ذلك عن أبيه » . **قوله** (حدثه كأخى السرار) أما « السرار »

فبكسر السين المهملة وتخفيف الراء أى الكلام السر ، ومنه المسارة ، وأما قوله « كأخى » فقال ابن الأثير معنى قوله « كأخى السرار » كصاحب السرار قاله الخطابى ونقل عن ثعلب أن المعنى كالسرار ، ولفظ « أخى » صلة ، قال والمعنى كالمناجى سراً انتهى وقال صاحب الفائق لو قيل ان معنى قوله كأخى السرار كالمسارر لكان وجها والكاف فى محل نصب على الحال ، وعلى ما مضى تكون صفة لمصدر محذوف ؛ وقوله « لايسمعه حتى يستفهمه » تأكيد لمعنى قوله كأخى السرار أى يخفض صوته ويبالغ حتى يحتاج الى استفهامه عن بعض كلامه وقال فى الفائق الضمير فى يسمعه للكاف ان جعلت صفة للمصدر وهو منصوب المحل على الوصفية ، فان أعربت حالا فالضمير لها أيضا ان قدر مضافا وليس قوله لا يسمعه حالا من النبى ﷺ لركاكة المعنى حينئذ والله أعلم . الحديث الخامس : حديث عائشة فى أمر أبى بكر بالصلاة بالناس وفيه مراجعة عائشة وحفصة ، وقد تقدم شرحه مستوفى فى أبواب الإمامة من « كتاب الصلاة » والمقصود منه بيان ذم المخالفة ، وقال ابن التين وفيه ان أوامره على الوجوب ، وأن فى مراجعته فيما يأمر به بعض المكروه . قلت : وليس ما ادعاه من دليل الوجوب ظاهرا . الحديث السادس : حديث سهل بن سعد فى قصة المتلاعنين وقد مضى شرحه مستوفى فى « كتاب اللعان » والمقصود منه هنا « فكره النبى ﷺ المسائل وعابها » . ووقع فى رواية الكشميهنى « وعاب » بحذف المفعول . الحديث السابع : حديث مالك بن أوس فى قصة العباس وعلىّ ومنازعتهما عند عمر فى صدقة رسول الله ﷺ ، وقد تقدم شرحه مستوفى فى فرض الخمس والمقصود منه هنا بيان كراهية التنازع ، ويدل عليه قول عثمان ومن معه « يا أمير المؤمنين اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر » فان الظن بهما أنهما لم يتنازعا الا ولكل منهما مستند فى أن الحق بيده دون الآخر ، فأفضى ذلك بهما الى المخاصمة ثم المحاكمة التى لولا التنازع لكان اللائق بهما خلاف ذلك ، وقوله فى هذه الطريق « انتدوا » بتشديد المثناة بعدها همزة مكسورة أى استمهلوا ، وقوله « أنشدكم بالله » فى رواية الكشميهنى « أنشدكم الله » بحذف الباء وهو جائز ، وقوله « ما احتازها » بالمهملة ثم الزاى وللكشميهنى بالمعجمة ثم الراء والأول أولى ، وقوله « وكان ينفق » وللكشميهنى « فكان » بالفاء وهو أولى ، وقوله « فأقبل على علىّ » فى رواية الكشميهنى « ثم أقبل » وقوله « تزعمان أن أبا بكر فيها كذا » هكذا هنا وقع بالإبهام ، وقد بينت فى شرح الرواية الماضية فى فرض الخمس أن تفسير ذلك وقع فى رواية مسلم ، وخلت الرواية المذكورة عن ذلك إبهاما وتفسيرا ، ويؤخذ مما سأذكره عن المازرى وغيره من تأويل كلام العباس مايجاب به عن ذلك وبالله التوفيق . قال ابن بطال فى أحاديث الباب ماترجم له من كراهية التنطع والتنازع لإشارته الى ذم من استمر على الوصال بعد النهى ، ولإشارة علىّ إلى ذم من غلا فيه فادعى أن النبى ﷺ خصه بأمور من علم الديانة دون غيره ؛ وإشارته ﷺ الى ذم من شدد فيما ترخص فيه وفى قصة بنى تميم ذم التنازع المؤدى الى التشاجر ونسبة أحدهما الآخر الى قصد مخالفته ، فان فيه إشارة الى ذم كل حالة تئول بصاحبها الى افتراق الكلمة أو المعاداة ، وفى حديث عائشة إشارة إلى ذم التعسف فى المعانى التى خشيتها من قيام أبى بكر مقام رسول الله ﷺ ، قال ابن التين معنى قوله فى هذه الرواية « استبا » أى نسب كل واحد منهما الآخر الى أنه ظلمه ، وقد صرح بذلك فى هذه الرواية بقوله « اقض بينى وبين هذا الظالم » قال ولم يرد أنه يظلم الناس وانما أراد ماتأوله فى خصوص هذه القصة ولم يرد أن عليا سب العباس بغير ذلك لأنه صنو أبيه ، ولا أن العباس سب عليا بغير ذلك لأنه يعرف فضله وسابقته ، وقال المازرى هذا اللفظ لا يليق بالعباس وحاشا عليا من ذلك فهو سهو من الرواة ، وان كان لابد من

صحته فليؤول بأن العباس تكلم بما لايعتقد ظاهره مبالغة فى الزجر وردعا لما يعتقد أنه مخطىء فيه ، ولهذا لم ينكره عليه أحد من الصحابة لا الخليفة ولا غيره ، مع تشددهم فى انكار المنكر ، وما ذاك إلا أنهم فهموا بقرينة الحال أنه لايريد به الحقيقة ، انتهى . وقد مضى بعض هذا فى شرح الحديث فى فرض الخمس ، وفيه أنى لم أقف فى شىء من طرق هذه القصة على كلام لعلى فى ذلك ، وان كان المفهوم من قوله « استبا » بالتثنية أن يكون وقع منه فى حق العباس كلام ، وقال غيره حاشا عليا أن يكون ظالما والعباس أن يكون ظالما ، بنسبة الظلم الى على وليس بظالم وقيل فى الكلام حذف تقديره أى هـــذا الظالم ان لم ينصف ، أو التقدير « هذا كالظالم » وقيل هى كلمة تقال فى الغضب لايراد بها حقيقتها ، وقيل لما كان الظلم يفسر بأنه وضع الشىء فى غير موضعه تناول الذنب الكبير والصغير ، وتناول الخصلة المباحة التى لاتليق عرفا فيحمل الاطلاق على الأخيرة والله أعلم

٦ - باب إثم من آوى محدثا ، رواه على عن النبى ﷺ

٧٣٠٦ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا عاصم قال « قلت لأنس : أحرم رسول الله ﷺ المدينة ؟ قال : نعم ، مابين كذا إلى كذا ، لايقطع شجرها ، من أحدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . قال عاصم : فأخبرنى موسى بن أنس أنه قال : أو آوى محدثا »

قوله (باب إثم من آوى محدثا) بضم أوله وسكون الحاء المهملة وبعد الدال مثلثة ، أى أحدث المعصية . **قوله** (رواه على عن النبى ﷺ) تقدم موصولا فى الباب الذى قبله ، و « عبد الواحد » فى حديث أنس هو ابن زياد ، و « عاصم » هو ابن سليمان المعروف بالأحول ، وقوله « قال عاصم فأخبرنى » هو موصول بالسند المذكور ، **قوله** (موسى بن أنس) ذكر الدارقطنى أن الصواب عن عاصم عن النضر بن أنس لا عن موسى ، قال : والوهم فيه من البخارى أو شيخه ، قال عياض : وقد أخرجه مسلم على الصواب . قلت : إن أراد أنه قال عن النضر فليس كذلك ، فإنه إنما قال لما أخرجه عن حامد بن عمير عن عبد الواحد عن عاصم عن ابن أنس ، فان كان عياض أراد أن الإبهام صواب فلا يخفى مافيه ، والذى سماه النضر هو مسدد عن عبد الواحد كذا أخرجه فى مسنده ، وأبو نعيم فى المستخرج من طريقه ، وقد رواه عمرو بن أبى قيس عن عاصم « فبين أن بعضه عنده عن أنس نفسه ، وبعضه عن النضر بن أنس عن أبيه ، أخرجه أبو عوانة فى مستخرجه ، وأبو الشيخ فى « كتاب الترهيب » جميعا من طريقه عن عاصم عن أنس ، قال عاصم ولم أسمع من أنس « أو آوى محدثا » فقلت للنضر ماسمعت هذا ، يعنى القدر الزائد من أنس ، قال لـكنى سمعته منه أكثر من مائة مرة ، وقد تقدم شرح حديثى على وأنس فى أواخر الحج فى أول فضائل المدينة فى باب حرم المدينة ، وذكرت هناك رواية من روى هذه الزيادة عن عاصم عن أنس بدون الواسطة ، وأنه مدرج وبالله التوفيق ، قال ابن بطال : دل الحديث على أن من أحدث حدثا أو آوى محدثا فى غير المدينة ، أنه غير متوعد بمثل ماتوعد به من فعل ذلك بالمدينة ، وإن كان قد علم أن من آوى أهل المعاصى أنه يشاركهم فى الإثم فان من رضى فعل قوم وعملهم التحق بهم ، ولكن خصت المدينة بالذكر لشرفها لكونها مهبط الوحى وموطن الرسول عليه الصلاة والسلام ، ومنها انتشر الدين فى أقطار الأرض فكان لها بذلك مزيد فضل على

غيرها ، وقال غيره ، السر فى تخصيص المدينة بالذكر أنها كانت إذ ذاك موطن النبى ﷺ ثم صارت موضع الخلفاء الراشدين

٧ - باب ما يذكر من ذم الرأى وتكلف القياس

﴿ ولا تقف ﴾ لا تقل ﴿ ما ليس لك به علم ﴾

٧٣٠٧ - حدثنا سعيد بن تليد حدثنى ابن وهب حدثنى عبد الرحمن بن شريح وغيره عن أبى الأسود عن عروة قال « حج علينا عبد الله بن عمرو فسمعته يقول : سمعت النبى ﷺ يقول : إن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعا ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم ، فيبقى ناس جهال يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون ، فحدثت به عائشة زوج النبى ﷺ . ثم ان عبد الله بن عمرو حج بعد فقالت : يا ابن أختى انطلق إلى عبد الله فاستثبت لى منه الذى حدثتنى عنه ، فجئته فسألته ، فحدثنى به كنحو ما حدثنى ، فأتيت عائشة فأخبرتها ، فعجبت فقالت : والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو »

٧٣٠٨ - حدثنا عبدان أخبرنا أبو حمزة سمعت الأعمش قال : سألت أبا وائل هل شهدت صفين؟ قال : نعم ، فسمعت سهل بن حنيف يقول ح . وحدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن أبى وائل قال « قال سهل بن حنيف : يا أيها الناس اتهموا رأيكم على دينكم ، لقد رأيتنى يوم أبى جندل ولو أستطيع أن أرد أمر رسول الله ﷺ لرددته وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا إلى أمر يفظعنا إلا أسهلن بنا إلى أمر نعرفه غير هذا الامر . قال وقال أبو وائل : شهدت صفين وبئست صفين »

قوله (باب ما يذكر من ذم الرأى) أى الفتوى بما يؤدى اليه النظر وهو يصدق على ما يوافق النص وعلى ما يخالفه ، والمذموم منه ما يوجد النص بخلافه ، وأشار بقوله « من » الى أن بعض الفتوى بالرأى لا تذم وهو إذا لم يوجد النص من كتاب أو سنة أو إجماع ، وقوله « وتكلف القياس » أى اذا لم يجد الأمور الثلاثة واحتاج الى القياس فلا يتكلفه بل يستعمله على أوضاعه ولا يتعسف فى اثبات العلة الجامعة التى هى من أركان القياس ، بل اذا لم تكن العلة الجامعة واضحة فليتمسك بالبراءة الأصلية ، ويدخل فى تكلف القياس ما اذا استعمله على أوضاعه مع وجود النص ، وما اذا وجد النص فخالفه وتأول لمخالفته شيئا بعيدا ويشتد الذم فيه لمن ينتصر لمن يقلده مع احتمال أن لا يكون الأول اطلع على النص . **قوله** (ولا تقف : لا تقل ما ليس لك به علم) احتج لما ذكره من ذم التكلف بالآية ، وتفسير القفو بالقول من كلام ابن عباس فيما أخرجه الطبرى وابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه ، وكذا قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ﴿ لا تقف ما ليس لك به علم ﴾ لا تقل رأيت ولم تر وسمعت ولم تسمع ، والمعروف أنه الاتباع ، وقد تقدم فى حديث موسى والخضر فانطلق يقفو أثره : أى يتبعه ، وفى حديث الصيد يقتفى أثره : أى يتبع ، وقال أبو عبيدة معناه لا تتبع ما لا تعلم وما لا يعنيك ، وقال الراغب الاقتفاء : اتباع

القفا ، كما أن الارتداف : اتباع الردف ، ويكنى بذلك عن الاغتياب وتتبع المعايب ، ومعنى ﴿ ولا تقف ما ليس لك به علم ﴾ لاتحكم بالقيافة والظن ، والقيافة مقلوب عن الاقتفاء نحو جذب وجبذ ، وسبقه الى نحو هذا الأخير الفراء ، وقال الطبرى بعد أن نقل عن السلف أن المراد شهادة الزور أو القول بغير علم أو الرمى بالباطل هذه المعانى متقاربة ، وذكر قول أبى عبيدة ، ثم قال أصل القفو : العيب ، ومنه حديث الأشعث بن قيس رفعه لا تقفوا منا ولا ننتفى من أبينا ، ومنه قول الشاعر : « ولا أقفو الحواضن ان قفينا » . ثم نقل عن بعض الكوفيين أن أصله القيافة وهى اتباع الأثر ، وتعقب بأنه لو كان كذلك لكانت القراءة بضم القاف وسكون الفاء ، لكن زعم أنه على القلب ، قال والأولى بالصواب الأول انتهى . والقراءة التى أشار اليها نقلت فى الشواذ عن معاذ القارىء ، واستدل الشافعى للرد على من يقدم القياس على الخبر بقوله تعالى ﴿ فان تنازعتم فى شىء فردوه الى الله والرسول ﴾ قال معناه والله أعلم ، اتبعوا فى ذلك ماقال الله ورسوله ، وأورد البيهقى هنا حديث ابن مسعود « ليس عام إلا الذى بعده شر منه ، لا أقول عام أخصب من عام ، ولا أمير خير من أمير ، ولكن ذهاب العلماء ، ثم يحدث قوم يقيسون الأمور بآرائهم فيهدم الإسلام » . **قوله** (حدثنا سعيد بن تليد) بمثناة ثم لام وزن عظيم ، وهو سعيد بن عيسى بن تليد نسب الى جده يكنى أبا عيسى بن عنى ، بمهملة ، ثم نون مصغر ، وهو من المصريين الثقات الفقهاء وكان يكتب للحكام . **قوله** (عبد الرحمن بن شريح) هو أبو شريح الاسكندرانى بمعجمة أوله ومهملة آخره ، وهو ممن وافقت كنيته اسم أبيه ، **قوله** (وغيره) هو ابن لهيعة أبهمه البخارى لضعفه ، وجعل الاعتماد على رواية عبد الرحمن ، لكن ذكر الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر فى الجزء الذى جمعه فى الكلام على حديث معاذ بن جبل فى القياس أن عبد الله بن وهب حدث بهذا الحديث عن أبى شريح وابن لهيعة جميعا ، لكنه قدم لفظ ابن لهيعة وهو مثل اللفظ الذى هنا ثم عطف عليه رواية أبى شريح فقال بذلك . قلت : وكذلك أخرجه ابن عبد البر فى باب العلم من رواية سحنون عن ابن وهب عن ابن لهيعة فساقه ، ثم قال ابن وهب : وأخبرنى عبد الرحمن بن شريح عن أبى الأسود عن عروة عن عبد الله بن عمرو بذلك ، قال ابن طاهر : ماكنا ندرى هل أراد بقوله بذلك اللفظ والمعنى أو المعنى فقط ، حتى وجدنا مسلما أخرجه عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن عبد الرحمن بن شريح وحده ، فساقه بلفظ مغاير للفظ الذى أخرجه البخارى ، قال فعرف أن اللفظ الذى حذفه البخارى هو لفظ عبد الرحمن بن شريح الذى أبرزه هنا ، والذى أورده هو لفظ الغير الذى أبهمه انتهى . وسأذكر تفاوتهما وليس بينهما فى المعنى كبير أمر ، وكنت أظن أن مسلما حذف ذكر ابن لهيعة عمدا لضعفه واقتصر على عبد الرحمن بن شريح ، حتى وجدت الاسماعيلى أخرجه من طريق حرملة بغير ذكر ابن لهيعة ، فعرفت أن ابن وهب هو الذى كان يجمعهما تارة ويفرد ابن شريح تارة وعند ابن وهب فيه شيخان آخران بسند آخر أخرجه ابن عبد البر فى بيان العلم من طريق سحنون حدثنا ابن وهب حدثنا مالك وسعيد بن عبد الرحمن كلاهما عن هشام بن عروة باللفظ المشهور ، وقد ذكرت فى باب العلم أن هذا الحديث مشهور عن هشام بن عروة عن أبيه ، رواه عن هشام أكثر من سبعين نفسا وأقول هنا إن أبا القاسم عبد الرحمن بن الحافظ أبى عبد الله بن منده ذكر فى « كتاب التذكرة » أن الذين رووه عن الحافظ هشام أكثر من ذلك ، وسرد أسماءهم فزادوا على أربعمائة نفس وسبعين نفسا ، منهم من الكبار شعبة ومالك وسفيان الثورى والأوزاعى وابن جريج ومسعر وأبو حنيفة وسعيد بن أبى عروبة والحمادان ومعمر ، بل أكبر منهم

مثل يحيى بن سعيد الأنصارى وموسى بن عقبة والأعمش ومحمد بن عجلان وأيوب وبكير بن عبد الله بن الأشج وصفوان بن سليم وأبو معشر ويحيى بن أبى كثير وعمارة بن غزية وهؤلاء العشرة كلهم من صغار التابعين ، وهم من أقرانه ، ووافق هشاما على روايته عن عروة أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن النوفلى المعروف بيتيم عروة ، وهو الذى رواه عنه ابن لهيعة وأبو شريح ورواه عن عروة أيضا ولداه يحيى وعثمان وأبو سلمة بن عبد الرحمن وهو من أقرانه ، والزهرى ووافق عروة على روايته عن عبد الله بن عمرو بن العاص عمر بن الحكم بن ثوبان ، أخرجه مسلم من طريقه ولم يسق لفظه لكن قال بمثل حديث هشام بن عروة ، وكأنه ساقه من رواية جرير بن عبد الحميد عن هشام ، وسأذكر مافى رواية بعض من ذكر من فائدة زائدة . **قوله** (عن أبى الأسود) فى رواية مسلم بسنده الى ابن شريح أن أبا الأسود حدثه . **قوله** (عن عروة) زاد حرملة فى روايته « ابن الزبير » . **قوله** (حج علينا) أى مر علينا حاجا (عبد الله بن عمرو فسمعته يقول سمعت النبى ﷺ) فى رواية مسلم « قالت لى عائشة يا ابن أختى بلغنى أن عبد الله بن عمرو مارابنا الى الحج فالقه فسائله فانه قد حمل عن النبى ﷺ علما كثيرا ، قال فلقيته فسألته عن أشياء يذكرها عن النبى ﷺ فكان فيما ذكر أن النبى ﷺ قال . **قوله** (إن الله لاينزع العلم بعد أن أعطاكموه) فى رواية أبى ذر عن المستملى والكشميهنى « أعطاهموه » بالهاء ضمير الغيبة بدل الكاف ، ووقع فى رواية حرملة « لاينتزع العلم من الناس انتزاعا » وفى رواية هشام الماضية فى « كتاب العلم » من طريق مالك عنه « إن الله لايقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد » وفى رواية سفيان بن عيينة عن هشام « من قلوب العباد » أخرجه الحميدى فى مسنده عنه ، وفى رواية جرير عن هشام عند مسلم مثله لكن قال « من الناس » وهو الوارد فى أكثر الروايات، وفى رواية محمد بن عجلان عن هشام عند الطبرانى « إن الله لاينزع العلم انتزاعا ،ينتزعه منهم بعد أن أعطاهم » ولم يذكر على من يعود الضمير، وفى رواية معمر عن هشام عند الطبرانى «إن الله لاينزع العلم من صدور الناس بعد أن يعطيهم إياه» وأظن عبد الله بن عمرو إنما حدث بهذا جوابا عن سؤال من سأله عن الحديث الذى رواه أبو أمامة قال : لما كان فى حجة الوداع قام رسول الله ﷺ على جمل آدم فقال « يا أيها الناس خذوا من العلم قبل أن يقبض ، وقبل أن يرفع من الأرض » الحديث وفى آخره « ألا إن ذهاب العلم ذهاب حملته » ثلاث مرات أخرجه أحمد والطبرانى والدارمى ، فبين عبد الله بن عمرو أن الذى ورد فى قبض العلم ورفع العلم إنما هو على الكيفية التى ذكرها ، وكذلك أخرج قاسم ابن أصبغ ومن طريقه ابن عبد البر أن عمر سمع أبا هريرة يحدث بحديث « يقبض العلم » فقال « إن قبض العلم ليس شيئا ينزع من صدور الرجال ، ولكنه فناء العلماء » وهو عند أحمد والبزار من هذا الوجه . **قوله** (ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم) كذا فيه والتقدير ينتزعه بقبض العلماء مع علمهم ، ففيه بعض قلب ؛ ووقع فى رواية حرملة « ولكن يقبض العلماء فيرفع العلم معهم » وفى رواية هشام « ولكن يقبض العلم بقبض العلماء » وفى رواية معمر « ولكن ذهابهم قبض العلم » ومعانيها متقاربة **قوله** (فيبقى ناس جهال) هو بفتح أول يبق وفى رواية حرملة « ويبقى فى الناس رؤسا جهالا » وهو بضم أول يبق وتقدم فى « كتاب العلم » ضبط رؤسا هل هو بصيغة جمع رأس وهى رواية الأكثر أو رئيس وفى رواية هشام « حتى اذا لم يبق عالم » هذه رواية أبى ذر من طريق مالك ولغيره « لم يبق عالما اتخذ الناس رؤسا جهالا » وفى رواية جرير عند مسلم « حتى اذا لم يترك عالما » وكذا فى رواية صفوان بن سليم عند الطبرانى وهى تؤيد الرواية الثانية ، وفى رواية محمد بن عجلان « حتى اذا لم يبق عالم » وكذا فى رواية شعبة عن

هشام ، وفى رواية محمد بن هشام بن عروة عن أبيه عند الطبرانى « فيصير للناس رؤس جهال» ،وفى رواية معمر عن الزهرى عن عروة عنده : بعد أن يعطيهم إياه ، ولكن يذهب العلماء كلما ذهب عالم ذهب بما معه من العلم حتى يبقى من لايعلم . **قوله** (يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون) بفتح أوله (ويضلون) بضمه ، وفى رواية حرملة « يفتونهم بغير علم فيضلون ويضلون » وفى رواية محمد بن عجلان « يستفتونهم فيفتونهم » والباقى مثله ، وفى رواية هشام بن عروة « فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا » وهى رواية الأكثر ، وخالف الجميع قيس بن الربيع وهو صدوق ضعف من قبل حفظه ، فرواه عن هشام بلفظ : لم يزل أمر بنى اسرائيل معتدلا ، حتى نشأ فيهم أبناء سبايا الأمم فأفتوا بالرأى فضلوا وأضلوا ، أخرجه البزار وقال تفرد به قيس ، قال : والمحفوظ بهذا اللفظ ما رواه غيره عن هشام فأرسله . قلت : والمرسل المذكور أخرجه الحميدى فى النوادر والبيهقى فى المدخل من طريقه ، عن ابن عيينة قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه فذكره ، كرواية قيس سواء . **قوله** (فحدثت به عائشة) زاد حرملة فى روايته ، فلما حدثت عائشة بذلك أعظمت ذلك وأنكرته ، وقالت أحدثك انه سمع النبى ﷺ يقول هذا . **قوله** (ثم إن عبد الله ابن عمرو حج بعد فقالت يا ابن أختى انطلق الى عبد الله فاستثبت لى منه الذى حدثنى عنه) فى رواية حرملة انه حج من السنة المقبلة ولفظه قال عروة : حتى اذا كان قابل قالت له : ان ابن عمرو قد قدم فالقه ثم فاتحه حتى تسأله عن الحديث الذى ذكره لك فى العلم . **قوله** (فجئته فسألته : فى رواية حرملة) ، « فلقيته » . **قوله** (فحدثنى به) فى رواية حرملة « فذكره لى » **قوله** (كنحو ماحدثنى) فى رواية حرملة « بنحو ماحدثنى به فى مرته الأولى » ووقع فى رواية سفيان بن عيينة الموصولة ، قال عروة ثم لبثت سنة ثم لقيت عبد الله بن عمرو فى الطواف فسألته فأخبرنى به فأفاد أن لقاءه إياه فى المرة الثانية كان بمكة ، وكأن عروة كان حج فى تلك السنة من المدينة وحج عبد الله من مصر فبلغ عائشة ويكون قولها قد قدم أى من مصر طالبا لمكة لا أنه قدم المدينة ، اذ لو دخلها للقيه عروة بها ، ويحتمل أن تكون عائشة حجت تلك السنة وحج معها عروة فقدم عبد الله بعد ، فلقيه عروة بأمر عائشة . **قوله** (فعجبت فقالت والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو) فى رواية حرملة « فلما أخبرتها بذلك قالت ما أحسبه إلا صدق أراه لم يزد فيه شيئا ولم ينقص » . قلت : ورواية الأصل تحتمل أن عائشة كان عندها علم من الحديث ، وظنت أنه زاد فيه أو نقص فلما حدث به ثانيا كما حدث به أولا ، تذكرت أنه على وفق ما كانت سمعت ، ولكن رواية حرملة التى ذكر فيها أنها أنكرت ذلك وأعظمته ظاهرة فى أنه لم يكن عندها من الحديث علم ، ويؤيد ذلك أنها لم تستدل على أنه حفظه إلا لكونه حدث به بعد سنة كما حدث به أولا لم يزد ولم ينقص . قال عياض : لم تتهم عائشة عبد الله ولكن لعلها نسبت اليه أنه مما قرأه من الكتب القديمة لأنه كان قد طالع كثيرا منها ، ومن ثم قالت « أحدثك أنه سمع النبى ﷺ يقول هذا » انتهى ، وعلى هذا فرواية معمر له عن الزهرى عن عروة عن عبد الله بن عمرو هى المعتمدة « وهى فى مصنف عبد الرزاق ، وعند أحمد والنسائى والطبرانى من طريقه ولكن الترمذى لما أخرجه من رواية عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة قال : روى الزهرى هذا الحديث عن عروة عن عبد الله بن عمرو ، وعن عروة عن عائشة ، وهذه الرواية التى أشار اليها رواية يونس بن يزيد عن الزهرى عن عروة عن عائشة ، أخرجه أبو عوانة فى صحيحه والبزار من طريق شبيب بن سعيد عن يونس ، وشبيب فى حفظه شىء وقد شذ بذلك ، ولما أخرجه عبد الرزاق من رواية الزهرى أردفه برواية معمر عن يحيى بن أبى كثير عن عروة عن عبد الله بن عمرو قال « أشهد

أن رسول الله ﷺ قال : لايرفع الله العلم بقبضه ولكن يقبض العلماء ، الحديث ؛ وقال ابن عبد البر فى بيان العلم رواه عبد الرزاق أيضا عن معمر عن هشام بن عروة بمعنى حديث مالك . قلت : ورواية يحيى أخرجها الطيالسى عن هشام الدستوائى عنه ، ووجدت عن الزهرى فيه سندا آخر أخرجه الطبرانى فى الأوسط من طريق العلاء بن سليمان الرقى عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة ، فذكر مثل رواية هشام سواء ، لكن زاد بعد قوله « وأضلوا عن سواء السبيل » والعلاء بن سليمان ضعفه ابن عدى وأورده من وجه آخر عن أبى هريرة بلفظ رواية حرملة التى مضت وسنده ضعيف ، ومن حديث أبى سعيد الخدرى بلفظ « يقبض الله العلماء ، ويقبض العلم معهم ، فتنشأ أحداث ينزو بعضهم على بعض نزو العير على العير ، ويكون الشيخ فيهم مستضعفا » وسنده ضعيف وأخرج الدارمى من حديث أبى الدرداء . قوله « رفع العلم ذهاب العلماء » وعن حذيفة « قبض العلم قبض العلماء » وعند أحمد عن ابن مسعود قال « هل تدرون ما ذهاب العلم ؟ ذهاب العلماء » وأفاد حديث أبى أمامة الذى أشرت اليه أولا وقت تحديث النبى ﷺ بهذا الحديث ، وفى حديث أبى أمامة من الفائدة الزائدة « أن بقاء الكتب بعد رفع العلم بموت العلماء لا يغنى من ليس بعالم شيئا فإن فى بقيته ، فسأله أعرابى فقال : يانبى الله كيف يرفع العلم منا وبين أظهرنا المصاحف ، وقد تعلمنا مافيها وعلمناها أبناءنا ونساءنا وخدمنا ، فرفع اليه رأسه وهو مغضب فقال : وهذه اليهود والنصارى بين أظهرهم المصاحف ، لم يتعلقوا منها بحرف فيما جاءهم به أنبياؤهم » ولهذه الزيادة شواهد من حديث عوف بن مالك وابن عمرو وصفوان بن عسال وغيرهم ، وهى عند الترمذى والطبرانى والدارمى والبزار بألفاظ مختلفة ، وفى جميعها هذا المعنى ، وقد فسر عمر قبض العلم بما وقع تفسيره به فى حديث عبد الله بن عمرو ، وذلك فيما أخرجه أحمد من طريق يزيد بن الأصم عن أبى هريرة فذكر الحديث ، وفيه « ويرفع العلم » فسمعه عمر فقال : أما أنه ليس ينزع من صدور العلماء ولكن بذهاب العلماء ، وهذا يحتمل أن يكون عند عمر مرفوعا ، فيكون شاهدا قويا لحديث عبد الله بن عمرو ، واستدل بهذا الحديث على جواز خلو الزمان عن مجتهد ، وهو قول الجمهور خلافا لأكثر الحنابلة ، وبعض من غيرهم لأنه صريح فى رفع العلم بقبض العلماء ، وفى ترئيس أهل الجهل ومن لازمه الحكم بالجهل ، وإذا انتفى العلم ومن يحكم به استلزم انتفاء الاجتهاد والمجتهد ، وعورض هذا بحديث « لاتزال طائفة من أمتى ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله » وفى لفظ « حتى تقوم الساعة ـ أو ـ حتى يأتى أمر الله » وهضى فى العلم كالأول بغير شك ، وفى رواية مسلم « ظاهرين على الحق حتى يأتى أمر الله » ولم يشك وهو المعتمد ، وأجيب أولا بأنه ظاهر فى عدم الخلو لا فى نفى الجواز ، وثانيا بأن الدليل للأول أظهر للتصريح بقبض العلم تارة ويرفعه أخرى بخلاف الثانى ، وعلى تقدير التعارض فيبقى أن الأصل عدم المانع . قالوا الاجتهاد فرض كفاية . فيستلزم انتفاؤه الاتفاق على الباطل ، وأجيب بأن بقاء فرض الكفاية مشروط ببقاء العلماء ، فأما إذا قام الدليل على انقراض العلماء فلا لأن بفقدهم تنتفى القدرة والتمكن من الاجتهاد ، وإذا انتفى أن يكون مقدوراً لم يقع التكليف به ، هكذا اقتصر عليه جماعة : وقد تقدم فى باب : تغير الزمان حتى تعبد الأوثان ، فى أواخر « كتاب الفتن » ما يشير الى أن محل وجود ذلك عند فقد المسلمين بهبوب الريح التى تهب بعد نزول عيسى عليه السلام ، فلا يبقى أحد فى قلبه مثقال ذرة من الإيمان إلا قبضته ويبقى شرار الناس ، فعليهم تقوم الساعة ، وهو بمعناه عند مسلم كما بينته هناك فلا يرد اتفاق المسلمين على ترك فرض الكفاية والعمل بالجهل لعدم وجودهم ، وهو

المعبر عنه بقوله « حتى يأتي أمر الله » وأما الرواية بلفظ « حتى تقوم الساعة » فهي محمولة على اشرافها بوجود آخر أشراطها ، وقد تقدم هذا بأدلته في الباب المذكور ، ويؤيده ما أخرجه أحمد وصححه الحاكم عن حذيفة رفعه « يدرس الاسلام كما يدرس وشي الثوب » الى غير ذلك من الأحاديث ، وجوز الطبري أن يضمر في كل من الحديثين المحل الذي يكون فيه تلك الطائفة ، فالموصوفون بشرار الناس الذين يبقون بعد أن تقبض الريح من تقبضه ، يكونون مثلا ببعض البلاد كالمشرق الذي هو أصل الفتن ، والموصوفون بأنهم على الحق يكونون مثلا ببعض البلاد كبيت المقدس لقوله في حديث معاذ « انهم بالشام » وفي لفظ « ببيت المقدس » وما قاله وإن كان محتملا يرده قوله في حديث أنس في صحيح مسلم « لاتقوم الساعة حتى لايقال في الأرض الله الله » الى غير ذلك من الأحاديث التي تقدم ذكرها في معنى ذلك والله أعلم . ويمكن أن تنزل هذه الأحاديث على الترتيب في الواقع فيكون أولا : رفع العلم بقبض العلماء المجتهدين الاجتهاد المطلق ثم المقيد ، ثانيا : فاذا لم يبق مجتهد استووا في التقليد لكن ربما كان بعض المقلدين أقرب الى بلوغ درجة الاجتهاد المقيد من بعض ، ولا سيما ان فرعنا على جواز تجزئ الاجتهاد ولكن لغلبة الجهل يقدم أهل الجهل أمثالهم ، واليه الاشارة بقوله « اتخذ الناس رؤسا جهالا » وهذا لاينفي ترئيس بعض من لم يتصف بالجهل التام ، كما لايمتنع ترئيس من ينسب الى الجهل في الجملة في زمن أهل الاجتهاد ، وقد أخرج ابن عبد البر في « كتاب العلم » من طريق عبد الله بن وهب سمعت خلاد بن سلمان الحضرمي يقول حدثنا دراج أبو السمح يقول « يأتي على الناس زمان يسمن الرجل راحلته حتى يسير عليها في الأمصار يلتمس من يفتيه بسنة قدعمل بها ، فلا يجد إلا من يفتيه بالظن » فيحمل على أن المراد الأغلب الأكثر في الحالين ، وقد وجد هذا مشاهدا ثم يجوز أن يقبض أهل تلك الصفة ولا يبقى الا المقلد الصرف ، وحينئذ يتصور خلو الزمان عن مجتهد حتى في بعض الأبواب بل في بعض المسائل ، ولكن يبقى من له نسبة الى العلم في الجملة ، ثم يزداد حينئذ غلبة الجهل وترئيس أهله « ثم يجوز أن يقبض أولئك حتى لايبقى منهم أحد ، وذلك جدير بأن يكون عند خروج الدجال أو بعد موت عيسى عليه السلام ، وحينئذ يتصور خلو الزمان عمن ينسب الى العلم أصلا ، ثم تهب الريح فتقبض كل مؤمن ، وهناك يتحقق خلو الأرض عن مسلم فضلا عن عالم فضلا عن مجتهد ويبقى شرار الناس ، فعليهم تقوم الساعة ، والعلم عند الله تعالى . وقد تقدم في أوائل « كتاب الفتن » كثير من المباحث والنقول المتعلقة بقبض العلم والله المستعان . وفي الحديث الزجر عن ترئيس الجاهل لما يترتب عليه من المفسدة . وقد يتمسك به من لا يجيز تولية الجاهل بالحكم ، ولو كان عاقلا عفيفا ، لكن اذا دار الأمر بين العالم الفاسق والجاهل العفيف ، فالجاهل العفيف أولى لأن ورعه يمنعه عن الحكم بغير علم فيحمله على البحث والسؤال . وفي الحديث أيضا حض أهل العلم وطلبته على أخذ بعضهم عن بعض ، وفيه شهادة بعضهم لبعض بالحفظ والفضل ، وفيه حض العالم طالبه على الأخذ عن غيره ليستفيد ماليس عنده ، وفيه التثبت فيما يحدث به المحدث اذا قامت قرينة الذهول ومراعاة الفاضل من جهة قول عائشة « اذهب اليه ففاتحه » حتى تسأله عن الحديث ولم تقل له سله عنه ابتداء خشية من استيحاشه ، وقال ابن بطال التوفيق بين الآية والحديث في ذم العمل بالرأي وبين مافعله السلف من استنباط الأحكام ، أن نص الآية ذم القول بغير علم ، فخص به من تكلم برأي مجرد عن استناد الى أصل ، ومعنى الحديث ذم من أفتى مع الجهل ، ولذلك وصفهم بالضلال والإضلال ، وإلا فقد مدح من استنبط من الأصل لقوله لعلمه الذين يستنبطونه منهم ،

فالرأى إذا كان مستندا إلى أصل من الكتاب أو السنة أو الإجماع فهو المحمود ، واذا كان لا يستند الى شيء منها فهو المذموم ، قال وحديث سهل بن حنيف وعمر بن الخطاب وان كان يدل على ذم الرأى لكنه مخصوص بما إذا كان معارضا للنص ، فكأنه قال اتهموا الرأى اذا خالف السنة ، كما وقع لنا حيث أمرنا رسول الله ﷺ بالتحلل فاحببنا الاستمرار على الإحرام ، وأردنا القتال لنكمل نسكنا ونقهر عدونا ، وخفى عنا حينئذ ماظهر للنبى ﷺ مما حدت عقباه ، وعمر هو الذى كتب الى شريح « انظر ماتبين لك من كتاب الله فلا تسأل عنه أحدا ، فان لم يتبين لك من كتاب الله فاتبع فيه سنة رسول الله ﷺ وما لم يتبين لك من السنة فاجتهد فيه رأيك » هذه رواية سيار عن الشعبى وفى رواية الشيبانى عن الشعبى عن شريح أن عمر كتب اليه نحوه ، وقال فى آخره « اقض بما فى كتاب الله ، فان لم يكن فيما فى سنة رسول الله ، فان لم يكن فيما قضى به الصالحون ، فان لم يكن فان شئت فتقدم وان شئت فتأخر ، ولا أرى التأخر إلا خيرا لك » فهذا عمر أمر بالاجتهاد ، فدل على أن الرأى الذى ذمه ما خالف الكتاب أو السنة ، وأخرج ابن أبى شيبة بسند صحيح عن ابن مسعود نحو حديث عمر من رواية الشيبانى ، وقال فى آخره « فان جاءه ماليس فى ذلك فليجتهد رأيه فان الحلال بين والحرام بين ، فدع مايريبك الى مالا يريبك » . **قوله** (حدثنا عبدان) هو عبد الله بن عثمان ، وعبدان لقب و « أبو حمزة » بالمهملة ثم الزاى هو السكرى وساق المتن على لفظ أبى عوانة لأنه ساق لفظ عبدان فى « كتاب الجزية » ووقعت رواية أبى عوانة مقدمة على رواية أبى حمزة ، وساق المتن ثم عطف عليه رواية أبى حمزة ، وفى آخره فسمعت سهل بن حنيف يقول ذلك . **قوله** (قال سهل بن حنيف يا أيها الناس) قد تقدم بيان سبب خطبته بذلك فى تفسير سورة الفتح ، وبيان المراد بقول سهل يوم أبى جندل ، وقوله « يفظعنا » بالظاء المعجمة المكسورة بعد الفاء الساكنة ، أى يوقعنا فى أمر فظيع ، وهو الشديد فى القبح ونحوه . وقوله « إلا أسهل » بسكون اللام بعد الهاء والنون المفتوحتين ، والمعنى أنزلتنا فى السهل من الأرض أى أفضين بنا ، وهو كناية عن التحول من الشدة الى الفرج ، وقوله « بنا » فى رواية الكشميهنى « بها » ومراد سهل أنهم كانوا اذا وقعوا فى شدة يحتاجون فيها الى القتال فى المغازى والثبوت والفتوح العمرية ، عمدوا إلى سيوفهم فوضعوها على عواتقهم ، وهو كناية عن الجد فى الحرب ، فاذا فعلوا ذلك انتصروا ، وهو المراد بالنزول فى السهل ، ثم استثنى الحرب التى وقعت بصفين لما وقع فيها من إبطاء النصر وشدة المعارضة من حجج الفريقين ، إذ حجة علىّ ومن معه ما شرع لهم من قتال أهل البغى حتى يرجعوا الى الحق ، وحجة معاوية ومن معه ما وقع من قتل عثمان مظلوما ، ووجود قتلته بأعيانهم فى العسكر العراقى فعظمت الشبهة حتى اشتد القتال وكثر القتل فى الجانبين ، الى أن وقع التحكيم فكان ما كان . **قوله** (وقال أبو وائل شهدت صفين وبئست صفين) كذا لأبى ذر ولغيره « وبئست صفون » وفى رواية النسفى مثله ولكن قال « وبئست الصفون » بزيادة ألف ولام والمشهور فى صفين كسر الصاد المهملة وبعضهم فتحها وجزم بالكسر جماعة من الأئمة والفاء مكسورة مثقلة اتفاقا ، والأشهر فيها بالياء قبل النون كماردين وفلسطين وقنسرين وغيرها ، ومنهم من أبدل الياء واوا فى الأحوال ، وعلى هاتين اللغتين فاعرابها إعراب غسلين وعربون ، ومنهم من أعربها إعراب جمع المذكر السالم فتتصرف بحسب العوامل ، مثل ﴿ لفى عليين ، وما أدراك ماعليون ﴾ ومنهم من فتح النون مع الواو لزوما نقل كل ذلك ابن مالك ولم يذكر فتح النون مع الياء لزوما وقوله « اتهموا رأيكم على دينكم » أى لا تعملوا فى أمر الدين بالرأى المجرد الذى

لايستند الى أصل من الدين ، وهو كنحو قول علىّ فيما أخرجه أبو داود بسند حسن « لو كان الدين بالرأى لكان مسح أسفل الخف أولى من أعلاه » والسبب فى قول سهل ذلك ما تقدم بيانه فى استتابة المرتدين ، أن أهل الشام لما استشعروا أن أهل العراق شارفوا أن يغلبوهم ، وكان أكثر أهل العراق من القراء الذين يبالغون فى التدين ، ومن ثم صار منهم الخوارج الذين مضى ذكرهم ، فأنكروا على علىّ ومن أطاعه الإجابة الى التحكيم ، فاستند علىّ الى قصة الحديبية وأن النبى ﷺ أجاب قريشا الى المصالحة مع ظهور غلبته لهم ، وتوقف بعض الصحابة أولا حتى ظهر لهم أن الصواب ما أمرهم به ، كما مضى بيانه مفصلا فى الشروط ، وأول الكرمانى كلام سهل بن حنيف بحسب ما احتمله اللفظ فقال : كأنهم اتهموا سهلا بالتقصير فى القتال حينئذ ، فقال لهم : بل اتهموا أنتم رأيكم فإنى لا أقصر كما لم أكن مقصراً يوم الحديبية وقت الحاجة ، فكما توقفت يوم الحديبية من أجل أنى لا أخالف حكم رسول الله ﷺ كذلك أتوقف اليوم لأجل مصلحة المسلمين . وقد جاء عن عمر نحو قول سهل ولفظه « اتقوا الرأى فى دينكم » أخرجه البيهقى فى المدخل هكذا مختصرا ، وأخرجه هو والطبرى والطبرانى مطولا بلفظ « اتهموا الرأى على الدين ، فلقد رأيتنى أرد أمر رسول الله ﷺ برأيى اجتهادا . فوالله ما آلو عن الحق » وذلك يوم أبى جندل حتى قال لى رسول الله ﷺ « ترانى أرضى وتأبى » والحاصل أن المصير إلى الرأى إنما يكون عند فقد النص ، والى هذا يومئ قول الشافعى فيما أخرجه البيهقى بسند صحيح الى أحمد بن حنبل سمعت الشافعى يقول القياس عند الضرورة ، ومع ذلك فليس العامل برأيه على ثقة من أنه وقع على المراد من الحكم فى نفس الأمر ، وإنما عليه بذل الوسع فى الاجتهاد ليؤجر ولو أخطأ وبالله التوفيق ، وأخرج البيهقى فى المدخل ، وابن عبد البر فى بيان العلم عن جماعة من التابعين كالحسن وابن سيرين وشريح والشعبى والنخعى بأسانيد جياد ، ذم القول بالرأى المجرد ويجمع ذلك كله حديث أبى هريرة « لايؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به » أخرجه الحسن بن سفيان وغيره ، ورجاله ثقات وقد صححه النووى فى آخر الأربعين ، وأما ما أخرجه البيهقى من طريق الشعبى عن عمرو بن حريث عن عمر قال « إياكم وأصحاب الرأى فانهم أعداء السنن ، أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها ، فقالوا بالرأى فضلوا وأضلوا » فظاهر فى أنه أراد ذم من قال بالرأى مع وجود النص من الحديث لإغفاله التنقيب عليه فهلا يلام ، وأولى منه باللوم من عرف النص وعمل بما عارضه من الرأى ، وتكلف لرده بالتأويل والى ذلك الإشارة بقوله فى الترجمة وتكلف القياس والله أعلم . وقال ابن عبد البر فى بيان العلم بعد أن ساق آثارا كثيرة فى ذم الرأى ما ملخصه : اختلف العلماء فى الرأى المقصود اليه بالذم فى هذه الآثار مرفوعها وموقوفها ومقطوعها ، فقالت طائفة : هو القول فى الاعتقاد بمخالفة السنن لأنهم استعملوا آراءهم وأقيستهم فى رد الأحاديث ، حتى طعنوا فى المشهور منها الذى بلغ التواتر كأحاديث الشفاعة ، وأنكروا أن يخرج أحد من النار بعد أن يدخلها ، وأنكروا الحوض والميزان وعذاب القبر ، الى غير ذلك من كلامهم فى الصفات والعلم والنظر ، وقال أكثر أهل العلم : الرأى المذموم الذى لايجوز النظر فيه ولا الاشتغال به ، هو ما كان فى نحو ذلك من ضروب البدع ، ثم أسند عن أحمد بن حنبل قال : لا تكاد ترى أحداً نظر فى الرأى إلا وفى قلبه دغل ، قال : وقال جمهور أهل العلم الرأى المذموم فى الآثار المذكورة ، هو القول فى الأحكام بالاستحسان ، والتشاغل بالأغلوطات ورد الفروع بعضها الى بعض دون ردها الى أصول السنن وأضاف كثير منهم الى ذلك من يتشاغل بالإكثار منها قبل وقوعها

لما يلزم من الاستغراق فى ذلك من تعطيل السنن ، وقوى ابن عبد البر هذا القول الثانى واحتج له ، ثم قال : ليس أحد من علماء الأمة يثبت عنده حديث عن رسول الله ﷺ بشىء ثم يرده الا بادعاء نسخ أو معارضة أثر غيره أو إجماع أو عمل يجب على أصله الانقياد اليه أو طعن فى سنده ، ولو فعل ذلك بغير ذلك لسقطت عدالته فضلا عن أن يتخذ إماما ، وقد أعاذهم الله تعالى من ذلك ، ثم ختم الباب بما بلغه عن سهل بن عبد الله التسترى الزاهد المشهور قال : ما أحدث أحد فى العلم شيئا إلا سئل عنه يوم القيامة فإن وافق السنة سلم وإلا فلا

٨ - باب ما كان النبىُّ ﷺ يسألُ مما لم يَنزل عليه الوحىُ فيقول لا أدرى أو لم يُجب حتى ينزلَ عليه الوحىُ ، ولم يقلْ برأى ولا قياس ، لقوله تعالى ﴿ بما أراك الله ﴾ . وقال ابن مسعود : سُئلَ النبىُّ ﷺ عن الرُّوح فسكتَ حتى نزلَتِ الآية

٧٣٠٩ - حدثنا علىُّ بن عبد الله حدثنا سفيان قال سمعتُ ابنَ المنكدر يقول ، سمعتُ جابرَ بن عبد الله يقول : مَرِضتُ فجاءنى رسولُ الله ﷺ يعودنى وأبو بكر وهما ماشيان ، فأتانى وقد أُغمىَ علىَّ ، فتوضأ رسول الله ﷺ ثمَّ صبَّ وَضوءه علىَّ ، فأفقتُ فقلت : يارسولَ الله - وربما قال سفيان : فقلت أى رسولَ الله - كيف أقضى فى مالى ، كيف أصنع فى مالى ؟ قال : فما أجابنى بشىء حتى نزلَت آية الميراث ،

قوله (باب ماكان النبى ﷺ يسئل مما لم ينزل عليه الوحى فيقول لا أدرى ، أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحى) أى كان له اذا سئل عن الشىء الذى لم يوح اليه فيه حالان : إما أن يقول لا أدرى وإما أن يسكت حتى يأتيه بيان ذلك بالوحى ، والمراد بالوحى أعم من المتعبد بتلاوته ومن غيره ، ولم يذكر لقوله « لا أدرى » دليلا فان كلا من الحديثين المعلق والموصول من أمثلة الشق الثانى ، وأجاب بعض المتأخرين بأنه استغنى بعدم جوابه به ، وقال الكرمانى فى قوله فى الترجمة لا أدرى حزازة إذليس فى الحديث مايدل عليه ، ولم يثبت عنه ﷺ ذلك كذا قال ، وهو تساهل شديد منه فى الإقدام على نفى الثبوت كما سأبينه ، والذى يظهر أنه أشار فى الترجمة الى ماورد فى ذلك ولكنه لم يثبت عنده منه شىء على شرطه ، وإن كان يصلح للحجة كعادته فى أمثال ذلك ، وأقرب ماورد عنده فى ذلك حديث ابن مسعود الماضى فى تفسير سورة ص « من علم شيئا فليقل به ، ومن لم يعلم فليقل الله أعلم » الحديث لكنه موقوف ، والمراد منه إنما هو ماجاء عن النبى ﷺ أنه أجاب « بلا أعلم » أو « لا أدرى » وقد وردت فيه عدة أحاديث منها حديث ابن عمر « جاء رجل الى النبى ﷺ فقال : أى البقاع خير ، قال : لا أدرى ، فأتاه جبريل فسأله فقال : لا أدرى ، فقال : سل ربك فانتفض جبريل انتفاضة » الحديث أخرجه ابن حبان ، وللحاكم نحوه من حديث جبير بن مطعم ، وفى الباب عن أنس عند ابن مردويه ، وأما حديث أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال « ما أدرى الحدود كفارة لأهلها أم لا » وهو عند الدارقطنى والحاكم فقد تقدم فى شرح حديث عبادة من « كتاب العلم » الكلام عليه وطريق الجمع بينه وبين حديث عبادة ، ووقع الإلمام بشىء من ذلك فى « كتاب الحدود » أيضا ، وقال ابن الحاجب : فى أوائل مختصره لثبوت لا أدرى وقد أوردت من ذلك ماتيسر فى الأمالى فى تخريج أحاديث المختصر ،

قوله (ولم يقل برأى ولا قياس) قال الكرمانى : هما مترادفان ، وقيل الرأى التفكر ، والقياس الإلحاق ، وقيل الرأى أعم ليدخل فيه الاستحسان ونحوه انتهى . والذى يظهر أن الأخير مراد البخارى وهو مادل عليه اللفظ الذى أورده فى الباب الذى قبله من حديث عبد الله بن عمرو ، وقال الأوزاعى « العلم ما جاء عن أصحاب رسول الله ﷺ ومالم يجئ عنهم فليس بعلم » وأخرج أبو عبيد ويعقوب ابن شيبة عن ابن مسعود قال « لايزال الناس مشتملين بخير ما أتاهم العلم من أصحاب محمد ﷺ وأكابرهم ، فاذا أتاهم العلم من قبل أصاغرهم وتفرقت أهواؤهم هلكوا » وقال أبو عبيدة معناه أن كل ماجاء عن الصحابة وكبار التابعين لهم بإحسان هو العلم الموروث ، وما أحدثه من جاء بعدهم هو المذموم ، وكان السلف يفرقون بين العلم والرأى فيقولون للسنة علم ولما عداها رأى ، وعن أحمد يؤخذ العلم عن النبى ﷺ ثم عن الصحابة ، فان لم يكن فهو فى التابعين مخير ، وعنه ماجاء عن الخلفاء الراشدين فهو من السنة وما جاء عن غيرهم من الصحابة ممن قال انه سنة لم أدفعه ، وعن ابن المبارك ليكن المعتمد عليه الأثر وخذوا من الرأى ما يفسر لكم الخبر ، والحاصل أن الرأى ان كان مستندا للنقل من الكتاب أو السنة فهو محمود وإن تجرد عن علم فهو مذموم ، وعليه يدل حديث عبد الله بن عمرو المذكور ، فانه ذكر بعد فقد العلم أن الجهال يفتون برأيهم .

قوله (لقوله) فى رواية المستملى لقول الله تعالى ﴿ بما أراك الله ﴾ وقد نقل ابن بطال عن المهلب ما معناه انما سكت النبى ﷺ فى أشياء معضلة ليست لها أصول فى الشريعة ، فلا بد فيها من اطلاع الوحى وإلا فقد شرع ﷺ لأمته القياس ، وأعلمهم كيفية الاستنباط فيما لا نص فيه ، حيث قال : للتى سألته : هل تحج عن أمها فالله أحق بالقضاء ، وهذا هو القياس فى لغة العرب ، وأما عند العلماء فهو تشبيه مالا حكم فيه بما فيه حكم فى المعنى ، وقد شبه الحمر بالخيل فأجاب من سأله عن الحمر بالآية الجامعة ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ﴾ الى آخرها . كذا قال : ونقل ابن التين عن الداودى ماحاصله أن الذى احتج به البخارى لما ادعاه من النفى حجة فى الإثبات ، لأن المراد بقوله « بما أراك الله » ليس محصورا فى المنصوص ، بل فيه إذن فى القول بالرأى ، ثم ذكر قصة الذى قال إن امرأتى ولدت غلاما أسود هل لك من إبل ؟ إلى أن قال : فلعله نزعه عرق . وقال : لما رأى شبها بزمعة ، احتجبى منه ياسودة . ثم ذكر آثارا تدل على الإذن فى القياس ، وتعقبها ابن التين بأن البخارى لم يرد النفى المطلق ، وإنما أراد أنه ﷺ ترك الكلام فى أشياء وأجاب بالرأى فى أشياء ، وقد بوب لكل ذلك بما ورد فيه ، وأشار الى قوله بعد بابين : باب من شبه أصلا معلوما بأصل مبين ، وذكر فيه حديث « لعله نزعه عرق » وحديث « فدين الله أحق أن يقضى » وبهذا يندفع مافهمه المهلب والداودى ، ثم نقل ابن بطال الخلاف هل يجوز للنبى أن يجتهد فيما لم ينزل عليه . ثالثها : فيما يجرى مجرى الوحى من منام وشبهه . ونقل أن لا نص لمالك فيه . قال : والأشبه جوازه ، وقد ذكر الشافعى المسئلة فى الأم وذكر أن حجة من قال : أنه لم يسن شيئا إلا بأمر ، وهو على وجهين إما بوحى يتلى على الناس ، وإما برسالة عن الله أن افعل كذا ، قول الله تعالى ﴿ وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة ﴾ الآية ، فالكتاب مايتلى والحكمة السنة ، وهو ماجاء به عن الله بغير تلاوة ، ويؤيد ذلك . قوله « فى قصة العسيف » لأقضين بينكما بكتاب الله أى بوحيه ومثله حديث يعلى بن أمية فى قصة الذى سأل عن العمرة وهو لابس الجبة ، فسكت حتى جاءه الوحى فلما سرى عنه أجابه وأخرج الشافعى من طريق طاوس أن عنده كتابا فى العقول نزل به الوحى وأخرج البيهقى بسند صحيح عن حسان بن عطية أحد التابعين من ثقات الشاميين « كان جبريل ينزل على النبى ﷺ بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن »

ويجمع ذلك كله ﴿ وما ينطق عن الهوى ﴾ الآية . ثم ذكر الشافعي أن من وجوه الوحي ما يراه في المنام . وما يلقيه روح القدس في روعه . ثم قال : ولا تعدو السنن كلها واحدا من هذه المعاني التي وصفت انتهى . واحتج من ذهب الى أنه كان يجتهد بقول الله تعالى ﴿ فاعتبروا يا أولي الأبصار ﴾ والأنبياء أفضل أولي الأبصار . ولما ثبت من أجر المجتهد ومضاعفته . والأنبياء أحق بما فيه جزيل الثواب . ثم ذكر ابن بطال أمثلة مما عمل فيه ﷺ بالرأي من أمر الحرب وتنفيذ الجيوش وإعطاء المؤلفة وأخذ الفداء من أسارى بدر ، واستدل بقوله تعالى ﴿ وشاورهم في الأمر ﴾ قال ولا تكون المشورة الا فيما لا نص فيه ، واحتج الداودي بقول عمر أن الرأي كان من رسول الله ﷺ مصيبا ، وانما هو منا الظن والتكلف . وقال الكرماني : قال المجوزون كأن التوقف فيما لم يحد له أصلا يقيس عليه ، والا فهو مأمور به لعموم قوله تعالى ﴿ فاعتبروا يا أولي الأبصار ﴾ انتهى . وهو ملخص مما تقدم . واحتج ابن عبد البر لعدم القول بالرأي بما أخرجه من طريق ابن شهاب « أن عمر خطب فقال : يا أيها الناس ان الرأي انما كان من رسول الله ﷺ مصيبا ، لأن الله عز وجل يريه ، وانما هو منا الظن والتكلف » وبهذا يمكن التمسك به لمن يقول كان يجتهد ، لكن لا يقع فيما يجتهد فيه خطأ أصلا ، وهذا في حقه ﷺ فأما من بعده فان الوقائع كثرت والأقاويل انتشرت ، فكان السلف يتحرزون من المحدثات . ثم انقسموا ثلاث فرق : الأولى تمسكت بالأمر ، وعملوا بقوله ﷺ « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين » فلم يخرجوا في فتاويهم عن ذلك ، واذا سئلوا عن شيء لا نقل عندهم فيه أمسكوا عن الجواب وتوقفوا . والثانية : قاسوا مالم يقع على ما وقع وتوسعوا في ذلك ، حتى أنكرت عليهم الفرقة الأولى كما تقدم ويجيء . والثالثة : توسطت فقدمت الأثر مادام موجودا فاذا فقد قاسوا . **قوله** (وقال ابن مسعود سئل النبي ﷺ عن الروح فسكت حتى نزلت الآية) هو طرف من الحديث الذي مضى قريبا في آخر باب « مايكره من كثرة السؤال » موصولا الى ابن مسعود . لكنه ذكره فيه بلفظ « فقام ساعة ينظر » وأورده بلفظ « فسكت » في « كتاب العلم » وأورده في تفسير ﴿ سبحان ﴾ بلفظ « فأمسك » وفي رواية مسلم فأمسك النبي ﷺ فلم يرد عليه شيئا » ثم ذكر حديث جابر في مرضه ، وسؤاله كيف أصنع في مالي ؟ قال : فما أجابني بشيء حتى نزلت آية الميراث ، وهو ظاهر فيما ترجم له وقد مضى شرحه مستوفى في تفسير سورة النساء

٩ - باب تعليم النبي ﷺ أمته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأي ولا تمثيل

٧٣١٠ - **حدثنا** مسدد حدثنا أبو عوانة عن عبد الرحمن بن الأصبهاني عن أبي صالح ذكوان « عن أبي سعيد : جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسولَ الله ذهبَ الرجالُ بحديثكَ ، فاجعلْ لنا من نفسكَ يوماً نأتيكَ فيه تعلمنا مما علمكَ الله . فقال : اجتمعنَ في يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا ، فاجتمعن ، فأتاهنَّ رسولُ الله ﷺ فعلمهنَّ مما علمه الله . ثم قال : ما منكنَّ امرأة تقدِّمُ بين يَدَيها من ولَدِها ثلاثةً إلا كان لها حجاباً من النار . فقالت امرأةٌ منهن : يا رسولَ الله ، اثنين ؟ قال فأعادَتها مرتين ، ثم قال : واثنين واثنين واثنين »

قوله (باب تعليم النبي ﷺ أمته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأى ولا تمثيل) قال المهلب : مراد أن العالم اذا كان يمكنه أن يحدث بالنصوص ، لايحدث بنظره ولا قياسه انتهى . والمراد بالتمثيل القياس وهو اثبات مثل حكم معلوم فى آخر لاشتراكهما فى علة الحكم ، والرأى أعم وذكر فيه حديث أبى سعيد : فى سؤال المرأة قد ذهب الرجال بحديثك ، وفيه « فأتاهن فعلمهن مما علمه الله » وفيه ثم قال « مامنكن امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة » وقد مضى شرحه مستوفى فى أول « كتاب الجنائز » وفى العلم وقوله « جاءت امرأة » لم أقف على اسمها ، ويحتمل أن تكون هى أسماء بنت يزيد بن السكن وقوله هنا « فأتاهن فعلمهن مما علمه الله » تقدم هناك بلفظ « فوعدهن يوما لقيهن فيه فوعظهن فأمرهن فكان فيما قال لهن » فذكر نحو ماهنا ولم أر فى شىء من طرقه بيان ما علمهن ، لكن يمكن أن يؤخذ من حديث أبى سعيد الآخر الماضى فى « كتاب الزكاة » وفيه « فر على النساء فقال: يامعشر النساء تصدقن فانى رأيتكن أكثر أهل النار » الحديث وفيه « فقامت امرأة فقالت لم » وفيه « أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل ، وأليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم » وقد مضى شرحه مستوفى هناك ، وان المرأة المذكورة هى أسماء قال الكرمانى موضع الترجمة من الحديث قوله « كن لها حجابا من النار » فانه أمر توقيفى لايعلم إلا من قبل الله تعالى لا دخل للقياس والرأى فيه

١٠ - باب قول النبي ﷺ « لاتزالُ طائفة من أمَّتى ظاهرين على الحق وهم أهلُ العلم »

٧٣١١ - حدثنا عُبيدُ الله بن موسى عن إسماعيلَ عن قيس « عن المغيرة بن شعبة عن النبيِّ ﷺ قال : لاتزال طائفة من أمَّتى ظاهرينَ حتى يأتيهم أمرُ الله وهم ظاهرون »

٧٣١٢ - حدثنا اسماعيلُ حدَّثنا ابن وهبٍ عن يونسَ عن ابن شهاب أخبرَنى حُميدٌ « قال سمعتُ معاويةَ بن أبى سفيانَ يَخطبُ قال سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول : من يُرِدِ الله به خيراً يُفقهْهُ فى الدين ، وإنما أنا قاسمٌ ، ويعطى اللهُ ، ولن تزالَ أمرُ هذه الأمة مُستقيما حتى تقومَ الساعة . أو حتى يأتىَ أمرُ الله »

قوله (باب لاتزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق) هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه مسلم عن ثوبان ، وبعده « لايضرهم من خذلهم حتى يأتى أمر الله وهم كذلك » وله من حديث جابر مثله ، لكن قال « يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة » وله من حديث معاوية المذكور فى الباب نحوه . **قوله** (وهم أهل العلم) هو من كلام المصنف ، وأخرج الترمذى حديث الباب ثم قال سمعت محمد بن اسماعيل هو البخارى يقول ، سمعت على بن المدينى يقول هم أصحاب الحديث ، وذكر فى « كتاب خلق أفعال العباد » عقب حديث أبى سعيد فى قوله تعالى ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطا ﴾ هم الطائفة المذكورة فى حديث « لاتزال طائفة من أمتى » ثم ساقه وقال وجاء نحوه عن أبى هريرة ومعاوية وجابر وسلمة بن نفيل وقرة بن إياس انتهى ، وأخرج الحاكم فى علوم الحديث بسند صحيح عن أحمد إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدرى من هم ، ومن طريق يزيد بن هرون مثله « وزعم بعض الشراح انه استفاد ذلك من حديث معاوية لأن فيه « من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين » وهو فى غاية البعد ، وقال الكرمانى يؤخذ من الاستقامة المذكورة فى الحديث الثانى أن من جملة الاستقامة أن يكون الفقه ، لأنه الأصل قال وبهذا ترتبط

الأخبار المذكورة فى حديث معاوية ، لأن الاتفاق لابد منه ، أى المشار اليه بقوله « وإنما أنا قاسم ويعطى الله عز وجل » . **قوله** (حدثنا عبيد الله بن موسى) هو العبسى بالموحدة ثم المهملة الكوفى من كبار شيوخ البخارى ، وهو من أتباع التابعين وشيخه فى هذا الحديث « اسماعيل » هو ابن أبى خالد تابعى مشهور ، وشيخ اسماعيل « قيس » هو ابن أبى حازم من كبار التابعين ، وهو مخضرم أدرك النبى ﷺ ولم يره ولهذا الإسناد حكم الثلاثيات وإن كان رباعيا ، وقد تقدم بعد علامات النبوة ببابين من رواية يحيى القطان عن اسماعيل أنزل من هذا بدرجة ، ورجال سند الباب كلهم كوفيون لأن المغيرة ولى إمرة الكوفة غير مرة وكانت وفاته بها وقد اتفق الرواة عن اسماعيل على أنه عن قيس عن المغيرة ، وخالفهم أبو معاوية فقال عن سعيد بدل المغيرة فأورده أبو اسماعيل الهروى فى ذم الكلام ، وقال الصواب قول الجماعة عن المغيرة ، وحديث سعد عند مسلم لكن من طريق ابن عثمان عن سعد . **قوله** (لاتزال) بالمثناة أوله وفى رواية مسلم من طريق مروان الفزارى عن اسماعيل « لن يزال قوم » وهذه بالتحتانية والباقى مثله لكن زاد « ظاهرين على الناس » . **قوله** (حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون) أى على من خالفهم أى غالبون ، أو المراد بالظهور أنهم غير مستترين بل مشهورون والأول أولى ، وقد وقع عند مسلم من حديث جابر بن سمرة « لن يبرح هذا الدين قائما تقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة » وله فى حديث عقبة بن عامر « لاتزال عصابة من أمتى يقاتلون على أمر الله قاهرين لعدوهم لا يضرهم من خالفهم حتى تأتيهم الساعة » وقد ذكرت الجمع بينه وبين حديث « لاتقوم الساعة إلا على شرار الناس » فى أواخر « كتاب الفتن » والقصة التى أخرجها مسلم أيضا من حديث عبد الله بن عمرو « لاتقوم الساعة إلا على شرار الخلق » هم شر من أهل الجاهلية ، لايدعون الله بشى إلا رده عليهم ، ومعارضة عقبة بن عامر بهذا الحديث فقال عبد الله أجل ، ثم يبعث الله ريحا كريح المسك ، فلا تترك نفسا فى قلبه مثقال حبة من إيمان إلا قبضته « ثم يبقى شرار الناس عليهم تقوم الساعة » وقد أشرت الى هذا قريبا فى الكلام على حديث « قبض العلم » وان هذا أولى مايتمسك به فى الجمع بين الحديثين المذكورين ، وذكرت مانقله ابن بطال عن الطبرى فى الجمع بينهما ، أن شرار الناس الذين تقوم عليهم الساعة يكونون بموضع مخصوص ، وان موضعا آخر يكون به طائفة يقاتلون على الحق لا يضرهم من خالفهم ، ثم أورد من حديث أبى أمامة نحو حديث الباب ، وزاد فيه « قيل يا رسول الله وأين هم ؟ قال ببيت المقدس » وأطال فى تقرير ذلك وذكرت أن المراد بأمر الله : هبوب تلك الريح وأن المراد بقيام الساعة : ساعتهم وأن المراد بالذين يكونون ببيت المقدس : الذين يحصرهم الدجال اذا خرج فينزل عيسى اليهم فيقتل الدجال ، ويظهر الدين فى زمن عيسى ، ثم بعد موت عيسى تهب الريح المذكورة ، فهذا هو المعتمد فى الجمع ، والعلم عند الله تعالى . **قوله** (حدثنا اسماعيل) هو ابن أبى أويس « وابن وهب » هو عبد الله و« يونس » هو ابن يزيد و « حميد » هو ابن عبد الرحمن بن عوف . **قوله** (سمعت معاوية بن أبى سفيان يخطب) فى رواية عمير بن هانىء « سمعت معاوية على المنبر يقول » وقد مضى فى علامات النبوة ، ويأتى فى التوحيد وفى رواية يزيد بن الأصم « سمعت معاوية » وذكر حديثا ولم أسمعه « روى عن النبى ﷺ على منبره حديثا غيره » أخرجه مسلم . **قوله** (من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين) تقدم شرح هذا فى « كتاب العلم » وقوله « وإنما أنا قاسم ويعطى الله » تقدم فى العلم بلفظ « والله المعطى » وفى فرض الخمس من وجه آخر « والله المعطى وأنا القاسم » وتقدم شرحه هناك أيضا . **قوله** (ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيما حتى تقوم الساعة أو حتى يأتى أمر الله) فى

رواية عمير بن هانىء « لاتزال طائفة من أمتى قائمة بأمر الله » وتقدم بعد بابين من باب علامات النبوة من هذا الوجه بلفظ « لايزال من أمتى أمة قائمة بأمر الله ، لايضرهم من خذلهم حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك » وزاد قال عمير فقال مالك بن يخامر قال معاذ « وهم بالشام » وفى رواية يزيد بن الأصم « ولا تزال عصابة من المسلمين ظاهرين على من ناوأهم الى يوم القيامة » قال صاحب المشارق فى قوله « لايزال أهل الغرب » يعنى الرواية التى فى بعض طرق مسلم وهى بفتح الغين المعجمة وسكون الراء ، ذكر يعقوب بن شيبة عن علىّ بن المدينى قال : المراد بالغرب ، الدلو أى الغرب بفتح المهملتين لأنهم أصحابها لايستقى بها أحد غيرهم لكن فى حديث معاذ وهم أهل الشام فالظاهر أن المراد بالغرب البلد لأن الشام غربى الحجاز كذا قال : وليس بواضح ، ووقع فى بعض طرق الحديث « المغرب » بفتح الميم وسكون المعجمة وهذا يرد تأويل الغرب بالعرب ، لكن يحتمل أن يكون بعض رواته نقله بالمعنى الذى فهمه أن المراد الإقليم لا صفة بعض أهله ، وقيل المراد بالغرب أهل القوة والاجتهاد فى الجهاد ، يقال فى لسانه غرب بفتح ثم سكون أى حدة ، ووقع فى حديث أبى أمامة عند أحمد أنهم ببيت المقدس ، وأضاف بيت الى المقدس ، وللطبرانى من حديث الهدى نحوه ؛ وفى حديث أبى هريرة فى الأوسط للطبرانى « يقاتلون على أبواب دمشق وما حولها ، وعلى أبواب بيت المقدس وما حوله ، لايضرهم من خذلهم ظاهرين الى يوم القيامة » . قلت : ويمكن الجمع بين الأخبار بأن المراد قوم يكونون ببيت المقدس ، وهى شامية ويسقون بالدلو ، وتكون لهم قوة فى جهاد العدو وحدة وجدّ . تنبيه : اتفق الشراح على أن معنى قوله «على من خالفهم» أن المراد علوهم عليهم بالغلبة وأبعد من أبدع فرد على من جعل ذلك منقبة لأهل الغرب أنه مذمة « لأن المراد بقوله « ظاهرين على الحق » أنهم غالبون له وأن الحق بين أيديهم كالميت ، وان المراد بالحديث ذم الغرب وأهله لا مدحهم ، قال النووى فيه أن الإجماع حجة ، ثم قال يجوز أن تكون الطائفة جماعة متعددة من أنواع المؤمنين . مابين شجاع وبصير بالحرب وفقيه ومحدث ومفسر وقائم بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وزاهد وعابد ، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين فى بلد واحد ، بل يجوز اجتماعهم فى قطر واحد وافتراقهم فى أقطار الأرض ، ويجوز أن يجتمعوا فى البلد الواحد وأن يكونوا فى بعض منه دون بعض ، ويجوز إخلاء الأرض كلها من بعضهم أولا فأولا إلى أن لايبقى إلا فرقة واحدة ببلد واحد فاذا انقرضوا جاء أمر الله ، انتهى ملخصا مع زيادة فيه ، ونظير ما نبه عليه ماحمل عليه بعض الأئمة حديث « إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها » أنه لا يلزم أن يكون فى رأس كل مائة سنة واحد فقط بل يكون الأمر فيه كما ذكر فى الطائفة وهو متجه ، فان اجتماع الصفات المحتاج الى تجديدها لاينحصر فى نوع من أنواع الخير ، ولا يلزم أن جميع خصال الخير كلها فى شخص واحد ، إلا أن يدعى ذلك فى عمر بن عبد العزيز ، فانه كان القائم بالأمر على رأس المائة الأولى باتصافه بجميع صفات الخير وتقدمه فيها ؛ ومن ثم أطلق أحمد أنهم كانوا يحملون الحديث عليه ، وأما من جاء بعده فالشافعى وان كان متصفا بالصفات الجميلة . إلا أنه لم يكن القائم بأمر الجهاد والحكم بالعدل ، فعلى هذا كل من كان متصفا بشىء من ذلك عند رأس المائة هو المراد سواء تعدد أم لا

١١ - باب قول الله تعالى ﴿ أو يلبسكم شيعا ﴾

٧٣١٣ - حدثنا علىّ بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو « سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول

لما نزلَ على رسول الله ﷺ ﴿ قل هو القادرُ على أن يبعثَ عليكم عذاباً من فوقكم ﴾ قال : أعوذ بوجهك ﴿ أو من تحتِ أرجُلِكم ﴾ قال : أعوذُ بوجهك . فلما نزلت ﴿ أو يَلبِسَكم شِيَعاً ويذيقَ بعضكم بأسَ بعض ﴾ قال : هاتان أهوَن ، أو أيسَر »

قوله (باب فى قول الله تعالى أو يلبسكم شيعا) ذكر فيه حديث جابر فى نزول قوله تعالى ﴿ قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا ﴾ وقد تقدم شرحه مستوفى فى تفسير سورة الأنعام ، ووجه مناسبته لما قبله أن ظهور بعض الأمة على عدوهم دون بعض يقتضى أن بينهم اختلافا حتى انفردت طائفة منهم بالوصف ، لأن غلبة الطائفة المذكورة إن كانت على الكفار ثبت المدعى ، وإن كانت على طائفة من هذه الأمة أيضا فهو أظهر فى ثبوت الاختلاف فذكر بعده أصل وقوع الاختلاف وانه ﷺ كان يريد أن لايقع فأعلمه الله تعالى أنه قضى بوقوعه ، وأن كل ما قدره لا سبيل الى رفعه ، قال ابن بطال أجاب الله تعالى دعاء نبيه فى عدم استئصال أمته بالعذاب ، ولم يجبه فى أن لايلبسهم شيعا ، أى فرقا مختلفين وأن لايذيق بعضهم بأس بعض أى بالحرب والقتل بسبب ذلك ، وإن كان ذلك من عذاب الله لكن أخف من الاستئصال وفيه للمؤمنين كفارة

١٣ - باب من شبَّهَ أصلاً معلوماً بأصلٍ مبين وقد بين النبي ﷺ حُكمهما ليفهمَ السائل

٧٣١٤ - حدثنا أصبغُ بن الفرَج حدثنى ابنُ وهبٍ عن يونسَ عن ابن شهابٍ عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبى هريرةَ أنَّ أعرابياً أتى رسول الله ﷺ فقال : إن امرأتى وَلَدت غلاما أسودَ وإنى أنكرته ، فقال له رسولُ الله ﷺ : هل لكَ من إبل ؟ قال : نعم . قال فما ألوانها ؟ قال : حُمرٌ . قال : هل فيها من أوْرَق قال : إن فيها لورقاً . قال : فأنّى ترى ذلك جاءها ؟ قال : يا رسولَ الله عِرقٌ نَزَعها . قال : ولعلَّ هذا عِرقٌ نزعه . ولم يُرَخِّص له فى الانتفاء منه »

٧٣١٥ - حدثنا مسدَّد حدثنا أبو عَوانة عن أبى بشرٍ عن سعيد بن جُبَير ، عن ابن عباس أنَّ امرأةً جاءت إلى النبىِّ ﷺ فقالت إنَّ أمِّى نَذَرَت أن تحُجَّ فماتت قبلَ أن تحُجَّ ، أفأحُجُّ عنها ؟ قال : نعم ، حُجِّى عنها ، أرأيتِ لو كان على أمِّكِ دَينٌ أكنتِ قاضيتَهُ ؟ قالت : نعم . قال : فاقضوا الذى له ، فان اللهَ أحق بالوفاء »

قوله (باب من شبه أصلا معلوما بأصل مبين ، وقد بين النبي ﷺ حكمهما ليفهم السائل) فى رواية الكشميهنى والاسماعيلى والجرجانى قد بين الله بحذف « الواو » وبحذف « النبى » والأول أولى ، وحذف الواو يوافق ترجمة المصنف الماضية ، قال مما علمه الله ليس برأى ولا تمثيل ، أى أن الذى ورد عنه من التمثيل إنما هو تشبيه أصل بأصل ، والمشبه أخفى عند السائل من المشبه به ، وفائدة التشبيه التقريب لفهم السائل وأورده النسائى بلفظ « من

شبه أصلا معلوما بأصل مبهم ، قد بين الله حكمهما ليفهم السائل ، وهذا أوضح فى المراد ذكر فيه حديث أبى هريرة فى قصة الذى قال « إن امرأتى ولدت غلاما أسود » وقد تقدمت الإشارة اليه قريبا ، وتقدم شرحه مستوفى فى « كتاب اللعان » وحديث ابن عباس فى قصة المرأة التى ذكرت أن أمها نذرت أن تحج فماتت ، أفأحج عنها ، وقد تقدمت الإشارة اليه قريبا أيضا ، وتقدم شرحه مستوفى فى الحج ، قال ابن بطال التشبيه والتمثيل هو القياس عند العرب ، وقد احتج المزنى بهذين الحديثين على من أنكر القياس ، قال : وأول من أنكر القياس إبراهيم النظام وتبعه بعض المعتزلة ، وممن ينسب الى الفقه داود بن على ، وما اتفق عليه الجماعة هو الحجة ، فقد قاس الصحابة فمن بعدهم من التابعين وفقهاء الأمصار وبالله التوفيق ، وتعقب بعضهم الأولية التى ادعاها ابن بطال بأن إنكار القياس ثبت عن ابن مسعود من الصحابة ومن التابعين عن عامر الشعبى من فقهاء الكوفة ، وعن محمد بن سيرين من فقهاء البصرة وقال الكرمانى عقد هذا الباب وما فيه يدل على صحة القياس وانه ليس مذموما . لكن لو قال من شبه أمرا معلوما لوافق اصطلاح أهل القياس ، قال : وأما الباب الماضى المشعر بذم القياس وكراهته ، فطريق الجمع بينهما أن القياس على نوعين : صحيح وهو المشتمل على جميع الشرائط ، وفاسد وهو بخلاف ذلك ، فالمذموم هو الفاسد ، وأما الصحيح فلا مذمة فيه بل هو مأمور به انتهى . وقد ذكر الشافعى شرط من له أن يقيس فقال : يشترط أن يكون عالما بالأحكام من كتاب الله تعالى وبناسخه ومنسوخه وعامه وخاصه ، ويستدل على ما احتمل التأويل بالسنة وبالإجماع ، فان لم يكن فبالقياس على ما فى الكتاب ، فإن لم يكن فبالقياس على ما فى السنة ، فان لم يكن فبالقياس على ما اتفق عليه السلف وإجماع الناس ، ولم يعرف له مخالف قال : ولا يجوز القول فى شىء من العلم الا من هذه الأوجه ، ولا يكون لأحد أن يقيس حتى يكون عالما بما مضى قبله من السنن وأقاويل السلف وإجماع الناس واختلاف العلماء ولسان العرب ويكون صحيح العقل ليفرق بين المشتبهات ولا يعجل ، ويستمع ممن خالفه ليتنبه بذلك على غفلة إن كانت ، وان يبلغ غاية جهده وينصف من نفسه حتى يعرف من أين قال ما قال ، والاختلاف على وجهين فما كان منصوصا لم يحل فيه الاختلاف عليه ، وما كان يحتمل التأويل أو يدرك قياسا فذهب المتأول أو القائس الى معنى يحتمل وخالفه غيره ، لم أقل أنه يضيق عليه ضيق المخالف للنص ، وإذا قاس من له القياس فاختلفوا وسع كلا أن يقول بمبلغ اجتهاده ، ولم يسعه اتباع غيره فيما أداه اليه اجتهاده ، وقال ابن عبد البر - فى بيان العلم بعد أن ساق هذا الفصل - قد أتى الشافعى رحمه الله فى هذا الباب بما فيه كفاية وشفاء والله الموفق ، وقال ابن العربى وغيره : القرآن هو الأصل ، فان كانت دلالته خفية نظر فى السنة فان بينته والا فالجلى من السنة ، وان كانت الدلالة منها خفية نظر فيما اتفق عليه الصحابة ، فان اختلفوا رجح فان لم يوجد عمل بما يشبه نص الكتاب ثم السنة ثم الاتفاق ثم الراجح كما سقته عنه فى شرح حديث أنس « لا يأتى عام الا والذى بعده شر منه » فى أوائل « كتاب الفتن » وأنشد ابن عبد البر لأبى محمد اليزيدى النحوى المقرىء المشهور برواية أبى عمرو بن العلاء من أبيات طويلة فى إثبات القياس :

لا تكن كالحمار يحمل أسفا ... را كما قد قرأت فى القرآن
إن هذا القياس فى كل أمر ... عند أهل العقول كالميزان
لايجوز القياس فى الدين إلا ... لفقيه لدينه صوّان

ليس يغنى عن جاهل قول راو عن فلان وقوله عن فلان
إن أتاه مسترشدا أفتاه بحديثين فيهما معنيان
أن من يحمل الحديث ولا يع رف فيه المراد كالصيدلانى
حكم الله فى الجزاء ذوى عد ل لذى الصيد بالذى يريان
لم يوقت ولم يسم ولكن قال فيه فليحكم العدلان
ولنا فى النبى صلى عليـ ه الله والصالحون كل أوان
أسوة فى مقاله لمعاذ اقض بالرأى إن أتى الخصمان
وكتاب الفاروق يرحمة اللـه الى الأشعرى فى تبيان
قس اذا أشكلت عليك أمور ثم قل بالصواب والعرفان

وتعقب بعضهم الأولية التى ادعاها ابن بطال بأن إنكار القياس ثبت عن ابن مسعود من الصحابة ، ومن التابعين عن عامر الشعبى من فقهاء الكوفة ، وعن محمد بن سيرين من فقهاء البصرة وذلك مشهور عنهم ، نقله ابن عبد البر ومن قبله الدارمى وغيره عنهم وعن غيرهم ، والمذهب المعتمد ماقاله الشافعى « أن القياس مشروع عند الضرورة » لا أنه أصل برأسه

١٣ - باب ماجاء فى اجتهادِ القضاء بما أنزلَ الله تعالى لقوله ﴿ ومن لم يحكم بما أنزلَ الله فأولئكَ همُ الظالمون ﴾ ومدحَ النبىُّ ﷺ صاحبَ الحكمة حين يَقضى بها ويُعلمها ولا يتكلف من قِبله ، ومشاورةِ الخلفاء وسؤالهم أهلَ العلم

٧٣١٦ - **حدثنا** شهاب بن عَبادٍ حدثنا إبراهيم بن حميد عن إسماعيلَ عن قيس « عن عبد الله قال : قال رسولُ الله ﷺ لا حسدَ إلا فى اثنتين : رجلٌ آتاه اللهُ مالاً فسلَّط على هَلكتهِ فى الحق ، وآخرُ آتاه الله حكمة فهو يَقضى بها ويعلمها

٧٣١٧ - **حدثنا** محمدٌ أخبرَنا أبو معاوية حدثنا هشامٌ عن أبيه « عن المغيرة بن شعبةَ قال : سأل عمر ابن الخطابِ عن إملاص المرأة - وهى التى يضرَب بطنها فتلقى جنيناً فقال : أيكم سمعَ من النبىِّ ﷺ فيه شيئاً ؟ فقلت : أنا . فقال : ماهو قلت سمعت النبىَّ ﷺ يقول : فيه غرَّةٌ عبدٌ أو أمة . فقال : لاتبرَحْ حتى تجيئنى بالمخرج فيما قلت

٧٣١٨ - فخرجت فوجدتُ محمد بن مسلمة فجئت به فشهدَ معى أنه سمعَ النبىَّ ﷺ يقول : فيه غُرَّةٌ عبد أو أمة » . تابعهُ ابن أبى الزِّناد عن أبيه عن عُروةَ عن المغيرة

قوله (باب ماجاء فى اجتهاد القضاء) كذا لأبى ذر والنسفى وابن بطال وطائفة ، القضاء بفتح أوله والمد وإضافة الاجتهاد اليه بمعنى الاجتهاد فيه والمعنى : الاجتهاد فى الحكم بما أنزل الله تعالى ، أو فيه حذف تقديره اجتهاد متولى القضاء ، ووقع فى رواية غيرهم « القضاة » بصيغة الجمع ، وهو واضح لكن سيأتى بعد قليل الترجمة لاجتهاد الحاكم فيلزم التكرار ، والاجتهاد : بذل الجهد فى الطلب واصطلاحا : بذل الوسع للتوصل الى معرفة الحكم الشرعى . **قوله** (بما أنزل الله ، لقوله : ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون) كذا للأكثر ، وللنسفى ﴿ بما أنزل الله ﴾ الآية ، وترجم فى أوائل الأحكام للحديث الأول من الباب « أجر من قضى بالحكمة » لقول الله تعالى ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ﴾ وفيه إشارة الى أن الوصف بالصفتين ليس واحدا خلافا لمن قال إحداهما فى النصارى ، والأخرى فى المسلمين ، والأولى لليهود والأظهر العموم ، واقتصر المصنف على تلاوة الآيتين لإمكان تناولهما المسلمين بخلاف الأولى . فإنها فى حق من استحل الحكم بخلاف ما أنزل الله تعالى ، وأما الآخرتان فهما لأعم من ذلك . **قوله** (ومدح النبى ﷺ صاحب الحكمة حين يقضى بها ويعلمها ، ولا يتكلف من قبله) يجوز فى مدح فتح الدال على أنه فعل ماض ، ويجوز تسكينها على أنه اسم والحاء مجرورة وهو مضاف للفاعل واختلف فى ضبط قبله ، فللأكثر بفتح الموحدة بعد القاف المكسورة أى من جهته ، وللكشميهنى بتحتانية ساكنة بدل الموحدة أى من كلامه ، وعند النسفى من قبل نفسه . **قوله** (ومشاورة الخلفاء وسؤالهم أهل العلم) ذكر فيه حديثين الأول للشق الأول والثانى للثانى . الأول : حديث ابن مسعود « لاحسد الا فى اثنتين » وقد تقدم سندا ومتنا فى أول « كتاب الأحكام » وترجم له أجر من قضى بالحكمة ، وتقدم الكلام عليه ثمة . ثانيهما : حديث المغيرة قال « سأل عمر عن إملاص المرأة » وقد تقدم شرحه مستوفى فى أواخر الديات أخرجه عاليا عن عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة ، ومن وجهين آخرين عن هشام ، وقوله هنا « حدثنا محمد » هو ابن سلام كما جزم به ابن السكن ، وقد أخرج البخارى فى النكاح حديثا عن محمد بن سلام منسوبا لأبيه عند الجميع عن أبى معاوية ، فهذه قرينة تؤيد قول ابن السكن واحتمال كونه محمد بن المثنى بعيد ، وان كان أخرج فى الطهارة عن محمد بن خازم بمعجمتين حديثا وهو أبو معاوية ، لكن المهمل إنما يحمل على من يكون لمن أهمله به اختصاص ، واختصاص البخارى بمحمد بن سلام مشهور ، وقوله فى آخره « تابعه ابن أبى الزناد » يعنى عبد الرحمن (عن أبيه) وهو عبد الله بن ذكوان وهو بكنيته أشهر وسقط هذا للنسفى . **قوله** (عن عروة عن المغيرة) كذا للأكثر وهو الصواب ، ووقع فى رواية الكشميهنى عن الأعرج عن أبى هريرة وهو غلط ، فقد رويناه موصولا عن البخارى نفسه ، وهو فى الجزء الثالث عشر من فوائد الأصبهانيين عن المحاملى ، قال « حدثنا محمد بن اسماعيل البخارى ، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى ، حدثنى ابن أبى الزناد عن أبيه عن عروة عن المغيرة » وكذلك أخرجه الطبرانى من وجه آخر عن عبد الرحمن بن أبى الزناد ، ولم ينبه الحميدى فى الجمع ، ولا المزى فى الأطراف ، ولا أحد من الشراح على هذا الموضع ، قال ابن بطال : لايجوز للقاضى الحكم الا بعد طلب حكم الحادثة من الكتاب أو السنة ، فان عدمه رجع الى الإجماع فان لم يجده نظر هل يصح الحمل على بعض الأحكام المقررة لعلة تجمع بينهما ، فان وجد ذلك لزمه القياس عليها ، إلا إن عارضتها علة أخرى فيلزمه الترجيح ، فان لم يجد علة استدل بشواهد الأصول وغلبة الاشتباه ، فان لم يتوجه له شىء من ذلك رجع الى حكم العقل ، قال : هذا قول ابن الطيب ، يعنى أبا بكر الباقلانى ، ثم أشار الى انكار

كلامه الأخير بقوله تعالى ﴿ ما فرطنا فى الكتاب من شىء ﴾ وقد علم الجميع بأن النصوص لم تحط بجميع الحوادث فعرفنا أن الله قد أبان حكمها بغير طريق النص وهو القياس ، ويؤيد ذلك قوله تعالى ﴿ لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾ لأن الاستنباط هو الاستخراج وهو بالقياس ، لأن النص ظاهر ، ثم ذكر فى الرد على منكرى القياس وألزمهم التناقض ، لأن من أصلهم إذا لم يوجد النص الرجوع الى الاجماع . قال : فيلزمهم أن يأتوا بالإجماع على ترك القول بالقياس ولا سبيل لهم الى ذلك ، فوضح أن القياس إنما ينكر اذا استعمل مع وجود النص أو الإجماع لا عند فقد النص والإجماع . وبالله التوفيق

١٤ - باب قول النبىّ ﷺ « لتتبعنّ سَنن من كان قبلكم »

٧٣١٩ - حدثنا أحمدُ بن يونسَ حدّثنا ابنُ أبى ذِئب عن المقبرىّ « عن أبى هريرةَ رضىَ الله عنه عن النبىّ ﷺ قال : لاتقومُ الساعة حتىٰ تأخذ أُمتى بأخذ القرون قبلَها شِبراً بشبر وذِراعا بذراع . فقيل : يارسولَ الله كفارسَ والروم ؟ فقال : ومنِ الناسُ إلا أولئك ؟ »

٧٣٢٠ - حدثنا محمد بن عبد العزيز حدثنا أبو عمرَ الصّنعانىّ من اليمن عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار « عن أبى سعيد الخدرىّ عن النبىّ ﷺ قال : لتَتّبِعنّ سَنَنَ من كان قبلكم شِبرا شبراً وذِراعاً ذراعا حتى لو دخلوا جُحْرَ ضَبّ تبعتموهم . قلنا : يارسولَ الله اليهود والنصارَى ؟ قال : فمَن ؟ »

قوله (باب قول النبى ﷺ لتتبعن) بمثناتين مفتوحتين ثم موحدة مكسورة وعين مهملة مضمومة ونون ثقيلة ، وأصله تتبعون (سنن) بالمهملة والنون بعدها نون أخرى (من كان قبلكم) بفتح اللام ، ولفظ الترجمة مطابق للفظ الحديث الثانى . **قوله** (عن المقبرى) هو سعيد وسماه الاسماعيلى فى روايته عن ابراهيم بن شريك عن أحمد بن يونس شيخ البخارى فيه . **قوله** (لاتقوم الساعة حتى تأخذ أمتى بأخذ القرون قبلها) كذا هنا بموحدة مكسورة والف مهموزة وخاء معجمة ثم معجمة ، والأخذ بفتح الألف وسكون الخاء على الأشهر هو السيرة ، يقال أخذ فلان بأخذ فلان أى سار بسيرته ، وما أخذ أخذه ، أى مافعل فعله ولا قصد قصده ، وقيل الألف مثلثة وقرأه بعضهم « أخذ » بفتح الخاء جمع إخذه بكسر أوله مثل كسرة وكسر ، ووقع فى رواية الأصيلى على ماحكاه ابن بطال « بما أخذ القرون » بموحدة وما الموصولة ، وأخذ بلفظ الفعل الماضى ، وهى رواية الاسماعيلى ، وفى رواية النسفى « مأخذ » بميم مفتوحة وهمزة ساكنة ، و « القرون » جمع قرن بفتح القاف وسكون الراء الأمة من الناس ، ووقع فى رواية الاسماعيلى من طريق عبد الله بن نافع عن ابن أبى ذئب « الأمم والقرون » . **قوله** (شبرا بشبر وذراعا بذراع) فى رواية الكشميهنى شبراشبرا وذراعا ذراعا » . **قوله** (فقيل يارسول الله) فى رواية الاسماعيلى من طريق عبد الصمد بن النعمان عن ابن أبى ذئب « فقال رجل » ولم أقف عليه مسمى . **قوله** (كفارس والروم) يعنى الأمتين المشهورتين فى ذلك الوقت ، وهم الفرس فى ملكهم كسرى ، والروم فى ملكهم قيصر وفى رواية الاسماعيلى المذكورة « كما فعلت فارس والروم » . **قوله** (ومن الناس إلا أولئك) أى فارس والروم ، لكونهم كانوا إذ ذاك

أكبر ملوك الأرض وأكثرهم رعية وأوسعهم بلادا . **قوله** (حدثنا محمد بن عبد العزيز) هو الرملى ، وأبو عمر الصنعانى ، بمهملة ثم نون هو حفص بن ميسرة ، وقوله ، من اليمن ، أى هو رجل من اليمن أى هو من صنعاء اليمن لا من صنعاء الشام ، وقيل المراد أصله من اليمن وهو من صنعاء الشام ونزل عسقلان ، **قوله** (لتتبعن سنن) بفتح السين للأكثر ، وقال ابن التين قرأناه بضمها ، وقال المهلب بالفتح أولى لأنه الذى يستعمل فيه الذراع والشبر وهو الطريق . قلت : وليس اللفظ الأخير ببعيد من ذلك . **قوله** (شبرا شبرا ، وذراعا ذراعا) فى رواية الكشميهنى ، شبرا بشبر وذراعا بذراع ، عكس الذى قبله ، قال عياض الشبر والذراع والطريق ودخول الجحر تمثيل للاقتداء بهم فى كل شىء مما نهى الشرع عنه وذمه . **قوله** (جحر) بضم الجيم وسكون المهملة ، و ، الضب ، الحيوان المعروف تقدم الكلام عليه فى ذكر بنى اسرائيل . **قوله** (قلنا) لم أقف على تعيين القائل . **قوله** (قال فمن) هو استفهام انكار والتقدير : فمن هم غير أولئك ، وقد أخرج الطبرانى من حديث المستورد بن شداد رفعه ، لاتترك هذه الأمة شيئا من سنن الأولين حتى تأتيه ، ووقع فى حديث عبد الله ابن عمرو عند الشافعى بسند صحيح ، لتركبن سنة من كان قبلكم حلوها ومرها ، قال ابن بطال : أعلم ﷺ أن أمته ستتبع المحدثات من الأمور والبدع والأهواء كما وقع للأمم قبلهم ، وقد أنذر فى أحاديث كثيرة بأن الآخر شر ، والساعة لا تقوم الا على شرار الناس ، وأن الدين إنما يبقى قائما عند خاصة من الناس . قلت : وقد وقع معظم ما أنذر به ﷺ وسيقع بقية ذلك ، وقال الكرمانى : حديث أبى هريرة مغاير لحديث أبى سعيد لأن الأول فسر بفارس والروم ، والثانى باليهود والنصارى ، ولكن الروم نصارى وقد كان فى الفرس يهود ، أو ذكر ذلك على سبيل المثال لأنه قال فى السؤال كفارس انتهى ، ويعكر عليه جوابه ﷺ بقوله ، ومن الناس إلا أولئك ، لأن ظاهره الحصر فيهم ، وقد أجاب عنه الكرمانى بأن المراد حصر الناس المعهود من المتبوعين . قلت : ووجهه أنه ﷺ لما بعث كان ملك البلاد منحصرا فى الفرس والروم وجميع من عداهم من الأمم من تحت أيديهم أو كلا شىء بالنسبة اليهم ، فصح الحصر بهذا الاعتبار ، ويحتمل أن يكون الجواب اختلف بحسب المقام ، فحيث قال فارس والروم كان هناك قرينة تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة الرعية ، وحيث قيل اليهود والنصارى كان هناك قرينة تتعلق بأمور الديانات أصولها وفروعها ، ومن ثم كان فى الجواب عن الأول ، ومن الناس إلا أولئك ، وأما الجواب فى الثانى بالإبهام فيؤيد الحمل المذكور وأنه كان هناك قرينة تتعلق بما ذكرت ، واستدل ابن عبد البر فى باب ذم القول بالرأى إذا كان على غير أصل بما أخرجه من جامع ابن وهب ، أخبرنى يحيى بن أيوب عن هشام بن عروة أنه سمع أباه يقول ، لم يزل أمر بنى اسرائيل مستقيما حتى حدث فيهم المولدون أبناء سبايا الأمم فأحدثوا فيهم القول بالرأى وأضلوا بنى اسرائيل ، قال : وكان أبى يقول ، السنن السنن فإن السنن قوام الدين ، وعن ابن وهب أخبرنى بكر بن مضر عمن سمع ابن شهاب الزهرى وهو يذكر ما وقع الناس فيه من الرأى وتركهم السنن ، فقال ، إن اليهود والنصارى إنما انسلخوا من العلم الذى كان بأيديهم حين استقلوا الرأى وأخذوا فيه ، وأخرج ابن أبى خيثمة من طريق مكحول عن أنس ، قيل : يارسول الله متى يترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ؟ قال اذا ظهر فيكم ماظهر فى بنى اسرائيل ، اذا ظهر الادهان فى خياركم والفحش فى شراركم ، والملك فى صغاركم ، والفقه فى رذالكم ، وفى مصنف قاسم بن أصبغ بسند صحيح عن عمر ، فساد الدين اذا جاء العلم من قبل الصغير استعصى عليه الكبير ،

وصلاح الناس إذا جاء العلم من قبل الكبير تابعه عليه الصغير ، وذكر أبو عبيد أن المراد بالصغر فى هذا صغر القدر لا السن والله أعلم

١٥ - باب إثم من دعا الى ضلالة أو سن سنة سيئة

لقول الله تعالى ﴿ ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ﴾ الآية

٧٣٢١ - حدثنا الحميدى حدثنا سفيان حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق ، عن عبد الله قال : قال النبى ﷺ : ليس من نفس تقتل ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل منها - وربما قال سفيان من دمها - لأنه سن القتل أولا »

قوله (باب إثم من دعا إلى ضلالة ، أو سن سنة سيئة) لقوله تعالى ﴿ ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ﴾ ورد فيما ترجم به حديثان بلفظ : وليسا على شرطه ، واكتفى بما يؤدى معناهما وهما ما ذكرهما من الآية والحديث ، فأما حديث « من دعا الى ضلالة » فأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة قال : « قال رسول الله ﷺ من دعا الى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لاينقص ذلك من أجورهم شيئا ، ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لاينقص ذلك من آثامهم شيئا » وأما حديث « من سن سنة سيئة » فأخرجه مسلم من رواية عبد الرحمن بن هلال عن جرير بن عبد الله البجلى فى حديث طويل قال فيه « فقال رسول الله ﷺ من سن فى الاسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيئا ، ومن سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيئا » وأخرجه من طريق المنذر بن جرير عن أبيه مثله لكن قال « شىء » فى الموضعين بالرفع ، وأخرجه الترمذى من وجه آخر عن جرير بلفظ « من سن سنة خير ، ومن سن سنة شر » وأما الآية فقال مجاهد فى قوله تعالى ﴿ ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة ، ومن أوزار الذين يضلونهم ﴾ قال : حملهم ذنوب أنفسهم وذنوب من أطاعهم ، ولا يخفف ذلك عمن أطاعهم شيئا ، وأخرج عن الربيع بن أنس أنه فسر الآية المذكورة بحديث أبى هريرة المذكور ، ذكره مرسلا بغير سند ، وأما حديث الباب عن عبد الله بن مسعود فقد مضى شرحه فى أول « كتاب القصاص » وتقدم البحث فى المراد بالمفارق للجماعة المذكور فيه ، قال المهلب : هذا الباب والذى قبله فى معنى التحذير من الضلال ، واجتناب البدع ومحدثات الأمور فى الدين ، والنهى عن مخالفة سبيل المؤمنين انتهى . ووجه التحذير أن الذى يحدث البدعة قد يتهاون بها لخفة أمرها فى أول الأمر ، ولا يشعر بما يترتب عليها من المفسدة ، وهو أن يلحقه إثم من عمل بها من بعده ، ولو لم يكن هو عمل بها بل لكونه كان الأصل فى إحداثها

١٦ - باب ما ذكر النبى ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم ، وما اجتمع عليه الحرمان مكة والمدينة وما كان بهما من مشاهد النبى ﷺ والمهاجرين والأنصار ومصلى النبى ﷺ والمنبر والقبر

٧٣٢٢ — حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن محمد بن المنكدر « عن جابر بن عبد الله السلمي أن أعرابياً بايع رسولَ الله ﷺ على الاسلام ، فأصابَ الأعرابيَ وعكٌ بالمدينة ، فجاء الأعرابيُ الى رسول الله ﷺ فقال : يا رسولَ الله أقِلني بَيعتي ، فأبى رسولُ الله ﷺ ، ثم جاءه فقال : أقِلني بَيعتي ، فأبى ثم جاءه فقال : أقلني بيعتي. فأبى فخرج الأعرابيُ ، فقال رسول الله ﷺ : إنما المدينة كالكير تَنفي خَبثَها ويَنصعُ طِيبُها »

٧٣٢٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبدُ الواحدِ حدثنا معمرٌ عن الزهري عن عُبيد الله بن عبد الله قال « حدثني ابن عباسٍ رضي اللهُ عنهما قال : كنتُ أُقرِئُ عبدَ الرحمن بن عَوفٍ ، فلما كان آخر حَجةٍ حجَّها عمرُ فقال عبد الرحمن بمنًى : لو شهدتَ أميرَ المؤمنين ، أتاه رجلٌ قال : إنَّ فلاناً يقول لو مات أميرُ المؤمنين لبايَعْنا فلاناً ، فقال عمرُ : لأقومنَّ العشية فأحذِّرَ هؤلاء الرهط الذين يريدون أن يَغصبوهم . قلتُ : لاتفعلْ ، فان الموسمَ يجمع رعاعَ الناس يَغلبونَ على مجلسكَ ، فأخاف أن لا يُنزلوها على وَجهها ، فيَطير بها كل مُطير . فأمهل حتى تَقدمَ المدينةَ دارَ الهجرةِ ودارَ السُّنَّة فتخلُص بأصحاب رسولِ الله ﷺ من المهاجرينَ والأنصارِ فيَحفظوا مقالتَكَ ويُنزِّلوها على وجهها . فقال : واللهِ لأقومنَّ به في أول مقام أقومهُ بالمدينة. قال ابن عباس : فقدمنا المدينةَ ، فقال : إنَّ اللهَ بعثَ محمداً ﷺ بالحق ، وأنزلَ عليه الكتاب ، فكان فيما أُنزلَ آيةُ الرجم »

٧٣٢٤ — حدثنا سليمانُ بن حرب حدثنا حمادٌ عن أيوبَ عن محمد قال « كنا عندَ أبي هريرةَ وعليه ثوبان ممشقانِ من كتّان ، فتمخط فقال : بَخٍ بَخٍ ، أبو هريرةَ يتمخط في الكتان ، لقد رأيتني وإني لأخِرُّ فيما بينَ منبرِ رسول الله ﷺ إلى حُجرةِ عائشة مَغشِيّاً عليّ ، فيجيء الجائي فيضَعُ رجلهُ على عنقي ويُرى أني مجنون وما بي من جُنون ، ما بي إلا الجوع »

٧٣٢٥ — حدثنا محمدُ بن كثير أخبرنا سفيانُ عن عبدِ الرحمنِ بن عابس قال « سُئلَ ابنُ عباسٍ أشهدتَ العيدَ مع النبيِّ ﷺ ؟ قال : نعم ، ولولا منزلتي منه ماشهدته من الصِّغَر ، فأتى العَلَمَ الذي عند دار كثير بن الصَّلْت فصلى ، ثم خطبَ — ولم يذكر أذانا ولا إقامة — ثم أمرَ بالصَّدَقة ، فجعلَ النساء يُشرْنَ إلى آذانهنَّ وحُلوقهنَّ فأمرَ بلالاً فأتاهنَّ ثم رَجعَ إلى النبيِّ ﷺ »

٧٣٢٦ — حدثنا أبو نُعيم حدثنا سفيانُ عن عبدِ الله بن دينارٍ « عن ابن عمرَ رضيَ الله عنهما أنَّ

النبيَّ ﷺ كان يأتي قباء ماشياً وراكباً »

٧٣٢٧ — **حدثنا** عبيدُ بن إسماعيلَ حدَّثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه « عن عائشة قالت لعبد الله بن الزبير : ادفنِّي مع صواحبي ، ولا تدفنِّي مع النبيِّ ﷺ في البيت فإني أكرهُ أن أُزكَّى

٧٣٢٨ — وعن هشام عن أبيه « أن عمرَ أرسلَ إلى عائشة : ائذَني لي أن أُدفنَ مع صاحبيَّ ، فقالت : إي والله . قال وكان الرجلُ إذا أرسلَ إليها من الصحابة قالت : لا والله ، لا أُوثرُهم بأحد أبدا »

٧٣٢٩ — **حدثنا** أيوبُ بن سليمانَ حدَّثنا أبو بكر بن أبي أُويس عن سليمانَ بن بلال عن صالح بن كيسان قال ابنُ شهاب « أخبرني أنسُ بن مالك أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصلي العصرَ ، فيأتي العواليَ والشمسُ مرتفعة » . وزاد اللَّيثُ عن يونسَ : وبُعدُ العوالي أربعة أميال أو ثلاثة

٧٣٣٠ — **حدثنا** عمرُو بن زُرارةَ حدثنا القاسمُ بن مالك عن الجعيد « سمعتُ السائبَ بن يزيدَ يقول : كان الصاعُ على عهد النبي ﷺ مداً وثلثا بمدِّكم اليوم وقد زيدَ فيه » سمعَ القاسمَ بن مالك الجعيد

٧٣٣١ — **حدثنا** عبدُ الله بن مَسْلَمة عن مالكٍ عن إسحاقَ بن عبدِ الله بن أبي طلحة « عن أنسِ بن مالكٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : اللهمَّ باركْ لهم في مِكيالهم ، وباركْ لهم في صاعهم ومُدِّهم . يعني أهلَ المدينة »

٧٣٣٢ — **حدثنا** إبراهيمُ بن المنذِر حدَّثنا أبو ضَمرةَ حدثنا موسى بن عُقبةَ عن نافع « عن ابن عمرَ أن اليهودَ جاءوا إلى النبي ﷺ برَجلٍ وامرأةٍ زَنَيا ، فأمرَ بهما فرُجما قريباً حيثُ توضعُ الجنائز عندَ المسجد »

٧٣٣٣ — **حدثنا** إسماعيلُ حدَّثني مالكٌ عن عمرو مولى المطلب « عن أنسِ بن مالك رضيَ الله عنه أن رسولَ الله ﷺ طلعَ له أُحُدٌ فقال هذا جبل يُحبُّنا ونحبُّه ، اللهمَّ إن إبراهيمَ حَرَّمَ مكةَ وإني أحرِّم ما بين لابَتيها » . تابعَهُ سهلٌ عن النبي ﷺ في أُحُدٌ

٧٣٣٤ — **حدثنا** ابنُ أبي مريمَ حدَّثنا أبو غسَّانَ حدَّثني أبو حازم « عن سهل أنه كان بين جِدار المسجدِ مما يلي القِبلةَ وبين المنبرِ ممرُّ الشاة »

٧٣٣٥ — **حدثنا** عمرُو بن عليٍّ حدَّثنا عبدُ الرحمن بن مَهدِي حدَّثنا مالكٌ عن خُبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم « عن أبي هريرةَ قال : قال رسولُ الله ﷺ : ما بين بيتي ومِنبري روضةٌ من رياض الجنَّة ،

ومنبرى على حوضى »

٧٣٣٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جُوَيرية عن نافع « عن عبد الله قال : سابق النبى ﷺ بين الخيل ، فأرسلت التى ضُمرت منها — وأمدُها إلى الحفياء — إلى ثنية الوَداع ، والتى لم تُضمر — أمدُها ثنية الوداع — إلى مسجد بنى زُرَيق . وان عبدَ الله كان فيمن سابق »

٧٣٣٧ - حدثنا قتيبة عن ليث عن نافع « عن ابن عمر ح . وحدثنا إسحاقُ أخبرنا عيسى وابن إدريس وابنُ أبى غَنيَّة عن أبى حيّانَ عن الشعبى « عن ابن عمرَ رضى الله عنهما قال : سمعتُ عمرَ على منبر النبى ﷺ . . »

٧٣٣٨ — حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيبٌ عن الزُّهرى أخبرنى السائبُ بن يزيدَ « أنه سمع عثمانَ بن عفان خَطيبا على منبر النبى ﷺ »

٧٣٣٩ - حدثنا محمدُ بن بشار حدثنا عبدُ الأعلى حدثنا هشامُ بن حسانَ أن هشام بن عروةَ حدثه عن أبيه « أنَّ عائشة قالت : كان يوضع لى ولرسول الله ﷺ هذا المركنُ فنشرَعُ فيه جميعا . . »

٧٣٤٠ — حدثنا مسدَّد حدثنا عبادُ بن عباد حدثنا عاصمُ الأحول « عن أنس قال : حالفَ النبىُّ ﷺ بين الأنصارِ وقريش فى دارى التى بالمدينة . . »

٧٣٤١ — « وقنَت شهراً يدعو على أحياء من بنى سُليم »

٧٣٤٢ — حدثنى أبو كريب حدثنا أبو أسامةَ حدثنا بُريدٌ « عن أبى بُردةَ قال : قَدِمتُ المدينةَ فلَقِيَنى عبد الله بن سَلام فقال لى : انطلِقْ إلى المنزل فأسقيكَ فى قَدَح شربَ فيه رسولُ الله ﷺ ، وتصلّى فى مسجد صلى فيه النبىُّ ﷺ ، فانطلقتُ معه فأسقانى سَويقا وأطعمنى تمراً وصليتُ فى مسجده »

٧٣٤٣ — حدثنا سعيدُ بن الربيع حدثنا علىُّ بن المبارك عن يحيى بن أبى كثير حدثنى عكرمة « عن ابن عباس أنَّ عمرَ رضى الله عنه حدثه قال : حدثنى النبىُّ ﷺ قال : أتانى الليلة آتٍ من ربى وهو بالعقيق أن صلِّ فى هذا الوادى المبارك وقل : عُمرةٌ وحَجَّة » وقال هارون بن إسماعيلَ « حدثنا علىٌّ : عمرةٌ فى حَجَّة »

٧٣٤٤ — حدثنا محمدُ بن يوسفَ حدثنا سفيانُ عن عبدِ الله بن دينار « عن ابن عمرَ : وَقَّتَ النبىُّ ﷺ قَرْنًا لأهل نجد ، والجحفة لأهلِ الشام ، وذا الحُليفةِ لأهل المدينة ، قال : سمعتُ هذا من النبىِّ ﷺ ، وبلغنى

أنّ النبيّ ﷺ قال : ولأهلِ اليمن يَلملَمَ ، وذُكِرَ العِراقُ فقال : لم يكن عِراقٌ يومئذ »

٧٣٤٥ — حدثنا عبدُ الرحمنِ بن المباركِ حدثنا الفضيل حدثنا موسى بن عُقبةَ حدّثني سالمُ بن عبد الله « عن أبيه عن النبي ﷺ أنه أُرِيَ وهو في معرّسِه بذي الحُلَيفةِ فقيلَ له : إنكَ ببَطحاء مباركةً »

قوله (باب ماذكر النبي ﷺ وحض) بمهملة وضاد معجمة ثقيلة ، أي حرض بالمهملة وتشديد الراء ، وقوله « على اتفاق أهل العلم » قال الكرماني في بعض الروايات « وما حض عليه من اتفاق » وهو من باب تنازع العاملين وهما ذكر وحض . **قوله** (وما اجتمع عليه الحرَمان مكة والمدينة ، وما كان بهما من مشاهد النبي ﷺ والمهاجرين والأنصار) في رواية الكشميهني « وما أجمع » بهمزة قطع بغير تاء ، وعنده « وما كان بها » بالإفراد والأول أولى ، قال الكرماني : الإجماع هو اتفاق أهل الحل والعقد ، أي المجتهدين من أمة محمد على أمر من الأمور الدينيـــة ، واتفاق مجتهدي الحرمين دون غيرهم ليس بإجماع عند الجمهور ، وقال مالك : إجماع أهل المدينة حجة ، قال وعبارة البخاري مشعرة بأن اتفاق أهل الحرمين كليهما إجماع . قلت : لعله أراد الترجيح به لا دعوى الإجماع ، وإذا قال بحجية إجماع أهل المدينة وحدها مالك ومن تبعه فهم قائلون به اذا وافقهم أهل مكة بطريق الأولى ، وقد نقل ابن التين عن سحنون اعتبار إجماع أهل مكة مع أهل المدينة ، قال حتى لو اتفقوا كلهم وخالفهم ابن عباس في شيء لم يعد إجماعا ، وهو مبني على أن ندرة المخالف تؤثر في ثبوت الاجماع . **قوله** (ومصلى النبي ﷺ والمنبر والقبر) هذه الثلاثة مجرورة عطفا على قوله مشاهد ، ثم ذكر فيه أربعة وعشرين حديثا . الحديث الأول : حديث جابر : **قوله** (اسماعيل) هو ابن أبي أويس . **قوله** (السلمي) بفتح المهملة واللام . **قوله** (أن أعرابيا) تقدم القول في اسمه وفي أي شيء استقال منه ، وضبط ينصع في أواخر الحج في فضل المدينة ، وكذا قوله « كالكير » مع سائر شرحه ولله الحمد . قال ابن بطال : عن المهلب فيه تفضيل المدينة على غيرها بما خصها الله به من أنها تنفي الخبث ، ورتب على ذلك القول بحجية إجماع أهل المدينة ، وتعقب بقول ابن عبد البر أن الحديث دال على فضل المدينة ، ولكن ليس الوصف المذكور عاما لها في جميع الأزمنة ، بل هو خاص بزمن النبي ﷺ لأنه لم يكن يخرج منها رغبة عن الإقامة معه إلا من لا خير فيه ، وقال عياض نحوه ، وأيده بحديث أبي هريرة الذي أخرجه مسلم « لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها ، كما ينفي الكير خبث الفضة » قال : والنار انما تخرج الخبث والردىء ، وقد خرج من المدينة بعد النبي ﷺ جماعة من خيار الصحابة ، وقطنوا غيرها وماتوا خارجا عنها ، كابن مسعود وأبي موسى وعلي أو أبي ذر وعمار وحذيفة وعبادة بن الصامت وأبي عبيدة ومعاذ وأبي الدرداء وغيرهم ، فدل على أن ذلك خاص بزمنه ﷺ بالقيد المذكور ، ثم يقع تمام إخراج الردىء منها في زمن محاصرة الدجال ، كما تقدم بيان ذلك واضحا في آخر « كتاب الفتن » وفيه : فلا يبقى منافق ولا منافقة الا خرج اليه ، فذلك يوم الخلاص . الحديث الثاني حديث ابن عباس كنت أقرىء عبد الرحمن بن عوف الحديث في خطبة عمر الذي تقدم بطوله مشروحا في باب رجم الحبلى من « الحدود » وذكر هنـا منه طرفا ، والغرض منه هنا مايتعلق بوصف المدينة بدار الهجرة ودار السنة ومأوى المهاجرين والأنصار وقوله فيه « فلما كان آخر حجة حجها عمر فقال عبد الرحمن » جواب لما محذوف ، وقد تقدم بيانه وهو « فلما رجع عبد الرحمن من عند عمر لقيني فقال » وقوله فيه « قال ابن عباس » هو موصول بالسند

المذكور ، وقوله « فقدمنا المدينة فقال إن الله بعث محمدا بالحق » حذف منه قطعة كبيرة بين قوله « فقدمنا المدينة » وبين قوله « قال » الخ . تقدم بيانها هناك ، وفيها قصة مع سعيد بن زيد وخروج عمر يوم الجمعة وخطبته بطولها ، وقد أدخل كثير ممن يقول بحجية إجماع أهل المدينة هذه المسألة فى مسألة إجماع الصحابة ، وذلك حيث يقول : لأنهم شاهدوا التنزيل ، وحضروا الوحى وما أشبه ذلك ، وهما مسألتان مختلفتان والقول بأن إجماع الصحابة حجة أقوى من القول بأن إجماع أهل المدينة حجة ، والراجح أن أهل المدينة ممن بعد الصحابة اذا اتفقوا على شىء كان القول به أقوى من القول بغيره ، إلا أن يخالف نصا مرفوعا ، كما أنه يرجح بروايتهم لشهرتهم بالتثبت فى النقل وترك التدليس ، والذى يختص بهذا الباب القول بحجية قول أهل المدينة اذا اتفقوا ، وأما ثبوت فضل المدينة وأهلها ، وغالب ما ذكر فى الباب فليس يقوى فى الاستدلال على هذا المطلوب . الحديث الثالث : **قوله** (عن محمد) هو ابن سيرين ، ووقع منسوبا فى رواية الترمذى عن قتيبة عن حماد بن زيد . **قوله** (ثوبان ممشقان) بفتح الشين المعجمة الثقيلة بعدها قاف ، أى مصبوغان بالمشق بكسر الميم وسكون المعجمة ، وهو الطين الاحمر ، وقوله « بخ بخ » بموحدة ثم معجمة مكرر كلمة تعجب ومدح وفيها لغات ، وقد تقدم شرحه فى باب كيف كان عيش النبى ﷺ من « كتاب الرقاق » والغرض منه . قوله « وإنى لأخرّ مابين المنبر والحجرة » هو مكان القبر الشريف ، وقال ابن بطال عن المهلب وجه دخوله فى الترجمة الاشارة إلى أنه لما صبر على الشدة التى أشار اليها من أجل ملازمة النبى ﷺ فى طلب العلم ، جوزى بما انفرد به من كثرة محفوظه ومنقوله من الأحكام وغيرها ، وذلك ببركة صبره على المدينة الحديث الرابع : حديث ابن عباس فى شهوده العيد مع النبى ﷺ تقدم شرحه مستوفى فى صلاة العيد وسياقه هناك أتم ، والغرض منه هنا ذكر المصلى ، حيث قال : فأتى العلم الذى عند دار كثير بن الصلت ، والدار المذكورة بنيت بعد العهد النبوى وإنما عرف بها لشهرتها ، وقال ابن بطال : عن المهلب شاهد الترجمة قول ابن عباس ولولا مكانى من الصغر ماشهدته لأن معناه ان صغير أهل المدينة وكبيرهم ، ونساءهم وخدمهم ضبطوا العلم معاينة منهم فى مواطن العمل من شارعها المبين عن الله تعالى وليس لغيرهم هذه المنزلة ، وتعقب بأن قول ابن عباس « من الصغر ماشهدته » إشارة منه الى أن الصغر مظنة عدم الوصول الى المقام الذى شاهد فيه النبى ﷺ حتى سمع كلامه وسائر ماقصه فى هذه القصة ، لكن لما كان ابن عمه وخالته أم المؤمنين وصل بذلك الى المنزلة المذكورة ، ولولا ذلك لم يصل . ويؤخذ منها نفى التعميم الذى ادعاه المهلب ، وعلى تقدير تسليمه فهو خاص بمن شاهد ذلك وهم الصحابة فلا يشاركهم فيهم من بعدهم بمجرد كونه من أهل المدينة ، الحديث الخامس : حديث ابن عمر فى « إتيان قباء » وقد تقدم شرحه فى أواخر الصلاة ، وفيه زيادة عن ابن عمر ، قال ابن بطال عن المهلب : المراد من هذا الحديث معاينة النبى ﷺ ماشيا وراكبا فى قصده مسجد قباء ، وهو مشهد من مشاهده ﷺ وليس ذلك بغير المدينة . الحديث السادس : **قوله** (عن هشام) هو ابن عروة بن الزبير ، ووقع منسوبا فى رواية جويرية بن محمد عن أبى أسامة عند أبى نعيم . **قوله** (عن عائشة قالت لعبد الله بن الزبير) أى أنها قالت : **قوله** (مع صواحبى) جمع صاحبة تريد أزواج النبى ﷺ ، زاد الاسماعيلى من طريق عبدة بن سليمان عن هشام بالبقيع . **قوله** (ولا تدفنى مع النبى ﷺ فى البيت) يعارضه فى الظاهر قولها فى قصة دفن عمر . **قوله** (فإنى أكره أن أزكى) بفتح الكاف الثقيلة على البناء للمجهول ، أى أن يبنى علىّ أحد بما ليس فىّ ، بل بمجرد كونى مدفونة عنده دون سائر نسائه فيظن أنى خصصت

بذلك من دونهن ، لمعنى فىّ ليس فيهن وهذا منها فى غاية التواضع . الحديث السابع : **قوله** (وعن هشام عن أبيه) هو موصول بالسند الذى قبله ، وقد أخرجه الاسماعيلى من وجه آخر عن أبى أسامة موصولا ، أن عمر أرسل الى عائشة ، هذا صورته الإرسال ، لأن عروة لم يدرك زمن إرسال عمر الى عائشة، لكنه محمول على أنه حمله عن عائشة فيكون موصولا ، **قوله** (مع صاحبى) بالتثنية . **قوله** (فقالت : أى والله ، قال : وكان الرجل اذا أرسل اليها من الصحابة) هو متعلق بقوله الرجل ، ولفظ الرسالة محذوف وتقديره يسألها أن يدفن معهم ، وجواب الشرط «قالت» الخ . **قوله** (قالت لا والله لا أوثرهم بأحد أبدا) بالمثلثة من الإيثار ، قال ابن التين : كذا وقع ، والصواب لا أوثر أحدا بهم أبدا ، قال شيخنا ابن الملقن : ولم يظهر لى وجه صوابه انتهى ، وكأنه يقول إنه مقلوب وهو كذلك ، وبذلك صرح صاحب المطالع ثم الكرمانى قال : ويحتمل أن يكون المراد لا أثيرهم بأحد ، أى لا أنبشهم لدفن أحد ، والباء بمعنى اللام واستشكله ابن التين بقولها فى قصة عمر ، لأوثرنه على نفسى ، وأجاب باحتمال أن يكون الذى آثرته به المكان الذى دفن فيه من وراء قبر أبيها بقرب النبى ﷺ ، وذلك لا ينفى وجود مكان آخر فى الحجرة . قلت : وذكر ابن سعد من طرق أن الحسن بن على أوصى أخاه أن يدفنه عندهم إن لم يقع بذلك فتنة ، فصده عن ذلك بنو أمية فدفن بالبقيع ، وأخرج الترمذى من حديث عبد الله بن سلام قال مكتوب فى التوراة صفة محمد وعيسى بن مريم عليهما السلام يدفن معه ، قال أبو داود أحد رواته : وقد بقى فى البيت موضع قبر ، وفى رواية الطبرانى ، يدفن عيسى مع رسول الله ﷺ وأبى بكر وعمر ، فيكون قبرا رابعاً قال ابن بطال عن المهلب إنما كرهت عائشة أن تدفن معهم خشية أن يظن أحد أنها أفضل الصحابة بعد النبى ﷺ وصاحبيه فقد سأل الرشيد مالكا عن منزلة أبى بكر وعمر من النبى ﷺ فى حياته فقال : كمنزلتهما منه بعد مماته ، فزكاهما بالقرب معه فى البقعة المباركة والتربة التى خلق منها ، فاستدل على انهما أفضل الصحابة باختصاصهما بذلك ، وقد احتج أبو بكر الأبهرى المالكى بأن المدينة أفضل من مكة بأن النبى ﷺ مخلوق من تربة المدينة وهو أفضل البشر ، فكانت تربته أفضل التربة انتهى . وكون تربته أفضل التربة لا نزاع فيه ، وانما النزاع هل يلزم من ذلك أن تكون المدينة أفضل من مكة ؟ لأن المجاور للشىء لو ثبت له جميع مزاياه لكان لما جاور ذلك المجاور نحو ذلك ، فيلزم أن يكون ماجاور المدينة أفضل من مكة ، وليس كذلك اتفاقا ، كذا أجاب به بعض المتقدمين وفيه نظر . الحديث الثامن : **قوله** (حدثنا أيوب بن سليمان) أى ابن بلال المدنى والسند كله مدنيون ، ولم يسمع أيوب من أبيه بل حدث عنه بواسطة وهو مقل ، ووثقه أبو داود وغيره ، وزعم ابن عبد البر أنه ضعيف فوهم ، وانما الضعيف آخر وافق اسمه واسم أبيه . **قوله** (فيأتى العوالى) تقدم بيانه فى « كتاب المواقيت » مع شرحه . **قوله** (زاد الليث عن يونس) يعنى عن ابن شهاب عن أنس ، ويونس ، هو ابن يزيد الأيلى ، وهذه الطريق وصلها البيهقى من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث ، « حدثنى الليث عن يونس أخبرنى ابن شهاب عن أنس » فذكر الحديث بتمامه وزاد فى آخره « وبعد العوالى من المدينة على أربعة أميال » . **قوله** (وبعد العوالى أربعة أميال أو ثلاثة) كأنه شك منه فانه عنده « عن أبى صالح » وهو على عادته يورد له فى الشواهد والتتمات ، ولا يحتج به فى الأصول قال ابن بطال : عن المهلب معنى الحديث أن بين العوالى ومسجد المدينة الماشى شيئا معلما من معالم مابين الصلاتين يستغنى الماشى فيها يوم الغيم عن معرفة الشمس ، وذلك معدوم فى سائر الأرض قال وإذا كانت مقادير الزمان معينة بالمدينة بمكان

باد للعيان ينقله العلماء الى أهل الآفاق ليتمثلوه فى أقاصى البلدان فكيف يساويهم أهل بلد غيرها ، وهذا الذى قاله يغنى ايراده عنه عن تكلف البحث معه فيه وبالله التوفيق . الحديث التاسع : حديث السائب بن يزيد فى ذكر الصاع وقد تقدم شرحه فى « كتاب كفارة الأيمان » وقوله فى هذه الرواية « مدا وثلثا بمدكم اليوم » وقع لبعضهم « مد وثلث » وهو على طريق من يكتب المنصوب بغير ألف ، وقال الكرمانى : أو يكون فى كان ضمير الشأن فيرتفع على الخبر ، ومناسبة هذا الحديث للترجمة أن قدر الصاع مما اجتمع عليه أهل الحرمين بعد العهد النبوى واستمر ، فلما زاد بنو أمية فى الصاع لم يتركوا اعتبار الصاع النبوى فيما ورد فيه التقدير بالصاع من زكاة الفطر وغيرها بل استمروا على اعتباره فى ذلك وان استعملوا الصاع الزائد فى شىء غير ماوقع فيه التقدير بالصاع، كما نبه عليه مالك ورجع اليه أبو يوسف فى القصة المشهورة ، وقوله « وقد زيد فيه » زاد فى رواية الاسماعيلى « فى زمن عمر بن عبد العزيز » . **قوله** (سمع القاسم بن مالك الجعيد) يشير الى ماتقدم فى كفارة الأيمان عن عثمان بن أبى شيبة عن القاسم حدثنا الجعيد ، ووقع فى رواية « زياد بن أيوب عن القاسم بن مالك قال : أنبأنا الجعيد » أخرجه الاسماعيلى الحديث العاشر : حديث أنس « فى الدعاء لأهل المدينة بالبركة فى صاعهم ومدهم » تقدم شرحه فى البيوع وفى كفارة الأيمان ، وقوله فى آخره « يعنى أهل المدينة » قال ابن بطال عن المهلب دعاؤه ﷺ لأهل المدينة فى صاعهم ومدهم ، خصهم من البركة ما اضطر أهل الآفاق الى قصدهم فى ذلك المعيار المدعو له بالبركة ، ليجعلوه طريقة متبعة فى معاشهم ، وأداء ما فرض الله عليهم . الحديث الحادى عشر : حديث ابن عمر « فى قصة اليهوديين اللذين زنيا » تقدم شرحه فى المحاربين ، وسياقه هناك أتم . وقوله « حيث توضع الجنائز » كذا للأكثر بلفظ الفعل المضارع ، ووقع فى رواية المستملى « موضع الجنائز » . الحديث الثانى عشر : حديث أنس فى أحد « هذا جبل يحبنا ونحبه » وفيه « أن ابراهيم حرم مكة » وقد تقدم من هذا الوجه من طريق مالك فى غزوة أحد هكذا مختصرا وقد تقدم بأتم من هذا السياق فى الجهاد من وجه آخر عن عمرو ، وتقدم مايتعلق بشرح ماذكر هنا فى آخر الحج . الحديث الثالث عشر : **قوله** (تابعه سهل عن النبى ﷺ فى أحد) يشير الى ماذكره فى « كتاب الزكاة » من حديث سهل بن سعد قال « أحد جبل يحبنا ونحبه » أورده معلقا لسليمان بن بلال بسنده الى سهل عقب حديث ابن حميد الساعدى ، ومضى شرح المتن فى آخر غزوة أحد . الحديث الرابع عشر : حديث سهل بن سعد « أنه كان بين جدار المسجد مما يلى القبلة وبين المنبر ممر الشاة » أى قدر ما تمر فيه الشاة ، وقد تقدم شرحه فى أوائل الصلاة . الحديث الخامس عشر : حديث أبى هريرة « مابين بيتى ومنبرى روضة » تقدم شرحه مستوفى فى فضل المدينة ، وقوله عن حفص بن عاصم فى رواية روح بن عبادة « عن مالك عن حبيب أن حفص بن عاصم حدثه » أخرجه النسائى ، وفى حديث مالك والدارقطنى من طريقه وقد أخرج البخارى هذا الحديث من رواية مالك بنزوله درجة ، و « عمرو بن على » شيخه فيه هو الفلاس . و « ابن مهدى » هو عبد الرحمن أحد الأئمة الحفاظ ، وليس هذا الحديث فى الموطأ عند أحد من الرواة إلا معن بن عيسى فيما قيل فقط ؛ ورواه عن مالك خارج الموطأ ، فمنهم من قال فيه « عن أبى هريرة » فقط ، وهذه رواية عبد الرحمن بن مهدى وحده ، التى اقتصر عليها البخارى ، صرح الدارقطنى بأنه رواها عن مالك هكذا وحده ، ومنهم من قال : عن أبى هريرة وأبى سعيد ، وهذه رواية معن بن عيسى ومطرف والوليد بن مسلم ، ومنهم من قال : عن أبى هريرة أو أبى سعيد ، بالشك وهذه رواية القعنبى والتنيسى

والشافعي والزعفراني ، واختلف فيه على روح بن عبادة ومعن بن عيسى فقيل بالشك وقيل بالجمع ، انتهى ملخصا من كلام الاسماعيلي والدارقطني . الحديث السادس عشر : حديث ابن عمر « في المسابقة بين الخيل » تقدم شرحه في « كتاب الجهاد » و « الحفياء » بفتح المهملة وسكون الفاء بعدها تحتانية ، مكان معروف بالمدينة يمد ويقصر وربما قدمت الياء على الفاء « وبنو زريق » من الأنصار بتقديم الزاي على الراء مصغر ، وقوله هنا « فأرسلت » بضم الهمزة بلفظ البناء للمجهول ، وفي رواية الكشميهني « فأرسل » بفتح الهمزة ، والفاعل النبي ﷺ أي بأمره ؛ قال ابن بطال عن المهلب في حديث سهل : في مقدار مابين الجدار والمنبر سنة متبعة في موضع المنبر ليدخل اليه من ذلك الموضع ، ومسافة مابين الحفياء والثنية لمسابقة الخيل سنة متبعة ، يكون ذلك القدر ميدانا للخيل المضمرة عند السباق . تنبيه : أورد أبو ذر هذا الحديث من هذا الوجه مختصرا من المتن من قوله « وأمدها » الخ وساقه غيره ، ووقع في رواية كريمة وغيرها عقبه « حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر » ثم قال « حدثني اسحق أخبرنا عيسى وابن إدريس » فذكر حديث عمر في الأشربة ، وقد أشكل أمره على بعض الشارحين فظن أنه ساق هذا السند للمتن الذي بعده ، وهي رواية ابن عمر عن عمر في الأشربة وهو غلط فاحش ، فان حديث عمر من أفراد الشعبي « عن ابن عمر عن عمر » وأما رواية الليث عن نافع فتتعلق بالمسابقة ، فهي متابعة لرواية جويرية ابن أسماء عن نافع ، وقد أورده المصنف في الجهاد من طريق الليث أيضا وسبق لفظه هناك ، وأخرجه مسلم أيضا عن قتيبة ، وقد أغفل المزي في الأطراف ذكر البخاري في تخريج هذه الطريق عن قتيبة ، واقتصر على ذكر رواية أحمد بن يونس عن الليث ، وذكر أن مسلما والنسائي أخرجاها عن قتيبة ، وسبب هذا الغلط الإجحاف في الاختصار ، فلو كان قال بعد قوله « عن ابن عمر » مثلا فذكره أو بهذا أو به لارتفع الإشكال . الحديث السابع عشر : **قوله** (حدثنا اسحق) هو ابن ابراهيم المعروف بابن راهويه كما جزم به أبو نعيم والكلاباذي وغيرهما « وابن ادريس » اسمه عبد الله « وابن أبي غنية » بمعجمة ونون بوزن عطية ، وهو يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية الخزاعي و « أبو حيان » هو يحيى بن سعيد بن حيان والسند كله كوفيون الا اسحق وابن عمر . **قوله** (سمعت عمر على منبر النبي ﷺ كذا اقتصر من الحديث على هذا القدر لكونه الذي يحتاج اليه هنا وهو ذكر المنبر وتقدم في الأشربة من طريق يحيى القطان عن أبي حيان ، فزاد فيه أنه قد نزل تحريم الخمر ، وهي من خمسة أشياء ، الحديث ومضى هناك مشروحا . الحديث الثامن عشر : **قوله** (أخبرني السائب بن يزيد) هو الصحابي المعروف ، وتقدم له الحديث التاسع . **قوله** (أنه سمع عثمان بن عفان خطيبا على منبر النبي ﷺ) هكذا اقتصر من الحديث على هذا القدر ، وبيض له أبو نعيم في مستخرجه فذكر ماعند البخاري فقط ، ولم يوصله من طريقه ولا من غيرها ، وقوله « خطيبا » هو حال من عثمان ، وفي بعض الروايات « خطبنا » بنون بلفظ الفعل الماضي ، وبقية الحديث أوهم صنيع الاسماعيلي أنه فيما يتعلق بالأذان الذي زاده عثمان ، فانه أخرجه هنا وليس فيه شيء يتعلق بخطبة عثمان على المنبر ، والحق أنه حديث آخر ، وقد أخرجه أبو عبيد في « كتاب الأموال » من وجه آخر عن الزهري ، فزاد فيه يقول « هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤده » الحديث ، وهو في أواخر الربع الرابع منه ، ونقل فيه عن ابراهيم بن سعد أنه أراد شهر رمضان ، قال أبو عبيد وجاء من وجه آخر أنه شهر الله المحرم . قلت : وقع قريب من ذلك في حديث أنس من وجه ضعيف ، وقع لنا بعلو في جزء الفلكي بلفظ « كان المسلمون اذا دخل شعبان

أكبوا على المصاحف ، وأخرجوا الزكاة ، ودعا الولاة أهل السجون ، الحديث موقوف . قال ابن بطال عن المهلب فى هذين الحديثين سنة متبعة بأن الخليفة يخطب على المنبر فى الأمور المهمة ، لا يخافتها لتصل الموعظة الى أسماع الناس اذا أشرف عليهم انتهى . وفيه إشارة الى أن المنبر النبوى بقى الى ذلك العهد ولم يتغير بزيادة ولا نقص ، وقد جاء فى غيره أنه بقى بعد ذلك زمانا آخر . الحديث التاسع عشر : حديث عائشة . **قوله** (عبد الأعلى) هو ابن عبد الأعلى السامى بالمهملة البصرى . **قوله** (هذا المركن) بكسر الميم وسكون الراء وفتح الكاف بعدها نون ، قال الخليل شبه تور من أدم ، وقال غيره شبه حوض من نحاس ، وأبعد من فسره بالإجانة بكسر الهمزة وتشديد الجيم ثم نون ؛ لأنه فسر الغريب بمثله ، والاجانة هى التى يقال لها القصرية وهى بكسر القاف ، وقولها « فنشرع فيه جميعا » أى نتناول منه بغير إناء ، وأصله الورود للشرب ثم استعمل فى كل حالة يتناول فيها الماء ، وقد تقدم بيان ذلك مع شرح الحديث فى « كتاب الطهارة » قال ابن بطال : فيه سنة متبعة لبيان مقدار مايكفى الزوج والمرأة اذا اغتسلا . الحديث العشرون حديث أنس من رواية عاصم الأحول عنه فى المخالفة بين قريش والأنصار ، وفى القنوت شهرا يدعو على أحياء من بنى سليم ، وقد اختصره من حديثين كل منهما أتم مما ذكره هنا ، وقد مضى شرح الأول فى « كتاب الأدب » وبيان الفرق بين الإخاء والحلف ، ومضى شرح الثانى فى « كتاب الوتر » وفيه بيان الوقت والسبب الذى قنت فيه ، ومضى فى المغازى فى غزوة بئر معونة بيان أسماء الأحياء المذكورين من بنى سليم . الحديث الحادى والعشرون : **قوله** (بريد) بموحدة وراء مهملة ابن عبد الله بن أبى بردة بن أبى موسى الأشعرى . **قوله** (قدمت المدينة فلقينى عبد الله بن سلام) وقع عند عبد الرزاق بيان سبب قدوم أبى بردة الى المدينة وبيان زمان قدومه ، فأخرج من طريق سعيد بن أبى بردة عن أبى بردة قال : أرسلنى أبى الى عبد الله بن سلام لأتعلم منه فسألنى من أنت فأخبرته فرحب بى . **قوله** (انطلق الى المنزل) زاد فى رواية الاسماعيلى « معى » والألف واللام بدل من الإضافة ، أى تعال معى الى منزلى ، وقد مضى فى مناقب عبد الله بن سلام من وجه آخر عن أبى بردة « أتيت المدينة فلقيت عبد الله بن سلام ، فقال : ألا تجىء فأطعمك وتدخل فى بيتى » ، **قوله** (فانطلقت معه فأسقانى سويقا وأطعمنى تمرا) قد مضى فى مناقب عبد الله بن سلام من طريق سعيد بن أبى بردة عن أبيه بلفظ « ألا تجىء فأطعمك سويقا وتمرا » فكأنه استعمل الإطعام بالمعنى الأعم وليس هذا من قبيل علفتها تبنا وماء ، لأنه إما من الاكتفاء وإما من التضمين ، ولا يحتاج لذلك هنا لأن الطعام يستعمل فى الأكل والشرب ، وقد بين فى الرواية الأخرى أنه أسقاه السويق . **قوله** (وصليت فى مسجده) زاد فى مناقب عبد الله بن سلام ذكر الربا وأن من اقترض قرضا فتقاضاه اذا حل فأهدى له المديون هدية كانت من جملة الربا ، وتقدم البحث فيه هناك ووقعت هذه الزيادة فى رواية أبى أسامة أيضا ، كما أخرجه الاسماعيلى من وجه آخر عن أبى كريب شيخ البخارى فيه لكن باختصار عن الذى تقدم ، ووهم من زعم أنه من رواية أبى أحمد محمد بن يوسف السكندرى عن سفيان بن عيينة ، وقد جزم المزى فى الأطراف بما قلته فكأن البخارى حذفها وثبت فى رواية سعيد التى أشرت اليها نحو ذلك . الحديث الثانى والعشرون : حديث عمر « صل فى هذا الوادى المبارك » وقد تقدم شرحه فى أواخر « كتاب الحج » . **قوله** (وقال هارون بن اسماعيل حدثنا على عمرة فى حجة) يريد أن هارون خالف سعيد بن الربيع فى قوله فى آخره « وقل عمرة وحجة » بواو العطف فقال عمرة فى حجة ، وقد تقدم هناك من رواية الأوزاعى عن يحيى ابن أبى كثير

شيخ على بن المبارك فيه بلفظ « عمرة فى حجة » ورواية هارون هذه وقعت لنا موصولة فى مسند عبد بن حميد ، وفى أخبار المدينة النبوية لعمر بن شبة كلاهما عن هارون بن اسماعيل الخزاز بمعجمات ، ويجوز فى قوله عمرة وحجة الرفع والنصب : الحديث الثالث والعشرون : حديث ابن عمر فى المواقيت تقدم مشروحا ، وبيان من بلغ ابن عمر ميقات يلملم . و « محمد بن يوسف » شيخه فيه هو الفريابى . وشيخه « سفيان » هو الثورى وقوله فى آخره « وذكر العراق ، فقال لم يكن عراق يومئذ « ذكر » بضم أوله مبنى للمجهول ولم يسم ، والمجيب هو ابن عمر ، ووقع عند الاسماعيلى «فقيل له العراق قال لم يكن يومئذ عراق » وقوله « لم يكن عراق يومئذ » أى بأيدى المسلمين فان بلاد العراق كلها فى ذلك الوقت كانت بأيدى كسرى وعماله من الفرس والعرب فكأنه قال لم يكن أهل العراق مسلمين حينئذ حتى يوقت لهم ويعكر على هذا الجواب ذكر أهل الشام فلعل مراد ابن عمر نفى العراقين وهما المصران المشهوران الكوفة والبصرة وكل منهما إنما صار مصرا جامعا بعد فتح المسلمين بلاد الفرس الحديث الرابع والعشرون : حديث سالم بن عبد الله عن أبيه أى ابن عمر . **قوله** (أرى وهو فى معرسه بذى الحليفة) تقدم شرحه فى « كتاب الحج » وبقيته توافق حديث عمر المذكور قبله بحديث ، قال ابن بطال : عن المهلب غرض البخارى بهذا الباب وأحاديثه تفضيل المدينة بما خصها الله به من معالم الدين ، وأنها دار الوحى ومهبط الملائكة بالهدى والرحمة ، وشرف الله بقعتها بسكنى رسوله ، وجعل فيها قبره ومنبره وبينهما روضة من رياض الجنة ، ثم تكلم على أحاديث الباب بما تقدم نقله عنه ، والبحث فيه بما يغنى عن إعادته ، وحذفت مابعد الحديث العاشر من كلامه لقلة جدواه ، وقد ظهر عنوانه فيما ذكرته عنه فى الأحاديث العشرة الأول وبالله التوفيق ، وفضل المدينة ثابت لايحتاج الى إقامة دليل خاص وقد تقدم من الأحاديث فى فضلها فى آخر الحج مافيه شفاء ، وإنما المراد هنا تقدم أهلها فى العلم على غيرهم ، فان كان المراد بذلك تقديمهم فى بعض الأعصار ، وهو العصر الذى كان فيه النبى ﷺ مقيما بها فيه والعصر الذى بعده من قبل أن يتفرق الصحابة فى الأمصار ، فلا شك فى تقديم العصرين المذكورين على غيرهم وهو الذى يستفاد من أحاديث الباب وغيرها ، وإن كان المراد استمرار ذلك لجميع من سكنها فى كل عصر فهو محل النزاع ، ولا سبيل الى تعميم القول بذلك ، لأن الأعصار المتأخرة من بعد زمن الأئمة المجتهدين لم يكن فيها بالمدينة من فاق واحدا من غيرها فى العلم والفضل فضلا عن جميعهم ، بل سكنها من أهل البدعة الشنعاء من لايشك فى سوء نيته وخبث طويته كما تقدم والله أعلم

١٧ - باب قول الله تعالى ﴿ ليس لكَ منَ الأمرِ شيء ﴾

٧٣٤٦ - حدّثنا أحمدُ بن محمدٍ أخبرَنا عبدُ الله أخبرَنا مَعْمرٌ عن الزُّهرى عن سالم « عن ابن عمرَ أنه سمعَ النبىَّ ﷺ يقول فى صلاةِ الفجر - ورفعَ رأسَهَ من الركوع - قال : اللهم ربَّنا ولك الحمد فى الأخيرةِ ، ثم قال : اللهم العَنْ فلانا وفلانا ، فأنزَلَ اللهُ عز وجل ﴿ ليس لكَ من الأمرِ شىءٌ أو يَتوبَ عليهم أو يُعذّبَهم فانهم ظالمون ﴾

قوله (باب قول الله تعالى : ليس لك من الأمر شيء) ذكر فيه حديث ابن عمر فى سبب نزولها ، وقد تقدم

بيانه فى تفسير آل عمران ، وتقدم شىء من شرحه وتسميته المدعو عليهم فى غزوة أحد ، قال ابن بطال : دخول هذه الترجمة فى « كتاب الاعتصام » من جهة دعاء النبى ﷺ على المذكورين لكونهم لم يذعنوا للايمان ليعتصموا به من اللعنة ، وأن معنى قوله ﴿ ليس لك من الأمر شىء ﴾ هو معنى قوله ﴿ ليس عليك هداهم ولكن الله يهدى من يشاء ﴾ انتهى . ويحتمل أن يكون مراده الإشارة الى الخلافية المشهورة فى أصول الفقه ، وهى هل كان له ﷺ أن يجتهد فى الأحكام أو لا ؟ وقد تقدم بسط ذلك قبل ثمانية أبواب . **قوله** (عبد الله) هو ابن المبارك و « سالم » هو ابن عبد الله بن عمر ، ووقع فى رواية حبان بن موسى عن ابن المبارك فى تفسير آل عمران « حدثنى سالم عن ابن عمر » . **قوله** (سمعت رسول الله ﷺ يقول فى صلاة الفجر ، ورفع رأسه) الجملة حالية ، أى قال ذلك حال رفع رأسه من الركوع ، **قوله** (قال اللهم ربنا ولك الحمد) قال الكرمانى جعل ذلك القول كالفعل اللازم ، أى يفعل القول المذكور أو هناك شىء محذوف . قلت : لم يذكر تقديره ويحتمل أن يكون بمعنى قائلا ، أو لفظ قال المذكور زائدا ، ويؤيده أنه وقع فى رواية حبان بن موسى بلفظ « أنه سمع رسول الله ﷺ اذا رفع رأسه من الركوع فى الركعة الأخيرة من صلاة الفجر يقول اللهم » ويؤخذ منه أن محل القنوت عند رفع الرأس من الركوع لا قبل الركوع ، وقوله « قال اللهم ربنا ولك الحمد » معين لكون الرفع من الركوع لأنه ذكر الاعتدال ، وقوله « فى الأخيرة » أى الركعة الآخرة وهى الثانية من صلاة الصبح ، كما صرح بذلك فى رواية حبان بن موسى « وظن الكرمانى أن قوله فى الآخرة متعلق بالحمد ، وأنه بقية الذكر الذى قاله النبى ﷺ فى الاعتدال ، فقال فان قلت ما وجه التخصيص بالآخرة مع أن له الحمد فى الدنيا ، ثم أجاب بأن نعيم الآخرة أشرف ، فالحمد عليه هو الحمد حقيقة ، أو المراد بالآخرة العاقبة أى مآل كل الحمود اليه انتهى ، وليس لفظ ، فى الآخرة من كلام النبى ﷺ بل هو من كلام ابن عمر ، ثم ينظر فى جمعه الحمد على حمود ، **قوله** (فلانا وفلانا) قال الكرمانى : يعنى رعلا وذكوان ووهم فى ذلك ، وانما سمى ناسا بأعيانهم لا القبائل كما بينته فى تفسير آل عمران

١٨ - باب ﴿ وكان الإنسان أكثر شىء جدلا ﴾

وقوله تعالى ﴿ ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتى هى أحسن ﴾

٧٣٤٧ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهرى ح حدثنى محمد بن سلام أخبرنا عتاب بن بشير عن إسحاق عن الزهرى أخبرنى على بن حسين أن حسين بن على رضى الله عنهما أخبره « أن على ابن أبى طالب رضى الله عنه قال : إن رسول الله ﷺ طرقه وفاطمة عليها السلام بنت رسول الله ﷺ فقال لهم : ألا تصلون ؟ فقال على فقلت : يا رسول الله إنما أنفسنا بيد الله فاذا شاء أن يبعثنا بعثنا ، فانصرف رسول الله ﷺ حين قال له ذلك ولم يرجع إليه شيئا . ثم سمعه وهو مدبر يضرب فخذه وهو يقول ﴿ وكان الإنسان أكثر شىء جدلا ﴾ . قال أبو عبد الله : يقال ما أتاك ليلا فهو طارق ، ويقال للطارق : النجم . والثاقب : المضىء ، يقال : اثقب نارك الموقد

٧٣٤٨ - حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن سعيد عن أبيه « عن أبي هريرة قال : بينا نحن في المسجد خرج رسول الله ﷺ فقال : انطلقوا إلى يهود ، فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس ، فقام النبي ﷺ فناداهم فقال : يا معشر يهود أسلموا تسلموا . فقالوا : بلغت يا أبا القاسم . قال فقال لهم رسول الله ﷺ : ذلك أريد ، أسلموا تسلموا . فقالوا : قد بلغت يا أبا القاسم . فقال لهم رسول الله ﷺ : ذلك أريد . ثم قالها الثالثة فقال : اعلموا أنما الأرض لله ورسوله ، وإني أريد أن أجليكم من هذه الأرض ، فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه ، وإلا فاعلموا أنما الأرض لله ورسوله »

قوله (باب وكان الانسان أكثر شيء جدلا ، وقوله تعالى : ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن) ذكر فيه حديثين : حديث علي في قول النبي ﷺ « ألا تصلون » وجوابه بقوله « انما أنفسنا بيد الله » وتلاوة النبي ﷺ الآية ، وهو متعلق بالركن الأول من الترجمة . وحديث أبي هريرة في مخاطبة النبي ﷺ اليهود في بيت مدراسهم ، وهو متعلق بالركن الثاني منها كما سأذكره ، قال الكرماني الجدال : هو الخصام ومنه قبيح وحسن وأحسن ، فما كان للفرائض فهو أحسن ، وما كان للمستحبات فهو حسن ، وما كان لغير ذلك فهو قبيح ، قال : أو هو تابع للطريق ، فباعتباره يتنوع أنواعا وهذا هو الظاهر انتهى . ويلزم على الأول أن يكون في المباح قبيحا ، وفاته تنويع القبيح الى أقبح وهو ما كان في الحرام ، وقد تقدم شرح حديث علي في الدعوات ، ويؤخذ منه أن عليا ترك فعل الأولى ، وإن كان ما احتج به متجها ، ومن ثم تلى النبي ﷺ الآية ولم يلزمه مع ذلك بالقيام إلى الصلاة ، ولو كان امتثل وقام لكان أولى ، ويؤخذ منه الإشارة الى مراتب الجدال فاذا كان فيما لابد له منه تعين نصر الحق بالحق ، فان جاوز الذي ينكر عليه المأمور نسب إلى التقصير ، وان كان في مباح اكتفى فيه بمجرد الأمر والإشارة الى ترك الأولى ، وفيه أن الانسان طبع على الدفاع عن نفسه بالقول والفعل ، وأنه ينبغي له أن يجاهد نفسه أن يقبل النصيحة ولو كانت في غير واجب ، وأن لا يدفع إلا بطريق معتدلة من غير إفراط ولا تفريط ، ونقل ابن بطال عن المهلب ما ملخصه : أن عليا لم يكن له أن يدفع ما دعاه النبي ﷺ اليه من الصلاة بقوله ذلك ، بل كان عليه الاعتصام بقوله ، فلا حجة لأحد في ترك المأمور انتهى ، ومن أين له أن عليا لم يمتثل ما دعاه اليه فليس في القصة تصريح بذلك ، وانما أجاب علي بما ذكر اعتذارا عن تركه القيام بغلبة النوم ، ولا يمتنع أنه صلى عقب هذه المراجعة اذ ليس في الخبر ماينفيه . وقال الكرماني حرضهم النبي ﷺ باعتبار الكسب والقدرة الكاسبة ، وأجاب علي باعتبار القضاء والقدر ، قال : وضرب النبي ﷺ فخذه تعجبا من سرعة جواب علي ، ويحتمل أن يكون تسليما لما قال : وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة ، في هذا الحديث من الفوائد مشروعية التذكير للغافل خصوصا القريب والصاحب ، لأن الغفلة من طبع البشر فينبغي للمرء أن يتفقد نفسه ومن يحبه بتذكير الخير والعون عليه ، وفيه أن الاعتراض بأثر الحكمة لايناسبه الجواب بأثر القدرة ، وأن للعالم اذا تكلم بمقتضى الحكمة في أمر غير واجب ، أن يكتفي من الذي كلمه في احتجاجه بالقدرة ، يؤخذ الأول من ضربه ﷺ على فخذه ، والثاني من عدم انكاره بالقول صريحا . قال : وإنما لم يشافهه بقوله ﴿ وكان الإنسان أكثر شيء جدلا ﴾ لعلمه أن عليا

لايجهل أن الجواب بالقدرة ليس من الحكمة ، بل يحتمل أن لها عذرا يمنعهما من الصلاة فاستحيا علىّ من ذكره ، فأراد دفع الخجل عن نفسه وعن أهله فاحتج بالقدرة ، ويؤيده رجوعه ﷺ عنهم مسرعا ، قال : ويحتمل أن يكون علىّ أراد بما قال استدعاء جواب يزداد به فائدة ، وفيه جواز محادثة الشخص نفسه فيما يتعلق بغيره ، وجواز ضربه بعض أعضائه عند التعجب وكذا الأسف ، ويستفاد من القصة أن من شأن العبودية أن لايطلب لها مع مقتضى الشرع معذرة الا الاعتراف بالتقصير والأخذ فى الاستغفار ، وفيه فضيلة ظاهرة لعلىّ من جهة عظم تواضعه لكونه روى هذا الحديث مع مايشعر به عند من لايعرف مقداره أنه يوجب غاية العتاب ، فلم يلتفت لذلك بل حدث به لما فيه من الفوائد الدينية انتهى ملخصا . وقوله فى السند الثانى « حدثنى محمد » وقع عند النسفى غير منسوب ، ووقع عند أبى ذر وغيره منسوبا « محمد بن سلام » و « عتاب » بالمهملة وتشديد المثناة وآخره موحدة ، وأبوه « بشير » بموحدة ومعجمة وزن عظيم ، و « اسحق » عند النسفى وأبى ذر غير منسوب ، ونسب عند الباقين « ابن راشد » وساق المتن على لفظه ، ومضى فى التهجد على لفظ شعيب بن أبى حمزة ، ويأتى فى التوحيد من طريق شعيب وابن أبى عتيق مجموعا وساقه على لفظ ابن أبى عتيق ، **قوله** (طرقه وفاطمة) زاد شعيب « ليلة » **قوله** (ألا تصلون) فى رواية شعيب « ألا تصليان » بالتثنية ، والأول محمول على ضم من يتبعهما اليهما أو للتعظيم أو لأن أقل الجمع اثنان ، وقوله « حين قال له ذلك » فيه التفات ، ومضى فى رواية شعيب بلفظ « حين قلت له » وكذا قوله « سمعه » فى رواية شعيب « سمعته » وقوله « وهو مدبر » بضم أوله وكسر الموحدة أى مول بتشديد اللام كما فى رواية شعيب ، ووقع هنا عند الكشميهنى « وهو منصرف » . **قوله** (قال أبو عبد الله) هو المصنف (يقال ما أتاك ليلا فهو طارق) كذا لأبى ذر وسقط للنسفى وثبت للباقين لكن بدون « يقال » وقد تقدم الكلام عليه فى سورة الطارق . الحديث الثانى : **قوله** (عن سعيد) هو ابن أبى سعيد المقبرى . **قوله** (بيت المدراس) تقدم الكلام عليه فى « كتاب الاكراه » قريبا ، وقوله فى آخره « ذلك أريد » بضم أوله بصيغة المضارعة من الارادة : أى أريد أن تقروا بأنى بلغت ، لأن التبليغ هو الذى أمر به ، ووقع فى رواية أبى زيد المروزى فيما ذكره القابسى بفتح أوله وبزاى معجمة ، وأطبقوا على أنه تصحيف لكن وجهه بعضهم بأن معناه أكرر مقالتى مبالغة فى التبليغ ، قال المهلب : بعد أن قرر أنه يتعلق بالركن الثانى من الترجمة وجه ذلك أنه بلغ اليهود ودعاهم الى الإسلام والاعتصام به ، فقالوا بلغت ولم يذعنوا لطاعته فبالغ فى تبليغهم وكرره ، وهذه مجادلة بالتى هى أحسن ، وهو فى ذلك موافق لقول مجاهد أنها نزلت فيمن لم يؤمن منهم وله عهد ، أخرجه الطبرى ، وعن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال : المراد « بمن ظلم منهم » من استمر على أمره ، وعن قتادة هى منسوخة بآية السيف انتهى ، والذى أخرجه الطبرى بسند صحيح عن مجاهد « إن قالوا شرا فقولوا خيرا إلا الذين ظلموا منهم فانتصروا منهم » وبسند فيه ضعف « قال إلا من ظلم من قاتل ولم يعط الجزية » وأخرج بسند حسن عن سعيد بن جبير قال : هم أهل الحرب من لا عهد له جادله بالسيف ، ومن طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم المراد : من آمن من أهل الكتاب نهى عن مجادلتهم فيما يحدثون به من الكتاب ، لعله يكون حقا لاتعلمه أنت ولا ينبغى أن تجادل إلا المقيم منهم على دينه ، وبسند صحيح عن قتادة هى منسوخة بآية براءة ، أن يقاتلوا حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله أو يؤدوا الجزية ، ورجح الطبرى قول من قال : المراد من امتنع من أداء الجزية ، قال : ومن

أداها وإن كان ظالما لنفسه باستمراره على كفره ، لكن المراد فى هذه الآية : من ظلم أهل الإسلام فحاربهم وامتنع من الإسلام ، أو بذل الجزية ورد على من ادعى النسخ ، لكونه لايثبت الا بدليل والله أعلم، وحاصل مارجحه أنه أمر بمجادلة أهل الكتاب بالبيان والحجة بطريق الإنصاف ممن عاند منهم ، فمفهوم الآية : جواز مجادلته بغير التى هى أحسن وهى المجادلة بالسيف والله أعلم

١٩ - باب ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطا ﴾
وما أمر النبى ﷺ بلزوم الجماعة ، وهم أهل العلم

٧٣٤٩ - حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا أبو أسامة حدثنا الأعمش حدثنا أبو صالح ، عن أبى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله ﷺ يجاء بنوح يوم القيامة فيقال له : هل بلغت ؟ فيقول : نعم يارب : فتسأل أمته : هل بلغكم ؟ فيقولون : ماجاءنا من نذير . فيقول : من شهودك ؟ فيقول : محمد وأمته ، فيجاء بكم فتشهدون . ثم قرأ رسول الله ﷺ ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطا ﴾ قال : عدلا ، لتكونوا شهداء على الناس ، ويكونَ الرسولُ عليكم شهيدا ﴾ ، وعن جعفر بن عون حدثنا الأعمش عن أبى صالح عن أبى سعيد الخدرى عن النبى ﷺ بهذا

قوله (باب ، وكذلك جعلناكم أمة وسطا ، وما أمر النبى ﷺ بلزوم الجماعة وهم أهل العلم) أما الآية فلم يقع التصريح بما وقع التشبيه به ، والراجح أنه الهدى المدلول عليه بقوله ﴿ يهدى من يشاء ﴾ أى مثل الجعل القريب الذى اختصصناكم فيه بالهداية كما يقتضيه سياق الآية ووقع التصريح به فى حديث البراء الماضى فى تفسير سورة البقرة ، والوسط العدل كما تقدم فى تفسير سورة البقرة ، وحاصل مافى الآية الامتنان بالهداية والعدالة ، وأما قوله « وما أمر » الى آخره فمطابقته لحديث الباب خفية ، وكأنه من جهة الصفة المذكورة وهى العدالة لما كانت تعم الجميع لظاهر الخطاب ، أشار الى أنها من العام الذى أريد به الخاص ، أو من العام المخصوص ، لأن أهل الجهل ليسوا عدولا وكذلك أهل البدع ، فعرف أن المراد بالوصف المذكور أهل السنة والجماعة وهم أهل العلم الشرعى ومن سواهم ، ولو نسب الى العلم فهى نسبة صورية لا حقيقية ، وورد الأمر بلزوم الجماعة فى عدة أحاديث منها ما أخرجه الترمذى مصححا من حديث الحارث بن الحارث الأشعرى فذكر حديثا طويلا وفيه « وأنا آمركم بخمس أمرنى الله بهن : السمع والطاعة والجهاد والهجرة والجماعة ، فان من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه » وفى خطبة عمر المشهورة التى خطبها بالجابية « عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة فان الشيطان مع الواحد ، وهو من الإثنين أبعد » وفيه « ومن أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة » وقال ابن بطال : مراد الباب الحض على الاعتصام بالجماعة ، لقوله ﴿ لتكونوا شهداء على الناس ﴾ وشرط قبول الشهادة العدالة ، وقد ثبتت لهم هذه الصفة بقوله « وسطا » والوسط العدل ، والمراد بالجماعة أهل الحل والعقد من كل عصر ، وقال الكرمانى : مقتضى الأمر بلزوم الجماعة أنه يلزم المكلف متابعة ما أجمع عليه المجتهدون وهم المراد بقوله « وهم أهل العلم » والآية التى ترجم بها احتج

بها أهل الأصول لكون الإجماع حجة لأنهم عدّلوا بقوله تعالى ﴿ جعلناكم أمة وسطا ﴾ أى عدولا ؛ ومقتضى ذلك أنهم عصموا من الخطأ فيما أجمعوا عليه قولا وفعلا . **قوله** (حدثنا أبو أسامة) قال الأعمش هو بحذف « قال » الثانية وقوله فى آخره « وعن جعفر بن عون » هو معطوف على قوله « أبو أسامة » والقائل هو اسحق بن منصور فروى هذا الحديث عن أبى أسامة بصيغة التحديث ، وعن جعفر بن عون بالعنعنة ، وهذا مقتضى صنيع صاحب الأطراف وأما أبو نعيم فجزم بأن رواية جعفر بن عون معلقة ، فقال بعد أن أخرجه من طريق أبى مسعود الراوى عن أبى أسامة وحده ، ومن طريق بندار « عن جعفر بن عون » وحده ، أخرجه البخارى عن اسحق بن منصور عن أبى أسامة ، وذكره عن جعفر بن عون بلا واسطه انتهى ، وأخرجه الاسماعيلى من رواية بندار وقال إنه مختصر ، وأخرجه من رواية أبى معاوية عن الأعمش مطولا ، وقد تقدمت رواية أبى أسامة مقرونة برواية جرير بن عبد الحميد فى تفسير سورة البقرة ، وساقه هناك على لفظ جرير ، وتقدم شرحه هناك ، وفيه بيان أن الشهادة لا تخص قوم نوح بل تعم الأمم

٢٠ - باب إذا اجتهدَ العاملُ - أو الحاكمُ - فأخطأ خلافَ الرسولِ من غيرِ علمٍ فحكمه مردودٌ ، لقولِ النبىِّ ﷺ « من عملَ عملاً ليس عليهِ أمرُنا فهو ردٌّ »

٧٣٥٠ ، ٧٣٥١ - حدثنا إسماعيلُ عن أخيهِ عن سليمانَ بن بلال عن عبدِ المجيد بن سُهَيل بن عبد الرحمن بن عَوف أنه سمعَ سعيدَ بن المسيَّب يحدِّثُ « أنَّ أبا سعيدٍ الخدرىَّ وأبا هريرةَ حدَّثاه أنَّ رسولَ الله ﷺ بعثَ أخا بنى عَدِىٍّ الأنصارىِّ واستعملهُ على خيبرَ فقدِمَ بتمرٍ جنيبٍ ، فقال له رسولُ الله ﷺ : أكل تمرِ خيبرَ كذا ؟ قال : لا والله يا رسولَ الله ، إنا لنشترى الصاعَ بالصاعَين منَ الجمع ، فقال رسولُ الله ﷺ : لا تفعلوا ، ولكن مِثلا بمثل ، أو بيعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا ، وكذلك الميزان »

قوله (باب اذا اجتهد العامل أو الحاكم) فى رواية الكشميهنى « العالم » بدل العامل ، و « أو » للتنويع ، وقد تقدم فى « كتاب الأحكام » ترجمة اذا قضى الحاكم بجور أو خلاف أهل العلم فهو مردود ، وهى معقودة لمخالفة الإجماع وهذه معقودة لمخالفة الرسول عليه الصلاة والسلام ، **قوله** (فأخطأ خلاف الرسول من غير علم) أى لم يتعمد المخالفة وإنما خالف خطأ . **قوله** (فحكمه مردود لقول النبى ﷺ من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد) أى مردود ، وقد تقدم هذا الحديث موصولا فى « كتاب الصلح » عن عائشة بلفظ آخر ، وأنه بهذا اللفظ موصول فى صحيح مسلم وتقدم شرحه هناك ، قال ابن بطال : مراده أن من حكم بغير السنة جهلا أو غلطا يجب عليه الرجوع الى حكم السنة ، وترك ما خالفها امتثالا لأمر الله تعالى بايجاب طاعة رسوله ، وهذا هو نفس الاعتصام بالسنة : وقال الكرمانى . المراد بالعامل : عامل الزكاة ، وبالحاكم : القاضى ، وقوله « فأخطأ » أى فى أخذ واجب الزكاة أو فى قضائه . قلت : وعلى تقدير ثبوت رواية الكشميهنى فالمراد بالعالم : المفتى ، أى أخطأ فى فتواه قال : والمراد بقوله « فأخطأ خلاف الرسول » أى يكون مخالفا للسنة ، قال وفى الترجمة نوع تعجرف .

قلت : ليس فيها قلق الا فى اللفظ الذى بعد قوله « فأخطأ » فصار ظاهر التركيب ينافى المقصود ، لأن من أخطأ خلاف الرسول لايذم ، بخلاف من أخطأ وفاقه ، وليس ذلك المراد وإنما تم الكلام عند قوله فأخطأ ، وهو متعلق بقوله اجتهد ، وقوله « خلاف الرسول » أى فقال خلاف الرسول ، وحذف « قال » يقع فى الكلام كثيرا فأى عجرفة فى هذا ، والشارح من شأنه أن يوجه كلام الأصل مهما أمكن ، ويغتفر القدر اليسير من الخلل تارة ويحمله على الناسخ تارة وكل ذلك فى مقابلة الإحسان الكثير الباهر ولا سيما مثل هذا الكتاب ، ووقع فى حاشية نسخة الدمياطى بخطه الصواب فى الترجمة « فأخطأ بخلاف الرسول » انتهى ، وليس دعوى حذف الباء برافع للإشكال بل إن سلك طريق التغيير فلعل اللام متأخرة ، ويكون فى الأصل خالف بدل خلاف . **قوله** (حدثنا اسماعيل) هو ابن أبى أويس كما جزم به المزى ، **قوله** (عن أخيه) هو أبو بكر واسمه عبد الحميد ، ولإسماعيل فى هذا الحديث شيخ آخر كما تقدم فى آخر غزوة خيبر عن اسماعيل عن مالك ، ونزل اسماعيل فى هذا السند درجة ، و « سليمان » هو ابن بلال و « عبد المجيد » بتقديم الميم على الجيم ، وذكر أبو على الجيانى أن سليمان سقط من أصل الفربرى فيما ذكر أبو زيد المروزى ، قال : والصواب اثباته فانه لايتصل السند إلا به ، وقد ثبت كذلك فى رواية ابراهيم بن معقل النسفى ، قال : وكذا لم يكن فى كتاب ابن السكن ، ولا عند أبى أحمد الجرجانى قلت : وهو ثابت عندنا فى النسخة المعتمدة من رواية أبى ذر عن شيوخه الثلاثة عن الفربرى ، وكذا فى سائر النسخ التى اتصلت لنا عن الفربرى ، فكأنها سقطت من نسخة أبى زيد فظن سقوطها من أصل شيخه ، وقد جزم أبو نعيم فى المستخرج بأن البخارى أخرجه عن اسماعيل عن أخيه عن سليمان ، ، وهو يرويه عن أبى أحمد الجرجانى عن الفربرى . وأما رواية ابن السكن فلم أقف عليها . **قوله** (بعث أخا بنى عدى) أى ابن النجار بطن من الأوس ، واسم هذا المبعوث « سواد » بفتح المهملة وتخفيف الواو « ابن غزية » بفتح المعجمة وكسر الزاى مشددا ، وتقدم ذلك فى أواخر البيوع وتقدم شرح المتن فى المغازى ، وفى هذا السياق هنا زيادة قوله « ولكن مثلا بمثل أو بيعوا هذا » الى آخره ، والمذكور هناك قوله « ولكن بع » الى آخره ، ومطابقة الحديث للترجمة من جهة أن الصحابى اجتهد فيما فعل فرده النبى ﷺ ونهاه عما فعل وعذره لاجتهاده ، ووقع فى رواية عقبة بن عبد الغافر عن أبى سعيد فى غير هذه القصة لكن فى نظير الحكم ، فقال ﷺ أوّه ، عين الربا لاتفعل

٢١ - باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ

٧٣٥٢ - **حدثنا** عبد الله بن يزيد المقرى المكى حدثنا حيوة بن شريح . حدثنى يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن بسر بن سعيد عن أبى قيس مولى عمرو بن العاص « عن عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر » . قال فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن عمرو بن حزم فقال : هكذا حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبى هريرة . وقال عبد العزيز بن المطلب عن عبد الله بن أبى بكر عن أبى سلمة عن النبى ﷺ مثله

قوله (باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ) يشير الى أنه لايلزم من رد حكمه أو فتواه إذا اجتها

فاخطأ أن يأثم بذلك ، بل اذا بذل وسعه أجر ، فإن أصاب ضوعف أجره ، لكن لو أقدم فحكم أو أفتى بغير علم لحقه الإثم كما تقدمت الإشارة اليه ، قال ابن المنذر وإنما يؤجر الحاكم إذا أخطأ اذا كان عالما بالاجتهاد فاجتهد ، وأما اذا لم يكن عالما فلا ، واستدل بحديث « القضاة ثلاثة - وفيه - وقاض قضى بغير حق فهو فى النار » وقاض قضى وهو لايعلم فهو فى النار » وهو حديث أخرجه أصحاب السنن عن بريدة بألفاظ مختلفة ، وقد جمعت طرقه فى جزء مفرد ، ويؤيد حديث الباب ماوقع فى قصة سليمان فى حكم داود عليه السلام فى أصحاب الحرث ، وقد تقدمت الإشارة اليها فيما مضى قريبا ، وقال الخطابى : فى معالم السنن إنما يؤجر المجتهد إذا كان جامعا لآلة الاجتهاد ، فهو الذى نعذره بالخطأ ، بخلاف المتكلف فيخاف عليه ، ثم إنما يؤجر الحاكم لأن اجتهاده فى طلب الحق عبادة ، هذا اذا أصاب ، وأما إذا أخطأ فلا يؤجر على الخطأ بل يوضع عنه الإثم فقط كذا قال : وكأنه يرى أن قوله « وله أجر واحد » مجاز عن وضع الإثم . **قوله** (عن محمد بن ابراهيم بن الحارث) هو التيمى تابعى مدنى ثقة مشهور ولأبيه صحبة ، « وبسر » بضم الموحدة وسكون المهملة « وأبو قيس » مولى عمرو بن العاص لايعرف اسمه كذا قاله البخارى وتبعه الحاكم أبو أحمد ، وجزم ابن يونس فى تاريخ مصر بأنه عبد الرحمن بن ثابت وهو أعرف بالمصريين من غيره ، ونقل عن محمد بن سحنون أنه سمى أباه الحكم وخطأه فى ذلك ، وحكى الدمياطى أن اسمه سعد وعزاه لمسلم فى الكنى ، وقد راجعت نسخا من الكنى لمسلم فلم أر ذلك فيها ، منها نسخة بخط الدارقطنى الحافظ ، وقرأت بخط المنذرى « وقع عند السبتى يعنى ابن حبان فى صحيحه « عن أبى قابوس » بدل أبى قيس كذا جزم به وقد رجعت عدة نسخ من صحيح ابن حبان فوجدت فيها « عن أبى قيس » إحداها صححها ابن عساكر وفى السند أربعة من التابعين فى نسق ، أولهم يزيد بن عبد الله وهو المعروف بابن الهاد وما لأبى قيس فى البخارى الا هذا الحديث . **قوله** (اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب) فى رواية أحمد « فأصاب » قال القرطبى : هكذا وقع فى الحديث بدأ بالحكم قبل الاجتهاد والأمر بالعكس ، فان الاجتهاد يتقدم الحكم اذ لايجوز الحكم قبل الاجتهاد اتفاقا ، لكن التقدير فى قوله « اذا حكم » اذا أراد أن يحكم فعند ذلك يجتهد ، قال ويؤيده أن أهل الأصول قالوا : يجب على المجتهد أن يجدد النظر عند وقوع النازلة ، ولا يعتمد على ماتقدم له لإمكان أن يظهر له خلاف غيره انتهى ، ويحتمل أن تكون الفاء تفسيرية لا تعقيبية وقوله فأصاب « أى صادف مافى نفس الأمر من حكم الله تعالى . **قوله** (ثم أخطأ) أى ظن أن الحق فى جهة ، فصادف أن الذى فى نفس الأمر بخلاف ذلك ، فالأول له أجران : أجر الاجتهاد وأجر الإصابة . والآخر له أجر الاجتهاد فقط ، وقد تقدمت الإشارة الى وقوع الخطأ فى الاجتهاد فى حديث أم سلمة « إنكم تختصمون الىّ ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض » وأخرج حديث الباب سببا من وجه آخر عن عمرو ابن العاص من طريق ولده عبد الله بن عمرو عنه ، قال : جاء رجلان الى رسول الله ﷺ يختصمان ، فقال لعمرو اقض بينهما ياعمرو ، قال : أنت أولى بذلك منى يا رسول الله ، قال : وإن كان قال فاذا قضيت بينهما فلى « فذكر نحوه لكن قال : فى الإصابة « فلك عشر حسنات » وأخرج من حديث عقبة بن عامر نحوه بغير قصة بلفظ « فلك عشرة أجور » وفى سند كل منهما ضعف ، ولم أقف على اسم من أبهم فى هذين الحديثين . **قوله** (قال فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن عمرو بن حزم) القائل فحدثت هو « يزيد بن عبد الله » أحد رواته ، وأبو بكر بن عمرو نسب فى هذه الرواية لجده وهو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، وثبت ذكره فى رواية مسلم من رواية الداودى

عن يزيد ، ونسبه فقال يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد . **قوله** (عن أبي هريرة) يريد بمثل حديث عمرو بن العاص ، **قوله** (وقال عبد العزيز بن المطلب) أي ابن عبد الله بن حنطب المخزومي قاضي المدينة وكنيته أبو طالب وهو من أقران مالك ومات قبله ، وليس له في البخاري سوى هذا الموضع الواحد المعلق ، وعبد الله بن أبي بكر هو والد الراوي المذكور في السند الذي قبله أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وكان قاضي المدينة أيضا ، **قوله** « عن أبي سلمة عن النبي ﷺ » يريد أن عبد الله بن أبي بكر خالف أباه في روايته عن أبي سلمة وأرسل الحديث الذي وصله ، وقد وجدت ليزيد بن الهاد فيه متابعا أخرجه عبد الرزاق وأبو عوانة من طريقه عن معمر عن يحيى بن سعيد هو الأنصاري عن أبي بكر بن محمد عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، فذكر الحديث مثله بغير قصة وفيه « فله أجران إثنان » قال أبو بكر بن العربي تعلق بهذا الحديث من قال ان الحق في جهة واحدة للتصريح بتخطئة واحد لا بعينه ، قال وهي نازلة في الخلاف عظيمة ، وقال المازري تمسك به كل من الطائفتين من قال إن الحق في طرفين ، ومن قال إن كل مجتهد مصيب ، أما الأولى فلأنه لو كان كل مصيبا لم يطلق على أحدهما الخطأ لاستحالة النقيضين في حالة واحدة ؛ وأما المصوبة فاحتجوا بأنه ﷺ جعل له أجرا فلو كان لم يصب لم يؤجر ، وأجابوا عن إطلاق الخطأ في الخبر على من ذهل عن النص أو اجتهد فيما لا يسوغ الاجتهاد فيه من القطعيات فيما خالف الإجماع فان مثل هذا إن اتفق له الخطأ فيه نسخ حكمه وفتواه ولو اجتهد بالإجماع ، وهو الذي يصح عليه إطلاق الخطأ ، وأما من اجتهد في قضية ليس فيها نص ولا إجماع فلا يطلق عليه الخطأ ، وأطال المازري في تقرير ذلك والانتصار له ، وختم كلامه بأن قال ان من قال إن الحق في طرفين هو قول أكثر أهل التحقيق من الفقهاء والمتكلمين ؛ وهو مروي عن الأئمة الأربعة وإن حكي عن كل منهم اختلاف فيه . قلت : والمعروف عن الشافعي الأول ، قال القرطبي في المفهم : الحكم المذكور ينبغي أن يختص بالحاكم بين الخصمين ، لأن هناك حقا معينا في نفس الأمر يتنازعه الخصمان ، فاذا قضى به لأحدهما بطل حق الآخر قطعا ، وأحدهما فيه مبطل لا محالة ، والحاكم لا يطلع على ذلك فهذه الصورة لا يختلف فيها أن المصيب واحد لكون الحق في طرف واحد ، وينبغي أن يختص الخلاف بأن المصيب واحد ، إذ كل مجتهد مصيب بالمسائل التي يستخرج الحق منها بطريق الدلالة ، وقال ابن العربي : عندي في هذا الحديث فائدة زائدة حاموا عليها فلم يسقوا وهي : أن الأجر على العمل القاصر على العامل واحد ، والأجر على العمل المتعدي يضاعف ، فانه يؤجر في نفسه وينجر له كل ما يتعلق بغيره من جنسه فاذا قضى بالحق وأعطاه لمستحقه ثبت له أجر اجتهاده وجزى له مثل أجر مستحق الحق ، فلو كان أحد الخصمين ألحن بحجته من الآخر فقضى له ـ والحق في نفس الأمر لغيره ـ كان له أجر الاجتهاد فقط . قلت : وتمامه أن يقال : ولا يؤاخذ بإعطاء الحق لغير مستحقه لأنه لم يتعمد ذلك بل وزر المحكوم له قاصر عليه ، ولا يخفى أن محل ذلك أن يبذل وسعه في الاجتهاد وهو من أهله ، والا فقد يلحق به الوزر إن أخل بذلك والله أعلم

٢٢ ـ باب الحجة على من قال إن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة وما كان يغيب بعضهم عن مشاهد النبي ﷺ وأمور الاسلام

٧٣٥٣ ـ **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى عن ابن جريج حدثني عطاء عن عبيد بن عمير قال « استأذن أبو

موسى على عمر فكأنه وجده مشغولا فرجع ، فقال عمر : ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس ؟ ائذنوا له ، فدعي له ، فقال : ما حملك على ما صنعت ؟ فقال : إنا كنا نؤمر بهذا ، قال : فائتني على هذا ببينة أو لأفعلن بك . فانطلق إلى مجلس من الأنصار ، فقالوا : لا يشهد إلا أصاغرنا ، فقام أبو سعيد الخدري فقال : قد كنا نؤمر بهذا ، فقال عمر : خفي علي هذا من أمر النبي ﷺ ، ألهاني الصفق بالأسواق »

٧٣٥٤ - حدثنا علي حدثنا سفيان حدثني الزهري أنه سمع من الأعرج يقول ، أخبرني أبو هريرة قال : إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث على رسول الله ﷺ ، والله الموعد ، إني كنت امرءا مسكينا ألزم رسول الله ﷺ على ملء بطني ، وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق ، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم ، فشهدت من رسول الله ﷺ ذات يوم وقال : من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه فلم ينس شيئا سمعه مني ، فبسطت بردة كانت علي ، فوالذي بعثه بالحق ما نسيت شيئا سمعته منه »

قوله (باب الحجة على من قال أن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة) أي للناس لا تخفى الا على النادر ، وقوله « وما كان يغيب بعضهم عن مشاهد النبي ﷺ وأمور الإسلام » كذا للأكثر وفي رواية النسفي وعليها شرح ابن بطال « مشاهده » ولبعضهم « مشهد » بالافراد ، ووقع في مستخرج أبي نعيم « وما كان يفيد بعضهم بعضا » بالفاء والدال من الإفادة ولم أره لغيره « وما » في قوله « ما كان » موصولة ، وجوز بعضهم أن تكون نافية ، وأنها من بقية القول المذكور ، وظاهر السياق يأباه ، وهذه الترجمة معقودة لبيان أن كثيرا من الأكابر من الصحابة كان يغيب عن بعض ما يقوله النبي ﷺ أو يفعله من الأعمال التكليفية ، فيستمر على ما كان اطلع عليه هو إما على المنسوخ لعدم اطلاعه على ناسخه ، وإما على البراءة الأصلية ، واذا تقرر ذلك قامت الحجة على من قدم عمل الصحابي الكبير ، ولا سيما اذا كان قد ولي الحكم على رواية غيره متمسكا بأن ذلك الكبير لولا أن عنده ما هو أقوى من تلك الرواية لما خالفها ، ويرده أن في اعتماد ذلك ترك المحقق للمظنون وقال ابن بطال أراد الرد على الرافضة والخوارج الذين يزعمون أن أحكام النبي ﷺ وسننه منقولة عنه نقل تواتر ، وأنه لا يجوز العمل بما لم ينقل متواترا ، قال : وقولهم مردود بما صح أن الصحابة كان يأخذ بعضهم عن بعض ، ورجع بعضهم الى ما رواه غيره ، وانعقد الإجماع على القول بالعمل بأخبار الآحاد . قلت : وقد عقد البيهقي في المدخل باب الدليل على أنه قد يعزب على المتقدم الصحبة الواسع العلم الذي يعلمه غيره ، ثم ذكر حديث أبي بكر في الجدة وهو في الموطأ ، وحديث عمر في الاستئذان وهو المذكور في هذا الباب ، وحديث ابن مسعود في الرجل الذي عقد على امرأة ثم طلقها فأراد أن يتزوج أمها ، فقال : لا بأس وإجازته ببيع الفضة المكسرة بالصحيحة متفاضلا ، ثم رجوعه عن الأمرين معا لما سمع من غيره من الصحابة النهي عنهما ، وأشياء غير ذلك ، وذكر فيه حديث البراء « ليس كلنا كان يسمع الحديث من النبي ﷺ ، كانت لنا صنعة وأشغال ، ولكن كان الناس لا يكذبون ، فيحدث الشاهد الغائب » وسنده ضعيف . وكذا حديث أنس « ما كل ما نحدثكم عن رسول الله ﷺ سمعناه ولكن لم يكذب بعضنا بعضا » ثم سرد ما رواه

صحابي عن صحابي مما وقع في الصحيحين ، وقال في هذا دلالة على اتقانهم في الرواية ، وفيه أبين الحجة وأوضح الدلالة على تثبيت خبر الواحد ، وأن بعض السنن كان يخفى عن بعضهم ، وأن الشاهد منهم كان يبلغ الغائب ماشهد ، وأن الغائب كان يقبله ممن حدثه ويعتمده ويعمل به . قلت : خبر الواحد في الاصطلاح خلاف المتواتر ، سواء كان من رواية شخص واحد أو أكثر ، وهو المراد هنا وقع فيه الاختلاف ويدخل فيه خبر الشخص الواحد دخولا أوليا ، ولا يرد على من عبر به ما وقع في حديث الباب من طلب عمر من أبي موسى البينة على حديث الاستئذان فانه لم يخرج مع شهادة أبي سعيد له وغيره عن كونه خبر واحد ، وإنما طلب عمر من أبي موسى البينة للاحتياط كما تقدم شرحه في « كتاب الاستئذان » ، وإلا فقد قبل عمر حديث عبد الرحمن بن عوف في أخذ الجزية من المجوس ، وحديثه في الطاعون ، وحديث عمرو بن حزم في التسوية بين الأصابع في الدية ، وحديث الضحاك بن سفيان في توريث المرأة من دية زوجها ، وحديث سعد بن أبي وقاص في المسح على الخفين الى غير ذلك ، وتقدم في العلم من حديث عمر أنه كان يتناوب النبي ﷺ هو ورجل من الأنصار فينزل هذا يوما وهذا يوما ، ويخبر كل منهما الآخر بما غاب عنه ، وكان غرضه بذلك تحصيل ما يقوم بحاله وحال عياله ليغنى عن الاحتياج لغيره ، وليتقوى على ماهو بصدده من الجهاد ، وفيه أنه لا يشترط على من أمكنته المشافهة أن يعتمدها ، ولا يكتفى بالواسطة لثبوت ذلك من فعل الصحابة في عهد النبي ﷺ بغير نكير ، وأما حديث أبي هريرة ثاني حديثي الباب ، فان فيه بيان السبب في خفاء بعض السنن على بعض كبار الصحابة ، وقوله وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق ، وهو موافق لقول عمر في الذي قبله « ألهاني الصفق بالأسواق » يشير إلى أنهم كانوا أصحاب تجارة ، وقد تقدم ذلك في أوائل البيوع ، وتوجيه قول عمر « ألهاني » واختلف على الزهري في الواسطة بينه وبين أبي هريرة فيه كما بينته في العلم ، وتقدم عنه من رواية مالك مثله لكن عند مالك زيادة ليست في رواية سفيان هذه ، وهي قوله « ولولا آيتان من كتاب الله » وفي رواية سفيان مما ليس في رواية مالك قوله « والله الموعد » وكذلك ما في آخره كما سأبينه ، وأما ابراهيم بن سعد فذكر الحديث بتمامه فهو أتم الجميع سياقا ، وثبت ذلك في رواية شعيب في البيوع بزيادة سأبينها لكن لم يقع عنده ذكر الآيتين ، وقد تقدم هذا الحديث في العلم من طريق مالك ، وفي المزارعة من طريق ابراهيم بن سعد كلاهما عن الزهري عن الأعرج ، وتقدم في أول البيوع من رواية شعيب وأخرجه مسلم من رواية يونس كلاهما عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة . **قوله** (إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث) في رواية مالك « إن الناس يقولون أكثر أبو هريرة على رسول الله ﷺ » كان ابن شهاب يذكر قبل هذا حديثه عن عروة أنه حدثه عن عائشة قالت : ألا يعجبك أبو هريرة جاء فجلس الى جانب حجرتي يحدث ، يسمعني ذلك ولو أدركته لرددت عليه أن رسول الله ﷺ لم يكن يسرد الحديث كسردكم ، فذكر الحديث . ثم يقول : قال سعيد بن المسيب « قال : يقولون إن أبا هريرة قد أكثر » هكذا أخرجه مسلم من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب ، وحديث عائشة تقدم في الترجمة النبوية من طريق الليث عن يونس بن يزيد معلقا ، وتقدم شرحه هناك ، وتقدم أيضا في الجنائز من طريق جرير بن حازم عن نافع قال « حدث ابن عمر أن أبا هريرة يقول » فذكر الحديث في فضل اتباع الجنائز فقال ابن عمر « أكثر علينا أبو هريرة فصدقت عائشة أبا هريرة » أي في الحديث المذكور ، وقوله « على » يتعلق بقوله « يكثر » ولو تعلق بقوله « الحديث » لقال عن ، **قوله** (والله الموعد) تقدم

شرحها فى « كتاب المزارعة » زاد شعيب بن أبى حمزة فى روايته : ويقولون ماللمهاجرين والأنصار لايحدثون عن رسول الله ﷺ مثل حديث أبى هريرة ، فى رواية يونس عند مسلم مثل أحاديثه وزاد : سأخبركم عن ذلك وتقدم فى المزارعة نحو هذا ونبهت على ذلك فى « كتاب العلم » . **قوله** (انى كنت امرأ مسكينا) فى رواية مسلم « رجلا » **قوله** (ألزم رسول الله ﷺ) فى رواية مسلم أخدم ، **قوله** (على ملء بطنى) بكسر الميم وبهمزة آخره أى بسبب شبعى ، أى إن السبب الأصلى الذى اقتضى له كثرة الحديث عن رسول الله ﷺ ملازمته له ليجد ما يأكله ، لأنه لم يكن له شىء يتجر فيه ، ولا أرض يزرعها ولا يعمل فيها ، فكان لاينقطع عنه خشية أن يفوته القوت ، فيحصل فى هذه الملازمة من سماع الأقوال ورواية الأفعال مالا يحصل لغيره ممن لم يلازمه ملازمته ، وأعانه على استمرار حفظه لذلك ما أشار اليه من الدعوة النبوية له بذلك . **قوله** (وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق) فى رواية يونس « وإن إخوانى من المهاجرين » . **قوله** (وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم) فى رواية يونس « وأن إخوانى عن الأنصار كان يشغلهم عمل أرضهم » وفى رواية شعيب « عمل أموالهم » وقد تقدم بيان ذلك قريبا ، وزاد فى رواية يونس « فيشهد إذا غابوا ويحفظ إذا نسوا » . وفى رواية شعيب « وكنت امرأ مسكينا من مساكين الصفة أعى حيث ينسون » . **قوله** (فشهدت من رسول الله ﷺ ذات يوم) فى رواية شعيب « وقد قال رسول الله ﷺ فى حديث يحدثه » . **قوله** (من يبسط رداءه) فى رواية الكشميهنى « من بسط » بلفظ الفعل الماضى . **قوله** (فلم ينس) فى رواية الكشميهنى « فلن ينسى » ونقل ابن التين أنه وقع فى رواية « فلن ينس » بالنون وبالجزم ، وذكر أن القزاز نقل عن بعض البصريين : أن من العرب من يجزم بلن قال : وما وجدت له شاهدا ، وأقره ابن التين ومن تبعه ، وقد ذكر غيره لذلك شاهدا وهو قول الشاعر :

لن يحب اليوم من رجائك من حرك من دون بابك الحلقة

وفيه نظر لأنه يصح أن يكون فى الأصل « لم » الجازمة فتغيرت بلن ، لكن إن كان محفوظا فلعل الشاعر قصد « لن » لكونها أبلغ هنا فى المدح من لم والله أعلم . وتقدم فى باب الأمن من « كتاب التعبير » توجيه ابن مالك لنظير هذا فى قول « ان ترع » وحكايته عن الكسائى أن الجزم بلن لغة لبعض العرب ، **قوله** (فبسطت بردة) فى رواية شعيب « نمرة » وتقدم تفسيرها فى أول البيوع ، وذكر فى العلم بيان الاختلاف فى المراد بقوله « مانسيت شيئا سمعته منه »

٢٣ - باب من رأى ترك النكير من النبى ﷺ حجة ، لامن غير الرسول

٧٣٥٥ - حدثنا حادُ بن حُميد حدثنا عُبيدُ الله بن معاذ حدثنا أبى حدثنا شعبة عن سعدِ بن إبراهيمَ عن محمد بن المنكدر قال « رأيتُ جابرَ بن عبد الله يَحلِفُ بالله أن ابنَ الصيادِ الدجال . قلتُ : تحلِفُ بالله ؟ قال : إنى سمعتُ عمرَ يَحلفُ على ذلك عندَ النبىِّ ﷺ فلم ينكرهُ النبىُّ ﷺ »

قوله (باب من رأى ترك النكير من النبى ﷺ حجة) النكير بفتح النون وزن عظيم : المبالغة فى الانكار . وقد اتفقوا على أن تقرير النبى ﷺ لما يفعل بحضرته أو يقال ويطلع عليه بغير إنكار دال على الجواز ، لأن العصمة

تنفى عنه مايحتمل فى حق غيره مما يترتب على الإنكار فلا يقر على باطل ، فمن ثم قال « لا من غير الرسول » فان سكوته لا يدل على الجواز ، ووقع فى تنقيح الزركشى فى الترجمة بدل قوله لا من غير الرسول « لأمر يحضره الرسول » ولم أره لغيره ، وأشار ابن التين الى أن الترجمة تتعلق بالاجماع السكوتى ، وأن الناس اختلفوا ، فقالت طائفة : لاينسب لساكت قول لأنه فى مهلة النظر ، وقالت طائفة إن قال المجتهد قولا وانتشر لم يخالفه غيره بعد الاطلاع عليه فهو حجة ، وقيل لا يكون حجة حتى يتعدد القيل به ، ومحل هذا الخلاف أن لا يخالف ذلك القول نص كتاب أو سنة ، فان خالفه فالجمهور على تقديم النص ، واحتج من منع مطلقا أن الصحابة اختلفوا فى كثير من المسائل الاجتهادية ، فمنهم من كان ينكر على غيره اذا كان القول عنده ضعيفا ، وكان عنده ماهو أقوى منه من نص كتاب أو سنة ، ومنهم من كان يسكت فلا يكون سكوته دليلا على الجواز ، لتجويز أن يكون لم يتضح له الحكم ، فسكت لتجويز أن يكون ذلك القول صوابا وان لم يظهر له وجهه . **قوله** (حدثنا حماد بن حميد) هو خراسانى فيما ذكر أبو عبد الله بن منده فى رجال البخارى ، وذكر ابن رشيد فى فوائد رحلته ، والمزى فى التهذيب أن فى بعض النسخ القديمة من البخارى « حدثنا حماد بن حميد صاحب لنا » حدثنا بهذا الحديث وعبيد الله بن معاذ فى الأحياء ، وذكر ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل « حماد بن حميد » نزيل عسقلان روى عن بشر بن بكر وأبى ضمرة وغيرهما وسمع منه أبو حاتم وقال شيخى فزعم أبو اليد الباجى فى رجال البخارى أنه هو الذى روى عنه البخارى هنا وهو بعيد ، وقد بينت ذلك فى تهذيب التهذيب وقدأخرج مسلم حديث الباب عن عبيد الله بن معاذ بلا واسطة ، وهو أحد الأحاديث التى نزل فيها البخارى عن مسلم ، أخرجها مسلم عن شيخ وأخرجها البخارى بواسطة بينه وبين ذلك الشيخ وهى أربعة أحاديث ليس فى الصحيح غيرها بطريق التصريح ، وفيه عدة أحاديث نحو الأربعين مما يتنزل منزلة ذلك ، وقد أفردتها فى جزء جمعت ماوقع للبخارى من ذلك فكان أضعاف أضعاف ماوقع لمسلم ، وذلك أن مسلما فى هذه الأربعة باق على الرواية عن الطبقة الاولى أو الثانية من شيوخه ، وأما البخارى فانه نزل فيها عن طبقته العالية بدرجتين ، مثال ذلك من هذا الحديث أن البخارى اذا روى حديث شعبة عاليا كان بينه وبينه راو واحد ، وقد أدخل بينه وبين شعبة فيه ثلاثة ، وأما مسلم فلا يروى حديث شعبة بأقل من واسطتين . والحديث الثانى من الأربعة مضى فى تفسير سورة الأنفال ، أخرجه عن أحمد وعن محمد بن النضر النيسابوريين عن عبيد الله بن معاذ أيضا عن أبيه عن شعبة بسند آخر ، وأخرجه مسلم عن عبيد الله بن معاذ نفسه . والحديث الثالث أخرجه فى آخر المغازى عن أحمد بن الحسن الترمذى عن أحمد بن حنبل عن معتمر بن سليمان عن كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن أبيه فى عدد الغزوات ، وأخرجه مسلم عن أحمد بن حنبل بهذا السند بلا واسطة . والحديث الرابع وقع فى « كتاب كفارة الأيمان » عن محمد بن عبد الرحيم ، وهو الحافظ المعروف بصاعقة عن داود بن رشيد عن الوليد ابن مسلم عن أبى غسان محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن علىّ بن الحسين بن على بن سعيد بن مرجانة عن أبى هريرة فى فضل العتق ، وأخرجه مسلم عن داود بن رشيد نفسه وهذا مما نزل فيه البخارى عن طبقته درجتين ، لأنه يروى حديث ابن غسان بواسطة واحدة كسعيد بن أبى مريم ، وهنا بينهما ثلاث وسائط ، وقد أشرت لكل حديث من هذه الأربعة فى موضعه ، وجمعتها هنا تتميما للفائدة ، وعبيد الله بن معاذ أى ابن معاذ بن نصر بن حسان العنبرى ، وسعد بن ابراهيم أى ابن عبد الرحمن بن عوف ، وروايته عن محمد بن المنكدر من الأقران لأنه

من طبقته ، **قوله** (رأيت جابر بن عبد الله يحلف) أى شاهدته حين حلف ، **قوله** (أن ابن الصياد) كذا لأبى ذر بصيغة المبالغة ، ووقع عند ابن بطال مثله لكن بغير ألف ولام وكذا فى رواية مسلم والباقين « ابن العائذ » بوزن الظالم . **قوله** (تحلف بالله قال إنى سمعت عمر ، الخ) كان جابرا لما سمع عمر يحلف عند رسول الله ﷺ فلم ينكر عليه ، فهم منه المطابقة ، ولكن بقى أن شرط العمل بالتقرير أن لايعارضه التصريح بخلافه ، فمن قال أو فعل بحضرة النبى ﷺ شيئا فأقره دل ذلك على الجواز ، فان قال النبى ﷺ افعل خلاف ذلك دل على نسخ ذلك التقرير ، إلا إن ثبت دليل الخصوصية ، قال ابن بطال بعد أن قرر دليل جابر فان قيل تقدم يعنى كما فى الجنائز أن عمر قال للنبى ﷺ فى قصة ابن صياد « دعنى أضرب عنقه ، فقال : إن يكن هو فلن تسلط عليه » فهذا صريح فى أنه تردد فى أمره ، يعنى فلا يدل سكوته عن إنكاره عند حلف عمر على أنه هو ، قال وعن ذلك جوابان ، أحدهما أن الترديد كان قبل أن يعلمه الله تعالى بأنه هو الدجال ، فلما أعلمه لم ينكر على عمر حلفه . والثانى : أن العرب قد تخرج الكلام مخرج الشك وإن لم يكن فى الخبر شك ، فيكون ذلك من تلطف النبى ﷺ بعمر فى صرفه عن قتله انتهى ملخصا . ثم ذكر ماورد عن غير جابر ، مما يدل على أن ابن صياد هو الدجال ، كالحديث الذى أخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن عمر قال : « لقيت ابن صياد يوما ومعه رجل من اليهود ، فاذا عينه قد طفئت وهى خارجة مثل عين الجمل ، فلما رأيتها قلت : أنشدك الله يا ابن صياد متى طفئت عينك ؟ قال لا أدرى والرحمن . قلت : كذبت لاتدرى وهى فى رأسك ، قال فمسحها ونخر ثلاثا ، فزعم اليهودى أنى ضربت بيدى صدره ، وقلت له : اخسأ فلن تعدو قدرك . فذكرت ذلك لحفصة ، فقالت حفصة : اجتنب هذا الرجل فإنما يتحدث أن الدجال يخرج عند غضبة يغضبها » انتهى . وقد أخرج مسلم هذا الحديث بمعناه من وجه آخر عن ابن عمر ولفظه « لقيته مرتين » فذكر الأولى ثم قال « لقيته لقية أخرى وقد نفرت عينه ، فقلت متى فعلت عينك ما أرى ؟ قال ما أدرى ، قلت لا تدرى وهى فى رأسك ، قال إن شاء الله جعلها فى عصاك هذه ، ونخر كأشد نخير حمار سمعت ، فزعم أصحابى أنى ضربته بعصا كانت معى حتى تكسرت ، وأنا والله ماشعرت » قال : وجاء حتى دخل على أم المؤمنين حفصة فحدثها فقالت ماتريد اليه ؟ ألم تسمع أنه قد قال : إن أول مايبعثه على الناس غضب يغضبه ، ثم قال ابن بطال : فان قيل هذا أيضا يدل على التردد فى أمره فالجواب أنه ان وقع الشك فى أنه الدجال الذى يقتله عيسى بن مريم ، فلم يقع الشك فى أنه أحد الدجالين الكذابين الذين أنذر بهم النبى ﷺ فى قوله « إن بين يدى الساعة دجالين كذابين » يعنى الحديث الذى مضى مع شرحه فى « كتاب الفتن » انتهى ، ومحصله عدم تسليم الجزم بأنه الدجال ، فيعود السؤال الأول عن جواب حلف عمر ثم جابر على أنه الدجال المعهود ، لكن فى قصة حفصة وابن عمر دليل على أنهما أرادا الدجال الأكبر واللام فى القصة الواردة عنهما للعهد لا للجنس ، وقد أخرج أبو داود بسند صحيح عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان ابن عمر يقول والله ما أشك ان المسيح الدجال هو ابن صياد ، ووقع لابن صياد مع أبى سعيد الخدرى قصة أخرى تتعلق بأمر الدجال ، فأخرج مسلم من طريق داود بن أبى هند عن أبى نضرة عن أبى سعيد قال « صحبنى ابن صياد الى مكة فقال لى : ماذا لقيت من الناس يزعمون أنى الدجال ، ألست سمعت رسول الله ﷺ يقول انه لا يولد له ، قلت : بلى . قال : فانه قد ولد لى ، قال أو لست سمعته يقول لايدخل المدينة ولا مكة ، قلت بلى . قال : فقد ولدت بالمدينة وها أنا أريد مكة » ومن طريق سليمان التيمى عن أبى نضرة عن أبى سعيد قال : أخذتنى من ابن صياد

دمامة ، فقال : هذا عذرت الناس مالى وأنتم يا أصحاب محمد ، ألم يقل نبى الله ﷺ أنه يعنى الدجال يهودى وقد أسلمت ، فذكر نحوه ومن طريق الجريرى عن أبى نضرة عن أبى سعيد ، خرجنا حجاجا ومعنا ابن صياد فنزلنا منزلا وتفرق الناس ، وبقيت أنا وهو ، فاستوحشت منه وحشة شديدة مما يقال فيه . فقلت : الحر شديد فلو وضعت ثيابك تحت تلك الشجرة ففعل ، فرفعت لنا غنم فانطلق فجاء بعس فقال اشرب يا أبا سعيد ، فقلت ان الحر شديد وما بى إلا أن أكره أنى أشرب من يده ، فقال : لقد هممت أن آخذ حبلا فأعلقه بشجرة ثم اختنق به ، مما يقول لى الناس يا أبا سعيد من خفى عليه حديث رسول الله ﷺ ماخفى عليكم معشر الأنصار . ثم ذكر نحو ماتقدم وزاد قال أبو سعيد ، حتى كدت أعذره ، وفى آخر كل من الطرق الثلاثة أنه قال ، إنى لأعرفه وأعرف مولده وأين هو الآن ، قال أبو سعيد : فقلت له تبا لك سائر اليوم ، لفظ الجريرى وأجاب البيهقى عن قصة ابن صياد بعد أن ذكر ما أخرجه أبو داود من حديث أبى بكرة قال : قال رسول الله ﷺ يمكث أبو الدجال ثلاثين عاما لايولد لهما ثم يولد لهما غلام أعور أضر شىء وأقله نفعا ونعت أباه وأمه ، قال : فسمعنا بمولود ولد فى اليهود ، فذهبت أنا والزبير بن العوام فدخلنا على أبويه ، فاذا النعت فقلنا هل لكما من ولد قالا مكثنا ثلاثين عاما لايولد لنا ثم ولد لنا غلام أضر شىء وأقله نفعا ، الحديث . قال البيهقى : تفرد به على بن زيد بن جدعان وليس بالقوى . قلت : ويوهى حديثه أن أبا بكرة انما أسلم لما نزل من الطائف حين حوصرت سنة ثمان من الهجرة ، وفى حديث ابن عمر الذى فى الصحيحين أنه ﷺ لما توجه الى النخل التى فيها ابن صياد كان ابن صياد يومئذ كالمحتلم ، فمتى يدرك أبو بكرة زمان مولده بالمدينة وهو لم يسكن المدينة إلا قبل الوفاة النبوية بسنتين ، فكيف يتأتى أن يكون فى الزمن النبوى كالمحتلم ، فالذى فى الصحيحين هو المعتمد ولعل الوهم وقع فيما يقتضى تراخى مولد ابن صياد أولا ، وهم فيه بل يحتمل قوله ، بلغنا أنه ولد لليهود مولود ، على تأخر البلاغ وان كان مولده كان سابقا على ذلك بمدة ، بحيث يأتلف مع حديث ابن عمر الصحيح ، ثم قال البيهقى : ليس فى حديث جابر أكثر من سكوت النبى ﷺ على حلف عمر ، فيحتمل أن يكون النبى ﷺ كان متوقفا فى أمره ثم جاءه الثبت من الله تعالى بأنه غيره على ماتقتضيه قصة تميم الدارى ، وبه تمسك من جزم بأن الدجال غير ابن صياد وطريقه أصح ، وتكون الصفة التى فى ابن صياد وافقت ما فى الدجال . قلت : قصة تميم أخرجها مسلم من حديث فاطمة بنت قيس ، أن النبى ﷺ خطب ، فذكر أن تميما الدارى ركب فى سفينة مع ثلاثين رجلا من قومه ، فلعب بهم الموج شهرا ثم نزلوا الى جزيرة فلقيتهم دابة كثيرة الشعر فقالت لهم : أنا الجساسة ، ودلتهم على رجل فى الدير ، قال فانطلقنا سراعا فدخلنا الدير فاذا فيه أعظم انسان رأيناه قط خلقا ، وأشده وثاقا مجموعة يداه الى عنقه بالحديد ، فقلنا ويلك ما أنت ، فذكر الحديث ، وفيه أنه سألهم عن نبى الأميين هل بعث ، وأنه قال ان يطيعوه فهو خير لهم ، وأنه سألهم عن بحيرة طبرية ، وعن عين زغر وعن نخل بيسان ، وفيه أنه قال إنى مخبركم عنى أنا المسيح ، وإنى أوشك أن يؤذن لى فى الخروج فأخرج فأسير فى الأرض فلا أدع قرية إلا هبطتها فى أربعين ليلة ، غير مكة وطيبة ، وفى بعض طرقه عند البيهقى أنه شيخ ، وسندها صحيح قال البيهقى : فيه أن الدجال الأكبر الذى يخرج فى آخر الزمان غير ابن صياد ، وكان ابن صياد أحد الدجالين الكذابين الذين أخبر ﷺ بخروجهم ، وقد خرج أكثرهم وكان الذين يجزمون بابن صياد هو الدجال لم يسمعوا بقصة تميم ، وإلا فالجمع بينهما بعيد جدا اذ كيف يلتئم أن يكون من كان فى أثناء الحياة النبوية شبه المحتلم ، ويجتمع

به النبي ﷺ ويسأله أن يكون فى آخرها شيخا كبيرا مسجونا فى جزيرة من جزائر البحر موثقا بالحديد يستفهم عن خبر النبي ﷺ هل خرج أو لا ؟ فالأولى أن يحمل على عدم الاطلاع ، أما عمر فيحتمل أن يكون ذلك منه قبل أن يسمع قصة تميم ، ثم لما سمعها لم يعد الى الحلف المذكور . وأما جابر فشهد حلفه عند النبي ﷺ فاستصحب ما كان اطلع عليه من عمر بحضرة النبي ﷺ ، لكن أخرج أبو داود من رواية الوليد بن عبد الله بن جميع عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن عن جابر ، فذكر قصة الجساسة والدجال بنحو قصة تميم ، قال : قال ـ أى الوليد ـ فقال لى ابن أبي سلمة : إن فى هذا شيئا ماحفظته ، قال شهد جابر أنه ابن صياد ، قلت : فانه قد مات ، قال : وان مات . قلت : فانه أسلم ، قال : وإن أسلم . قلت : فانه دخل المدينة ، قال وإن دخل المدينة انتهى . وابن أبي مسلمة ، اسمه عمر فيه مقال ولكن حديثه حسن ، ويتعقب به على من زعم أن جابرا لم يطلع على قصة تميم ؛ وقد تكلم ابن دقيق العيد على مسئلة التقرير فى أوائل « شرح الالمام » فقال : ماملخصه اذا أخبر بحضرة النبي ﷺ عن أمر ليس فيه حكم شرعى ، فهل يكون سكوته ﷺ دليلا على مطابقة مافى الواقع كما وقع لعمر فى حلفه على ابن صياد هو الدجال فلم ينكر عليه ، فهل يدل عدم انكاره على أن ابن صياد هو الدجال كما فهمه جابر ، حتى صار يحلف عليه ويستند إلى حلف عمر أو لا يدل ، فيه نظر . قال : والأقرب عندى أنه لايدل ،لأن مأخذ المسئلة ومناطها هو العصمة من التقرير على باطل ، وذلك يتوقف على تحقق البطلان ، ولا يكفى فيه عدم تحقق الصحة ، إلا أن يدعى مدع أنه يكفى فى وجوب البيان عدم تحقق الصحة فيحتاج الى دليل وهو عاجز عنه ، نعم التقرير يسوّغ الحلف على ذلك على غلبة الظن لعدم توقف ذلك على العلم انتهى ملخصا . ولا يلزم من عدم تحقق البطلان أن يكون السكوت مستوفى الطرفين ، بل يجوز أن يكون المحلوف عليه من قسم خلاف الأولى ، قال الخطابي اختلف السلف فى أمر ابن صياد بعد كبره ، فروى أنه تاب من ذلك القول ومات بالمدينة ، وأنهم لما أرادوا الصلاة عليه كشفوا وجهه حتى يراه الناس ، وقيل لهم اشهدوا ، وقال النووى : قال العلماء قصة ابن صياد مشكلة ، وأمره مشتبه لكن لاشك أنه دجال من الدجاجلة ، والظاهر أن النبي ﷺ لم يوح اليه فى أمره بشىء ، وإنما أوحى اليه بصفات الدجال . وكان فى ابن صياد قرائن محتملة ، فلذلك كان ﷺ لايقطع فى أمره بشىء بل قال لعمر « لاخير لك فى قتله » الحديث وأما احتجاجاته هو بأنه مسلم الى سائر ما ذكر فلا دلالة فيه على دعواه ، لأن النبي ﷺ إنما أخبر عن صفاته وقت خروجه آخر الزمان قال : ومن جملة مافى قصته قوله للنبي ﷺ « أتشهد أنى رسول الله » وقوله « أنه يأتيه صادق وكاذب » وقوله « انه تنام عينه ولا ينام قلبه » وقوله « أنه يرى عرشا على الماء » وانه لايكره أن يكون الدجال ، وانه يعرفه ويعرف مولده وموضعه وأين هو الآن » قال : وأما إسلامه وحجه وجهاده فليس فيه تصريح بأنه غير الدجال ، لاحتمال أن يختم له بالشر ، فقد أخرج أبو نعيم الأصبهانى فى تاريخ أصبهان مايؤيد كون ابن صياد هو الدجال ، فساق من طريق شبيل بمعجمة وموحدة مصغرا آخره لام ، ابن عزرة بمهملة ثم زاى بوزن ضربة ، عن حسان بن عبد الرحمن عن أبيه قال : لما افتتحنا أصبهان كان بين عسكرنا وبين اليهودية فرسخ ، فكنا نأتيها فنمتار منها ، فأتيتها يوما فاذا اليهود يزفنون ويضربون ، فسألت صديقا لى منهم فقال ملكنا الذى نستفتح به على العرب يدخل فبت عنده على سطح فصليت الغداة ، فلما طلعت الشمس اذا لرهج من قبل العسكر فنظرت ، فاذا رجل عليه قبة من ريحان واليهود يزفنون ويضربون ، فنظرت فاذا هو ابن صياد ، فدخل المدينة فلم يعد حتى

الساعة . قلت : وعبد الرحمن بن حسان ماعرفته والباقون ثقات ، وقد أخرج أبو داود بسند صحيح عن جابر قال « فقدنا ابن صياد يوم الحرة » وبسند حسن ، مضى التنبيه عليه فقيل انه مات . قلت : وهذا يضعف ماتقدم أنه مات بالمدينة ، وأنهم صلوا عليه وكشفوا عن وجهه ، ولا يلتئم خبر جابر هذا مع خبر حسان بن عبد الرحمن ، لأن فتح أصبهان كان فى خلافة عمر كما أخرجه أبو نعيم فى تاريخها ، وبين قتل عمر ووقعة الحرة نحو أربعين سنة ويمكن الحمل على أن القصة إنما شاهدها والد حسان بعد فتح أصبهان بهذه المدة ، ويكون جواب لما فى قوله لما افتتحنا أصبهان محذوفا تقديره : صرت أتعاهدها وأتردد اليها فجرت قصة ابن صياد ، فلا يتحد زمان فتحها وزمان دخولها لابن صياد . وقد أخرج الطبرانى فى الأوسط من حديث فاطمة بنت قيس مرفوعا : ان الدجال يخرج من أصبهان ؛ ومن حديث عمران بن حصين حين أخرجه أحمد بسند صحيح عن أنس : لكن عنده من يهودية أصبهان ، قال أبو نعيم فى تاريخ أصبهان كانت اليهودية من جملة قرى أصبهان ، وإنما سميت اليهودية لأنها كانت تختص بسكنى اليهود قال : ولم تزل على ذلك الى أن مصرها أيوب بن زياد أمير مصر فى زمن المهدى بن المنصور ، فسكنها المسلمون وبقيت لليهود منها قطعة منفردة ، وأما ما أخرجه مسلم عن أبى هريرة مرفوعا قال « يتبع الدجال سبعون ألفا من يهود أصبهان » فلعلها كانت يهودية أصبهان ، يريد البلد المذكور لا ان المراد جميع أهل أصبهان يهود ، وأن القدر الذى يتبع الدجال منهم سبعون ألفا ، وذكر نعيم بن حماد شيخ البخارى فى « كتاب الفتن » أحاديث تتعلق بالدجال وخروجه اذا ضمت الى ماسبق ذكره فى أواخر « كتاب الفتن » انتظمت منها له ترجمة تامة ، منها ما أخرجه من طريق جبير بن نفير وشريح بن عبيد وعمرو بن الأسود وكثير بن مرة ، قالوا جميعا « الدجال ليس هو انسان وإنما هو شيطان موثق بسبعين حلقة فى بعض جزائر اليمن ، لا يعلم من أوثقه سليمان النبى أو غيره ، فاذا آن ظهوره فك الله عنه كل عام حلقة . فاذا برز أتته أتان عرض مابين أذنيها أربعون ذراعا فيضع على ظهرها منبرا من نحاس ويقعد عليه ويتبعه قبائل الجن يخرجون له خزائن الأرض » . قلت : وهذا لا يمكن معه كون ابن صياد هو الدجال ، ولعل هؤلاء مع كونهم ثقات تلقوا ذلك من بعض كتب أهل الكتاب . وأخرج أبو نعيم أيضا من طريق كعب الأحبار أن الدجال تلده أمه بقوص من أرض مصر ، قال وبين مولده ومخرجه ثلاثون سنة ، قال ولم ينزل خبره فى التوراة والانجيل ، وإنما هو فى بعض كتب الأنبياء انتهى . وأخلق بهذا الخبر أن يكون باطلا ، فان الحديث الصحيح أن كل نبى قبل نبينا أنذر قومه الدجال . وكونه يولد قبل مخرجه بالمدة المذكورة مخالف لكونه ابن صياد ولكونه موثقا فى جزيرة من جزائر البحر . وذكر ابن وصيف المؤرخ أن الدجال من ولد شق الكاهن المشهور ، قال وقال بل هو شق نفسه أنظره الله وكانت أمه جنية عشقت أباه فأولدها ، وكان الشيطان يعمل له العجائب فأخذه سليمان فحبسه فى جزيرة من جزائر البحر ، وهذا أيضا فى غاية الوهى ، وأقرب ما يجمع به بين ماتضمنه حديث تميم وكون ابن صياد هو الدجال أن الدجال بعينه هو الذى شاهده تميم موثقا ، وان ابن صياد شيطان تبدى فى صورة الدجال فى تلك المدة الى أن توجه الى أصبهان فاستتر مع قرينه الى أن تجىء المدة التى قدر الله تعالى خروجه فيها ، ولشدة التباس الأمر فى ذلك سلك البخارى مسلك الترجيح فاقتصر على حديث جابر عن عمر فى ابن صياد ، ولم يخرج حديث فاطمة بنت قيس فى قصة تميم ، وقد توهم بعضهم أنه غريب فرد وليس كذلك فقد رواه مع فاطمة بنت قيس أبو هريرة وعائشة وجابر ، أما أبو هريرة فأخرجه أحمد من رواية عامر الشعبى عن

المحرز بن أبي هريرة عن أبيه بطوله . وأخرجه أبو داود مختصرا وابن ماجه عقب رواية الشعبي عن فاطمة ، قال الشعبي : فلقيت المحرز فذكره ، وأخرجه أبو يعلى من وجه آخر عن أبي هريرة قال « استوى النبي ﷺ على المنبر فقال حدثني تميم - فرأى تميما في ناحية المسجد - فقال ياتميم حدث الناس بما حدثتني » فذكر الحديث وفيه « فاذا أحد منخريه ممدود وإحدى عينيه مطموسة » الحديث وفيه « لأطأن الأرض بقدمي هاتين إلا مكة وطابا » وأما حديث عائشة فهو في الرواية المذكورة عن الشعبي قال « ثم لقيت القاسم بن محمد فقال : أشهد على عائشة حدثتني كما حدثتك فاطمة بنت قيس » . وأما حديث جابر فأخرجه أبو داود بسند حسن من رواية أبي سلمة عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ ذات يوم على المنبر أنه بينما أناس يسيرون في البحر فنفـــد طعامهم فرفعت لهم جزيرة فخرجوا يريدون الخبر فلقيتهم الجساسة » فذكر الحديث وفيه سؤالهم عن نخل بيسان ، وفيه أن جابرا شهد أنه ابن صياد ، فقلت انه قد مات قال وإن مات ، قلت : فانه أسلم قال : وإن أسلم ، قلت : فانه دخل المدينة قال : وإن دخل المدينة ، وفي كلام جابر إشارة الى أن أمره ملبس وأنه يجوز أن يكون ما ظهر من أمره إذ ذاك لا ينافي ماتوقع منه بعد خروجه في آخر الزمان ، وقد أخرج أحمد من حديث أبي ذر « لأن أحلف عشر مرار أن ابن صياد هو الدجال ، أحب الي من أن أحلف واحدة أنه ليس هو » وسنده صحيح ومن حديث ابن مسعود نحوه لكن قال « سبعا » بدل عشر مرات أخرجه الطبراني والله أعلم ؛ وفي الحديث جواز الحلف بما يغلب على الظن ، ومن صوره المتفق عليها عند الشافعية ومن تبعهم أن من وجد بخط أبيه الذي يعرفه أن له عند شخص مالا وغلب على ظنه صدقه ان له اذا طالبه ، وتوجهت عليه اليمين أن يحلف على البت أنه يستحق قبض ذلك منه

٢٤ - باب الأحكامُ التي تُعرَفُ بالدلائل ، وكيفَ معنى الدلالةِ وتفسيرها وقد أخبرَ النبيُّ ﷺ أمرَ الخيل وغيرها ، ثمَّ سئلَ عن الحمر فدلهم على قوله تعالى ﴿ فمنْ يَعملْ مِثقالَ ذَرَّةٍ خيراً يَرَهُ ﴾ وسئلَ النبي ﷺ عن الضَّبِّ فقال : لا آكلهُ ولا أحرِّمه ، وأكلَ على مائدةِ النبي ﷺ الضبُّ ، فاستدلَّ ابنُ عباسٍ بأنهُ ليسَ بحرام

٧٣٥٦ - **حدثنا** إسماعيلُ حدَّثني مالكٌ عن زيدِ بن أسلمَ عن أبي صالح السمانِ « عن أبي هريرةَ رضي اللهُ عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : الخيلُ لثلاثة : لرجلٍ أجرٌ ، ولرجل سِتر ، وعلى رجلٍ وزر . فأما الذي له أجر فرجلٌ ربطها في سبيل الله فأطال في مرجٍ أو رَوضة . فما أصابت في طِيَلها ذلك المرج والروضة كان له حسنات ، ولو أنها قطعت طِيلها فاستنت شرَفا أو شرفين كانت آثارُها وأرواثها حسنات له ، ولو أنها مرَّت بنهر فشربت منه ولم يُرِد أن تُسقيَ به كان ذلك حسنات له ، وهي لذلك الرجل أجر . ورجلٌ ربطها تَغنِّيا و تَعففا ولم ينسَ حقَّ الله في رقابها ولا ظهورها فهيَ له ستر ، ورجلٌ ربطها فخراً ورياء فهي على ذلك وزر . وسئلَ رسولُ الله ﷺ عن الحُمر قال . ما أنزلَ اللهُ عليَّ فيها إلا هذه الآية الفاذة الجامعة ﴿ فمن يَعملْ مثقالَ

ذَرَّةٍ خيراً يَرَه ، ومن يَعمل مثقالَ ذرة شراً يَرَه ﴾

٧٣٥٧ — **حدثنا** يحيى حدثنا ابن عيينةَ عن منصور بن صفية عن أمه « عن عائشة أن امرأةً سألت النبيَّ ﷺ ح . حدثنا محمدٌ هوَ ابن عقبة حدثنا الفضيلُ بن سليمانَ النميريُّ البصري حدثنا منصور بن عبد الرحمن ابن شيبةَ حدثتني أمي « عن عائشة رضي الله عنها أن امرأة سألت النبي ﷺ عن الحيض كيفَ تغتسِل منه ؟ قال : تأخذينَ فِرْصةً ممسكة فتوضئينَ بها . قالت : كيف أتوضأ بها يارسول الله ؟ قال النبيُّ ﷺ : توَضئي قالت : كيف أتوضا بها يارسول الله ؟ قال النبيُّ ﷺ : توضئينَ بها . قالت عائشة : فعرَفت الذي يُريد رسول الله ﷺ ، فجذَبتها إليَّ فعلمتُها »

٧٣٥٨ — **حدثنا** موسى بنُ إسماعيلَ حدثنا أبو عَوانة عن أبي بِشرٍ عن سعيدِ بن جُبَيرٍ « عن ابن عباسٍ أن أمَّ حُفيدٍ بنت الحارثِ بن حَزْنٍ أهدَت إلى النبيِّ ﷺ سمناً وأقِطاً وأضُبّاً فدعا بهنَّ النبيُّ ﷺ فأكلنَ على مائدتهِ ، فتركهنَّ النبيُّ ﷺ كالمتقذِّر لهنَّ ، ولو كُنَّ حراماً ما أُكِلنَ على مائدتهِ ولا أمرَ بأكلهنَّ »

٧٣٥٩ — **حدثنا** أحمدُ بن صالح حدثنا ابنُ وَهبٍ أخبرني يونسُ عن ابن شهابٍ أخبرني عطاء بن أبي رباح « عن جابر بن عبد الله قال : قال النبيُّ ﷺ : من أكل ثُوماً أو بصلاً فليعتزِلْنا - أو ليَعتزِلْ مسجدَنا - وليَقعُد في بيته . وإنه أُتيَ ببدرٍ قال ابن ذهب : يعني طبقاً فيه خَضراتٌ من بُقولٍ ، فوجدَ لها ريحا ، فسألَ عنها فأخبرَ بما فيها من البقول فقال : قرِّبوها ، فقرِّبوها إلى بعضِ أصحابهِ كان معه ، فلما رآهُ كرِهَ أكلها قال : كلْ فاني أناجي من لا تناجي » . وقال ابنُ عُفَير عن ابن وَهب « بقدرٍ فيه خَضراتٌ » . ولم يذكرِ الليثُ وأبو صَفوانَ عن يونسَ قِصةَ القِدر ، فلا أدري هو من قولِ الزُّهري أو في الحديث

٧٣٦٠ — **حدثني** عُبَيدُ الله بن سعد بن إبراهيمَ حدثنا أبي وعمي قالا حدثنا أبي عن أبيه أخبرني محمدُ ابن جبير « أن أباهُ جُبيرَ بن مطعم أخبرهُ أن امرأةً من الأنصار أتت رسولَ الله ﷺ فكلمتهُ في شيء ، فأمرها بأمر ، فقالت : أرأيتَ يارسولَ الله إن لم أجِدكَ ؟ قال : إن لم تجديني فائتي أبا بكر » . زاد الحميديُّ عن إبراهيمَ ابن سعد « كأنها تعني الموتَ »

قوله (باب الأحكام التي تعرف بالدلائل) كذا للأكثر ، وفي رواية الكشميهني « بالدليل » بالإفراد ، والدليل مايرشد الى المطلوب ويلزم من العلم به العلم بوجود المدلول ، وأصله في اللغة من أرشد قاصد مكان ما الى الطريق

الموصل اليه . **قوله** (وكيف معنى الدلالة وتفسيرها) يجوز فى الدلالة فتح الدال وكسرها وحكى الضم والفتح أعلى، والمراد بها فى عرف الشرع الإرشاد الى أن حكم الشيء الخاص الذى لم يرد فيه نص خاص داخل تحت حكم دليل آخر بطريق العموم فهذا معنى الدلالة ، وأما « تفسيرها » فالمراد به تبيينها وهو تعليم المأمور كيفية ما أمر به والى ذلك الاشارة فى ثانى أحاديث الباب ، ويستفاد من الترجمة بيان الرأى المحمود وهو مايؤخذ مما ثبت عن النبى ﷺ من أقواله وأفعاله بطريق التنصيص وبطريق الإشارة ، فيندرج فى ذلك الاستنباط ويخرج الجمود على الظاهر المحض . **قوله** (وقد أخبر النبى ﷺ عن أمر الخيل الخ) يشير الى أول أحاديث الباب ومراده أن قوله تعالى ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ﴾ الى آخر السورة عام فى العامل وفى عمله ، وأنه ﷺ لما بين حكم اقتناء الخيل وأحوال مقتنيها وسئل عن الحمر ، أشار الى أن حكمها وحكم الخيل وحكم غيرها مندرج فى العموم الذى يستفاد من الآية . **قوله** (وسئل عن الضب الخ) يشير الى ثالث أحاديث الباب ، ومراده بيان حكم تقريره ﷺ وأنه يفيد الجواز الى أن توجد قرينة تصرفه الى غير ذلك ثم ذكر فيه خمسة أحاديث ، الحديث الأول : حديث أبى هريرة « الخيل لثلاثة » وقد مضى شرحه فى « كتاب الجهاد » ، **قوله** (وسئل) أى النبى ﷺ واسم السائل عن ذلك يمكن أن يفسر بصعصعة بن معاوية عم الأحنف التميمى ، وحديثه فى ذلك عند النسائى فى التفسير ، وصححه الحاكم ولفظه « قدمت على النبى ﷺ فسمعته يقول من يعمل مثقال ذرة خيراً يره - إلى آخر السورة - قال ما أبالى أن لا أسمع غيرها حسبى حسبى » وحكى ابن بطال عن المهلب أن هذا الحديث حجة فى إثبات القياس ، وفيه نظر تقدم التنبيه عليه عند شرحه فى « كتاب الجهاد » وأشرت اليه فى باب تعليم النبى ﷺ أمته . الحديث الثانى : **قوله** (حدثنا يحيى) كذا لأبى ذر غير منسوب ، وصنيع ابن السكن يقتضى انه ابن موسى البلخى ، وتقدمت اليه الإشارة فى « كتاب الطهارة » وجزم الكلاباذى ومن تبعه كالبيهقى بأنه ابن جعفر البيكندى . **قوله** (عن منصور بن عبد الرحمن) فى رواية الحميدى فى مسنده عن سفيان حدثنا منصور وهو عند أبى نعيم فى المستخرج من طريق الحميدى و« عبد الرحمن » والد منصور المذكور هو ابن طلحة بن الحارث بن طلحة بن أبى طلحة بن عبد الدار العبدرى الحجبى كما تقدم فى « كتاب الحيض » ووقع هنا « منصور بن عبد الرحمن بن شيبة » وشيبة إنما هو جد منصور لأمه ، لأن اسم أمه صفية بنت شيبة بن عثمان بن أبى طلحة الحجبى ، وعلى هذا فيكتب ابن شيبة بالألف ويعرب إعراب منصور لا إعراب عبد الرحمن وقد تفطن لذلك الكرمانى هنا ولصفية ولأبيها صحبة . **قوله** (أن امرأة سألت النبى ﷺ) كذا ذكر من المتن أوله ثم تحول الى السند الثانى ، ومحمد بن عقبة شيخه هو الشيبانى يكنى أبا عبد الله فيما جزم به الكلاباذى ؛ وحكى المزى أنه يكنى أبا جعفر وهو كوفى ، قال أبو حاتم ليس بالمشهور ، وتعقب بأنه روى عنه مع البخارى يعقوب بن سفيان وأبو كريب وآخرون ووثقه مطين وابن عدى وغيرهما قال ابن حبان مات سنة خمس عشرة . قلت : فهو من قدماء شيوخ البخارى ماله عنده سوى هذا الموضع فيما ذكر الكلاباذى لكنه متعقب بأن له موضعا آخر ، تقدم فى الجمعة وآخر فى غزوة المريسيع ، وله فى الأحاديث الثلاثة عنده متابع ، فما أخرج له شيئا استقلالا ولكنه ساق المتن هنا على لفظه ، وأما لفظ ابن عيينة فيه فتقدم فى الطهارة ، وتقدم هناك أن اسم المرأة السائلة أسماء بنت شكل بمعجمة وكاف مفتوحتين ثم لام ، وقيل اسم أبيها غير ذلك كما تقدم مع سائر شرحه ، قال ابن بطال : لم تفهم السائلة غرض النبى ﷺ لأنها لم تكن تعرف أن تتبع الدم بالفرصة يسمى توضأ اذا اقترن بذكر الدم والأذى ،

وإنما قيل له ذلك لكونه مما يستحيي من ذكره ؛ ففهمت عائشة غرضه فبينت للمرأة ماخفي عليها من ذلك ، وحاصله أن المجمل يوقف على بيانه من القرائن وتختلف الأفهام فى إدراكه ، وقد عرّف أئمة الأصول المجمل بما لم تتضح دلالته ويقع فى اللفظ المفرد كالقرء لاحتماله الطهر والحيض ، وفى المركب مثل أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح لاحتماله الزوج والولى ، ومن المفرد الأسماء الشرعية مثل ﴿ كتب عليكم الصيام ﴾ فقيل هو مجمل لصلاحيته لكل صوم ولكنه بين بقوله تعالى ﴿ شهر رمضان ﴾ ونحوه حديث الباب فى قوله « توضئى » فانه وقع بيانه للسائلة بما فهمته عائشة رضى الله عنها وأقرت على ذلك والله أعلم . الحديث الثالث : حديث ابن عباس . **قوله** (أم حفيد) بمهملة وفاء مصغر اسمها هزيلة بزاى مصغر بنت الحارث الهلالية أخت ميمونة أم المؤمنين ، وهى خالة ابن عباس وخالة خالد بن الوليد ، واسم أم كل منهما لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة وبعد الألف أخرى . **قوله** (وأضبا) بضم الضاد المعجمة وتشديد الموحدة جمع ضب ، ووقع فى رواية الكشميهنى بالإفراد . **قوله** (كالمتقذر لهن) بقاف ومعجمة فى رواية الكشميهنى « له » وكذا فى قوله « ما أكل » وتقدم شرح هذا الحديث مستوفى فى « كتاب الأطعمة » الحديث الرابع : حديث جابر فى أكل الثوم والبصل . **قوله** (وليقعد) فى رواية الكشميهنى « أو ليقعد » بزيادة الألف فى أوله . **قوله** (أتى ببدر قال ابن وهب يعنى طبقا) هو موصول بسند الحديث المذكور . **قوله** (فقربوها الى بعض أصحابه كان معه) هو منقول بالمعنى لأن لفظه ﷺ « قربوها لأبى أيوب » فكأن الراوى لم يحفظه فكنى عنه بذلك ، وعلى تقدير أن لا يكون النبى ﷺ عينه ففيه التفات ، لأن نسق العبارة أن يقول « الى بعض أصحابى » ويؤيد أنه من كلام الراوى قوله بعده « كان معه » . **قوله** (فلما رآه كره أكلها) فاعل كره هو أبو أيوب وفيه حذف تقديره « فلما رآه امتنع من أكلها وأمر بتقريبها اليه ، كره أكلها » ويحتمل أن يكون التقدير « فلما رآه لم يأكل منها كره أكلها » وكان أبو أيوب استدل بعموم قوله تعالى ﴿ لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة ﴾ على مشروعية متابعته فى جميع أفعاله « فلما امتنع النبى ﷺ من أكل تلك البقول تأسى به فبين له النبى ﷺ وجه تخصيصه فقال : إنى أناجى من لا تناجى » ووقع عند مسلم فى رواية له من حديث أبى أيوب كما تقدم فى شرح هذا الحديث فى أواخر « كتاب الصلاة » قبل « كتاب الجمعة » إنى أخاف أن أوذى صاحبى ، وعند ابن خزيمة إنى استحي من ملائكة الله وليس بمحرم » قال ابن بطال قوله « قربوها » نص على جواز الأكل ، وكذا قوله « فانى أناجى » الخ . قلت : وتكملته ماذكرته واستدل به على تفضيل الملك على البشر وفيه نظر ، لأن المراد بمن كان ﷺ يناجيه من ينزل عليه بالوحى وهو فى الأغلب الأكثر جبريل ، ولا يلزم من وجود دليل يدل على أفضلية جبريل على مثل أبى أيوب أن يكون أفضل ممن هو أفضل من أبى أيوب ، ولا سيما إن كان نبيا ، ولا يلزم من تفضيل بعض الأفراد على بعض تفضيل جميع الجنس على جميع الجنس . **قوله** (وقال ابن عفير) هو سعيد بن كثير بن عفير بمهملة وفاء مصغر نسب لجده وهو من شيوخ البخارى « وقد صرح بتحديثه له فى المكان الذى أشرت اليه وساقه على لفظه ، وساق عن أحمد بن صالح الذى ساقه هنا قطعة منه ، وزاد هناك عن الليث وأبى صفوان طرفا منه معلقا وذكرت هناك من وصلها . الحديث الخامس : **قوله** (حدثنا أبى وعمى) اسم عمه يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، قال الدمياطى مات يعقوب سنة ثمان ومائتين وكان أصغر من أخيه سعد ، انفرد به البخارى واتفقا على أخيه انتهى ، وظن بعض من نقل كلامه أن الضمير فى قوله أخيه ليعقوب ، ومقتضاه أن

يكون اتفقا على التخريج لسعد ، ثم اعترض بأن الواقع خلافه وليس كما ظن ، والاعتراض ساقط ، والضمير إنما هو لسعد والمتفق عليه يعقوب ، والضمير فى قوله لأقرب مذكور وهو سعيد لا ليعقوب المحدث عنه أولا . **قوله** (قالا حدثنا أبى) أى قال كل منهما ذلك ، **قوله** (أن امرأة) تقدم فى مناقب الصديق شرح الحديث وأنها لم تسم **قوله** (زاد لنا الحميدى عن ابراهيم بن سعد الخ) يريد بالسند الذى قبله والمتن كله ، والمزيد هو قوله « كأنها تعنى الموت » وقد مضى فى مناقب الصديق بلفظ « حدثنا الحميدى ومحمد بن عبد الله قالا حدثنا ابراهيم بن سعد » وساقه بتمامه وفيه الزيادة ، ويستفاد منه أنه اذا قال زادنا ، وزاد لنا ، وكذا زادنى ، وزاد لى ، ويلتحق به ، قال لنا ، وقال لى ، وما أشبهها ، فهو كقوله : حدثنا بالنسبة الى أنه حمل ذلك عنه سماعا لأنه لايستجيزها فى الإجازة ومحل الرد مايشعر به كلام القائل من التعميم ، وقد وجد له فى موضع : زادنا . حدثنا ، وذلك لايدفع احتمال أنه كان يستجيز فى الإجازة أن يقول : قال لنا ، ولا يستجيز : حدثنا ، قال ابن بطال : استدل النبى ﷺ بظاهر قولها « فان لم أجدك » أنها أرادت الموت فأمرها بإتيان أبى بكر ، قال وكأنه اقترن بسؤالها حالة أفهمت ذلك ، وإن لم تنطق بها قلت : وإلى ذلك وقعت الإشارة فى الطريق المذكورة هنا التى فيها « كأنها تعنى الموت » لكن قولها « فإن لم أجدك » أعم فى النفى من حال الحياة وحال الموت ؛ ودلالته لها على أبى بكر مطابق لذلك العموم ، وقول بعضهم هذا يدل على أن أبا بكر هو الخليفة بعد النبى ﷺ صحيح لكن بطريق الإشارة لا التصريح ، ولا يعارض جزم عمر بأن النبى ﷺ لم يستخلف لأن مراده نفى النص على ذلك صريحا والله أعلم . قال الكرمانى مناسبة هذا الحديث للترجمة أنه يستدل به على خلافة أبى بكر ، ومناسبة الحديث الذى قبله لأنه يستدل به على أن الملك يتأذى بالرائحة الكريهة . قلت : فى هذا الثانى نظر لأنه قال فى بعض طرق الحديث « فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم » فهذا حكم يعرف بالنص والترجمة ، حكم يعرف بالاستدلال ، فالذى قاله فى خلافة أبى بكر مستقيم بخلاف هذا ، والذى أشرت اليه من استدلال أبى أيوب على كراهية أكل الثوم بامتناع النبى ﷺ من جهة عموم التأسى أقرب مما قاله

٢٥ - باب قولِ النبى ﷺ « لا تسألوا أهلَ الكتاب عن شىء

٧٣٦١ - وقال أبو اليمان أخبرنا شعيبٌ عن الزُّهرى أخبرنى حميدُ بن عبدِ الرحمن « سمعَ معاوية يُحدِّثُ رَهطا من قريش بالمدينة وذكر كعبَ الأحبارِ فقال : إنْ كان من أصدقِ هؤلاء المحدثين الذين يُحدثون عن أهلِ الكتاب ، وإن كنّا - مع ذلك - لَنَبلو عليه الكذبَ »

٧٣٦٢ - حدثنى محمدُ بن بشار حدثنا عثمانُ بن عمرَ أخبرنا علىُّ بن المبارَكِ عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمةَ « عن أبى هريرةَ قال : كان أهلُ الكتاب يقرءون التوراةَ بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام ، فقال رسولُ الله ﷺ : لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا ﴿ آمنا بالله وما أنزلَ إلينا وما أنزلَ اليكم ﴾ الآية »

٧٣٦٣ - حدثنا موسى بنُ إسماعيلَ حدثنا إبراهيمُ أخبرنا ابنُ شهابٍ عن عُبَيد الله بن عبد الله « أنَّ

ابن عباس رضيَ اللهُ عنهما قال : كيفَ تسألون أهلَ الكتاب عن شيءٍ وكتابكم الذى أُنزلَ على رسولِ الله ﷺ أحدَثُ ، تقرءونه محضا لم يُشب ، وقد حدثكم أنَّ أهلَ الكتاب بدّلوا كتابَ الله وغيّروه ، وكتبوا بأيديهمُ الكتابَ وقالوا هو عن عندِ الله ليشتروا به ثمنا قليلا ، لا ينهاكم ماجاءكم منَ العلم عن مَسْألتهم ، لا والله مارأينا منهم رجلا يسألكم عنِ الذى أنزل عليكم »

قوله (باب قول النبي ﷺ لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء) هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه أحمد وابن أبي شيبة والبزار من حديث جابر « أن عمر أتى النبي ﷺ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب ، فقرأه عليه فغضب وقال : لقد جئتكم بها بيضاء نقية ، لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به أو بباطل فتصدقوا به ، والذى نفسى بيده لو أن موسى كان حيا ما وسعه إلا أن يتبعنى » ورجاله موثقون إلا أن فى مجالد ضعفا وأخرج البزار أيضا من طريق عبد الله بن ثابت الأنصارى « أن عمر نسخ صحيفة من التوراة فقال رسول الله ﷺ لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء » وفى سنده جابر الجعفى وهو ضعيف ، واستعمله فى الترجمة لورود مايشهد بصحته من الحديث الصحيح ، وأخرج عبد الرزاق من طريق حريث بن ظهير قال « قال عبد الله لاتسألوا أهل الكتاب فإنهم لن يهدوكم وقد أضلوا أنفسهم فتكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل » وأخرجه سفيان الثورى من هذا الوجه بلفظ « لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا أن تكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل » وسنده حسن ، قال ابن بطال عن المهلب : هذا النهى انما هو فى سؤالهم عما لا نص فيه ، لأن شرعنا مكتف بنفسه فاذا لم يوجد فيه نص ففى النظر والاستدلال غنى عن سؤالهم ، ولا يدخل فى النهى سؤالهم عن الأخبار المصدقة لشرعنا والأخبار عن الأمم السالفة ، وأما قوله تعالى ﴿ فاسأل الذين يقرءون الكتاب من قبلك ﴾ فالمراد به من آمن منهم ، والنهى إنما هو عن سؤال من لم يؤمن منهم ، ويحتمل أن يكون الأمر يختص بما يتعلق بالتوحيد والرسالة المحمدية وما أشبه ذلك والنهى عما سوى ذلك ، **قوله** (وقال أبو اليمان) كذا عند الجميع ولم أره بصيغة حدثنا ، وأبو اليمان من شيوخه فإما أن يكون أخذه عنه مذاكرة وإما أن يكون ترك التصريح بقوله حدثنا لكونه أثرا موقوفا ، ويحتمل أن يكون مما فاته سماعه ، ثم وجدت الاسماعيلى أخرجه عن عبد الله بن العباس الطيالسى عن البخارى قال « حدثنا أبو اليمان » ومن هذا الوجه أخرجه أبو نعيم فذكره فظهر أنه مسموع له وترجح الاحتمال الثانى ، ثم وجدته فى التاريخ الصغير للبخارى قال : حدثنا أبو اليمان . **قوله** (حميد بن عبد الرحمن) أى ابن عوف ، وقوله « سمع معاوية » أى أنه سمع معاوية وحذف أنه يقع كثيرا . **قوله** (رهطا من قريش) لم أقف على تعيينهم ، وقوله « بالمدينة » يعنى لما حج فى خلافته . **قوله** (إن كان من أصدق) إن مخففة من الثقيلة ، ووقع فى رواية أخرى « لمن أصدق » بزيادة اللام المؤكدة . **قوله** (يحدثون عن أهل الكتاب) أى القديم فيشمل التوراة والصحف ، وفى رواية الذهلى فى الزهريات عن أبى اليمان بهذا السند « يتحدثون » بزيادة مثناة ، **قوله** (لنبلو) بنون ثم موحدة أى نختبر ، وقوله « عليه الكذب » أى يقع بعض مايخبرنا عنه بخلاف مايخبرنا به ، قال ابن التين وهذا نحو قول ابن عباس فى حق كعب المذكور بدل من قبله فوقع فى الكذب ، قال والمراد بالمحدثين : أنداد كعب ممن كان من أهل الكتاب وأسلم فكان يحدث عنهم ، وكذا من نظر فى كتبهم فحدث عما فيها ، قل : ولعلهم كانوا مثل كعب الا أن كعبا كان أشد منهم بصيرة وأعرف بما يتوقاه ، وقال

ابن حبان فى « كتاب الثقات » أراد معاوية أنه يخطىء أحيانا فيما يخبر به ولم يرد أنه كان كذابا ، وقال غيره الضمير فى قوله « لنبلو عليه » للكتاب لا لكعب ، وانما يقع فى كتابهم الكذب لكونهم بدلوه وحرفوه ، وقال عياض يصح عوده على الكتاب ويصح عوده على كعب وعلى حديثه ، وان لم يقصد الكذب ويتعمده إذ لا يشترط فى مسمى الكذب التعمد بل هو الإخبار عن الشىء بخلاف ماهو عليه ، وليس فيه تجريح لكعب بالكذب ، وقال ابن الجوزى المعنى أن بعض الذى يخبر به كعب عن أهل الكتاب يكون كذبا لا أنه يتعمد الكذب وإلا فقد كان كعب من أخيار الأحبار ، وهو كعب بن ماتع بكسر المثناة بعدها مهملة ابن عمرو بن قيس من آل ذى رعين ، وقيل ذى الكلاع الحميرى ، وقيل غير ذلك فى اسم جده ونسبه يكنى أبا اسحق ، كان فى حياة النبى ﷺ رجلا وكان يهوديا عالما بكتبهم حتى كان يقال له كعب الحبر وكعب الأحبار ، وكان إسلامه فى عهد عمر ، وقيل فى خلافة أبى بكر ، وقيل انه أسلم فى عهد النبى ﷺ وتأخرت هجرته ، والأول أشهر ، والثانى قاله أبو مسهر عن سعيد بن عبد العزيز ، وأسنده ابن منده من طريق أبى ادريس الخولانى وسكن المدينة وغزا الروم فى خلافة عمر ، ثم تحول فى خلافة عثمان الى الشام فسكنها الى أن مات بحمص فى خلافة عثمان سنة اثنتين أو ثلاث أو أربع وثلاثين والأول أكثر ، قال ابن سعد ذكروه لأبى الدرداء فقال : إن عند ابن الحميرية لعلما كثيرا ، وأخرج ابن سعد من طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير قال : قال معاوية ألا إن كعب الأحبار أحد العلماء ، ان كان عنده لعلم كالبحار وإن كنا فيه لمفرطين ، وفى تاريخ محمد بن عثمان بن أبى شيبة من طريق ابن أبى ذئب أن عبد الله بن الزبير قال : ما أصبت فى سلطانى شيئا إلا قد أخبرنى به كعب قبل أن يقع ، ثم ذكر فيه حديثين ، الحديث الأول : حديث أبى هريرة ، **قوله** (كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية) تقدم بهذا السند والمتن فى تفسير سورة البقرة ، وعلى هذا فالمراد بأهل الكتاب اليهود لكن الحكم عام فيتناول النصارى ، **قوله** (لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم) هذا لا يعارض حديث الترجمة فانه نهى عن السؤال وهذا نهى عن التصديق والتكذيب ، فيحمل الثانى على ما اذا بدأهم أهل الكتاب بالخبر ، وقد تقدم توجيه النهى عن التصديق والتكذيب فى تفسير سورة البقرة . الحديث الثانى . **قوله** (حدثنا ابراهيم) هو ابن سعد ابن ابراهيم المذكور قريبا . **قوله** (كيف تسألون أهل الكتاب عن شىء) تقدم شرحه فى « كتاب الشهادات » ووقع فى رواية عكرمة عن ابن عباس عند ابن أبى شيبة « عن كتبهم » . **قوله** (وكتابكم الذى أنزل على رسوله أحدث) كذا وقع مختصرا هنا وتقدم بلفظ « أحدث الكتب » ووقع فى رواية عكرمة « وعندكم كتاب الله أحدث الكتب عهدا بالله » وتقدم توجيه أحدث ويأتى وقوله « لا ينهاكم » اه . استفهام محذوف الاداة بدليل ماتقدم فى الشهادات « أو لا ينهاكم » وقوله « عن مسألتهم » فى رواية الكشميهنى « عن مساءلتهم » بضم أوله بوزن المفاعلة

٢٦ - باب كراهية الاختلاف

٧٣٦٤ - **حدثنا** إسحاقُ أخبرَنا عبدُ الرحمن بنُ مَهدى عن سلام بن أبى مُطيع عن أبى عمرانَ الجَوْنى « عن جندَب بن عبد الله البَجَلى قال : قال رسولُ الله ﷺ : اقرَءوا القرآنَ ما ائتلفت قلوبكم ، فاذا اختلفتم فقوموا عنه » ، قال أبو عبد الله سمع عبد الرحمن سلاما

٧٣٦٥ - حدثنا إسحاق أخبرنا عبدُ الصمد حدثنا همام حدثنا أبو عِمرانَ الجونيُّ ، عن جندَبِ بن عبد الله أن رسولَ الله ﷺ قال : اقرءوا القرآن ما ائتلفَت عليه قلوبكم ، فاذا اختلفتم فقوموا عنه » . قال أبو عبد الله : وقال يزيد بن هارونَ عن هارونَ الأعور حدثنا أبو عِمرانَ عن جُندَب عن النبي ﷺ

٧٣٦٦ - حدثنا إبراهيمُ بن موسى أخبرنا هشامٌ عن مَعمرٍ عن الزهري عن عُبَيد الله بن عبد الله « عن ابن عباس قال : لما حُضرَ النبيُّ ﷺ قال - وفي البيت رجالٌ فيهم عمرُ بن الخطاب - قال : هلمَّ أكتُبْ لكم كتابا لن تضِلُّوا بعدَه ، قال عمرُ : إن النبيَّ ﷺ غلبَهُ الوجع ، وعندكم القرآنُ فحسبُنا كتابُ الله . واختلف أهلُ البيتِ واختصَموا ، فمنهم من يقول : قربوا . يكتُبْ لكم رسولُ الله ﷺ كتابا لن تضلوا بعده ، ومنهم من يقولُ ما قال عمر . فلما أكثروا اللغطَ والاختلافَ عند النبيِّ ﷺ قال : قوموا عني . قال عُبيدُ الله : فكان ابن عباس يقول : إن الرزية كلَّ الرزية ماحال بين رسول الله ﷺ وبينَ أن يكتبَ لهم ذلك الكتابَ ، من اختلافهم ولغطهم »

قوله (باب كراهية الاختلاف) ولبعضهم الخلاف أي في الأحكام الشرعية أو أعم من ذلك وسقطت هذه الترجمة لابن بطال فصار حديثها من جملة باب النهي للتحريم ووجهه بأن الأمر بالقيام عند الاختلاف في القرآن للندب لا لتحريم القراءة عند الاختلاف والأولى ماوقع عند الجمهور وبه جزم الكرماني فقال في آخر حديث عبد الله بن مغفل هذا آخر ما أريد إيراده في الجامع من مسائل أصول الفقه . **قوله** (حدثنا اسحق) هو ابن راهويه كما جزم به أبو نعيم في المستخرج ، وقوله في آخره « قال أبو عبد الله سمع عبد الرحمن » يعني ابن مهدي المذكور في السند سلاما يعني بتشديد اللام وهو ابن أبي مطيع ، وأشار بذلك إلى ما أخرجه في فضائل القرآن عن عمرو بن علي عن عبد الرحمن قال : حدثنا سلام بن أبي مطيع ، ووقع هذا الكلام للمستملي وحده . **قوله** (وقال يزيد بن هارون الخ) وصله الدارمي عن يزيد بن هارون لكن قال عن همام ، ثم أخرجه عن أبي النعمان عن هارون الأعور ، وتقدم في آخر فضائل القرآن بيان الاختلاف على أبي عمران في سند هـذا الحديث مع شرح الحديث ، وقال الكرماني : مات يزيد بن هارون سنة ست ومائتين ، فالظاهر أن رواية البخاري عنه تعليق انتهى . وهذا لايتوقف فيه من اطلع على ترجمة البخاري ، فانه لم يرحل من بخارى إلا بعد موت يزيد بن هارون بمدة . **قوله** (في حديث ابن عباس واختلف أهل البيت : اختصموا) كذا لأبي ذر وهو تفسير لاختلفوا ولغيره « واختصموا » بالواو العاطفة وكذا تقدم في آخر المغازي . **قوله** (قال عبيد الله) هو ابن عبد الله بن عتبة هو موصول بالسند المذكور ، وقد تقدم بيان ذلك في « كتاب العلم » وفي أواخر المغازي في باب الوفاة النبوية .

٢٧ - باب نهي النبي ﷺ على التحريم ، إلا ماتعرف إباحته

وكذلك أمرُه ، نحوَ قوله حين أحلوا : أصيبوا من النساء ، وقال جابر : ولم يَعزم عليهم ، ولكن أحلهن

لهم . وقالت أم عطية : نهينا عن اتباع الجنائز ، ولم يعزم علينا

٧٣٦٧ — حدثنا المكيُّ بن ابراهيمَ عن ابن جريج قال عطاء « وقال جابر ح . قال أبو عبد الله وقال محمد ابن بكر البرساني حدثنا ابنُ جريج قال أخبرني عطاء « سمعتُ جابرَ بن عبد الله في أناس معه قال : أهللنا أصحابَ رسولِ الله ﷺ في الحج خالصا ليس معه عُمرة ، قال عطاء قال جابر : فقدِمَ النبيُّ ﷺ صُبحَ رابعة مَضَت من ذي الحجة ، فلما قدِمنا أمرَنا النبيُّ ﷺ أن نحِل وقال : أحِلُّوا ، وأصيبوا منَ النساء . قال عطاء قال جابر : ولم يعزم عليهم ولكن أحلَّهن لهم . فبلَغَهُ أنا نقول — لما لم يكن بيننا وبين عرفةَ إلا خمسٌ — أمرنا أن نحل إلى نسائنا فنأتي عرفة تقطرُ مَذاكيرُنا المذيَ . قال ويقول جابرٌ بيده هكذا وحركها ، فقامَ رسولُ الله ﷺ فقال : قد علمتم أني أتقاكم لله وأصدقكم وأبركم ، ولولا هَدْيي لحللتُ كما تحلّون ، فحلُّوا ، فلو استقبلتُ من أمري ما استدبرت ما أهديتُ . فحللنا وسمعنا وأطعنا »

٧٣٦٨ — حدثنا أبو معمر حدثنا عبدُ الوارث عن الحسين عن ابن بُريدةَ « حدثني عبدُ الله المزني ان النبيَّ ﷺ قال : صلوا قبلَ صلاةِ المغرب ، قال — في الثالثة — لمن شاء ، خشيةَ أن يتّخذها الناسُ سنّة »

قوله (باب نهى النبي ﷺ على التحريم) أي النهي الصادر منه محمول على التحريم وهو حقيقة فيه ، **قوله** (إلا ما تعرف إباحته) أي بدلالة السياق أو قرينة الحال أو قيام الدليل على ذلك . **قوله** (وكذلك أمره) أي يحرم مخالفته لوجوب امتثاله مالم يقم الدليل على إرادة الندب أو غيره . **قوله** (نحو قوله حين أحلوا) أي في حجة الوداع ، لما أمرهم ففسخوا الحج الى العمرة وتحللوا من العمرة ، والمراد بالأمر صيغة أفعل والنهي لا تفعل ، واختلفوا في قول الصحابي : أمرنا رسول الله ﷺ بكذا أو نهانا عنه ، فالراجح عند أكثر السلف أن لا فرق ، وقد أنهى بعض الأصوليين صيغة الأمر الى سبعة عشر وجها ، والنهي الى ثمانية أوجه ، ونقل القاضي أبو بكر بن الطيب عن مالك والشافعي : أن الأمر عندهما على الايجاب والنهي على التحريم حتى يقوم الدليل على خلاف ذلك ، وقال ابن بطال : هذا قول الجمهور ، وقال كثير من الشافعية وغيرهم : الأمر على الندب والنهي على الكراهة حتى يقوم دليل الوجوب في الأمر ودليل التحريم في النهي ، وتوقف كثير منهم وسبب توقفهم ورود صيغة الأمر للايجاب والندب والإباحة والإرشاد وغير ذلك ، وحجة الجمهور أن من فعل ما أمر به استحق الحمد ، وأن من تركه استحق الذم ، وكذا بالعكس في النهي ، وقول الله تعالى ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ يشمل الأمر والنهي ، ودل الوعيد فيه على تحريمه فعلا وتركا . **قوله** (أصيبوا من النساء) هو إذن لهم في جماع نسائهم إشارة الى المبالغة في الإحلال ، إذ الجماع يفسد النسك دون غيره من محرمات الإحرام ، ووقع في رواية حماد بن زيد عن ابن جريج في « كتاب الشركة » فأمرنا فجعلناها عمرة وأن نحل إلى نسائنا ، ثم ذكر في الباب

أحاديث ، الأول : **قوله** (وقالت أم عطية نهينا عن اتباع الجنائز ، ولم يعزم علينا) تقدم موصولا فى « كتاب الجنائز » وبينه وبين حديث جابر فرق من جهة اختلاف السببين ، فالقصة التى فى رواية جابر كانت إباحة بعد حظر فلا تدل على الوجوب للقرينة المذكورة لكن أراد جابر التأكيد فى ذلك ، والقصة التى فى حديث أم عطية نهى بعد إباحة فكان ظاهرا فى التحريم ، فأرادت أن تبين لهم أنه لم يصرح لهم بالتحريم ، والصحابى أعرف بالمراد من غيره ، وقد تقدم شرح ذلك مستوفى فى « كتاب الجنائز . الحديث الثانى : **قوله** (حدثنا المكى بن ابراهيم عن ابن جريج قال عطاء ، وقال جابر قال أبو عبد الله ، وقال محمد بن بكر حدثنا ابن جريج أخبرنى عطاء سمعت جابر بن عبد الله) أما قوله « وقال جابر » فهو معطوف على شىء محذوف يظهر مما تقدم فى باب « من أهل فى زمن النبى ﷺ كإهلال النبى ﷺ » من « كتاب الحج » وفى باب « بعث علىّ الى اليمن » من أواخر المغازى بهذين السندين معلقا وموصولا ، ولفظه « أمر النبى ﷺ عليا أن يقيم على إحرامه » ، فذكر هذه القصة ثم قال وقال جابر : أهللنا بالحج خالصا ، واما التعليق فوصله الاسماعيلى من الطريق المذكورة عن محمد بن بكر وخرجه أيضاً من طريق يحيى القطان عن ابن جريج ، وأفادت رواية محمد بن بكر التصريح بسماع عطاء من جابر ، وقوله « فى أناس معه » فيه التفات ونسق الكلام ان يقول معى ، ووقع كذلك فى رواية يحيى القطان ، وقوله : أهللنا بالحج خالصا ليس معه عمرة ، هو محمول على ما كانوا ابتدؤا به ثم وقع الإذن بإدخال العمرة على الحج وبفسخ الحج الى العمرة فصاروا على ثلاثة أنحاء مثل ما قالت عائشة « منا من أهل بحج ومنا من أهل بعمرة ، ومنا من جمع » وقد تقدم ذلك مشروحا فى « كتاب الحج » وقوله « وقال عطاء عن جابر » هو موصول بالسندين المذكورين ، **قوله** (صبح رابعة) تقدم بيانه فى حديث أنس فى الباب المشار اليه ، **قوله** (قال عطاء قال جابر) هو موصول بالسند المذكور ، وقوله « وقال محمد بن بكر عن ابن جريج » هو موصول عند الاسماعيلى كما تقدم ، **قوله** (ولم يعزم عليهم) أى فى جماع نسائهم أى لأن الأمر المذكور انما كان للاباحة ولذلك قال جابر ولكن أحلهن لهم وقد تقدم فى الباب المذكور قالوا أى الحل قال : الحل كله . **قوله** (فبلغه أنا نقول لما لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس ليال) أى أولها ليلة الأحد وآخرها ليلة الخميس لأن توجههم من مكة كان عشية الأربعاء فباتوا ليلة الخميس بمنى ودخلوا عرفة يوم الخميس . **قوله** (فنأتى عرفة تقطر مذاكيرنا المذى) فى رواية المستملى « المنى » وكذا عند الاسماعيلى ويؤيده ماوقع فى رواية حماد بن زيد بلفظ « فيروح أحدنا الى منى وذكره يقطر منيا » وإنما ذكر منى لأنهم يتوجهون اليها قبل توجههم الى عرفة . **قوله** (ويقول جابر بيده هكذا وحركها) أى أمالها ، وفى رواية حماد بن زيد بلفظ : فقال جابر بكفه أى أشار بكفه قال الكرمانى هذه الإشارة لكيفية التقطر ويحتمل أن تكون الى محل التقطر ووقع فى رواية الاسماعيلى قال : يقول جابر كأنى أنظر الى يده يحركها ، وهذا يحتمل أن يكون مرفوعا . **قوله** (فقام رسول الله ﷺ فقال) زاد فى رواية حماد خطيبا فقال بلغنى أن أقواما يقولون كذا وكذا . **قوله** (قد علمتم أنى أتقاكم لله وأصدقكم) فى رواية حماد « والله لأنا أبر وأتقى لله منهم » . **قوله** (ولولا هدبى لحللت كما تحلون) فى رواية الاسماعيلى لأحللت ، وكذا مضى فى باب « عمرة التنعيم من طريق حبيب المعلم » عن عطاء عن جابر وهما لغتان : حل وأحل وتقدم شرح الحديث هناك ، الا أنه لم يذكر فيه كلام جابر بتمامه ولا الخطبة . **قوله** (فحلوا) كذا فيه بصيغة الأمر من حل . وقوله « فحللنا وسمعنا وأطعنا » فى رواية الاسماعيلى فأحللنا . الحديث الثالث : **قوله** (عبد الوارث) هو ابن سعيد « وحسين » هو ابن ذكوان المعلم ،

ووقع منسوبا فى رواية الاسماعيلى و« ابن بريدة » هو عبد الله و « عبد الله المزنى » هو ابن مغفل بالمعجمة والفاء الثقيلة ، ووقع بيانه فى « كتاب الصلاة » وبين الاسماعيلى سبب الاقتصار على قوله عن عبد الله دون ذكر أبيه فأخرجه من طريق محمد بن عبيد بن حسان عن عبد الوارث فقال فيه : « عن عبد الله المزنى » كالذى هنا وقال : كتبته فنسيته لا أدرى ابن مغفل أو ابن معقل أى بالمعجمة والفاء أو المهملة والقاف ، وقد تقدم شرح الحديث فى باب كم بين الأذان والإقامة من « كتاب الصلاة » وموضع الترجمة منه قوله فى آخره « لمن شاء » فان فيه إشارة الى أن الأمر حقيقة فى الوجوب فلذلك أردفه بما يدل على التخيير بين الفعل والترك فكان ذلك صارفا للحمل على الوجوب . **قوله** (خشية أن يتخذها الناس سنة) أى طريقة لازمة لا يجوز تركها ، أو سنة راتبة يكره تركها وليس المراد ما يقابل الوجوب لما تقدم

٢٨ - باب قول الله تعالى ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾ ، ﴿ وشاورهم فى الأمر ﴾

وأنّ المشاورة قبلَ العزم والتبين لقوله تعالى ﴿ فاذا عزمتَ فتوكلْ على الله ﴾ فاذا عزمَ الرسولُ ﷺ لم يكن لبشر التقدمُ على الله ورسوله . وشاورَ النبيُّ ﷺ أصحابهُ يومَ أُحُدٍ فى المقام والخروج فرأوا له الخروجَ ، فلما لبسَ لأمتهُ وعزمَ قالوا : أقِمْ . فلم يَمِلْ إليهم بعدَ العزم وقال : « لا ينبغى لنبيٍّ يَلبسُ لأمتهُ فيَضعها حتىٰ يحكم اللهُ » وشاورَ عليًا وأسامة فيما رمىٰ به أهلُ الإفكِ عائشة فسمعَ منهما ، حتىٰ نزلَ القرآنُ فجلد الرامين ولم يَلتفت الى تنازُعهم ولكن حكمَ بما أمرَهُ الله . وكانت الأئمة بعد النبيِّ ﷺ يستشيرونَ الأمناء من أهل العلم فى الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها ، فاذا وَضحَ الكتابُ أو السُّنة لم يَتعدّوهُ إلى غيره اقتداء بالنبيِّ ﷺ ورأى أبو بكرٍ قتالَ منَ منعَ الزكاةَ ، فقال عمرُ : كيف تقاتلُ وقد قال رسول الله ﷺ « أُمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إلهَ إلا الله ، فاذا قالوا لا إلهَ إلا الله عَصَموا منى دِماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله » ، فقال أبو بكر : والله لأقاتلنّ من فرّق بين ما جمع رسولُ الله ﷺ ، ثم تابعهُ بعدُ عمرُ ، فلم يَلتفتْ أبو بكر إلى مشورة إذ كان عنده حكمُ رسول الله ﷺ فى الذين فرّقوا بين الصلاة والزكاة وأرادوا تبديلَ الدين وأحكامه ، وقال النبيُّ ﷺ « من بدّلَ دِينه فاقتلوه . وكان القراء أصحابَ مشورةِ عمر كهولاً كانوا أو شُبانًا ، وكان وقافا عند كتابِ الله عزّ وجلّ

٧٣٦٩ - **حدثنا** الأُوَيسىُّ حدّثنا إبراهيمُ بن سعدٍ عن صالح عن ابن شهابٍ حدّثنى عروةُ وابنُ المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيدُ الله « عن عائشةَ رضىَ الله عنها حين قال لها أهلُ الإفك ما قالوا ، قالت : ودعا رسول الله ﷺ علىّ بن أبى طالب وأسامةَ بنَ زيد رضى الله عنهما حينَ استَلْبث الوحىُ يسألُهما وهو يستشيرهما فى فِراق أهله ، فأما أسامةُ فأشار بالذى يَعلمُ مِن براءةِ أهله ، وأما علىٌّ فقال : لم يُضيِّقِ اللهُ عليك ، والنساء سِواها كثير ،

وسل الجارية تصدقك . فقال : هل رأيت من شيء يريبك ؟ قالت : مارأيت أمراً أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأتي الداجن فتأكله . فقام على المنبر فقال : يامعشر المسلمين ، من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي ، والله ماعلمت على أهلي إلا خيرا ، فذكر براءة عائشة . وقال أبو أسامة عن هشام

٧٢٧٠ - حدثني محمد بن حرب حدثنا يحيى بن أبي زكريا النسائي عن هشام عن عروة ، عن عائشة أن رسول الله ﷺ خطب الناس فحمد الله وأثنى عليه وقال : ماتشيرون علي في قوم يسبون أهلي ، ماعلمت عليهم من سوء قط » . وعن عروة قال « لما أخبرت عائشة بالأمر قالت : يارسول الله ، أتأذن لي أن أنطلق إلى أهلي ؟ فأذن لها وأرسل معها الغلام . وقال رجل من الأنصار : سبحانك مايكون لنا أن نتكلم بهذا ، سبحانك هذا بهتان عظيم

قوله (باب قول الله تعالى وأمرهم شورى بينهم ، وشاورهم في الأمر) هكذا وقعت هذه الترجمة مقدمة على اللتين بعدها عند أبي ذر ، ولغيره مؤخرة عنهما وأخرها النسفي أيضا ، لكن سقطت عنده ترجمة النهي على التحريم وما معها ، فأما الآية الأولى فأخرج البخاري في « الأدب المفرد » وابن أبي حاتم بسند قوي عن الحسن قال « ما تشاور قوم قط بينهم إلا هداهم الله لأفضل مايحضرهم » وفي لفظ « إلا عزم الله لهم بالرشد أو بالذي ينفع » وأما الآية الثانية فأخرج ابن أبي حاتم بسند حسن عن الحسن أيضاً قال : قد علم أنه مابه اليهم حاجة ، ولكن أراد أن يستن به من بعده ، وفي حديث أبي هريرة « ما رأيت أحدا أكثر مشورة لأصحابه من النبي ﷺ » ورجاله ثقات إلا أنه منقطع ، وقد أشار اليه الترمذي في الجهاد فقال : ويروى عن أبي هريرة فذكره ، وتقدم في الشروط من حديث المسور بن مخرمة قوله ﷺ « أشيروا علي في هؤلاء القوم » وفيه : جواب أبي بكر وعمر وعمله ﷺ بما أشارا به ، وهو في الحديث الطويل في صلح الحديبية ، **قوله** (وإن المشاورة قبل العزم والتبين لقوله تعالى : فاذا عزمت فتوكل على الله) وجه الدلالة ماورد عن قراءة عكرمة وجعفر الصادق بضم التاء من عزمت ، أي إذا أرشدتك اليه فلا تعدل عنه فكأن المشاورة إنما تشرع عند عدم العزم وهو واضح . وقد اختلف في متعلق المشاورة فقيل في كل شيء ليس فيه نص ، وقيل في الأمر الدنيوي فقط ، وقال الداودي انما كان يشاورهم في أمر الحرب مما ليس فيه حكم ، لأن معرفة الحكم إنما تلتمس منه ، قال : ومن زعم أنه كان يشاورهم في الأحكام فقد غفل غفلة عظيمة ، وأما في غير الأحكام فربما رأى غيره أو سمع مام يسمعه أو يره كما كان يستصحب الدليل في الطريق وقال غيره اللفظ وان كان عاما لكن المراد به الخصوص للاتفاق على أنه لم يكن يشاورهم في فرائض الأحكام . قلت : وفي هذا الاطلاق نظر ، فقد أخرج الترمذي وحسنه وصححه ابن حبان من حديث علي قال « لما نزلت ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول ﴾ الآية ، قال لي النبي ﷺ « ما ترى ؟ دينار ، قلت : لايطيقونه ، قال فنصف دينار ؟ قلت : لا يطيقونه ، قال : فكم قلت شعيرة ، قال : إنك لزهيد ، فنزلت ﴿ أأشفقتم ﴾ الآية ، قال : في خفف الله عن هذه الأمة » ففي هذا الحديث المشاورة في بعض الأحكام . ونقل السهيلي عن ابن عباس أن المشاورة مختصة بأبي بكر وعمر ولعله من تفسير الكلبي ثم وجدت له مستندا في فضائل الصحابة لأسد بن موسى ، والمعرفة ليعقوب بن سفيان بسند لا بأس به عن عبد الرحمن

ابن غنم بفتح المعجمة وسكون النون ، وهو مختلف فى صحبته ، أن النبى ﷺ قال لأبى بكر وعمر لو أنكما تتفقان على أمر واحد ما عصيتكما فى مشورة أبدا ، وقد وقع فى حديث أبى قتادة فى نومهم فى الوادى « إن تطيعوا أبا بكر وعمر ترشدوا » لكن لا حجة فيه للتخصيص ، ووقع فى الأدب من رواية طاوس عن ابن عباس فى قوله تعالى ﴿ وشاورهم فى الأمر ﴾ قال فى بعض الأمر ، قيل وهذا تفسير لا تلاوة ، ونقله بعضهم قراءة عن ابن مسعود وعد كثير من الشافعية المشاورة فى الخصائص ، واختلفوا فى وجوبها فنقل البيهقى فى المعرفة الاستحباب عن النص وبه جزم أبو نصر القشيرى فى تفسيره وهو المرجح ، **قوله** (فاذا عزم الرسول ﷺ لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله) يريد أنه ﷺ بعد المشورة اذا عزم على فعل أمر مما وقعت عليه المشورة وشرع فيه لم يكن لأحد بعد ذلك أن يشير عليه بخلافه ، لورود النهى عن التقدم بين يدى الله ورسوله فى آية الحجرات ، وظهر من الجمع بين آية المشورة وبينها تخصيص عمومها بالمشورة فيجوز التقدم لكن بإذن منه حيث يستشير ، وفى غير صورة المشورة لايجوز لهم التقدم فأباح لهم القول جواب الاستشارة وزجرهم عن الابتداء بالمشورة وغيرها ، ويدخل فى ذلك الاعتراض على ما يراه بطريق الأولى ، ويستفاد من ذلك أن أمره ﷺ إذا ثبت لم يكن لأحد أن يخالفه ولا يتحيل فى مخالفته بل يجعله الأصل الذى يرد اليه ما خالفه لا بالعكس كما يفعل بعض المقلدين ، ويغفل عن قوله تعالى ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره ﴾ الآية . والمشورة بفتح الميم وضم المعجمة وسكون الواو ، وبسكون المعجمة وفتح الواو لغتان والأولى أرجح . **قوله** (وشاور النبى ﷺ أصحابه يوم أحد فى المقام والخروج الخ) هذا مثال لما ترجم به أنه شاور فاذا عزم لم يرجع ، والقدر الذى ذكره هنا مختصر من قصة طويلة لم تقع موصولة فى موضع آخر من الجامع الصحيح وقد وصلها الطبرانى وصححها الحاكم من رواية عبد الله بن وهب عن عبد الرحمن بن أبى الزناد عن أبيه عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال « تنفل رسول الله ﷺ سيفه ذا الفقار يوم بدر » وهو الذى رأى فيه الرؤيا يوم أحد ، « وذلك أن رسول الله ﷺ لما جاءه المشركون يوم أحد كان رأى رسول الله ﷺ أن يقيم بالمدينة فيقاتلهم فيها فقال له ناس لم يكونوا شهدوا بدرا ، أخرج بنا يارسول الله اليهم نقاتلهم بأحد ، ونرجو أن نصيب من الفضيلة ما أصاب أهل بدر ، فما زالوا برسول الله ﷺ حتى لبس لأمته ، فلما لبسها ندموا ، وقالوا يا رسول الله أقم فالرأى رأيك ، فقال ماينبغى لنبى أن يضع أداته بعد أن لبسها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه » وكان ذكر لهم قبل أن يلبس الأداة أنى رأيت أنى فى درع حصينة فأولتها المدينة ، وهذا سند حسن وأخرج أحمد والدارمى والنسائى من طريق حماد بن سلمة عن أبى الزبير عن جابر نحوه . وتقدمت الاشارة اليه فى « كتاب التعبير » وسنده صحيح ولفظ أحمد « أن النبى ﷺ قال رأيت كأنى فى درع حصينة ، ورأيت بقرا تنحر فأولت الدرع الحصينة المدينة » الحديث وقد ساق محمد بن اسحق هذه القصة فى المغازى مطولة ، وفيها أن عبد الله بن أبىّ رأس الخزرج كان رأيه الإقامة فلما خرج رسول الله ﷺ غضب وقال أطاعهم وعصانى ، فرجع بمن أطاعه وكانوا ثلث الناس ، **قوله** (فلما لبس لأمته) بسكون الهمزة هى الدرع وقيل الأداة بفتح الهمزة وتخفيف الدال وهى الآلة من درع وبيضة وغيرهما من السلاح ، والجمع لأم بسكون الهمزة مثل تمرة وتمر وقد تسهل وتجمع أيضا على لؤم بضم ثم فتح على غير قياس ، واستلأم للقتال اذا لبس سلاحه كاملا . **قوله** (وشاور عليا وأسامة فيما رمى به أهل الإفك عائشة فسمع منهما حتى نزل القرآن فجلد الرامين) قال ابن بطال عن القابسى : الضمير فى قوله « منهما » لعلى وأسامة

وأما جلده الرامين فلم يأت فيه بإسناد . قلت : أما أصل مشاورتهما فذكره موصولا فى الباب باختصار وتقدم فى قصة الإفك مطولا فى تفسير سورة النور مشروحا ، وقوله « فسمع منهما » أى فسمع كلامهما ولم يعمل بجميعه حتى نزل الوحى ، أما علىّ فأومأ الى الفراق بقوله « والنساء سواها كثير » وتقدم بيان عذره فى ذلك ، وأما أسامة فنفى أن يعلم عليها إلا الخير ، فلم يعمل بما أومأ اليه علىّ من المفارقة ، وعمل بقوله وسل الجارية فسألها وعمل بقول أسامة فى عدم المفارقة ، ولكنه أذن لها فى التوجه الى بيت أبيها ، وأما قوله « فجلد الرامين » فلم يقع فى شىء من طرق حديث الإفك فى الصحيحين ولا أحدهما ، وهو عند أحمد وأصحاب السنن من رواية محمد بن اسحق عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة « قالت : لما نزلت براءتى قام رسول الله ﷺ على المنبر فدعا بهم وحدّهم » وفى لفظ « فأمر برجلين وامرأة فضربوا حدهم » وسموا فى رواية أبى داود مسطح بن أثاثة وحسان بن ثابت وحمنة بنت جحش ، قال الترمذى حسن لا نعرفه إلا من حديث ابن اسحق من هذا الوجه قلت : ووقع التصريح بتحديثه فى بعض طرقه ، وقد تقدم بسط القول فى ذلك فى شرح حديث الإفك فى التفسير ، **قوله** (ولم يلتفت الى تنازعهم ولكن حكم بما أمره الله) قال ابن بطال عن القابسى كأنه أراد تنازعهما فسقطت الألف لأن المراد أسامة وعلىّ ، وقال الكرمانى القياس أن يقال « تنازعهما » إلا أن يقال إن أقل الجمع اثنان أو أراد بالجمع هما ومن معهما أو من وافقهما على ذلك انتهى ، وأخرج الطبرانى عن ابن عمر فى قصة الإفك ، وبعث رسول الله ﷺ الى على بن أبى طالب وأسامة بن زيد وبريرة ، فكأنه أشار بصيغة الجمع الى ضم بريرة إلى على وأسامة لكن استشكله بعضهم بأن ظاهر سياق الحديث الصحيح أنها لم تكن حاضرة لتصريحه بأنه أرسل اليها ، وجوابه أن المراد بالتنازع اختلاف قول المذكورين عند مساءلتهم واستشارتهم ، وهو أعم من أن يكونوا مجتمعين أو متفرقين ويجوز أن يكون مراده بقوله فلم يلتفت الى تنازعهم كلا من الفريقين فى قصتى أحد والإفك . **قوله** (وكانت الأئمة بعد النبى ﷺ يستشيرون الأمناء من أهل العلم فى الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها) أى اذا لم يكن فيها نص بحكم معين وكانت على أصل الإباحة ، فمراده ما احتمل الفعل والترك احتمالا واحدا ، وأما ماعرف وجه الحكم فيه فلا ، وأما تقييده بالأمناء فهى صفة موضحة لأن غير المؤتمن لايستشار ولا يلتفت لقوله ، وأما قوله « بأسهلها » فلعموم الأمر بالأخذ بالتيسير والتسهيل والنهى عن التشديد الذى يدخل المشقة على المسلم ، قال الشافعى : إنما يؤمر الحاكم بالمشورة لكون المشير ينبهه على مايغفل عنه ويدله على مالا يستحضره من الدليل لا ليقلد المشير فيما يقوله ، فان الله لم يجعل هذا لأحد بعد رسول الله ﷺ وقد ورد من استشارة الأئمة بعد النبى ﷺ أخبار كثيرة : منها مشاورة أبى بكر رضى الله عنه فى قتال أهل الردة ، وقد أشار اليها المصنف ، وأخرج البيهقى بسند صحيح عن ميمون بن مهران قال « كان أبو بكر الصديق إذا ورد عليه أمر نظر فى كتاب الله ، فان وجد فيه مايقضى به قضى بينهم ، وان علمه من سنة رسول الله ﷺ قضى به وان لم يعلم خرج فسأل المسلمين عن السنة ، فان أعياه ذلك دعا رؤوس المسلمين وعلماءهم واستشارهم ، وان عمر بن الخطاب كان يفعل ذلك ، وتقدم قريبا أن القراء كانوا أصحاب مجلس عمر ومشاورته ، ومشاورة عمر الصحابة فى حد الخمر تقدمت فى « كتاب الحدود » ومشاورة عمر الصحابة فى إملاص المرأة تقدمت فى الديات ، ومشاورة عمر فى قتال الفرس تقدمت فى الجهاد ، ومشاورة عمر المهاجرين والأنصار ثم قريشا لما أرادوا دخول الشام وبلغه أن الطاعون وقع بها ، وقد مضى مطولا مع شرحه فى « كتاب الطب » ورويناه فى القطعيات

من رواية اسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال : جاء رجل الى معاوية فسأله عن مسئلة فقال سل عنها عليا ، قال ولقد شهدت عمر أشكل عليه شيء فقال ههنا علىّ ، وفى كتاب النوادر للحميدى ، والطبقات لمحمد بن سعد من رواية سعيد بن المسيب قال : كان عمر يتعوذ بالله من معضلة ليس لها أبو الحسن - يعنى على بن أبي طالب - ومشاورة عثمان الصحابة أول ما استخلف فيما يفعل بعبيد الله بن عمر لما قتل الهرمزان وغيره ، ظنا منه أن لهم فى قتل أبيه مدخلا ، وهى عند ابن سعد وغيره بسند حسن ، ومشاورته الصحابة فى جمع الناس على مصحف واحد ، أخرجها ابن أبي داود فى « كتاب المصاحف » من طرق عن علىّ منها قوله « مافعل عثمان الذى فعل فى المصاحف إلا عن ملأ منا » وسنده حسن . **قوله** (ورأى أبو بكر قتال من منع الزكاة الخ) يشير الى حديث أبي هريرة الذى تقدم قريبا فى باب الاقتداء بالسلف ، **قوله** (وقال النبى ﷺ من بدل دينه فاقتلوه) تقدم موصولا من حديث ابن عباس فى « كتاب المحاربين » . **قوله** (وكان القراء أصحاب مشورة عمر كهولا كانوا أو شبانا) هذا طرف من حديث ابن عباس فى قصة الحر بن قيس وعمه عيينة بن حصن ؛ وتقدم قريبا فى باب الاقتداء بالسلف أيضا بلفظ « ومشاورته » ووقع بلفظ « ومشورته » موصولا فى التفسير ، وقوله فى آخره هنا : « وكان وقافا » بقاف ثقيلة أى كثير الوقوف ، وهذه الزيادة لم تقع فى الطريق الموصولة فى باب الاقتداء وإنما وقعت فى التفسير ، ثم ذكر طرفا من حديث الإفك من طريق صالح بن كيسان عن الزهرى ، وقد تقدم بطوله فى « كتاب المغازى » واقتصر منه على موضع حاجته وهى مشاورة على وأسامة ، وقال فى آخره . فذكر براءة عائشة وأشار بذلك الى أنه هو الذى اختصره وذكر طرفا منه من طريق هشام بن عروة عن أبيه ، وقد أورد طريق أبي أسامة عن هشام التى علقها هنا مطولة فى « كتاب التفسير » وقد ذكرت هناك من وصلها عن أبي أسامة وشيخه هنا فى الطريق الموصولة ، هو محمد بن حرب النشائى بنون ومعجمة خفيفة و « يحيى بن أبي زكريا » هو يحيى بن يحيى الشامى نزيل واسط ، وهو أكبر من يحيى بن يحيى النيسابورى شيخ الشيخين ، و « الغسانى » بفتح المعجمة وتشديد المهملة نسبته مشهورة ، ووقع فى بعض النسخ بضم العين المهملة وتخفيف الشين المعجمة ، وهو تصحيف شنيع وقوله فيه ان النبى ﷺ « خطب الناس فحمد الله وأثنى عليه » تقدم فى رواية أبي أسامة أن ذلك كان عقب سماعه كلام بريرة ، وفيه « قام فىّ خطيبا - أى من أجلى - فتشهد وحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ، ثم قال : أما بعد » . **قوله** (ماتشيرون علىّ) هكذا هنا بلفظ الاستفهام ، وتقدم فى طريق أبي أسامة بصيغة الأمر « أشيروا علىّ » والحاصل أنه استشارهم فيما يفعل بمن قذف عائشة ، فأشار عليه سعد بن معاذ وأسيد بن حضير بأنهم واقفون عند أمره موافقون له فيما يقول ويفعل ، ووقع النزاع فى ذلك بين السعدين ، فلما نزل عليه الوحى ببراءتها أقام حد القذف على من وقع منه . وقوله « يسبون أهلى » كذا هنا بالمهملة ثم الموحدة الثقيلة من السب ، وتقدم فى التفسير بلفظ « أبنوا » بموحدة ثم نون ، وتقدم تفسيره هناك وان منهم من فسر ذلك بالسب ، **قوله** (ماعلمت عليهم من سوء قط) يعنى أهله وجمع باعتبار لفظ الأهل ، والقصة إنما كانت لعائشة وحدها لكن لما كان يلزم من سبها سب أبويها ومن هو بسبيل منها ؛ وكلهم كانوا بسبب عائشة معدودين فى أهله صح الجمع ، وقد تقدم فى حديث الهجرة الطويل قول أبي بكر « إنما هم أهلك يا رسول الله » يعنى عائشة وأمها وأسماء بنت أبي بكر . **قوله** (وعن عروة) هو موصول بالسند المذكور ، وقوله « أخبرت » بضم أوله على البناء للمجهول ، وقد تقدمت تسمية من أخبرها بذلك

قوله (أتأذن لى أن أنطلق إلى أهلى) فى رواية أبى أسامة « أرسلنى الى بيت أبى » . **قوله** (وقال رجل من الأنصار الخ) وقع عند ابن اسحق أنه أبو أيوب الأنصارى وأخرجه الحاكم من طريقه ، وأخرجه الطبرانى فى مسند الشاميين وأبو بكر الآجرى فى طرق حديث الإفك ، من طريق عطاء الخراسانى عن الزهرى عن عروة عن عائشة ، وتقدم فى شرحه فى التفسير ان أسامة بن زيد قال ذلك أيضا لكن ليس هو أنصارياً ، وفى روايتنا فى فوائد محمد ابن عبد الله المعروف بابن أخى ميمى من مرسل سعيد بن المسيب وغيره ، وكان رجلان من أصحاب النبى ﷺ إذا سمعا شيئا من ذلك قالا سبحانك هذا بهتان عظيم ، زيد بن حارثة وأبو أيوب ، وزيد أيضا ليس أنصاريا ، وفى تفسير سنيد من مرسل سعيد بن جبير أن سعد بن معاذ لما سمع ماقيل فى أمر عائشة قال « سبحانك هذا بهتان عظيم » وفى الإكليل للحاكم من طريق الواقدى أن أبى بن كعب قال ذلك ، وحكى عن المبهمات لابن بشكوال ولم أره أنا فيها أن قتادة بن النعمان قال ذلك « فان ثبت فقد اجتمع ممن قال ذلك ستة : أربعة من الأنصار ومهاجريان . تنبيه : وقع فى بعض النسخ فى هذه الأبواب الثلاثة الأخيرة تقديم وتأخير والخطب فيها سهل

خاتمة : اشتمل « كتاب الاعتصام » من الأحاديث المرفوعة وما فى حكمها على مائة وسبعة وعشرين حديثا ، المعلق منها وما فى معناه من المتابعة ستة وعشرون حديثا وسائرها موصول ، المكرر منها فيه وفيما مضى مائة حديث وعشرة أحاديث والباقى خالص ، وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث أبى هريرة ، كل أمتى يدخلون الجنة إلا من أبى ، وحديث عمر : نهينا عن التكلف ، وحديث أبى هريرة : فى مأخذ القرون ، وحديث عائشة : فى الرفق وحديثها : لا أزكى به ، وحديث عثمان : فى الخطبة ، وحديث أبى سلمة المرسل : فى الاجتهاد ، وحديث : المشاورة فى الخروج الى أحد ، وفيه من الآثار عن الصحابة ومن بعدهم ستة عشر أثرا والله سبحانه وتعالى الهادى الى الصواب

بسم الله الرحمن الرحيم

٩٧ - كتاب التوحيد

قوله (بسم الله الرحمن الرحيم ـ كتاب التوحيد) كذا للنسفى وحماد بن شاكر ، وعليه اقتصر الأكثر عن الفربرى ، وزاد المستملى « الرد على الجهمية وغيرهم » وسقطت البسملة لغير أبى ذر ، ووقع لابن بطال وابن التين « كتاب رد الجهمية » وغيرهم « التوحيد » وضبطوا التوحيد بالنصب على المفعولية ، وظاهره معترض لأن الجهمية وغيرهم من المبتدعة لم يردوا التوحيد وانما اختلفوا فى تفسيره ، وحجج الباب ظاهرة فى ذلك ، والمراد بقوله فى رواية المستملى وغيرهم « القدرية » وأما الخوارج فتقدم مايتعلق بهم فى « كتاب الفتن » وكذا الرافضة تقدم مايتعلق بهم فى « كتاب الأحكام » وهؤلاء الفرق الأربع هم رءوس البدعة وقد سمى المعتزلة أنفسهم « أهل العدل والتوحيد » وعنوا بالتوحيد ما اعتقدوه من نفى الصفات الإلهية ، لاعتقادهم أن إثباتها يستلزم التشبيه ومن شبه الله بخلقه أشرك ، وهم فى النفى موافقون للجهمية ، وأما أهل السنة ففسروا التوحيد بنفى التشبيه والتعطيل ، ومن ثم قال الجنيد فيما حكاه أبو القاسم القشيرى « التوحيد إفراد القديم من المحدث » وقال أبو القاسم التميمى فى « كتاب الحجة » التوحيد مصدر وحد يوحد ، ومعنى وحدت الله اعتقدته منفردا بذاته وصفاته لا نظير له ولا شبيه ،

وقيل معنى وحدته علمه واحدا ، وقيل سلبت عنه الكيفية والكمية فهو واحد فى ذاته لا انقسام له ، وفى صفاته لا شبيه له ، فى إلهيته وملكه وتدبيره لا شريك له ولا رب سواه ولا خالق غيره ، وقال ابن بطال تضمنت ترجمة الباب أن الله ليس بجسم لأن الجسم مركب من أشياء مؤلفة وذلك يرد على الجهمية فى زعمهم أنه جسم ، كذا وجدت فيه ولعله أراد أن يقول المشبهة ، وأما الجهمية فلم يختلف أحد ممن صنف فى المقالات أنهم ينفون الصفات حتى نسبوا إلى التعطيل ، وثبت عن أبى حنيفة أنه قال بالغ جهم فى نفى التشبيه حتى قال ان الله ليس بشىء ، وقال الكرمانى الجهمية فرقة من المبتدعة ينتسبون الى جهم بن صفوان مقدم الطائفة القائلة ان لا قدرة للعبد أصلا ، وهم الجبرية بفتح الجيم وسكون الموحدة ، ومات مقتولا فى زمن هشام بن عبد الملك انتهى . وليس الذى أنكروه على الجهمية مذهب الجبر خاصة ، وانما الذى أطبق السلف على ذمهم بسببه انكار الصفات . حتى قالوا إن القرآن ليس كلام الله وأنه مخلوق، وقد ذكر الاستاذ أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمى البغدادى فى كتابه « الفرق بين الفرق » أن رءوس المبتدعة أربعة الى أن قال : والجهمية أتباع جهم بن صفوان الذى قال : بالإجبار والاضطرار إلى الأعمال ، وقال لا فعل لأحد غير الله تعالى ، وانما ينسب الفعل الى العبد مجازا من غير أن يكون فاعلا أو مستطيعا لشىء ، وزعم أن علم الله حادث ، وامتنع من وصف الله تعالى بأنه شىء أو حى أو عالم أو مريد ، حتى قال لا أصفه بوصف يجوز إطلاقه على غيره ، قال وأصفه بأنه خالق ومحى ومميت وموحد بفتح المهملة الثقيلة لأن هذه الأوصاف خاصة به ، وزعم أن كلام الله حادث ، ولم يسم الله متكلما به ، قال : وكان جهم يحمل السلاح ويقاتل ، وخرج مع الحارث بن سريج ، وهو بمهملة وجيم مصغر ، لما قام على نصر بن سيار عامل بنى أمية بخراسان فآل أمره الى أن قتله سلم بن أحوز وهو بفتح السين المهملة وسكون اللام ، وأبوه بمهملة وآخره زاى وزن أعور وكان صاحب شرطة نصر ، وقال البخارى فى « كتاب خلق أفعال العباد » بلغنى أن جهما كان يأخذ عن الجعد بن درهم ، وكان خالد القسرى وهو أمير العراق خطب فقال : انى مضح بالجعد بن درهم لأنه زعم أن الله لم يتخذ ابراهيم خليلا ولم يكلم موسى تكليما . قلت : وكان ذلك فى خلافة هشام بن عبد الملك ، فكأن الكرمانى انتقل ذهنه من الجعد الى الجهم فان قتل جهم كان بعد ذلك بمدة ، ونقل البخارى عن محمد بن مقاتل قال : قال عبد الله بن المبارك :

ولا أقول بقول الجهم أن له ... قولا يضارع قول الشرك أحيانا

وعن ابن المبارك إنا لنحكى كلام اليهود والنصارى ونستعظم أن نحكى قول جهم ، وعن عبد الله بن شوذب قال : ترك جهم الصلاة أربعين يوما على وجه الشك ، وأخرج ابن أبى حاتم فى « كتاب الرد على الجهمية » من طريق خلف بن سليمان البلخى قال : كان جهم من أهل الكوفة وكان فصيحا ، ولم يكن له نفاذ فى العلم ، فلقيه قوم من الزنادقة فقالوا له : صف لنا ربك الذى تعبده ، فدخل البيت لا يخرج مدة ثم خرج فقال هو هذا الهواء مع كل شىء . وأخرج ابن خزيمة فى التوحيد ، ومن طريقه البيهقى فى الأسماء قال : سمعت أبا قدامة يقول سمعت أبا معاذ البلخى يقول : كان جهم على معبر ترمذ ، وكان كوفى الأصل فصيحا ولم يكن له علم ولا مجالسة أهل العلم ، فقيل له صف لنا ربك فدخل البيت لايخرج كذا ، ثم خرج بعد أيام فقال هو هذا الهواء مع كل شىء وفى كل شىء ولا يخلو منه شىء . وأخرج البخارى من طريق عبد العزيز بن أبى سلمة قال : كلام جهم صفة بلا معنى ، وبناء بلا أساس ولم يعدّ قط فى أهل العلم ، وقد سئل عن رجل طلق قبل الدخول فقال تعتد امرأته ، وأورد

آثارا كثيرة عن السلف فى تكفير جهم . وذكر الطبرى فى تاريخه فى حوادث سنة سبع وعشرين أن الحارث بن سريج خرج على نصر بن سيار عامل خراسان لبنى أمية وحاربه ، والحارث حينئذ يدعو الى العمل بالكتاب والسنة وكان جهم حينئذ كاتبه ثم تراسلا فى الصلح وتراضيا بحكم مقاتل بن حيان والجهم ، فاتفقا على أن الأمر يكون شورى حتى يتراضى أهل خراسان على أمير يحكم بينهم بالعدل ، فلم يقبل نصر ذلك واستمر على محاربة الحارث الى أن قتل الحارث فى سنة ثمان وعشرين فى خلافة مروان الحمار ، فيقال ان الجهم قتل فى المعركة ويقال بل أسر ، فأمر نصر بن سيار سلم بن أحوز بقتله فادعى جهم الأمان ، فقال له سلم : لو كنت فى بطنى لشققته حتى أقتلك فقتله ، وأخرج ابن أبى حاتم من طريق محمد بن صالح مولى بنى هاشم قال : قال سلم حين أخذه ، يا جهم إنى لست أقتلك لأنك قاتلتنى ، أنت عندى أحقر من ذلك ، ولكنى سمعتك تتكلم بكلام أعطيت الله عهدا أن لا أملكك إلا قتلتك فقتله ، ومن طريق معتمر بن سليمان عن خلاد الطفاوى بلغ سلم بن أحوز ، وكان على شرطة خراسان أن جهم بن صفوان ينكر أن الله كلم موسى تكليما فقتله ، ومن طريق بكير بن معروف قال رأيت سلم بن أحوز حين ضرب عنق جهم فاسود وجه جهم ، وأسند أبو القاسم اللالكائى فى « كتاب السنة » له أن قتل جهم كان فى سنة اثنتين وثلاثين ومائة والمعتمد ماذكره الطبرى أنه كان فى سنة ثمان وعشرين ، وذكر ابن أبى حاتم من طريق سعيد بن رحمة صاحب أبى اسحق الفزارى أن قصة جهم كانت سنة ثلاثين ومائة ، وهذا يمكن حمله على جبر الكسر ، أو على ان قتل جهم تراخى عن قتل الحارث بن سريج ، وأما قول الكرمانى أن قتل جهم كان فى خلافة هشام بن عبد الملك فوهم ، لأن خروج الحارث بن سريج الذى كان جهم كاتبه كان بعد ذلك ، لعل مستند الكرمانى ما أخرجه ابن أبى حاتم من طريق صالح بن أحمد بن حنبل قال : قرأت فى دواوين هشام بن عبد الملك الى نصر بن سيار عامل خراسان : أما بعد فقد نجم قبلك رجل يقال له جهم من الدهرية فإن ظفرت به فاقتله ، ولكن لا يلزم من ذلك أن يكون قتله وقع فى زمن هشام ، وإن كان ظهور مقالته وقع قبل ذلك حتى كاتب فيه هشام والله أعلم . وقال ابن حزم فى « كتاب الملل والنحل » فرق المقرين بملة الاسلام خمس : أهل السنة ، ثم المعتزلة ومنهم القدرية ، ثم المرجئة ومنهم الجهمية والكرامية ثم الرافضة ومنهم الشيعة ، ثم الخوارج ومنهم الأزارقة والإباضية ثم افترقوا فرقا كثيرة ، فأكثر افتراق أهل السنة فى الفروع ، وأما فى الاعتقاد ففى نبذ يسيرة ، وأما الباقون ففى مقالاتهم مايخالف أهل السنة الخلاف البعيد والقريب ، فأقرب فرق المرجئة من قال : الإيمان التصديق بالقلب واللسان فقط وليست العبادة من الإيمان . وأبعدهم الجهمية القائلون بأن الإيمان عقد بالقلب فقط وإن أظهر الكفر والتثليث بلسانه ، وعبد الوثن من غير تقية . والكرامية : القائلون بأن الإيمان قول باللسان فقط وإن اعتقد الكفر بقلبه ، وساق الكلام على بقية الفرق ثم قال : فأما المرجئة فعمدتهم الكلام فى الإيمان والكفر ، فمن قال إن العبادة من الإيمان ، وأنه يزيد وينقص ولا يكفر مؤمنا بذنب ، ولا يقول إنه يخلد فى النار فليس مرجئا ، ولو وافقهم فى بقية مقالاتهم . وأما المعتزلة فعمدتهم الكلام فى الوعد والوعيد والقدر ، فمن قال القرآن ليس بمخلوق وأثبت القدر ورؤية الله تعالى فى القيامة ، وأثبت صفاته الواردة فى الكتاب والسنة وإن صاحب الكبائر لايخرج بذلك عن الإيمان فليس بمعتزلى وإن وافقهن فى سائر مقالاتهم وساق بقية ذلك الى أن قال : وأما الكلام فيما يوصف الله به فمشترك بين الفرق الخمسة ، من مثبت لها ونافٍ ، فرأس النفاة المعتزلة والجهمية فقد بالغوا فى ذلك حتى كادوا يعطلون ، ورأس المثبتة مقاتل بن سليمان ومن تبعه من الرافضة والكرامية ، فانهم

بالغوا فى ذلك حتى شبهوا الله تعالى بخلقه ، تعالى الله سبحانه عن أقوالهم علوا كبيرا ، ونظير هـذا التباين قول الجهمية إن العبد لا قدرة له أصلا ، وقول القدرية إنه يخلق فعل نفسه . قلت : وقد أفرد البخارى خلق أفعال العباد فى تصنيف ، وذكر منه هنا أشياء بعد فراغه مما يتعلق بالجهمية

١ - باب ماجاء فى دُعاء النبىِّ ﷺ أُمَّتَه إلى توحيد الله تباركَ وتعالى

٧٣٧١ - حدثنا أبو عاصم حدَّثنا زكريا بنُ إسحاقَ عن يحيىٰ بن عبد الله بن صيفى عن أبى مَعبد « عن ابن عباس رضىَ اللهُ عنهما أنَّ النبى ﷺ بعث مُعاذاً إلى اليمن »

٧٣٧٢ - وحدثنى عبدُ الله بن أبى الأسود حدَّثنا الفضلُ بن العلاء حدثنا اسماعيل بن أمية عن يحيىٰ بن عبد الله بن صَيفى انه سمعَ ابا مَعبد مولى ابن عباس يقول « سمعت ابن عباس يقول : لما بَعثَ النبىُّ ﷺ مُعاذاً إلى نحوَ أهل اليمن قال له : إنكَ تقدَمُ على قوم من أهل الكتاب فليكن أولَ ماتدعوهم الى أن يُوحدوا الله تعالى فاذا عرَفوا ذلك فأخبِرهم أن اللهَ فرض عليهم خَمسَ صلوات فى يومهم وليلتهم ، فاذا صلوا فأخبرهم أن الله افترض عليهم زكاة أموالهم تؤخذ من غنيهم فترد على فقيرهم ، فاذا أقروا بذلك فخذ منهم وتوقَّ كرائم أموال الناس »

٧٣٧٣ - حدثنا محمدُ بن بشار حدَّثنا غُندَرٌ حدَّثنا شعبة عن أبى حَصين والأشعثِ بن سُلَيم سمعا الأسودَ ابن هلالٍ « عن معاذِ بن جَبل قال : قال النبىُّ ﷺ : يامعاذ ، أتدرِى ماحقُّ الله على العباد ؟ قال : الله ورسولهُ أعلم . قال : أن يَعبدوه ولا يُشركوا به شيئا ، أتدرى ماحقُّهم عليه ؟ قال : الله ورسولهُ أعلم . قال : أن لا يعذِّبهم »

٧٣٧٤ - حدثنا إسماعيلُ حدَّثنى مالكٌ عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى صَعْصَعة عن أبيه « عن أبى سعيدٍ الخدرىِّ أنَّ رجلاً سمع رجلا يقرأ ﴿ قل هو الله أحدٌ ﴾ يُردِّدُها ، فلما أصبحَ جاء إلى النبىِّ ﷺ فذكر له ذلك - فكأنَّ الرجلَ يَتقالها - فقال رسولُ الله ﷺ : والذى نفسى بيده إنها لتعدِلُ ثُلث القرآن » . زاد إسماعيلُ بن جعفرٍ عن مالك عن عبدِ الرحمن عن أبيه « عن أبى سعيد أخبرَنى أخى قَتادة بن النعمانِ عن النبىِّ ﷺ »

٧٣٧٥ - حدثنا أحمدُ بن صالح حدَّثنا ابن وَهب حدَّثنا عمرٌو عن ابن أبى هلال أنَّ أبا الرِّجال محمدَ بن عبدِ الرحمن حدَّثه عن أمه عَمرةَ بنتَ عبد الرحمن - وكانت فى حَجر عائشة زوج النبىِّ ﷺ - « عن عائشة أنَّ النبىَّ ﷺ بَعثَ رجلاً على سَريةٍ وكان يَقرأ لأصحابه فى صلاته فيختم بقل هوَ

الله أحد ، فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال : سلوه لأي شيء يصنع ذلك ؟ فسألوه فقال : لأنها صفة الرحمن ، وأنا أحب أن أقرأ بها ، فقال النبي ﷺ : أخبروه أن الله يحبه »

قوله (باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته الى توحيد الله تعالى) المراد بتوحيد الله تعالى الشهادة بأنه إله واحد وهذا الذي يسميه بعض غلاة الصوفية توحيد العامة ، وقد ادعى طائفتان في تفسير التوحيد أمرين اخترعوهما ، أحدهما : تفسير المعتزلة كما تقدم ، ثانيهما : غلاة الصوفية فان أكابرهم لما تكلموا في مسئلة المحو والفناء وكان مرادهم بذلك المبالغة في الرضا والتسليم وتفويض الأمر ، بالغ بعضهم حتى ضاهى المرجئة في نفي نسبة الفعل الى العبد ، وجر ذلك بعضهم الى معذرة العصاة ، ثم غلا بعضهم فعذر الكفار ، ثم غلا بعضهم فزعم أن المراد بالتوحيد اعتقاد وحدة الوجود ، وعظم الخطب حتى ساء ظن كثير من أهل العلم بمتقدميهم وحاشاهم من ذلك ، وقد قدمت كلام شيخ الطائفة الجنيد وهو في غاية الحسن والإيجاز ، وقد رد عليه بعض من قال بالوحدة المطلقة فقال : وهل من غير ، ولهم في ذلك كلام طويل ينبو عنه سمع كل من كان على فطرة الإسلام والله المستعان . وذكر في الباب أربعة أحاديث . الحديث الأول : حديث معاذ بن جبل في بعثه الى اليمن ، أورده من طريقين الأولى أعلى من الثانية ، وقد أورد الطريق العالية في « كتاب الزكاة » وساقها هناك على لفظ أبي عاصم راويها ، وذكره هناك من وجه آخر بنزول ، وعبد الله بن أبي الأسود شيخه في هذا الباب هو ابن محمد بن أبي الأسود ينسب الى جده واسمه حميد بن الأسود ، و « الفضل بن العلاء » يكنى أبا العلاء ويقال أبو العباس وهو كوفي نزل البصرة وثقه علي بن المديني ، وقال أبو حاتم الرازي شيخ يكتب حديثه ، وقال النسائي ليس به بأس ، وقال الدارقطني : كثير الوهم . قلت : وماله في البخاري سوى هذا الموضع وقد قرنه بغيره ولكنه ساق المتن هنا على لفظه . **قوله** (عن أبي معبد) كذا للجميع بفتح الميم وسكون المهملة ثم موحدة ، وفي بعض النسخ عن أبي سعيد وهو تصحيف ، وكأن الميم انفتحت فصارت تشبه السين . **قوله** (سمعت ابن عباس لما بعث) كذا فيه بحذف « قال أو يقول » وقد جرت العادة بحذفه خطأ ويقال يشترط النطق به . **قوله** (لما بعث النبي ﷺ معاذ بن جبل الى نحو أهل اليمن) أي الى جهة أهل اليمن ، وهذه الرواية تقيد الرواية المطلقة بلفظ « حين بعثه الى اليمن » فبينت هذه الرواية أن لفظ اليمن من باب حذف المضاف وإقامة المضاف اليه مقامه ، أو من اطلاق العام وإرادة الخاص ، أو لكون اسم الجنس يطلق على بعضه كما يطلق على كله ، والراجح أنه من حمل المطلق على المقيد كما صرحت به هذه الرواية ، وقد تقدم في باب بعث أبي موسى ومعاذ الى اليمن في أواخر « المغازي » من رواية أبي بردة بن أبي موسى ، وبعث كل واحد منهما على مخلاف قال « واليمن مخلافان » وتقدم ضبط المخلاف وشرحه هناك ، ثم قوله « إلى أهل اليمن » من إطلاق الكل وارادة البعض ، لأنه إنما بعثه الى بعضهم لا إلى جميعهم ، ويحتمل أن يكون الخبر على عمومه في الدعوى إلى الأمور المذكورة وإن كانت إمرة معاذ إنما كانت على جهة من اليمن مخصوصة . **قوله** (إنك تقدم على قوم من أهل الكتاب) هم اليهود ، وكان ابتداء دخول اليهودية اليمن في زمن أسعد ذي كرب وهو تبع الأصغر كما ذكره ابن اسحق مطولا في السيرة ، فقام الاسلام وبعض أهل اليمن على اليهودية ، ودخل دين النصرانية إلى اليمن بعد ذلك لما غلبت الحبشة

على اليمن ، وكان منهم أبرهة صاحب الفيل الذى غزا مكة وأراد هدم الكعبة حتى أجلاهم عنها سيف بن ذى يزن ، كما ذكره ابن اسحق مبسوطا أيضا ، ولم يبق بعد ذلك باليمن أحد من النصارى أصلا إلا بنجران وهى بين مكة واليمن ، وبقى ببعض بلادها قليل من اليهود . **قوله** (فليكن أول ماتدعوهم إلى أن يوحدوا الله فاذا عرفوا ذلك) مضى فى وسط الزكاة من طريق اسماعيل بن أمية عن يحيى بن عبد الله بلفظ « فليكن أول ماتدعوهم اليه عبادة الله فإذا عرفوا الله » وكذا أخرجه مسلم عن الشيخ الذى أخرجه عنه البخارى ، وقد تمسك به من قال أول واجب المعرفة كإمام الحرمين واستدل بأنه لايتأتى الإتيان بشىء من المأمورات على قصد الامتثال، ولا الانكفاف عن شىء من المنهيات على قصد الانزجار إلا بعد معرفة الآمر والناهى ، واعترض عليه بأن المعرفة لاتتأتى إلا بالنظر والاستدلال ، وهو مقدمة الواجب فيجب فيكون أول واجب النظر ، وذهب الى هذا طائفة كابن فورك ، وتعقب بأن النظر ذو أجزاء يترتب بعضها على بعض ، فيكون أول واجب جزأ من النظر وهو محكى عن القاضى أبى بكر بن الطيب وعن الاستاذ أبى إسحق الأسفرايينى أول واجب القصد إلى النظر ، وجمع بعضهم بين هذه الأقوال بأن من قال أول واجب المعرفة أراد طلبا وتكليفا ، ومن قال النظر أو القصد أراد امتثالا لأنه يسلم أنه وسيلة الى تحصيل المعرفة ، فيدل ذلك على سبق وجوب المعرفة ، وقد ذكرت فى « كتاب الإيمان » من أعرض عن هذا من أصله وتمسك بقوله تعالى ﴿ فأقم وجهك للدين حنيفا ، فطرة الله التى فطر الناس عليها ﴾ وحديث « كل مولود يولد على الفطرة » فان ظاهر الآية والحديث أن المعرفة حاصلة بأصل الفطرة ، وأن الخروج عن ذلك يطرأ على الشخص لقوله عليه الصلاة والسلام « فأبواه يهودانه وينصرانه » وقد وافق أبو جعفر السمنانى وهو من رءوس الأشاعرة على هذا وقال : إن هذه المسئلة بقيت فى مقالة الأشعرى من مسائل المعتزلة ، وتفرع عليها أن الواجب على كل أحد معرفة الله بالأدلة الدالة عليه ، وأنه لا يكفى التقليد فى ذلك انتهى . وقرأت فى جزء من كلام شيخ شيخنا الحافظ صلاح الدين العلائى ما ملخصه : أن هذه المسئلة مما تناقضت فيها المذاهب وتباينت بين مفرّط ومفرط ومتوسط ، فالطرف الاول قول من قال يكفى التقليد المحض فى إثبات وجود الله تعالى ونفى الشريك عنه ، وممن نسب اليه اطلاق ذلك عبيد الله بن الحسن العنبرى وجماعة من الحنابلة والظاهرية ، ومنهم من بالغ فحرم النظر فى الأدلة واستند الى ما ثبت عن الأئمة الكبار من ذم الكلام كما سيأتى بيانه . والطرف الثانى : قول من وقف صحة إيمان كل أحد على معرفة الأدلة من علم الكلام ، ونسب ذلك لأبى إسحق الأسفرايينى ، وقال الغزالى : أسرفت طائفة فكفروا عوام المسلمين ، وزعموا أن من لم يعرّف العقائد الشرعية بالأدلة التى حرروها فهو كافر ، فضيقوا رحمة الله الواسعة وجعلوا الجنة مختصة بشرذمة يسيرة من المتكلمين ، وذكر نحوه أبو المظفر بن السمعانى وأطال فى الرد على قائله ، ونقل عن أكثر أئمة الفتوى أنهم قالوا : لا يجوز أن تكلف العوام اعتقاد الأصول بدلائلها ، لأن فى ذلك من المشقة أشد من المشقة فى تعلم الفروع الفقهية . وأما المذهب المتوسط فذكره وسأذكره ملخصا بعد هذا ، وقال القرطبى فى المفهم : فى شرح حديث « أبغض الرجال الى الله الألد الخصم » الذى تقدم شرحه فى أثناء « كتاب الأحكام » وهو فى أوائل « كتاب العلم » من صحيح مسلم ، هذا الشخص الذى يبغضه الله هو الذى يقصد بخصومته مدافعة الحق ورده بالأوجه الفاسدة والشبه الموهمة ، وأشد ذلك الخصومة فى أصول الدين ، كما يقع لأكثر المتكلمين المعرضين عن الطرق التى أرشد اليها كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وسلف أمته ، الى طرق مبتدعة واصطلاحات مخترعة وقوانين

جدلية وأمور صناعية مدار أكثرها على آراء سوفسطائية ، أو مناقضات لفظية ينشأ بسببها على الآخذ فيها شبه ربما يعجز عنها ، وشكوك يذهب الإيمان معها ، وأحسنهم انفصالا عنها أجدلهم لا أعلمهم ، فكم من عالم بفساد الشبهة لا يقوى على حلها ، وكم من منفصل عنها لايدرك حقيقة علمها ثم إن هؤلاء قد ارتكبوا أنواعا من المحن لايرتضيها البله ولا الأطفال ، لما بحثوا عن تحيز الجواهر والألوان والأحوال ، فأخذوا فيما أمسك عنه السلف الصالح من كيفيات تعلقات صفات الله تعالى وتعديدها واتحادها فى نفسها ، وهل هى الذات أو غيرها وفى الكلام : هل هو متحد أو منقسم ، وعلى الثانى : هل ينقسم بالنوع أو الوصف ، وكيف تعلق فى الأزل بالمأمور مع كونه حادثا ، ثم اذا انعدم المأمور هل يبقى التعلق ، وهل الأمر لزيد بالصلاة مثلا هو نفس الأمر لعمرو بالزكاة الى غير ذلك مما ابتدعوه مما لم يأمر به الشارع وسكت عنه الصحابة ومن سلك سبيلهم ، بل نهوا عن الخوض فيها لعلمهم بأنه بحث عن كيفية مالا تعلم كيفيته بالعقل ، لسكون العقول لها حد تقف عنده ، ولا فرق بين البحث عن كيفية الذات وكيفية الصفات ، ومن توقف فى هذا فليعلم أنه اذا كان حجب عن كيفية نفسه مع وجودها ، وعن كيفية إدراك مايدرك به فهو عن إدراك غيره أعجز ، وغاية علم العالم أن يقطع بوجود فاعل لهذه المصنوعات منزه عن الشبيه مقدس عن النظير متصف بصفات الكمال ، ثم متى ثبت النقل عنه بشىء من أوصافه وأسمائه قبلناه واعتقدناه وسكتنا عما عداه ، كما هو طريق السلف ، وما عداه لا يأمن صاحبه من الزلل ، ويكفى فى الردع عن الخوض فى طرق المتكلمين ما ثبت عن الأئمة المتقدمين كعمر بن عبد العزيز ومالك بن أنس والشافعى ، وقد قطع بعض الأئمة بأن الصحابة لم يخوضوا فى الجوهر والعرض وما يتعلق بذلك من مباحث المتكلمين ، فمن رغب عن طريقهم فكفاه ضلالا ، قال : وأفضى الكلام بكثير من أهله الى الشك ، وببعضهم الى الإلحاد وببعضهم الى التهاون بوظائف العبادات ، وسبب ذلك إعراضهم عن نصوص الشارع وتطلبهم حقائق الأمور من غيره ، وليس فى قوة العقل مايدرك مافى نصوص الشارع من الحكم التى استأثر بها ، وقد رجع كثير من أئمتهم عن طريقهم ، حتى جاء عن إمام الحرمين أنه قال « ركبت البحر الأعظم ، وغصت فى كل شىء نهى عنه أهل العلم فى طلب الحق فرارا من التقليد والآن فقد رجعت واعتقدت مذهب السلف » هذا كلامه أو معناه وعنه أنه قال عند موته « يا أصحابنا لاتشتغلوا بالكلام ، فلو عرفت أنه يبلغ بى مابلغت ماتشاغلت به » الى أن قال القرطبى : ولو لم يكن فى الكلام إلا مسئلتان هما من مبادئه لكان حقيقا بالذم : إحداهما قول بعضهم إن أول واجب الشك اذ هو اللازم عن وجوب النظر أو القصد الى النظر ، واليه أشار الإمام بقوله « ركبت البحر » ثانيتهما قول جماعة منهم إن من لم يعرف الله بالطرق التى رتبوها والابحاث التى حرروها لم يصح ايمانه ، حتى لقد أورد على بعضهم أن هذا يلزم منه تكفير أبيك وأسلافك وجيرانك ، فقال لاتشنع على بكثرة أهل النار ، قال وقد رد بعض من لم يقل بهما على من قال بهما بطريق من الرد النظرى وهو خطأ منه ، فان القائل بالمسئلتين كافر شرعا ، لجعله الشك فى الله واجبا ، ومعظم المسلمين كفارا حتى يدخل فى عموم كلامه السلف الصالح من الصحابة والتابعين ، وهذا معلوم الفساد من الدين بالضرورة ، وإلا فلا يوجد فى الشرعيات ضرورى ، وختم القرطبى كلامه بالاعتذار عن إطالة النفس فى هذا الموضع لما شاع بين الناس من هذه البدعة حتى اغتر بها كثير من الأغمار فوجب بذل النصيحة ، والله يهدى من يشاء انتهى . وقال الآمدى فى أبكار الأفكار : ذهب أبو هاشم من المعتزلة الى أن من لايعرف الله بالدليل فهو كافر ، لأن ضد المعرفة النكرة

والنكرة كفر ، قال : وأصحابنا مجمعون على خلافه وانما اختلفوا فيما اذا كان الاعتقاد موافقا لكن عن غير دليل ، فمنهم من قال ان صاحبه مؤمن عاص بترك النظر الواجب ، ومنهم من اكتفى بمجرد الاعتقاد الموافق وان لم يكن عن دليل وسماه علما ، وعلى هذا فلا يلزم من حصول المعرفة بهذا الطريق وجوب النظر ، وقال غيره : من منع التقليد وأوجب الاستدلال لم يرد التعمق فى طرق المتكلمين ، بل اكتفى بما لا يخلو عنه من نشأ بين المسلمين من الاستدلال بالمصنوع على الصانع ، وغايته أنه يحصل فى الذهن مقدمات ضرورية تتألف تألفا صحيحا وتنتج العلم ، لكنه لو سئل كيف حصل له ذلك ما اهتدى للتعبير به ، وقيل الأصل فى هذا كله المنع من التقليد فى أصول الدين وقد انفصل بعض الأئمة عن ذلك بأن المراد بالتقليد أخذ قول الغير بغير حجة ، ومن قامت عليه حجة بثبوت النبوة حتى حصل له القطع بها ، فهما سمعه من النبى ﷺ كان مقطوعا عنده بصدقه فاذا اعتقده لم يكن مقلدا لأنه لم يأخذ بقول غيره بغير حجة ، وهذا مستند السلف قاطبة فى الأخذ بما ثبت عندهم من آيات القرآن وأحاديث النبى ﷺ فيما يتعلق بهذا الباب ، فآمنوا بالمحكم من ذلك وفوضوا أمر المتشابه منه الى ربهم ، وانما قال من قال ان مذهب الخلف أحكم بالنسبة الى الرد على من لم يثبت النبوة ، فيحتاج من يريد رجوعه الى الحق أن يقيم عليه الأدلة إلى أن يذعن فيسلم أو يعاند فيهلك ، بخلاف المؤمن فإنه لايحتاج فى أصل ايمانه الى ذلك ، وليس سبب الأول الا جعل الأصل عدم الإيمان فلزم ايجاب النظر المؤدى الى المعرفة والا فطريق السلف أسهل من هذا كما تقدم إيضاحه من الرجوع الى مادلت عليه النصوص حتى يحتاج الى ما ذكر من اقامة الحجة على من ليس بمؤمن ، فاختلط الأمر على من اشترط ذلك والله المستعان . واحتج بعض من أوجب الاستدلال باتفاقهم على ذم التقليد ، وذكروا الآيات والأحاديث الواردة فى ذم التقليد ، وبأن كل أحد قبل الاستدلال لا يدرى أى الأمرين هو الهدى ، وبأن كل مالا يصح الا بالدليل فهو دعوى لا يعمل بها ، وبأن العلم اعتقاد الشىء على ماهو عليه من ضرورة أو استدلال وكل مالم يكن علما فهو جهل ، ومن لم يكن عالما فهو ضال . والجواب عن الأول أن المذموم من التقليد أخذ قول الغير بغير حجة ، وهذا ليس منه حكم رسول الله ﷺ فان الله أوجب اتباعه فى كل مايقول ، وليس العمل فيما أمر به أو نهى عنه داخلا تحت التقليد المذموم اتفاقا ، وأما من دونه ممن اتبعه فى قول قاله واعتقد أنه لو لم يقله لم يقل هو به فهو المقلد المذموم ، بخلاف مالو اعتقد ذلك فى خبر الله ورسوله فانه يكون ممدوحا ، وأما احتجاجهم بأن أحدا لايدرى قبل الاستدلال أى الأمرين هو الهدى فليس بمسلم ، بل من الناس من تطمئن نفسه وينشرح صدره للإسلام من أول وهلة ، ومنهم من يتوقف على الاستدلال ، فالذى ذكروه هم أهل الشق الثانى ، فيجب عليه النظر ليقى نفسه النار لقوله تعالى ﴿ قوا أنفسكم وأهليكم نارا ﴾ ويجب على كل من استرشده أن يرشده ويبرهن له الحق وعلى هذا مضى السلف الصالح من عهد النبى ﷺ وبعده . وأما من استقرت نفسه الى تصديق الرسول ولم تنازعه نفسه الى طلب دليل توفيقا من الله وتيسيرا . فهم الذين قال الله فى حقهم ﴿ ولكن الله حبب اليكم الإيمان وزينه فى قلوبكم ﴾ الآية . وقال ﴿ فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ﴾ الآية وليس هؤلاء مقلدين لآبائهم ولا لرؤسائهم . لأنهم لو كفر آباؤهم أو رؤساؤهم لم يتابعوهم بل يجدون النفرة عن كل من سمعوا عنه ما يخالف الشريعة وأما الآيات والأحاديث فانما وردت فى حق الكفار الذين اتبعوا من نهوا عن اتباعه وتركوا اتباع من أمروا باتباعه . وانما كلفهم الله الإتيان ببرهان على دعواهم بخلاف المؤمنين فلم يرد قط أنه أسقط أتباعهم حتى يأتوا

بالبرهان . وكل من خالف الله ورسوله فلا برهان له أصلا وانما كلف الإتيان بالبرهان تبكيتا وتعجيزا . وأما من اتبع الرسول فيما جاء به فقد اتبع الحق الذى أمر به وقامت البراهين على صحته ، سواء علم هو بتوجيه ذلك البرهان أم لا . وقول من قال منهم إن الله ذكر الاستدلال وأمر به مسلم لكن هو فعل حسن مندوب لكل من أطاقه ، وواجب على كل من لم تسكن نفسه الى التصديق كما تقدم تقريره وبالله التوفيق . وقال غيره قول من قال طريقة السلف أسلم وطريقة الخلف أحكم ليس بمستقيم ، لأنه ظن أن طريقة السلف مجرد الإيمان بألفاظ القرآن والحديث من غير فقه فى ذلك ، وأن طريقة الخلف هى استخراج معانى النصوص المصروفة عن حقائقها بأنواع المجازات ، فجمع هذا القائل بين الجهل بطريقة السلف والدعوى فى طريقة الخلف ، وليس الأمر كما ظن ، بل السلف فى غاية المعرفة بما يليق بالله تعالى ، وفى غاية التعظيم له والخضوع لأمره والتسليم لمراده ، وليس من سلك طريق الخلف واثقا بأن الذى يتأوله هو المراد ولا يمكنه القطع بصحة تأويله ، وأما قولهم فى العلم فزادوا فى التعريف عن ضرورة أو استدلال وتعريف العلم ، انتهى عند قوله عليه : فإن أبوا إلا الزيادة فليزدادوا عن تيسير الله له ذلك وخلقه ذلك المعتقد فى قلبه ، وإلا فالذى زادوه هو محل النزاع فلا دلالة فيه وبالله التوفيق . وقال أبو المظفر بن السمعانى تعقب بعض أهل الكلام قول من قال إن السلف من الصحابة والتابعين لم يعتنوا بايراد دلائل العقل فى التوحيد بأنهم لم يشتغلوا بالتعريفات فى أحكام الحوادث وقد قبل الفقهاء ذلك واستحسنوه فدونوه فى كتبهم ، فكذلك علم الكلام ، ويمتاز علم الكلام بأنه يتضمن الرد على الملحدين وأهل الأهواء ، وبه تزول الشبهة عن أهل الزيغ ويثبت اليقين لأهل الحق ، وقد علم الكل أن الكتاب لم تعلم حقيته ، والنبى لم يثبت صدقه إلا بأدلة العقل ، وأجاب : أما أولا فان الشارع والسلف الصالح نهوا عن الابتداع وأمروا بالاتباع ، وصح عن السلف أنهم نهوا عن علم الكلام وعدوه ذريعة للشك والارتياب . وأما الفروع فلم يثبت عن أحد منهم النهى عنها إلا من ترك النص الصحيح وقدم عليه القياس ، وأما من اتبع النص وقاس عليه فلا يحفظ عن أحد من أئمة السلف إنكار ذلك ، لأن الحوادث فى المعاملات لاتنقضى وبالناس حاجة الى معرفة الحكم ، فمن ثم تواردوا على استحباب الاشتغال بذلك بخلاف علم الكلام . وأما ثانيا : فان الدين كمل لقوله تعالى ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ فاذا كان أكمله وأتمه وتلقاه الصحابة عن النبى ﷺ واعتقده من تلقى عنهم واطمأنت به نفوسهم ، فأى حاجة بهم الى تحكيم العقول والرجوع الى قضاياها وجعلها أصلا ، والنصوص الصحيحة الصريحة تعرض عليها فتارة يعمل بمضمونها ، وتارة تحرف عن مواضعها لتوافق العقول . وإذا كان الدين قد كمل فلا تكون الزيادة فيه إلا نقصانا فى المعنى ، مثل زيادة أصبع فى اليد فانها تنقص قيمة العبد الذى يقع به ذلك ، وقد توسط بعض المتكلمين فقال : لايكفى التقليد بل لا بد من دليل ينشرح به الصدر . وتحصل به الطمأنينة العلمية ، ولا يشترط أن يكون بطريق الصناعة الكلامية بل يكفى فى حق كل أحد بحسب مايقتضيه فهمه انتهى . والذى تقدم ذكره من تقليد النصوص كاف فى هذا القدر ، وقال بعضهم المطلوب من كل أحد التصديق الجزمى الذى لاريب معه بوجود الله تعالى والإيمان برسله وبما جاءوا به كيفما حصل وبأى طريق اليه يوصل ، ولو كان عن تقليد محض اذا سلم من التزلزل . قال القرطبى : هذا الذى عليه أئمة الفتوى ومن قبلهم من أئمة السلف ، واحتج بعضهم بما تقدم من القول فى أصل الفطرة وبما تواتر عن النبى ﷺ ثم الصحابة أنهم حكموا بإسلام من أسلم من جفاة العرب ممن كان يعبد الأوثان ، فقبلوا منهم الإقرار بالشهادتين ، والتزام أحكام

الإسلام من غير إلزام بتعلم الأدلة ، وإن كان كثير منهم إنما أسلم لوجود دليل ما ، فأسلم بسبب وضوحه له ، فالكثير منهم قد أسلموا طوعا من غير تقدم استدلال ، بل بمجرد ما كان عندهم من أخبار أهل الكتاب بأن نبيا سيبعث وينتصر على من خالفه ، فلما ظهرت لهم العلامات فى محمد ﷺ بادروا إلى الاسلام ، وصدقوه فى كل شىء قاله ودعاهم اليه من الصلاة والزكاة وغيرهما ، وكثير منهم كان يؤذن له فى الرجوع الى معاشه من رعاية الغنم وغيرها ، وكانت أنوار النبوة وبركاتها تشملهم فلا يزالون يزدادون إيمانا ويقينا . وقال أبو المظفر بن السمعانى أيضا ما ملخصه : إن العقل لايوجب شيئا ولا يحرم شيئا ، ولا حظ له فى شىء من ذلك ، ولو لم يرد الشرع بحكم ما وجب على أحد شىء ، لقوله تعالى ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ﴾ وقوله ﴿ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ وغير ذلك من الآيات . فمن زعم أن دعوة رسل الله عليهم الصلاة والسلام إنما كانت لبيان الفروع ، لزمه أن يجعل العقل هو الداعى الى الله دون الرسول ويلزمه أن وجود الرسول وعدمه بالنسبة إلى الدعاء الى الله سواء ، وكفى بهذا ضلالا . ونحن لاننكر أن العقل يرشد الى التوحيد وانما ننكر أنه يستقل بايجاب ذلك حتى لايصح إسلام الا بطريقه ، مع قطع النظر عن السمعيات لكون ذلك خلاف مادلت عليه آيات الكتاب والأحاديث الصحيحة التى تواترت ولو بالطريق المعنوى ، ولو كان كما يقول أولئك لبطلت السمعيات التى لا مجال للعقل فيها أو أكثرها ، بل يجب الإيمان بما ثبت من السمعيات ، فان عقلناه فبتوفيق الله والا اكتفينا باعتقاد حقيته ، على وفق مراد الله سبحانه وتعالى انتهى . ويؤيد كلامه ما أخرجه أبو داود عن ابن عباس « ان رجلا قال لرسول الله ﷺ أنشدك الله آلله أرسلك أن نشهد أن لا إله إلا الله وأن نخلع اللات والعزى ؟ قال : نعم . فأسلم » وأصله فى الصحيحين فى قصة ضمام بن ثعلبة ، وفى حديث عمرو بن عبسة عند مسلم أنه « أتى النبى ﷺ فقال ما أنت ؟ قال : نبى الله . قلت : آلله أرسلك ؟ قال : نعم . قلت : بأى شىء ؟ قال : أوحد الله لا أشرك به شيئا » الحديث ، وفى حديث أسامة بن زيد فى قصة قتله الذى قال لا اله الا الله فأنكر عليه النبى ﷺ وحديث المقداد فى معناه ، وقد تقدما فى « كتاب الديات » وفى كتب النبى ﷺ الى هرقل وكسرى وغيرهما من الملوك يدعوهم الى التوحيد ، الى غير ذلك من الأخبار المتواترة التواتر المعنوى الدال على أنه ﷺ لم يزد فى دعائه المشركين على أن يؤمنوا بالله وحده ويصدقوه فيما جاء به عنه ، فمن فعل ذلك قبل منه سواء كان إذعانه عن تقدم نظر أم لا ، ومن توقف منهم نبه حينئذ على النظر ، أو أقام عليه الحجة الى أن يذعن أو يستمر على عناده . وقال البيهقى فى « كتاب الاعتقاد » سلك بعض أئمتنا فى اثبات الصانع وحدوث العالم طريق الاستدلال بمعجزات الرسالة فانها أصل فى وجوب قبول مادعا اليه النبى ﷺ . وعلى هذا الوجه وقع ايمان الذين استجابوا للرسل ، ثم ذكر قصة النجاشى وقول جعفر بن أبى طالب له « بعث الله الينا رسولا نعرف صدقه فدعانا الى الله وتلا علينا تنزيلا من الله لايشبهه شىء فصدقناه وعرفنا أن الذى جاء به الحق » الحديث بطوله ، وقد أخرجه ابن خزيمة فى « كتاب الزكاة » من صحيحه من رواية ابن اسحق وحاله معروفة وحديثه فى درجة الحسن ، قال البيهقى فاستدلوا باعجاز القرآن على صدق النبى ، فآمنوا بما جاء به من اثبات الصانع ووحدانيته وحدوث العالم وغير ذلك مما جاء به الرسول ﷺ فى القرآن وغيره ، واكتفاء غالب من أسلم بمثل ذلك مشهور فى الأخبار ، فوجب تصديقه فى كل شىء ثبت عنه بطريق السمع ، ولا يكون ذلك تقليدا بل هو اتباع والله أعلم . وقد استدل من اشترط النظر بالآيات والأحاديث

الواردة فى ذلك ، ولا حجة فيها لأن من لم يشترط النظر لم ينكر أصل النظر ، وانما أنكر توقف الإيمان على وجود النظر بالطرق الكلامية ، اذ لا يلزم من الترغيب فى النظر جعله شرطا ، واستدل بعضهم بأن التقليد لا يفيد العلم اذ لو أفاده لكان العلم حاصلا لمن قلد فى قدم العالم ولمن قلد فى حدوثه . وهو محال لافضائه الى الجمع بين النقيضين . وهذا إنما يتأتى فى تقليد غير النبى ﷺ . وأما تقليده ﷺ فيما أخبر به عن ربه فلا يتناقض أصلا واعتذر بعضهم عن اكتفاء النبى ﷺ والصحابة بإسلام من أسلم من الأعراب من غير نظر بأن ذلك كان لضرورة المبادىء . واما بعد تقرر الإسلام وشهرته فيجب العمل بالأدلة ولا يخفى ضعف هذا الاعتذار والعجب ان من اشترط ذلك من أهل الكلام ينكرون التقليد وهم أول داع اليه حتى استقر فى الأذهان أن من أنكر قاعدة من القواعد التى أصلوها فهو مبتدع ولو لم يفهمها ولم يعرف مأخذها وهذا هو محض التقليد فآل أمرهم الى تكفير من قلد الرسول عليه الصلاة والسلام فى معرفة الله تعالى والقول بايمان من قلدهم وكفى بهذا ضلالا وما مثلهم الا كما قال بعض السلف : انهم كمثل قوم كانوا سفرا فوقعوا فى فلاة ليس فيها ما يقوم به البدن من المأكول والمشروب ورأوا فيها طرقا شتى فانقسموا قسمين فقسم وجدوا من قال لهم أنا عارف بهذه الطرق وطريق النجاة منها واحدة فاتبعونى فيها تنجوا فتبعوه فنجوا ، وتخلفت عنه طائفة فأقاموا إلى أن وقفوا على أمارة ظهر لهم أن فى العمل بها النجاة فعملوا بها فنجوا وقسم هجموا بغير مرشد ولا أمارة فهلكوا ، فليست نجاة من اتبع المرشد بدون نجاة من أخذ بالأمارة إن لم تكن أولى منها ، ونقلت من جزء الحافظ صلاح الدين العلائى يمكن أن يفصل فيقال : من لا له أهلية لفهم شىء من الأدلة أصلا وحصل له اليقين التام بالمطلوب إما بنشأته على ذلك أو لنور يقذفه الله فى قلبه ، فانه يكتفى منه بذلك ، ومن فيه أهلية لفهم الأدلة لم يكتف منه إلا بالإيمان عن دليل ، ومع ذلك فدليل كل أحد بحسبه وتكفى الأدلة المجملة التى تحصل بأدنى نظر ، ومن حصلت عنده شبهة وجب عليه التعلم إلى أن تزول عنه ، قال فبهذا يحصل الجمع بين كلام الطائفة المتوسطة ، وأما من غلا فقال لا يكفى إيمان المقلد فلا يلتفت اليه ، لما يلزم منه من القول بعدم إيمان أكثر المسلمين ، وكذا من غلا أيضا فقال لا يجوز النظر فى الأدلة لما يلزم منه من أن أكابر السلف لم يكونوا من أهل النظر انتهى ملخصا . واستدل بقوله « فاذا عرفوا الله » بأن معرفة الله بحقيقة كنهه ممكنة للبشر ، فان كان ذلك مقيدا بما عرّف به نفسه من وجوده وصفاته اللائقة من العلم والقدرة والارادة مثلا ، وتنزيهه عن كل نقيصة كالحدوث فلا بأس به ، فأما ماعدا ذلك فانه غير معلوم للبشر والبه الإشارة بقوله تعالى ﴿ ولا يحيطون به علما ﴾ فاذا حمل قوله فإذا عرفوا الله على ذلك كان واضحا مع أن الاحتجاج به يتوقف على الجزم بأنه ﷺ نطق بهذه اللفظة وفيه نظر ، لأن القصة واحدة ورواة هذا الحديث اختلفوا : هل ورد الحديث بهذا اللفظ أو بغيره ؟ فلم يقل ﷺ إلا بلفظ منها ، ومع احتمال أن يكون هـذا اللفظ من تصرف الرواة لا يتم الاستدلال ، وقد بينت فى أواخر « كتاب الزكاة » أن الأكثر رووه بلفظ « فادعهم الى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، فان هم أطاعوا لك بذلك » ومنهم من رواه بلفظ « فادعهم الى أن يوحدوا الله ، فاذا عرفوا ذلك » ومنهم من رواه بلفظ « فادعهم إلى عبادة الله ، فاذا عرفوا الله » ووجه الجمع بينها أن المراد بالعبادة : التوحيد ، والمراد بالتوحيد : الاقرار بالشهادتين ، والاشارة بقوله ذلك إلى التوحيد ، وقوله : فاذا عرفوا الله أى عرفوا توحيد الله ، والمراد بالمعرفة الإقرار والطواعية فبذلك يجمع بين هذه الألفاظ المختلفة فى القصة الواحدة وبالله التوفيق . وفى حديث ابن عباس من الفوائد غير ماتقدم الاقتصار فى الحكم

بإسلام الكافر إذا أقر بالشهادتين ، فان من لازم الإيمان بالله ورسوله التصديق بكل ماثبت عنهما والتزام ذلك ، فيحصل ذلك لمن صدق بالشهادتين . وأما ماوقع من بعض المبتدعة من إنكار شيء من ذلك فلا يقدح فى صحة الحكم الظاهر ، لأنه إن كان مع تأويل فظاهر ، وإن كان عنادا قدح فى صحة الإسلام ، فيعامل بما يترتب عليه من ذلك كإجراء أحكام المرتد وغير ذلك ، وفيه قبول خبر الواحد ووجوب العمل به ، وتعقب بأن مثل خبر معاذ حفته قرينة أنه فى زمن نزول الوحى فلا يستوى مع سائر أخبار الآحاد ، وقد مضى فى باب إجازة خبر الواحد ما يغنى عن إعادته ، وفيه أن الكافر إذا صدق بشيء من أركان الإسلام كالصلاة مثلا يصير بذلك مسلما ، وبالغ من قال كل شيء يكفر به المسلم إذا جحده ، يصير الكافر به مسلماً إذا اعتقده ، والأول أرجح كما جزم به الجمهور ، وهذا فى الاعتقاد أما الفعل كما لو صلى فلا يحكم بإسلامه وهو أولى بالمنع لأن الفعل لا عموم له ، فيدخله احتمال العبث والاستهزاء . وفيه وجوب أخذ الزكاة ممن وجبت عليه ، وقهر الممتنع على بذلها ولو لم يكن جاحدا ، فان كان مع امتناعه ذا شوكة قوتل ، وإلا فان أمكن تعزيره على الامتناع عزر بما يليق به ، وقد ورد تعزيره بالمال حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعا ولفظه « ومن منعها - يعنى الزكاة - فانا آخذوها ، وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا » الحديث أخرجه أبو داود والنسائى وصححه ابن خزيمة والحاكم ، وأما ابن حبان فقال فى ترجمة بهز بن حكيم لولا هذا الحديث لأدخلته فى « كتاب الثقات » وأجاب من صححه ولم يعمل به بأن الحكم الذى دل عليه منسوخ وأن الأمر كان أولا كذلك ثم نسخ ، وضعف النووى هذا الجواب من جهة أن العقوبة بالمال لاتعرف أولا حتى يتم دعوى النسخ ولأن النسخ لايثبت إلا بشرطه كمعرفة التاريخ ولا يعرف ذلك ، واعتمد النووى ما أشار اليه ابن حبان من تضعيف بهز وليس بجيد لأنه موثق عند الجمهور حتى قال اسحق بن منصور عن يحيى بن معين بهز بن حكيم عن أبيه عن جده صحيح اذا كان دون بهز ثقة ، وقال الترمذى : تكلم فيه شعبة وهو ثقة عند أهل الحديث ، وقد حسن له الترمذى عدة أحاديث ، واحتج به أحمد واسحق والبخارى خارج الصحيح وعلق له فى الصحيح ، وقال أبو عبيد الآجرى عن أبى داود وهو عندى حجة لا عند الشافعى فان اعتمد من قلد الشافعى على هذا كفاه ،ويؤيده إطباق فقهاء الأمصار على ترك العمل به فدل على أن له معارضا راجحا ، وقول من قال بمقتضاه يعد فى ندرة المخالف وقد دل خبر الباب أيضا على أن الذى يقبض الزكاة الامام أو من أقامه لذلك ، وقد أطبق الفقهاء بعد ذلك على أن لأرباب الأموال الباطنة مباشرة الإخراج ، وشذ من قال بوجوب الدفع الى الإمام وهو رواية عن مالك ، وفى القديم للشافعى نحوه على تفصيل عنهما فيه . الحديث الثانى : حديث معاذ أيضا ، **قوله** (عن أبى حصين) بفتح أوله واسمه عثمان بن عاصم الأسدى ، « والأشعث بن سليم ، هو أشعث بن أبى الشعثاء المحاربى ، وأبوه مشهور بكنيته أكثر من اسمه . **قوله** (أتدرى ماحق الله على العباد) تقدم شرحه مستوفى فى « كتاب الرقاق » ودخوله فى هذا الباب من قوله لاتشركوا به شيئا فانه المراد بالتوحيد ، قال ابن التين يريد بقوله « حق العباد على الله» حقا علم من جهة الشرع لا بإيجاب العقل فهو كالواجب فى تحقق وقوعه أو هو على جهة المقابلة والمشاكلة ، كقوله تعالى ﴿ فيسخرون منهم سخر الله منهم ﴾ الحديث الثالث . **قوله** (حدثنا اسماعيل) هو ابن أبى أويس ، وتقدم المتن فى فضل ﴿قل هو الله أحد﴾ فى « كتاب فضائل القرآن » من وجه آخر عن مالك مشروحا ، وأورده هنا لما صرح به من وصف الله تعالى بالأحدية كما فى الذى بعده ، وقوله هنا زاد اسماعيل بن جعفر تقدم هناك بزيادة راو فى أوله ،

فقال : وزاد أبو معمر ، حدثنا اسماعيل بن جعفر ، وكذا وقع هنا فى بعض النسخ ، وفى بعضها وقال أبو معمر ، وتقدم هناك الاختلاف فى المراد بأبى معمر هذا وتسمية من وصله . الحديث الرابع : حديث عمرة عن عائشة فيما يتعلق بسورة الإخلاص أيضا ، وقد تقدم معلقا فى فضائل القرآن . **قوله** (حدثنا أحمد بن صالح) كذا للأكثر وبه جزم أبو نعيم فى المستخرج وأبو مسعود فى الأطراف ، ووقع فى الأطراف للمزى أن فى بعض النسخ ، حدثنا محمد حدثنا أحمد بن صالح ، . قلت : وبذلك جزم البيهقى تبعا لخلف فى الأطراق قال خلف : ومحمد هذا أحسبه محمد بن يحيى الذهلى ، ووقع عند الاسماعيلى بعد أن ساق الحديث من رواية حرملة عن ابن وهب ذكره البخارى ، عن محمد ، بلا خبر عن أحمد بن صالح ، فكأنه وقع عند الاسماعيلى بلفظ ، قال محمد ، وعلى رواية الأكثر فمحمد هو البخارى المصنف ، والقائل ، قال محمد ، هو محمد الفربرى وذكر الكرمانى هذا احتمالا . قلت : ويحتاج حينئذ الى ابداء النكتة فى افصاح الفربرى به فى هذا الحديث دون غيره من الأحاديث الماضية والآتية . **قوله** (حدثنا عمرو) هو ابن الحارث المصرى و ، ابن أبى هلال ، هو سعيد وسماه مسلم فى روايته ، **قوله** (بعث رجلا على سرية) تقدم فى باب الجمع بين السورتين فى ركعة من ، كتاب الصلاة ، بيان الاختلاف فى تسميته ، وهل بينه وبين الذى كان يؤم قومه فى مسجد قباء مغايرة أو هما واحد وبيان مايترجح من ذلك ، **قوله** (فيختم بقل هو الله أحد) قال ابن دقيق العيد هذا يدل على أنه كان يقرأ بغيرها ثم يقرأها فى كل ركعة وهذا هو الظاهر ، ويحتمل أن يكون المراد أنه يختم بها آخر قراءته فيختص بالركعة الأخيرة ، وعلى الأول فيؤخذ منه جواز الجمع بين سورتين فى ركعة انتهى . وقد تقدم البحث فى ذلك فى الباب المذكور من ، كتاب الصلاة ، بما يغنى عن إعادته ، **قوله** (لأنها صفة الرحمن) قال ابن التين إنما قال إنها صفة الرحمن لأن فيها أسماءه وصفاته ، وأسماؤه مشتقة من صفاته ، وقال غيره : يحتمل أن يكون الصحابى المذكور قال ذلك مستندا لشىء سمعه من النبى ﷺ إما بطريق النصوصية وإما بطريق الاستنباط ، وقد أخرج البيهقى فى ، كتاب الأسماء والصفات ، بسند حسن عن ابن عباس ، أن اليهود أتوا النبى ﷺ فقالوا صف لنا ربك الذى تعبد ، فأنزل الله عز وجل ﴿ قل هو الله أحد ﴾ الى آخرها ، فقال ، هذه صفة ربى عز وجل ، وعن أبى بن كعب قال : قال المشركون للنبى ﷺ أنسب لنا ربك ، فنزلت سورة الإخلاص الحديث ، وهو عند ابن خزيمة فى ، كتاب التوحيد ، وصححه الحاكم ، وفيه أنه ليس شىء يولد إلا يموت وليس شىء يموت إلا يورث ، والله لا يموت ولا يورث ، ولم يكن له شبه ولا عدل ، وليس كمثله شىء ، . قال البيهقى : معنى قوله ليس كمثله شىء ليس كهو شىء ، قاله أهل اللغة قال ونظيره قوله تعالى ﴿ فان آمنوا بمثل ما آمنتم به ﴾ يريد بالذى آمنتم به وهى قراءة ابن عباس ، قال : والكاف فى قوله ، كمثله ، للتأكيد ، فنفى الله عنه المثلية بآكد مايكون من النفى ، وأنشد لورقة بن نوفل فى زيد بن عمرو بن نفيل من أبيات : ، ودينك دين ليس دين كمثله ، . ثم أسند عن ابن عباس فى قوله تعالى ﴿ وله المثل الأعلى ﴾ يقول ليس كمثله شىء ، وفى قوله ﴿ هل تعلم له سميا ﴾ هل تعلم له شبها أو مثلا ، وفى حديث الباب حجة لمن أثبت أن لله صفة وهو قول الجمهور ، وشذ ابن حزم فقال هذه لفظة اصطلح عليها أهل الكلام من المعتزلة ومن تبعهم ، ولم تثبت عن النبى ﷺ ولا عن أحد من أصحابه ، فان اعترضوا بحديث الباب فهو من أفراد سعيد بن أبى هلال وفيه ضعف ، قال : وعلى تقدير صحته فقل هو الله أحد صفة الرحمن كما جاء فى هذا الحديث ، ولا يزاد عليه بخلاف الصفة التى يطلقونها فانها فى لغة العرب لا تطلق إلا على

جوهر أو عرض كذا قال ، وسعيد متفق على الاحتجاج به فلا يلتفت اليه فى تضعيفه ، وكلامه الأخير مردود باتفاق الجميع على إثبات الأسماء الحسنى ، قال الله تعالى ﴿ ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها ﴾ وقال بعد أن ذكر منها عدة أسماء فى آخر سورة الحشر ﴿ له الأسماء الحسنى ﴾ والأسماء المذكورة فيها بلغة العرب صفات ففى إثبات أسمائه إثبات صفاته ، لأنه إذا ثبت أنه حى مثلا فقد وصف بصفة زائدة على الذات وهى صفة الحياة ، ولولا ذلك لوجب الاقتصار على ما ينبىء عن وجود الذات فقط ، وقد قال سبحانه وتعالى ﴿ سبحان ربك رب العزة عما يصفون ﴾ فنزه نفسه عما يصفونه به من صفة النقص ، ومفهومه أن وصفه بصفة الكمال مشروع ، وقد قسم البيهقى وجماعة من أئمة السنة جميع الأسماء المذكورة فى القرآن وفى الأحاديث الصحيحة على قسمين : أحدهما صفات ذاته : وهى ما استحقه فيما لم يزل ولا يزال ، والثانى صفات فعله : وهى ما استحقه فيما لا يزال دون الأزل ، قال ولا يجوز وصفه إلا بما دل عليه الكتاب والسنة الصحيحة الثابتة أو أجمع عليه ، ثم منه ما اقترنت به دلالة العقل كالحياة والقدرة والعلم والارادة والسمع والبصر والكلام من صفات ذاته ، وكالخلق والرزق والإحياء والإماتة والعفو والعقوبة من صفات فعله ، ومنه ماثبت بنص الكتاب والسنة كالوجه واليد والعين من صفات ذاته ، وكالاستواء والنزول والمجىء من صفات فعله ، فيجوز إثبات هذه الصفات له لثبوت الخبر بها على وجه ينفى عنه التشبيه ، فصفة ذاته لم تزل موجودة بذاته ولا تزال ، وصفة فعله ثابتة عنه ولا يحتاج فى الفعل الى مباشرة ﴿ انما أمره اذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون ﴾ وقال القرطبى فى المفهم : اشتملت ﴿ قل هو الله أحد ﴾ على اسمين يتضمنان جميع أوصاف الكمال : وهما الأحد والصمد ، فانهما يدلان على أحدية الذات المقدسة الموصوفة بجميع أوصاف الكمال ، فان الواحد والأحد وإن رجعا إلى أصل واحد فقد افترقا استعمالا وعرفا ، فالوحدة راجعة إلى نفى التعدد والكثرة ، والواحد أصل العدد من غير تعرض لنفى ماعداه والأحد يثبت مدلوله ويتعرض لنفى ماسواه ، ولهذا يستعملونه فى النفى ويستعملون الواحد فى الإثبات ، يقال مارأيت أحدا ورأيت واحدا فالأحد فى أسماء الله تعالى مشعر بوجوده الخاص به الذى لايشاركه فيه غيره ، وأما الصمد فانه يتضمن جميع أوصاف الكمال لأن معناه الذى انتهى سؤدده بحيث يصمد اليه فى الحوائج كلها وهو لايتم حقيقة إلا لله ، قال ابن دقيق العيد قوله « لأنها صفة الرحمن » يحتمل أن يكون مراده أن فيها ذكر صفة الرحمن كما لو ذكر وصف فعبر عن الذكر بأنه الوصف وان لم يكن نفس الوصف ويحتمل غير ذلك إلا أنه لا يختص ذلك بهذه السورة لكن لعل تخصيصها بذلك لأنه ليس فيها إلا صفات الله سبحانه وتعالى فاختصت بذلك دون غيرها . **قوله** (أخبروه أن الله يحبه) قال ابن دقيق العيد : يحتمل أن يكون سبب محبة الله له محبته لهذه السورة ، ويحتمل أن يكون لما دل عليه كلامه لأن محبته لذكر صفات الرب دالة على صحة اعتقاده ، قال المازرى ومن تبعه : محبة الله لعباده إرادته ثوابهم وتنعيمهم ، وقيل هى نفس الإثابة والتنعيم ، ومحبتهم له لا يبعد فيها الميل منهم اليه وهو مقدس عن الميل ، وقيل محبتهم له استقامتهم على طاعته ، والتحقيق أن الاستقامة ثمرة المحبة وحقيقة المحبة له ميلهم اليه لاستحقاقه سبحانه المحبة من جميع وجوهها انتهى . وفيه نظر لما فيه من الإطلاق فى موضع التقييد ، وقال ابن التين : معنى محبة المخلوقين لله ارادتهم أن ينفعهم ، وقال القرطبى فى المفهم : محبة الله لعبده تقريبه له وإكرامه وليست بميل ولا غرض كما هى من العبد ، وليست محبة العبد لربه نفس الارادة بل هى شىء زائد عليها ، فان المرء يجد من نفسه أنه يحب مالا يقدر على اكتسابه ولا على تحصيله ، والارادة هى التى تخصص الفعل ببعض وجوهه الجائزة ويحس من

نفسه أنه يحب الموصوفين بالصفات الجميلة والأفعال الحسنة كالعلماء والفضلاء والكرماء وان لم يتعلق له بهم ارادة مخصصة، واذا صح الفرق فالله سبحانه وتعالى محبوب لمحبيه على حقيقة المحبة كما هو معروف عند من رزقه الله شيئا من ذلك ، فنسأل الله تعالى أن يجعلنا من محبيه المخلصين . وقال البيهقي : المحبة والبغض عند بعض أصحابنا من صفات الفعل ، فمعنى محبته إكرام من أحبه ومعنى بغضه إهانته ، وأما ما كان من المدح والذم فهو من قوله ، وقوله من كلامه ، وكلامه من صفات ذاته فيرجع الى الارادة ؛ فمحبته الخصال المحمودة ، وفاعلها يرجع الى ارادته اكرامه ، وبغضه الخصال المذمومة ، وفاعلها يرجع الى ارادته إهانته

٢ - باب قول الله تبارك وتعالى ﴿ قل ادعوا اللهَ أو ادعوا الرحمنَ ، أيا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى ﴾

٧٣٧٦ — **حدثنا** محمدُ بن سلامٍ أخبرَنا أبو معاويةَ عن الأعمش عن زيد بن وَهبٍ وأبي ظَبيانَ ، عن جَرير بن عبد الله قال : « قال رسولُ الله ﷺ : لا يَرحمُ اللهُ مَن لا يَرحم الناسَ »

٧٣٧٧ — **حدثنا** أبو النعمان حدثنا حمادُ بن زيد عن عاصم الأحوَل عن أبي عثمانَ النَّهدي ، عن أُسامةَ ابن زيدٍ قال : كنا عندَ النبيِّ ﷺ إذ جاءهُ رسولُ إحدَى بناتهِ تَدعوه الى ابنها في الموت ، فقال النبي ﷺ أرجع فأخبرْها أنَّ لله ما أخذَ ولهُ ما أعطى ، وكل شيءٍ عنده بأجل مسمًّى ، فمرْها فلتَصبرْ ولتَحتَسبْ . فأعادتِ الرسولَ أنها قد أقسمت لتأتينَّها . فقامَ النبي ﷺ وقام معهُ سعدُ بن عُبادةَ ومعاذُ بن جَبل ، فدُفع الصبيُّ إليه ونفسُه تقعقع كأنها في شَن ، ففاضَت عيناهُ . فقال له سعدٌ : يارسولَ الله ما هذا ؟ قال : هذه رحمةٌ جعلها اللهُ في قلوب عباده ، وإنما يَرحمُ اللهُ من عبادِه الرحماء »

قوله (باب قول الله تبارك وتعالى : قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى) ذكر فيه حديث جرير « لايرحم الله من لايرحم الناس » وقد تقدم شرحه مستوفى في « كتاب الأدب » ، وحديث أسامة ابن زيد في قصة ولد بنت رسول الله ﷺ ورضي عنها » وفيه « ففاضت عيناه » وفيه « هذه رحمة جعلها الله تعالى في قلوب عباده ، وانما يرحم الله من عباده الرحماء » وقد تقدم شرحه مستوفى في « كتاب الجنائز » قال ابن بطال : غرضه في هذا الباب إثبات الرحمة وهي من صفات الذات فالرحمن وصف وصف الله تعالى به نفسه وهو متضمن لمعنى الرحمة كما تضمن وصفه بأنه عالم معنى العلم الى غير ذلك ، قال والمراد برحمته إرادته نفع من سبق في علمه أنه ينفعه ، قال وأسماؤه كلها ترجع الى ذات واحدة وإن دل كل واحد منها على صفة من صفاته يختص الاسم بالدلالة عليها ، وأما الرحمة التي جعلها في قلوب عباده فهي من صفات الفعل ، وصفها بأنه خلقها في قلوب عباده ، وهي رقة على المرحوم ، وهو سبحانه وتعالى منزه عن الوصف بذلك فتتأول بما يليق به ، وقال ابن التين : « الرحمن والرحيم » مشتقان من الرحمة وقيل هما اسمان من غير اشتقاق ، وقيل يرجعان الى معنى الارادة ، فرحمته ارادته تنعيم من يرحمه ، وقيل راجعان الى تركه عقاب من يستحق العقوبة ، وقال الحليمي : معنى « الرحمن » أنه مزيح العلل لأنه لما أمر بعبادته بين حدودها وشروطها فبشر وأنذر وكلف ماتحمله بنيتهم فصارت العلل عنهم مزاحة والحجج منهم منقطعة ، قال ومعنى « الرحيم »

أنه المثيب على العمل فلا يضيع لعامل أحسن عملا ، بل يثيب العامل بفضل رحمته أضعاف عمله ، وقال الخطابي : ذهب الجمهور الى أن « الرحمن » مأخوذ من الرحمة مبني على المبالغة ومعناه ذو الرحمة لانظير له فيها ، ولذلك لا يثنى ولا يجمع ، واحتج له البيهقي بحديث عبد الرحمن بن عوف ، وفيه خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي . قلت : وكذا حديث الرحمة الذي اشتهر بالمسلسل بالأولية ، أخرجه البخاري في التاريخ وأبو داود والترمذي والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص بلفظ « الراحمون يرحمهم الرحمن » الحديث ، ثم قال الخطابي : « فالرحمن » ذو الرحمة الشاملة للخلق « والرحيم » فعيل بمعنى فاعل وهو خاص بالمؤمنين ، قال تعالى ﴿ وكان بالمؤمنين رحيما ﴾ وأورد عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال « الرحمن والرحيم » اسمان رقيقان أحدهما أرق من الآخر ، وعن مقاتل أنه نقل عن جماعة من التابعين مثله ، وزاد « فالرحمن » بمعنى المترحم ، والرحيم بمعنى المتعطف ، ثم قال الخطابي لا معنى لدخول الرقة في شيء من صفات الله تعالى ، وكأن المراد بها اللطف ومعناه الغموض لا الصغر الذي هو من صفات الأجسام . قلت : والحديث المذكور عن ابن عباس لا يثبت لأنه من رواية الكلبي عن أبي صالح عنه ، والكلبي متروك الحديث وكذلك مقاتل ، ونقل البيهقي عن الحسين بن الفضل البجلي أنه نسب راوي حديث ابن عباس الى التصحيف وقال انما هو الرفيق بالفاء وقواه البيهقي بالحديث الذي أخرجه مسلم عن عائشة مرفوعا « ان الله رفيق يحب الرفق ، ويعطي عليه مالا يعطي على العنف » وأورد له شاهدا من حديث عبد الله بن مغفل ومن طريق عبد الرحمن ابن يحيى ثم قال و « الرحمن » خاص في التسمية عام في الفعل ، و « الرحيم » عام في التسمية خاص في الفعل ، واستدل بهذه الآية ، على أن من حلف باسم من أسماء الله تعالى كالرحمن والرحيم انعقدت يمينه ، وقد تقدم في موضعه ، وعلى أن الكافر اذا أقر بالوحدانية للرحمن مثلا حكم بإسلامه ، وقد خص الحليمي من ذلك مايقع به الاشتراك كما لو قال الطبائعي ، لا إله الا المحيي المميت ، فانه لا يكون مؤمنا حتى يصرح باسم لا تأويل فيه ، ولو قال من ينسب الى التجسيم من اليهود لا إله الا الذي في السماء لم يكن مؤمنا كذلك ، الا ان كان عاميا لا يفقه معنى التجسيم فيكتفى منه بذلك كما في قصة الجارية التي سألها النبي ﷺ أنت مؤمنة ، قالت نعم ، قال فأين الله ؟ قالت في السماء ، فقال أعتقها فانها مؤمنة ، وهو حديث صحيح أخرجه مسلم . وان من قال لا اله الا الرحمن حكم بإسلامه الا إن عرف أنه قال ذلك عنادا وسمى غير الله رحمانا كما وقع لأصحاب مسيلمة الكذاب ، قال الحليمي ولو قال اليهودي لا اله الا الله لم يكن مسلما حتى يقر بأنه ليس كمثله شيء ، ولو قال الوثني لا اله الا الله وكان يزعم أن الصنم يقربه الى الله لم يكن مؤمنا حتى يتبرأ من عبادة الصنم . تنبيهان : أحدهما الذي يظهر من تصرف البخاري في « كتاب التوحيد » أنه يسوق الأحاديث التي وردت في الصفات المقدسة فيدخل كل حديث منها في باب ويؤيده بآية من القرآن للإشارة إلى خروجها عن أخبار الآحاد على طريق التنزل في ترك الاحتجاج بها في الاعتقاديات ، وان من أنكرها خالف الكتاب والسنة جميعا ، وقد أخرج ابن أبي حاتم في « كتاب الرد على الجهمية » بسند صحيح عن سلام بن أبي مطيع وهو شيخ شيوخ البخاري أنه ذكر المبتدعة فقال : ويلهم ماذا ينكرون من هذه الأحاديث ، والله مافي الحديث شيء إلا وفي القرآن مثله ، يقول الله تعالى ﴿ ان الله سميع بصير ـ ويحذركم الله نفسه ـ والأرض جميعا قبضته يوم القيامة ، والسموات مطويات بيمينه ـ مامنعك أن تسجد لما خلقت بيدي ـ وكلم الله موسى تكليما ـ الرحمن على العرش استوى ﴾ ونحو ذلك فلم يزل ـ أي سلام بن مطيع ـ يذكر الآيات من العصر الى غروب الشمس ؛ وكأنه لمح

فى هذه الترجمة بهذه الآية الى ماورد فى سبب نزولها ، وهو ما أخرجه ابن مردويه بسند ضعيف عن ابن عباس أن المشركين سمعوا رسول الله ﷺ يدعو يا الله يارحمن ، فقالوا كان محمد يأمرنا بدعاء إله واحد وهو يدعو إلهين فنزلت ، وأخرج عن عائشة بسند آخر نحوه ، الثانى قوله فى السند الأول حدثنا محمد كذا للأكثر قال الكرمانى تبعا لأبى علىّ الجيانى هو إما ابن سلام وإما ابن المثنى انتهى . وقد وقع التصريح بأنه ابن سلام فى رواية أبى ذر عن شيوخه فتعين الجزم به كما صنع المزى فى الأطراف ، فانه قال ح عن محمد وهو ابن سلام . قلت : ويؤيده أنه عبر بقوله « أنبأنا أبو معاوية ولو كان ابن المثنى لقال « حدثنا » لما عرف من عادة كل منهما والله أعلم

٣ - باب قول الله تعالى ﴿ إنَّ اللهَ هو الرزّاق ذو القُوَّةِ المتين ﴾

٧٣٧٨ - حدثنا عَبدانُ عن أبى حمزةَ عن الأعمش عن سعيد بن جُبَيرٍ عن أبى عبد الرحمنِ السُّلَمىِّ « عن أبى موسى الأشعرىِّ قال : قال النبىُّ ﷺ : ما أحدٌ أصبرُ على أذًى سمعَهُ منَ الله ، يَدَّعونَ له الولد ثم يُعافيهم ويَرزُقهم »

قوله (باب قول الله تعالى إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين) كذا لأبى ذر والأصيلى والحفصوى على وفق القراءة المشهورة ، وكذا هو عند النسفى ، وعليه جرى الاسماعيلى ، ووقع فى رواية القابسى « انى أنا الرزاق » الخ وعليه جرى ابن بطال وتبعه ابن المنير والكرمانى وجزم به الصغانى ، وزعم أن الذى وقع عند أبى ذر وغيره من تغييرهم لظنهم أنه خلاف القراءة ، قال : وقد ثبت ذلك قراءة عن ابن مسعود . قلت : وذكر أن النبى ﷺ اقرأه كذلك كما أخرجه أحمد وأصحاب السنن وصححه الحاكم من طريق عبد الرحمن بن يزيد النخعى ، عن ابن مسعود قال : أقرأنى رسول الله ﷺ فذكره قال أهل التفسير : المعنى فى وصفه بالقوة أنه القادر البليغ الاقتدار على كل شىء . **قوله** (عن أبى حمزة) بالمهملة والزاى هو السكرى وفى السند ثلاثة من التابعين فى نسق كلهم كوفيون . **قوله** (ما أحد أصبر على أذى سمعه من الله) الحديث تقدم شرحه فى « كتاب الأدب » والغرض منه قوله هنا « ويرزقهم » وقوله « يدعون » بسكون الدال وجاء تشديدها ، قال ابن بطال : تضمن هذا الباب صفتين لله تعالى : صفة ذات ، وصفة فعل ، فالرزق فعل من أفعاله تعالى فهو من صفات فعله لأن رازقا يقتضى مرزوقا ، والله سبحانه وتعالى كان ولا مرزوق وكل مالم يكن ثم كان فهو محدث والله سبحانه موصوف بأنه الرزاق ووصف نفسه بذلك قبل خلق الخلق ، بمعنى أنه سيرزق اذا خلق المرزوقين ، والقوة من صفات الذات وهى بمعنى القدرة ، ولم يزل سبحانه وتعالى ذا قوة وقدرة ، ولم تزل قدرته موجودة قائمة به موجبة له حكم القادرين . والمتين بمعنى القوى وهو فى اللغة الثابت الصحيح وقال البيهقى : القوى التام القدرة لاينسب اليه عجز فى حالة من الأحوال ، ويرجع معناه الى القدرة والقادر ، هو الذى له القدرة الشاملة والقدرة صفة له قائمة بذاته ، والمقتدر هو التام القدرة الذى لايمتنع عليه شىء ، وفى الحديث رد على من قال انه قادر بنفسه لا بقدرة لأن القوة بمعنى القدرة ، وقد قال تعالى ﴿ ذو القوة ﴾ وزعم المعتزلى أن المراد بقوله ذو القوة : الشديد القوة والمعنى فى وصفه بالقوة والمتانة أنه القادر البليغ الاقتدار ، فجرى على طريقتهم فى أن القدرة صفة نفسية ، خلافا لقول أهل السنة أنها صفة قائمة به متعلقة بكل مقدور وقال غيره : كون القدرة قديمة

وإفاضة الرزق حادثة لايتنافيان لأن الحادث هو التعلق وكونه رزق المخلوق بعد وجوده لايستلزم التغير فيه لأن التغير فى التعلق فان قدرته لم تكن متعلقة بإعطاء الرزق بل بكونه سيقع ، ثم لما وقع تعلقت به من غير أن تتغير الصفة فى نفس الأمر، ومن ثم نشأ الاختلاف : هل القدرة من صفات الذات أو من صفات الأفعال ؟ فمن نظر فى القدرة الى الاقتدار على ايجاد الرزق قال هى صفة ذات قديمة ، ومن نظر الى تعلق القدرة قال هى صفة فعل حادثة . ولا استحالة فى ذلك فى الصفات الفعلية والإضافية بخلاف الذاتية ، وقوله فى الحديث « أصبر » أفعل تفضيل من الصبر ومن أسمائه الحسنى سبحانه وتعالى : الصبور ومعناه الذى لا يعاجل العصاة بالعقوبة ، وهو قريب من معنى الحليم ، والحليم أبلغ فى السلامة من العقوبة ، والمراد بالأذى أذى رسله وصالحى عباده لاستحالة تعلق أذى المخلوقين به لكونه صفة نقص وهو منزه عن كل نقص ، ولا يؤخر النقمة قهراً بل تفضلا ، وتكذيب الرسل فى نفى الصاحبة والولد عن الله أذى لهم ، فأضيف الأذى لله تعالى للمبالغة فى الإنكار عليهم والاستعظام لمقالتهم ، ومنه قوله تعالى ﴿ إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله فى الدنيا والآخرة ﴾ فان معناه يؤذون أولياء الله وأولياء رسوله ، فأقيم المضاف مقام المضاف اليه ، قال ابن المنير وجه مطابقة الآية للحديث اشتماله على صفتى الرزق والقوة الدالة على القدرة ، أما الرزق فواضح من قوله ﴿ ويرزقهم ﴾ وأما القوة فمن قوله ﴿ أصبر ﴾ فان فيه إشارة الى القدرة على الإحسان اليهم مع إساءتهم ، بخلاف طبع البشر فانه لايقدر على الإحسان إلى المسىء الا من جهة تكلفه ذلك شرعا ، وسبب ذلك أن خوف الفوت يحمله على المسارعة الى المكافأة بالعقوبة ، والله سبحانه وتعالى قادر على ذلك حالا ومآلا لايعجزه شىء ولا يفوته

٤ - باب قولِ الله تعالى ﴿عالمُ الغيبِ فلا يُظهرُ على غيبِه أحدا ، وإنَّ اللهَ عندَه علمُ الساعة . وأنزلَهُ بعلمه - وما تحملُ من أنثى ولا تَضَعُ إلا بعلمِه - إليه يُرَدُّ علمُ الساعة ﴾ قال يحيى : الظاهرُ على كلِّ شىءٍ علما ، والباطنُ على كلِّ شىءٍ علما

٧٣٧٩ - **حدّثنا** خالدُ بن مَخلد حدّثنا سليمانُ بن بلال حدّثنى عبدُ الله بن دينار « عن ابن عمرَ رضى الله عنهما عن النبىِّ ﷺ قال : مفاتيحُ الغيبِ خمسٌ لايعلمها إلاّ الله : لايَعلمُ ما تَغيضُ الأرحامُ إلا الله ، ولا يَعلم مافى غدٍ إلا الله ، ولا يَعلم متى يأتى المطرُ أحدٌ إلا الله ، ولا تدرى نفسٌ بأىِّ أرضٍ تموتُ إلا الله ، ولا يَعلم متى تقومُ الساعةُ إلا الله »

٧٣٨٠ - **حدّثنا** محمدُ بن يوسفَ حدّثنا سفيانُ عن إسماعيلَ عن الشعبىِّ عن مَسروق « عن عائشة رضى الله عنها قالت : من حدّثك أنّ محمداً ﷺ رأى ربه فقد كذَب ، وهو يقول ﴿ لاتُدركه الأبصارُ ﴾ ومن حدّثك أنه يعلم الغيبَ فقد كذب ، وهو يقول ﴿ لايَعلمُ الغيبَ إلا الله ﴾

قوله (باب قول الله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا ، وان الله عنده علم الساعة - وأنزله بعلمه - وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه - اليه يرد علم الساعة) أما الآية الأولى فسيأتى شىء من الكلام عليها فى آخر

شرحه ، وأما الآية الثانية فمضى الكلام عليها فى تفسير سورة لقمان عند شرح حديث ابن عمر المذكور هنا ، وأما الآية الثالثة فمن الحجج البينة فى إثبات العلم لله ، وحرفه المعتزلى نصرة لمذهبه ، فقال أنزله ملتبسا بعلمه الخاص ، وهو تأليفه على نظم وأسلوب يعجز عنه كل بليغ ، وتعقب بأن نظم العبارات ليس هو نفس العلم القديم بل دال عليه ، ولا ضرورة تحوج الى الحمل على غير الحقيقة التى هى الإخبار عن علم الله الحقيقى وهو من صفات ذاته ، وقال المعتزلى أيضا أنزله بعلمه وهو عالم ، فأول علمه بعالم فرارا من إثبات العلم له مع تصريح الآية به ، وقد قال تعالى ﴿ ولا يحيطون بشىء من علمه إلا بما شاء ﴾ وتقدم فى قصة موسى والخضر « ماعلمى وعلمك فى علم الله » ووقع فى حديث الاستخارة الماضى فى الدعوات « اللهم إنى أستخيرك بعلمك » ، وأما الآية الرابعة فهى كالأولى فى إثبات العلم وأصرح ، وقال المعتزلى قوله « بعلمه » فى موضع الحال أى لا معلومة بعلمه فتعسف فيما أول وعدل عن الظاهر بغير موجب ، وأما الآية الخامسة فقال الطبرى معناها : لايعلم متى وقت قيامها غيره فعلى هذا فالتقدير اليه يرد علم وقت الساعة ، قال ابن بطال : فى هذه الآيات إثبات علم الله تعالى وهو من صفات ذاته ، خلافا لمن قال إنه عالم بلا علم ، ثم إذا ثبت أن علمه قديم وجب تعلقه بكل معلوم على حقيقته بدلالة هذه الآيات ، وبهذا التقرير يرد عليهم فى القدرة والقوة والحياة وغيرها ، وقال غيره ثبت أن الله مريد بدليل تخصيص الممكنات بوجود ما وجد منها بدلا من عدمه ، وعدم المعدوم منها بدلا من وجوده ، ثم إما أن يكون فعله لها بصفة يصح منه بها التخصيص والتقديم والتأخير أو لا ، والثانى لو كان فاعلا لها لا بالصفة المذكورة ، لزم صدور الممكنات عنه صدورا واحداً بغير تقديم وتأخير ولا تطوير ، ولكان يلزم قدمها ضرورة استحالة تخلف المقتضى على مقتضاه الذاتى ، فيلزم كون الممكن واجبا ، والحادث قديما وهو محال ، فثبت أنه فاعل بصفة يصح منه بها التقديم والتأخير فهذا برهان المعقول وأما برهان المنقول فآى من القرآن كثيرة كقوله تعالى ﴿ إن ربك فعال لما يريد ﴾ ثم الفاعل للمصنوعات بخلقه بالاختيار يكون متصفا بالعلم والقدرة لأن الإرادة وهى الاختيار مشروطة بالعلم بالمراد ، ووجود المشروط بدون شرطه محال ولأن المختار للشىء إن كان غيره قادراً عليه تعذر عليه صدور مختاره ، ومراده ولما شوهدت المصنوعات صدرت عن فاعلها المختار من غير تعذر علم قطعنا أنه قادر على ايجادها ، وسيأتى مزيد الكلام فى الإرادة فى باب « المشيئة والإرادة » بعد نيف وعشرين بابا ، وقال البيهقى بعد أن ذكر الآيات المذكورة فى الباب وغيرها مما هو فى معناها ، كان أبو اسحق الأسفرايني يقول : معنى العليم يعلم المعلومات ومعنى الخبير يعلم ما كان قبل أن يكون ؛ ومعنى الشهيد يعلم الغائب كما يعلم الحاضر ومعنى المحصى لا تشغله الكثرة عن العلم ، وساق عن ابن عباس فى قوله تعالى ﴿ يعلم السر وأخفى ﴾ قال يعلم ما أسر العبد فى نفسه وما أخفى عنه مما سيفعله قبل أن يفعله ومن وجه آخر عن ابن عباس قال : يعلم السر الذى فى نفسك ويعلم ما ستعمل غدا . **قوله** (قال يحيى الظاهر على كل شىء علما والباطن على كل شىء علما) « يحيى » هذا هو ابن زياد الفراء النحوى المشهور ذكر ذلك فى « كتاب معانى القرآن » له ، وقال غيره : معنى الظاهر الباطن العالم بظواهر الأشياء وبواطنها ، وقيل الظاهر بالأدلة الباطن بذاته ، وقيل الظاهر بالعقل الباطن بالحس ، وقيل معنى الظاهر العالى على كل شىء لأن من غلب على شىء ظهر عليه وعلاه ، والباطن الذى بطن فى كل شىء أى علم باطنه وشمل قوله أى كل شىء علم ما كان وما سيكون على سبيل الإجمال والتفصيل ، لأن خالق المخلوقات كلها بالاختيار متصف بالعلم بهم والاقتدار عليهم ، أما أولا فلأن الاختيار مشروط بالعلم ، ولا يوجد

المشروط دون شرطه ، وأما ثانيا فلأن المختار للشيء لو كان غير قادر عليه لتعذر مراده وقد وجدت بغير تعذر فدل على أنه قادر على ايجادها ، واذا تقرر ذلك لم يتخصص علمه فى تعلقه بمعلوم دون معلوم لوجوب قدمه المنافى لقبول التخصيص ، فثبت أنه يعلم الكليات لأنها معلومات ، والجزئيات لأنها معلومات أيضا ، ولأنه مريد لإيجاد الجزئيات والإرادة للشيء المعين إثباتا ونفيا مشروطة بالعلم بذلك المراد الجزئى فيعلم المرئيات للرائين ورؤيتهم لها على الوجه الخاص ، وكذا المسموعات وسائر المدركات لما علم ضرورة من وجوب الكمال له وأضداد هذه الصفات نقص ، والنقص ممتنع عليه سبحانه وتعالى ، وهذا القدر كاف من الأدلة العقلية ، وضل من زعم من الفلاسفة أنه سبحانه وتعالى يعلم الجزئيات على الوجه الكلى لا الجزئى ، واحتجوا بأمور فاسدة منها أن ذلك يؤدى الى محال وهو تغير العلم فان الجزئيات زمانية تتغير بتغير الزمان والأحوال ، والعلم تابع للمعلومات فى الثبات والتغير فيلزم تغير علمه ، والعلم قائم بذاته فتكون محلا للحوادث وهو محال ، والجواب أن التغير إنما وقع فى الأحوال الإضافية ، وهذا مثل رجل قام عن يمين الإسطوانة ثم عن يسارها ثم أمامها ثم خلفها ، فالرجل هو الذى يتغير والاسطوانة بحالها ، فالله سبحانه وتعالى عالم بما كنا عليه أمس وبما نحن عليه الآن وبما نكون عليه غدا ، وليس هذا خبرا عن تغير علمه بل التغير جار على أحوالنا وهو عالم فى جميع الأحوال على حد واحد ، وأما السمعية فالقرآن العظيم طافح بما ذكرناه مثل قوله تعالى ﴿ أحاط بكل شيء علما ﴾ وقال ﴿ لا يعزب عنه مثقال ذرة فى السموات ولا فى الأرض ولا أصغر من ذلك ولا أكبر ﴾ وقال تعالى ﴿ اليه يرد علم الساعة وما تخرج من ثمرات من أكمامها وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه ﴾ وقوله تعالى ﴿ وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو ويعلم ما فى البر والبحر وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة فى ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا فى كتاب مبين ﴾ ولهذه النكتة أورد المصنف حديث ابن عمر فى مفاتيح الغيب وقد تقدم شرحه فى « كتاب التفسير » ثم ذكر حديث عائشة مختصرا ، وقوله فيه « ومن حدثك أنه يعلم الغيب فقد كذب » وهو يقول ﴿ لا يعلم الغيب الا الله ﴾ كذا وقع فى هذه الرواية عن « محمد بن يوسف » وهو الفريابى ، عن « سفيان » وهو الثورى ، عن « اسماعيل » وهو ابن أبى خالد . وقد تقدم فى تفسير سورة النجم من طريق وكيع عن اسماعيل بلفظ « ومن حدثك أنه يعلم ما فى غد فقد كذب » ثم قرأت ﴿ وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا ﴾ وذكر هذه الآية أنسب فى هذا الباب لموافقته حديث ابن عمر الذى قبله لكنه جرى على عادته التى أكثر منها من اختيار الإشارة على صريح العبارة ، وتقدم شرح ما يتعلق بالرؤية فى تفسير سورة النجم ، وما يتعلق بعلم الغيب فى تفسير سورة لقمان ، وتقدم فى تفسير سورة المائدة بهذا السند « من حدثك أن محمدا كتم شيئا » وأحلت بشرحه على « كتاب التوحيد » وسأذكره إن شاء الله تعالى فى باب : ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك ﴾ ونقل ابن التين عن الداودى قال قوله فى هذا الطريق « من حدثك أن محمدا يعلم الغيب » ما أظنه محفوظا وما أحد يدعى أن رسول الله ﷺ كان يعلم من الغيب إلا ما علم انتهى . وليس فى الطريق المذكورة هنا التصريح بذكر محمد ﷺ وإنما وقع فيه بلفظ « من حدثك أنه يعلم » وأظنه بنى على أن الضمير فى قول عائشة « من حدثك » أنه لمحمد ﷺ لتقدم ذكره فى الذى قبله حيث قالت « من حدثك أن محمدا رأى ربه » ثم قالت « ومن حدثك أنه يعلم ما فى غد » ويعكر عليه أنه وقع فى رواية ابراهيم النخعى عن مسروق عن عائشة قالت « ثلاث من قال واحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية : من زعم أنه يعلم ما فى غد » الحديث

أخرجه النسائى وظاهر هذا السياق أن الضمير للزاعم ، ولكن ورد التصريح بأنه لمحمد ﷺ فيما أخرجه ابن خزيمة وابن حبان من طريق عبد ربه بن سعيد عن داود بن أبي هند عن الشعبي بلفظ « أعظم الفرية على الله من قال أن محمدا رأى ربه ، وأن محمدا كتم شيئا من الوحى ، وأن محمدا يعلم مافى غد » وهو عند مسلم من طريق اسماعيل بن ابراهيم عن داود وسياقه أتم ، ولكن قال فيه « ومن زعم أنه يخبر بما يكون فى غد » هكذا بالضمير ، كما فى رواية اسماعيل معطوفا على « من زعم أن رسول الله ﷺ كتم شيئا » وما ادعاه من النفى متعقب ، فان بعض من لم يرسخ فى الإيمان كان يظن ذلك حتى كان يرى أن صحة النبوة تستلزم اطلاع النبي ﷺ على جميع المغيبات ، كما وقع فى المغازى لابن اسحق أن ناقة النبي ﷺ ضلت ، فقال زيد بن اللصيت بصاد مهملة وآخره مثناة وزن عظيم : يزعم محمد أنه نبي ويخبركم عن خبر السماء وهو لايدرى أين ناقته ، فقال النبي ﷺ « إن رجلا يقول كذا وكذا ، وانى والله لا أعلم الا ما علمنى الله ، وقد دلنى الله عليها وهى فى شعب كذا قد حبستها شجرة ، فذهبوا فجاءوه بها » فأعلم النبي ﷺ أنه لايعلم من الغيب الا ما علمه الله ، وهو مطابق لقوله تعالى ﴿ فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول ﴾ الآية ، وقد اختلف فى المراد بالغيب فيها فقيل هو على عمومه ، وقيل ما يتعلق بالوحى خاصة ، وقيل مايتعلق بعلم الساعة وهو ضعيف لما تقدم فى تفسير لقمان ، أن علم الساعة مما استأثر الله بعلمه ، الا أن ذهب قائل ذلك ، الى أن الاستثناء منقطع ، وقد تقدم مايتعلق بالغيب هناك . قال الزمخشرى : فى هذه الآية إبطال الكرامات لأن الذين يضاف اليهم وإن كانوا أولياء مرتضين فليسوا برسل ، وقد خص الله الرسل من بين المرتضعين بالاطلاع على الغيب ، وتعقب بما تقدم وقال الإمام فخر الدين : قوله على غيبه لفظ مفرد وليس فيه صيغة عموم ، فيصح أن يقال إن الله لايظهر على غيب واحد من غيوبه أحدا إلا الرسل ، فيحمل على وقت وقوع القيامة ويقويه ذكرها عقب قوله ﴿ أقريب ماتوعدون ﴾ وتعقب بأن الرسل لم يظهروا على ذلك ، وقال أيضا يجوز أن يكون الاستثناء منقطعا ، أى لايظهر على غيبه المخصوص أحداً لكن من ارتضى من رسول فانه يجعل له حفظه ، وقال القاضى البيضاوى : يخصص الرسول بالملك فى اطلاعه على الغيب ، والأولياء يقع لهم ذلك بالالهام ، وقال ابن المنير دعوى الزمخشرى عامة ودليله خاص ، فالدعوى امتناع الكرامات كلها ، والدليل يحتمل أن يقال ليس فيه إلا نفى الاطلاع على الغيب بخلاف سائر الكرمات انتهى . وتمامه أن يقال المراد بالاطلاع على الغيب « علم ما سيقع قبل أن يقع على تفصيله » فلا يدخل فى هذا مايكشف لهم من الأمور المغيبة عنهم ومالا يخرق لهم من العادة ، كالمشى على الماء وقطع المسافة البعيدة فى مدة لطيفة ونحو ذلك . وقال الطيبى الأقرب تخصيص الاطلاع بالظهور والخفاء ، فإطلاع الله الأنبياء على المغيب أمكن ، ويدل عليه حرف الاستعلاء فى « على غيبه » فضمن « يظهر » معنى يطلع ، فلا يظهر على غيبه اظهارا تاما وكشفا جليا إلا لرسول يوحى اليه مع ملك وحفظة ، ولذلك قال ﴿ فانه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصدا ﴾ وتعليله بقوله ﴿ ليعلم أن قد أبلغوا رسالات ربهم ﴾ وأما الكرامات فهى من قبيل التلويح واللمحات ، وليسوا فى ذلك كالأنبياء . وقد جزم الأستاذ أبو اسحق بأن كرامات الأولياء لاتضاهى ماهو معجزة للأنبياء ، وقال أبو بكر بن فورك : الأنبياء مأمورون باظهارها ، والولى يجب عليه اخفاؤها ، والنبي يدعى ذلك بما يقطع به بخلاف الولى فانه لا يأمن الاستدراج . وفى الآية رد على المنجمين وعلى كل من يدعى أنه يطلع على ماسيكون من حياة أو موت أو غير

ذلك لأنه مكذب للقرآن وهم أبعد شيء من الارتضا مع سلب صفة الرسلية عنهم ، وقوله في أول حديث ابن عمر « مفاتيح الغيب - الى أن قال - لا يعلم ما تغيض الأرحام الا الله » فوقع في معظم الروايات « لا يعلم مافي الأرحام الا الله » واختلف في معنى الزيادة والنقصان على أقوال : فقيل ماينقص من الخلقة وما يزداد فيها ، وقيل ماينقص من التسعة الأشهر في الحمل وما يزداد في النفاس الى الستين ، وقيل ماينقص بظهور الحيض في الحبل بنقص الولد وما يزداد على التسعة الأشهر بقدر ماحاضت ، وقيل ماينقص في الحمل بانقطاع الحيض وما يزداد بدم النفاس من بعد الوضع ، وقيل ماينقص من الأولاد قبل وما يزداد من الأولاد بعد ، وقال الشيخ أبو محمد ابن أبي جمرة نفع الله به استعار للغيب مفاتيح اقتداء بما نطق به الكتاب العزيز ﴿ وعنده مفاتح الغيب ﴾ وليقرب الأمر على السامع لأن أمور الغيب لايحصيها إلا عالمها وأقرب الأشياء الى الاطلاع على ماغاب الأبواب ، والمفاتيح أيسر الأشياء لفتح الباب فاذا كان أيسر الأشياء لايعرف موضعها فما فوقها أحرى أن لايعرف قال والمراد بنفي العلم عن الغيب الحقيقي فان لبعض الغيوب أسبابا قد يستدل بها عليها لكن ليس ذلك حقيقيا قال فلما كان جميع مافي الوجود محصورا في علمه شبهه المصطفى بالخازن واستعار لبابها المفتاح وهو كما قال تعالى ﴿ وان من شيء الا عندنا خزائنه ﴾ قال والحكمة في جعلها خمسا الإشارة الى حصر العوالم فيها ففي قوله ﴿ وما تغيض الأرحام ﴾ إشارة الى ما يزيد في النفس وينقص وخص الرحم بالذكر لكون الأكثر يعرفونها بالعادة ومع ذلك فنفى أن يعرف أحد حقيقتها فغيرها بطريق الاولى وفي قوله ولا يعلم متى يأتي المطر إشارة الى أمور العالم العلوي وخص المطر مع أن له أسبابا قد تدل بجرى العادة على وقوعه لكنه من غير تحقيق ، وفي قوله « ولا تدري نفس بأي أرض تموت اشارة الى أمور العالم السفلي مع أن عادة أكثر الناس أن يموت ببلده ولكن ليس ذلك حقيقة بل لو مات في بلده لايعلم في أي بقعة يدفن منها ولو كان هناك مقبرة لأسلافه بل قبر أعده هو له وفي قوله « ولا يعلم مافي غد إلا الله » اشارة الى أنواع الزمان وما فيها من الحوادث وعبر بلفظ غد لتكون حقيقته أقرب الأزمنة وإذا كان مع قربه لايعلم حقيقة مايقع فيه مع امكان الامارة والعلامة فما بعد عنه أولى ، وفي قوله « ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله » اشارة الى علوم الآخرة فان يوم القيامة أولها واذا نفى علم الأقرب انتفى علم مابعده فجمعت الآية أنواع الغيوب وأزالت جميع الدعاوى الفاسدة وقد بين بقوله تعالى في الآية الأخرى وهي قوله تعالى ﴿ فلا يظهر على غيبه أحدا ، إلا من ارتضى من رسول ﴾ أن الاطلاع على شيء من هذه الأمور لا يكون الا بتوفيق انتهى ملخصا

٥ - باب قول الله تعالى ﴿ السلام المؤمن ﴾

٧٣٨١ - حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا مغيرة حدثنا شقيق بن سلمة قال « قال عبد الله : كنا نصلي خلف النبي ﷺ فنقول : السلام على الله ، فقال النبي ﷺ : إن الله هو السلام ، ولكن قولوا : التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله »

قوله (باب قول الله تعالى السلام المؤمن) كذا للجميع وزاد ابن بطال المهيمن وقال غرضه بهذا الباب اثبات

أسماء من أسماء الله تعالى ثم ذكر بعض ماورد فى معانيها وفيما ذكره نظر سلمنا لكن وظيفة الشارح بيان وجه تخصيص هذه الأسماء الثلاثة بالذكر دون غيرها وإفرادها بترجمة ويمكن أن يكون أراد بهذا القدر جميع الآيات الثلاث المذكورة فى آخر سورة الحشر فانها ختمت بقوله تعالى ﴿ له الأسماء الحسنى ﴾ وقد قال فى سورة الأعراف ﴿ ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها ﴾ فكأنه بعد اثبات حقيقة القدرة والقوة والعلم أشار إلى أن الصفات السمعية ليست محصورة فى عدد معين بدليل الآية المذكورة أو أراد الإشارة الى ذكر الاسماء التى تسمى الله تعالى بها وأطلقت مع ذلك على المخلوقين فالسلام ثبت فى القرآن وفى الحديث الصحيح أنه من أسماء الله تعالى وقد أطلق على التحية الواقعة بين المؤمنين والمؤمن يطلق على من اتصف بالإيمان وقد وقعا معا من غير تخلل بينهما فى الآية المشار اليها فناسب أن يذكرهما فى ترجمة واحدة وقال أهل العلم معنى السلام فى حقه سبحانه وتعالى الذى سلم المؤمنون من عقوبته وكذا فى تفسير المؤمن الذى أمن المؤمنون من عقوبته وقيل السلام من سلم من كل نقص وبرىء من كل آفة وعيب فهى صفة سلبية وقيل المسلم على عباده لقوله ﴿ سلام قولا من رب رحيم ﴾ فهى صفة كلامية وقيل الذى سلم الخلق من ظلمه وقيل منه السلامة لعباده فهى صفة فعلية وقيل المؤمن الذى صدق نفسه وصدق أولياءه وتصديقه عليه بأنه صادق وأنهم صادقون وقيل الموحد لنفسه وقيل خالق الأمن وقيل واهب الأمن ، وقيل خالق الطمأنينة فى القلوب وأما « المهيمن » فإن ثبت فى الرواية فقد تقدم مافيه فى التفسير ، ومما يستفاد أن ابن قتيبة ومن تبعه كالخطابى زعموا أنه مفيعل من الأمن قلبت الهمزة هاء ، وقد تعقب ذلك إمام الحرمين ، ونقل إجماع العلماء على أن أسماء الله لا تصغر ، ونقل البيهقى عن الحليمى أن المهيمن معناه الذى لا ينقص الطائع من ثوابه شيئا ولو كثر ، ولا يزيد العاصى عقابا على ما يستحقه لأنه لا يجوز عليه الكذب ، وقد سمى الثواب والعقاب جزاء وله أن يتفضل بزيادة الثواب ويعفو عن كثير من العقاب قال البيهقى : هذا شرح قول أهل التفسير فى المهيمن أنه الأمين ، ثم ساق من طريق التيمى عن ابن عباس فى قوله « مهيمنا عليه » قال مؤتمنا ومن طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس : المهيمن الأمين ، ومن طريق مجاهد قال : المهيمن الشاهد ، وقيل : المهيمن الرقيب على الشىء والحافظ له ، وقيل : الهيمنة القيام على الشىء ، قال الشاعر :

ألا إن خير الناس بعد نبيه مهيمنه التاليه فى العرف والنكر

يريد القائم على الناس بعده بالرعاية لهم انتهى . ويصح أن يريد الأمين عليهم فيوافق ماتقدم ، ثم ذكر حديث ابن مسعود فى « التشهد » وسنده كله كوفيون « وأحمد بن يونس » هو ابن عبد الله بن يونس اليربوعى نسب لجده و« زهير » هو ابن معاوية الجعفى و« مغيرة » هو ابن مقسم الضبى « وشقيق بن سلمة » هو أبو وائل مشهور بكنيته وباسمه معا ، وقد أخرجه أبو نعيم فى المستخرج من طريق أحمد بن يحيى الحلوانى عن أحمد بن يونس فقال « حدثنا زهير بن معاوية حدثنا مغيرة الضبى » وساق المتن مثله سواء ، وضاق على الاسماعيلى مخرجه فاكتفى برواية « عثمان ابن أبى شيبة عن جرير بن عبد الحميد عن مغيرة » وساقه نحوه من رواية زهير ، وقد أخرجه النسائى من طريق شعبة عن مغيرة بسنده ، وقوله فى المتن « فنقول السلام على الله » هكذا اختصره مغيرة ، وزاد فى رواية الاعمش « من عباده » وفى لفظ مضى فى الاستئذان « قبل عباده السلام على جبريل » الخ . وقد تقدم بيان ذلك مفصلا فى « كتاب الصلاة » فى أواخر صفة الصلاة من قبل « كتاب الجمعة » ولله الحمد

٦ – باب قول الله تعالى ﴿ ملك الناس ﴾ . فيه ابن عمر عن النبي ﷺ

٧٣٨٢ – حدثنا أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد – هو ابن المسيب – « عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : يقبض الله الأرض يوم القيامة ويطوى السماء بيمينه ثم يقول: أنا الملك ، أين ملوك الأرض ؟ » . وقال شعيب والزبيدي وابن مسافر وإسحاق بن يحيى عن الزهري عن أبي سلمة . . .

قوله (باب قول الله تعالى ملك الناس) قال البيهقي : الملك والمالك هو الخاص الملك ، ومعناه في حق الله تعالى القادر على الإيجاد ، وهي صفة يستحقها لذاته ، وقال الراغب : الملك المتصف بالأمر والنهي وذلك يختص بالناطقين ، ولهذا قال ﴿ ملك الناس ﴾ ولم يقل ملك الأشياء ، قال : وأما قوله « ملك يوم الدين » فتقديره الملك في يوم الدين ، لقوله ﴿ لمن الملك اليوم ﴾ انتهى ويحتمل أن يكون خص الناس بالذكر في قوله تعالى ﴿ ملك الناس ﴾ لأن المخلوقات جماد ونام والنامي صامت وناطق والناطق متكلم وغير متكلم فأشرف الجميع المتكلم وهم ثلاثة : الإنس والجن والملائكة ، وكل من عداهم جائز دخوله تحت قبضتهم وتصرفهم ، واذا كان المراد بالناس في الآية المتكلم فمن ملكوه في ملك من ملكهم فكان في حكم ما لو قال ملك كل شيء مع التنويه بذكر الأشرف وهو المتكلم ، **قوله** (فيه ابن عمر عن النبي ﷺ) أي يدخل في هذا الباب حديث ابن عمر ، ومراده حديثه الآتي بعد اثني عشر بابا في ترجمة قوله تعالى ﴿ لما خلقت بيدي ﴾ وسيأتي شرحه هناك إن شاء الله تعالى ثم ذكر حديث أبي هريرة « يقبض الله الأرض يوم القيامة ويطوى السماء بيمينه ، ثم يقول أنا الملك أين ملوك الأرض » أخرجه من رواية « يونس » وهو ابن يزيد عن ابن شهاب بسنده ، ثم قال : وقال شعيب والزبيدي وابن مسافر واسحق بن يحيى عن الزهري وعن أبي سلمة مثله ، كذا وقع لأبي ذر وسقط لغيره لفظ « مثله » وليس المراد أن أبا سلمة أرسله بل مراده أنه اختلف على « ابن شهاب » وهو الزهري في شيخه فقال يونس هو سعيد بن المسيب وقال الباقون أبو سلمة وكل منهما يرويه عن أبي هريرة ، فاما رواية « شعيب » وهو ابن أبي حمزة الحمصي فستأتي في الباب المشار اليه في الحديث المعلق آنفا ، فانه قال هناك « وقال أبو اليمان أنا شعيب » فذكر طرفا من المتن ، وقد وصله الدارمي قال « حدثنا الحكم بن نافع » وهو أبو اليمان فذكره ، وفيه « سمعت أبا سلمة يقول قال أبو هريرة » وكذا أخرجه ابن خزيمة في « كتاب التوحيد » من صحيحه « عن محمد بن يحيى الذهلي عن أبي اليمان » وأما رواية « الزبيدي » بضم الزاي بعدها موحدة ، وهو محمد بن الوليد الحمصي فوصلها ابن خزيمة أيضا من طريق عبد الله بن سالم عنه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وأما طريق « ابن مسافر » وهو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي أمير مصر نسب لجده فتقدمت موصولة في تفسير سورة الزمر ، من طريق الليث بن سعد عنه كذلك ، وأما رواية « اسحق بن يحيى » وهو الكلبي فوصلها الذهلي في الزهريات ، قال الاسماعيلي وافق الجماعة عبيد الله بن زياد الرصافي في أبي سلمة . قلت : وأخرجه ابن أبي حاتم من طريق الصدفي عن الزهري كذلك ، ونقل ابن خزيمة عن محمد بن يحيى الذهلي أن الطريقين محفوظان انتهى . وصنيع البخاري يقتضي ذلك وإن كان الذي تقتضيه القواعد ترجيح رواية شعيب

لكثرة من تابعه لكن يونس كان من خواص الزهرى الملازمين له ، قال ابن بطال : قوله تعالى ﴿ ملك الناس ﴾ داخل فى معنى التحيات لله أى الملك لله ، وكأنه ﷺ أمرهم بأن يقولوا التحيات لله امتثالا لأمر ربه ﴿ قل أعوذ برب الناس ملك الناس ﴾ ووصفه بأنه ﴿ ملك الناس ﴾ يحتمل وجهين ، أحدهما أن يكون بمعنى القدرة فيكون صفة ذات ، وأن يكون بمعنى القهر والصرف عما يريدون فيكون صفة فعل ، قال : وفى الحديث إثبات اليمين صفة لله تعالى من صفات ذاته وليست جارحة خلافا للمجسمة انتهى ملخصا . والكلام على اليمين يأتى فى الباب المشار اليه ولم يعرج على التوفيق بين الحديث والترجمة ، والذى يظهر لى أنه أشار الى ما قاله شيخه نعيم بن حماد الخزاعى ، قال ابن أبى حاتم فى « كتاب الرد على الجهمية » وجدت فى كتاب أبى عمر نعيم بن حماد قال : يقال للجهمية أخبرونا عن قول الله تعالى بعد فناء خلقه ﴿ لمن الملك اليوم ﴾ فلا يجيبه أحد فيرد على نفسه ﴿ لله الواحد القهار ﴾ وذلك بعد انقطاع ألفاظ خلقه بموتهم أفهذا مخلوق انتهى . وأشار بذلك الى الرد على من زعم أن الله يخلق كلاما فيسمعه من شاء ، بأن الوقت الذى يقول فيه ﴿ لمن الملك اليوم ﴾ لايبقى حينئذ مخلوق حيا ، فيجيب نفسه فيقول ﴿ لله الواحد القهار ﴾ فثبت أنه يتكلم بذلك وكلامه صفة من صفات ذاته فهو غير مخلوق ، وعن أحمد بن سلمة عن اسحق ابن راهويه ، قال صح أن الله يقول بعد فناء خلقه ﴿ لمن الملك اليوم ﴾ فلا يجيبه أحد فيقول لنفسه ﴿ لله الواحد القهار ﴾ قال ووجدت فى كتاب عند أبىّ عن هشام بن عبيد الله الرازى قال « اذا مات الخلق ولم يبق الا الله وقال ﴿لمن الملك اليوم﴾ فلا يجيبه أحد فيرد على نفسه فيقول لله الواحد القهار » قال فلا يشك أحد أن هذا كلام الله وليس بموتى الى أحد لأنه لم تبق نفس فيها روح إلا وقد ذاقت الموت ، والله هو القائل وهو المجيب لنفسه . قلت : وفى حديث الصور الطويل الذى تقدمت الإشارة اليه فى أواخر « كتاب الرقاق » فى صفة الحشر « فاذا لم يبق الا الله كان آخرا كما كان أولا طوى السماء والأرض ثم دحاها ثم تلقفهما ثم قال أنا الجبار ثلاثا ثم قال لمن الملك اليوم ثلاثا ثم قال لنفسه لله الواحد القهار » قال الطبرى فى قوله تعالى ﴿ يوم هم بارزون لايخفى على الله منهم شىء ، لمن الملك اليوم ﴾ يعنى يقول الله لمن الملك فترك ذكر ذلك استغناء لدلالة الكلام عليه قال : وقوله « لله الواحد القهار » ذكر أن الرب جل جلاله هو القائل ذلك مجيبا لنفسه ، ثم ذكر الرواية بذلك من حديث أبى هريرة الذى أشرت اليه وبالله التوفيق

٧ - باب قول الله تعالى ﴿ وهو العزيزُ الحكيم - سبحانَ ربِّك ربِّ العزّة عما يصفون - ولله العزّة ولرسوله ﴾ ومن حلفَ بعزّةِ الله وصفاته . وقال أنسٌ قال النبىُّ ﷺ « تقول جهنمُ : قَط قَط وعزّتك » . وقال أبو هريرة عن النبى ﷺ « يبقى رجلٌ بينَ الجنة والنار ، وهو آخرُ أهل النارِ دخولاً الجنةَ فيقول : رب اصرفْ وجهى عن النار ، لا وعزّتك لا أسألكَ غيرَها » . قال أبو سعيد إنَّ رسولَ الله ﷺ قال « قال الله عز وجل ، لك ذلك وعشرةُ أمثاله » . وقال أيوب : وعزّتك لا غنىً لى عن بَرَكتك

٧٣٨٣ - **حدثنا** أبو معمر حدّثنا عبدُ الوارث حدّثنا حسينٌ المعلم حدثنى عبدُ الله بن بُرَيدةَ عن يحيى ابن يَعمُرَ « عن ابن عباس أنَّ النبىَّ ﷺ كان يقول : أعوذُ بعزّتك الذى لا إلهَ إلا أنتَ الذى لايموتُ

والجنُّ والإنسُ يموتون »

٧٣٨٤ — حدثنا ابن أبي الأسود حدثنا حَرَمِيٌّ حدثنا شعبة عن قتادةَ « عن أنسٍ عنِ النبيِّ ﷺ قال يُلقىٰ في النار ح . وقال لي خليفة حدثنا يزيدُ بن زرَيع حدثنا سعيد عن قتادةَ « عن أنس ح . وعن معتمر سمعتُ أبي عن قتادةَ عن أنس عنِ النبي ﷺ قال : لا يزالُ يُلقىٰ فيها وتقول : هل من مزيد حتى يضع فيها رب العالمين قدَمه فينزوي بعضها إلى بعضٍ ثم تقول : قَدْ قَدْ ، بعزّتك وكرمك . ولا تزالُ الجنة تفضلُ حتىٰ يُنشىء اللهُ لها خلقاً فيُسكنهم فَضلَ الجنة

قوله (باب قول الله تعالى وهو العزيز الحكيم سبحان ربك رب العزة عما يصفون ولله العزة ولرسوله) أما الآية الأولى فوقعت في عدة سور وتكررت في بعضها ، وأول موضع وقع فيه ﴿ وهو العزيز الحكيم ﴾ في سورة ابراهيم ، وأما مطلق ﴿ العزيز الحكيم ﴾ فأول ماوقع في البقرة في دعاء ابراهيم عليه السلام لأهل مكة ﴿ ربنا وابعث فيهم رسولا منهم ﴾ الآية ، وآخرها ﴿ إنك أنت العزيز الحكيم ﴾ وتكرر ﴿ العزيز الحكيم ﴾ و ﴿ وعزيز حكيم ﴾ بغير لام فيهما في عدة من السور ، وأما الآية الثانية ففي إضافة العزة الى الربوبية إشارة الى أن المراد بها هنا القهر والغلبة ، ويحتمل أن تكون الإضافة للاختصاص كأنه قيل ذو العزة وأنها من صفات الذات ، ويحتمل أن يكون المراد بالعزة هنا العزة الكائنة بين الخلق وهي مخلوقة فيكون من صفات الفعل ، فالرب على هذا بمعنى الخالق والتعريف في العزة للجنس فاذا كانت العزة كلها لله فلا يصح أن يكون أحد معتزا إلا به ولا عزة لأحد إلا وهو مالكها ، وأما الآية الثالثة فيعرف حكمها من الثانية ، وهي بمعنى الغلبة لأنها جاءت جوابا لمن ادعى أنه الأعز وأن ضده الأذل فيرد عليه بأن العزة لله ولرسوله وللمؤمنين ، فهو كقوله ﴿ كتب الله لأغلبن أنا ورسلي ، إن الله قوي عزيز ﴾ . **قوله** (ومن حلف بعزة الله وصفاته) كذا للأكثر ، وفي رواية المستملي « وسلطانه » بدل وصفاته والأول أولى ، وقد تقدم في الأيمان والنذور باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلامه ، وتقدم توجيهه هناك ، قال ابن بطال العزيز يتضمن العزة والعزة يحتمل أن تكون صفة ذات بمعنى القدرة والعظمة ، وان تكون صفة فعل بمعنى القهر لمخلوقاته والغلبة لهم ولذلك صحت إضافة اسمه اليها ، قال ويظهر الفرق بين الحالف بعزة الله التي هي صفة ذاته والحالف بعزة الله التي صفة فعله ، بأنه يحنث في الأولى دون الثانية ، بل هو منهي عن الحلف بها كما نهى عن الحلف بحق السماء وحق زيد . قلت : واذا أطلق الحالف انصرف الى صفة الذات وانعقدت اليمين الا أن قصد خلاف ذلك بدليل أحاديث الباب : وقال الراغب : العزيز الذي يَقهر ولا يُقهر ، فان العزة التي لله هي الدائمة الباقية وهي العزة الحقيقية الممدوحة وقد تستعار العزة للحمية والأنفة فيوصف بها الكافر والفاسق وهي صفة مذمومة ، ومنه قوله تعالى ﴿ أخذته العزة بالإثم ﴾ وأما قوله تعالى ﴿ من كان يريد العزة فلله العزة جميعا ﴾ فمعناه من كان يريد أن يعز فليكتسب العزة من الله فانها له ولا تنال إلا بطاعته ومن ثم أثبتها لرسوله وللمؤمنين فقال : في الآية الأخرى ﴿ ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ﴾ ، وقد ترد العزة بمعنى الصعوبة كقوله تعالى ﴿ عزيز عليه ما عنتم ﴾ وبمعنى الغلبة ، ومنه وعزني في الخطاب ، وبمعنى القلة : كقولهم شاة عزوز اذا قل لبنها ، وبمعنى الامتناع ، ومنه قولهم أرض عزاز

بفتح أوله مخففا أى صلبة ، وقال البيهقى : العزة تكون بمعنى القوة فترجع الى معنى القدرة ، ثم ذكر نحوا مما ذكره ابن بطال ، والذى يظهر أن مراد البخارى بالترجمة إثبات العزة لله ردا على من قال إنه العزيز بلا عزة ، كما قالوا : العليم بلا علم ، ثم ذكر فى الباب خمسة أحاديث . الحديث الأول : **قوله** (وقال أنس قال النبى ﷺ تقول جهنم قط قط وعزتك) هذا طرف من حديث تقدم موصولا فى تفسير سورة ق مع شرحه ، ويأتى مزيد كلام فيه فى باب قوله ﴿إن رحمة الله قريب من المحسنين﴾ وقد ذكره موصولا هنا فى آخر الباب ، والمراد منه أن النبى ﷺ نقل عن جهنم أنها تحالف بعزة الله وأقرها على ذلك ، فيحصل المراد سواء كانت هى الناطقة حقيقة أم الناطق غيرها كالموكلين بها . الحديث الثانى : **قوله** (وقال أبو هريرة الخ) هو طرف من حديث طويل تقدم مع شرحه فى آخر «كتاب الرقاق» والمراد منه قوله « لا وعزتك » وتوجيهه كما فى الذى قبله . الحديث الثالث : **قوله** (قال أبو سعيد الخ) هو طرف من حديث مذكور فى آخر حديث أبى هريرة الذى قبله ، ويستفاد منه أن أبا سعيد وافق أبا هريرة على رواية الحديث المذكور إلا ما ذكره من الزيادة فى قوله « عشرة أمثاله » . الحديث الرابع : **قوله** (وقال أيوب عليه السلام وعزتك لا غنى بى عن بركتك) كذا فى رواية الأكثر وللمستملى « لاغناء » وهو بفتح الغين المعجمة ممدودا ، وكذا لأبى ذر عن السرخسى وتقدم بيانه فى « كتاب الأيمان والنذور » وهو طرف من حديث لأبى هريرة وقد تقدم موصولا فى « كتاب الطهارة » وأوله « بينا أيوب يغتسل » وتقدم أيضا فى أحاديث الأنبياء مع شرحه ، وتقدم توجيه الدلالة منه فى الأيمان والنذور ، ووقع فى رواية الحاكم « لما عافى الله أيوب أمطر عليه جرادا من ذهب » الحديث . الحديث الخامس : حديث ابن عباس ، **قوله** (أبو معمر) هو عبد الله بن عمرو المنقرى بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ، و « عبد الوارث » هو ابن سعيد ، و « حسين المعلم » هو ابن ذكوان و « يحيى بن يعمر » بفتح أوله والميم وسكون المهملة بينهما ويجوز ضم ميمه ، **قوله** (كان يقول أعوذ بعزتك الذى لا اله إلا أنت) قال الكرمانى العائد للموصول محذوف لأن المخاطب نفس المرجوع اليه فيحصل الارتباط ومثله : « أنا الذى سمتنى أمى حيدره » . لأن نسق الكلام سمته أمه ، **قوله** (الذى لا يموت) بلفظ الغائب للأكثر وفى بعضها بلفظ الخطاب ، **قوله** (والجن والإنس يموتون) استدل به على أن الملائكة لا تموت ولا حجة فيه لأنه مفهوم لقب ولا اعتبار له ، وعلى تقديره فيعارضه ما هو أقوى منه ، وهو عموم قوله تعالى ﴿ كل شىء هالك إلا وجهه ﴾ مع أنه لامانع من دخولهم فى مسمى الجن لجامع ما بينهم من الاستتار عن عيون الإنس ، وقد تقدمت بقية الكلام عليه فى الدعوات وفى الأيمان والنذور فى الباب المشار اليه منه ، ثم ذكر حديث أنس من ثلاثة أوجه عن قتادة ، وقد تقدم لفظ شعبة فى تفسير ق ، وساقه هنا على لفظ « خليفة » وهو ابن خياط البصرى ، ولقبه شباب بفتح المعجمة وتخفيف الموحدة وآخره موحدة ، ووقع فى رواية شعبة عنه « لايزال يلقى فى النار » وفى رواية « سعيد » وهو ابن أبى عروبة ، و «سليمان» هو التيمى والد معتمر كلاهما عن قتادة « لايزال يلقى فيها » والضمير فى هذه الرواية لغير مذكور قبله ، وقد أخرجه أبو نعيم فى المستخرج من طريق العباس بن الوليد عن يزيد بن زريع ، ومن طريق أبى الأشعث عن المعتمر بهذين السندين ، وفى أوله «لاتزال جهنم يلقى فيها » . **قوله** (حتى يضع فيها رب العالمين قدمه) فى رواية أبى الأشعث « حتى يضع الله فيها قدمه » وفى رواية عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عند مسلم « حتى يضع فيها رب العزة » ولم يقع فى رواية شعبة بيان من يضع ، وتقدم فى تفسير سورة ق من حديث أبى هريرة « فيضع

الرب قدمه عليها ، وذكر فيه شرحه ، وذكر من رواه بلفظ الرجل وشرحه أيضا . **قوله** (وتقول قد قد) بفتح القاف وسكون الدال وبكسرها أيضاً بغير إشباع ، وذكر ابن التين أنها رواية أبي ذر ، وتقدم فى تفسير سورة ق ذكر من رواه بلفظ « قدنى » ومن رواه بلفظ « قط قط » وبيان الاختلاف فيها أيضا وشرح معانيها مع بقية الحديث . **قوله** (بعزتك وكرمك) كذا ثبت عند الاسماعيلى فى رواية يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة ، ووقع فى رواية عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عند مسلم بدون قوله وكرمك ، ويؤخذ منه مشروعية الحلف بكرم الله كما شرع الحلف بعزة الله ، **قوله** (ولا تزال الجنة تفضل) كذا لهم بصيغة الفعل المضارع ، ووقع فى رواية المستملى بموحدة مكسورة وفاء مفتوحة وضاد معجمة ساكنة وكأن الباء للمصاحبة ، قال الكرمانى روى البخارى هذا الحديث من ثلاث طرق الأولى : عن شيخه يعنى « ابن أبي الأسود » واسمه عبد الله بن محمد بالتحديث ، والثانية : بالقول يعنى قوله « وقال لى خليفة » وكان ينبغى أن يزيد فيه بالقول المصاحب لحرف الجر للفرق بينه وبين القول المجرد ، قال والثالث : بالتعليق يعنى قوله « وعن معتمر » ، لأن هـذا الثالث ليس تعليقا بل هو موصول معطوف على قوله « حدثنا يزيد بن زريع » فالتقدير وقال لى خليفة عن معتمر ، وبهذا جزم أصحاب الأطراف ، قال المزى : حديث « لا تزال يلقى » الحديث خ فى التوحيد ، قال لى خليفة عن معتمر عن أبيه ، وقال أبو نعيم فى المستخرج بعد تخريجه « رواه البخارى عن خليفة عن يزيد بن زريع عن سعيد وعن المعتمر عن أبيه قال » وحديث سليمان التيمى غير مرفوع . قلت : وكذا لم يصرح الإسماعيلى برفعه لما أخرجه من طريق أبي الأشعث عن المعتمر

٨ - باب قول الله تعالى ﴿ وهو الذى خَلَقَ السماواتِ والأرضَ بالحقِّ ﴾

٧٣٨٥ - حدثنا قَبيصة حدثنا سفيانُ عن ابن جُرَيج عن سُليمانَ عن طاوسٍ « عن ابن عباس رضىَ الله عنهما قال : كانَ النبيُّ ﷺ يَدعو منَ الليل : اللهمَّ لكَ الحمدُ ، أنتَ ربُّ السماواتِ والأرضِ ، لكَ الحمدُ أنتَ قَيمُ السماواتِ والأرض ومن فيهنَّ ، لكَ الحمدُ ، أنتَ نورُ السماواتِ والأرض ، قولكَ الحقُّ ، ووَعدُكَ الحقُّ ، ولِقاؤكَ حقٌّ ، والجنة حقٌّ ، والنارُ حق ، والساعة حقٌّ ، اللهمَّ لكَ أسلمتُ ، وبكَ آمنتُ ، وعليكَ توكلت ، وإليكَ أنَبْتُ ، وبكَ خاصمتُ ، وإليكَ حاكمتُ ، فاغفرْ لى ما قدَّمتُ وما أخَّرتُ وأسرَرْتُ وأعلنت ، أنتَ إلهى لا إلهَ لى غيرك » . حدَّثنا ثابتُ بن محمدٍ حدثنا سفيان بهـذا وقال « أنتَ الحقُّ ، وقولك الحقُّ »

قوله (باب قول الله تعالى وهو الذى خلق السموات والأرض بالحق) كأنه أشار بهذه الترجمة الى ما ورد فى تفسير هذه الآية أن معنى قوله ﴿ بالحق ﴾ أى بكلمة الحق وهو قوله ﴿ كن ﴾ ووقع فى أول حديث الباب قولك الحق ،فكأنه أشار الى أن المراد بالقول الكلمة ، وهى كن والله أعلم . ونقل ابن التين عن الداودى أن الباء هنا بمعنى اللام أى لأجل الحق ،وقال ابن بطال المراد بالحق هنا ضد الهزل ، والمراد بالحق فى الأسماء الحسنى الموجود الثابت الذى لا يزول ولا يتغير ، وقال الراغب : الحق فى الأسماء الحسنى الموجد بحسب ما تقتضيه الحكمة ، قال : ويقال

لكل موجود من فعله بمقتضى الحكمة حق ويطلق على الاعتقاد فى الشىء المطابق لما دل ذلك الشىء عليه فى نفس الأمر وعلى الفعل الواقع بحسب ما يجب قدرا وزمانا وكذا القول ، ويطلق على الواجب واللازم والثابت والجائز، ونقل البيهقى فى « كتاب الأسماء والصفات » عن الحليمى قال : الحق مالا يسيغ انكاره ويلزم إثباته والاعتراف به ووجود البارى أولى ما يجب الاعتراف به ، ولا يسيغ جحوده إذ لا مثبت تظاهرت عليه البينة الباهرة ما تظاهرت على وجوده سبحانه وتعالى ، وذكر البخارى فيه حديث ابن عباس فى الدعاء عند قيام الليل وفيه « اللهم لك الحمد أنت رب السموات والأرض » وقد تقدم شرحه وبيان اختلاف ألفاظه فى « كتاب التهجد » قبيل « كتاب الجنائز» وذكر فى « كتاب الدعوات » أيضا قال ابن بطال : قوله « رب السموات والأرض» يعنى خالق السموات والأرض وقوله « بالحق » أى أنشأهما بحق ، وهو كقوله تعالى ﴿ ربنا ماخلقت هذا باطلا ﴾ أى عبثا ، وقوله فى السند « سفيان » هو الثورى و « ابن جريج » هو عبد الملك بن عبد العزيز المكى وقوله « عن سليمان » هو ابن أبى مسلم الأحول المكى وفى رواية عبد الرزاق عن ابن جريج « أخبرنى سليمان » وسيأتى ، وقوله فى آخره « حدثنا ثابت ابن محمد حدثنا سفيان بهذا » يعنى بالسند المذكور والمتن ، وقوله « وقال أنت الحق ، وقولك الحق ، يشير الى أن رواية قبيصة سقط منها قوله « أنت الحق » فإن أولها « قولك الحق » وثبت قوله فى أوله « أنت الحق » فى رواية ثابت بن محمد كما سيأتى سياقه بتمامه فى باب قول الله تعالى ﴿ وجوه يومئذ ناضرة ﴾ وكذا فى رواية عبد الرزاق المشار اليها ، وكذا وقع فى رواية يحيى بن آدم عن سفيان الثورى عند النسائى والله أعلم

٩ - باب ﴿ وكان الله سميعا بصيرا ﴾ .

قال الأعمش عن تميم عن عروة « عن عائشة قالت : الحمد لله الذى وسع سمعه الأصوات ، فأنزل الله تعالى على النبى ﷺ ﴿ قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها ﴾

٧٣٨٦ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبى عثمان « عن أبى موسى قال : كنا مع النبى ﷺ فى سفر ، فكنا إذا علونا كبرنا ، فقال : اربعوا على أنفسكم ، فانكم لاتدعون أصم ولا غائبا تدعون سميعا بصيرا قريبا . ثم أتى على وأنا أقول فى نفسى : لاحول ولا قوة إلا بالله ، فقال لى : يا عبد الله ابن قيس ، قل لا حول ولا قوة إلا بالله ، فانها كنز من كنوز الجنة ، أو قال : ألا أدلك به »

٧٣٨٧ ، ٧٣٨٨ - حدثنا يحيى بن سليمان حدثنى ابن وهب أخبرنى عمرو عن يزيد عن أبى الخير « سمع عبد الله بن عمرو أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه قال للنبى ﷺ : يا رسول الله علمنى دعاء أدعو به فى صلاتى قال هل : اللهم إنى ظلمت نفسى ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لى من عندك مغفرة إنك أنت الغفور الرحيم »

٧٣٨٩ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب حدثنى عروة

« أن عائشة رضيَ اللهُ عنها حدَّثتهُ قال النبيُّ ﷺ : إنَّ جبريلَ عليه السلامُ ناداني قال : إنَّ اللهَ قد سمعَ قولَ قومكَ وما رَدُّوا عليك »

قوله (باب : وكان الله سميعا بصيرا) قال ابن بطال : غرض البخاري في هذا الباب الرد على من قال إن معنى « سميع بصير » عليم قال ويلزم من قال ذلك أن يسويه بالأعمى الذي يعلم أن السماء خضراء ولا يراها ، والأصم الذي يعلم أن في الناس أصواتا ولا يسمعها ، ولا شك أن من سمع وأبصر أدخل في صفة الكمال ممن انفرد بأحدهما دون الآخر ، فصح أن كونه سميعا بصيرا يفيد قدرا زائدا على كونه عليما ، وكونه سميعا بصيرا يتضمن أنه يسمع بسمع ويبصر ببصر ، كما تضمن كونه عليما أنه يعلم بعلم ولا فرق بين إثبات كونه سميعا بصيرا وبين كونه ذا سمع وبصر ، قال وهذا قول أهل السنة قاطبة انتهى : واحتج المعتزلي بأن السمع ينشأ عن وصول الهواء المسموع الى العصب المفروش في أصل الصماخ والله منزه عن الجوارح ، وأجيب بأنها عادة أجراها الله تعالى فيمن يكون حيا فيخلقه الله عند وصول الهواء الى المحل المذكور ، والله سبحانه وتعالى يسمع المسموعات بدون الوسائط وكذا يرى المرئيات بدون المقابلة وخروج الشعاع ، فذات الباري مع كونه حيا موجودا لا تشبه الذوات فكذلك صفات ذاته لا تشبه الصفات . وسيأتي مزيد لهذا في باب ﴿ وكان عرشه على الماء ﴾ وقال البيهقي في الأسماء والصفات : السميع من له سمع يدرك به المسموعات ، والبصير : من له بصر يدرك به المرئيات ، وكل منهما في حق الباري صفة قائمة بذاته ، وقد أفادت الآية ، وأحاديث الباب الرد على من زعم أنه سميع بصير ، بمعنى عليم ، ثم ساق حديث أبي هريرة الذي أخرجه أبو داود بسند قوي على شرط مسلم من رواية أبي يونس « عن أبي هريرة رأيت رسول الله ﷺ يقرؤها » يعني قوله تعالى ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها - الى قوله تعالى - إن الله كان سميعا بصيرا ﴾ ويضع إصبعيه قال أبو يونس وضع أبو هريرة إبهامه على أذنه والتي تليها على عينه ، قال البيهقي وأراد بهذه الإشارة تحقيق إثبات السمع والبصر لله ببيان محلهما من الإنسان ، يريد أن له سمعا وبصرا لا أن المراد به العلم فلو كان كذلك لأشار إلى القلب لأنه محل العلم ، ولم يرد بذلك الجارحة فان الله تعالى منزه عن مشابهة المخلوقين ، ثم ذكر لحديث أبي هريرة شاهدا من حديث عقبة بن عامر « سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر إن ربنا سميع بصير وأشار الى عينيه » وسنده حسن وسيأتي في باب ﴿ ولتصنع على عيني ﴾ حديث « إن الله ليس بأعور » وأشار بيده الى عينه ، وسيأتي شرح ذلك هناك ، وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رفعه ﴿ إن الله لاينظر الى صوركم وأموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم ﴾ وفي حديث أبي جري الهجيمي رفعه « ان رجلا ممن كان قبلكم لبس بردتين يتبختر فيهما فنظر الله اليه فمقته » ، الحديث . وقد مضى في اللباس حديث ابن عمر رفعه « لاينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء » وفي الكتاب العزيز ﴿ ولا ينظر اليهم ﴾ وورد في السمع قول المصلي « سمع الله لمن حمده » وسنده صحيح متفق عليه بل مقطوع بمشروعيته في الصلاة ، ثم ذكر المصنف في الباب أربعة أحاديث أحدها . **قوله** (قال الأعمش عن تميم) هو ابن سلمة الكوفي تابعي صغير وثقه يحيى بن معين ، ووصل حديثه المذكور أحمد والنسائي وابن ماجه باللفظ المذكور هنا ، وأخرجه ابن ماجه أيضا من رواية أبي عبيدة بن معن عن الأعمش بلفظ « تبارك » وسياقه أتم ، وليس لتميم المذكور عن عروة في الصحيحين سوى هذا الحديث

وآخر عند مسلم ، قال ابن التين قول البخارى ، قال الأعمش ، مرسل لأنه لم يلقه ، قال الشيخ أبو الحسن ولهذا لم يذكره فى تفسير سورة المجادلة انتهى ، وتسمية هذا مرسلا مخالف الاصطلاح ، والتعليل ليس بمستقيم فان فى الصحيح عدة أحاديث معلقة لم تذكر فى تفسير الآية التى تتعلق بها . **قوله** (وسع سمعه الأصوات) فى رواية أبى عبيدة بن معن « كل شىء » بدل « الأصوات » قال ابن بطال : معنى قولها « وسع » أدرك لأن الذى وصف بالاتساع يصح وصفه بالضيق وذلك من صفات الأجسام فيجب صرف قولها عن ظاهره ، والحديث مايقتضى التصريح بأن له سمعا ، وكذا جاء ذكر البصر فى الحديث الذى أخرجه مسلم عن أبى موسى مرفوعا « حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما أدركه بصره » . **قوله** (فأنزل الله تعالى على نبيه : قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها) هكذا أخرجه وتمامه عند أحمد وغيره « ممن ذكرت » بعد قوله « الأصوات » لقد جاءت المجادلة الى رسول الله ﷺ تكلمه فى جانب البيت ما أسمع ما تقول فأنزل الله الآية ومرادها بهذا النفى مجموع القول لأن فى رواية أبى عبيدة بن معن : إنى لا أسمع كلام خولة بنت ثعلبة ، ويخفى علىّ بعضه وهى تشتكى زوجها وهى تقول « أكل شبابى ونثرت له بطنى حتى اذا كبرت سنى وانقطع ولدى ظاهر منى » الحديث فما برحت حتى نزل جبريل بهذه الآيات ﴿ قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها وتشتكى الى الله ﴾ وهذا أصح ماورد فى قصة المجادلة وتسميتها وقد أخرج أبو داود وصححه ابن حبان من طريق يوسف بن عبد الله بن سلام عن خويلة بنت مالك بن ثعلبة قالت « ظاهر منى زوجى أوس بن الصامت » الحديث . وهذا يحمل على أن اسمها كان ربما صغر وإن كان محفوظا فتكون نسبت فى الرواية الأخرى لجدها وقد تظاهرت الروايات بالأول ففى مرسل محمد بن كعب القرظى عند الطبرانى كانت خولة بنت ثعلبة تحت أوس بن الصامت فقال لها أنت علىّ كظهر أمى ، وعند ابن مردويه من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس أن أوس بن الصامت تظاهر من امرأته خولة بنت ثعلبة ، وعنده أيضا من مرسل أبى العالية « كانت خولة بنت دليح تحت رجل من الأنصار سىء الخلق فنازعته فى شىء فقال : أنت علىّ كظهر أمى » ودليح بمهملتين مصغر لعله من أجدادها ، وأخرج أبو داود من رواية حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أن جميلة كانت تحت أوس بن الصامت ، ووصله من وجه آخر عن عائشة ، والرواية المرسلة أقوى ، وأخرجه ابن مردويه من رواية اسماعيل بن عياش عن هشام عن أبيه عن أوس بن الصامت وهو الذى ظاهر من امرأته ، ورواية اسماعيل عن الحجازيين ضعيفة وهذا منها ، فان كان حفظه فالمراد بقوله « عن أوس بن الصامت » أى عن قصة أوس لا أن عروة حمله عن أوس فيكون مرسلا كالرواية المحفوظة وإن كان الراوى حفظها أنها جميلة فلعله كان لقبها وأما ما أخرجه النقاش فى تفسيره بسند ضعيف الى الشعبى قال : المرأة التى جادلت فى زوجها هى خوله بنت الصامت وأمها معاذة أمة عبد الله بن أبىّ التى نزل فيها ﴿ ولاتكرهوا فتياتكم على البغاء ﴾ وقوله « بنت الصامت » خطأ فإن الصامت والد زوجها كما تقدم فلعله سقط منه شىء ، وتسمية أمها غريب ، وقد مضى مايتعلق بالظهار فى النكاح ، الحديث الثانى : **قوله** (عن أبى عثمان) هو عبد الرحمن بن مل النهدى والسند كله بصريون وقد مضى شرح المتن فى « كتاب الدعوات » وقوله أربعوا بفتح الموحدة أى ارفقوا بضم الفاء وحكى ابن التين أنه وقع فى روايته بكسر الموحدة وأنه فى كتب أهل اللغة وبعض كتب الحديث بفتحها ، وقوله « فانكم لاتدعون أصم » الخ قال الكرمانى لو جاءت الرواية « لا تدعون أصم ولا أعمى » لكان أظهر فى المناسبة لكنه لما كان الغائب كالأعمى فى عدم الرؤية نفى لازمه ليكون أبلغ وأشمل ، وزاد « قريبا » لأن البعيد وإن كان

ممن يسمع ويبصر لكنه لبعده قد لا يسمع ولا يبصر ، وليس المراد قرب المسافة لأنه منزه عن الحلول كما لا يخفى ومناسبة الغائب ظاهرة من أجل النهى عن رفع الصوت ، قال ابن بطال : فى هذا الحديث نفى الآفة المانعة من السمع والآفة المانعة من النظر ، وإثبات كونه سميعا بصيرا قريبا ، يستلزم أن لاتصح أضداد هذه الصفات عليه وقوله فى آخره « أو قال ألا أدلك » شك من الراوى هل قال ياعبد الله بن قيس : قل لا حول ولا قوة إلا بالله، فانها كنز من كنوز الجنة ، أو قال يا عبد الله بن قيس « ألا أدلك » وقوله بعد قوله ألا أدلك به ، أى ببقية الخبر وقد ذكره فى الدعوات فى باب الدعاء « إذا علا عقبة » فساق الحديث بهذا الإسناد بعينه وقال : بعد قوله « ألا أدلك على كلمة هى كنز من كنوز الجنة ، لا حول ولا قوة إلا بالله » . الحديث الثالث ، حديث عبد الله بن عمرو أن أبا بكر يعنى الصديق قال « يارسول الله علمنى دعاء » الحديث وقد تقدم فى أواخر صفة الصلاة وفى الدعوات مع شرحه وبيان من جعله من رواية عبد الله بن عمرو عن أبى بكر الصديق فجعله من مسند أبى بكر ، وأشار ابن بطال الى أن مناسبته للترجمة أن دعاء أبى بكر لما علمه النبى ﷺ يقتضى أن الله سميع لدعائه ومجازيه عليه ، وقال غيره حديث أبى بكر ليس مطابقا للترجمة اذ ليس فيه ذكر صفتى السمع والبصر لكنه ذكر لازمهما من جهة أن فائدة الدعاء إجابة الداعى لمطلوبه فلولا أن سمعه سبحانه يتعلق بالسر كما يتعلق بالجهر لما حصلت فائدة الدعاء أو كان يقيده بمن يجهر بدعائه .انتهى من كلام ابن المنير ملخصا وقال الكرمانى : لما كان بعض الذنوب مما يسمع وبعضها مما يبصر لم تقع مغفرته إلا بعد الإسماع والإبصار . تنبيه : المشهور فى الروايات ظلما كثيرا . بالمثلثة ووقع هنا للقابسى بالموحدة . الحديث الرابع حديث عائشة . **قوله** (ان جبريل عليه السلام أتانى فقال : ان الله قد سمع قول قومك وما ردوا عليك) هكذا ذكر هذا القدر منه مقتصرا عليه ، وساقه بتمامه فى بدء الخلق وتقدم شرحه هناك ، والمراد منه هنا قوله « ان الله قد سمع » وقوله « ما ردوا عليك » أى أجابوك ويحتمل أن يكون أراد ردهم مادعاهم اليه من التوحيد بعدم قبولهم ، وقال الكرمانى المقصود من هؤلاء الاحاديث إثبات صفتى السمع والبصر وهما صفتان قديمتان من الصفات الذاتية وعند حدوث المسموع والمبصر يقع التعلق ، وأما المعتزلة فقالوا أنه سميع يسمع كل مسموع وبصير يبصر كل مبصر فادعوا أنهما صفتان حادثتان ، وظواهر الآيات والأحاديث ترد عليهم وبالله التوفيق

١٠ - باب قول الله تعالى ﴿ قُلْ هُوَ القادر ﴾

٧٣٩٠ - **حدثنى** إبراهيمُ بن المنذر حدَّثنا مَعْنُ بن عيسى حدَّثنى عبدُ الرحمن بن أبى الموالى قال سمعت محمدَ بن المنكدر يُحدِّثُ عبدَ الله بن الحسنِ يقول « أخبرَنى جابرُ بن عبد الله السلمى قال : كان رسولُ الله ﷺ يُعلم أصحابه الاستخارةَ فى الأمورِ كلها كما يعلم السورةَ من القرآنِ يقول : إذا همَّ أحدكم بالامر فليَركعْ ركعتين من غير الفريضةِ ثم ليَقل . اللهم إني أستخيرك بعلمك ، وأستَقدِرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك ، فانكَ تَقدِر ولا أقدِر ، وتعلم ولا أعلم . وأنتَ علام الغيوب . اللهم فانْ كنتَ تعلم هذا الأمرَ - ثم يسمِّيه بعينهِ - خيراً لى فى عاجلِ أمرى وآجلِهِ - قال :أو فى دِيني ومعاشي وعاقبةِ أمرى - فاقْدُرْه لى ويَسِّرْه لى ثم بارِكْ لى

فيه . اللهم إن كنتَ تعلم أنه شرٌّ لى فى دينى ومعاشى وعاقبةِ أمرى - أو قال فى عاجِلِ أمرى وآجلِهِ - فاصرِفنى عنه واقدُرْ لى الخيرَ حيثُ كان ثم رضِّنى به»

قوله (باب قول الله تعالى قل هو القادر) قال ابن بطال القدرة من صفات الذات وقد تقدم فى باب قوله تعالى ﴿إنى أنا الرزاق﴾ أن القوة والقدرة بمعنى واحد وتقدم نقل الأقوال فى ذلك والبحث فيها . **قوله** (سمعت محمد بن المنكدر يحدث عبد الله بن الحسن) أى ابن الحسن بن على بن أبى طالب وكان عبد الله كبير بنى هاشم فى وقته قال ابن سعد كان من العباد وله عارضة وهيئة ، وقال مصعب الزبيدى : ماكان علماء المدينة يكرمون أحدا ما يكرمونه ، ووثقه ابن معين والنسائى وغيرهما ، وهو من صغار التابعين ، روى عن عم جده عبد الله بن جعفر بن أبى طالب ؛ وله رواية عن أمه فاطمة بنت الحسين وعن غيرها ، ومات فى حبس المنصور سنة ثلاث وأربعين ومائة وله خمس وسبعون سنة ، وليس له ذكر فى البخارى إلا فى هذا الموضع ، وقد أفصح عبد الرحمن بن أبى الموالى بالواقع فى حال تحمله ، ولم يتصرف فيه بأن يقول حدثنى ولا أخبرنى لكن أخرجه أبو داود من وجه آخر عنه فقال « حدثنى محمد بن المنكدر » وعليه فى ذلك اعتراض لاحتمال أن يكون محمد بن المنكدر لم يقصده بالتحديث ، وقد سلك فى ذلك النسائى والبرقانى مسلك التحرى ، فكان النسائى فيما سمعه فى الحالة التى لم يقصده المحدث فيها بالتحديث لا يقول حدثنا ولا أخبرنا ولا سمعت بل يقول فلان قرأه عليه وأنا أسمع ، وكان البرقانى يقول سمعت فلانا يقول ، وجوز الأكثر إطلاق التحديث والإخبار لكون المقصود بالتحديث من جنس من سمع ولو لم يكن مقصودا فيجوز ذلك عندهم لكن بصيغة الجمع فيقول حدثنا أى حدث قوما أنا فيهم فسمعت ذلك منه حين حدث ولو لم يقصدنى بالتحديث وعلى هذا فيمتنع بالإفراد بأن يقول مثلا « حدثنى » بل ويمتنع فى الاصطلاح أيضا لأنه مخصوص بمن سمع وحده من لفظ الشيخ ، ومن ثم كان التعبير بالسماع أصرح الصيغ لكونه أدل على الواقع ، وقد تقدم حديث الباب فى صلاة الليل وفى الدعوات من وجهين آخرين عن عبد الرحمن بن أبى الموالى ذكره فى كل منهما بالعنعنة ، قال « عن محمد بن المنكدر » ولم يقل سمعت ولا حدثنا ، وكذا أخرجه الترمذى والنسائى وهو جائز ، لأنها صيغة محتملة فأفادت هذه الرواية تعين أحد الاحتمالين ، وهو التصريح بسماعه ، ولهذا نزل فيه البخارى درجة لأنه عنده فى الموضعين المذكورين بواسطة واحد عن عبد الرحمن ؛ وهنا وقع بينه وبين عبد الرحمن اثنان ، لكن سهل عليه النزول تحصيل فائدة الاطلاع على الواقع وفيها تصريح عبد الرحمن بالسماع فى موضع العنعنة ، فأما من يخشى من الانقطاع الذى تحتمله العنعنة ، وقد وقع لى من رواية خالد بن مخلد عن عبد الرحمن قال : سمعت محمد بن المنكدر يحدث عن جابر أخرجه ابن ماجه وخالد من شيوخ البخارى ، فيحتمل أن لايكون سمع منه هذا الحديث مع أنه لم يصرح بما صرحت به الرواية النازلة من تسمية المقصود بالتحديث وهو عبد الله بن الحسن ، وقوله فى الخبر « وأستقدرك بقدرتك الباء للاستعانة أو للقسم أو للاستعطاف ، ومعناه أطلب منك أن تجعل لى قدرة على المطلوب ،وقوله «فاقدره »بضم الدال ويجوز كسرها أى نجزه لى « ورضنى » بتشديد المعجمة أى اجعلنى بذلك راضيا فلا أندم على طلبه ولا على وقوعه لأنى لا أعلم عاقبته وان كنت حال طلبه راضيا به وقوله «ويسميه بعينه » فى رواية خالد بن مخلد « فيسميه ما كان من شىء» يعنى أى شىء كان وقوله « ثم ليقل » ظاهر فى أن الدعاء المذكور يكون بعد الفراغ من الصلاة ويحتمل أن يكون الترتيب فيه

بالنسبة لأذكار الصلاة ودعائها فيقوله بعد الفراغ وقبل السلام ، وقد تقدم سائر فوائده في « كتاب الدعوات »

١١ - باب مقلب القلوب ، وقول الله تعالى ﴿ ونقلب أفئدتهم وأبصارهم ﴾

٧٣٩١ — حدثنا سعيد بن سليمان عن ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن سالم « عن عبد الله قال : أكثر ما كان النبي ﷺ يحلف : لا ومقلب القلوب »

قوله (باب مقلب القلوب وقول الله تعالى ونقلب أفئدتهم وأبصارهم) قال الراغب : تقليب الشيء تغييره من حال إلى حال والتقليب التصرف وتقليب الله القلوب والبصائر صرفها من رأى إلى رأى ، وقال الكرماني ما معناه كان يحتمل أن يكون المعنى بقوله « مقلب » أنه يجعل القلب قلبا لكن منع استعماله تنشأ عنه ويستفاد منه أن إعراض القلب كالإرادة وغيرها بخلق الله تعالى وهي من الصفات الفعلية ومرجعها إلى القدرة . **قوله** (حدثنا سعيد بن سليمان) هو الواسطي نزيل بغداد يكنى أبا عثمان ، ويلقب سعدويه وكان أحد الحفاظ « وابن المبارك » هو عبد الله الإمام المشهور وقد تقدم شرح حديث ابن عمر المذكور في هذا الباب في « كتاب الأيمان والنذور » وكذا الآية ويستفاد منهما أن أعراض القلوب من إرادة وغيرها تقع بخلق الله تعالى ، وفيه حجة لمن أجاز تسمية الله تعالى بما ثبت في الخبر ، ولو لم يتواتر ، وجواز اشتقاق الاسم له تعالى من الفعل الثابت ، وقد تقدم البحث في ذلك عند ذكر الأسماء الحسنى من « كتاب الدعوات » ومعنى قوله ﴿ ونقلب أفئدتهم ﴾ نصرفها بما شئنا كما تقدم تقريره ، وقال المعتزلي معناه نطبع عليها فلا يؤمنون والطبع عندهم الترك ، فالمعنى على هذا « نتركهم وما اختاروا لأنفسهم » وليس هذا معنى التقليب في لغة العرب ، ولأن الله تمدح بالانفراد بذلك ، ولا مشاركة له فيه ، فلا يصح تفسير الطبع بالترك فالطبع عند أهل السنة خلق الكفر في قلب الكافر واستمراره عليه الى أن يموت فمعنى الحديث : أن الله يتصرف في قلوب عباده بما شاء لا يمتنع عليه شيء منها ولا تفوته ارادة وقال البيضاوي في نسبة تقلب القلوب الى الله إشعار بأنه يتولى قلوب عباده ولا يكلها إلى أحد من خلقه ، وفي دعائه ﷺ « يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك » إشارة الى شمول ذلك للعباد حتى الأنبياء ورفع توهم من يتوهم أنهم يستثنون من ذلك ، وخص نفسه بالذكر إعلاما بأن نفسه الزكية اذا كانت مفتقرة الى أن تلجأ الى الله سبحانه فافتقار غيرها ممن هو دونه أحق بذلك

١٢ - باب إن لله مائة اسم إلا واحدة

قال ابن عباس : ذو الجلال العظمة البر اللطيف

٧٣٩٢ — حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج « عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : إن لله تسعة وتسعين اسما مائة إلا واحداً ، من أحصاها دخل الجنة » . أحصيناه : حفظناه

قوله (باب إن لله مائة اسم الا واحدة) ذكر فيه حديث أبي هريرة أن لله تسعة وتسعين اسما ، وقد تقدم شرحه في « كتاب الدعوات » وبيان من رواه باللفظ المذكور في هذه الترجمة ، ووقع هنا في رواية الكشميهني مائة إلا واحدا بالتذكير ، ومائة في الحديث بدل من قوله تسعة وتسعين ، فعدل في الترجمة من البدل الى المبدل وهو فصيح

ويستفاد منه زيادة توضيح ، ولأن ذكر العقد أعلى من ذكر الكسور ، وأول العقود العشرات ، وثانيها المائة فلما قاربت العدة أعطيت حكمها ، وجبر الكسر بقوله مائة ثم أريد التحقق فى العدد فاستثنى ، ولو لم يستثن لكان استعمالا غريبا سائغا ، **قوله** (قال ابن عباس : ذو الجلال العظمة) فى رواية الكشميهنى العظيم ، وعلى الأول ففيه تفسير « الجلال» بالعظمة وعلى الثانى هو تفسير ذو الجلال . **قوله** (البر اللطيف) هو تفسير ابن عباس أيضا وقد تقدم الكلام عليه وبيان من وصله عنه فى تفسير سورة الطور . **قوله** (اسما قيل معناه تسمية وحينئذ لا مفهوم لهذا العدد بل له أسماء كثيرة غير هذه . **قوله** (أحصيناه حفظناه) تقدم الكلام عليه وعلى معنى الإحصاء وبيان الاختلاف فيه فى « كتاب الدعوات » قال الأصيلى الإحصاء للأسماء العمل بها لا عدها وحفظها ، لأن ذلك قد يقع للكافر المنافق كما فى حديث الخوارج يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم ، وقال ابن بطال الإحصاء يقع بالقول ويقع بالعمل فالذى بالعمل أن لله أسماء يختص بها كالأحد والمتعال والقدير ونحوها ، فيجب الإقرار بها والخضوع عندها ؛ وله أسماء يستحب الاقتداء بها فى معانيها : كالرحيم والكريم والعفو ونحوها ، فيستحب للعبد أن يتحلى بمعانيها ليؤدى حق العمل بها فبهذا يحصل الإحصاء العملى ، وأما الإحصاء القولى فيحصل بجمعها وحفظها والسؤال بها ولو شارك المؤمن غيره فى العد والحفظ ، فإن المؤمن يمتاز عنه بالإيمان والعمل بها . وقال ابن أبى حاتم فى « كتاب الرد على الجهمية » ذكر نعيم بن حماد أن الجهمية قالوا : إن أسماء الله مخلوقه ، لأن الاسم غير المسمى ، وادعوا أن الله كان ولا وجود لهذه الأسماء ، ثم خلقها ثم تسمى بها ، قال فقلنا لهم : إن الله قال ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ وقال ﴿ ذلكم الله ربكم فاعبدوه ﴾ فأخبر أنه المعبود ودل كلامه على اسمه بما دل به على نفسه ، فمن زعم أن اسم الله مخلوق فقد زعم أن الله أمر نبيه أن يسبح مخلوقا ، ونقل عن اسحق بن راهويه عن الجهمية أن جهما قال : لو قلت إن لله تسعة وتسعين اسما لعبدت تسعة وتسعين إلها ، قال فقلنا لهم : إن الله أمر عباده أن يدعوه بأسمائه ، فقال ﴿ ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها ﴾ والأسماء جمع أقله ثلاثة ولا فرق فى الزيادة على الواحد بين الثلاثة وبين التسعة والتسعين

١٣ - باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها

٧٣٩٣ - **حدثنا** عبدُ العزيز بن عبدِ الله حدَّثنى مالكٌ عن سعيد بن أبى سعيدٍ المقبرىِّ « عن أبى هريرةَ عن النبىِّ ﷺ قال : إذا جاء أحدكم فِراشه فلْينفضه بصنفةِ ثوبِه ثلاثَ مراتٍ وليَقلْ : باسمكَ ربى وَضعتُ جَنبى وبكَ أرفعُه ، إن أمسكتَ نفسى فاغفرْ لها ، وإن أرسلْتها فاحفظها بما تحفظ به عبادَك الصالحين » تابعَهُ يحيى وبِشرُ بن المفضل عن عُبيدِ الله عن سعيدٍ عن أبى هريرةَ عن النبى ﷺ ، وزادَ زُهيرٌ وأبو ضمرةَ وإسماعيلُ بن زكريا عن عُبيدِ الله عن سعيدٍ عن أبيه عن أبى هريرة عن النبىِّ ﷺ . ورواه ابن عَجلانَ عن سعيدٍ عن أبى هريرةَ عن النبىِّ ﷺ . تابعَهُ محمدُ بن عبدِ الرحمن والدَّراوَرْدِىُّ وأسامة بن حَفصٍ

٧٣٩٤ - **حدثنا** مُسْلِمٌ حدَّثنا شعبة عن عبدِ الملك عن رِبْعِىٍّ « عن حذيفة قال : كان النبىُّ ﷺ إذا أوَى إلى فِراشه قال : اللهمَّ باسمكَ أحيا وأموتُ . وإذا أصبحَ قال : الحمدُ للهِ الذى أحيانا بعدَ ما أماتَنا

وإليه النُّشور »

٧٣٩٥ — حدثنا سعدُ بن حفص حدَّثنا شيبانُ عن منصور عن رِبْعيٍّ بن حِراش عن خَرَشة بن الحرِّ « عن أبي ذر قال : كان النبيُّ ﷺ إذا أخذَ مَضْجَعه منَ الليلِ قال : باسمِكَ نموتُ ونحيا ، فاذا استيقظ قال : الحمدُ للهِ الذى أحيانا بعدَ ما أماتَنا وإليه النُّشور »

٧٣٩٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد حدَّثنا جريرٌ عن منصور عن سالم عن كُرَيبٍ « عن ابن عباسٍ رضىَ الله عنهما ، قال : « قال رسول الله ﷺ : لو أنَّ أحدكم إذا أراد أن يأتىَ أهلهُ فقال : بسم الله ، اللهمَّ جَنِّبنا الشيطانَ وجَنِّبِ الشيطانَ مارَزقتَنا . فانه إن يُقدَّرْ بينهما ولدٌ فى ذلك لم يَضرُّهُ شيطانٌ أبدا »

٧٣٩٧ — حدثنا عبدُ الله بن مَسْلمة حدَّثنا فُضَيلٌ عن منصورٍ عن إبراهيمَ عن همامٍ « عن عدِيِّ بن حاتم قال : سألتُ النبيَّ ﷺ قلتُ : أرسِلُ كِلابى المعلمةَ ؟ قال : إذا أرسلتَ كلابك المعلمةَ وذكرتَ اسمَ الله فأمسَكْنَ فكلْ ، وإذا رميتَ بالمِعْراضِ فخزَقَ فكل »

٧٣٩٨ — حدثنا يوسفُ بن موسىٰ حدَّثنا أبو خالدٍ الأحمرُ قال سمعتُ هشامَ بن عروةَ يُحدِّثُ عن أبيه « عن عائشةَ قالت : قالوا يارسولَ الله إن هنا أقواماً حديثاً عهدهم بشرك يأتونا بلُحْمانٍ لاندرى يذكرونَ اسمَ الله عليها أم لا ،قال : أذكروا أنتمُ اسمَ الله وكلوا » تابعهُ محمدُ بن عبد الرحمن وعبدُ العزيز بن محمد وأسامة ابن حَفص

٧٣٩٩ — حدثنا حفصُ بن عمرَ حدَّثنا هشامٌ عن قتادة عن أنسٍ قال ضحَّى النبيُّ ﷺ بكبشَين يُسمى ويكبِّرُ »

٧٤٠٠ — حدثنا حفصُ بن عمرَ حدَّثنا شعبة عن الأسودِ بن قَيسٍ « عن جُندَب أنه شهِدَ النبيَّ ﷺ يومَ النحرِ صلى ثم خطبَ فقال : من ذَبحَ قبلَ أن يُصلِّىَ فليَذبحْ مكانها أخرى ، ومَنَ لم يَذبَحْ فليَذبح باسم الله »

٧٤٠١ — حدثنا أبو نُعيم حدَّثنا وَرْقاء عن عبد الله بن دِينار « عن ابن عمرَ رضىَ الله عنهما قال : قال النبيُّ ﷺ : لا تحلفوا بآبائكم ، ومن كان حالفاً فليَحلِفْ بالله »

قوله (باب السؤال بأسماء الله والاستعاذة بها) قال ابن بطال : مقصوده بهذه الترجمة تصحيح القول بأن الاسم هو المسمى ، فلذلك صحت الاستعاذة بالاسم كما تصح بالذات ، وأما شبهة القدرية التى أوردوها على تعدد الأسماء ،

فالجواب عنها أن الاسم يطلق ويراد به المسمى كما قررناه ، ويطلق ويراد به التسمية وهو المراد بحديث الأسماء . وذكر فى الباب تسعة أحاديث كلها فى التبرك باسم الله والسؤال به والاستعاذة . الحديث الأول : حديث أبى هريرة فى القول عند النوم وقد تقدم شرحه مستوفى فى الدعوات وفيه « باسمك ربى وضعت جنبى ، وبك أرفعه » قال ابن بطال : أضاف الوضع إلى الاسم ، والرفع إلى الذات فدل على أن المراد بالاسم الذات وبالذات يستعان فى الرفع والوضع لا باللفظ . **قوله** (عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى هريرة) قال الدارقطنى فى غرائب مالك بعد أن أخرجه من طرق الى « عبد العزيز بن عبد الله » وهو الأويسى شيخ البخارى فيه « لا أعلم أحدا أسنده عن مالك إلا الأويسى » ورواه ابراهيم بن طهمان عن مالك عن سعيد عن النبى ﷺ مرسلا . **قوله** (فلينفضه بصنفة ثوبه) الصنفة : بفتح المهملة وكسر النون بعدها فاء طرته ، وقيل طرفه ، وقيل جانبه ، وقيل حاشيته التى فيها هدبه ، وقال فى النهاية طرفه : الذى يلى طرته . قلت : وتقدم فى الدعوات بلفظ « داخلة إزاره » وتقدم هناك معناها ، فالأولى هنا أن يقال المراد طرفه الذى من الداخل جمعا بين الروايتين . **قوله** (ثلاث مرات) هكذا زادها مالك فى الروايتين الموصولة والمرسلة وتابعه عبد الله بن عمر بسكون الموحدة ، وقد فرق بينهما الدارقطنى فى روايته المذكورة عن الأويسى عنهما ، وحذف البخارى عبد الله بن عمر العمرى لضعفه واقتصر على مالك ، وقد تقدم البحث فى جواز حذف الضعيف ، والاقتصار على الثقة اذا اشتركا فى الرواية فى « كتاب الاعتصام » ، وصنيع البخارى يقتضى الجواز لكن لم يطرد له فى ذلك عمل فانه حذفه تارة كما هنا ، وأثبته أخرى لكن كنى عنه ابن فلان كما مضى التنبيه عليه هناك ، ويمكن الجمع بأنه حيث حذفه كان اللفظ الذى ساقه للذى اقتصر عليه بخلاف الآخر ، **قوله** (فاغفر لها) تقدم فى الدعوات بلفظ « فارحمها » وجمع بينهما اسماعيل بن أمية عن سعيد المقبرى ، أخرجه المخلص فى أواخر الأول من فوائده ، **قوله** (عقبة تابعة يحيى) يريد ابن سعيد القطان و « عبيد الله » هو ابن عمر العمرى ، و « سعيد » هو المقبرى ، و « زهير » هو ابن معاوية ، و « أبو ضمرة » هو أنس بن عياض ، والمراد بايراد هذه التعاليق بيان الاختلاف على سعيد المقبرى هل روى الحديث عن أبى هريرة بلا واسطة أو بواسطة أبيه ، وقد تقدم بيان من وصلها كلها فى « كتاب الدعوات » الحديث الثانى والثالث : حديث حذيفة وأبى ذر فى القول عند النوم أيضا وفيه « اللهم باسمك أحيا وأموت » وقد تقدم شرحهما فى الدعوات . الحديث الرابع : حديث ابن عباس فى القول عند الجماع وقد تقدم شرحه فى « كتاب النكاح » وقوله « فانه ان يقدر بينهما ولد » المراد إن كان قدر لأن التقدير أزلى لكن عبر بصيغة المضارعة بالنسبة للتعلق . الحديث الخامس : حديث عدى فى الصيد ، وقد تقدم شرحه فى الذبائح . الحديث السادس : حديث عائشة فى الأمر بالتسمية عند الأكل ، وقد تقدم فى الذبائح أيضا ، « قوله فيه « تابعه محمد بن عبد الرحمن » هو الطفاوى ، و « عبد العزيز بن محمد » هو الدراوردى ، و « أسامة بن حفص » هو المدنى ، وتقدم فى الذبائح بيان من وصلها ، وطريق الدراوردى وصلها محمد بن أبى عمر العدنى فى مسنده عنه ، وتقدم القول فى هذا السند بأشبع من هذا هناك . تنبيهان : أحدهما وقع قوله « تابعه » الخ . هنا عقب حديث أبى هريرة المبدأ بذكره فى هذا الباب عند كريمة والأصيلى وغيرهما والصواب ماوقع عند أبى ذر وغيره أن محل ذلك عقب حديث عائشة وهو سادس أحاديث الباب . ثانيهما : وقع فى هذه الرواية « أن هنا أقواما حديثا عهدهم بالشرك يأتونا » كذا فيه بنون واحدة وهى لغة من يحذف النون مع الرفع ، وجوز الكرمانى أن يكون بتشديد النون مراعاة للغة المشهورة ،

لكن التشديد فى مثل هذا قليل . الحديث السابع : حديث أنس فى الأضحية بكبشين ، وفيه « فسمى وكبر » وقد تقدم شرحه فى الأضاحى ، الحديث الثامن : حديث جندب فى منع الذبح فى العيد قبل الصلاة ، وفيه قوله « فليذبح بسم الله » وقد تقدم شرحه فى الضحايا أيضا ، الحديث التاسع : حديث ابن عمر « لا تحلفوا بآبائكم » تقدم شرحه فى الأيمان والنذور ، قال نعيم بن حماد فى الرد على الجهمية : دلت هذه الأحاديث . يعنى الواردة فى الاستعاذة بأسماء الله وكلماته ، والسؤال بها مثل أحاديث الباب ، وحديث عائشة ، وأبى سعيد « بسم الله أرقيك » وكلاهما عند مسلم ، وفى الباب عن عبادة وميمونة وأبى هريرة وغيرهم عند النسائى وغيره بأسانيد جياد ، على أن القرآن غير مخلوق إذ لو كان مخلوقا لم يستعذ بها إذ لا يستعاذ بمخلوق ، قال الله تعالى ﴿ فاستعذ بالله ﴾ وقال النبى ﷺ « واذا استعذت فاستعذ بالله » وقال الإمام أحمد فى « كتاب السنة » قالت الجهمية لمن قال إن الله لم يزل بأسمائه وصفاته ، قلتم بقول النصارى حيث جعلوا معه غيره ، فأجابوا بأنا نقول إنه واحد بأسمائه وصفاته ، فلا نصف إلا واحدا بصفاته كما قال تعالى ﴿ ذرنى ومن خلقت وحيدا ﴾ وصفه بالوحدة مع أنه كان له لسان وعينان وأذنان وسمع وبصر ولم يخرج بهذه الصفات عن كونه واحدا ولله المثل الأعلى

١٤ - باب ما يُذكرُ فى الذّاتِ والنّعوتِ وأسامى الله عز وجلّ

وقال خُبيب : وذلك فى ذاتِ الإله « ذكر الذاتَ باسمِه تعالىٰ

٧٤٠٢ - حدثنا أبو اليمان أخبرَنا شعيبٌ عن الزُّهرىّ أخبرنى عمرُو بن أبى سفيانَ بن أسيد بن جارية الثقفىُّ حليفٌ لبنى زهرة وكان من أصحاب أبى هريرةَ « أن أبا هريرةَ قال : بعثَ رسولُ الله ﷺ عشرةً منهم خبيبٌ الأنصارىُّ فأخبرَنى عبيدُ اللهِ بن عياض أنّ ابنةَ الحارثِ أخبرَته أنهم حينَ اجتمعوا استعارَ منها موسىً يستحدُّ بها ، فلما خَرجوا من الحرَم ليقتلوه قال خُبَيبٌ الأنصارىُّ

ولستُ أبالى حينَ أقتلُ مسلماً ... على أىِّ شِقٍّ كان لله مصرعى

وذلك فى ذات الإلهِ وإنْ يَشا ... يُبارِكْ على أوصالِ شِلوٍ مُمزَّعِ

فقتله ابنُ الحارث ، فأخبرَ النبىُّ ﷺ أصحابَهُ خبرَهم يومَ أُصيبوا »

قوله (باب ما يذكر فى الذات والنعوت وأسامى الله عز وجل) أى ما يذكر فى ذات الله ونعوته من تجويز إطلاق ذلك كأسمائه ، أو منعه لعدم ورود النص به فأما الذات فقال الراغب : هى تأنيث ذو ، وهى كلمة يتوصل بها الى الوصف بأسماء الأجناس والأنواع وتضاف الى الظاهر دون المضمر وتثنى وتجمع ولا يستعمل شىء منها إلا مضافا ، وقد استعاروا لفظ الذات لعين الشىء واستعملوها مفردة ومضافة وأدخلوا عليها الألف واللام وأجروها مجرى النفس والخاصة ، وليس ذلك من كلام العرب انتهى . وقال عياض ذات الشىء نفسه وحقيقته ، وقد استعمل أهل الكلام الذات بالألف واللام ، وغلطهم أكثر النحاة وجوزه بعضهم لأنها ترد بمعنى النفس

وحقيقة الشيء ، وجاء فى الشعر لكنه شاذ ، واستعمال البخارى لها دال على ما تقدم من أن المراد بها نفس الشيء على طريقة المتكلمين فى حق الله تعالى ففرق بين النعوت والذات ، وقال ابن برهان : اطلاق المتكلمين الذات فى حق الله تعالى من جهلهم ، لأن ذات تأنيث ذو ، وهو جلت عظمته لا يصح له إلحاق تاء التأنيث ، ولهذا امتنع أن يقال علامة وان كان أعلم العالمين . قال : وقولهم الصفات الذاتية جهل منهم أيضا لأن النسب الى ذات : ذوى ، وقال التاج الكندى فى الرد على الخطيب بن نباتة فى قوله كنه ذاته ذات ، بمعنى صاحبة تأنيث ذو وليس لها فى اللغة مدلول غير ذلك ، واطلاق المتكلمين وغيرهم الذات بمعنى النفس خطأ عند المحققين ، وتعقب بأن الممتنع استعمالها بمعنى صاحبة ، أما اذا قطعت عن هذا المعنى واستعملت بمعنى الإسمية فلا محذور لقوله تعالى ﴿ إنه عليم بذات الصدور ﴾ أى بنفس الصدور ، وقد حكى المطرزى كل ذات شيء وليس كل شيء ذات ، وأنشد أبو الحسين بن فارس :

فنعم ابن عم القوم فى ذات ماله اذا كان بعض القوم فى ماله وفر

ويحتمل أن تكون « ذات » هنا مقحمة كما فى قولهم ذات ليلة ، وقد ذكرت ما فيه فى « كتاب العلم » فى باب العظة بالليل ، وقال النووى فى تهذيبه : وأما قولهم - أى الفقهاء - فى باب الأيمان فان حلف بصفة من صفات الذات ،وقول المهذب اللون كالسواد والبياض أعراض تحل الذات فمرادهم بالذات الحقيقة وهو اصطلاح المتكلمين وقد أنكره بعض الأدباء وقال لايعرف فى لغة العرب ذات بمعنى حقيقة ، قال وهذا الإنكار منكر فقد قال الواحدى فى قوله تعالى ﴿ فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم ﴾ قال ثعلب أى الحالة التى بينكم فالتأنيث عنده للحالة ، وقال : الزجاج معنى ذات حقيقة والمراد بالبين الوصل ، فالتقدير : فأصلحوا حقيقة وصلكم ، قال فذات عنده بمعنى النفس ، وقال غيره ذات هنا كناية عن المنازعة فأمروا بالموافقة ، وتقدم فى أواخر النفقات شيء آخر فى معنى ذات يده ، وأما « النعوت » فانها جمع نعت وهو الوصف ، يقال نعت فلان نعتا مثل وصفه وصفا وزنه ومعناه ، وقد تقدم البحث فى إطلاق الصفة فى أوائل « كتاب التوحيد » وأما « الأسامى » فهى جمع اسم وتجمع أيضا على أسماء قال ابن بطال أسماء الله تعالى على ثلاثة أضرب أحدها يرجع إلى ذاته وهو الله ، والثانى يرجع الى صفة قائمة به كالحى ، والثالث يرجع إلى فعله كالخالق ؛ وطريق اثباتها السمع ، والفرق بين صفات الذات وصفات الفعل أن صفات الذات قائمة به وصفات الفعل ثابتة له بالقدرة ووجود المفعول بارادته جل وعلا . **قوله** (وقال خبيب) بالمعجمة والموحدة مصغر هو ابن عدى الأنصارى ، **قوله** (وذلك فى ذات الإله) يشير الى البيت المذكور فى الحديث المساق فى الباب ، وقد تقدم شرحه مستوفى فى المغازى ، وتقدم فى « كتاب الجهاد » فى باب هل يستأسر الرجل ، **قوله** (فذكر الذات باسمه تعالى) أى ذكر الذات متلبسا باسم الله ، أو ذكر حقيقة الله بلفظ الذات قاله الكرمانى . قلت : وظاهر لفظه أن مراده أضاف لفظ الذات الى اسم الله تعالى ، وسمعه النبى ﷺ فلم ينكره فكان جائزا ، وقال الكرمانى « قيل ليس فيه » يعنى قوله ذات الإله دلالة على الترجمة لأنه لم يرد بالذات الحقيقة التى هى مراد البخارى وانما مراده وذلك فى طاعة الله أو فى سبيل الله ، وقد يجاب بأن غرضه جواز إطلاق الذات فى الجملة انتهى . والاعتراض أقوى من الجواب وأصل الاعتراض للشيخ تقى الدين السبكى فيما أخبرنى به عنه شيخنا أبو الفضل الحافظ ، وقد ترجم البيهقى فى الأسماء والصفات ماجاء فى الذات ، وأورد حديث أبى هريرة المتفق عليه فى ذكر ابراهيم عليه

السلام « الا ثلاث كذبات اثنتين فى ذات الله » وتقدم شرحه فى ترجمة ابراهيم من أحاديث الأنبياء ، وحديث أبى هريرة المذكور فى الباب ، وحديث ابن عباس « تفكروا فى كل شىء ولا تفكروا فى ذات الله » موقوف وسنده جيد ، وحديث أبى الدرداء « لا تفقه كل الفقه حتى تمقت الناس فى ذات الله » ورجاله ثقات الا أنه منقطع ، ولفظ ذات فى الأحاديث المذكورة بمعنى من أجل أو بمعنى حق ، ومثله قول حسان :

وان أخا الأحقاف إذ قام فيهم يجاهد فى ذات الإله ويعدل

وهى كقوله تعالى حكاية عن قول القائل : ياحسرتا على ما فرطت فى جنب الله ، فالذى يظهر أن المراد جواز إطلاق لفظ ذات لا بالمعنى الذى أحدثه المتكلمون ولكنه غير مردود إذا عرف أن المراد به النفس لثبوت لفظ النفس فى الكتاب العزيز ، ولهذه النكتة عقب المصنف بترجمة النفس ، وسيأتى فى باب الوجه أنه ورد بمعنى الرضا وقال ابن دقيق العيد فى العقيدة : تقول فى الصفات المشكلة أنها حق وصدق على المعنى الذى أراده الله ، ومن تأولها نظرنا فان كان تأويله قريبا على مقتضى لسان العرب لم ننكر عليه ، وان كان بعيدا توقفنا عنه ورجعنا الى التصديق مع التنزيه . وما كان منها معناه ظاهرا مفهوما من تخاطب العرب حملناه عليه لقوله « على مافرطت فى جنب الله » فان المراد به فى استعمالهم الشائع حق الله فلا يتوقف فى حمله عليه ، وكذا قوله « ان قلب ابن آدم بين إصبعين من أصابع الرحمن » فان المراد به إرادة قلب ابن آدم مصرفة بقدرة الله وما يوقعه فيه ، وكذا قوله تعالى ﴿ فأتى الله بنيانهم من القواعد ﴾ معناه خرب الله بنيانهم ، وقوله ﴿ انما نطعمكم لوجه الله ﴾ معناه لأجل الله ، وقس على ذلك وهو تفصيل بالغ قل من تيقظ له ، وقال غيره اتفق المحققون على أن حقيقة الله مخالفة لسائر الحقائق ، وذهب بعض أهل الكلام الى أنها من حيث أنها ذات مساوية لسائر الذوات ، وإنما تمتاز عنها بالصفات التى تختص بها كوجوب الوجود ، والقدرة التامة ، والعلم التام ، وتعقب بأن الأشياء المتساوية فى تمام الحقيقة يجب أن يصح على كل واحد منها مايصح على الآخر ، فيلزم من دعوى التساوى المحال ، وبأن أصل ماذكروه قياس الغائب على الشاهد وهو أصل كل خبط ، والصواب الإمساك عن أمثال هذه المباحث والتفويض الى الله فى جميعها والاكتفاء بالإيمان بكل ما أوجب الله فى كتابه أو على لسان نبيه اثباته له أو تنزيهه عنه على طريق الإجمال وبالله التوفيق ، ولو لم يكن فى ترجيح التفويض على التأويل إلا أن صاحب التأويل ليس جازما بتأويله بخلاف صاحب التفويض

١٥ - باب قولُ الله تعالى ﴿ ويحذِّركم الله نفسَه ﴾ وقوله جلَّ ذِكرُه ﴿ تعلمُ ما فى نفسى ولا أعلمُ ما فى نفسك ﴾

٧٤٠٣ - حدثنا عمرُ بن حفص بن غياثٍ حدَّثنا أبى حدَّثنا الأعمشُ عن شقيق « عن عبدِ الله عن النبىِّ ﷺ قال : ما من أحدٍ أغيَرُ من الله ، مِن أجلِ ذلك حرَّم الفَواحشَ . وما أحدٌ أحبُّ إليه المدحُ مِنَ الله »

٧٤٠٤ - حدثنا عبدانُ عن أبي حمزةَ عن الأعمش عن أبي صالح « عن أبي هريرةَ عن النبي ﷺ قال: لما خلقَ اللهُ الخلقَ كتب في كتابهِ - وهو يكتبُ على نفسه وهو وضعٌ عندَه على العرش - إنَّ رحمتي تغلبُ غضبي »

٧٤٠٥ - حدثنا عمرُ بن حفصٍ حدثنا أبي حدثنا الأعمشُ سمعتُ أبا صالح « عن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: يقولُ اللهُ تعالى: أنا عندَ ظنِّ عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في مَلأٍ ذكرته في مَلأٍ خيرٍ منهم، وإن تقرَّب إليَّ شبراً تقربتُ إليه ذراعاً، وإن تقرب إليَّ ذراعاً تقرَّبتُ إليه باعاً، وإن أتاني يمشي أتيته هَرْوَلة »

[الحديث: ٧٤٠٥ - طرفاه في ٧٥٠٥، ٧٥٣٧]

قوله (باب قول الله تعالى ويحذركم الله نفسه، وقول الله تعالى تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك) قال الراغب نفسه: ذاته، وهذا وإن كان يقتضي المغايرة من حيث أنه مضاف ومضاف اليه فلا شيء من حيث المعنى سوى واحد سبحانه وتعالى عن الإثنينية من كل وجه، وقيل إن إضافة النفس هنا إضافة ملك، والمراد بالنفس نفوس عباده انتهى ملخصا، ولا يخفى بُعد الأخير وتكلفه. وترجم البيهقي في الأسماء والصفات النفس وذكر هاتين الآيتين، وقوله تعالى ﴿ كتب ربكم على نفسه الرحمة ﴾ وقوله تعالى ﴿ واصطنعتك لنفسي ﴾ ومن الأحاديث الحديث الذي فيه « أنت كما أثنيت على نفسك » والحديث الذي فيه « إني حرمت الظلم على نفسي » وهما في صحيح مسلم. قلت: وفيه أيضا الحديث الذي فيه « سبحان الله رضا نفسه » ثم قال: والنفس في كلام العرب على أوجه منها الحقيقة كما يقولون في نفس الأمر وليس للأمر نفس منفوسة، ومنها الذات قال وقد قيل في قوله تعالى ﴿ تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك ﴾ أن معناه تعلم ما أكنه وما أسره ولا أعلم ما تسره عني، وقيل ذكر النفس هنا للمقابلة والمشاكلة وتعقب بالآية التي في أول الباب فليس فيها مقابلة، وقال أبو اسحق الزجاج في قوله تعالى ﴿ ويحذركم الله نفسه ﴾ أي إياه وحكى صاحب المطالع في قوله تعالى ﴿ ولا أعلم ما في نفسك ﴾ ثلاثة أقوال أحدها: لا أعلم ذاتك، ثانيها: لا أعلم ما في غيبك، ثالثها: لا أعلم ما عندك، وهو بمعنى قول غيره لا أعلم معلومك أو إرادتك أو سرك أو ما يكون منك، ثم ذكر البخاري في الباب ثلاثة أحاديث، أحدها حديث « عبد الله » وهو ابن مسعود « مامن أحد أغير من الله - وفيه - وما أحد أحب اليه المدح من الله » كذا وقع هنا مختصرا، وتقدم في تفسير سورة الأنعام من طريق « أبي وائل » وهو شقيق بن سلمة المذكور هنا أتم منه، وهذا الحديث مداره في الصحيحين على أبي وائل، وأخرجه مسلم في رواية عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن ابن مسعود نحوه، وزاد فيه « ولا أحد أحب اليه العذر من الله من أجل ذلك أنزل الكتب وأرسل الرسل » وهذه الزيادة عند المصنف في حديث المغيرة الآتي في باب « لا شخص أغير من الله » قال ابن بطال في هذه الآيات والأحاديث إثبات النفس لله، وللنفس معان، والمراد بنفس الله ذاته وليس بأمر مزيد عليه فوجب أن يكون هو، وأما قوله « أغير من الله » فسبق الكلام عليه في « كتاب الكسوف » وقيل غيرة الله كراهة إتيان الفواحش، أي عدم رضاه بها لا التقدير، وقيل الغضب

لازم الغيرة ، ولازم الغضب إرادة إيصال العقوبة وقال الكرمانى : ليس فى حديث ابن مسعود هذا ذكر النفس ، ولعله أقام استعمال أحد مقام النفس لتلازمهما فى صحة استعمال كل واحد منهما مقام الآخر ، ثم قال والظاهر أن هذا الحديث كان قبل هذا الباب فنقله الناسخ الى هذا الباب انتهى ، وكل هذا غفلة عن مراد البخارى ، فان ذكر النفس ثابت فى هذا الحديث الذى أورده ، وان كان لم يقع فى هذه الطريق لكنه أشار الى ذلك كعادته ، فقد أورده فى تفسير سورة الأنعام بلفظ « لا شىء » وفى تفسير سورة الأعراف بلفظ « ولا أحد » ثم اتفقا على « أحب اليه المدح من الله » ولذلك مدح نفسه ، وهذا القدر هو المطابق للترجمة وقد كثر منه أن يترجم ببعض ماورد فى طرق الحديث الذى يورده ولو لم يكن ذلك القدر موجودا فى تلك الترجمة . وقد سبق الكرمانى الى نحو ذلك ابن المنير فقال : ترجم على ذكر النفس فى حق البارى وليس فى الحديث الأول للنفس ذكر ، فوجه مطابقته أنه صدر الكلام بأحد ، وأحد الواقع فى النفى عبارة عن النفس على وجه مخصوص بخلاف أحد الواقع فى قوله تعالى ﴿ قل هو الله أحد ﴾ انتهى ، وخفى عليه ماخفى على الكرمانى مع أنه تفطن لمثل ذلك فى بعض المواضع ، ثم قال ابن المنير قول القائل مافى الدار أحد لا يفهم منه إلا نفى الأناسى ، ولهذا كان قولهم ما فى الدار أحد إلا زيدا استثناء من الجنس ومقتضى الحديث إطلاقه على الله لأنه لولا صحة الإطلاق ما انتظم الكلام كما ينتظم : ما أحد أعلم من زيد فان زيدا من الأحدين بخلاف ما أحد أحسن من ثوبى فانه ليس منتظما لأن الثوب ليس من الأحدين . الحديث الثانى : **قوله** (كتب فى كتابه وهو يكتب على نفسه) كذا لأبى ذر وسقطت الواو لغيره ، وعلى الأول فالجملة حالية ، وعلى الثانى فيكتب على نفسه بيان لقوله « كتب » والمكتوب هو قوله « ان رحمتى » الخ ، وقوله « وهو » أى المكتوب وضع بفتح فسكون أى موضوع ، ووقع كذلك فى الجمع للحميدى بلفظ موضوع وهى رواية الإسماعيلى فيما أخرجه من وجه آخر عن أبى حمزة المذكور فى السند وهو بالمهملة والزاى واسمه محمد بن ميمون السكرى ، وحكى عياض عن رواية أبى ذر وضع بالفتح على أنه فعل ماض مبنى للفاعل ، ورأيته فى نسخة معتمدة بكسر الضاد مع التنوين ، وقد مضى شرح هذا الحديث فى أوائل بدء الخلق ، ويأتى شىء من الكلام عليه فى باب ﴿ وكان عرشه على الماء ﴾ وفى باب ﴿ بل هو قرآن مجيد فى لوح محفوظ ﴾ أواخر الكتاب إن شاء الله تعالى ، وأما قوله « عنده » فقال ابن بطال عند فى اللغة للمكان ، والله منزه عن الحلول فى المواضع لأن الحلول عرض يفنى وهو حادث والحادث لايليق بالله ، فعلى هذا قيل معناه أنه سبق علمه باثابة من يعمل بطاعته وعقوبة من يعمل بمعصيته ، ويؤيده قوله فى الحديث الذى بعده « أنا عند ظن عبدى بى » ولا مكان هناك قطعا ، وقال الراغب عند لفظ موضوع للقرب ويستعمل فى المكان وهو الأصل ، ويستعمل فى الاعتقاد : تقول عندى فى كذا كذا أى أعتقده ، ويستعمل فى المرتبة ومنه ﴿ أحياء عند ربهم ﴾ وأما قوله « ان كان هذا هو الحق من عندك » فمعناه من حكمك ، وقال ابن التين معنى العندية فى هذا الحديث العلم بأنه موضوع على العرش ، وأما كتبه فليس للاستعانة لئلا ينساه فانه منزه عن ذلك لايخفى عنه شىء وإنما كتبه من أجل الملائكة الموكلين بالمكلفين . الحديث الثالث : **قوله** (يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدى بى) أى قادر على أن أعمل به ماظن انى عامل به ، وقال الكرمانى وفى السياق إشارة الى ترجيح جانب الرجاء على الخوف وكأنه أخذه من جهة التسوية فان العاقل اذا سمع ذلك لا يعدل الى ظن إيقاع الوعيد وهو جانب الخوف لأنه لا يختاره لنفسه بل يعدل الى ظن وقوع الوعد وهو جانب الرجاء وهو كما قال أهل التحقيق مقيد بالمحتضر ويؤيد ذلك حديث « لايموتن

أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله ، وهو عند مسلم من حديث جابر . وأما قبل ذلك ففى الأول أقوال ثالثها الاعتدال وقال ابن أبى جمرة المراد بالظن هنا العلم وهو كقوله ، وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا اليه ،وقال القرطبى فى المفهم قيل معنى ظن عبدى بى ظن الإجابة عند الدعاء وظن القبول عند التوبة وظن المغفرة عند الاستغفار وظن المجازاة عند فعل العبادة بشروطها تمسكا بصادق وعده ، قال ويؤيده قوله فى الحديث الآخر ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة قال ولذلك ينبغى للمرء أن يجتهد فى القيام بما عليه موقنا بأن الله يقبله ويغفر له لأنه وعد بذلك وهو لا يخلف الميعاد فان اعتقد أو ظن أن الله لا يقبلها وأنها لا تنفعه فهذا هو اليأس من رحمة الله وهو من الكبائر ، ومن مات على ذلك وكل إلى ما ظن كما فى بعض طرق الحديث المذكور ، فليظن بى عبدى ماشاء ، قال : وأما ظن المغفرة مع الإصرار فذلك محض الجهل والغرة وهو يجر الى مذهب المرجئة . **قوله** (وأنا معه اذا ذكرنى) أى بعلمى وهو كقوله ﴿انني معكما أسمع وأرى﴾ والمعية المذكورة أخص من المعية التى فى قوله تعالى ﴿ مايكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم - الى قوله -الا هو معهم أينما كانوا﴾ وقال ابن أبى جمرة معناه فأنا معه حسب ماقصد من ذكره لى قال : ثم يحتمل أن يكون الذكر باللسان فقط أو بالقلب فقط أو بهما أو بامتثال الأمر واجتناب النهى ، قال والذى يدل عليه الاخبار أن الذكر على نوعين أحدهما مقطوع لصاحبه بما تضمنه هذا الخبر والثانى على خطر ، قال والأول يستفاد من قوله تعالى ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره﴾ والثانى من الحديث الذى فيه ، ومن لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله إلا بعدا ، لكن ان كان فى حال المعصية يذكر الله بخوف ووجل مما هو فيه فانه يرجى له . **قوله** (فان ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى) أى إن ذكرنى بالتنزيه والتقديس سرا ذكرته بالثواب والرحمة سرا . وقال ابن أبى جمرة يحتمل أن يكون مثل قوله تعالى ﴿اذكرونى أذكركم﴾ ومعناه اذكرونى بالتعظيم أذكركم بالإنعام وقال تعالى﴿ولذكر الله أكبر﴾ أى أكبر العبادات فمن ذكره وهو خائف آمنه أو مستوحش آنسه قال تعالى ﴿ألا بذكر الله تطمئن القلوب﴾ . **قوله** (وان ذكرنى فى ملأ) بفتح الميم واللام مهموز أى جماعة (ذكرته فى ملأ خير منهم) قال بعض أهل العلم يستفاد منه أن الذكر الخفى أفضل من الذكر الجهرى والتقدير إن ذكرنى فى نفسه ذكرته بثواب لا أطلع عليه أحدا وإن ذكرنى جهرا ذكرته بثواب اطلع عليه الملأ الأعلى وقال ابن بطال هذا نص فى أن الملائكة أفضل من بنى آدم وهو مذهب جمهور أهل العلم وعلى ذلك شواهد من القرآن مثل ﴿ إلا أن تكونا ملكين أو تكونا من الخالدين﴾ والخالد أفضل من الفانى فالملائكة أفضل من بنى آدم وتعقب بأن المعروف عن جمهور أهل السنة أن صالحى بنى آدم أفضل من سائر الأجناس والذين ذهبوا الى تفضيل الملائكة الفلاسفة ثم المعتزلة وقليل من أهل السنة من أهل التصوف وبعض أهل الظاهر فمنهم من فاضل بين الجنسين فقالوا حقيقة الملك أفضل من حقيقة الإنسان لأنها نورانية وخيرة ولطيفة مع سعة العلم والقوة وصفاء الجوهر وهذا لايستلزم تفضيل كل فرد على كل فرد لجواز أن يكون فى بعض الآدمى مافى ذلك وزيادة ومنهم من خصص الخلاف بصالحى البشر والملائكة ومنهم من خصه بالأنبياء ثم منهم من فضل الملائكة على غير الأنبياء ومنهم من فضلهم على الأنبياء أيضا إلا على نبينا محمد ﷺ ، ومن أدلة تفضيل النبى على الملك أن الله أمر الملائكة بالسجود لآدم على سبيل التكريم له حتى قال إبليس ﴿ أرأيتك هذا الذى كرمت علىّ﴾ ومنها قوله تعالى ﴿لما خلقت بيدى﴾ لما فيه من الإشارة إلى العناية به ولم يثبت ذلك للملائكة ، ومنها قوله تعالى ﴿إن الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين﴾ ومنها قوله تعالى ﴿ وسخر لكم ما فى السموات وما فى الأرض﴾ فدخل فى

عمومه الملائكة ، والمسخر له أفضل من المسخر ، ولأن طاعة الملائكة بأصل الخلقة وطاعة البشر غالبا مع المجاهدة للنفس لما طبعت عليه من الشهوة والحرص والهوى والغضب ؛ فكانت عبادتهم أشق ، وأيضاً فطاعة الملائكة بالأمر الوارد عليهم وطاعة البشر بالنص تارة وبالاجتهاد تارة والاستنباط تارة فكانت أشق ولأن الملائكة سلمت من وسوسة الشياطين وإلقاء الشبه والإغواء الجائزة على البشر ولأن الملائكة تشاهد حقائق الملكوت والبشر لا يعرفون ذلك الا بالإعلام فلا يسلم منهم من ادخال الشبهة من جهة تدبير الكواكب وحركة الأفلاك إلا الثابت على دينه ولا يتم ذلك الا بمشقة شديدة ومجاهدات كثيرة . وأما أدلة الآخرين فقد قيل إن حديث الباب أقوى ما استدل به لذلك للتصريح بقوله فيه فى ملأ خير منهم والمراد بهم الملائكة ، حتى قال بعض الغلاة فى ذلك وكم من ذاكر لله فى ملأ فيهم محمد ﷺ ذكرهم الله فى ملأ خير منهم ، وأجاب بعض أهل السنة بأن الخبر المذكور ليس نصا ولا صريحا فى المراد بل يطرقه احتمال أن يكون المراد بالملأ الذين هم خير من الملأ الذاكر الأنبياء والشهداء فإنهم أحياء عند ربهم فلم ينحصر ذلك فى الملائكة ، وأجاب آخر وهو أقوى من الأول بأن الخيرية إنما حصلت بالذاكر والملأ معا فالجانب الذى فيه رب العزة خيرا من الجانب الذى ليس هو فيه بلا ارتياب فالخيرية حصلت بالنسبة للمجموع على المجموع وهذا الجواب ظهر لى وظننت أنه مبتكر . ثم رأيته فى كلام القاضى كمال الدين بن الزملكانى فى الجزء الذى جمعه فى الرفيق الأعلى فقال ان الله قابل ذكر العبد فى نفسه بذكره له فى نفسه ، وقابل ذكر العبد فى الملأ بذكره له فى الملأ فانما صار الذكر فى الملأ الثانى خيرا من الذكر فى الأول لأن الله هو الذاكر فيهم والملأ الذين يذكرون والله فيهم أفضل من الملأ الذين يذكرون وليس الله فيهم ، ومن أدلة المعتزلة تقديم الملائكة فى الذكر فى قوله تعالى ﴿ من كان عدوا لله وملائكته ورسله ـ شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم ـ الله يصطفى من الملائكة رسلا ومن الناس ﴾ وتعقب بأن مجرد التقديم فى الذكر لا يستلزم التفضيل لأنه لم ينحصر فيه بل له أسباب أخرى كالتقديم بالزمان فى مثل قوله ﴿ ومنك ومن نوح وابراهيم ﴾ فقدم نوحا على ابراهيم لتقدم زمان نوح مع أن ابراهيم أفضل ومنها قوله تعالى ﴿ لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون ﴾ وبالغ الزمخشرى فادعى أن دلالتها لهذا المطلوب قطعية بالنسبة لعلم المعانى فقال فى قوله تعالى ﴿ ولا الملائكة المقربون ﴾ أى ولا من هو أعلى قدرا من المسيح ، وهم الملائكة الكروبيون الذين حول العرش ، كجبريل وميكائيل وإسرافيل ، قال : ولا يقتضى علم المعانى غير هذا من حيث أن الكلام إنما سيق للرد على النصارى لغلوهم فى المسيح ، فقيل لهم لن يترفع المسيح عن العبودية ولا من هو أرفع درجة منه انتهى ملخصا ، وأجيب بأن الترقى لا يستلزم التفضيل المتنازع فيه وانما هو بحسب المقام ، وذلك أن كلا من الملائكة والمسيح عبد من دون الله ، فرد عليهم بأن المسيح الذى تشاهدونه لم يتكبر عن عبادة الله ، وكذلك من غاب عنكم من الملائكة لا يتكبر ، والنفوس لما غاب عنها أهيب ممن تشاهده ، ولأن الصفات التى عبدوا المسيح لأجلها من الزهد فى الدنيا والاطلاع على المغيبات وإحياء الموتى بإذن الله موجودة فى الملائكة ، فان كانت توجب عبادته فهى موجبة لعبادتهم بطريق الأولى ، وهم مع ذلك لا يستنكفون عن عبادة الله تعالى ، ولا يلزم من هذا الترقى ثبوت الأفضلية المتنازع فيها ، وقال البيضاوى احتج بهذا العطف من زعم أن الملائكة أفضل من الأنبياء ، وقال هى مسافة للرد على النصارى فى رفع المسيح عن مقام العبودية ، وذلك يقتضى أن يكون المعطوف عليه أعلى درجة منه حتى يكون عدم استنكافهم كالدليل على عدم استنكافه ، وجوابه أن الآية سيقت للرد على عبدة المسيح والملائكة ، فأريد بالعطف المبالغة

باعتبار الكثرة دون التفضيل ، كقول القائل أصبح الأمير لايخالفه رئيس ولا مرءوس ، وعلى تقدير إرادة التفضيل فغايته تفضيل المقربين ممن حول العرش ، بل من هو أعلى رتبة منهم على المسيح ، وذلك لايستلزم فضل أحد الجنسين على الآخر مطلقا . وقال الطيبي لاتتم لهم الدلالة إلا إن سلم أن الآية سيقت للرد على النصارى فقط فيصح : لن يترفع المسيح عن العبودية ولا من هو أرفع منه ، والذى يدعى ذلك يحتاج إلى إثبات أن النصارى تعتقد تفضيل الملائكة على المسيح ، وهم لايعتقدون ذلك بل يعتقدون فيه الإلهية فلايتم استدلال من استدل به ، قال وسياقه الآية من أسلوب التتميم والمبالغة لا للترقى ، وذلك أنه قدم قوله ﴿ إنما الله إله واحد ﴾ الى قوله ﴿ وكيلا ﴾ فقرر الوحدانية والملكية والقدرة التامة ، ثم أتبعه بعدم الاستنكاف ، فالتقدير لايستحق من اتصف بذلك أن يستكبر عليه الذى تتخذونه أيها النصارى إلها لاعتقادكم فيه الكمال ولا الملائكة الذين اتخذها غيركم آلهة لاعتقادهم فيهم الكمال . قلت : وقد ذكر ذلك البغوى ملخصا ، ولفظه لم يقل ذلك رفعا لمقامهم على مقام عيسى بل ردا على الذين يدعون أن الملائكة آلهة فرد عليهم كما رد على النصارى الذين يدعون التثليث ، ومنها قوله تعالى ﴿ قل لا أقول لكم عندى خزائن الله ، ولا أعلم الغيب ، ولا أقول لكم إنى ملك ﴾ فنفى أن يكون ملكا ، فدل على أنهم أفضل ، وتعقب بأنه إنما نفى ذلك لكونهم طلبوا منه الخزائن وعلم الغيب ، وأن يكون بصفة الملك من ترك الأكل والشرب والجماع ، وهو من نمط انكارهم أن يرسل الله بشرا مثلهم فنفى عنه أنه ملك ، ولا يستلزم ذلك التفضيل ، ومنها أنه سبحانه لما وصف جبريل ومحمدا ، قال فى جبريل ﴿ إنه لقول رسول كريم ﴾ وقال فى حق النبى ﷺ ﴿ وما صاحبكم بمجنون ﴾ وبين الوصفين بون بعيد ، وتعقب بأن ذلك انما سيق للرد على من زعم أن الذى يأتيه شيطان فكان وصف جبريل بذلك تعظيما للنبى ﷺ فقد وصف النبى ﷺ فى غير هذا الموضع بمثل ماوصف به جبريل هنا وأعظم منه ، وقد أفرط الزمخشرى فى سوء الأدب هنا ، وقال كلاما يستلزم تنقيص المقام المحمدى ، وبالغ الأئمة فى الرد عليه فى ذلك وهو من زلاته الشنيعة . **قوله** (وإن تقرّب إلىّ شبرا) فى رواية المستملى والسرخسى « بشبر » بزيادة موحدة فى أوله ، وسيأتى شرحه فى أواخر « كتاب التوحيد » فى باب ذكر النبى ﷺ وروايته عن ربه

١٦ - باب قولُ الله عزَّ وجلَّ ﴿ كلُّ شىء هالكٌ إلا وجهه ﴾

٧٤٠٦ - حدّثنا قتيبة بن سعيد حدّثنا حمادُ بن زيد عن عمرو « عن جابرِ بن عبد الله قال : لما نزلت هذه الآية ﴿ قل هو القادرُ عَلَى أن يَبعثَ عليكم عذاباً من فَوقِكم ﴾ قال النبىُّ ﷺ : أعوذ بوجهك ، فقال ﴿ أو من تحتِ أرجُلِكم ﴾ فقال النبىُّ ﷺ : أعوذُ بوجهك ، قال ﴿ أو يُلبِسَكم شِيَعاً ﴾ ، فقال النبىُّ ﷺ هذا أيسَرُ »

قوله (باب قول الله عز وجل : كل شىء هالك إلا وجهه) ذكر فيه حديث جابر فى نزول قوله تعالى ﴿ قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا ﴾ الآية ، وقد تقدم شرحه فى تفسير سورة الأنعام ، وقوله فى آخره « هذا أيسر » فى رواية ابن السكن « هذه » وسقك لفظ الإشارة من رواية الأصيلى والمراد منه قوله فيه « أعوذ بوجهك قال ابن بطال : فى هذه الآية والحديث دلالة على أن لله وجها وهو من صفة ذاته ، وليس بجارحة ولا كالوجوه التى

نشاهدها من المخلوقين ، كما نقول إنه عالم ولا نقول إنه كالعلماء الذين نشاهدهم ، وقال غيره دلت الآية على أن المراد بالترجمة الذات المقدسة ، ولو كانت صفة من صفات الفعل لشملها الهلاك كما شمل غيرها من الصفات وهو محال ، وقال الراغب أصل الوجه : الجارحة المعروفة ، ولما كان الوجه أول مايستقبل وهو أشرف ما فى ظاهر البدن ، استعمل فى مستقبل كل شيء وفى مبدئه وفى إشراقه ، فقيل وجه النهار ، وقيل وجه كذا أى ظاهره ، وربما أطلق الوجه على الذات كقولهم كرم الله وجهه ، وكذا قوله تعالى ﴿ ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام ﴾ وقوله ﴿ كل شيء هالك إلا وجهه ﴾ وقيل إن لفظ الوجه صلة ، والمعنى كل شيء هالك إلا هو وكذا ﴿ ويبقى وجه ربك ﴾ وقيل المراد بالوجه القصد ، أى يبقى ما أريد به وجهه . قلت : وهذا الأخير نقل عن سفيان وغيره وقد تقدم ماورد فيه فى أول تفسير سورة القصص وقال الكرمانى قيل المراد بالوجه فى الآية والحديث الذات أو الوجود أو لفظه زائد أو الوجه الذى لا كالوجوه ، لاستحالة حمله على العضو المعروف ، فتعين التأويل أو التفويض ، وقال البيهقى : تكرر ذكر الوجه فى القرآن والسنة الصحيحة ، وهو فى بعضها صفة ذات كقوله : الا رداء الكبرياء على وجهه وهو ما فى صحيح البخارى عن أبى موسى ، وفى بعضها بمعنى من أجل كقوله ﴿ إنما نطعمكم لوجه الله ﴾ وفى بعضها بمعنى الرضا كقوله ﴿ يريدون وجهه ﴾ ، ﴿ إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى ﴾ وليس المراد الجارحة جزما والله أعلم

١٧ - باب قولُ الله تعالى ﴿ ولتصنَع على عيني ﴾ تُغذى ، وقوله جلّ ذكرُهُ ﴿ تجرى بأعيُننا ﴾

٧٤٠٧ - حدثنا موسى بن إسماعيلَ حدّثنا جويرية عن نافع « عن عبدِ الله قال : ذُكرَ الدجالُ عندَ النبيِّ ﷺ فقال : إنّ اللهَ لايخفى عليكم ، إنّ اللهَ ليس بأعورَ - وأشار بيده إلى عينه - وإنّ المسيحَ الدجالَ أعورُ عين اليمنى ، كأنّ عينَهُ عنبةٌ طافية »

٧٤٠٨ - حدثنا حفصُ بن عمرَ حدّثنا شعبة أخبرنا قتادة قال « سمعت أنسا رضى الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال : ما بعثَ اللهُ من نبيٍّ إلا أنذرَ قومهُ الأعورَ الكذابَ ، إنه أعورُ وإنّ ربكم ليس بأعور ، مكتوبٌ بين عينيه كافر »

قوله (باب قول الله تعالى ولتصنع على عينى : تغذى) كذا وقع فى رواية المستملى والأصيلى بضم التاء وفتح الغين المعجمة بعدها معجمة ثقيلة من التغذية ، ووقع فى نسخة الصغانى بالدال المهملة وليس بفتح أوله على حذف إحدى التاءين فانه تفسير تصنع ، وقد تقدم فى تفسير سورة طه قال ابن التين هذا التفسير لقتادة ، ويقال صنعت الفرس إذا أحسنت القيام عليه . **قوله** (وقوله تعالى تجرى بأعيننا) أى بعلمنا وذكر فيه حديث ابن عمر ثم أنس فى ذكر الدجال ، وقد تقدما مشروحين فى « كتاب الفتن » وفهما أن الله ليس بأعور ، وقوله هنا وأشار بيده الى عينه كذا للأكثر عن موسى بن اسماعيل عن جويرية ، وذكره أبو مسعود فى الأطراف عن مسدد بدل موسى والأول هو الصواب ، وقد أخرجه عثمان الدارمى فى كتاب الرد على بشر المريسى عن موسى بن اسماعيل مثله . ورواه عبد الله بن محمد بن أسماء عن عمه جويرية بدون الزيادة التى فى آخره ، أخرجه أبو يعلى والحسن بن سفيان فى مسنديهما عنه ، وأخرجه الاسماعيلى عنهما قال الراغب : العين الجارحة ، ويقال للحافظ للشيء المراعي له : عين ، ومنه فلان

بعيني أي أحفظه ، ومنه قوله تعالى ﴿ واصنع الفلك بأعيننا ﴾ أي نحن نراك ونحفظك ، ومثله ﴿ تجرى بأعيننا ﴾ وقوله ﴿ ولتصنع على عيني ﴾ أي بحفظي ، قال وتستعار العين لمعان أخرى كثيرة ، وقال ابن بطال احتجت المجسمة بهذا الحديث ، وقالوا في قوله وأشار بيده الى عينه دلالة على أن عينه كسائر الأعين ، وتعقب باستحالة الجسمية عليه لأن الجسم حادث وهو قديم ؛ فدل على أن المراد نفي النقص عنه انتهى ، وقد تقدم شيء من هذا في باب قوله تعالى ﴿ وكان الله سميعا بصيرا ﴾ وقال البيهقي : منهم من قال العين صفة ذات كما تقدم في الوجه ، ومنهم من قال : المراد بالعين الرؤية ، فعلى هذا فقوله ﴿ ولتصنع على عيني ﴾ أي لتكون بمرأى مني ، وكذا قوله ﴿ واصبر لحكم ربك فانك بأعيننا ﴾ أي بمرأى منا والنون للتعظيم ، ومال الى ترجيح الأول لأنه مذهب السلف ، ويتأيد بما وقع في الحديث وأشار بيده فان فيه إيماء الى الرد على من يقول معناها القدرة ، صرح بذلك قول من قال إنها صفة ذات وقال ابن المنير وجه الاستدلال على إثبات العين لله من حديث الدجال من قوله ﴿ ان الله ليس بأعور ﴾ من جهة أن العور عرفا عدم العين وضد العور ثبوت العين ، فلما نزعت هذه النقيصة لزم ثبوت الكمال بضدها وهو وجود العين ، وهو على سبيل التمثيل والتقريب للفهم لا على معنى إثبات الجارحة ، قال ولأهل الكلام في هذه الصفات كالعين والوجه واليد ثلاثة أقوال : أحدها أنها صفات ذات أثبتها السمع ولا يهتدي اليها العقل ، والثاني أن العين كناية عن صفة البصر ، واليد كناية عن صفة القدرة ، والوجه كناية عن صفة الوجود ، والثالث إمرارها على ماجاءت مفوضا معناها إلى الله تعالى ، وقال الشيخ شهاب الدين السهروردي في كتاب العقيدة له ، أخبر الله في كتابه وثبت عن رسوله الاستواء والنزول والنفس واليد والعين ، فلا يتصرف فيها بتشبيه ولا تعطيل ، إذ لولا إخبار الله ورسوله ما تجاسر عقل أن يحوم حول ذلك الحمى ، قال الطيبي : هذا هو المذهب المعتمد وبه يقول السلف الصالح ، وقال غيره لم ينقل عن النبي ﷺ ولا عن أحد من أصحابه من طريق صحيح التصريح بوجوب تأويل شيء من ذلك ولا المنع من ذكره ، ومن المحال أن يأمر الله نبيه بتبليغ ما أنزل اليه من ربه وينزل عليه ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ ثم يترك هذا الباب فلا يميز ما يجوز نسبته اليه مما لا يجوز مع حضه على التبليغ عنه بقوله « ليبلغ الشاهد الغائب » حتى نقلوا أقواله وأفعاله وأحواله وصفاته وما فعل بحضرته ، فدل على أنهم اتفقوا على الإيمان بها على الوجه الذي أراده الله منها ، ووجب تنزيهه عن مشابهة المخلوقات بقوله تعالى ﴿ ليس كمثله شيء ﴾ فمن أوجب خلاف ذلك بعدهم فقد خالف سبيلهم وبالله التوفيق . وقد سئلت هل يجوز لقارىء هذا الحديث أن يصنع كما صنع رسول الله ﷺ فأجبت وبالله التوفيق أنه إن حضر عنده من يوافقه على معتقده وكان يعتقد تنزيه الله تعالى عن صفات الحدوث وأراد التأسي محضا جاز ، والأولى به الترك خشية أن يدخل على من يراه شبهة التشبيه تعالى الله عن ذلك ، ولم أر في كلام أحد من الشراح في حمل هذا الحديث على معنى خطر لي فيه إثبات التنزيه ، وحسم مادة التشبيه عنه ، وهو أن الإشارة إلى عينه ﷺ إنما هي بالنسبة الى عين الدجال فانها كانت صحيحة مثل هذه ثم طرأ عليها العور لزيادة كذبه في دعوى الإلهية ، وهو أنه كان صحيح العين مثل هذه فطرأ عليها النقص ولم يستطع دفع ذلك عن نفسه

١٨ - باب قول الله تعالى ﴿ هو الله الخالق البارئ المصور ﴾

٧٤٠٩ - حدثنا إسحاق حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا موسى - هو ابن عقبة - حدثني محمد بن

يحيى بن حبان عن ابن محيريز « عن أبي سعيد الخدري في غزوة بني المصطلق أنهم أصابوا سبايا ، فأرادوا أن يستمتعوا بهن ولا يحملن ، فسألوا النبي ﷺ عن العزل فقال : ما عليكم أن لا تفعلوا ، فإن الله قد كتب من هو خالق إلى يوم القيامة » ، وقال مجاهد عن قزعة سمعت أبا سعيد فقال : قال النبي ﷺ : ليست نفس مخلوقة إلا الله خالقها »

قوله (باب قول الله تعالى هو الخالق البارئ المصور) كذا للأكثر والتلاوة ﴿ هو الله الخالق ﴾ الخ ، وثبت كذلك في بعض النسخ من رواية كريمة قال الطيبي : قيل إن الألفاظ الثلاثة مترادفة ، وهو وهم فان « الخالق » من الخلق ، وأصله التقدير المستقيم ويطلق على الإبداع وهو إيجاد الشيء على غير مثال كقوله تعالى ﴿ خلق السموات والأرض ﴾ وعلى التكوين كقوله تعالى ﴿ خلق الإنسان من نطفة ﴾ و « البارئ » من البرء ، وأصله خلوص الشيء عن غيره إما على سبيل التقصي منه ، وعليه قولهم برأ فلان من مرضه ، والمديون من دينه ، ومنه استبرأت الجارية ، وإما على سبيل الإنشاء ، ومنه برأ الله النسمة ، وقيل البارىء الخالق البريء من التفاوت والتنافر المخلين بالنظام ، و « المصور » مبدع صور المخترعات ومرتبها بحسب مقتضى الحكمة ، فالله خالق كل شيء بمعنى أنه موجده من أصل ومن غير أصل ، وبارئه بحسب ما اقتضته الحكمة من غير تفاوت ولا اختلال ، ومصوره في صورة يترتب عليها خواصه ويتم بها كماله ، والثلاثة من صفات الفعل إلا إذا أريد بالخالق المقدر فيكون من صفات الذات ، لأن مرجع التقدير الى الارادة ، وعلى هذا فالتقدير يقع أولا ، ثم الإحداث على الوجه المقدر يقع ثانيا ، ثم التصوير بالتسوية يقع ثالثا انتهى . وقال الحليمي « الخالق » معناه الذي جعل المبدعات أصنافا وجعل لكل صنف منها قدرا ، و « البارئ » معناه الموجد لما كان في معلومه ، واليه الإشارة بقوله ﴿ من قبل أن نبرأها ﴾ قال ويحتمل أن المراد به قالب الأعيان لأنه أبدع الماء والتراب والنار والهواء لا من شيء ثم خلق منها الأجسام المختلفة ، و « المصور » معناه المهيء للأشياء على ما أراده من تشابه وتخالف ، وقال الراغب ليس الخلق بمعنى الإبداع إلا لله وإلى ذلك أشار بقوله تعالى ﴿ أفمن يخلق كمن لا يخلق ﴾ وأما الذي يوجد بالاستحالة فقد وقع لغيره بتقديره سبحانه وتعالى ، مثل قوله لعيسى ﴿ وإذ تخلق من الطين كهيئة الطير بإذني ﴾ والخلق في حق غير الله يقع بمعنى التقدير وبمعنى الكذب ، و « البارئ » أخص بوصف الله تعالى والبرية الخلق ، قيل أصله الهمز فهو من برأ وقيل أصله البرى من بريت العود ، وقيل البرية من البرى بالقصر وهو التراب فيحتمل أن يكون معناه موجد الخلق من البرى وهو التراب ، و « المصور » معناه المهيء قال تعالى ﴿ يصوركم في الأرحام كيف يشاء ﴾ والصورة في الأصل ما يتميز به الشيء عن غيره ، ومنه محسوس كصورة الإنسان والفرس ، ومنه معقول كالذي اختص به الإنسان من العقل والروية وإلى كل منهما الإشارة بقوله تعالى ﴿ خلقناكم ثم صورناكم - وصوركم فأحسن صوركم - هو الذي يصوركم في الأرحام كيف يشاء ﴾ . **قوله** (حدثنا إسحق) قال « أبو علي الجياني » هو ابن منصور . قلت : ويؤيد ذلك وإن كان قد يظن أنه ابن راهويه لكونه أيضا روى عن عفان ، أن ابن راهويه لا يقول إلا أخبرنا وهنا ثبت في النسخ حدثنا فتأيد أنه ابن منصور ، وقد تقدم شرح حديث أبي سعيد المذكور هنا في العزل في « كتاب النكاح » مستوفى . **قوله** (وقال مجاهد عن قزعة) هو ابن يحيى وهو من رواية الأقران لأن مجاهدا وهو

ابن جبر المفسر المشهور المكى فى طبقة قزعة . **قوله** (سألت أبا سعيد فقال قال النبى ﷺ) كذا وقع هنا بحذف المسئول عنه ووقع لغير أبى ذر « سمعت » بدل « سألت » وقد وصله مسلم وأصحاب السنن الثلاثة من رواية سفيان ابن عيينة عن عبد الله بن أبى نجيح عن مجاهد بلفظ « ذكر العزل عند رسول الله ﷺ فقال ولم يفعل ذلك أحدكم » ولم يقل فلا يفعل ذلك ، ثم ذكر بقية الحديث وهو القدر المذكور منه هنا ، قال ابن بطال : الخالق فى هذا الباب يراد به المبدع المنشىء لأعيان المخلوقين وهو معنى لايشارك الله فيه أحد ، قال ولم يزل الله مسميا نفسه خالقا على معنى أنه سيخلق لاستحالة قدم الخلق ، وقال الكرمانى معنى قوله فى الحديث : الا وهى مخلوقة أى مقدرة الخلق ، أو معلومة الخلق عند الله لا بد من إبرازها إلى الوجود ، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب

١٩ - باب قولُ الله تعالى ﴿ لما خلقتُ بيدى ﴾

٧٤١٠ — **حدثنى** معاذُ بن فضالةَ حدثنا هشامٌ عن قتادةَ « عن أنسٍ أنَّ النبىَّ ﷺ قال : يجمعُ الله المؤمنين يوم القيامةِ كذلكَ فيقولون : لو استشفعْنا إلى ربنا حتىٰ يُريحنا من مكانِنا هذا ، فيأتونَ آدمَ فيقولون : يا آدمُ أما ترى الناسَ ؟ خلقَك اللهُ بيدِه ، وأسجدَ لكَ ملائكتَه ، وعلمكَ أسماءَ كل شىء ، اشفعْ لنا إلى ربِّك حتىٰ يُريحَنا من مكانِنا هذا . فيقول : لستُ هناك ـ ويذكر لهم خَطِيئَتَهُ التى أصاب ـ ولكنِ ائتوا نوحاً فانه أول رسولٍ بعثَهُ اللهُ إلى أهل الأرض . فيأتونَ نوحاً فيقول : لستُ هُناك ـ ويذكرُ خَطيئتَه التى أصاب ـ ولكنِ ائتوا إبراهيمَ خليلَ الرحمن . فيأتونَ ابراهيمَ فيقول : لستُ هُناكم ـ ويذكرُ لهم خطاياه التى أصابها ـ ولكن ائتوا موسىٰ عبداً آتاهُ اللهُ التوراةَ وكلمَهُ تكليما . فيأتونَ موسىٰ فيقول : لستُ هُناكم ـ ويذكر لهم خطيئتَهُ التى أصابها ـ ولكن ائتوا عيسىٰ عبدَ الله ورسولَهُ وكلمتَهُ ورُوحَه . فيأتونَ عيسىٰ فيقول : لستُ هناكم ، ولكن ائتوا محمداً ﷺ عبداً غُفرَ له ما تقدَّم من ذَنبِه وما تأخر . فيأتونى ، فأنطلِقُ ، فأستأذِنُ علَى ربى فيؤذَنُ لى عليه ، فاذا رأيتُ ربى وقعتُ له ساجداً ، فيَدَعنى ماشاء الله أن يَدَعنى ، ثم يقالُ لى : ارفَعْ محمدُ ، قلْ يُسمَعْ ، وسَلْ تعطهْ ، واشفَعْ تُشفَّعْ ، فأحمدُ ربى بمحامدَ علَّمنيها ، ثم أشفعُ ، فيحدُّ لى حداً ، فأدخِلهمُ الجنةَ ، ثم أرجعُ فاذا رأيت ربى وقعت ساجداً ، فيدَعنى ماشاء اللهُ أن يَدَعنى ، ثم يقال : ارفَعْ محمد وقلْ يُسمَعْ وسَل تعطهْ ، واشفَعْ تَشفع ، فأحمد ربىَّ بمحامد علَّمنيها ، ثم أشفع فيحدُّ لى حدًّا فأُدخلهم الجنَّة ، ثم أرجع فإذا رأيت ربى وقعتُ ساجداً فيدَعنى ماشاء اللهُ أن يدَعَنى ، ثم يُقال ارفعْ محمدٌ قل يُستمع ، وسَلْ تُعطه ، واشفَعْ تُشفع ، فأحمدُ ربى بمحامدَ علَّمنيها ، ثم أشفعُ فيحد لى حدًّا فأدخِلهم الجنَّة ثم أرجعُ فأقولُ يارب ما بقىَ فى النار إلا من حبسَهُ القرآنُ ووجَبَ عليه الخلود ، فقال النبى ﷺ يخرجُ من النار من قال لا إلهَ إلا اللهُ ، وكان فى قلبِه

من الخير مايزن شعيرة ، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان فى قلبه من الخير ما يزن برة ، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان فى قلبه مايزن من الخير ذرة

٧٤١١ — حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال : يد الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار . وقال : أرأيتم ما أنفق منذ خلق الله السماوات والأرض فانه لم يغض ما فى يده . وقال : عرشه على الماء وبيده الأخرى الميزان يخفض ويرفع

٧٤١٢ — حدثنا مقدم بن محمد ، قال حدثنى عمى القاسم بن يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال : ان الله يقبض يوم القيامة الأرض وتكون السماوات بيمينه ثم يقول أنا الملك ، رواه سعيد عن مالك

٧٤١٣ — وقال عمر بن حمزة سمعت سالما سمعت ابن عمر عن النبى ﷺ بهذا ، وقال أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهرى أخبرنى أبو سلمة أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ يقبض الله الأرض

٧٤١٤ — حدثنا مسدد سمع يحيى بن سعيد عن سفيان حدثنى منصور وسليمان عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله أن يهوديا جاء إلى النبى ﷺ فقال : يا محمد ان الله يمسك السماوات على إصبع والأرضين على إصبع والجبال على أصبع والشجر على إصبع والخلائق على إصبع ثم يقول أنا الملك فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه ، ثم قرأ ﴿ وما قدروا الله حق قدره ﴾ . قال يحيى بن سعيد وزاد فيه فضيل بن عياض عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله فضحك رسول الله ﷺ تعجبا وتصديقا له

٧٤١٥ — حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبى حدثنا الأعمش سمعت ابراهيم قال سمعت علقمة يقول قال عبد الله جاء رجل إلى النبى ﷺ من أهل الكتاب فقال يا أبا القاسم إن الله يمسك السماوات على إصبع والأرضين على إصبع والشجر والثرى على إصبع والخلائق على إصبع ثم يقول أنا الملك أنا الملك فرأيت النبى ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه ، ثم قرأ ﴿ وما قدروا الله حق قدره ﴾

قوله (باب قول الله تعالى لما خلقت بيدى) قال ابن بطال : فى هذه الآية إثبات يدين لله ، وهما صفتان من صفات ذاته وليستا بجارحتين خلافا للمشبهة من المثبتة ، وللجهمية من المعطلة ، ويكفى فى الرد على من زعم أنهما بمعنى القدرة ، أنهم أجمعوا على أن له قدرة واحدة فى قول المثبتة ولا قدرة له فى قول النفاة ، لأنهم يقولون إنه قادر لذاته ويدل على أن اليدين ليستا بمعنى القدرة أن فى قوله تعالى لإبليس ﴿ ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدى ﴾

إشارة إلى المعنى الذى أوجب السجود فلو كانت اليد بمعنى القدرة لم يكن بين آدم وإبليس فرق لتشاركهما فيما خلق كل منهما به وهى قدرته ، ولقال إبليس وأى فضيلة له علىّ وأنا خلقتنى بقدرتك كما خلقته بقدرتك ، فلما قال ﴿ خلقتنى من نار وخلقته من طين ﴾ دل على اختصاص آدم بأن الله خلقه بيديه ، قال ولا جائز أن يراد باليدين النعمتان ، لاستحالة خلق المخلوق بمخلوق ، لأن النعم مخلوقة ولا يلزم من كونهما صفتى ذات أن يكونا جارحتين ، وقال ابن التين قوله « وبيده الأخرى الميزان » ، يدفع تأويل اليد هنا بالقدرة ، وكذا قوله فى حديث ابن عباس رفعه « أول ماخلق الله القلم ، فأخذه بيمينه وكلتا يديه يمين » الحديث ، وقال ابن فورك : قيل اليد بمعنى الذات وهذا يستقيم فى مثل قوله تعالى ﴿ مما عملت أيدينا ﴾ بخلاف قوله ﴿ لما خلقت بيدى ﴾ فانه سيق للرد على إبليس ؛ فلو حمل على الذات لما اتجه الرد ، وقال غيره هذا يساق مساق التمثيل للتقريب لأنه عهد أن من اعتنى بشىء واهتم به باشره بيديه ، فيستفاد من ذلك أن العناية بخلق آدم كانت أتم من العناية بخلق غيره ، واليد فى اللغة تطلق لمعان كثيرة اجتمع لنا منها خمسة وعشرون معنى مابين حقيقة ومجاز : الأول الجارحة ، الثانى القوة نحو ﴿ داود ذا الأيد ﴾ الثالث الملك ﴿ أن الفضل بيد الله ﴾ الرابع العهد ﴿ يد الله فوق أيديهم ﴾ ومنه قوله « هذى يدى لك بالوفاء » الخامس الاستسلام والانقياد قال الشاعر « أطاع يدا بالقول فهو ذلول » السادس النعمة قال « وكم لظلام الليل عندى من يد » السابع الملك ﴿ قل إن الفضل بيد الله ﴾ الثامن الذل ﴿ حتى يعطوا الجزية عن يد ﴾ التاسع ﴿ أو يعفوا الذى بيده عقدة النكاح ﴾ ، العاشر السلطان ، الحادى عشر الطاعة ، الثانى عشر الجماعة ، الثالث عشر الطريق ، يقال أخذتهم يد الساحل ، الرابع عشر النفرق « تفرقوا أيدى سبأ » الخامس عشر الحفظ ، السادس عشر يد القوس أعلاها ، السابع عشر يد السيف مقبضه ، الثامن عشر يد الرحى عود القابض ، التاسع عشر جناح الطائر ، العشرون المدة ، يقال لا ألقاه يد الدهر ، الحادى والعشرون الابتداء يقال لقيته أول ذات يدى ، وأعطاه عن ظهر يد ، الثانى والعشرون يد الثوب ما فضل منه ، الثالث والعشرون يد الشىء أمامه ، الرابع والعشرون الطاقة ، الخامس والعشرون النقد نحو : بعته يدا بيد . ثم ذكر فى الباب أربعة أحاديث للثالث منها أربعة طرق ، وللرابع طريقان ، الحديث الأول : حديث أنس فى الشفاعة وقد تقدم شرحه مستوفى فى أواخر « كتاب الرقاق » والغرض منه هنا قول أهل الموقف لآدم « خلقك الله بيده » ، **قوله** (حدثنا معاذ بن فضالة) بفتح الفاء والضاد المعجمة ، وحكى بعضهم ضم الفاء و « هشام » شيخه هو الدستوائى ، وقوله « عن أنس » تقدمت الإشارة فى الرقاق الى ماوقع فى بعض طرقه بلفظ « حدثنا أنس » . **قوله** (يجمع المؤمنون يوم القيامة كذلك) هكذا للجميع وأظن أول هذه الكلمة لام ، والإشارة ليوم القيامة أو لما يذكر بعد ، وقد وقع عند مسلم من رواية معاذ بن هشام عن أبيه « يجمع الله المؤمنين يوم القيامة فيهتمون لذلك » وفى رواية سعيد بن أبى عروبة عن قتادة « يهتمون - أو - يلهمون لذلك » بالشك وسيأتى فى باب ﴿ وجوه يومئذ ناضرة ﴾ من رواية همام عن قتادة « حتى يهموا بذلك » وقوله هنا « اشفع لنا الى ربك » كذا للأكثر وهو المذكور فى غير هذه الطريق ، ووقع لأبى ذر عن غير الكشميهنى « شفع » بكسر الفاء الثقيلة ، قال الكرمانى هو من التشفيع ، ومعناه قبول الشفاعة وليس هو المراد هنا ، فيحتمل أن يكون التثقيل للتكثير أو للمبالغة . وقوله « لست هناك » كذا للأكثر فى الموضعين ، ولأبى ذر عن السرخسى « هناكم » وقوله « فيؤذن لى » فى رواية أبى ذر عن الكشميهنى « ويؤذن لى » بالواو وقوله « قل

يسمع ، كذا للأكثر بالتحتانية ولأبي ذر عن السرخسي والكشميهني بالفوقانية في الموضعين ، وقوله « سل تعطه » لأبي ذر عن المستملي « تعط » في الموضعين بلا هاء . الحديث الثاني : حديث أبي هريرة من طريق أبي الزناد عن الأعرج . **قوله** (يد الله) تقدم في تفسير سورة هود في أول هذا الحديث من الزيادة « أنفق أنفق عليك » ووقعت هذه الزيادة أيضا في رواية همام لكن ساقها فيه مسلم وأفردها البخاري كما سيأتي في باب ﴿يريدون أن يبدلوا كلام الله﴾ ووقع فيها بدل يد الله « يمين الله » ويتعقب بها على من فسر اليد هنا بالنعمة ، وأبعد منه من فسرها بالخزائن وقال أطلق اليد على الخزائن لتصرفها فيها ، **قوله** (ملأى) بفتح الميم وسكون اللام وهمزة مع القصر تأنيث ملآن ووقع بلفظ « ملآن » في رواية لمسلم وقيل هي غلط ووجهها بعضهم بارادة اليمين فانها تذكر وتؤنث ، وكذلك الكف ، والمراد من قوله ملأى أو ملآن لازمه وهو أنه في غاية الغنى وعنده من الرزق مالا نهاية له في علم الخلائق ، **قوله** (لايغيضها) بالمعجمتين بفتح أوله أي لاينقصها ، يقال غاض الماء يغيض اذا نقص . **قوله** (سحاء) بفتح المهملتين مثقل ممدود أي دائمة الصب ، يقال سح بفتح أوله مثقل يسح بكسر السين في المضارع ويجوز ضمها ، وضبط في مسلم « سحا » بلفظ المصدر . **قوله** (الليل والنهار) بالنصب على الظرف أي فيهما ويجوز الرفع ، ووقع في رواية لمسلم « سح الليل والنهار » بالإضافة وفتح الحاء ويجوز ضمها . **قوله** (أرأيتم ما أنفق) تنبيه على وضوح ذلك لمن له بصيرة . **قوله** (منذ خلق الله السموات والأرض) سقط لفظ الجلالة لغير أبي ذر وهو رواية همام . **قوله** (فانه لم يغض) أي ينقص ، ووقع في رواية همام « لم ينقص ما في يمينه » قال الطيبي يجوز أن تكون ملأى ولا يغيضها « وسحاء وأرأيت » أخبارا مترادفة ليد الله ، ويجوز أن تكون الثلاثة أوصافا لملأى ويجوز أن يكون « أرأيتم » استئنافا فيه معنى الترقي ، كأنه لما قيل ملأى أوهم جواز النقصان فأزيل بقوله لايغيضها شيء ، وقد يمتلىء الشيء ولا يغيض ، فقيل سحاء إشارة إلى الغيض وقرنه بما يدل على الاستمرار من ذكر الليل والنهار ثم أتبعه بما يدل على أن ذلك ظاهر غير خاف على ذي بصر وبصيرة بعد أن اشتمل من ذكر الليل والنهار بقوله أرأيتم على تطاول المدة لأنه خطاب عام والهمزة فيه للتقرير ، قال وهذا الكلام اذا أخذته بجملته من غير نظر الى مفرداته أبان زيادة الغنى وكمال السعة والنهاية في الجود والبسط في العطاء . **قوله** (وقال عرشه على الماء) سقط لفظ « قال » من رواية همام ، ومناسبة ذكر العرش هنا أن السامع يتطلع من قوله « خلق السموات والأرض » ما كان قبل ذلك ، فذكر ما يدل على أن عرشه قبل خلق السموات والأرض كان على الماء كما وقع في حديث عمران بن حصين الماضي في بدء الخلق بلفظ « كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السموات والأرض » . **قوله** (وبيده الأخرى الميزان يخفض ويرفع) أي يخفض الميزان ويرفعها ، قال الخطابي الميزان مثل ، والمراد القسمة بين الخلق ، واليسه الإشارة بقوله يخفض ويرفع ، وقال الداودي معنى الميزان أنه قدر الأشياء ووقتها وحددها فلا يملك أحد نفعا ولا ضراً إلا منه وبه ، ووقع في رواية همام « وبيده الأخرى الفيض أو القبض » الأولى بفاء وتحتانية والثانية بقاف وموحدة ، كذا للبخاري بالشك ولمسلم بالقاف والموحدة بلا شك ، وعن بعض رواته فيما حكاه عياض بالفاء والتحتانية والأول أشهر ، قال عياض المراد بالقبض قبض الأرواح بالموت ، وبالفيض الإحسان بالعطاء وقد يكون بمعنى الموت ، يقال فاضت نفسه إذا مات ، ويقال بالضاد وبالظاء اهـ ، والأولى أن يفسر بمعنى الميزان ليوافق رواية الأعرج التي في هذا الباب فان الذي يوزن بالميزان يخف ويرجح ، فكذلك مايقبض ، ويحتمل أن

يكون المراد بالقبض المنع لأن الإعطاء قد ذكر فى قوله قبل ذلك سحاء الليل والنهار ، فيكون مثل قوله تعالى ﴿ والله يقبض ويبسط ﴾ ووقع فى حديث النواس بن سمعان عند مسلم وسيأتى التنبيه عليه فى أواخر الباب « الميزان بيد الرحمن يرفع أقواما ويضع آخرين » وفى حديث أبى موسى عند مسلم وابن حبان « إن الله لاينام ولا ينبغى أن ينام يخفض القسط ويرفعه » وظاهره أن المراد بالقسط الميزان ، وهو مما يؤيد أن الضمير المستتر فى قوله يخفض ويرفع للميزان كما بدأت الكلام به ، قال المازرى ذكر القبض والبسط وان كانت القدرة واحدة لتفهيم العباد أنه يفعل بها المختلفات ، وأشار بقوله « بيده الأخرى » إلى أن عادة المخاطبين تعاطى الأشياء باليدين معا ، فعبر عن قدرته على التصرف بذكر اليدين لتفهيم المعنى المراد بما اعتادوه ، وتعقب بأن لفظ البسط لم يقع فى الحديث ، وأجيب بأنه فهمه من مقابله كما تقدم والله أعلم . الحديث الثالث : حديث ابن عمر ، **قوله** (مقدم بن محمد) تقدم ذكره وذكر عمه فى تفسير سورة النور ، **قوله** (إن الله يقبض يوم القيامة الأرض) فى حديث أبى هريرة الماضى فى باب قوله ملك الناس « يقبض الله الأرض ويطوى السموات بيمينه » وفى رواية عمر بن حمزة التى يأتى التنبيه على من وصلها « يطوى الله السموات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ، ويطوى الأرض ثم يأخذهن بشماله » وعند أبى داود بدل قوله بشماله « بيده الأخرى » وزاد فى رواية ابن وهب عن أسامة بن زيد عن نافع وأبى حازم عن ابن عمر « فيجعلهما فى كفه ثم يرمى بهما كما يرمى الغلام بالكرة » . **قوله** (ويقول أنا الملك) زاد فى رواية عمر ابن حمزة « أين الجبارون أين المتكبرون » . **قوله** (رواه سعيد عن مالك) يعنى عن نافع وصله الدارقطنى فى غرائب مالك وأبو القاسم اللالكائى فى السنة من طريق أبى بكر الشافعى عن محمد بن خالد الآجرى عن سعيد وهو ابن داود بن أبى زنبر بفتح الزاى وسكون النون بعدها موحدة مفتوحة ثم راء ، وهو مدنى سكن بغداد وحدث بالرى ، وكنيته أبو عثمان وما له فى البخارى إلا هذا الموضع ، وقد حدث عنه فى « كتاب الأدب المفرد » وتكلم فيه جماعة ، وقال فى روايته إن نافعا حدثه أن عبد الله بن عمر أخبره ، وقد روى عن مالك عن اسمه سعيد أيضا سعيد ابن كثير بن عفير وهو من شيوخ البخارى ، ولكن لم نجد هذا الحديث من روايته ، وصرح المزى وجماعة بأن الذى علق له البخارى هنا هو الزبيرى . **قوله** (وقال عمر بن حمزة) يعنى ابن عبد الله بن عمر الذى تقدم ذكره فى الاستسقاء ، وشيخه سالم هو ابن عبد الله بن عمر عم عمر المذكور ، وحديثه هذا وصله مسلم وأبو داود وغيرهما من رواية أبى أسامة عنه ، قال البيهقى تفرد بذكر الشمال فيه عمر بن حمزة ، وقد رواه عن ابن عمر أيضا نافع وعبيد الله بن مقسم بدونها ، ورواه أبو هريرة وغيره عن النبى ﷺ كذلك ، وثبت عند مسلم من حديث عبد الله بن عمرو رفعه « المقسطون يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن ، وكلتا يديه يمين » وكذا فى حديث أبى هريرة « قال آدم اخترت يمين ربى ، وكلتا يدى ربى يمين » وساق من طريق أبى يحيى القتات بقاف ومثناة ثقيلة وبعد الألف مثناة أيضا عن مجاهد فى تفسير قوله تعالى ﴿ والسموات مطويات بيمينه ﴾ قال « وكلتا يديه يمين » وفى حديث ابن عباس رفعه « أول ماخلق الله القلم فأخذه بيمينه وكلتا يديه يمين » وقال القرطبى فى المفهم كذا جاءت هذه الرواية باطلاق لفظ الشمال على يد الله تعالى على المقابلة المتعارفة فى حقنا وفى أكثر الروايات وقع التحرز عن اطلاقها على الله حتى قال وكلتا يديه يمين لئلا يتوهم نقص فى صفته سبحانه وتعالى لأن الشمال فى حقنا أضعف من اليمين ، قال البيهقى ذهب بعض أهل النظر إلى أن اليد صفة ليست جارحة ، وكل موضع جاء ذكرها فى الكتاب أو السنة الصحيحة

فالمراد تعلقها بالكائن المذكور معها كالطى والأخذ والقبض والبسط والقبول والشح والإنفاق وغير ذلك تعلق الصفة بمقتضاها من غير مماسة ، وليس فى ذلك تشبيه بحال ، وذهب آخرون إلى تأويل ذلك بما يليق به انتهى . وسيأتى كلام الخطابى فى ذلك فى باب قوله تعالى ﴿ تعرج الملائكة والروح اليه ﴾ . **قوله** (وقال أبو اليمان أخبرنا شعيب الخ) تقدم الكلام عليه فى باب قوله تعالى ﴿ ملك الناس ﴾ . الحديث الرابع : **قوله** (سفيان) هو الثورى و « منصور » هو ابن المعتمر ، وسليمان » هو الأعمش و « ابراهيم » هو النخعى و « عبيدة » بفتح أوله هو ابن عمرو وقد تابع سفيان الثورى عن منصور على قوله عبيدة شيبان بن عبد الرحمن عن منصور كما مضى فى تفسير سورة الزمر ، وفضيل بن عياض المذكور بعده ، وجرير بن عبد الحميد عند مسلم ، وخالفه عن الأعمش فى قوله عبيدة حفص بن غياث المذكور فى الباب ، وجرير وأبو معاوية وعيسى بن يونس عند مسلم ومحمد بن فضيل عند الإسماعيلى ، فقالوا كلهم عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة بدل عبيدة ، وتصرف الشيخين يقتضى أنه عند الأعمش على الوجهين ، وأما ابن خزيمة فقال هو فى رواية الأعمش عن ابراهيم عن علقمة ، وفى رواية منصور عن ابراهيم عن عبيدة وهما صحيحان . **قوله** (قال يحيى) هو ابن سعيد القطان راويه عن الثورى . **قوله** (وزاد فيه فضيل بن عياض) هو موصول ، ووهم من زعم أنه معلق ، وقد وصله مسلم عن أحمد بن يونس عن فضيل . **قوله** (أن يهوديا جاء) فى رواية علقمة « جاء رجل من أهل الكتاب » وفى رواية فضيل بن عياض عند مسلم « جاء حبر » بمهملة وموحدة ، زاد شيبان فى روايته « من الأحبار » . **قوله** (فقال يا محمد) فى رواية علقمة « يا أبا القاسم » وجمع بينهما فى رواية فضيل . **قوله** (إن الله يمسك السموات) فى رواية شيبان « يجعل » بدل يمسك وزاد فضيل « يوم القيامة » وفى رواية أبى معاوية عند الاسماعيلى « أبلغك يا أبا القاسم أن الله يحمل الخلائق » . **قوله** (والشجر على إصبع) زاد فى رواية علقمة « والثرى » وفى رواية شيبان « الماء والثرى » وفى رواية فضيل بن عياض « الجبال والشجر على إصبع ، والماء والثرى على إصبع » . **قوله** (والخلائق) أى من لم يتقدم له ذكر ، ووقع فى رواية فضيل وشيبان « وسائر الخلق » وزاد ابن خزيمة عن محمد بن خلاد عن يحيى بن سعيد القطان عن الأعمش فذكر الحديث ، قال محمد عدها علينا يحيى بإصبعه وكذا أخرجه أحمد بن حنبل فى « كتاب السنة » عن يحيى بن سعيد وقال : وجعل يحيى يشير بإصبعه يضع إصبعا على إصبع حتى أتى على آخرها ، ورواه أبو بكر الخلال فى « كتاب السنة » عن أبى بكر المروزى عن أحمد ، وقال : رأيت أبا عبد الله يشير بإصبع إصبع ، ووقع فى حديث ابن عباس عند الترمذى « مر يهودى بالنبى ﷺ فقال يا يهودى حدثنا فقال كيف نقول : يا أبا القاسم إذا وضع الله السموات على ذه والأرضين على ذه والماء على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه » وأشار « أبو جعفر » يعنى أحد رواته بخنصر أولا ثم تابع حتى بلغ الإبهام ، قال الترمذى حديث حسن غريب صحيح ووقع فى مرسل مسروق عند الهروى مرفوعا نحو هذه الزيادة ، **قوله** (ثم يقول أنا الملك) كررها علقمة فى روايته وزاد فضيل فى روايته « قبلها ثم يهزهن » . **قوله** (فضحك رسول الله ﷺ) فى رواية علقمة « فرأيت النبى ﷺ ضحك » ومثله فى رواية جرير ولفظه « ولقد رأيت » ، **قوله** (حتى بدت نواجذه) جمع ناجذ بنون وجيم مكسورة ثم ذال معجمة وهو مايظهر عند الضحك من الأسنان وقيل هى الأنياب وقيل الأضراس وقيل الدواخل من الأضراس التى فى أقصى الحلق ، زاد شيبان بن عبد الرحمن « تصديقا لقول الحبر » وفى رواية فضيل المذكورة هنا « تعجبا وتصديقا له » وعند مسلم « تعجبا مما قال »

الحبر تصديقا له ، وفى رواية جرير عنده « وتصديقا له » بزيادة واو ، وأخرجه ابن خزيمة من رواية اسرائيل عن منصور « حتى بدت نواجذه تصديقا لقوله » وقال ابن بطال لا يحمل ذكر الإصبع على الجارحة بل يحمل على أنه صفة من صفات الذات لا تكيف ولا تحدد « وهذا ينسب للأشعرى « وعن ابن فورك يجوز أن يكون الإصبع خلقا يخلقه الله فيحمله الله مايحمل الإصبع ، ويحتمل أن يراد به القدرة والسلطان ، كقول القائل مافلان إلا بين إصبعى إذا أراد الإخبار عن قدرته عليه ، وأيد ابن التين الأول بأنه قال على إصبع ولم يقل على إصبعيه ، قال ابن بطال : وحاصل الخبر أنه ذكر المخلوقات وأخبر عن قدرة الله على جميعها فضحك النبى ﷺ تصديقا له وتعجبا من كونه يستعظم ذلك فى قدرة الله تعالى ، وأن ذلك ليس فى جنب مايقدر عليه بعظيم ، ولذلك قرأ قوله تعالى ﴿ وما قدروا الله حق قدره ﴾ الآية أى ليس قدره فى القدرة على ما يخلق على الحد الذى ينتهى اليه الوهم ، ويحيط به الحصر لأنه تعالى يقدر على إمساك مخلوقاته على غير شىء كما هى اليوم ، قال تعالى ﴿ إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا ﴾ وقال ﴿ رفع السموات بغير عمد ترونها ﴾ وقال الخطابى لم يقع ذكر الإصبع فى القرآن ولا فى حديث مقطوع به ، وقد تقرر أن اليد ليست بجارحة حتى يتوهم من ثبوتها ثبوت الأصابع بل هو توقيف أطلقه الشارع فلا يكيف ولا يشبه ، ولعل ذكر الأصابع من تخليط اليهودى ، فان اليهود مشبهة وفيما يدعونه من التوراة ألفاظ تدخل فى باب التشبيه ولا تدخل فى مذاهب المسلمين ، وأما ضحكه ﷺ من قول الحبر فيحتمل الرضا والإنكار ، وأما قول الراوى « تصديقا » له فظن منه وحسبان ، وقد جاء الحديث من عدة طرق ليس فيها هذه الزيادة ، وعلى تقدير صحتها فقد يستدل بحمرة الوجه على الخجل ، وبصفرته على الوجل ، ويكون الأمر بخلاف ذلك ، فقد تكون الحمرة لأمر حدث فى البدن كثوران الدم ، والصفرة لثوران خلط من مرار وغيره ، وعلى تقدير أن يكون ذلك محفوظا فهو محمول على تأويل قوله تعالى ﴿ والسموات مطويات بيمينه ﴾ أى قدرته على طيها ، وسهولة الأمر عليه فى جمعها بمنزلة من جمع شيئا فى كفه واستقل بحمله من غير أن يجمع كفه عليه بل يقله ببعض أصابعه ، وقد جرى فى أمثالهم فلان يقل - كذا - بإصبعه ويعمله بخنصره انتهى ملخصا ، وقد تعقب بعضهم انكار ورود الأصابع لوروده فى عدة أحاديث كالحديث الذى أخرجه مسلم « إن قلب ابن آدم بين إصبعين من أصابع الرحمن » ولا يرد عليه لأنه إنما نفى القطع ، وقال القرطبى فى المفهم قوله « إن الله يمسك » الى آخر الحديث ، هذا كله قول اليهودى وهم يعتقدون التجسيم وأن الله شخص ذو جوارح كما يعتقده غلاة المشبهة من هذه الأمة ، وضحك النبى ﷺ انما هو للتعجب من جهل اليهودى ، ولهذا قرأ عند ذلك ﴿ وما قدروا الله حق قدره ﴾ أى ماعرفوه حق معرفته ولا عظموه حق تعظيمه فهذه الرواية هى الصحيحة المحققة ، وأما من زاد « وتصديقا له » فليست بشىء فانها من قول الراوى وهى باطلة لأن النبى ﷺ لايصدق المحال وهذه الأوصاف فى حق الله محال ؛ إذ لو كان ذايد وأصابع وجوارح كان كواحد منا فكان يجب له من الافتقار والحدوث والنقص والعجز ما يجب لنا ، ولو كان كذلك لاستحال أن يكون إلها إذ لو جازت الإلهية لمن هذه صفته لصحت للدجال وهو محال ، فالمفضى اليه كذب فقول اليهودى كذب ومحال ، ولذلك أنزل الله فى الرد عليه ﴿ وما قدروا الله حق قدره ﴾ وانما تعجب النبى ﷺ من جهله فظن الراوى أن ذلك التعجب تصديق وليس كذلك ، فان قيل قد صح حديث « إن قلوب بنى آدم بين إصبعين من أصابع الرحمن » فالجواب أنه إذا جاءنا مثل هذا فى الكلام الصادق تأولناه أو توقفنا فيه إلى أن يتبين وجهه مع القطع باستحالة ظاهره

لضرورة صدق من دلت المعجزة على صدقه ، وأما إذا جاء على لسان من يجوز عليه الكذب بل على لسان من أخبر الصادق عن نوعه بالكذب والتحريف كذبناه وقبحناه ، ثم لو سلمنا أن النبي ﷺ صرح بتصديقه لم يكن ذلك تصديقا له فى المعنى بل فى اللفظ الذى نقله من كتابه عن نبيه ، ونقطع بأن ظاهره غير مراد انتهى ملخصا . وهذا الذى نحا اليه أخيرا أولى مما ابتدأ به لما فيه من الطعن على ثقات الرواة ورد الأخبار الثابتة ، ولو كان الأمر على خلاف مافهمه الراوى بالظن لزم منه تقرير النبي ﷺ على الباطل وسكوته عن الإنكار ، وحاشا لله من ذلك ، وقد اشتد انكار ابن خزيمة على من ادعى أن الضحك المذكور كان على سبيل الإنكار ، فقال بعد أن أورد هذا الحديث فى « كتاب التوحيد » من صحيحه بطريقه ، قد أجلّ الله تعالى نبيه ﷺ عن أن يوصف ربه بحضرته بما ليس هو من صفاته فيجعل بدل الإنكار والغضب على الواصف ضحكا ، بل لا يوصف النبي ﷺ بهذا الوصف من يؤمن بنبوته ، وقد وقع الحديث الماضى فى الرقاق عن أبى سعيد - رفعه « تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده كما يتكفؤ أحدكم خبزته » الحديث ، وفيه أن يهوديا دخل فأخبر بمثل ذلك فنظر النبي ﷺ الى أصحابه ثم ضحك

٢٠ - باب قول النبيّ ﷺ « لاشخصَ أغيرُ من الله »

وقال عُبيد الله بن عمرو عن عبد الملك « لاشخصَ أغيرَ من الله »

٧٤١٦ - حدثنا موسى بن اسماعيلَ التبوذكى حدّثنا أبو عوانة حدّثنا عبد الملك عن وراد كاتب المغيرة عن المغيرة قال : « قال سعد بن عبادة لو رأيتُ رجلاً مع امرأتى لضربتهُ بالسيف غيرَ مُصْفح فبلغ ذلك رسولُ الله ﷺ فقال تعجبونَ من غَيرةِ سعد ، والله لأنا أغيرَ منه ، والله أغيرُ منّى ، ومن أجل غيرة الله حرّم الفواحش ماظهرَ منها وما بطن ، ولا أحدَ أحبُّ اليه العُذْرُ من الله ، ومن أجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين ، ولا أحدَ أحبُّ اليه المِدْحَة من الله ، ومن أجل ذلك وعد الله الجنة »

قوله (باب قول النبي ﷺ لا شخص أغير من الله) كذا لهم ووقع عند ابن بطال بلفظ « أحد » بدل شخص وكأنه من تغييره . **قوله** (عبد الملك) هو ابن عمير « والمغيرة » هو ابن شعبة كما تقدم التنبيه عليه فى أواخر الحدود والمحاربين ، فانه ساق من الحديث هناك بهذا السند الى قوله « والله أغير منى » وتقدم شرح القول المذكور هناك ، وتقدم الكلام على غيرة الله فى شرح حديث ابن مسعود ، وأن الكلام عليه تقدم فى شرح حديث أسماء بنت أبى بكر فى « كتاب الكسوف » قال ابن دقيق العيد المنزهون لله إما ساكت عن التأويل وإما مؤول ، والثانى يقول المراد بالغيرة المنع من الشيء والحماية وهما من لوازم الغيرة فأطلقت على سبيل المجاز كالملازمة ، وغيرها من الأوجه الشائعة فى لسان العرب . **قوله** (ولا أحد أحب اليه العذر من الله ومن أجل ذلك بعث المنذرين والمبشرين) يعنى الرسل ، وقد وقع فى رواية مسلم « بعث المرسلين مبشرين ومنذرين » وهى أوضح ، وله من حديث ابن مسعود « ولذلك أنزل الكتب والرسل » أى وأرسل الرسل ، قال ابن بطال هو من قوله تعالى ﴿ وهو الذى يقبل التوبة عن

عباده ويعفو عن السيآت ﴾ فالعذر فى هذا الحديث التوبة والإنابة كذا قال ، وقال عياض : المعنى بعث المرسلين للإعذار والإنذار لخلقه قبل أخذهم بالعقوبة ، وهو كقوله تعالى ﴿ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ وحكى القرطبى فى المفهم عن بعض أهل المعانى قال : إنما قال النبى ﷺ « لا أحد أحب اليه العذر من الله » عقب قوله « لا أحد أغير من الله » منبها لسعد بن عبادة على أن الصواب خلاف ما ذهب اليه ، ورادعا له عن الإقدام على قتل من يجده مع امرأته ، فكأنه قال اذا كان الله مع كونه أشد غيرة منك يحب الإعذار ، ولا يؤاخذ إلا بعد الحجة ، فكيف تقدم أنت على القتل فى تلك الحالة ؟ **قوله** (ولا أحد أحب اليه) يجوز فى « أحب » الرفع والنصب كما تقدم فى الحدود . **قوله** (المدحة من الله) بكسر الميم مع هاء التأنيث وبفتحها مع حذف الهاء ، والمدح الثناء بذكر أوصاف الكمال والأفضال ، قاله القرطبى . **قوله** (ومن أجل ذلك وعد الله الجنة) كذا فيه بحذف أحد المفعولين للعلم به ، والمراد به من أطاعه وفى رواية مسلم « وعد الجنة » بإضمار الفاعل وهو الله ، قال ابن بطال : أراد به المدح من عباده بطاعته وتنزيهه عما لا يليق به والثناء عليه بنعمه ليجازيهم على ذلك ، وقال القرطبى ذكر المدح مقرونا بالغيرة ، والعذر تنبيها لسعد على أن لا يعمل بمقتضى غيرته ، ولا يعجل بل يتأنى ويترفق ويتثبت ، حتى يحصل على وجه الصواب فينال كمال الثناء والمدح والثواب لإيثاره الحق وقمع نفسه وغلبتها عند هيجانها ، وهو نحو قوله « الشديد من يملك نفسه عند الغضب » وهو حديث صحيح متفق عليه ، وقال عياض : معنى قوله « وعد الجنة » أنه لما وعد بها ورغب فيها كثر السؤال له والطلب اليه والثناء عليه ، قال ولا يحتج بهذا على جواز استجلاب الإنسان الثناء على نفسه فانه مذموم ومنهى عنه بخلاف حبه له فى قلبه إذا لم يجد من ذلك بدا فانه لا يذم بذلك ، فالله سبحانه وتعالى مستحق للمدح بكماله ، والنقص للعبد لازم ولو استحق المدح من جهة ما لكن المدح يفسد قلبه ويعظمه فى نفسه حتى يحتقر غيره ، ولهذا جاء « احثوا فى وجوه المداحين التراب » وهو حديث صحيح أخرجه مسلم . **قوله** (وقال عبيد الله بن عمرو) هو الرقى الأسدى (عن عبد الملك) هو ابن عمير . **قوله** (لا شخص أغير من الله) يعنى أن عبيد الله بن عمرو روى الحديث المذكور عن عبد الملك بالسند المذكور أولا فقال « لا شخص » بدل قوله لا أحد ، وقد وصله الدارمى عن زكريا بن عدى عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عن ورّاد مولى المغيرة عن المغيرة قال : « بلغ النبى ﷺ أن سعد بن عبادة يقول » فذكره بطوله ، وساقه أبو عوانة يعقوب الاسفرايينى فى صحيحه عن محمد بن عيسى العطار عن زكريا بتمامه وقال فى المواضع الثلاثة لا شخص ، قال الاسماعيلى بعد أن أخرجه من طريق عبيد الله بن عمر القواريرى ، وأبى كامل فضيل بن حسين الجحدرى ، ومحمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب ، ثلاثتهم عن أبى عوانة الوضاح البصرى بالسند الذى أخرجه البخارى ، لكن قال فى المواضع الثلاثة لا شخص بدل لا أحد ، ثم ساقه من طريق زائدة بن قدامة عن عبد الملك كذلك ، فكأن هذه اللفظة لم تقع فى رواية البخارى فى حديث أبى عوانة عن عبد الملك ، فلذلك علقها عن عبيد الله ابن عمرو . قلت : وقد أخرجه مسلم عن القوارير وأبى كامل كذلك ، ومن طريق زائدة أيضا قال ابن بطال : أجمعت الأمة على أن الله تعالى لا يجوز أن يوصف بأنه شخص لأن التوقيف لم يرد به ، وقد منعت منه المجسمة مع قولهم بأنه جسم لا كالأجسام كذا قال ، والمنقول عنهم خلاف ما قال ، وقال الاسماعيلى ليس فى قوله لا شخص أغير من الله إثبات أن الله شخص بل هو كما جاء « ما خلق الله أعظم من آية الكرسى » فانه ليس فيه إثبات أن آية

الكرسى مخلوقة ، بل المراد أنها أعظم من المخلوقات ، وهو كما يقول من يصف امرأة كاملة الفضل حسنة الخلق ما فى الناس رجل يشبهها ، يريد تفضيلها على الرجال لا أنها رجل . وقال ابن بطال : اختلفت ألفاظ هذا الحديث فلم يختلف فى حديث ابن مسعود أنه بلفظ لا أحد ، فظهر أن لفظ شخص جاء موضع أحد فكأنه من تصرف الراوى ، ثم قال على أنه من باب المستثنى من غير جنسه كقوله تعالى ﴿ وما لهم به من علم إن يتبعون إلا الظن ﴾ وليس الظن من نوع العلم . قلت : وهذا هو المعتمد وقد قرره ابن فورك ومنه أخذه ابن بطال فقال بعد ما تقدم من التمثيل بقوله ﴿ إن يتبعون إلا الظن ﴾ فالتقدير أن الأشخاص الموصوفة بالغيرة لاتبلغ غيرتها وان تناهت غيرة الله تعالى ، وان لم يكن شخصا بوجه ، وأما الخطابى فبنى على أن هذا التركيب يقتضى إثبات هذا الوصف لله تعالى فبالغ فى الإنكار وتخطئة الراوى ، فقال : إطلاق الشخص فى صفات الله تعالى غير جائز لأن الشخص لايكون إلا جسما مؤلفا فحقيق أن لا تكون هذه اللفظة صحيحة ، وأن تكون تصحيفا من الراوى ودليل ذلك أن أبا عوانة روى هذا الخبر عن عبد الملك فلم يذكرها ، ووقع فى حديث أبى هريرة وأسماء بنت أبى بكر بلفظ « شىء » والشىء والشخص فى الوزن سواء ، فمن لم يمعن فى الاستماع لم يأمن الوهم وليس كل من الرواة يراعى لفظ الحديث حتى لا يتعداه ، بل كثير منهم يحدث بالمعنى وليس كلهم فهما بل فى كلام بعضهم جفاء وتعجرف ، فلعل لفظ شخص جرى على هذا السبيل إن لم يكن غلطا من قبيل التصحيف يعنى السمعى قال ثم ان عبيد الله بن عمرو انفرد عن عبد الملك فلم يتابع عليه واعتوره الفساد من هذه الأوجه ، وقد تلقى هذا عن الخطابى أبو بكر بن فورك فقال لفظ الشخص غير ثابت من طريق السند فان صح فبيانه فى الحديث الآخر ، وهو قوله « لا أحد » فاستعمل الراوى لفظ شخص موضع أحد ثم ذكر نحو ما تقدم عن ابن بطال ومنه أخذ ابن بطال ، ثم قال ابن فورك وإنما منعنا من إطلاق لفظ الشخص أمور أحدها أن اللفظ لم يثبت من طريق السمع ، والثانى الإجماع على المنع منه ، والثالث أن معناه الجسم المؤلف المركب ، ثم قال ومعنى الغيرة الزجر والتحريم ، فالمعنى أن سعدا الزجور عن المحارم وأنا أشد زجرا منه ، والله أزجر من الجميع انتهى . وطعن الخطابى ومن تبعه فى السند مبنى على تفرد عبيد الله بن عمرو به وليس كذلك ، كما تقدم وكلامه ظاهر فى أنه لم يراجع صحيح مسلم ولا غيره من الكتب التى وقع فيها هذا اللفظ من غير رواية عبيد الله بن عمرو ، ورد الروايات الصحيحة والطعن فى أئمة الحديث الضابطين مع إمكان توجيه ما رووا من الأمور التى أقدم عليها كثير من غير أهل الحديث ، وهو يقتضى قصور فهم من فعل ذلك منهم ، ومن ثم قال الكرمانى لا حاجة لتخطئة الرواة الثقاة بل حكم هذا حكم سائر المتشابهات ، إما التفويض وإما التأويل ، وقال عياض بعد أن ذكر معنى قوله « ولا أحد أحب اليه العذر من الله » أنه قدم الإعذار والإنذار قبل أخذهم بالعقوبة « وعلى هذا لا يكون فى ذكر الشخص ما يشكل كذا قال ، ولم يتجه أخذ نفى الاشكال مما ذكر ، ثم قال ويجوز أن يكون لفظ الشخص وقع تجوزا من شىء أو أحد ، كما يجوز إطلاق الشخص على غير الله تعالى ، وقد يكون المراد بالشخص المرتفع لأن الشخص هو ماظهر وشخص وارتفع ، فيكون المعنى لا مرتفع أرفع من الله ، كقوله لا متعالى أعلى من الله ، قال ويحتمل أن يكون المعنى لا ينبغى لشخص أن يكون أغير من الله تعالى ، وهو مع ذلك لم يعجل ولا بادر بعقوبة عبده لارتكابه مانهاه عنه ، بل حذره وأنذره وأعذر اليه وأمهله ، فينبغى أن يتأدب بأدبه ويقف عند أمره ونهيه ، وبهذا تظهر مناسبة تعقيبه بقوله ، ولا أحد أحب اليه العذر من الله ، وقال القرطبى أصل وضع

الشخص يعنى فى اللغة لجرم الإنسان وجسمه ، يقال شخص فلان وجثمانه ، واستعمل فى كل شىء ظاهر ، يقال شخص الشىء اذا ظهر ، وهذا المعنى محال على الله تعالى فوجب تأويله ، فقيل معناه لا مرتفع ، وقيل لا شىء ، وهو أشبه من الأول ، وأوضح منه لاموجود أو لا أحد وهو أحسنها ، وقد ثبت فى الرواية الأخرى ، وكأن لفظ الشخص أطلق مبالغة فى إثبات إيمان من يتعذر على فهمه موجود لايشبه شيئا من الموجودات ، لئلا يفضى به ذلك الى النفى والتعطيل ، وهو نحو قوله ﷺ للجارية « أين الله ؟ قالت فى السماء » فحكم بإيمانها مخافة أن تقع فى التعطيل لقصور فهمها عما ينبغى له من تنزيهه مما يقتضى التشبيه ، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا . تنبيه : لم يفصح المصنف بإطلاق الشخص على الله ، بل أورد ذلك على طريق الاحتمال ، وقد جزم فى الذى بعده فتسميته شيئا لظهور ذلك فيما ذكره من الآيتين

٢١ - باب « قل أىُّ شىءٍ أكبرُ شهادةً ؟ قل اللهُ »

فسمى الله تعالى نفسه شيئاً ، وسمى النبىُّ ﷺ القرآنَ شيئاً وهو صفة من صفاتِ الله ، وقال ﴿ كل شىء هالك إلا وجهَه ﴾

٧٤١٧ - حدثنا عبدُ اللهِ بن يوسفَ أخبرَنا مالكٌ عن أبى حازم « عن سهل بن سعد قال النبىُّ ﷺ لرَجل : أمعَك من القرآنِ شىءٌ ؟ قال : نعم ، سورةَ كذا وسورةَ كذا لسُوَر سمَّاها »

قوله (باب) بالتنوين (قل أى شىء أكبر شهـــادة ؟ قل الله . فسمى الله تعالى نفسه شيئا) كذا لأبى ذر والقابسى وسقط لفظ « باب » لغيرهما من رواية الفربرى ، وسقطت الترجمة من رواية النسفى وذكر قوله « قل أى شىء أكبر شهادة » وحديث سهل بن سعد بعد أثرى أبى العالية ومجاهد فى تفسير ﴿ استوى على العرش ﴾ ووقع عند الأصيلى وكريمة « قل أى شىء أكبر شهادة ؟ ـ سمى الله نفسه شيئا ـ قل الله » والأول أولى وتوجيه الترجمة أن لفظ « أى » إذا جاءت استفهامية اقتضى الظاهر أن يكون سمى باسم ما أضيف اليه ، فعلى هذا يصح أن يسمى الله شيئا وتكون الجلالة خبر مبتدأ محذوف أى ذلك الشىء هو الله ، ويجوز أن يكون مبتدأ محذوف الخبر ، والتقدير الله أكبر شهادة والله أعلم . **قوله** (وسمى النبى ﷺ القرآن شيئا وهو صفة من صفات الله) يشير الى الحديث الذى أورده من حديث سهل بن سعد وفيه « أمعك من القرآن شىء » وهو مختصر من حديث طويل فى قصة الواهبة تقدم بطوله مشروحا فى « كتاب النكاح » وتوجيهه أن بعض القرآن قرآن وقد سماه الله شيئا . **قوله** (وقال كل شىء هالك إلا وجهه) الاستدلال بهذه الآية المطلوب ينبنى على أن الاستثناء فيها متصل ، فانه يقتضى اندراج المستثنى فى المستثنى منه وهو الراجح ، على أن لفظ شىء يطلق على الله تعالى وهو الراجح أيضا ، والمراد بالوجه الذات وتوجيهه أنه عبر عن الجملة بأشهر ما فيها ، ويحتمل أن يراد بالوجه مايعمل لأجل الله أو الجاه ، وقيل إن الاستثناء منقطع والتقدير : لكن هو سبحانه لايهلك ، والشىء يساوى الموجود لغة وعرفا ، وأما قولهم فلان ليس بشىء فهو على طريق المبالغة فى الذم ، فلذلك وصفه بصفة المعدوم ، وأشار ابن بطال الى أن البخارى انتزع هذه الترجمة من كلام عبد العزيز بن يحيى المكى فانه قال فى « كتاب الحيدة » سمى الله تعالى نفسه شيئا إثباتا لوجوده ونفيا للعدم عنه ، وكذا أجرى على

كلامه ما أجراه على نفسه ولم يجعل لفظ شيء من أسمائه بل دل على نفسه أنه شيء تكذيبا للدهرية ومنكرى الإلهية من الأمم ، وسبق فى علمه أنه سيكون من يلحد فى أسمائه ويلبس على خلقه ويدخل كلامه فى الأشياء المخلوقة ، فقال ﴿ ليس كمثله شيء ﴾ فأخرج نفسه وكلامه من الأشياء المخلوقة ثم وصف كلامه بما وصف به نفسه فقال ﴿ وما قدروا الله حق قدره ، إذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء ﴾ وقال تعالى ﴿ أو قال أوحى إلىّ ولم يوح اليه شيء ﴾ فدل على كلامه بما دل على نفسه ليعلم أن كلامه صفة من صفات ذاته فكل صفة تسمى شيئا بمعنى أنها موجودة وحكى ابن بطال أيضاً أن فى هذه الآيات والآثار ردا على من زعم أنه لا يجوز أن يطلق على الله شيء ، كما صرح به عبد الله الناشيء المتكلم وغيره ، وردا على من زعم أن المعدوم شيء ، وقد أطبق العقلاء على أن لفظ شيء يقتضى إثبات موجود ، وعلى أن لفظ لا شيء يقتضى نفى موجود إلا ماتقدم من إطلاقهم ليس بشيء فى الذم فانه بطريق المجاز

٢٢ - باب ﴿ وكان عرشه على الماء ، وهو رب العرش العظيم ﴾

قال أبو العالية : استوى الى السماء : ارتفع . فسوّاهنّ : خلقهن ، وقال مجاهد ، استوى : علا على العرش ، وقال ابن عباس المجيد : الكريم ، والودود : الحبيب ، يُقال : حميد مجيد ، كأنه فعيل من ماجد محمودٌ من حمد

٧٤١٨ — حدّثنا عبدانُ عن أبى حمزةَ عن الأعمشِ عن جامِع بن شدّادٍ عن صفوانَ بن مُحرزٍ عن عِمرانَ بنَ حُصين قال : « إنىّ عندَ النبىّ ﷺ إذ جاءهُ قومٌ من بنى تميم فقال : اقبَلوا البُشرى يا بنى تميم ، قالوا : بشّرْتنا فأعطِنا ، فدخلَ ناسٌ من أهل اليمن فقال : اقبلوا البُشرَى يا أهل اليمن إذ لم يقبلْها بنو تميم ، قالوا قبلْنا ، جئناك لنتفقه فى الدِّين . ولنسألك عن أولِ هذا الأمر ما كان ، قال : كان الله ولم يكن شيء قبلهُ ، وكان عرشه على الماء ، ثم خلقَ السماواتِ والأرضَ ، وكتبَ فى الذكر كلَّ شيء ، ثم أتانى رجلٌ فقال يا عمرانَ أدرك ناقتَك فقد ذهبتْ فانطلقْتُ أطلبها فإذا السراب ينقطع دونها ، وأيْم اللهِ لوددْت أنها قد ذهبتْ ولم أقم »

٧٤١٩ — حدّثنا على بن عبد الله حدثنا عبد الرزاق أخبرنا مَعمر عن همام حدّثنا أبو هريرةَ عن النبىّ ﷺ قال « إنّ يمينَ الله ملأى لا يغيضها نفقة سحّاء الليلَ والنهارَ ، أرأيتم ما أنفقَ منذُ خلقَ السماوات والأرضَ فإنه لم ينقص ما فى يمينهِ ، وعرشه على الماء ، وبيدهِ الأخرى الفيض ـ أو القبض ـ يرفع ويخفض »

٧٤٢٠ — حدّثنا أحمد حدّثنا محمدُ بن أبى بكر المقدمى حدّثنا حماد بن زيدٍ عن ثابتٍ عن أنسٍ قال « جاء زيد بن حارثة يشكو » فجعلَ النبى ﷺ يقول اتقِ اللهَ وأمسكْ عليكَ زوْجَك » قال أنس لو كان رسول الله ﷺ كاتِماً شيئاً لكتم هذه ، قال . فكانت زينب تفخرَ على أزواج النبىّ ﷺ تقول زوّجكن أهاليكن

وزوجنى الله تعالى من فوق سبع سماوات

وعن ثابت ﴿ وتُخفى فى نفسكَ ما الله مُبديه وتخشى الناسَ ﴾ نزلت فى شأن زينبَ وزيدِ بن حارثة

٧٤٢١ - حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا عيسى بن طهمانَ قال « سمعت أنسَ بن مالكٍ رضىَ الله عنه يقول نزلتْ آية الحجابِ فى زينب بنت جحش ، وأطعَم عليها يومئذٍ خبزاً ولحماً » وكانت تفخر على نِساء النبىِّ ﷺ ، وكانت تقول « إن الله أنكحنى فى السماء »

٧٤٢٢ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيبٌ حدثنا أبو الزِّناد عن الأعرج « عن أبى هريرة عن النبىِّ ﷺ قال : إن الله لما قضى الخلْقَ كتَب عندَه فوق عرشه إن رحمتى سبقَت غضبى »

٧٤٢٣ - حدثنا ابراهيم بن المُنذِر حدثنى محمد بن فليْح قال حدثنى أبى حدثنى هلالٌ عن عطاء بن يسار « عن أبى هريرة عن النبىِّ ﷺ قال : من آمنَ بالله ورسوله ، وأقامَ الصلاةَ ، وصام رمضانَ ، كان حقاً على الله أن يُدخله الجنَّة هاجر فى سبيل الله أو جلسَ فى أرضهِ التى ولِد فيها ، قالوا يارسول الله أفلا نُبَشِّرُ الناس بذلك ، قال : إنَّ فى الجنة مائةَ درجة أعدَّها الله للمجاهدين فى سبيله ، كل درجتين مابينهما كما بين السماء والأرض فإذا سألتم اللهَ فسلوه الفردوس ، فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنةِ وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجَّر أنهار الجنة »

٧٤٢٤ - حدثنا يحيى بنُ جعفرٍ حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيمَ - هو التيمى - عن أبيه عن أبى ذرٍّ قال « دخلتُ المسجدَ ورسولُ الله ﷺ جالسٌ فلما غربَتِ الشمسُ قال : يا أبا ذر هل تدرى أين تذهبُ هذه ؟ قال : قلت الله ورسوله أعلم ، قال : فإنها تذهبُ تستأذنُ فى السجود فيؤذنُ لها وكأنها قد قيل لها ارجعى من حيث جئتِ ، فتطلع من مغربِها ، ثم قرأ : ﴿ ذلك مستقرٌّ لها ﴾ فى قراءة عبدِ الله »

٧٤٢٥ - حدثنا موسى عن إبراهيم حدثنا ابن شهابٍ عن عبيد الله بن السبَّاق أن زيد بن ثابت ، وقال الليث حدثنى عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن ابن السبَّاق أن زيد بن ثابت حدثه قال : أرسلَ إلىَّ أبو بكرٍ فتتبعتُ القرآنَ حتى وجدْتُ آخرَ سورة التوبة مع أبى خزيمة الأنصارىِّ لم أجِدْها مع أحَدٍ غيره ﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم ﴾ حتى خاتمة براءةٌ

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليثُ عن يونسَ بهذا ، وقال مع ابى خزيمة الأنصارى

٧٤٢٦ - حدثنا مُعلَّى بن أسد حدثنا وُهيب عن سعيدٍ عن قتادةَ عن أبى العالية عن ابن عباس رضي الله

عنهما قال : « كان النبي ﷺ يقول عند الكرب ، لا إله إلا الله العليم الحليم ، لا إله إلا الله ربُّ العرش العظيم ، لا إله إلا الله ربُّ السماوات وربُّ الأرض وربُّ العرش الكريم »

٧٤٢٧ - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ « قال النبي ﷺ يصعقون يوم القيامة فإذا أنا بموسى آخذٌ بقائمة من قوائم العرش »

٧٤٢٨ - وقال الماجشونُ عن عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال « فأكونُ أول من يُبعث ، فإذا موسى آخذ بالعرش »

قوله (باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم) كذا ذكر قطعتين من آيتين ، وتلطف في ذكر الثانية عقب الأولى ، لرد من توهم من قوله في الحديث « كان الله ولم يكن شيء قبله ، وكان عرشه على الماء » أن العرش لم يزل مع الله تعالى وهو مذهب باطل ، وكذا من زعم من الفلاسفة أن العرش هو الخالق الصانع ، وربما تمسك بعضهم وهو أبو اسحق الهروي بما أخرجه من طريق سفيان الثوري « حدثنا أبو هشام » هو الرماني بالراء والتشديد عن مجاهد عن ابن عباس قال « إن الله كان على عرشه قبل أن يخلق شيئا فأول ماخلق الله القلم » وهذه الأولية محمولة على خلق السموات والأرض وما فيهما ، فقد أخرج عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة في قوله تعالى ﴿ وكان عرشه على الماء ﴾ قال هذا بدء خلقه قبل أن يخلق السماء وعرشه من ياقوتة حمراء فأردف المصنف بقوله ﴿ رب العرش العظيم ﴾ إشارة إلى أن العرش مربوب وكل مربوب مخلوق ، وختم الباب بالحديث الذي فيه « فاذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش » فان في إثبات القوائم للعرش دلالة على أنه جسم مركب له أبعاض وأجزاء ، والجسم المؤلف محدث مخلوق ، وقال البيهقي في « الأسماء والصفات » اتفقت أقاويل هذا التفسير على أن العرش هو السرير وأنه جسم خلقه الله وأمر ملائكته بحمله وتعبدهم بتعظيمه والطواف به كما خلق في الأرض بيتا وأمر بني آدم بالطواف به واستقباله في الصلاة ، وفي الآيات - أي التي ذكرها - والأحاديث والآثار دلالة على صحة ماذهبوا اليه . **قوله** (قال أبو العالية استوى الى السماء ارتفع فسوى خلق) في رواية الكشميهني «فسواهن خلقهن» وهو الموافق للمنقول عن أبي العالية لكن بلفظ « فقضاهن » كما أخرجه الطبري من طريق أبي جعفر الرازي عنه في قوله تعالى ﴿ ثم استوى الى السماء ﴾ قال ارتفع ، وفي قوله « فقضاهن » : خلقهن وهذا هو المعتمد والذي وقع « فسواهن » تغيير ، ووقع لفظ سوى أيضا في سورة النازعات في قوله تعالى ﴿ رفع سمكها فسواها ﴾ وليس المراد هنا وقد تقدم في تفسير سورة فصلت في حديث ابن عباس الذي أجاب به عن الأسئلة التي قال السائل إنها اختلفت عليه في القرآن فان فيها « أنه خلق الأرض قبل خلق السماء ثم استوى الى السماء فسواهن سبع سماوات ثم دحا الأرض » ثم إن في تفسير سوى بخلق نظرا لأن في التسوية قدرا زائدا على الخلق كما في قوله تعالى ﴿ الذي خلق فسوى ﴾. **قوله** (وقال مجاهد استوى : علا على العرش) وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عنه قال ابن بطال اختلف الناس في الاستواء المذكور هنا فقالت المعتزلة معناه الاستيلاء بالقهر والغلبة واحتجوا بقول الشاعر :

قد استوى بشر على العراق من غير سيف ودم مهراق

وقالت الجسمية معناه الاستقرار ، وقال بعض أهل السنة معناه ارتفع ، وبعضهم معناه علا ، وبعضهم معناه الملك والقدرة ومنه استوت له الممالك ، يقال لمن أطاعه أهل البلاد ، وقيل معنى الاستواء التمام والفراغ من فعل الشيء ، ومنه قوله تعالى ﴿ ولما بلغ أشده واستوى ﴾ فعلى هذا فمعنى استوى على العرش أتم الخلق ، وخص لفظ العرش لكونه أعظم الأشياء وقيل ان « على » فى قوله على العرش بمعنى : الى ، فالمراد على هذا انتهى الى العرش أى فيما يتعلق بالعرش لأنه خلق الخلق شيئا بعد شيء ، ثم قال ابن بطال : فأما قول المعتزلة فانه فاسد لأنه لم يزل قاهرا غالبا مستوليا ، وقوله « ثم استوى » يقتضى افتتاح هذا الوصف بعد أن لم يكن ، ولازم تأويلهم أنه كان مغالبا فيه فاستولى عليه بقهر من غالبه ، وهذا منتف عن الله سبحانه ، وأما قول المجسمة فمفاسد أيضا ، لأن الاستقرار من صفات الأجسام ويلزم منه الحلول والتناهى ، وهو محال فى حق الله تعالى ، ولائق بالمخلوقات لقوله تعالى ﴿ فاذا استويت أنت ومن معك على الفلك ﴾ وقوله ﴿ لتستوا على ظهوره ثم تذكروا نعمة ربكم اذا استويتم عليه ﴾ قال وأما تفسير استوى: علا فهو صحيح وهو المذهب الحق ، وقول أهل السنة لأن الله سبحانه وصف نفسه بالعلى ، وقال ﴿ سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾ وهى صفة من صفات الذات ، وأما من فسره : ارتفع فغيه نظر لأنه لم يصف به نفسه ، قال واختلف أهل السنة هل الاستواء صفة ذات أو صفة فعل ، فمن قال معناه علا قال هى صفة ذات ، ومن قال غير ذلك قال هى صفة فعل ، وان الله فعل فعلا سماه استوى على عرشه ، لا أن ذلك قائم بذاته لاستحالة قيام الحوادث به انتهى ملخصا ، وقد ألزمه من فسره بالاستيلاء بمثل ما ألزم هو به من أنه صار قاهرا بعد أن لم يكن ، فيلزم أنه صار غالبا بعد ان لم يكن ؛ والانفصال عن ذلك للفريقين بالتمسك بقوله تعالى ﴿ وكان الله عليما حكيما ﴾ فان أهل العلم بالتفسير قالوا معناه لم يزل كذلك ، كما تقدم بيانه عن ابن عباس فى تفسير فصلت ، وبقى من معانى استوى مانقل عن ثعلب استوى الوجه اتصل ، واستوى القمر امتلأ واستوى فلان وفلان تماثلا ، واستوى الى المكان أقبل ، واستوى القاعد قائما والنائم قاعدا ، ويمكن رد بعض هذه المعانى الى بعض ، وكذا ما تقدم عن ابن بطال ، وقد نقل أبو اسماعيل الهروى فى كتاب الفاروق بسنده إلى داود بن على بن خلف قال : كنا عند أبى عبد الله بن الأعرابى يعنى محمد بن زياد اللغوى فقال له رجل ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ فقال هو على العرش كما أخبر ، قال يا أبا عبد الله انما معناه استولى ، فقال اسكت لا يقال استولى على الشيء الا أن يكون له مضاد ، ومن طريق محمد ابن أحمد بن النضر الأزدى سمعت ابن الأعرابى يقول أرادنى أحمد بن أبى داود أن أجد له فى لغة العرب ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ بمعنى استولى فقلت والله ما أصبت هذا ، وقال غيره لو كان بمعنى استولى لم يختص بالعرش ، لأنه غالب على جميع المخلوقات ، ونقل محيى السنة البغوى فى تفسيره عن ابن عباس وأكثر المفسرين أن معناه ارتفع وقال أبو عبيد والفراء وغيرهما بنحوه ، وأخرج أبو القاسم اللالكائى فى كتاب السنة من طريق الحسن البصرى عن أمه عن أم سلمة أنها قالت « الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ، والإقرار به إيمان ، والجحود به كفر » ومن طريق ربيعة بن أبى عبد الرحمن أنه سئل كيف استوى على العرش ؟ فقال : « الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ، وعلى الله الرسالة ، وعلى رسوله البلاغ ، وعلينا التسليم » وأخرج البيهقى بسند جيد عن الأوزاعى قال كنا والتابعون متوافرون نقول إن الله على عرشه ، ونؤمن بما وردت به السنة من صفاته ، وأخرج الثعلبى من وجه آخر عن الأوزاعى أنه سئل عن قوله تعالى ﴿ ثم استوى على العرش ﴾ فقال : هو كما وصف نفسه ، وأخرج البيهقى

بسند جيد عن عبد الله بن وهب قال كنا عند مالك فدخل رجل فقال يا أبا عبد الله ، الرحمن على العرش استوى ، كيف استوى ؟ فأطرق مالك فأخذته الرحضاء ثم رفع رأسه فقال : الرحمن على العرش استوى كما وصف به نفسه ولا يقال كيف ، وكيف عنه مرفوع ، وما أراك إلا صاحب بدعة أخرجوه ، ومن طريق يحيى بن يحيى عن مالك نحو المنقول عن أم سلمة لكن قال فيه ، والإقرار به واجب ، والسؤال عنه بدعة ، وأخرج البيهقي من طريق أبي داود الطيالسي قال : كان سفيان الثوري وشعبة وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وشريك وأبو عوانة لايحددون ولا يشبهون ويروون هذه الأحاديث ولا يقولون كيف ، قال أبو داود وهو قولنا ، قال البيهقي وعلى هذا مضى أكابرنا وأسند اللالكائي عن محمد بن الحسن الشيباني قال : اتفق الفقهاء كلهم من المشرق الى المغرب على الإيمان بالقرآن وبالأحاديث التي جاء بها الثقات عن رسول الله ﷺ في صفة الرب من غير تشبيه ولا تفسير ، فمن فسر شيئا منها وقال بقول جهم فقد خرج عما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه وفارق الجماعة ، لأنه وصف الرب بصفة لا شيء ، ومن طريق الوليد بن مسلم سألت الأوزاعي ومالكا والثوري والليث بن سعد عن الأحاديث التي فيها الصفة فقالوا : أمروها كما جاءت بلا كيف ، وأخرج ابن أبي حاتم في مناقب الشافعي عن يونس بن عبد الأعلى سمعت الشافعي يقول : لله أسماء وصفات لا يسع أحدا ردها ، ومن خالف بعد ثبوت الحجة عليه فقد كفر ، وأما قبل قيام الحجة فانه يعذر بالجهل لأن علم ذلك لايدرك بالعقل ولا الرؤية والفكر ، فنثبت هذه الصفات وننفي عنه التشبيه كما نفى عن نفسه ، فقال ﴿ ليس كمثله شيء ﴾ وأسند البيهقي بسند صحيح عن أحمد بن أبي الحواري عن سفيان بن عيينة قال « كل ما وصف الله به نفسه في كتابه فتفسيره تلاوته والسكوت عنه » ومن طريق أبي بكر الضبعي قال : مذهب أهل السنة في قوله ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ قال بلا كيف والآثار فيـــه عن السلف كثيرة ، وهذه طريقة الشافعي وأحمد بن حنبل ، وقال الترمذي في الجامع عقب حديث أبي هريرة في النزول وهو على العرش كما وصف نفسه في كتابه ، كذا قال غير واحد من أهل العلم في هذا الحديث وما يشبهه من الصفات ، وقال في باب فضل الصدقة قد ثبتت هذه الروايات فنؤمن بها ولا نتوهم ولا يقال كيف ، كذا جاء عن مالك وابن عيينة وابن المبارك أنهم أمروها بلا كيف ، وهذا قول أهل العلم من أهل السنة والجماعة ، وأما الجهمية فأنكروها وقالوا هذا تشبيه ، وقال اسحق بن راهويه إنما يكون التشبيه لو قيل : يد كيد وسمع كسمع ، وقال في تفسير المائدة قال الأئمة نؤمن بهذه الأحاديث من غير تفسير ، منهم الثوري ومالك وابن عيينة وابن المبارك وقال ابن عبد البر أهل السنة مجمعون على الإقرار بهذه الصفات الواردة في الكتاب والسنة ، ولم يكيفوا شيئا منها ؛ وأما الجهمية والمعتزلة والخوارج فقالوا من أقر بها فهو مشبه فسماهم من أقر بها معطلة ، وقال إمام الحرمين في الرسالة النظامية اختلفت مسالك العلماء في هذه الظواهر فرأى بعضهم تأويلها والتزم ذلك في آي الكتاب وما يصح من السنن ، وذهب أئمة السلف الى الانكفاف عن التأويل وإجراء الظواهر على مواردها وتفويض معانيها إلى الله تعالى والذي نرتضيه رأيا وندين الله به عقيدة اتباع سلف الأمة للدليل القاطع على أن إجماع الأمة حجة فلو كان تأويل هذه الظواهر حتما لا وشك أن يكون اهتمامهم به فوق اهتمامهم بفروع الشريعة ، وإذا انصرم عصر الصحابة والتابعين على الإضراب عن التأويل كان ذلك هو الوجه المتبع انتهى . وقد تقدم النقل عن أهل العصر الثالث وهم فقهاء الأمصار كالثوري والأوزاعي ومالك والليث ومن عاصرهم ، وكذا من أخذ عنهم من الأئمة ، فكيف لايوثق بما اتفق عليه أهل القرون

الثلاثة ، وهم خير القرون بشهادة صاحب الشريعة ، وقسم بعضهم أقوال الناس فى هذا الباب إلى ستة أقوال قولان لمن يجريها على ظاهرها أحدهما من يعتقد أنها من جنس صفات المخلوقين وهم المشبهة ويتفرع من قولهم عدة آراء ، والثانى من ينفى عنها شبه صفة المخلوقين لأن ذات الله لا تشبه الذوات فصفاته لا تشبه الصفات فان صفات كل موصوف تناسب ذاته وتلائم حقيقته ، وقولان لمن يثبت كونها صفة ولكن لا يجريها على ظاهرها ، أحدهما يقول لا نؤول شيئا منها بل نقول الله أعلم بمراده ، والآخر يؤول فيقول مثلا معنى الاستواء الاستيلاء ، واليد القدرة ونحو ذلك ، وقولان لمن لا يجزم بأنها صفة أحدهما يقول يجوز أن تكون صفة وظاهرها غير مراد ، ويجوز أن لا تكون صفة ، والآخر يقول لا يخاض فى شىء من هذا بل يجب الإيمان به لأنه من المتشابه الذى لا يدرك معناه . **قوله** (وقال ابن عباس المجيد الكريم ، والودود الحبيب) وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى ﴿ذو العرش المجيد﴾ قال المجيد الكريم ، وبه عن ابن عباس فى قوله تعالى ﴿وهو الغفور الودود﴾ قال الودود الحبيب وإنما وقع تقديم المجيد قبل الودود هنا لأن المراد تفسير لفظ المجيد الواقع فى قوله ﴿ذو العرش المجيد﴾ فلما فسره استطرد لتفسير الاسم الذى قبله إشارة إلى أنه قرىء مرفوعا بالاتفاق ، وذو العرش بالرفع صفة له واختلفت القراء فى المجيد بالرفع ، فيكون من صفات الله ، وبالكسر فيكون صفة العرش ، قال ابن المنير جميع ما ذكره البخارى فى هذا الباب يشتمل على ذكر العرش إلا أثر ابن عباس ، لكنه نبه به على لطيفة وهى أن المجيد فى الآية على قراءة الكسر ليس صفة للعرش ، حتى لا يتخيل أنه قديم بل هى صفة الله ، بدليل قراءة الرفع ، وبدليل اقترانه بالودود فيكون الكسر على المجاورة لتجتمع القراءتان على معنى واحد انتهى. ويؤيد أنها عند البخارى صفة الله تعالى ما أردفه به ، وهو يقال حميد مجيد الخ ، ويؤيده حديث أبى هريرة الذى أخرجه الدارقطنى بلفظ « إذا قال العبد بسم الله الرحمن الرحيم قال الله تعالى مجدنى عبدى » ذكره ابن التين قال ويقال المجد فى كلام العرب : الشرف الواسع ، فالماجد من له آباء متقدمون فى الشرف ، وأما الحسب والكرم فيكونان فى الرجل وإن لم يكن له آباء شرفاء ، فالمجيد صيغة مبالغة من المجد وهو الشرف القديم ، وقال الراغب المجد السعة فى الكرم والجلالة ، وأصله قولهم مجدت الإبل أى وقعت فى مرعى كثير واسع وأمجدها الراعى ، ، ووصف القرآن بالمجيد لما يتضمن من المكارم الدنيوية والأخروية انتهى . ومع ذلك كله فلا يمتنع وصف العرش بذلك لجلالته وعظيم قدره كما أشار اليه الراغب ، ولذلك وصف بالكريم فى سورة قد أفلح ، وأما تفسير الودود بالحبيب فانه يأتى بمعنى المحب والمحبوب لأن أصل الود محبة الشىء ، قال الراغب الودود يتضمن ما دخل فى قوله تعالى ﴿فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه﴾ وقد تقدم معنى محبة الله تعالى لعباده ومحبتهم له . **قوله** (يقال حميد مجيد كأنه فعيل من ماجد محمود من حمد) كذا لهم بغير ياء فعلا ماضيا ولغير أبى ذر عن الكشميهنى محمود من حميد ، وأصل هذا قول أبى عبيدة فى « كتاب المجاز » فى قوله « عليكم أهل البيت إنه حميد مجيد » أى محمود ماجد ، وقال الكرمانى غرضه منه أن مجيدا بمعنى فاعل كقدير بمعنى قادر وحميدا بمعنى مفعول ، فلذلك قال مجيد من ماجد وحميد من محمود ، قال وفى بعض النسخ محمود من حميد ، وفى أخرى من حمد مبنى للفاعل والمفعول أيضا ، وذلك لاحتمال أن يكون حميد بمعنى حامد ومجيد بمعنى ممجد ، ثم قال وفى عبارة البخارى تعقيد . قلت : وهو فى قوله محمود من حمد ، وقد اختلف الرواة فيه والأولى فيه ما وجد فى أصله وهو كلام أبى عبيدة ، ثم ذكر فى الباب تسعة أحاديث لبعضها طريق أخرى « الأول حديث عمران بن حصين وقوله فى السند

« أنبأنا أبو حمزة » هو السكرى ، وقد تقدم قريبا فى باب : ويحذركم الله نفسه ووقع فى رواية الكشميهنى عن أبى حمزة ، وقوله عن جامع بن شداد تقدم فى بدء الخلق فى رواية حفص بن غياث عن الأعمش « حدثنا جامع » وجامع هذا يكنى أبا صخرة . **قوله** (أن عند النبى ﷺ) فى رواية حفص « دخلت على النبى ﷺ وعقلت ناقتى بالباب فأتاه ناس من بنى تميم » وهذا ظاهر فى أن هذه القصة كانت بالمدينة ، فنيه تعقب على من وحد بين هذه القصة وبين القصة التى تقدمت فى المغازى من حديث أبى بردة بن أبى موسى عن أبيه قال : « كنت عند النبى ﷺ وهو بالجعرانة بين مكة والمدينة ومعه بلال ، فأتاه أعرابى فقال ألا تنجز لى ماوعدتنى ؟ فقال له أبشر ، فقال : قد أكثرت علىّ من أبشر فأقبل على أبى موسى وبلال كهيئة الغضبان فقال : رد البشرى ، فاقبلا أنتما ، قالا قبلنا » الحديث ففسر القائل من بنى تميم « بشرتنا » فأعطنا بهذا الأعرابى ، وفسر أهل اليمن بأبى موسى ووجه التعقب التصريح فى قصة أبى موسى بأن القصة كانت بالجعرانة ، وظاهر قصة عمران أنها كانت بالمدينة فافترقا وزعم ابن الجوزى أن القائل « أعطنا » هو الأقرع بن حابس التميمى . **قوله** (اذ جاءه قوم من بنى تميم) فى رواية أبى عاصم عن الثورى فى المغازى « جاءت بنو تميم الى رسول الله ﷺ » وهو محمول على إرادة بعضهم وفى رواية محمد بن كثير عنه فى بدء الخلق « جاء نفر من بنى تميم » والمراد وفد تميم كما جاء صريحا عند ابن حبان من طريق مؤمل بن اسماعيل عن سفيان « جاء وفد بنى تميم » . **قوله** (اقبلوا البشرى يابنى تميم) فى رواية أبى عاصم « أبشروا يابنى تميم » والمراد بهذه البشارة أن من أسلم نجا من الخلود فى النار ، ثم بعد ذلك يترتب جزاؤه على وفق عمله إلا أن يعفوا الله ، وقال الكرمانى بشرهم رسول الله ﷺ بما يقتضى دخول الجنة حيث عرفهم أصول العقائد التى هى المبدأ والمعاد وما بينهما كذا قال ، وإنما وقع التعريف هنا لأهل اليمن وذلك ظاهر من سياق الحديث ، ونقل ابن التين عن الداودى قال فى قول بنى تميم جئناك لنتفقه فى الدين دليل على أن إجماع الصحابة لاينعقد بأهل المدينة وحدها ، وتعقبه بأن الصواب أنه قول أهل اليمن لا بنى تميم ، وهو كما قال ابن التين لكن وقع عند ابن حبان من طريق أبى عبيدة بن معن عن الأعمش بهذا السند مانصه : « دخل عليه نفر من بنى تميم فقالوا : يارسول الله جئناك لنتفقه فى الدين ونسألك عن أول هذا الأمر » ولم يذكر أهل اليمن وهو خطأ من هذا الراوى كأنه اختصر الحديث فوقع فى هذا الوهم . **قوله** (قالوا بشرتنا فأعطنا) زاد فى رواية حفص « مرتين » وزاد فى رواية الثورى عن جامع فى المغازى « فقالوا أما إذا بشرتنا فاعطنا » وفيها « فتغير وجهه » وفى رواية أبى عوانة عن الأعمش عند أبى نعيم فى المستخرج « فكأن النبى ﷺ كره ذلك » وفى أخرى فى المغازى من طريق سفيان أيضاً « فرؤى ذلك فى وجهه » وفيها « فقالوا يا رسول الله بشرتنا » وهو دال على إسلامهم وإنما راموا العاجل ، وسبب غضبه ﷺ استشعاره بقلة علمهم لكونهم علقوا آمالهم بعاجل الدنيا الفانية وقدموا ذلك على التفقه فى الدين الذى يحصل لهم ثواب الآخرة الباقية ، قال الكرمانى دل قولهم « بشرتنا » على أنهم قبلوا فى الجملة لكن طلبوا مع ذلك شيئا من الدنيا ، وإنما نفى عنهم القبول المطلوب لا مطلق القبول ، وغضب حيث لم يهتموا بالسؤال عن حقائق كلمة التوحيد والمبدأ والمعاد ولم يعتنوا بضبطها ولم يسألوا عن موجباتها والموصلات اليها ، قال الطيبى لما لم يكن جل اهتمامهم إلا بشأن الدنيا ، قالوا « بشرتنا فأعطنا » فمن ثم قال إذ لم يقبلها بنو تميم . **قوله** (فدخل ناس من أهل اليمن) فى رواية حفص « ثم دخل عليه » وفى رواية أبى عاصم « فجاءه ناس من أهل اليمن » . **قوله** (قالوا قبلنا) زاد أبو عاصم وأبو نعيم « يا رسول الله » وكذا عند ابن حبان من رواية شيبان بن عبد الرحمن

عن جامع . **قوله** (جئناك لنتفقه فى الدين ولنسألك عن أول هذا الأمر ما كان) هذه الرواية أتم الروايات الواقعة عند المصنف ، وحذف ذلك كله فى بعضها أو بعضه ، ووقع فى رواية أبى معاوية عن الأعمش عند الاسماعيلى « قالوا قد بشرتنا فأخبرنا عن أول هذا الأمر كيف كان » ، ولم أعرف اسم قائل ذلك من أهل اليمن ، والمراد بالأمر فى قولهم « هذا الأمر » تقدم بيانه فى بدء الخلق . **قوله** (كان الله ولم يكن شىء قبله) تقدم فى بدء الخلق بلفظ « ولم يكن شىء غيره » وفى رواية أبى معاوية « كان الله قبل كل شىء » وهو بمعنى « كان الله ولا شىء معه » وهى أصرح فى الرد على من أثبت حوادث لا أول لها من رواية الباب ، وهى من مستشنع المسائل المنسوبة لابن تيمية ، ووقفت فى كلام له على هذا الحديث يرجح الرواية التى فى هذا الباب على غيرها ، مع أن قضية الجمع بين الروايتين تقتضى حمل هذه على التى فى بدء الخلق لا العكس ، والجمع يقدم على الترجيح بالاتفاق ، قال الطيبى : قوله ولم يكن شىء قبله حال ، وفى المذهب الكوفى خبر ، والمعنى يساعده اذ التقدير كان الله منفردا ، وقد جوز الأخفش دخول الواو فى خبر كان وأخواتها نحو : كان زيد وأبوه قائم ، على جعل الجملة خبرا مع الواو تشبيها للخبر بالحال ، ومال التوربشتى الى أنهما جملتان مستقلتان ، وقد تقدم تقريره فى بدء الخلق ، وقال الطيبى لفظة « كان » فى الموضعين بحسب حال مدخولها ، فالمراد بالأول الأزلية والقدم ، وبالثانى الحدوث بعد العدم ، ثم قال فالحاصل أن عطف قوله ﴿ وكان عرشه على الماء ﴾ على قوله « كان الله » من باب الإخبار عن حصول الجملتين فى الوجود وتفويض الترتيب الى الذهن قالوا وفيه بمنزلة ثم ، وقال الكرمانى قوله ﴿ وكان عرشه على الماء ﴾ معطوف على قوله كان الله ولا يلزم منه المعية اذ اللازم من الواو العاطفة الاجتماع فى أصل الثبوت وان كان هناك تقديم وتأخير ، قال غيره ومن ثم جاء شىء غيره ومن ثم جاء قوله « ولم يكن شىء غيره » لنفى توهم المعية قال الراغب كان عبارة عما مضى من الزمان ، لكنها فى كثير من وصف الله تعالى تنبىء عن معنى الأزلية كقوله تعالى ﴿ وكان الله بكل شىء عليما ﴾ قال وما استعمل منه فى وصف شىء متعلقا بوصف له هو موجود فيه فللتنبيه على أن ذلك الوصف لازم له أو قليل الانفكاك عنه ، كقوله تعالى ﴿ وكان الشيطان لربه كفورا ﴾ وقوله ﴿ وكان الإنسان كفورا ﴾ واذا استعمل فى الزمن الماضى جاز أن يكون المستعمل على حاله ، وجاز أن يكون قد تغير ، نحو : كان فلان كذا ثم صار كذا ، واستدل به على أن العالم حادث لأن قوله « ولم يكن شىء غيره » ظاهر فى ذلك فان كل شىء سوى الله وجـــد بعد أن لم يكن موجودا . **قوله** (أدرك ناقتك فقد ذهبت) فى رواية أبى معاوية « انحلت ناقتك من عقالها » وزاد فى آخر الحديث « فلا أدرى ما كان بعد ذلك » أى مما قاله رسول الله ﷺ تكملة لذلك الحديث . قلت : ولم أقف فى شىء من المسانيد عن أحد من الصحابة على نظير هذه القصة التى ذكرها عمران ، ولو وجد ذلك لأمكن أن يعرف منه ما أشار اليه عمران ، ويحتمل أن يكون اتفق أن الحديث انتهى عند قيامه . **قوله** (وأيم الله) تقدم شرحها فى « كتاب الأيمان والنذور » **قوله** (لوددت أنها قد ذهبت ولم أقم) الود المذكور تسلط على مجموع ذهابها وعدم قيامه لا على أحدهما فقط ، لأن ذهابها كان قد تحقق بانفلاتها ، والمراد بالذهاب الفقد الكلى . الحديث الثانى : حديث أبى هريرة « إن يمين الله ملأى » وقد تقدم شرحه قبل بابين ، وقوله هنا « وعرشه على الماء » وقع فى رواية إسحق بن راهويه « والعرش على الماء » وظاهره أنه كذلك حين التحديث بذلك ، وظاهر الحديث الذى قبله أن العرش كان على الماء قبل خلق السموات والأرض ، ويجمع بأنه لم يزل على الماء وليس المراد بالماء ماء البحر بل هو ماء تحت العرش كما شاء الله

تعالى ، وقد جاء بيان ذلك فى حديث ذكرته فى أوائل الباب ، ويحتمل أن يكون على البحر ، بمعنى أن أرجل حملته فى البحر كما ورد فى بعض الآثار ، مما أخرجه الطبرى والبيهقى من طريق السدى عن أبى مالك فى قوله تعالى ﴿ وسع كرسيه السموات والأرض ﴾ قال إن الصخرة التى الأرض السابعة عليها وهى منتهى الخلق على أرجائها أربعة من الملائكة ، لكل أحد منهم أربعة أوجه وجه إنسان وأسد وثور ونسر ، فهم قيام عليهـــا قد أحاطوا بالأرضين والسموات رءوسهم تحت الكرسى والكرسى تحت العرش ، وفى حديث أبى ذر الطويل الذى صححه ابن حبان « أن رسول الله ﷺ قال يا أبا ذر ما السموات السبع مع الكرسى إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة وفضل العرش على الكرسى كفضل الفلاة على الحلقة » وله شاهد عن مجاهد أخرجه سعيد بن منصور فى التفسير بسند صحيح عنه . الحديث الثالث : **قوله** (حدثنا أحمد) كذا للجميع غير منسوب وذكر أبو نصر الكلاباذى أنه أحمد بن سيار المروزى ، وقال الحاكم هو أحمد بن نصر النيسابورى ، يعنى المذكور فى سورة الأنفال وشيخه فيه محمد بن أبى بكر المقدمى قد أخرج عنه البخارى فى « كتاب الصلاة » بغير واسطة ، وجزم أبو نعيم فى المستخرج بأن البخارى أخرج هذا الحديث عن محمد ابن أبى بكر المقدمى ولم يذكر واسطة ، والأول هو المعتمد ، وقد أخرج البخارى طرفا منـــه فى تفسير سورة الأحزاب من وجه آخر عن حماد بن زيد ، وتقدم الكلام على قصة زينب بنت جحش وزيد بن حارثة هناك مبسوطا ، **قوله** (قال أنس لو كان رسول الله ﷺ كاتما شيئا لكتم هذه) ظاهره أنه موصول بالسند المذكور ، لكن أخرجه الترمذى والنسائى وابن خزيمة والاسماعيلى عنه نزلت ﴿ وتخفى فى نفسك ما الله مبديه ﴾ فى شأن زينب بنت جحش وكان زيد يشكو وهم بطلاقها يستأمر النبى ﷺ فقال له « أمسك عليك زوجك واتق الله » وهذا القدر هو المذكور فى آخر الحديث هنا بلفظ « وعن ثابت وتخفى فى نفسك » الخ ، ويستفاد منه موصول أنه بالسند المذكور وليس بمعلق ، وأما قوله « لو كان كاتما » الخ ، فلم أره فى غير هذا الموضع موصولا عن أنس ، وذكر ابن التين عن الداودى أنه نسب قوله « لو كان كاتما لكتم قصة زينب » الى عائشة ، قال وعن غيرها « لكتم عبس وتولى » ، قلت : قد ذكرت فى تفسير سورة الأحزاب حديث عائشة قالت « لو كان رسول الله ﷺ كاتما شيئا من الوحى » الحديث ، وأنه أخرجه مسلم والترمذى ثم وجدته فى مسند الفردوس من وجه آخر عن عائشة من لفظه ﷺ « لوكنت كاتما شيئا من الوحى » الحديث ، واقتصر عياض فى الشفاء على نسبتها إلى عائشة والحسن البصرى وأغفل حديث أنس هذا وهو عند البخارى ، وقد قال الترمذى بعد تخريج حديث عائشة ، وفى الباب عن ابن عباس ، وأشار الى ما أخرجه وأما الرواية الأخرى فى عبس وتولى فلم أرها الا عند عبد الرحمن بن زيد بن أسلم أحد الضعفاء ، أخرجه الطبرى وابن أبى حاتم عنه قال « كان يقال لو أن رسول الله ﷺ كتم شيئا من الوحى لكتم هذا عن نفسه » وذكر قصة ابن أم مكتوم ونزول عبس وتولى انتهى ، وقد أخرج القصة الترمذى وأبو يعلى والطبرى والحاكم موصولة عن عائشة وليس فيها هذه الزيادة ، وأخرجها مالك فى الموطأ عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلة وهو المحفوظ عن هشام ، وتفرد يحيى بن سعيد الأموى بوصله عن هشام ، وأخرجها ابن مردويه من وجه آخر عن عائشة كذلك بدونها ، وكذا من حديث أبى أمامة ، وأوردها عبد بن حميد والطبرانى وابن أبى حاتم من مرسل قتادة ومجاهد وعكرمة وأبى مالك الغفارى والضحاك والحكم وغيرهم ، وليس فى رواية أحد منهم هذه الزيادة ، والله تعالى أعلم . **قوله** (قال فكانت زينب تفخر على أزواج النبى ﷺ - الى قولها - وزوجنى الله عز وجل من فوق

سبع سماوات) أخرجه الاسماعيلى من طريق عارم بن الفضل عن حماد بهذا السند بلفظ « نزلت فى زينب بنت جحش : فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها الآية » وكانت تفخر » الخ ثم ذكر رواية عيسى بن طهمان عن أنس فى ذلك وهو آخر ماوقع فى الصحيح من ثلاثيات البخارى ، وقد تقدم لعيسى حديث آخر فى اللباس لكنه ليس ثلاثيا ولفظه هنا « وكانت تفخر على نساء النبى ﷺ وكانت تقول إن الله أنكحنى فى السماء » وزاد الاسماعيلى من طريق الفريابى وأبى قتيبة عن عيسى « أنتن أنكحكن آباؤكن » وهذا الاطلاق محمول على البعض ، وإلا فالمحقق أن التى زوجها أبوها منهن عائشة وحفصة فقط ، وفى سودة وزينب بنت خزيمة وجويرية احتمال ،وأما أم سلمة وأم حبيبة وصفية وميمونة فلم يزوج واحدة منهن أبوها ، ووقع عند ابن سعد من وجه آخر عن أنس بلفظ « قالت زينب يا رسول الله إنى لست كأحد من نسائك ، ليست منهم امرأة إلا زوجها أبوها أو أخوها أو أهلها غيرى » وسنده ضعيف ومن وجه آخر موصول عن أم سلمة « قالت زينب ما أنا كأحد من نساء النبى ﷺ إنهن زوجن بالمهور زوجهن الأوليـــاء ، وأنا زوجنى الله رسوله ﷺ وأنزل الله فىّ الكتاب » وفى مرسل الشعبى « قالت زينب يارسول الله أنا أعظم نسائك عليك حقا ، أنا خيرهن منكحا وأكرمهن سفيرا وأقربهن رحما فزوجنيك الرحمن من فوق عرشه ، وكان جبريل هو السفير بذلك ، وأنا ابنة عمتك وليس لك من نسائك قريبة غيرى » أخرجه الطبرى وأبو القاسم الطحاوى فى « كتاب الحجة والتبيان » له . **قوله** (من فوق سبع سماوات) فى رواية عيسى بن طهمان عن أنس المذكورة عقب هذا « وكانت تقول إن الله عز وجل أنكحنى فى السماء » وسنده هذه آخر الثلاثيات التى ذكرت فى البخارى ، وتقدم لعيسى بن طهمان حديث آخر غير ثلاثى تكلم فيه ابن حبان بكلام لم يقبلوه منه ، وقوله فى هذه الرواية « وأطعم عليها يومئذ خبزا ولحما » يعنى فى وليمتها ، وقد تقدم بيانه واضحا فى تفسير سورة الأحزاب . **قوله** (فى رواية حماد بن زيد ، بعد قوله سبع سماوات ، وعن ثابت وتخفى فى نفسك الخ) كذا وقع مرسلا ليس فيه أنس ، وقد تقدم من رواية يعلى بن منصور عن حماد بن زيد موصولا بذكر أنس فيه ، وكذلك وقع فى رواية أحمد بن عبدة موصولا ، وأخرجه الاسماعيلى من رواية محمد بن سليمان لوين عن حماد موصولا أيضاً وقد بين سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس كيفية تزويج زينب ، قال : لما انقضت عدة زينب قال رسول الله ﷺ لزيد اذكرها علىّ ، فذكر الحديث ، وقد أورده فى تفسير سورة الأحزاب ، قال الكرمانى قوله « فى السماء » ظاهره غير مراد ، إذ الله منزه عن الحلول فى المكان ، لكن لما كانت جهة العلو أشرف من غيرها أضافها اليه إشارة إلى علو الذات والصفات ، وبنحو هذا أجاب غيره عن الألفاظ الواردة من الفوقية ونحوها ، قال الراغب « فوق » يستعمل فى المكان والزمان والجسم والعدد والمنزلة والقهر ، فالأول : باعتبار العلو ويقابله تحت نحو ﴿ قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم ﴾ والثانى : باعتبار الصعود والانحدار ، نحو ﴿ اذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم ﴾ ، والثالث : فى العدد نحو ﴿ فان كن نساء فوق اثنتين ﴾ ، والرابع : فى الكبر والصغر ، كقوله ﴿ بعوضة فما فوقها ﴾ ، والخامس : يقع تارة باعتبار الفضيلة الدنيوية ، نحو ﴿ ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ﴾ ، أو الأخروية نحو ﴿ والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة ﴾ ، والسادس : نحو قوله ﴿ وهو القاهر فوق عباده - يخافون ربهم من فوقهم ﴾ انتهى ملخصا . الحديث الرابع : حديث أبى هريرة « إن الله تعالى لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه إن رحمتى غلبت غضبى » وقد تقدم فى باب ﴿ ويحذركم الله نفسه ﴾ ويأتى بعض

الكلام عليه فى باب قوله تعالى ﴿ فى لوح محفوظ ﴾ قال الخطابى المراد بالكتاب أحد شيئين : إما القضاء الذى قضاه كقوله تعالى ﴿ كتب الله لأغلبن أنا ورسلى ﴾ أى قضى ذلك ، قال ويكون معنى قوله « فوق العرش » أى عنده علم ذلك فهو لاينساه ولا يبدله ، كقوله تعالى ﴿ فى كتاب لا يضل ربى ولا ينسى ﴾ . وإما اللوح المحفوظ الذى فيه ذكر أصناف الخلق وبيان أمورهم وآجالهم وأرزاقهم وأحوالهم ، ويكون معنى « فهو عنده فوق العرش » أى ذكره وعلمه وكل ذلك جائز فى التخريج ، على أن العرش خلق مخلوق تحمله الملائكة ، فلا يستحيل أن يماسوا العرش إذا حملوه ، وان كان حامل العرش وحامل حملته هو الله ، وليس قولنا إن الله على العرش أى يماس له أو متمكن فيه أو متحيز فى جهة من جهاته بل هو خبر جاء به التوقيف ، فقلنا له به ونفينا عنه التكييف إذ ليس كمثله شىء وبالله التوفيق . وقوله « فوق عرشه » صفة الكتاب ، وقيل إن فوق هنا بمعنى دون ، كما جاء فى قوله تعالى ﴿ بعوضة فما فوقها ﴾ وهو بعيد ، وقال ابن أبى جمرة يؤخذ من كون الكتاب المذكور فوق العرش أن الحكمة اقتضت أن يكون العرش حاملا لما شاء الله من أثر حكمة الله وقدرته وغامض غيبه ليستأثر هو بذلك من طريق العلم والإحاطة ، فيكون من أكبر الأدلة على انفراده بعلم الغيب ، قال : وقد يكون ذلك تفسيرا لقوله ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ أى ماشاءه من قدرته وهو كتابه الذى وضعه فوق العرش . الحديث الخامس : حديث أبى هريرة الذى فيه « إن فى الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين » وقد تقدم شرحه فى الجهاد مع الكلام على قوله ﴿ كان حقا على الله ﴾ وان بمعناه معنى قوله تعالى ﴿ كتب ربكم على نفسه الرحمة ﴾ وليس معناه أن ذلك لازم له لأنه لا آمر له ولا ناهى يوجب عليه مايلزمه المطالبة به ، وإنما معناه انجاز ما وعد به من الثواب ، وهو لا يخلف الميعاد ، وأما قوله « مائة درجة » فليس فى سياقه التصريح بأن العدد المذكور هو جميع درج الجنة من غير زيادة إذ ليس فيه ماينفيها ويؤيد ذلك أن فى حديث أبى سعيد المرفوع الذى أخرجه أبو داود وصححه الترمذى وابن حبان ، ويقال لصاحب القرآن اقرأ وارق ورتل كما كنت ترتل فى الدنيا فان منزلك عند آخر آية تقرؤها وعدد آى القرآن أكثر من ستة آلاف ومائتين ، والخلف فيما زاد على ذلك من الكسور ، وقوله فيه « كل درجتين مابينهما كما بين السماء والأرض » اختلف الخبر الوارد فى قدر مسافة مابين السماء والأرض ، وذكر هناك ماورد فى الترمذى أنها مائة عام وفى الطبرانى خمسمائة ، ويزاد هنا ما أخرجه ابن خزيمة فى التوحيد من صحيحه وابن أبى عاصم فى « كتاب السنة » عن ابن مسعود قال : بين السماء الدنيا والتى تليها خمسمائة عام ، وبين كل سماء خمسمائة عام . وفى رواية « وغلظ كل سماء مسيرة خمسمائة عام ، وبين السابعة وبين الكرسى خمسمائة عام ، وبين الكرسى وبين الماء خمسمائة عام ، والعرش فوق الماء والله فوق العرش ولا يخفى عليه شىء من أعمالكم » وأخرجه البيهقى من حديث أبى ذر مرفوعا نحوه دون قوله ، وبين السابعة والكرسى الخ ، وزاد فيه « وما بين السماء السابعة الى العرش مثل جميع ذلك » وفى حديث العباس بن عبد المطلب عند أبى داود وصححه ابن خزيمة والحاكم مرفوعا « هل تدرون بعد مابين السماء والأرض ؟ قلنا لا ، قال : إحدى أو إثنتان أو ثلاث وسبعون ، قال وما فوقها مثل ذلك حتى عد سبع سماوات ، ثم فوق السماء السابعة البحر أسفله من أعلاه مثل مابين سماء الى سماء ، ثم فوقه ثمانية أوعال مابين أظلافهن وركبهن مثل ما بين سماء إلى سماء ثم العرش فوق ذلك بين أسفله وأعلاه مثل مابين سماء إلى سماء ثم الله فوق ذلك » والجمع بين اختلاف هذا العدد فى هاتين الروايتين أن تحمل الخمسمائة على السير البطىء كسير الماشى على هينته ، وتحمل السبعين على السير السريع

كسير السعاة ، ولولا التحديد بالزيادة على السبعين لحملنا السبعين على المبالغة ، فلا تنافى الخمسمائة ، وقد تقدم الجواب عن الفوقية فى الذى قبله . وقوله فيه وفوقه عرش الرحمن كذا للأكثر بنصب فوق على الظرفية ، ويؤيده الأحاديث التى قبل هذا ، وحكى فى المشارق أن الأصيلى ضبطه بالرفع بمعنى أعلاه وأنكر ذلك فى المطالع ، وقال إنما قيده الأصيلى بالنصب كغيره ، والضمير فى قوله فوقه للفردوس ، وقال ابن التين بل هو راجع الى الجنة كلها ، وتعقب بما فى آخر الحديث هنا ومنه « تفجر أنهار الجنة » فان الضمير للفردوس جزما ولا يستقيم أن يكون للجنان كلها وان كان وقع فى رواية الكشميهنى « ومنها تفجر » لأنها خطأ فقد أخرج الاسماعيلى عن الحسن وسفيان عن ابراهيم بن المنذر شيخ البخارى فيه بلفظ « ومنه » بالضمير المذكر . الحديث السادس : حديث أبى ذر وقد تقدم شرحه فى بدء الخلق وفى تفسير سورة يس ، والمراد منه هنا إثبات أن العرش مخلوق لأنه ثبت أن له فوقا وتحتا وهما من صفات المخلوقات وقد تقدم صفة طلوع الشمس من المغرب فى باب قول النبى ﷺ « بعثت أنا والساعة كهاتين » من كتاب الرقاق قال ابن بطال استئذان الشمس معناه أن الله يخلق فيها حياة يوجد القول عندها لأن الله قادر على إحياء الجماد والموات ، وقال غيره يحتمل أن يكون الاستئذان أسند إليها مجازا ، والمراد من هو موكل بها من الملائكة . الحديث السابع : حديث زيد بن ثابت فى جمع القرآن وقد تقدم شرحه فى فضائل القرآن ، والمراد منه آخر سورة براءة المشار اليه بقوله تعالى ﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم ـ الى قوله ـ وهو رب العرش العظيم ﴾ لأنه أثبت أن للعرش ربا فهو مربوب وكل مربوب مخلوق ، وموسى شيخه فيه هو ابن اسماعيل وابراهيم شيخ شيخه فى السند الأول هو ابن سعد ، ورواية الليث المعلقة تقدم ذكر من وصلها فى تفسير سورة براءة ، وروايته المسندة تقدم سياقها فى فضائل القرآن مع شرح الحديث . الحديث الثامن : حديث ابن عباس فى دعاء الكرب وقد تقدم شرحه فى « كتاب الدعوات » ، و « سعيد » فى سنده هو ابن أبى عروبة « وأبو العالية » هو الرياحى بكسر ثم تحتانية خفيفة واسمه رفيع بفاء مصغر ، وأما « أبو العالية البراء » بفتح الموحدة وتشديد الراء فاسمه زياد بن فيروز ، وروايته عن ابن عباس فى أبواب تقصير الصلاة . الحديث التاسع : حديث أبى سعيد ذكره مختصراً ، وتقدم بهذا السند الذى هنا تاما فى « كتاب الأشخاص » وقوله « وقال الماجشون » بكسر الجيم وضم المعجمة ، هو عبد العزيز بن أبى سلمة « وعبد الله بن الفضل » أى ابن العباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمى . **قوله** (عن أبى سلمة) هو ابن عبد الرحمن ابن عوف قال أبو مسعود الدمشقى فى الأطراف وتبعه جماعة من المحدثين ، إنما روى الماجشون هذا عن عبد الله ابن الفضل عن الأعرج لا عن أبى سلمة ، وحكموا على البخارى بالوهم فى قوله عن أبى سلمة ، وحديث الأعرج الذى أشير اليه تقدم فى أحاديث الأنبياء من رواية عبد العزيز بن أبى سلمة الماجشون كما قالوا ، وكذا أخرجه مسلم فى الفضائل والنسائى فى التفسير من طريقه ، ولكن تحرر لى أن لعبد الله بن الفضل فى هذا الحديث شيخين ، فقد أخرج أبو داود الطيالسى فى مسنده عن عبد العزيز بن أبى سلمة عن عبد الله بن الفضل عن أبى سلمة طرفا من هذا الحديث ، وظهر لى أن قول من قال « عن الماجشون عن عبد الله بن الفضل عن الأعرج » أرجح ، ومن ثم وصلها البخارى وعلق الأخرى ، فان سلكنا سبيل الجمع استغنى عن الترجيح وإلا فلا استدراك على البخارى فى الحالين ، وكذا لا تعقب على ابن الصلاح فى تفرقته بين مايقول فيه البخارى : قال فلان جازما ، فيكون محكوما بصحته بخلاف مالا يجزم به فانه لا يكون جازما بصحته ، وقد تمسك بعض من اعترض عليه بهذا المثال فقال : جزم بهذه الرواية وهى وهم ، وقد

عرف مما حررته الجواب عن هذا الاعتراض ، وتقدم شرح المتن فى أحاديث الأنبياء فى قصة موسى ، وقد ساقه هناك بتمامه بسند الحديث هنا . تكملة : وقع فى مرسل قتادة أن العرش من ياقوتة حمراء ، أخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه فى قوله ﴿ وكان عرشه على الماء ﴾ قال هذا بدء خلقه قبل أن يخلق السماء وعرشه من ياقوتة حمراء ، وله شاهد عن سهل بن سعد مرفوع لكن سنده ضعيف

٢٣ — باب قول الله تعالى ﴿ تعرُج الملائكةُ والروح اليه ﴾ وقوله جلَّ ذِكرُه ﴿ اليه يصعَدُ الكلِمُ الطيِّب ﴾ وقال أبو جمرة عن ابن عبَّاس « بلغ أبا ذر مبعثُ النبيِّ ﷺ فقال لأخيه اعلم لى علم هذا الرجُل الذى يزعم أنه يأتيه الخبرُ من السماء » ، وقال مجاهدٌ : « العملُ الصالح يرفعُ الكلمَ الطيب » يقال ، ذى المعارج : الملائكة تعرجُ الى الله

٧٤٢٩ — **حدثنا** إسماعيلُ حدثنى مالكٌ عن أبى الزنادِ عن الأعرج عن أبى هريرةَ رضى الله عنه « أنَّ رسول الله ﷺ قال : يتعاقبونَ فيكم ملائكةٌ بالليل وملائكةٌ بالنهارِ ويجتمعونَ فى صلاة العصرِ وصلاةِ الفجر ، ثم يعرُجُ الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلمُ بهم فيقول كيف تركتم عبادى فيقولون تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يُصلون »

٧٤٣٠ — وقال خالدُ بنُ مَخلد حدثنا سليمانُ حدثنى عبد الله بن دينارٍ عن أبى صالح عن أبى هريرةَ قال « قال رسول الله ﷺ من تصدَّق بعَدلِ تمرة من كسب طيبٍ ، ولا يصعَدُ إلى اللهِ إلاَّ الطيِّبُ ، فان الله يتقبَّلها بيمينه ثم يُرَبِّيها لصاحبها كما يربِّى أحدكم فَلُوَّه حتى تكون مثل الجبلِ » . ورواهُ ورقاء عن عبد الله بن دينار عن سعيد ابن يسارٍ « عن أبى هريرةَ عن النبيِّ ﷺ : ولا يصعدُ إلى الله إلا الطيب »

٧٤٣١ — **حدثنا** عبد الأعلى بن حماد حدثنا يزيد بن زُرَيع حدثنا سعيدٌ عن قتادةَ عن أبى العالية « عن ابن عباس أنَّ نبىَّ الله ﷺ كان يدعو بِهنَّ عند الكَرب : لا إله إلا الله العظيم الحليم ، لا إله إلا الله رب العرش العظيم ، لا إله إلا الله رب السماوات ورب العرش الكريم »

٧٤٣٢ — **حدثنا** قَبيصة حدثنا سفيانُ عن أبيه عن ابن أبى نُعْم ـ أو أبى نُعم ـ شك قَبيصةُ عن أبى سعيد قال « بُعِث إلى النبيِّ ﷺ بذُهَيبة فقسمها بين أربعةٍ » وحدثنى إسحاقُ بن نصر حدثنا عبدُ الرزَّاق أخبرنا سفيان عن أبيه عن ابن أبى نعم عن أبى سعيدٍ الخدرىِّ قال : بَعث علىٌّ وهو فى اليمن الى النبىِّ ﷺ بذُهَيبة فى تربتها فقسمها بين الأقرع بن حابس الحنظلى ثم أحدِ بنى مجاشع وبين عُيينة بن بدر الفَزارىِّ وبين علقمة

ابن علاثة العامرى ثم أحد بنى كلاب وبين زيد الخيل الطائىّ ثم أحدِ بنى نبهان فتغيَّظت قريش والأنصارُ فقالوا يعطيه صناديد أهل نجد ويدَعنا ، قال : إنما أتألفهم ، فأقبلَ رجلٌ غائرُ العينين ناتىء الجبين كثُّ اللحية مشرف الوجنتين محلوقُ الرأس فقال يا محمدُ اتق اللهَ ، فقال النبى ﷺ : فمن يطيع اللهَ إذا عصيتُه فيأمننى على أهل الأرض ولا تأمنونى، فسأل رجل من القوم قتله ، أُراه خالدَ بن الوليد ، فمنعه النبى ﷺ ، فلما ولَّى قال النبى ﷺ إنَّ من ضِئضِىء هذا قوما يقرؤن القرآنَ لايجاوزُ حناجِرهم يمرقون من الإسلام مروقَ السهم من الرَّمِيَّةِ يقتلون أهلَ الإسلام ويدَعون أهل الأوثان لئنْ أدركتهم لأقتلنهم قَتلَ عادٍ

٧٤٣٣ — حدثنا عياش بن الوليد حدثنا وكيعٌ عن الأعمش عن إبراهيمَ التيمىِّ عن أبيه عن أبى ذرٍّ قال سألتُ النبىَّ ﷺ عن قوله ﴿ والشمسُ تجرى لمستقرٍّ لها ﴾ قال : مستقرها تحت العرش

قوله (باب قول الله تعالى تعرج الملائكة والروح اليه ، وقوله تعالى : اليه يصعد الكلم الطيب ، وقال أبو جمرة) بالجيم والراء (عن ابن عباس بلغ أبا ذر مبعث النبى ﷺ) الحديث ، (وقال مجاهد العمل الصالح يرفع الكلم الطيب يقال ذى المعارج الملائكة تعرج الى الله) أما الآية الأولى فأشار الى ماجاء فى تفسيرها فى الكلام الآخير ، وهو قول الفراء « والمعارج » من نعت الله تعالى وصف بذلك نفسه لأن الملائكه تعرج اليه ، وحكى غيره أن معنى قوله « ذى المعارج » أى الفواضل العالية ، وأما الآية الثانية فأشار إلى تفسير مجاهد لها فى الأثر الذى قبله ، وقد وصله الفريابى من رواية ابن أبى نجيح عن مجاهد ، وأخرج البيهقى من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى تفسيرها « الكلم الطيب » ذكر الله ، و « العمل الصالح » أداء فرائض الله ، فمن ذكر الله ولم يؤد فرائضه رد كلامه ، وقال الفراء معناه أن العمل الصالح يرفع الكلام الطيب أى يتقبل الكلام الطيب إذا كان معه عمل صالح ، وأما التعليق عن أبى جمرة فمضى موصولا فى باب إسلام أبى ذر وساقه هناك بطوله ، والغرض منه قول أبى ذر لأخيه : اعلم لى علم هذا الذى يأتيه الخبر من السماء ، وتقدم شرحه ثمة ، قال الراغب : العروج ذهاب فى صعود ، وقال أبو على القالى فى كتابه البارع : المعارج جمع معرج بفتحتين كالمصاعد جمع مصعد والعروج الارتقاء ، يقال عرج بفتح الراء يعرج بضمها عروجا ومعرجا والمعرج المصعد ، والطريق التى تعرج فيها الملائكة الى السماء ، والمعراج شبيه السلم أو درج تعرج فيه الأرواح إذا قبضت ، وحيث تصعد أعمال بنى آدم وقال ابن دريد هو الذى يعاينه المريض عند الموت فيشخص فيما زعم أهل التفسير ، ويقال إنه بالغ فى الحسن بحيث أن النفس إذا رأته لا تتمالك أن تخرج ، قال البيهقى : صعود الكلام الطيب والصدقة الطيبة عبارة عن القبول ، وعروج الملائكة هو الى منازلهم فى السماء ، وأما ماوقع من التعبير فى ذلك بقوله « الى الله » فهو على ماتقدم عن السلف فى التفويض ، وعن الأئمة بعدهم فى التأويل ، وقال ابن بطال : غرض البخارى فى هذا الباب الرد على الجهمية المجسمة فى تعلقها بهذه الظواهر ، وقد تقرر أن الله ليس بجسم فلا يحتاج الى مكان يستقر فيه فقد كان ولا مكان ، وإنما أضاف المعارج اليه إضافة تشريف ، ومعنى الارتفاع اليه اعتلاؤه مع تنزيهه عن المكان انتهى . وخلطه المجسمة بالجهمية من أعجب مايسمع ، ثم ذكر

فيه أربعة أحاديث لبعضها زيادة على الطريق الواحدة . الحديث الأول : عن أبي هريرة « يتعاقبون فيكم ملائكة » وقد تقدم شرحه في أوائل « كتاب الصلاة » و « اسماعيل » شيخه هو ابن أبي أويس ، والمراد منه قوله فيه ثم يعرج الذين باتوا فيكم ، وقد تمسك بظواهر أحاديث الباب من زعم أن الحق سبحانه وتعالى في جهة العلو ، وقد ذكرت معنى العلو في حقه جل وعلا في الباب الذي قبله . الحديث الثاني : **قوله** (وقال خالد بن مخلد) كذا للجميع ، ووقع عند الخطابي في شرحه قال أبو عبد الله البخاري « حدثنا خالد بن مخلد » . **قوله** (حدثنا سليمان) هو ابن بلال المدني المشهور ، وقد وصله أبو بكر الجوزقي في الجمع بين الصحيحين ، قال « حدثنا أبو العباس الدغولي حدثنا محمد ابن معاذ السلمي قال حدثنا خالد بن مخلد » فذكره مثل رواية البخاري سواء وكذا أخرجه أبو عوانة في صحيحه عن محمد بن معاذ وبيض له أبو نعيم في المستخرج ، ثم قال « رواه » فقال « وقال خالد بن مخلد » وأخرجه مسلم عن أحمد ابن عثمان عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال ، لكن خالف في شيخ سليمان فقال « عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه » كما أوضحت ذلك في أوائل الزكاة ، وقد ضاق مخرجه عن الاسماعيلي وأبي نعيم في مستخرجيهما فأخرجاه من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح ، وهذه الرواية هي التي تقدمت للبخاري في « كتاب الزكاة » ودلت الرواية المعلقة وموافقة الجوزقي لها على أن لخالد فيه شيخين ، كما أن لعبد الله بن دينار فيه شيخين على ما دل عليه التعليق الذي بعده ، **قوله** (وقال ورقاء) يعني ابن عمر (عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ولا يصعد إلى الله إلا الطيب) يريد أن رواية ورقاء موافقة لرواية سليمان إلا في شيخ شيخهما ، فعند سليمان أنه عن أبي صالح وعند ورقاء أنه عن سعيد بن يسار هذا في السند ، وأما في المتن فظاهره أنهما سواء ، إلا في قوله « الطيب » فانه في رواية ورقاء « طيب » بغير ألف ولام وقد وصلها البيهقي من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم عن ورقاء فوقع عنده الطيب ، وقال في آخره « مثل أحد » عوض قوله في الرواية المعلقة « مثل الجبل » وقوله في الرواية المعلقة « يتقبلها » وقع في رواية الكشميهني « يقبلها » مخففا بغير مثناة وهي رواية البيهقي ، وقوله « يربيها لصاحبه » وقع في رواية المستملي « يربيها لصاحبها » وهي رواية البيهقي والباقي سواء ، وقد ذكرت في الزكاة أني لم أقف على رواية ورقاء هذه المعلقة ثم وجدتها بعد ذلك عند كتابتي هنا وقد تقدم شرح المتن في « كتاب الزكاة » ولله الحمد ، قال الخطابي ذكر اليمين في هذا الحديث معناه حسن القبول فان العادة قد جرت من ذوي الأدب بأن تصان اليمين عن مس الأشياء الدنيئة وإنما تباشر بها الأشياء التي لها قدر ومزية وليس فيما يضاف الى الله تعالى من صفة اليدين شمال لأن الشمال لمحل النقص في الضعف وقد روى « كلتا يديه يمين » وليس اليد عندنا الجارحة إنما هي صفة جاء بها التوقيف فنحن نطلقها على ما جاءت ولا نكيفها وهذا مذهب أهل السنة والجماعة انتهى . وقد مضى بعض ما يتعقب به كلامه في باب « قوله لما خلقت بيدي » الحديث الثالث : حديث ابن عباس في دعاء الكرب . وقد تقدمت الإشارة اليه في الباب الذي قبله . الحديث الرابع : حديث أبي سعيد ذكره من وجهين ، عن سفيان وهو الثوري وأبوه هو سعيد بن مسروق وابن أبي نعم هو بضم النون وسكون المهملة ، اسمه عبد الرحمن والذي وقع عند قبيصة شيخ البخاري فيه من الشك ، هل هو أبو نعم أو ابن أبي نعم ؟ لم يتابع عليه قبيصة وإنما أورد طريق عبد الرزاق عقب رواية قبيصة مع نزولها وعلوّ رواية قبيصة لخلو رواية عبد الرزاق من الشك ، وقد مضى في أحاديث الأنبياء عن محمد بن كثير عن سفيان بالجزم ، ومضى شرح الحديث مستوفى في « كتاب الفتن » وقوله « بعث الى

النبي ﷺ بذهيبة ، كذا فيه « بعث على » البناء للمجهول ، وبينه فى رواية عبد الرزاق بقوله بعث على وهو ابن أبي طالب (وهو فى اليمن) وفى رواية الكشميهنى « باليمن » . وقوله « فقسمها بين الأقرع بن حابس الحنظلى ثم أحد بنى مجاشع » بجيم خفيفة وشين معجمة مكسورة (وبين عيينة) بمهملة ونون مصغر ، ابن بدر الفزارى وبين علقمة بن علاثة بضم المهملة وتخفيف اللام بعدها مثلثة (العامرى ثم أحد بنى كلاب وبين زيد الخيل الطائى ثم أحد بنى نبهان) وهؤلاء الأربعة كانوا من المؤلفة ، وكل منهم رئيس قومه « فاما الأقرع » فهـــو ابن حابس بمهملتين وبموحدة ، ابن عقال بكسر المهملة وقاف خفيفة ، وقد تقدم نسبه فى تفسير سورة الحجرات وله ذكر فى قسم الغنيمة يوم حنين قال المبرد كان فى صدر الإسلام رئيس خندف وكان محله فيها محل عيينة بن حصن فى قيس وقال المرزبانى ، هو أول من حرم القمار وقيل كان سنوطا أعرج مع قرعه وعوره وكان يحكم فى المواسم وهو آخر الحكام من بنى تميم ويقال أنه كان ممن دخـــل من العرب فى المجوسية ، ثم أسلم وشهد الفتوح واستشهد باليرموك ، وقيل بل عاش الى خلافة عثمان فأصيب بالجوزجان . وأما « عيينة بن بدر » فنسب الى جد أبيه ، وهو عيينة ابن حصن بن حذيفة بن بدر بن عمرو بن لوذان بن ثعلبة بن عدى بن فزارة وكان رئيس قيس فى أول الإسلام وكنيته أبو مالك ، وقد مضى له ذكر فى أوائل الاعتصام وسماه النبي ﷺ الأحمق المطاع ، وارتد مع طليحة ثم عاد إلى الإسلام ، وأما علقمة فهو ابن علاثة بن عوف بن الأحوص بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر ابن صعصعة ، وكان رئيس بنى كلاب مع عامر بن الطفيل ، وكانا يتنازعان الشرف فيهم ويتفاخران ، ولهما فى ذلك أخبار شهيرة ، وقد مضى فى باب بعث علىّ رضى الله عنه على اليمن من كتاب المغازى بلفظ « والرابع » إما قال علقمة بن علاثة وإما قال عامر بن الطفيل ، وكان علقمة حليما عاقلا ، لـكن كان عامر أكثر منه عطاء ، وارتد علقمة مع من ارتد ثم عاد ومات فى خلافة عمر بحوران ، ومات عامر بن الطفيل على شركه فى الحياة النبوية . وأما زيد الخيل فهو ابن مهلهل بن زيد بن منهب بن عبد بن رضا بضم الراء وتخفيف المعجمة وقيل له زيد الخيل لعنايته بها ، ويقال لم يكن فى العرب أكثر خيلا منه ، وكان شاعرا خطيبا شجاعا جوادا ، وسماه النبي ﷺ زيد الخير بالراء بدل اللام لما كان فيه من الخير ، وقد ظهر أثر ذلك ، فانه مات على الإسلام فى حياة النبي ﷺ ويقال بل توفى فى خلافة عمر ، قال ابن دريد كان من الخطاطين يعنى من طوله ، وكان على صدقات بنى أسد فلم يرتد مع من ارتد ، **قوله** (فتغيظت قريش) كذا للأكثر من الغيظ ، وفى رواية أبي ذر عن الحموى « فتغضبت » بضاد معجمة بغير ألف بعدها موحدة من الغضب وكذا للنسفى ، وقد مضى فى قصة عاد من وجه آخر عن سفيان بلفظ « فغضبت قريش والأنصار » ، **قوله** (إنما أتألفهم) فى الرواية التى فى المغازى « ألا تأمنونى وأنا أمين من فى السماء » وبهذا تظهر مناسبة هذا الحديث للترجمة ، لـكنه جرى على عادته فى ادخال الحديث فى الباب للفظة « تـكون » فى بعض طرقه هى المناسبة لذلك الباب يشير إليها ويريد بذلك شحذ الأذهان والبعث على كثرة الاستحضار ، وقد حكى البيهقى عن أبي بكر الضبعى قال : العرب تضع « فى » موضع « على » كقوله ﴿ فسيحوا فى الأرض ﴾ وقوله ﴿ ولأصلبنكم فى جذوع النخل ﴾ فـكذلك قوله ﴿ من فى السماء ﴾ أى على العرش فوق السماء كما صحت الأخبار بذلك . الحديث الخامس : حديث أبي ذر فى قوله تعالى ﴿ والشمس تجرى لمستقر لها ﴾ أورده مختصرا وقد تقدمت الإشارة إليه فى البـاب الذى قبله ، قال ابن المنير جميـع الأحاديث فى هذه الترجمة مطابقة لها إلا حديث ابن عباس فليس فيه

إلا قوله « رب العرش » ومطابقته والله أعلم من جهة أنه نبه على بطلان قول من أثبت الجهة أخذا من قوله ﴿ ذى المعارج ﴾ ففهم أن العلو الفوقى مضاف إلى الله تعالى ، فبين المصنف أن الجهة التى يصدق عليها أنها سماء والجهة التى يصدق عليها أنها عرش كل منهما مخلوق مربوب محدث ، وقد كان الله قبل ذلك وغيره ، فحدثت هذه الأمكنة ، وقدمه يحيل وصفه بالتحيز فيها والله أعلم .

٢٤ - باب قولُ اللهِ تعالى ﴿ وجوهٌ يومئذ ناضرةٌ إلى ربِّها ناظرة ﴾

٧٤٣٤ - حدّثنا عَمرو بن عَوْن حدثنا خالدٌ أو هُشيم عن اسماعيل عن قيسٍ عن جرير قال « كنا جلوساً عند النبىِّ ﷺ إذ نظر إلى القمر ليلة البدرِ قال : إنكم سترَوْنَ ربكم كما ترون هذا القمر لاتضامُّون فى رُؤيته ، فإن استطعتُم ان لا تُغلبوا على صلاة قبلَ طلوع الشمس وصلاة قبل غروب الشمس فافعلوا »

٧٤٣٥ - حدّثنا يوسف بن موسى حدثنا عاصم بن يوسف اليربوعىِّ حدثنا أبو شهاب عن إسماعيل بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم عن جرير بن عبد الله قال « قال النبى ﷺ : إنكم سترَوْن ربكم عيانا »

٧٤٣٦ - حدّثنا عبدةُ بن عبدِ اللهِ حدثنا حُسين الجُعْفى عن زائدةَ حدثنا بيانُ بنُ بِشر عن قيس بن أبى حازم « حدثنا جريرٌ قال : خرج علينا . رسول اللهِ ﷺ ليلة البدْر فقال : إنكم سترَوْن ربكم يوم القيامةِ كما ترَوْن هذا لاتضامون فى رؤيتهِ »

٧٤٣٧ - حدّثنا عبدُ العزيز بن عبدِ الله حدَّثنا ابراهيمُ بن سعدٍ عن ابن شهابٍ عن عطاء بن يزيد الليثىِّ « عن أبى هريرةَ أن الناسَ قالوا يا رسولَ الله هل نرىَ ربَّنا يومَ القيامةِ ؟ فقال رسولُ الله ﷺ : هل تضارُّون فى القمرِ ليلةَ البدْرِ ؟ قالوا لا يا رسولَ الله ، قال فهل تضارُّون فى الشمس ليسَ دونها سحابٌ ؟ قالوا لا يارسول اللهِ ، قال فإنكم ترونه كذلك يجمعُ اللهُ الناسَ يومَ القيامة ، فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعهُ فيتبع من كان يعبد الشمسَ الشمسَ ، ويتَّبعُ من كان يعبد القمرَ القمرَ ، ويتبع من كان يعبُد الطواغيتَ الطواغيتَ ، وتبقى هذه الأمَّة فيها شافِعوها ، أو منافِقُوها ، شكَّ إبراهيم ، فيأتيهم اللهُ فيقول أنا ربُّكم ، فيقولون هذا مكاننا حتى يأتيَنا ربُّنا فإذا جاء ربُّنا عرفْناه ، فيأتيهم اللهُ فى صورته التى يعرفون فيقول أنا ربكم ، فيقولون أنت ربُّنا فيتَّبعونه ، ويضربُ السراط بين ظَهْرَىْ جهنَّمَ ، فأكون أنا وأُمَّتى أولَ مَن يُجيزُها ، ولا يتكلم يومئذ إلا الرسُلُ ودعوَى الرسل يومئذٍ : اللهمَّ سلِّم سلِّم ، وفى جهنمَ كلاليبُ مثلُ شوكِ السَّعدان ، هل رأيتم السعْدان ؟ قالوا نعم يا رسولَ الله ، قال فإنها مثلُ شوكِ السعْدانِ ، غير أنه لايعلمُ قَدْرَ عِظَمِها إلا اللهُ تخطفُ الناسَ

بأعمالهم فمنهم الموبَقُ بقيَ بعمله ، ومنهم المخردَل أو المجازَى أو نحوهُ ، ثم يتجلى حتى إذا فرغَ اللهُ من القضاءِ بين العباد ، وأراد أن يُخرج برحمتِهِ من أراد من أهل النار أمر الملائكة ان يُخرجوا من النار من كان لا يُشركُ بالله شيئاً ممَّن أراد الله أن يرحمه ممَّن يشهدُ أن لا إله إلا اللهُ فيعرفونهم فى النار بأثرِ السجودِ ، تأكل النارُ ابن آدمَ إلا أثرَ السُّجودِ ، حرَّم الله على النار أن تأكلَ أثرَ السجودِ ، فيخرجونَ من النار قد امتُحِشوا فيُصَبُّ عليهم ماء الحياةِ فينبتُون تحتَه ، كما تنبتُ الحِبَّةُ فى حَميل السَّيْل ، ثم يَفرغ الله من القضاءِ بين العبادِ ، ويبقى رجلٌ مقبل بوجهه على النار هو آخرُ أهل النار دخولا الجنة ، فيقول أى ربِّ اصرف وجهى عن النار ، فإنه قد قشبَنى ريحها وأحرقنى ذكاؤُها ، فيدعو الله ماشاء أن يدْعوه ، ثم يقول اللهُ : هل عَسَيْت إنْ أُعطيتَ ذلك أن تسألنى غيرَه ، فيقول : لا وعزَّتك لا أسألك غيرَه ويعطى ربه من عهود ومواثيقَ ماشاء ، فيصرفُ اللهُ وجهه عن النار فإذا أقبل على الجنة ورآها سكتَ ماشاء الله أن يسكتَ ، ثم يقول أىْ ربِّ قدِّمنى الى باب الجنة ، فيقول الله له ألستَ قد أعطيتَ عهودَك ومواثيقَك أن لا تسألنى غيرَ الذى أُعطيتَ أبدا ، ويلك يا ابن آدمَ ما أغدرَك ، فيقول : أى ربِّ ، ويدعو اللهَ حتى يقولَ هل عَسَيْتَ أن أعطيت ذلك أن تسألَ غيره ، فيقول : لا وعزَّتك لا أسألك غيرَه ، ويعطى ماشاء من عهود ومواثيقَ فيقدمه إلى باب الجنَّةِ ، فإذا قام إلى باب الجنَّة انفهقب له الجنة فرأى مافيها من الحبرة والسرور ، فيسكُتُ ما شاء الله ان يسكُتَ ، ثم يقول : أىْ ربِّ أدخِلنى الجنة ، فيقولُ اللهُ ألستَ قد أعطيت عهودَك ومواثيقك أن لا تسأل غـــيرَ ما أُعطيت ، فيقول : ويلك يا ابن آدمَ ما أغدرَك ، فيقال أى ربِّ لا أكونُ أشقى خلقِك فلا يزالُ يدعو حتى يضحَكَ اللهُ منه ، فإذا ضحك منه قال له ادخل الجنة ، فإذا دخلها قال الله له تمَنَّهْ فسأل ربَّه وتمنَّى ، حتى أنَّ اللهَ ليذكِّرَه ، يقول : كذا وكذا حتى انقطعت به الأمانىُّ ، قال الله ذلك لك ومثله معه

٧٤٣٨ — قال عطاء بنُ يزيدَ وأبو سعيدٍ الخدرىِّ مع أبى هريرة لايرَدُّ عليه من حديثه شيئاً حتى إذا حدث أبو هريرةَ أنَّ الله تبارك وتعالى قال ذاك لكَ ومثله معه قال أبو سعيد الخدرى : وعشرة أمثاله معه يا أبا هريرة ؟ قال أبو هريرة : ماحفظت إلا قوله ذلك لك ومثله معه ، قال أبو سعيد الخدرىُّ : أشهدُ أنى حفظت من رسول الله ﷺ قوله ذلك لك وعشرةُ أمثاله ، قال أبو هريرةَ فذلكَ الرجلُ آخرُ أهل الجنة دخولاً الجنةَ

٧٤٣٩ — حدثنا يحيى بن بُكير حدثنا الليثُ بن سعد عن خالد بن يزيدَ عن سعيد بن أبى هلال عن زيد عن عطاءِ بن يسار عن أبى سعيد الخدرىِّ قال : قلنا يارسول اللهِ هل نرى ربَّنا يوم القيامة ؟ قال : هل تضارُّونَ فى

رؤية الشمس والقمر إذا كانت صحوًا ؟ قلنا لا ، قال : فإنكم لا تضارون فى رؤية ربكم يومئذٍ إلا كما تضارون فى رؤيتهما ، ثم قال : ينادى منادٍ ليذهب كلُّ قوم الى ما كانوا يعبدون فيذهبُ أصحابُ الصَّليبِ مع صليبهم ، وأصحاب الأوثان مع أوثانهم وأصحاب كلّ آلهةٍ مع آلهتهم ، حتى يبقى من كان يعبدُ اللهَ من بَرٍّ أو فاجر وغُبَرَاتٌ من أهل الكتاب ثمَّ يُؤتى بجَهنَّم تعرضُ كأنها سَرابٌ ، فيقال لليهود ما كنتم تعبدُون ؟ قالوا كنَّا نعبدُ عُزَيرا ابن اللهِ ، فيقال : كذبتم لم يكن للهِ صاحبةٌ ولا ولدٌ فما تريدونَ ، قالوا : نريد أن تسقِينَا فيقال اشربوا فيتساقطون فى جهنمَ ، ثم يقال للنصارى ما كنتم تعبدون ؟ فيقولون كنا نعبد المسيحَ ابن اللهِ ، فيقال كذبتم لم يكن للهِ صاحبةٌ ولا ولدٌ ، فما تريدون فيقولون نريدُ أن تسقِينا ، فيقال اشربوا فيتساقطون حتى يبقى من كان يعبد اللهَ من بَرٍّ أو فاجر فيقال لهم مايحبسكم وقد ذهب الناسُ فيقولون : فارقناهم ونحن أحوَجُ منا اليه اليومَ ، وإنا سمعنا منادٍ يا ينادى : ليلحق كلُّ قوم بما كانوا يَعبدون وإنما ننتظرُ ربَّنا . قال : فيأتيهمُ الجبَّارُ فى صورة غير صورته التى رأوْه فيها أوَّلَ مرة ، فيقولُ : أنا ربكم فيقولون أنت ربُّنا ، فلا يكلمه إلا الأنبياء فيقول هل بينكم وبينَهُ آية تعرفونَه ؟ فيقولون السَّاق . فيكشفُ عن ساقه ، فيسجدُ له كل مؤمن ، ويبقى مَن كان يسجدُ لله رياء وسمعةً فيذهب كيما يسجدَ فيعودُ ظهرُه طَبَقا واحِدا ثمَّ يؤتى بالجسْر فيُجْعَلُ بين ظهرَىْ جَهنمَ ، قلنا يا رسول اللهِ وما الجسر ؟ قال مَدحَضَةٌ مَزِلَّةٌ عليه خطاطيف وكلاليبُ وحسكةٌ مُفلطَحَةٌ لها شوكةٌ عُقيفاء تكون بنَجْد يقال لها السعدانُ ، المؤمن عليها كالطرف وكالبرق وكالريح وكأجاويد الخيْل والرِّكاب فناجٍ مُسَلَّمٌ وناجٍ مخدُوشٌ ومكدوسٌ فى نار جهنمَّ حتى يَمرَّ آخرُهم يُسحب سحباً فما أنتم بأشَدَّ لى مناشدة فى الحقِّ قد تبينَ لكم من المؤمن يومئذٍ للجبَّار ، واذا رأوْا أنهم قد نَجوْا فى إخوانِهم يقولون ربَّنا إخواننا الذين كانوا يصلون معَنا ويصومون معنا ويعملون معنا ، فيقول الله تعالى : اذهبوا فمنْ وجَدتم فى قلبه مثقال دينارٍ من إيمان فأخرِجوه ، ويحرِّمُ اللهُ صُوَرَهم على النارِ فيأتونهم وبعضهم قد غاب فى النار الى قدمه والى أنصافِ ساقيْهِ فيُخرِجون مَن عَرفوا ثم يَعودون ، فيقول : اذهبوا فمن وجَدْتم فى قلبه مثقال نصف دينار فأخرجوه فيخرجون من عَرفوا ثم يعودون ، فيقول اذهبوا فمنْ وجدْتم فى قلبة مثقال ذرة من إيمان فأخرجوه فيُخرِجون من عَرفوا ، قال أبو سعيدٍ فإن لم تصدِّقونى فاقرءوا : ﴿ إنَّ اللهَ لايظلمُ مثقالَ ذرَّة ، وإنْ تك حسنَةً يُضاعِفها ﴾ فيشفَعُ النبيُّون والملائكة والمؤمنون ، فيقول الجبَّارُ بقيت شفاعتى فيقبضُ قبضةً من النار فيُخرجُ أقواماً قد امتُحِشوا فيلقَوْن فى نهر بأفواهِ الجنَّةِ يُقال له ماء الحياة فينبُتُون فى حافَتَيه كما تنبت الحِبَّةُ فى حميل السَّيْل قد رأيتموها إلى جانب الصَّخرة وإلى جانب الشجرة فما كان إلى الشمس منها كان أخضرَ ، وما كان منها إلى الظِّل كان أبيضَ فيَخرُجون

كأنهم اللؤلؤ فيُجعَلُ فى رقابهم الخواتيمَ فيدخلون الجنَّة فيقول أهلُ الجنةِ هؤلاءِ عُتقاء الرحمنِ أدخلَهُم الجنة بغير عملٍ عملوه ولا خير قدَّموه ، فيقال لهم لكم ما رأيتمُ ومثلهُ معه

٧٤٤٠ — وقال حجَّاجُ بن منهال حدَّثنا هَمام بن يحيى « حدَّثنا قتادةُ عن أنسٍ رضى اللهُ عنهُ أن النبيَّ ﷺ قال يُحبَس المؤمنون يومَ القيامةُ حتى يهمُّوا بذلك فيقولون لو استشفعنا إلى ربنا فيُرِيحُنا من مكاننا ، فيأتون آدمَ فيقولون أنت آدمُ أبو الناس ، خلَقكَ اللهُ بيده وأسكنك جنتَه ، وأسجد لك ملائكتَه ، وعلَّمك أسماءَ كل شيء ، لتشفعْ لنا عند ربك حتى يُرِيحنا من مكاننا هذا ، قال : فيقول لستُ هُناكم ، قال : ويذكر خَطيئتَهُ التى أصاب أكلَه من الشجَرة وقد نُهىَ عنها ، ولكنِ ائتوا نوحا أوَّل نبيٍّ بعثهُ اللهُ تعالى إلى أهلِ الأرضِ . فيأتون نوحا ، فيقول لستُ هُناكم ، ويذكر خَطيئتَه التى أصابَ سُؤاله ربَّه بغير علم ، ولكنِ ائتوا ابراهيمَ خليلَ الرحمن ، قال : فيأتون ابراهيمَ ، فيقول : إنى لستُ هناكمُ ، ويذكر ثلاث كذباتٍ كذَبَهُن ، ولكن ائتوا موسى عبداً آتاه اللهُ التوراةَ وكلمهُ وقرَّبه نجيًّا ، قال فيأتون موسى فيقول إنى لستُ هناكمُ ، ويذكر خطيئتهُ التى أصاب قتله النفسَ ، ولكنِ ائتوا عيسى عبد الله ورسولهِ ، وروحَ الله وكلمتَه ، قال : فيأتون عيسى فيقول لستُ هناكمُ ، ولكن ائتوا مُحمداً ﷺ عبدا غفر اللهُ له ما تقدَّم مِن ذنبه وما تأخَّر ، فيأتونى فأستأذِنُ على ربِّى فى داره ، فيؤذَنُ لى عليه ، فاذا رأيته وقعتُ ساجداً ، فيدَعنى ماشاء اللهُ أن يدَعنى ، فيقول ارفعْ محمدُ وقلْ يُسمعْ ، واشفعْ تُشفَّعْ ، وسلْ تُعط ، قال : فأرفعُ رأسى فأثنى على ربِّى بثناء وتحميد يُعلمنيه ، فيُحدّ لى حدًّا فأخرُج فأدخلُهم الجنَّة . قال قتادةُ : وسمعتُه أيضاً يقول . فأخرُجُ فأخرِجهم من النار ، وأدخلهم الجنة ، ثم أعودُ فأستأذن على ربّى فى داره فيُؤذَن لى عليه ، فإذا رأيتُه وقعتُ ساجداً ، فيَدَعنى ما شاء الله أن يدَعَنى ، ثم يقول ارفعْ محمَّدُ ، وقلْ يُسمَعْ ، واشفعْ تُشفَّعْ وسَلْ تُعطهَ ، قال : فأرفَعُ رأسى ، فأثنى على ربى بثناء وتحميدٍ يُعلِّمنيه ، قال : ثم أَشفَعُ فيُحدُّ لى حدًّا فأخرُجُ فأدخِلُهم الجنَّةِ ، قال قتادة : وسمعتُه يقول فأخرُجُ فأخرجهم من النار وأدخِلهم الجنَّة ثم أعود الثالثةَ فأستأذن على ربِّى فى دارِه فيَؤذن لى عليه ، فإذا رأيته وقعتُ ساجداً فيدَعنى ما شاء الله أن يدعنى ، ثم يقول : ارفعْ محمدُ وقلْ يسمعْ ، واشفعْ تُشفعْ ، وسلْ تُعطهْ ، قال : فأرفعُ رأسى ، فأثنى على ربى بثناء وتحميدٍ يُعلِّمينه ، قال : ثم أَشفعُ فيُحدُّ لى حدا فأخرج ، فأدخلهم الجنَّة . قال قتادةُ : وقد سمعتُه يقول فأخرُج فأُخرِجهم من النار ، وأدخِلهم الجنَّة حتى مايبقى فى النار إلا مَن حبسهَ القرآنُ ، أى وجب عليه الخلودُ ، ثم تلا الآية : ﴿ عسى أن يبعثكَ ربُّكَ مقاماً محمودًا ﴾ ، قال : وهذا المقامُ المحمودُ الذى وُعِدَهُ نبيكم ﷺ »

٧٤٤١ — حدثنا عُبيد الله بنُ سعد بن ابراهيمَ حدثنى عمى حدثنا أبى عن صالح عنِ ابن شهابٍ قال : « حدثنى أنسُ بنُ مالكٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ أرسلَ إلى الأنصار فجمعهُم فى قُبَّةٍ وقال لهم : اصبروا حتى تلقَوُا اللهَ ورسوله فإنِّى على الحَوْضِ »

٧٤٤٢ — حدثنى ثابتُ بن محمدٍ حدثنا سُفيان عن ابن جُريج عن سُليمانَ الأحولِ عن طاوُس عنِ ابنِ عباسٍ رضىَ الله عنهما قال : « كان النبىُّ ﷺ إذا تهجَّد منَ الليل قال : اللهم ربَّنا لك الحمدُ أنتَ قيِّم السمواتِ والأرضِ ولك الحمدُ ، أنت ربُّ السمواتِ والأرض ومَن فيهنَّ ولك الحمد ، أنتَ نورُ السموات والأرض ومن فيهنَّ ، أنت الحقُّ وقولكَ الحقُّ . ووعدُكَ الحقُّ ، ولقاؤكَ الحق ، والجنةُ حقٌّ ، والنارَ حقٌّ ، والساعةُ حقٌّ ، اللهمَّ لك أسلمتُ ، وبك آمنتُ ، وعليك توكلتُ ، وإليك خاصمتُ . وبك حاكمتُ فاغفر لى ما قدَّمتُ وما أخَّرتُ وأسررتُ وأعلنتُ وما أنت أعلم به منى لا إله إلا أنتَ »

قال أبو عبد الله ، قال قيسُ بن سعد ، وأبو الزبير عن طاوُس : قيام ، وقال مجاهد : القيومُ القائم على كل شىءٍ ، وقرأ عُمر القيام وكلاهما مَدْحٌ

٧٤٤٣ — حدثنا يوسف بن موسى حدَّثنا أبو أُسامةَ حدثنى الأعمشُ عن خيثَمةَ عن عدىِّ ابن حاتم قال : « قال رسولُ الله ﷺ ما منكم من أحدٍ إلا سيُكلمُه ربُّه ليسَ بينَه وبينَهُ تُرجُمان ولا حِجاب يحجُبُه »

٧٤٤٤ — حدثنا علىُّ بن عبد الله حدثنا عبد العزيز بنُ عبد الصمد عن أبى عِمران عن أبى بكر بن عبد الله ابن قَيس عن أبيه « عن النبىِّ ﷺ قال : جنَّتان من فضَّة آنيتهما وما فيهما ، وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما ، وما بين القوم وبين أن ينظرُوا إلى ربِّهم إلا رداءُ الكبرياء على وجهه فى جنةِ عدْنٍ »

٧٤٤٥ — حدثنا الحميدىُّ حدثنا سفيانُ حدثنا عبد الملكِ بنُ أَعيَن وجامعُ بن أبى راشد عن أبى وائل «عن عبد الله رضى اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ مَن اقتطعَ مالَ امرىءٍ مسلم بيَمين كاذبةٍ لقى اللهَ وهو عليهِ غضبانُ ، قال عبد اللهِ : ثمَّ قرأَ رسول الله ﷺ مصداقَهُ من كتابِ الله جلَّ ذِكرُه : ﴿ إنَّ الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا أولئك لا خَلاق لهم فى الآخرة ، ولا يكلمهم الله ﴾ الآية

٧٤٤٦ — حدثنا عبد الله بن محمدٍ حدثنا سفيانُ عن عَمرو عن أبى صالحٍ « عن أبى هُريرة عن النبىِّ ﷺ قال : ثلاثةٌ لا يكلمهم اللهُ يومَ القيامة ، ولا ينظرُ إليهم : رجلٌ حلَف على سِلعة لقد أعطىَ بها أكثر مما أعطى

وهو كاذِبٌ ، ورجل حلف على يمينٍ كاذبةٍ بعد العصر لِيَقْتَطِعَ بها مال آمرىء مسلم ، ورجلٌ منعَ فضلَ ماء فيقول اللهُ يوم القيامة : اليوم امنعُكَ فضلى ، كما منعتَ فضلَ ما لمْ تعملْ يداكَ »

٧٤٤٧ — حدثنا محمَّدُ بن المثنى حدَّثنا عبد الوهَّاب حدَّثنا أيوب عن محمد عن ابن أبى بكرةَ عن أبى بكرة « عن النبىِّ ﷺ قال : الزَّمانُ قد استدارَ كهيئتِهِ يومَ خلقَ اللهُ السمواتِ والأرضَ ، السنة اثنا عشرَ شهرًا منها أربعةٌ حُرُم ، ثلاثةٌ متواليات : ذو القَعدةِ وذو الحجَّة والمحرَّم ورجَبُ مُضرَ الذى بين جُمادَى وشعبانَ أىُّ شهر هذا ؟ قلنا : الله ورسوله أعلمَ ، فسكتَ حتى ظَنَنا أنَّهُ سيُسمِّيه بغير اسمه ، قال : أليس ذا الحجة : قلنا بلىٰ ، قال أىُّ بلدٍ هذا ؟ قلنا اللهَ ورسوله أعلم ، فسكتَ حتى ظننَّا أنه سيُسميهِ بغير اسمه ، قال أليس البلْدَةَ ؟ قُلنا بلىٰ . قال : فأىُّ يوم هذا ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم ، فسكتَ حتى ظننَّا أنه سيُسمِّيهِ بغير اسمه ، قال أليس يومَ النحر ؟ قلنا بلىٰ ، قال : فإنَّ دماءكم وأموالكم ـ قال محمد : وأحسبُه قال وأعراضكم ـ عليكم حرامٌ كحُرمةِ يومكم هذا ، فى بلدِكم هذا ، فى شهركم هذا ، وستلقَوْن ربَّكم فيسألكم عن أعمالكم ألا فلا ترجعوا بعدِى ضُلالاً يضرِبُ بعضكم رقاب بعض ، ألا لِيُبْلِغ الشاهِدُ الغائبَ ، فلعلَّ بعضَ من يبلُغُه أن يكونَ أوعىٰ له من بعض مَن سمعَه »

فكانَ محمدٌ إذا ذكرَهُ قال صدق النبىُّ ﷺ ، ثم قال : ألا هل بلَّغتُ ، ألا هل بلَّغتُ

قوله (باب قول الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة) كأنه يشير إلى ما أخرجه عبد بن حميد والترمذى والطبرى وغيرهم وصححه الحاكم من طريق ثوير بن أبى فاختة « عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال إن أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر فى ملكه ألف سنة ، وإن أفضلهم منزلة لمن ينظر فى وجه ربه عز وجل فى كل يوم مرتين » قال : ثم تلا ﴿ وجوه يومئذ ناضرة ﴾ قال بالبياض والصفاء ﴿ إلى ربها ناظرة ﴾ قال تنظر كل يوم فى وجه الله ، لفظه الطبرى من طريق مصعب بن المقدام عن إسرائيل عن ثوير ، وأخرجه عبد عن شبابه عن إسرائيل ولفظه : لمن ينظر إلى جنانه وأزواجه وخدمه ونعيمه وسروره مسيرة ألف سنة ، وأكرمهم على الله تعالى من ينظر الى وجهه غدوة وعشية ، وكذا أخرجه الترمذى عن عبد ، وقال غريب ، رواه غير واحد عن اسرائيل مرفوعا ، ورواه عبد الملك بن أبجر عن ثوير عن ابن عمر موقوفا ، ورواه الثورى عن ثوير عن مجاهد عن ابن عمر موقوفا أيضا ، قال : ولا نعلم أحدا ذكر فيه مجاهدا غير الثورى بالعنعنة . قلت : أخرجه ابن مردويه من أربعة طرق عن اسرائيل عن ثوير قال « سمعت ابن عمر » ومن طريق عبد الملك بن أبجر عن ثوير مرفوعا ، وقال الحاكم بعد تخريجه ثوير لم ينقم عليه إلا التشيع . قلت : لا أعلم أحدا صرح بتوثيقه ، بل أطبقوا على تضعيفه ، وقال ابن عدى : الضعف على أحاديثه بين وأقوى ما رأيت فيه قول أحمد بن حنبل فيه ، وفى ليث بن أبى سليم ويزيد بن أبى زياد : ما أقرب بعضهم من بعض ، وأخرج الطبرى من طريق أبى الضحاء موقوفا نحو حديث ابن عمر ، وأخرج بسند صحيح الى يزيد

النحوى عن عكرمة فى هذه الآية قال « تنظر الى ربها نظرا » وأخرج عن البخارى عن آدم عن مبارك عن الحسن قال « تنظر الى الخالق وحق لها أن تنظر » وأخرج عبد بن حميد عن ابراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه عن عكرمة : انظروا ماذا أعطى الله عبده من النور فى عينه من النظر الى وجه ربه الكريم عيانا - يعنى فى الجنة - ثم قال : لو جعل نور جميع الخلق فى عينى عبد ثم كشف عن الشمس ستر واحد ودونها سبعون سترا ما قدر على أن ينظر اليها ، ونور الشمس جزء من سبعين جزأ من نور الكرسى ، ونور الكرسى جزء من سبعين جزأ من نور العرش ، ونور العرش جزء من سبعين جزأ من نور الستر . وابراهيم فيه ضعف ، وقد أخرج عبد بن حميد عن عكرمة من وجه آخر إنكار الرؤية ، ويمكن الجمع بالحمل على غير أهل الجنة ، وأخرج بسند صحيح عن مجاهد : ناظرة تنظر الثواب ، وعن أبى صالح نحوه ، وأورد الطبرى الاختلاف فقال الأولى عندى بالصواب ما ذكرناه عن الحسن البصرى وعكرمة وهو ثبوت الرؤية لموافقته الأحاديث الصحيحة ، وبالغ ابن عبد البر فى رد الذى نقل عن مجاهد وقال هو شذوذ ، وقد تمسك به بعض المعتزلة وتمسكوا أيضا بقوله ﷺ فى حديث سؤال جبريل عن الإسلام والإيمان والإحسان ، وفيه « أن تعبد الله كأنك تراه ، فان لم تكن تراه فإنه يراك » قال بعضهم فيه اشارة الى انتفاء الرؤية ، وتعقب بأن المنفى فيه رؤيته فى الدنيا لأن العبادة خاصة بها ، فلو قال قائل ان فيه إشارة الى جواز الرؤية فى الآخرة لما أبعد ، وزعمت طائفة من المتكلمين كالسالمية من أهل البصرة أن فى الخبر دليلا على أن الكفار يرون الله فى القيامة من عموم اللقاء والخطاب ، وقال بعضهم يراه بعض دون بعض ، واحتجوا بحديث أبى سعيد حيث جاء فيه أن الكفار يتساقطون فى النار اذا قيل لهم ألا تردون ، ويبقى المؤمنون ، وفيهم المنافقون فيرونه لما ينصب الجسر ويتبعونه ، ويعطى كل إنسان منهم نوره ثم يطفأ نور المنافقين ، وأجابوا عن قوله ﴿ انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ﴾ أنه بعد دخول الجنة وهو احتجاج مردود ، فان بعد هذه الآية ﴿ ثم إنهم لصالو الجحيم ﴾ فدل على أن الحجب وقع قبل ذلك ، وأجاب بعضهم بأن الحجب يقع عند إطفاء النور ، ولا يلزم من كونه يتجلى للمؤمنين ومن معهم ممن أدخل نفسه فيهم أن تعمهم الرؤية لانه أعلم بهم ، فينعم على المؤمنين برؤيته دون المنافقين كما يمنعهم من السجود ، والعلم عند الله تعالى قال البيهقى وجه الدليل من الآية أن لفظ « ناضرة » : الأول بالضاد المعجمة الساقطة من النضرة بمعنى السرور ، ولفظ « ناظرة » بالظاء المعجمة المشالة يحتمل فى كلام العرب أربعة أشياء : نظر التفكر والاعتبار كقوله تعالى ﴿ أفلا ينظرون الى الإبل كيف خلقت ﴾ ونظر الانتظار كقوله تعالى ﴿ ما ينظرون إلا صيحة واحدة ﴾ ونظر التعطف والرحمة كقوله تعالى ﴿ لا ينظر الله اليهم ﴾ ونظر الرؤية كقوله تعالى ﴿ ينظرون اليك نظر المغشى عليه من الموت ﴾ والثلاثة الأول غير مرادة ، أما الأول فلأن الآخرة ليست بدار استدلال ، وأما الثانى فلأن فى الانتظار تنغيصا وتكديرا ، والآية خرجت مخرج الامتنان والبشارة ، وأهل الجنة لا ينتظرون شيأ لأنه مهما خطر لهم أتوا به ، وأما الثالث فلا يجوز لأن المخلوق لا يتعطف على خالقه ، فلم يبق إلا نظر الرؤية ، وانضم الى ذلك أن النظر إذا ذكر مع الوجه انصرف إلى نظر العينين اللتين فى الوجه ، ولأنه هو الذى يتعدى بإلى كقوله تعالى ﴿ ينظرون اليك ﴾ وإذا ثبت أن « ناظرة » هنا بمعنى رائية اندفع قول من زعم أن المعنى ناظرة الى ثواب ربها لأن الأصل عدم التقدير وأيد منطوق الآية « فى حق المؤمنين » بمفهوم الآية الأخرى « فى حق الكافرين » أنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ، وقيدها بالقيامة فى الآيتين إشارة إلى أن الرؤية تحصل للمؤمنين

فى الآخرة دون الدنيا انتهى ملخصا موضحا . وقد أخرج أبو العباس السراج فى تاريخه عن الحسن بن عبد العزيز الجروى وهو من شيوخ البخارى ، سمعت عمرو بن أبى سلمة يقول ، سمعت مالك بن أنس وقيل له يا أبا عبد الله قول الله تعالى ﴿ إلى ربها ناظرة ﴾ يقول قوم إلى ثوابه ، فقال كذبوا فأين هم عن قوله تعالى ﴿ كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ﴾ ومن حيث النظر أن كل موجود يصح أن يرى ، وهذا على سبيل التنزل وإلا فصفات الخالق لا تقاس على صفات المخلوقين ، وأدلة السمع طافحة بوقوع ذلك فى الآخرة لأهل الإيمان دون غيرهم ، ومنع ذلك فى الدنيا إلا أنه اختلف فى نبينا ﷺ وما ذكروه من الفرق بين الدنيا والآخرة أن أبصار أهل الدنيا فانية وأبصارهم فى الآخرة باقية جيد ، ولكن لا يمنع تخصيص ذلك بمن ثبت وقوعه له ، ومنع جمهور المعتزلة من الرؤية متمسكين بأن من شرط المرئى أن يكون فى جهة والله منزه عن الجهة ، واتفقوا على أنه يرى عباده ، فهو راء لا من جهة ، واختلف من أثبت الرؤية فى معناها فقال قوم : يحصل للرائى العلم بالله تعالى برؤية العين كما فى غيره من المرئيات ، وهو على وفق قوله فى حديث الباب « كما ترون القمر » إلا أنه منزه عن الجهة والكيفية ، وذلك أمر زائد على العلم وقال بعضهم : إن المراد بالرؤية العلم وعبر عنها بعضهم بأنها حصول حالة فى الإنسان نسبتها الى ذاته المخصوصة نسبة الإبصار الى المرئيات ، وقال بعضهم رؤية المؤمن لله نوع كشف وعلم ، إلا أنه أتم وأوضح من العلم وهذا أقرب الى الصواب من الأول ، وتعقب الأول بأنه حينئذ لا اختصاص لبعض دون بعض لأن العلم لا يتفاوت ، وتعقبه ابن التين بأن الرؤية بمعنى العلم تتعدى لمفعولين تقول : رأيت زيدا فقيها أى علمته ، فان قلت رأيت زيدا منطلقا لم يفهم منه إلا رؤية البصر ، ويزيده تحقيقا قوله فى الخبر إنكم سترون ربكم عيانا ، لأن اقتران الرؤية بالعيان لا يحتمل أن يكون بمعنى العلم ، وقال ابن بطال ذهب أهل السنة وجمهور الأمة إلى جواز رؤية الله فى الآخرة ومنع الخوارج والمعتزلة وبعض المرجئة ، وتمسكوا بأن الرؤية توجب كون المرئى محدثا وحالا فى مكان ، وأولوا قوله « ناظرة » بمنتظرة وهو خطأ لأنه لا يتعدى بإلى ، ثم ذكر نحو ما تقدم ثم قال وما تمسكوا به فاسد لقيام الأدلة على أن الله تعالى موجود ، والرؤية فى تعلقها بالمرئى بمنزلة العلم فى تعلقه بالمعلوم فاذا كان تعلق العلم بالمعلوم لا يوجب حدوثه فكذلك المرئى . قال وتعلقوا بقوله تعالى ﴿ لا تدركه الأبصار ﴾ وبقوله تعالى لموسى ﴿ لن ترانى ﴾ والجواب عن الأول أنه لا تدركه الأبصار فى الدنيا جمعا بين دليلى الآيتين ، وبأن نفى الإدراك لا يستلزم نفى الرؤية لإمكان رؤية الشىء من غير إحاطة بحقيقته ، وعن الثانى المراد لن ترانى فى الدنيا جمعا أيضا ، ولأن نفى الشىء لا يقتضى إحالته مع ما جاء من الأحاديث الثابتة على وفق الآية ، وقد تلقاها المسلمون بالقبول من لدن الصحابة والتابعين حتى حدث من أنكر الرؤية وخالف السلف ، وقال القرطبى اشترط النفاة فى الرؤية شروطا عقلية كالبنية المخصوصة والمقابلة واتصال الأشعة وزوال الموانع كالبعد والحجب فى خبط لهم وتحكم ، وأهل السنة لا يشترطون شيأ من ذلك سوى وجود المرئى ، وأن الرؤية إدراك يخلقه الله تعالى للرائى فيرى المرئى وتقترن بها أحوال يجوز تبدلها والعلم عند الله تعالى . ثم ذكر المؤلف فى الباب أحد عشر حديثا . الحديث الأول : حديث جرير ذكره مطولا ومختصرا من ثلاثة أوجه . **قوله** (خالد أو هشيم) كذا فى نسخة من رواية أبى ذر عن المستملى بالشك وفى أخرى بالواو وكذا للباقين ، **قوله** (عن اسمعيل) هو ابن أبى خالد ، **قوله** (عن قيس) هو ابن أبى حازم ونسب فى رواية مروان بن معاوية عن اسمعيل المشار إليها ، **قوله** (عن جرير) فى رواية مروان المذكورة « سمعت

جرير بن عبد الله ، وفى رواية بيان فى الباب عن قيس « حدثنا جرير » ، **قوله** (كنا جلوسا عند النبى ﷺ) فى رواية جرير عن اسمعيل فى تفسير سورة ق « كنا جلوسا ليلة مع رسول الله ﷺ » ، **قوله** (ليلة البدر) فى رواية اسحق « ليلة أربع عشرة » ووقع فى رواية بيان المذكورة « خرج علينا رسول الله ﷺ ليلة البدر فقال » ويجمع بينهما بأن القول لهم صدر منه بعد أن جلسوا عنده ، **قوله** (إنكم سترون ربكم) فى رواية عبد الله بن نمير وأبى أسامة ووكيع عن اسماعيل عند مسلم « إنكم ستعرضون على ربكم فترونه » وفى رواية أبى شهاب « إنكم سترون ربكم عيانا » هكذا اقتصر أبو شهاب على هذا القدر من الحديث للأكثر ووقع فى رواية المستملى فى أوله « خرج علينا رسول الله ﷺ ليلة البدر فقال » وأخرجه الإسماعيلى من طريق خلف بن هشام عن أبى شهاب كالأكثر ، ومن طريق محمد بن زياد البلدى عن أبى شهاب مطولا ، واسم « أبى شهاب » هذا عبد ربه بن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون ، واسم الراوى عنه عاصم بن يوسف كان خياطا بالخاء المعجمة والتحتانية ، قال الطبرى تفرد أبو شهاب عن اسماعيل ابن أبى خالد بقوله عيانا وهو حافظ متقن من ثقات المسلمين انتهى . وذكر شيخ الإسلام الهروى فى كتابه الفاروق أن زيد بن أبى أنيسة رواه أيضا عن اسماعيل بهذا اللفظ وساقه من رواية « أكثر من ستين نفسا » عن اسماعيل بلفظ واحد كالأول . **قوله** (لا تضامون) بضم أوله وتخفيف الميم للأكثر وفيه روايات أخرى تقدم بيانها فى باب الصراط جسر جهنم من « كتاب الرقاق » وقال البيهقى سمعت الشيخ الإمام أبا الطيب سهل بن محمد الصعلوكى يقول فى إملائه فى قوله « لا تضامون فى رؤيته » بالضم والتشديد معناه لا تجتمعون لرؤيته فى جهة ولا يضم بعضكم إلى بعض ، ومعناه بفتح التاء كذلك والأصل لا تتضامون فى رؤيته باجتماع فى جهة وبالتخفيف من الضيم ، ومعناه لا تظلمون فيه برؤية بعضكم دون بعض فانكم ترونه فى جهاتكم كلها وهو متعال عن الجهة والتشبيه برؤية القمر للرؤية دون تشبيه المرئى تعالى الله عن ذلك . الحديث الثانى : حديث أبى هريرة « أن الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة فقال : هل تضارون فى الشمس ليس دونها سحاب » الحديث بطوله وقد مضى شرحه مستوفى فى « كتاب الرقاق » ووقع هنا فى قوله « فاذا جاء ربنا عرفناه » فى رواية أبى ذر عن الكشميهنى « فاذا جاءنا » ويحتاج إلى تأمل ، وفى قوله « أول من يجيز » فى رواية المستملى « يجىء » من المجىء وفى قوله « ويعطى ربه » فى رواية الكشميهنى « ويعطى الله » وفى قوله « أى رب لا أكون » فى رواية المستملى « لا أكونن » وقد تقدمت الإشارة لذلك وغيره فى شرح الحديث . الحديث الثالث : حديث أبى سعيد فى معنى حديث أبى هريرة بطوله ، وتقدم شرحه أيضا هناك ، وقوله فى سنده عن زيد هو ابن أسلم ، « وعطاء » هو ابن يسار ، وقوله فيه « وأصحاب كل آلهة مع آلهتهم » فى رواية الكشميهنى « إلههم » بالإفراد وقوله « ما يجلسكم » بالجيم واللام من الجلوس أى يقعدكم عن الذهاب ، وفى رواية الكشميهنى « ما يحبسكم » بالحاء والموحدة من الحبس أى يمنعكم وهو بمعناه ، وقوله فيه « فيأتيهم الله فى صورة » استدل ابن قتيبة بذكر الصورة على أن لله صورة لا كالصور كما ثبت أنه شىء لا كالأشياء وتعقبوه ، وقال ابن بطال تمسك به المجسمة فأثبتوا لله صورة ، ولا حجة لهم فيه لاحتمال أن يكون بمعنى العلامة وضعها الله لهم دليلا على معرفته كما يسمى الدليل والعلامة صورة وكما تقول صورة حديثك كذا وصورة الأمر كذا والحديث والأمر لا صورة لهما حقيقة ، وأجاز غيره أن المراد بالصورة الصفة ، وإليه ميل البيهقى ، ونقل ابن التين أن معناه صورة الاعتقاد ، وأجاز الخطابى أن يكون الكلام خرج على وجه المشاكلة لما تقدم من

ذكر الشمس والقمر والطواغيت ، وقد تقدم بسط هذا هناك ، وكذا قوله « نعوذ بك » وقال غيره فى قوله فى الصورة التى يعرفونها يحتمل أن يشير بذلك إلى ما عرفوه حين أخرج ذرية آدم من صلبه ثم أنساهم ذلك فى الدنيا ثم يذكرهم بها فى الآخرة ، وقوله « فاذا رأينا ربنا عرفناه » قال ابن بطال عن المهلب إن الله يبعث لهم ملكا ليختبرهم فى اعتقاد صفات ربهم الذى ليس كمثله شىء فاذا قال لهم أنا ربكم ردوا عليه لما رأوا عليه من صفة المخلوق ، فقوله فاذا جاء ربنا عرفناه أى إذا ظهر لنا فى ملك لا ينبغى لغيره وعظمة لا تشبه شيأ من مخلوقاته فحينئذ يقولون أنت ربنا ، قال : وأما قوله « هل بينكم وبينه علامة تعرفونها ، فيقولون الساق » فهذا يحتمل أن الله عرّفهم على ألسنة الرسل من الملائكة أو الأنبياء أن الله جعل لهم علامة تجليه الساق ، وذلك أنه يمتحنهم بإرسال من يقول لهم أنا ربكم وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى ﴿ يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت ﴾ وهى وإن ورد أنها فى عذاب القبر فلا يبعد أن تتناول يوم الموقف أيضا ، قال : وأما الساق فجاء عن ابن عباس فى قوله تعالى ﴿ يوم يكشف عن ساق ﴾ قال عن شدة من الأمر ، والعرب تقول قامت الحرب على ساق إذا اشتدت ، ومنه :

قد سن أصحابك ضرب الأعناق وقامت الحرب بنا على ساق

وجاء عن أبى موسى الأشعرى فى تفسيرها عن نور عظيم قال ابن فورك : معناه ما يتجدد للمؤمنين من الفوائد والألطاف ، وقال المهلب كشف الساق للمؤمنين رحمة ولغيرهم نقمة ، وقال الخطابى تهيب كثير من الشيوخ الخوض فى معنى الساق ، ومعنى قول ابن عباس أن الله يكشف عن قدرته التى تظهر بها الشدة ، وأسند البيهقى الأثر المذكور عن ابن عباس بسندين كل منهما حسن ، وزاد : إذا خفى عليكم شىء من القرآن فابتغوه من الشعر وذكر الرجز المشار إليه ، وأنشد الخطابى فى إطلاق الساق على الأمر الشديد « فى سنة قد كشفت عن ساقها » وأسند البيهقى من وجه آخر صحيح عن ابن عباس قال : يريد يوم القيامة ، قال الخطابى وقد يطلق ويراد النفس ، وقوله « ويبقى من كان يسجد لله رياء وسمعة فيذهب كيما يسجد فيعود ظهره طبقا واحدا » ذكر العلامة جمال الدين بن هشام فى المغنى أنه وقع فى البخارى فى هذا الموضع « كيما » مجردة وليس بعدها لفظ يسجد فقال بعد أن حكى عن الكوفيين : إن كى ناصبة دائما ، قال ويرده قولهم كيمه كما يقولون له ، وأجابوا بأن التقدير كى تفعل ماذا ، ويلزمهم كثرة الحذف وإخراج ما الاستفهامية عن الصدر وحذف ألفها فى غير الجر ، وحذف الفعل المنصوب مع بقاء عامل النصب وكل ذلك لم يثبت ، نعم وقع فى صحيح البخارى فى تفسير ﴿ وجوه يومئذ ناضرة ﴾ فيذهب كيما فيعود ظهره طبقا واحدا ، أى كيما يسجد ، وهو غريب جدا لا يحتمل القياس عليه انتهى كلامه . وكأنه وقعت له نسخة سقطت منها هذه اللفظة ، لكنها ثابتة فى جميع النسخ التى وقفت عليها حتى أن ابن بطال ذكرها بلفظ « كى يسجد » بحذف ما ، وكلام ابن هشام يوهم أن البخارى أورده فى التفسير ، وليس كذلك بل ذكرها هنا فقط ، وقوله فيه « فيعود ظهره طبقا واحدا » قال ابن بطال تمسك به من أجاز تكليف مالا يطاق من الأشاعرة واحتجوا أيضا بقصة أبى لهب ، وأن الله كلفه الإيمان به مع إعلامه بأنه يموت على الكفر ويصلى نارا ذات لهب ، قال ومنع الفقهاء من ذلك وتمسكوا بقوله تعالى ﴿ لا يكلف الله نفسا إلا وسعها ﴾ وأجابوا عن السجود بأنهم يدعون إليه تبكيتا إذ أدخلوا أنفسهم فى المؤمنين الساجدين فى الدنيا فدعوا مع المؤمنين إلى السجود فتعذر عليهم فأظهر الله بذلك نفاقهم وأخزاهم ، قال

ومثله من التبكيت ما يقال لهم بعد ذلك ﴿ ارجعوا وراءكم فالتمسوا نورا ﴾ وليس فى هذا تكليف مالا يطاق بل إظهار خزيهم ، ومثله كلف أن يعقد شعيرة فإنها للزيادة فى التوبيخ والعقوبة انتهى . ولم يجب عن قصة أبى لهب وقد ادعى بعضهم أن مسئلة تكليف مالا يطاق لم تقع إلا بالإيمان فقط ، وهى مسئلة طويلة الذيل ليس هذا موضع ذكرها ، وقوله « قال مدحضة مزلة » بفتح الميم وكسر الزاى ويجوز فتحها وتشديد اللام ، قال أى موضع الزلل ويقال بالكسر فى المكان وبالفتح فى المقال ، ووقع فى رواية أبى ذر عن الكشميهنى هنا الدحض الزلق ، ليدحضوا ليزلقوا زلقا لا يثبت فيه قدم ، وهذا قد تقدم لهم فى تفسير سورة الكهف ، وتقدم هناك الكلام عليه ، وقوله « عليه خطاطيف وكلاليب » تقدم بيانه ، وقوله « وحسكة » بفتح الحاء والسين المهملتين قال صاحب التهذيب وغيره الحسك نبات له ثمر خشن يتعلق بأصواف الغنم وربما اتخذ مثله من حديد وهو من آلات الحرب ، وقوله « مفلطحة » بضم الميم وفتح الفاء وسكون اللام بعدها طاء ثم حاء مهملتان كذا وقع عند الأكثر ، وفى رواية الكشميهنى « مطلفحة » بتقديم الطاء وتأخير الفاء واللام قبلها ولبعضهم كالأول لكن بتقديم الحاء على الطاء والأول هو المعروف فى اللغة وهو الذى فيه اتساع وهو عريض ، يقال فلطح القرص بسطه وعرضه ، وقوله شوكة عقيفة بالقاف ثم الفاء وزن عظيمة ، ولبعضهم عقيفاء بصيغة التصغير ممدود . تنبيه : قرأت فى تنقيح الزركشى وقع هنا فى حديث أبى سعيد بعد شفاعة الأنبياء فيقول الله : بقيت شفاعتى فيخرج من النار من لم يعمل خيرا ، وتمسك به بعضهم فى تجويز إخراج غير المؤمنين من النار ورد بوجهين أحدهما أن هذه الزيادة ضعيفة لأنها غير متصلة كما قال عبد الحق فى الجمع ، والثانى أن المراد بالخير المنفى ما زاد على أصل الإقرار بالشهادتين ، كما تدل عليه بقية الأحاديث هكذا قال ، والوجه الأول غلط منه فان الرواية متصلة هنا ، وأما نسبة ذلك لعبد الحق فغلط على غلط لأنه لم يقله إلا فى طريق أخرى وقع فيها ، أخرجوا من كان فى قلبه مثقال حبة خردل من خير . قال : هذه الرواية غير متصلة ، ولما ساق حديث أبى سعيد الذى فى هذا الباب ساقه بلفظ البخارى ولم يتعقبه بأنه غير متصل ولو قال ذلك لتعقبناه عليه فانه لا انقطاع فى السند أصلا ، ثم إن لفظ حديث أبى سعيد هنا ليس كما ساقه الزركشى وإنما فيه : فيقول الجبار بقيت شفاعتى فيخرج أقواما قد امتحشوا ، ثم قال فى آخره : فيقول أهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن أدخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه ، فيجوز أن يكون الزركشى ذكره بالمعنى . الحديث الرابع : حديث أنس فى الشفاعة وقد مضى شرحه مستوفى فى باب صفة الجنة والنار من « كتاب الرقاق » وقوله هنا « وقال حجاج ابن منهال حدثنا همام » كذا عند الجميع إلا فى رواية أبى زيد المروزى عن الفربرى ، فقال فيها « حدثنا حجاج » وقد وصله الإسماعيلى من طريق إسحق بن ابراهيم وأبو نعيم من طريق محمد بن أسلم الطوسى قالا « حدثنا حجاج بن منهال » فذكره بطوله وساقوا الحديث كله إلا النسفى فساق منه إلى قوله « خلقك الله بيده » ثم قال « فذكر الحديث » ووقع لأبى ذر عن الحموى نحوه لكن قال « وذكر الحديث بطوله » بعد قوله « حتى يهموا بذلك » ونحوه للكشميهنى . وقوله فيه « ثلاث كذبات » فى رواية المستملى « ثلاث كلمات » وقوله « فأستأذن على ربى فى داره فيؤذن لى عليه » قال الخطابى هذا يوهم المكان والله منزه عن ذلك ، وإنما معناه فى داره الذى اتخذها لأوليائه وهى الجنة وهى دار السلام ، وأضيفت إليه إضافة تشريف مثل بيت الله وحرم الله ، وقوله فيه « قال قتادة سمعته يقول فأخرجهم » هو موصول بالسند المذكور ، ووقع للكشميهنى « وسمعته أيضا يقول » وللمستملى « وسمعته

يقول : فأخرج فأخرجهم ، الأول بفتح الهمزة وضم الراء والثانى بضم الهمزة وكسر الراء . الحديث الخامس : حديث أنس : اصبروا حتى تلقوا الله ورسوله فإنى على الحوض ، **قوله** (فى السند حدثنى عمى) هو يعقوب ابن ابراهيم بن سعد وأبوه هو ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، وليعقوب فيه شيخ آخر أخرجه مسلم من طريقه أيضا عن ابن أخى ابن شهاب عن عمه وهى أعلى من روايته إياه عن أبيه عن « صالح » وهو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهرى . **قوله** (أرسل الى الأنصار فجمعهم فى قبة) كذا أورده مختصرا ، وقد أخرجه مسلم من هذا الوجه وقال فى أوله « لما أفاء الله على رسوله ما أفاء من أموال هوازن » ثم أحال ببقيته على الرواية التى قبلها من طريق يونس عن الزهرى « فطفق رسول الله ﷺ يعطى رجالا من قريش » فذكر الحديث فى معاتبتهم ، وفى آخره « فقالوا بلى يا رسول الله رضينا ، قال فانكم ستجدون بعدى أثرة شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله ، فإنى على الحوض » وقد تقدم من وجه آخر فى غزوة حنين وساقه من حديث عبد الله بن زيد ابن عاصم أتم منه ، وتقدم شرحه مستوفى هناك بحمد الله تعالى . والغرض منه هنا قوله « حتى تلقوا الله ورسوله » فانها زيادة لم تقع فى بقية الطرق ، وقد تقدم فى أوائل الفتن من رواية أنس عن أسيد بن الحضير فى قصة فيها « فسترون بعدى أثرة فاصبروا حتى تلقونى » وترجم له فى مناقب الأنصار : باب قول النبى ﷺ يعنى للأنصار « اصبروا حتى تلقونى على الحوض » قال الراغب : اللقاء مقابلة الشىء ومصادفته ، لقيه يلقاه ويقال أيضا فى الإدراك بالحس وبالبصيرة ، ومنه ﴿ ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه ﴾ وملاقاة الله يعبر بها عن الموت وعن يوم القيامة ، وقيل ليوم القيامة يوم التلاق لالتقاء الأولين والآخرين فيه . الحديث السادس : عن ابن عباس فى الدعاء عند قيام الليل وقد تقدم شرحه فى أوائل « كتاب التهجد » مستوفى ، والغرض منه قوله « ولقاؤك حق » وقد ذكرت ما يتعلق باللقاء فى الذى قبله « وسفيان » فى سنده هو الثورى ، « وسليمان » هو ابن أبى مسلم ، وقوله فيه « وقال قيس بن سعد وأبو الزبير عن طاوس قيام » يريد أن قيس بن سعد روى هذا الحديث عن طاوس عن ابن عباس ، فوقع عنده بدل قوله : أنت قيم السموات والأرض : « أنت قيام السموات والأرض » وكذلك أبو الزبير عن طاوس وطريق قيس وصلها مسلم وأبو داود من طريق عمران بن مسلم عن قيس ولم يسوقا لفظه وساقها النسائى كذلك وأبو نعيم فى المستخرج ، ورواية أبى الزبير وصلها مالك فى الموطأ عنه وأخرجها مسلم من طريقه ولفظه : « قيام السموات والأرض » ، **قوله** (وقال مجاهد : القيوم : القائم على كل شىء) وصله الفريابى فى تفسيره عن ورقاء عن ابن أبى نجيح عن مجاهد بهذا ، قال الحليمى القيوم القائم على كل شىء من خلقه يدبره بما يريد ، وقال أبو عبيدة بن المثنى القيوم فيعول وهو القائم الذى لا يزول ، وقال الخطابى القيوم نعت للمبالغة فى القيام على كل شىء فهو القيم على كل شىء بالرعاية له ، **قوله** (وقرأ عمر القيام) قلت تقدم ذكر من وصله عن عمر فى تفسير سورة نوح ، **قوله** (وكلاهما مدح) أى القيوم والقيام لأنهما من صيغ المبالغة . الحديث السابع : حديث عدى ابن حاتم « ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان » وقوله فى سنده عن خيثمة فى رواية حفص ابن غياث عن الأعمش : حدثنى خيثمة بن عبد الرحمن كما تقدم فى « كتاب الرقاق » وسياقه هناك أتم ، وسيأتى أيضا من وجه آخر عن الأعمش وقوله « ولا حجاب يحجبه » فى رواية الكشميهنى « ولا حاجب » قال ابن بطال معنى رفع الحجاب إزالة الآفة من أبصار المؤمنين المانعة لهم من الرؤية فيرونه لارتفاعها عنهم بخلق ضدها فيهم ، ويشير

إليه قوله تعالى فى حق الكفار ﴿ كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ﴾ وقال الحافظ صلاح الدين العلائى فى شرح قوله فى قصة معاذ « واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب » المراد بالحاجب والحجاب نفى المانع من الرؤية كما نفى عدم إجابة دعاء المظلوم ثم استعار الحجاب للرد فكان نفيه دليلا على ثبوت الإجابة والتعبير بنفى الحجاب أبلغ من التعبير بالقبول ، لأن الحجاب من شأنه المنع من الوصول إلى المقصود فاستعير نفيه لعدم المنع ، ويتخرج كثير من أحاديث الصفات على الاستعارة التخييلية ، وهى أن يشترك شيئان فى وصف ثم يعتمد لوازم أحدهما حيث تكون جهة الاشتراك وصفا فيثبت كماله فى المستعار بواسطة شىء آخر فيثبت ذلك للمستعار مبالغة فى إثبات المشترك ، قال وبالحمل على هذه الاستعارة التخييلية يحصل التخلص من مهاوى التجسم ، قال : ويحتمل أن يراد بالحجاب استعارة محسوس لمعقول لأن الحجاب حسى والمنع عقلى ، قال : وقد ورد ذكر الحجاب فى عدة أحاديث صحيحة والله سبحانه وتعالى منزه عما يحجبه إذ الحجاب إنما يحيط بمقدر محسوس . ولكن المراد بحجابه منعه أبصار خلقه وبصائرهم بما شاء متى شاء كيف شاء ، وإذا شاء كشف ذلك عنهم ، ويؤيده قوله فى الحديث الذى بعده « وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه » فان ظاهره ليس مرادا قطعا فهى استعارة جزما وقد يكون المراد بالحجاب فى بعض الأحاديث الحجاب الحسى لكنه بالنسبة للمخلوقين والعلم عند الله تعالى ، ونقل الطيبى فى شرح حديث أبى موسى عند مسلم « حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما أدركه بصره » أن فيه إشارة إلى أن حجابه خلاف الحجب المعهودة فهو محتجب عن الخلق بأنوار عزه وجلاله وأشعة عظمته وكبريائه ، وذلك هو الحجاب الذى تدهش دونه العقول وتبهت الأبصار وتتحير البصائر ، فلو كشفه فتجلى لما وراءه بحقائق الصفات وعظمة الذات لم يبق مخلوق إلا احترق ، ولا منظور إلا اضمحل ، وأصل الحجاب الستر الحائل بين الرائى والمرئى ، والمراد به هنا منع الأبصار من الرؤية له بما ذكر فقام ذلك المنع مقام الستر الحائل فعبر به عنه ، وقد ظهر من نصوص الكتاب والسنة أن الحالة المشار إليها فى هذا الحديث هى فى دار الدنيا المعدة للفناء دون دار الآخرة المعدة للبقاء ، والحجاب فى هذا الحديث وغيره يرجع إلى الخلق لأنهم هم المحجوبون عنه ، وقال النووى : أصل الحجاب المنع من الرؤية ، والحجاب فى حقيقة اللغة الستر ، وإنما يكون فى الأجسام والله سبحانه منزه عن ذلك ، فعرف أن المراد المنع من رؤيته وذكر النور لأنه يمنع من الإدراك فى العادة لشعاعه ، والمراد بالوجه الذات وبما انتهى إليه بصره جميع المخلوقات لأنه سبحانه محيط بجميع الكائنات . الحديث الثامن : حديث أبى موسى « وعبد العزيز بن عبد الصمد » هو ابن عبد الصمد العمى بفتح المهملة وتشديد الميم ، « وأبو عمران » هو عبد الملك بن حبيب الجونى ، « وأبو بكر » هو ابن أبى موسى الأشعرى ، وقد تقدم ذلك فى تفسير سورة الرحمن . **قوله** (جنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما ، وجنتان من فضة آنيتهما وما فيهما) فى رواية حماد ابن سلمة عن ثابت البنانى عن أبى بكر بن أبى موسى عن أبيه قال حماد لا أعلمه إلا قد رفعه قال : « جنتان من ذهب للمقربين ومن دونهما جنتان من ورق لأصحاب اليمين » أخرجه الطبرى وابن أبى حاتم ورجاله ثقات وفيه رد على ما حكيته على الترمذى الحكيم أن المراد بقوله تعالى ﴿ ومن دونهما جنتان ﴾ الدنو بمعنى القرب لا أنهما دون الجنتين المذكورتين قبلهما ، وصرح جماعة بأن الأوليين أفضل من الأخريين ، وعكس بعض المفسرين ، والحديث حجة للأولين ، قال الطبرى اختلف فى قوله ﴿ ومن دونهما جنتان ﴾ فقال بعضهم معناه فى الدرجة ، وقال آخرون

معناه فى الفضل ، وقوله جنتان إشارة إلى قوله تعالى ﴿ ومن دونهما جنتان ﴾ وتفسير له ، وهو خبر مبتدأ محذوف أى هما جنتان ، وآنيتهما مبتدأ ، ومن فضة خبره ، قاله الكرمانى قال : ويحتمل أن يكون فاعل فضة كما قال ابن مالك مررت بواد إبل كله ، أن كله فاعل أى جنتان مفضض آنيتهما انتهى . ويحتمل أن يكون بدل اشتمال ، وظاهر الأول أن الجنتين من ذهب لا فضة فيهما وبالعكس ، ويعارضه حديث أبى هريرة : قلنا يا رسول الله حدثنا عن الجنة ما بناؤها ؟ قال : لبنة من ذهب ولبنة من فضة ، الحديث أخرجه أحمد والترمذى وصححه ابن حبان ، وله شاهد عن ابن عمر أخرجه الطبرانى وسنده حسن وآخر عن أبى سعيد أخرجه البزار ولفظه « خلق الله الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة » الحديث ، ويجمع بأن الأول صفة ما فى كل جنة من آنية وغيرها ، والثانى صفة حوائط الجنان كلها ، ويؤيده أنه وقع عند البيهقى فى البعث فى حديث أبى سعيد « أن الله أحاط حائط الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة » وعلى هذا فقوله « آنيتهما وما فيهما » بدل من قوله « من ذهب » ويترجح الاحتمال الثانى . **قوله** (وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه) قال المازرى : كان النبى ﷺ يخاطب العرب بما تفهم ويخرج لهم الأشياء المعنوية إلى الحس ليقرب تناولهم لها ، فعبر عن زوال الموانع ورفعه عن الأبصار بذلك ، وقال عياض كانت العرب تستعمل الاستعارة كثيراً ، وهو أرفع أدوات بديع فصاحتها وإيجازها ، ومنه قوله تعالى ﴿ جناح الذل ﴾ فخاطبة النبى ﷺ لهم برداء الكبرياء على وجهه ونحو ذلك من هذا المعنى ، ومن لم يفهم ذلك تاه فمن أجرى الكلام على ظاهره أفضى به الأمر إلى التجسيم ومن لم يتضح له وعلم أن الله منزه عن الذى يقتضيه ظاهرها إما أن يكذب نقلتها وإما أن يؤولها كأن يقول استعار لعظيم سلطان الله وكبريائه وعظمته وهيبته وجلاله المانع إدراك أبصار البشر مع ضعفها لذلك رداء الكبرياء ، فاذا شاء تقوية أبصارهم وقلوبهم كشف عنهم حجاب هيبته وموانع عظمته انتهى ملخصا . وقال الطيبى قوله « على وجهه » حال من رداء الكبرياء ، وقال الكرمانى هذا الحديث من المتشابهات فإما مفوض وإما متأول بأن المراد بالوجه الذات ، والرداء صفة من صفة الذات اللازمة المنزهة عما يشبه المخلوقات ، ثم استشكل ظاهره بأنه يقتضى أن رؤية الله غير واقعة ، وأجاب بأن مفهومه بيان قرب النظر إذ رداء الكبرياء لا يكون مانعا من الرؤية فعبر عن زوال المانع عن الإبصار بإزالة المراد انتهى . وحاصله أن رداء الكبرياء مانع عن الرؤية فكأن فى الكلام حذفا تقديره بعد قوله إلا رداء الكبرياء : فانه يمن عليهم برفعه فيحصل لهم الفوز بالنظر إليه ، فكأن المراد أن المؤمنين إذا تبوؤا مقاعدهم من الجنة لولا ما عندهم من هيبة ذى الجلال لما حال بينهم وبين الرؤية حائل ، فاذا أراد إكرامهم حفهم برأفته وتفضل عليهم بتقويتهم على النظر إليه سبحانه ، ثم وجدت فى حديث صهيب فى تفسير قوله تعالى ﴿للذين أحسنوا الحسنى وزيادة﴾ ما يدل على أن المراد برداء الكبرياء فى حديث أبى موسى الحجاب المذكور فى حديث صهيب ، وأنه سبحانه يكشف لأهل الجنة إكراما لهم ، والحديث عند مسلم والترمذى والنسائى وابن خزيمة وابن حبان ولفظ مسلم « أن النبى ﷺ قال : إذا دخل أهل الجنة الجنة ، يقول الله عز وجل : تريدون شيأ أزيدكم ؟ فيقولون : ألم تبيض وجوهنا وتدخلنا الجنة ؟ قال : فيكشف لهم الحجاب فما أعطوا شيأ أحب إليهم منه » ثم تلا هذه الآية ﴿ للذين أحسنوا الحسنى وزيادة ﴾ أخرجه مسلم عقب حديث أبى موسى ، ولعله أشار إلى تأويله به ، وقال القرطبى فى المفهم الرداء استعارة كنى بها عن العظمة كما فى الحديث الآخر « الكبرياء ردائى والعظمة إزارى » وليس المراد الثياب المحسوسة لكن المناسبة أن الرداء

والإزار لما كانا متلازمين للمخاطب من العرب عبر عن العظمة والكبرياء بهما ، ومعنى حديث الباب أن مقتضى عزة الله واستغنائه أن لا يراه أحد لكن رحمته للمؤمنين اقتضت أن يريهم وجهه كمالا للنعمة ، فإذا زال المانع فعل معهم خلاف مقتضى الكبرياء فكأنه رفع عنهم حجابا كان يمنعهم ، ونقل الطبرى عن على وغيره فى قوله تعالى ﴿ ولدينا مزيد ﴾ قال هو النظر إلى وجه الله ، **قوله** (فى جنة عدن) قال ابن بطال : لا تعلق للمجسمة فى إثبات المكان لما ثبت من استحالة أن يكون سبحانه جسما أو حالا فى مكان ، فيكون تأويل الرداء : الآفة الموجودة لأبصارهم المانعة لهم من رؤيته ، وإزالتها فعل من أفعاله يفعله فى محل رؤيتهم فلا يرونه ما دام ذلك المانع موجودا ، فاذا فعل الرؤية زال ذلك المانع وسماه رداء لتنزله فى المنع منزلة الرداء الذى يحجب الوجه عن رؤيته فأطلق عليه الرداء مجازا ، وقوله « فى جنة عدن » راجع إلى القوم ، وقال عياض معناه راجع إلى النظرين أى وهم فى جنة عدن لا إلى الله فانه لا تحويه الأمكنة سبحانه ، وقال القرطبى يتعلق بمحذوف فى موضع الحال من القوم مثل كائنين ، فى جنة عدن ، وقال الطيبى قوله « فى جنة عدن » متعلق بمعنى الاستقرار فى الظرف فيقيد بالمفهوم انتفاء هذا الحصر فى غير الجنة ، وإليه أشار التوربشتى بقوله : يشير الى أن المؤمن اذا تبوأ مقعده والحجب مرتفعة والموانع التى تحجب عن النظر إلى ربه مضمحلة إلا ما يصدهم من الهيبة كما قيل :

أشتاقه فاذا بدا أطرقت من إجلاله

فاذا حفهم برأفته ورحمته رفع ذلك عنهم تفضلا منه عليهم . الحديث التاسع : عن « عبد الله » وهو ابن مسعود . **قوله** (قال عبد الله) وهو ابن مسعود راويه ، وهو موصول بالسند المذكور . **قوله** (مصداقه) أى الحديث ، ومصداق بكسر أوله مفعال من الصدق بمعنى الموافقة . **قوله** (إن الذين يشترون - إلى أن قال - ولا يكلمهم الله الآية) كذا لأبى ذر وغيره والمراد هنا من هذه الآية قوله بعده ﴿ ولا ينظر إليهم ﴾ ويؤخذ منه تفسير قوله ﴿ لقى الله وهو عليه غضبان ﴾ ومقتضاه أن الغضب سبب لمنع الكلام ، والرؤية والرضا سبب لوجودهما ، وقد تقدم شرح هذا الحديث فى « كتاب الأيمان والنذور » . الحديث العاشر : حديث أبى هريرة ، **قوله** (عن عمرو) هو ابن دينار المكى ، وقد تقدم هذا الحديث سندا ومتنا فى « كتاب الشرب » وتقدم شرحه مستوفى فى أواخر الأحكام . الحديث الحادى عشر : حديث أبى بكرة « وعبد الوهاب » فى سنده هو ابن عبد المجيد الثقفى ، « وأيوب » هو السختيانى ، « ومحمد » هو ابن سيرين ، « وابن أبى بكرة » هو عبد الرحمن كما وقع التصريح به فى « كتاب الحج » والسند كله بصريون ، وقد تقدم بعينه فى بدء الخلق وفى المغازى ، وأغفل المزى ذكر هذا السند فى التوحيد وفى المغازى وهو ثابت فيهما ، وزعم أنه أخرجه فى التفسير عن أبى موسى ولم أره فى التفسير مع أنه لم يذكر منه فى بدء الخلق إلا قطعة يسيرة الى قوله : « وشعبان » وساقه بتمامه فى المغازى ، « وهنا » إلا أنه سقط من وسطه هنا عند أبى ذر عن السرخسى ، قوله قال : « فأى يوم هذا - الى قوله - قال فإن دماءكم » وقد تقدم شرحه مفرقا ، أما ما يتعلق بأوله وهو « أن الزمان قد استدار كهيئته » ففى تفسير سورة براءة ، وأما ما يتعلق بالشهر الحرام والبلد الحرام . ففى باب الخطبة أيام منى من « كتاب الحج » وأما ما يتعلق بالنهى عن ضرب بعضهم رقاب بعض ففى « كتاب الفتن » ، وأما ما يتعلق بالحث على التبليغ ففى « كتاب العلم » والمراد منه هنا قوله « وستلقون ربكم فيسألكم

عن أعمالكم ، وقد ذكرت ما فسر به اللقاء فى الحديث الخامس ، وبالله التوفيق . تكملة : جمع الدارقطنى طرق الأحاديث الواردة فى رؤية الله تعالى فى الآخرة فزادت على العشرين ، وتتبعها ابن القيم فى حادى الأرواح فبلغت الثلاثين وأكثرها جياد ، وأسند الدارقطنى عن يحيى بن معين قال عندى سبعة عشر حديثا فى الرؤية صحاح .

٢٥ - باب ما جاء فى قول الله تعالى : ﴿ إنَّ رحمةَ الله قريبٌ من المحسنين ﴾

٧٤٤٨ - حدّثنا موسى بن إسماعيلَ حدّثنا عبدُ الواحدِ حدثنا عاصمٌ عن أبى عثمانَ عن أسامةَ قال : كان ابنٌ لبعض بناتِ النبىِّ ﷺ يَقضى فأرسلَت إليه أنْ يأتيها ، فأرسلَ : إنَّ لله ما أخذ ، وله ما أعطى ، وكلٌّ إلى أجلٍ مُسمًّى ، فلْتَصبرْ ولْتحتَسِب ، فأرسلَت إليه ، فأقسَمتْ عليه ، فقام رسول الله ﷺ وقمتُ معه ومعاذُ بن جَبلٍ أُبىُّ بن كعبٍ وعبادةُ بنُ الصامتِ ، فلما دخلنا ناولوا رسُول الله ﷺ الصَّبىَّ ونفسُه تَقْلَقل فى صدره حسبْتُه قال كأنها شَنَّةٌ ، فبكىٰ رسولُ الله ﷺ فقال سعدُ بن عُبادة أتبكِى ، فقال : إنما يرحَمُ اللهُ من عبادهِ الرحماء

٧٤٤٩ - حدّثنا عبيدُ الله بن سعدِ بن ابراهيمَ حدّثنا يعقوبُ حدثنا أبى عن صالح بن كيسانَ عن الأعْرج « عنْ أبى هُريرة عن النبىِّ ﷺ قال : آختصمتِ الجنةُ والنارُ إلى ربِّهما ، فقالت الجنةُ : يارَبِّ مالها لايدخُلها إلا ضُعفاء الناس وسَقَطُهم ، وقالت النارُ يعنى أُوثِرْتُ بالمتكبرين ، فقال اللهُ تعالى للجنَّة : أنتِ رحمتى ، وقال للنارِ : أنتِ عذابى ، أصيبُ بكِ مَن أشاء ، ولكلِّ واحدةٍ منكما مِلؤُها ، قال فأما الجنةُ فإن الله لايَظلمُ مِن خلقِه أحدًا وانه ينشئُ للنار[1] من يشاء فيُلقَون فيها فتقولُ هل من مزيد ثلاثا ، حتى يضعَ فيها قدمَهُ فتمتلئُ ، ويُرَدُّ بعضها إلى بعضٍ وتقولُ قَطْ قَطْ قط »

٧٤٥٠ - حدّثنا حفصُ بن عُمرَ حدثنا هشامٌ عن قتادةَ « عن أنس رضى اللهُ عنه عن النبىِّ ﷺ قال : لَيُصيبنَّ أقواما سفْعٌ من النار بذنوب أصابوها عُقوبة ثم يُدخِلُهم اللهُ الجنةَ بفضلِ رحمتِه ، يُقال لهمُ الجهنَّميُّون »

وقال همامٌ حدثنا قتادةُ حدثنا أنسٌ عن النبىِّ ﷺ

---

(١) جزم ابن القيم بأن هذا غلط من الراوى ، صوابه « ينشىء للجنة » كما تقدم برقم ٤٨٥٠ من طريق عبد الرزاق عن همام عن أبى هريرة ، وكما فى رقم ٧٣٨٤ من طريق قتادة عن أنس ، فتبين منهما أن الراوى هنا سبق لفظه من الجنة إلى النار ، ويسمونه فى مصطلح الحديث « المنقلب »

قوله (باب ما جاء فى قول الله تعالى : إن رحمة الله قريب من المحسنين) قال ابن بطال الرحمة تنقسم إلى صفة ذات وإلى صفة فعل ، وهنا يحتمل أن تكون صفة ذات ، فيكون معناها إرادة إثابة الطائعين ، ويحتمل أن تكون صفة فعل فيكون معناها أن فضل الله بسوق السحاب وإنزال المطر قريب من المحسنين فكان ذلك رحمة لهم لكونه بقدرته وإرادته ، ونحو تسمية الجنة رحمة لكونها فعلا من أفعاله حادثة بقدرته ، وقال البيهقى فى « كتاب الأسماء والصفات » باب الأسماء التى تتبع إثبات التدبير لله دون من سواه فمن ذلك « الرحمن الرحيم » قال الخطابى : معنى الرحمن ذو الرحمة الشاملة التى وسعت الخلق فى أرزاقهم وأسباب معايشهم ومصالحهم ، قال : والرحيم خاص بالمؤمنين كما قال سبحانه ﴿ وكان بالمؤمنين رحيما ﴾ وقال غيره : الرحمن خاص فى التسمية عام فى الفعل ، والرحيم عام فى التسمية خاص فى الفعل انتهى . وقد تقدم شىء من هذا فى أوائل التوحيد فى باب « قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى » وتكلم أهل العربية على الحكمة فى تذكير قريب مع أنه وصف الرحمة فقال الفراء : قريبة وبعيدة إن أريد بها النسب ثبوتا ونفيا فتؤنث جزما فتقول فلانة قريبة أو ليست قريبة لى ، فان أريد المكان جاز الوجهان لأنه صفة المكان فتقول فلانة قريبة وقريب إذا كانت فى مكان غير بعيد ، ومنه قوله :

عشية لا عفراء منك قريبة فتدنوا ولا عفراء منك بعيد

ومنه قول امرىء القيس : « له الويل إن أمسى ولا أم سالم » قريب البيت وأما قول بعضهم سبيل المذكر والمؤنث ان يجريا على أفعالهما فمردود لأنه رد الجائز بالمشهور ، وقال تعالى ﴿ وما يدريك لعل الساعة تكون قريبا ﴾ وقال أبو عبيدة قريب فى قوله تعالى ﴿ قريب من المحسنين ﴾ ليس وصفا للرحمة إنما هو ظرف لها فجاز فيه التأنيث والتذكير ويصلح للجمع والمثنى والمفرد ، ولو أريد بها الصفة لوجبت المطابقة ، وتعقبه الأخفش بأنها لو كانت ظرفا لنصبت ، وأجيب بأنه يتسع فى الظرف ووراء ذلك أجوبة أخرى متقاربة ، ويقال إن أقواها قول أبى عبيدة فقيل : هى صفة لموصوف محذوف أى شىء قريب ، وقيل : لما كانت بمعنى الغفران أو العفو أو المطر أو الإحسان حملت عليه ، وقيل : الرحم بالضمة والرحمة بمعنى واحد فذكر باعتبار الرحم ، وقيل المعنى أنها ذات قرب كقولهم حائض لأنها ذات حيض ، وقيل : هو مصدر جاء على فعيل كنقيق لصوت الضفدع ، وقيل : لما كان وزنه وزن المصدر نحو زفير وشهيق أعطى حكمه فى استواء التذكير والتأنيث ، وقيل : إن الرحمة بمعنى مفعلة فتكون بمعنى مفعول وفعيل بمعنى مفعول كثير ، وقيل : أعطى فعيل بمعنى فاعل حكم فعيل بمعنى مفعول ، وقيل : هو من التأنيث المجازى كطلع الشمس وبهذا جزم ابن التين ، وتعقبوه بأن شرطه تقدم الفعل وهنا جاء الفعل متأخرا فلا يجوز إلا فى ضرورة الشعر ، وأجيب بأن بعضهم حكى الجواز مطلقا والله أعلم . ثم ذكر فى الباب ثلاثة أحاديث أحدها : حديث أسامة بن زيد وقد تقدم التنبيه عليه فى أوائل « كتاب التوحيد » وقوله « إنما يرحم الله » فيه إثبات صفة الرحمة له وهو مقصود الترجمة ، ثانيها : حديث أبى هريرة « اختصمت الجنة والنار » و « يعقوب » فى سنده هو ابن ابراهيم بن سعد الذى تقدم فى الحديث الخامس من الباب قبله ، « والأعرج » هو عبد الرحمن بن هرمز ، وليس لصالح بن كيسان عنه فى الصحيحين إلا هذا الحديث ، **قوله** (اختصمت) فى رواية همام عن أبى هريرة المتقدمة فى سورة ق « تحاجت » ولمسلم من طريق أبى الزناد عن الأعرج « احتجت » وكذا له من طريق ابن سيرين عن

أبي هريرة ، وكذا في حديث أبي سعيد عنده قال الطيبي : تحاجت أصله تحاججت وهو مفاعلة من الحجاج وهو الخصام وزنه ومعناه ، يقال : حاججته محاجة ومحاجة وحجاجا أي غالبته بالحجة ومنه ﴿ فحج آدم موسى ﴾ لكن حديث الباب لم يظهر فيه غلبة واحد منهما . قلت : إنما وزان ﴿ فحج آدم موسى ﴾ لو جاء تحاجت الجنة والنار فاجت الجنة النار وإلا فلا يلزم من وقوع الخصام الغلبة ، قال ابن بطال عن المهلب : يجوز أن يكون هذا الخصام حقيقة بأن يخلق الله فيهما حياة وفهما وكلاما والله قادر على كل شيء ، ويجوز أن يكون هذا مجازا كقولهم « امتلأ الحوض وقال قطني » والحوض لا يتكلم وإنما ذلك عبارة عن امتلائه وأنه لو كان ممن ينطق لقال ذلك ، وكذا في قول النار ﴿ هل من مزيد ﴾ قال وحاصل اختصاصهما افتخار أحدهما على الأخرى بمن يسكنها فتظن النار أنها بمن ألقى فيها من عظماء الدنيا أبر عند الله من الجنة ، وتظن الجنة أنها بمن أسكنها من أولياء الله تعالى أبر عند الله ، فأجيبتا بأنه لا فضل لإحداهما على الأخرى من طريق من يسكنهما ، وفي كلاهما شائبة شكاية إلى ربهما إذ لم تذكر كل واحدة منهما إلا ما اختصت به ، وقد رد الله الأمر في ذلك إلى مشيئته ، وقد تقدم كلام النووي في هذا في تفسير ق ، وقال صاحب المفهم : يجوز أن يخلق الله ذلك القول فيما شاء من أجزاء الجنة والنار ، لأنه لا يشترط عقلا في الأصوات أن يكون محلها حيا على الراجح ولو سلمنا الشرط لجاز أن يخلق الله في بعض أجزائها الجمادية حياة لا سيما وقد قال بعض المفسرين في قوله تعالى : ﴿ وأن الدار الآخرة لهي الحيوان ﴾ أن كل ما في الجنة حي ، ويحتمل أن يكون ذلك بلسان الحال والأول أولى ، **قوله** (فقالت الجنة يا رب ما لها) فيه التفات لأن نسق الكلام أن تقول مالي ، وقد وقع كذلك في رواية همام مالي ، وكذا لمسلم عن أبي الزناد ، **قوله** (إلا ضعفاء الناس وسقطهم) زاد مسلم « وعجزهم » وفي رواية له « وغرثهم » وقد تقدم بيان المراد بالضعفاء في تفسير ق ، وسقطهم بفتحتين جمع ساقط وهو النازل القدر الذي لا يؤبه له ، وسقط المتاع رديئه وعجزهم بفتحتين أيضا جمع عاجز ضبطه عياض ، وتعقبه القرطبي بأنه يلزم أن يكون بتاء التأنيث كما كتب وكتبة وسقوط التاء في هذا الجمع نادر ، قال والصواب بضم أوله وتشديد الجيم مثل : شاهد وشهد ، وأما « غرثهم » فهو بمعجمة ومثلثة جمع غرثان أي جيعان ، ووقع في رواية الطبري بكسر أوله وتشديد الراء ثم مثناة أي غفلتهم ، والمراد به أهل الإيمان الذين لم يتفطنوا للشبه ، ولم توسوس لهم الشياطين بشيء من ذلك فهم أهل عقائد صحيحة وإيمان ثابت وهم الجمهور ، وأما أهل العلم والمعرفة فهم بالنسبة إليهم قليل ، **قوله** (وقالت النار فقال للجنة) كذا وقع هنا مختصرا قال ابن بطال سقط قول النار هنا من جميع النسخ وهو محفوظ في الحديث ، رواه ابن وهب عن مالك بلفظ أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين . قلت : هو في غرائب مالك للدارقطني وكذا هو عند مسلم من رواية ورقاء عن أبي الزناد وله من رواية سفيان عن أبي الزناد « يدخلني الجبارون والمتكبرون » وفي رواية محمد بن سيرين عن أبي هريرة « مالي لا يدخلني إلا » أخرجه النسائي ، وفي حديث أبي سعيد « فقالت النار في » أخرجه أبو يعلى وساق مسلم سنده ، **قوله** (فقال الله تعالى للجنة أنت رحمتي) زاد أبو الزناد في روايته « أرحم بك من أشاء من عبادي » وكذا لهمام ، **قوله** (وقال للنار أنت عذابي أصيب بك من أشاء) زاد أبو الزناد « من عبادي » ، **قوله** (ملؤها) بكسر أوله وسكون اللام بعدها همزة ، **قوله** (فأما الجنة فان الله لا يظلم من خلقه أحدا وأنه ينشيء للنار من يشاء) قال أبو الحسن القابسي المعروف في هذا الموضع أن الله ينشيء للجنة خلقا وأما النار فيضع فيها قدمه قال : ولا أعلم في شيء من الأحاديث أنه ينشيء للنار

خلقا إلا هذا انتهى . وقد مضى فى تفسير سورة ق من طريق محمد بن سيرين عن أبى هريرة « يقال لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد فيضع الرب عليها قدمه فتقول قط قط » ومن طريق همام بلفظ « فأما النار فلا تمتلىء حتى يضع رجله فتقول قط قط فهناك تمتلىء ويزوى بعضها إلى بعض ولا يظلم الله من خلقه أحدا » وتقدم هناك بيان اختلافهم فى المراد بالقدم مستوفى ، وأجاب عياض بأن أحد ما قيل فى تأويل القدم أنهم قوم تقدم فى علم الله أنه يخلقهم قال : فهذا مطابق للإنشاء ، وذكر القدم بعد الإنشاء يرجح أن يكونا متغايرين ، وعن المهلب قال فى هذه الزيادة حجة لأهل السنة فى قولهم أن لله أن يعذب من لم يكلفه لعبادته فى الدنيا لأن كل شىء ملكه فلو عذبهم لكان غير ظالم انتهى . وأهل السنة إنما تمسكوا فى ذلك بقوله تعالى ﴿ لا يسئل عما يفعل ﴾ و ﴿ يفعل ما يشاء ﴾ وغير ذلك ، وهو عندهم من جهة الجواز ، وأما الوقوع ففيه نظر ، وليس فى الحديث حجة للاختلاف فى لفظه ولقبوله التأويل ، وقد قال جماعة من الأئمة إن هذا الموضع مقلوب ، وجزم ابن القيم بأنه غلط واحتج بأن الله تعالى أخبر بأن جهنم تمتلىء من إبليس وأتباعه وكذا أنكر الرواية شيخنا البلقينى واحتج بقوله ﴿ ولا يظلم ربك أحدا ﴾ ثم قال وحمله على أحجار تلقى فى النار أقرب من حمله على ذى روح يعذب بغير ذنب انتهى ، ويمكن التزام أن يكونوا من ذوى الأرواح ولكن لا يعذبون كما فى الخزنة ، ويحتمل أن يراد بالإنشاء ابتداء إدخال الكفار النار ، وعبر عن ابتداء الإدخال بالإنشاء فهو إنشاء الإدخال لا الإنشاء بمعنى ابتداء الخلق بدليل قوله « فيلقون فيها وتقول هل من مزيد » وأعادها ثلاث مرات ثم قال « حتى يضع فيها قدمه فحينئذ تمتلىء » فالذى يملؤها حتى تقول حسبى هو القدم كما هو صريح الخبر وتأويل القدم قد تقدم والله أعلم ، وقد أيد ابن أبى جمرة حمله على غير ظاهره بقوله تعالى ﴿ كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ﴾ إذ لو كان على ظاهره لكان أهل النار فى نعيم المشاهدة كما يتنعم أهل الجنة برؤية ربهم لأن مشاهدة الحق لا يكون معها عذاب ، وقال عياض يحتمل أن يكون معنى قوله عند ذكر الجنة فان الله لا يظلم من خلقه أحدا أنه يعذب من يشاء غير ظالم له كما قال أعذب بك من أشاء ، ويحتمل أن يكون راجعا إلى تخاصم أهل الجنة والنار ، فان الذى جعل لكل منهما عدل وحكمة وباستحقاق كل منهم من غير أن يظلم أحدا ، وقال غيره : يحتمل أن يكون ذلك على سبيل التلميح بقوله تعالى ﴿ إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات إنا لا نضيع أجر من أحسن عملا ﴾ فعبر عن ترك تضييع الأجر بترك الظلم ، والمراد أنه يدخل من أحسن الجنة التى وعد المتقين برحمته ، وقد قال للجنة أنت رحمتى وقال ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ وبهذا تظهر مناسبة الحديث للترجمة والعلم عند الله تعالى ، وفى الحديث دلالة على اتساع الجنة والنار بحيث تسع كل من كان ومن يكون الى يوم القيامة وتحتاج الى زيادة ، وقد تقدم فى آخر الرقاق أن آخر من يدخل الجنة يعطى مثل الدنيا عشرة أمثالها ، وقال الداودى يؤخذ من الحديث أن الأشياء توصف بغالبها لأن الجنة قد يدخلها غير الضعفاء والنار قد يدخلها غير المتكبرين ، وفيه رد على من حمل قول النار ﴿ هل من مزيد ﴾ على أنه استفهام إنكار وأنها لا تحتاج إلى زيادة . الحديث الثالث : حديث أنس ، **قوله** (سفع) بفتح المهملة وسكون الفاء ثم مهملة هو أثر تغير البشرة فيبقى فيها بعض سواد ، **قوله** (وقال همام حدثنا قتادة حدثنا أنس) تقدم موصولا فى « كتاب الرقاق » مع شرحه وأراد به هنا أن العنعنة التى فى طريق هشام محمولة على السماع بدليل رواية همام والله أعلم .

٢٦ - باب قول الله تعالى : ﴿ إنَّ اللهَ يُمسك السمواتِ والأرض أن تزولا ﴾

٧٤٥١ - حدثنا موسى حدَّثنا أبو عوانة عن الأعمش عن إبراهيمَ عن علقمةَ عن عبدِ الله قال : « جاء حَبرٌ إلى رسولِ الله ﷺ فقال يا محمدَ إنَّ اللهَ يضعُ السماء على إصبع ، والأرضَ على إصبع ، والجبالَ على إصبع ، والشجرَ والأنهارَ على إصبع ،وسائرَ الخلقِ على إصبع ، ثم يقولُ بيدهِ أنا الملِكُ ، فضحِكَ رسولُ اللهِ ﷺ وقال : وما قدَروا اللهَ حق قدْرِه »

قوله (باب قول الله تعالى : إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا) وقع لبعضهم « يمسك السموات على إصبع » وهو خطأ ذكر فيه حديث ابن مسعود قال المهلب : الآية تقتضى أنهما ممسكتان بغير آلة ، والحديث يقتضى أنهما ممسكتان بالإصبع ، والجواب أن الإمساك بالإصبع محال لأنه يفتقر الى يمسك ، وأجاب غيره بأن الإمساك فى الآية يتعلق بالدنيا ، وفى الحديث بيوم القيامة وقد مضى توجيه الإصبع من كلام أهل السنة مع شرحه فى باب قوله : لما خلقت بيدى ، قال الراغب إمساك الشىء التعلق به وحفظه ، ومن الثانى قوله تعالى ﴿ ويمسك السماء أن تقع على الأرض ﴾ الآية ، ويقال أمسكت عن كذا امتنعت عنه ومنه ﴿ هل هن ممسكات رحمته ﴾ ، **قوله** (إن الله يضع السموات على إصبع الحديث) ومضى هناك بلفظ « إن الله يمسك » وهو المطابق للترجمة لكن جرى على عادته فى الإشارة وذكر فيه من وجه آخر عن الأعمش ، وفيه تصريحه بسماعه له من « إبراهيم » وهو النخعى ، « وموسى » شيخ البخارى فيه هو ابن اسماعيل كما جزم به أبو نعيم فى المستخرج ، وقوله جاء حبر بفتح المهملة ويجوز كسرها ، بعدها موحدة ساكنة ثم راء واحد الأحبار ، وذكر صاحب المشارق أنه وقع فى بعض الروايات « جاء جبريل » قال وهو تصحيف فاحش ، وهو كما قال فقد مضى فى الباب المشار اليه « جاء رجل » وفى الرواية التى قبلها « أن يهوديا جاء » ولمسلم « جاء حبر من اليهود » فعرف أن من قال جبريل فقد صحف .

٢٧ - باب ماجاء فى تخليق السموات والأرض وغيرها مِنَ الخلائقِ ، وهو فِعلُ الربِّ تباركَ وتعالى وأمرُه ، فالربُّ بصفاته وفعله وأمره وهو الخالقُ المكوِّنُ غيرُ مخلوقٍ ، وما كان بفعله وأمره وتخليقِه وتكوينِه فهو مفعُول مخلُوقٌ مُكوَّنٌ

٧٤٥٢ - حدثنا سعيدُ بن أبى مريمَ أخبرنا محمدُ بن جعفرٍ أخبرنى شريكُ بن عبد الله بن أبى نَمِرٍ عن كُريْب « عن ابن عباسٍ قال . بِتُّ فى بيت ميمونةَ ليلةً والنبىُّ ﷺ عندَها لأنظُرَ كيفَ صلاةُ رسول اللهِ ﷺ بالليْلِ فتحدَّث رسولُ الله ﷺ مع أهلِه ساعةً ثم رقدَ فلما كان ثُلُثُ الليل الأخير أو بَعضُهُ ، قعد فنظر الى السَّماء فقرأ : ﴿ إنَّ فى خلق السمواتِ والأرض ـ الى قوله ـ لأولِى الألبابِ ﴾ ثم قام فتوضأ واستَنَّ ثم صلى إحدى عَشرة ركعةً ، ثم أذن بلالٌ بالصلاةِ فصلَّى ركعتَين ، ثم خرج فصلى للنَّاس الصُّبحَ »

قوله (باب ما جاء فى تخليق السموات والأرض وغيرها من الخلائق) كذا للأكثر « تخليق » وفى رواية الكشميهنى « خلق السموات » وعليها شرح ابن بطال وهو المطابق للآية ، وأما التخليق فانه من خلق بالتشديد ، وقد استعمل فى مثل قوله تعالى ﴿ مخلقة وغير مخلقة ﴾ وتقدمت الإشارة إلى تفسيره فى « كتاب الحيض » ، **قوله** (وهو فعل الرب وأمره) المراد بالأمر هنا قوله كن ، والأمر يطلق بإزاء معان منها صيغة أفعل ومنها الصفة والشأن ، والأول المراد هنا ، **قوله** (فالرب بصفاته وفعله وأمره) كذا ثبت للجميع وزاد أبو ذر « فى روايته وكلامه » ، **قوله** (وهو الخالق المكون غير مخلوق) المكون بتشديد الواو المكسورة لم يرد فى الأسماء الحسنى ، ولكن ورد معناه « وهو المصور » وقوله وكلامه بعد قوله : وأمره من عطف الخاص على العام لأن المراد بالأمر هنا قوله كن وهو من جملة كلامه وسقط قوله من هذا الموضع وفعله فى بعض النسخ قال الكرمانى : وهو أولى ليصح لفظ غير مخلوق كذا قال وسياق المصنف يقتضى التفرقة بين الفعل وما ينشأ عن الفعل فالأول من صفة الفاعل ، والبارى غير مخلوق فصفاته غير مخلوقة وأما مفعوله وهو ما ينشأ عن فعله فهو مخلوق ومن ثم عقبه بقوله : وما كان بفعله وأمره وتخليقه وتكوينه فهو مفعول مخلوق مكون بفتح الواو والمراد بالأمر هنا المأمور به وهو المراد بقوله تعالى ﴿ وكان أمر الله مفعولا ﴾ ، وبقوله تعالى ﴿ والله غالب على أمره ﴾ ان قلنا الضمير لله ، وبقوله تعالى ﴿ لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا ﴾ ، بقوله تعالى ﴿ قل الروح من أمر ربى ﴾ وفى الحديث الصحيح « أن الله يحدث من أمره ما يشاء » وفيه « سبوح قدوس رب الملائكة والروح » وأما قوله تعالى ﴿ ألا له الخلق والأمر ﴾ فسيأتى فى آخر « كتاب التوحيد » احتجاج ابن عيينة وغيره به على أن القرآن غير مخلوق لأن المراد بالأمر قوله تعالى ﴿ كن ﴾ وقد عطف على الخلق ، والعطف يقتضى المغايرة وكن من كلامه فصح الاستدلال ووهم من ظن أن المراد بالأمر هنا هو المراد بقوله تعالى ﴿ وكان أمر الله مفعولا ﴾ لأن المراد به فى هذه الآية المأمور فهو الذى يوجد بكن ، وكن الأمر وهى من كلام الله وهو غير مخلوق ، والذى يوجد بها هو المخلوق وأطلق عليه الأمر لأنه نشأ عنه ، ثم وجدت بيان مراده فى كتابه الذى أفرده فى خلق أفعال العباد فقال : اختلف الناس فى الفاعل والفعل والمفعول فقالت القدريه الأفاعيل كلها من البشر ، وقالت الجبرية الأفاعيل كلها من الله ، وقالت الجهمية الفعل والمفعول واحد ولذلك قالوا كن مخلوق ، وقال السلف : التخليق فعل الله وأفاعيلنا مخلوقة ، ففعل الله صفة الله والمفعول من سواه من المخلوقات انتهى . ومسئلة التكوين مشهورة بين المتكلمين وأصلها : أنهم اختلفوا هل صفة الفعل قديمة أو حادثة ؟ فقال جمع من السلف منهم أبو حنيفة : هى قديمة ، وقال آخرون منهم ابن كلاب والأشعرى : هى حادثة لئلا يلزم أن يكون المخلوق قديما ، وأجاب الأول بأنه يوجد فى الأزل صفة الخلق ولا مخلوق ، وأجاب الأشعرى بأنه لا يكون خلق ولا مخلوق كما لا يكون ضارب ولا مضروب فألزموه بحدوث صفات فيلزم حلول الحوادث بالله ، فأجاب بأن هذه الصفات لا تحدث فى الذات شيئا جديدا فتعقبوه بأنه يلزم أن لا يسمى فى الأزل خالقا ولا رازقا ، وكلام الله قديم وقد ثبت أنه فيه الخالق الرزاق فانفصل بعض الأشعرية بأن إطلاق ذلك إنما هو بطريق المجاز وليس المراد بعدم التسمية عدمها بطريق الحقيقة ، ولم يرتض هذا بعضهم بل قال وهو المنقول عن الأشعرى نفسه : إن الأسامى جارية مجرى الأعلام والعلم ليس بحقيقة ولا مجاز فى اللغة ، وأما فى الشرع فلفظ الخالق الرازق صادق عليه تعالى بالحقيقة الشرعية والبحث إنما هو فيها لا فى الحقيقة اللغوية فالزموه بتجويز إطلاق اسم الفاعل على من لم يقم به الفعل ، فأجاب أن

الإطلاق هنا شرعى لا لغوى انتهى . وتصرف البخارى فى هذا الموضع يقتضى موافقة القول الأول ، والصائر اليه يسلم من الوقوع فى مسئلة حوادث لا أول لها وبالله التوفيق ، وأما ابن بطال فقال : غرضه بيان أن جميع السموات والأرض وما بينهما مخلوق ، لقيام دلائل الحدوث عليها ، ولقيام البرهان على أنه لا خالق غير الله وبطلان قول من يقول إن الطبائع خالقة أو الأفلاك أو النور أو الظلمة أو العرش ، فلما فسدت جميع هذه المقالات لقيام الدليل على حدوث ذلك كله وافتقاره إلى محدث لاستحالة وجود محدث لا محدث له وكتاب الله شاهد بذلك كآية الباب ، استدل بآيات السموات والأرض على وحدانيته وقدرته وأنه الخلاق العظيم وأنه خلاق سائر المخلوقات ، لانتفاء الحوادث عنه الدالة على حدوث من يقوم به وأن ذاته وصفاته غير مخلوقة ، والقرآن صفة له فهو غير مخلوق ولزم من ذلك أن كل ما سواه كان عن أمره وفعله وتكوينه وكل ذلك مخلوق له انتهى ، ولم يعرج على ما أشار اليه البخارى فلله الحمد على ما أنعم . **قوله** (فى الحديث : فلما كان ثلث الليل الأخير أو بعضه) فى رواية الكشميهنى « أو نصفه » بنون ومهملة وفاء وقد تقدم فى تفسير آل عمران بهذا السند والمتن لكن لم يذكر فيه هذه اللفظة .

٢٨ - باب قوله تعالى : ﴿ ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ﴾

٧٤٥٣ - **حدثنا** اسماعيل حدثنى مالك عن أبى الزناد عن الأعرج « عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : لما قضى الله الخلق كتب عنده فوق عرشه إن رحمتى سبقت غضبى »

٧٤٥٤ - **حدثنا** آدم حدثنا شعبة حدثنا الأعمش سمعت زيد بن وهب « سمعت عبد الله بن مسعود رضى الله عنه حدثنا رسول الله ﷺ - وهو الصادق المصدوق - أن خلق أحدكم يجمع فى بطن أمه أربعين يوماً وأربعين ليلة ثم يكون علقة مثله ، ثم يكون مضغة مثله ، ثم يبعث إليه الملك فيؤذن بأربعة كلمات فيكتب رزقه وأجله وعمله وشقى أم سعيد ، ثم ينفخ فيه الروح فإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى لا يكون بينها وبينه إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار ، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينها وبينه إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل عمل أهل الجنة فيدخلها »

٧٤٥٥ - **حدثنا** خلاد بن يحيى حدثنا عمر بن ذر سمعت أبى يحدث عن سعيد بن جبير « عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال : يا جبريل ما يمنعك أن تزورنا أكثر مما تزورنا ، فنزلت : وما نتنزل إلا بأمر ربك له مابين أيدينا وما خلفنا - الى آخر الآية - قال كان هذا الجواب لمحمد ﷺ »

٧٤٥٦ - **حدثنا** يحيى حدثنا وكيع عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة « عن عبد الله قال : كنت أمشى مع رسول الله ﷺ فى حرث بالمدينة وهو متكئ على عسيب فمر بقوم من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح ، وقال بعضهم لا تسألوه فسألوه عن الروح ، فقام متوكئا على العسيب وأنا خلفه فظننت أنه

يوحى اليه فقال : ويسألونك عن الرُّوح قل الروحُ من أمرِ ربى ، وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً . فقال بعضهم لبعضٍ قد قُلنا لكم لا تسألوه »

٧٤٥٧ — حدثنا إسماعيلُ حدثنى مالكٌ عن أبى الزناد عن الأعرج « عن أبى هُريرة أن رسولَ الله ﷺ قال : تكفَّل الله لمن جاهد فى سبيله لا يُخرجه إلا الجهادُ فى سبيله وتصديق كلماته بأن يُدخله الجنَّة ، أو يَرجِعَه الى مسكنِه الذى خرج منه مع ما نال مِن أجْرٍ أو غَنيمة »

٧٤٥٨ — حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيانُ عن الأعمش عن أبى وائلٍ عن أبى موسى ، قال « جاء رجلٌ الى النبىِّ ﷺ فقال : الرجل يُقاتل حَميَّة ويقاتل شجاعةً ويقاتل رياءً فأىُّ ذلك فى سبيلِ اللهِ ؟ قال : من قاتلَ لتكونَ كلمة اللهِ هى العُليا فهو فى سبيل اللهِ »

قوله (باب قوله تعالى : ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين) ذكر فيه ستة أحاديث . أولها : حديث أبى هريرة « إن رحمتى سبقت غضبى » وقد تقدم شرحه فى باب قوله تعالى ﴿ ويحذركم الله نفسه ﴾ وأشار به إلى ترجيح القول بأن الرحمة من صفات الذات لكون الكلمة من صفات الذات فهما استشكل فى إطلاق السبق فى صفة الرحمة جاء مثله فى صفة الكلمة ، ومهما أجيب به عن قوله سبقت كلمتنا حصل به الجواب عن قوله سبقت رحمتى وقد غفل عن مراده من قال دل وصف الرحمة بالسبق على أنها من صفات الفعل ، وقد سبق فى شرح الحديث قول من قال المراد بالرحمة إرادة إيصال الثواب ، وبالغضب إرادة إيصال العقوبة فالسبق حينئذ بين متعلق الإرادة فلا إشكال ، وقوله فى أول الحديث « لما قضى الله الخلق » أى خلقهم ، وكل صنعة محكمة متقنة فهى قضاء ، ومنه قوله تعالى ﴿ اذا قضى أمرا ﴾ . الحديث الثانى : حديث ابن مسعود « حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق » وقد تقدم شرحه مستوفى فى « كتاب القدر » والمراد منه هنا قوله « فيسبق عليه الكتاب » وفيه من البحث ما تقدم فى الذى قبله ، ونقل ابن التين عن الداودى أنه قال : فى هذا الحديث رد على من قال إن الله لم يزل متكلما بجميع كلامه لقوله : « فيؤمر بأربع كلمات » لأن الأمر بالكلمات إنما يقع عند التخليق ، وكذا قوله « ثم ينفخ فيه الروح » وهو إنما يقع بقوله « كن » وهو من كلامه سبحانه ، قال : ويرد قول من قال انه لو شاء لعذب أهل الطاعة ، ووجه الرد أنه ليس من صفة الحكيم أن يتبدل علمه ، وقد علم فى الأزل من يرحم ومن يعذب ، وتعقبه ابن التين بأنهما كلام أهل السنة ولم يحتج لهم ، ووجه الرد على ما ادعاه الداودى ، أما الأول : فالأمر إنما هو الملك ويحمل على أنه يتلقاه من اللوح المحفوظ ، وأما الثانى : فالمراد لو قدر ذلك فى الأزل لوقع فلا يلزم ما قال ، الحديث الثالث : حديث ابن عباس فى نزول قوله تعالى ﴿ وما نتنزل الا بأمر ربك ﴾ وقد تقدم شرحه فى تفسير سورة مريم ، وزاد هنا قال : « كان هذا الجواب لمحمد » وللكشميهنى هذا « كان الجواب لمحمد » ، والأمر فى قوله هنا ﴿ بأمر ربك ﴾ بمعنى الإذن أى ما نتنزل الى الأرض الا بإذنه ، ويحتمل أن يكون المراد بالوحى والباء للمصاحبة ، ويجىء فى قول جبريل عليه السلام ﴿ بأمر ربك ﴾ البحث الذى تقدم قبله عن الداودى وجوابه . الحديث الرابع : حديث ابن مسعود فى نزول

قوله تعالى ﴿ ويسألونك عن الروح ﴾ و « يحيى » شيخه فيه هو ابن جعفر وقد تقدم شرحه فى التفسير ويأتى شىء منه فى الباب الذى بعده ، وقوله « فظننت أنه يوحى اليه » يأتى فى الذى بعده بلفظ « فعلمت » فقيل أطلق العلم وأراد الظن وقيل بالعكس وقيل ظن أولا ثم تحقق آخرا فاطلاق الظن باعتبار أول ما رآه واطلاق العلم باعتبار آخر الحال . الحديث الخامس : حديث أبى هريرة « تكفل الله لمن جاهد فى سبيله » والمراد منه هنا قوله « وتصديق كلماته » أى الواردة القرآن بالحث على الجهاد وما وعد فيه من الثواب وشيخه اسماعيل فيه هو ابن أبى أويس وتقدم بهذا السند فى فرض الخمس وتقدم شرحه فى « كتاب الجهاد » وستأتى الإشارة اليه أيضاً بعد باب . الحديث السادس : حديث أبى موسى « من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله » وقد تقدم شرحه فى الجهاد والمراد هنا بقوله « كلمة الله هى العليا » كلمة التوحيد أى كلمة توحيد الله وهى المراد بقوله تعالى ﴿ قل تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ﴾ الآية ويحتمل أن يكون المراد بالكلمة القضية قال الراغب : كل قضية تسمى كلمة سواء كانت قولا أو فعلا والمراد هنا حكمه وشرعه .

٢٩ - باب قول الله تعالى ﴿ إنما قولنا لشىء إذا أردناه ﴾

٧٤٥٩ - حدثنا شهابُ بن عبّاد حدّثنا ابراهيمُ بن حميدٍ عن اسماعيل عن قيسٍ عن المغيرة بن شعبةَ قال « سمعتُ النبىَّ ﷺ يقول . لايزال من أمّتى قومٌ ظاهرين على الناس حتى يأتيهم أمرُ الله »

٧٤٦٠ - حدثنا الحميدىُّ حدّثنا الوليد بن مُسلم حدّثنا ابن جابر حدثنى عميرُ بن هانئ أنه سمعَ معاوية قال « سمعت النبىَّ ﷺ يقول : لايزالُ من أمّتى أمةٌ قائمةٌ بأمرِ اللهِ لايضُرُّهم من كذّبَهم ولا من خذلهم حتى يأتىَ أمرُ الله وهم على ذلك » فقال مالكُ بن يُخامِرَ سمعتُ مُعاذاً يقولَ وهم بالشام ، فقال معاوية هذا مالكٌ يزعُم أنه سمعَ معاذاً يقولُ وهم بالشام

٧٤٦١ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيبُ عن عبد اللهِ بن أبى حسَيْن حدّثنا نافع بن جُبيرٍ « عن ابن عباسٍ قال : وقف النبىُّ ﷺ على مُسيْلمةَ فى أصحابه فقال : لو سألتنى هذه القطعةَ ما أعطيتُكَها ولن تعدُوَ أمرَ اللهِ فيكَ ، ولئنْ أدبرتَ ليعقِرنّك اللهُ »

٧٤٦٢ - حدثنا موسىُ بن اسماعيل عن عبد الواحدِ عن الأعمشِ عن ابراهيمَ عن علقمةَ « عن ابن مسعودٍ قال : بينا أنا أمشى مع النبىِّ ﷺ فى بعضِ حرثِ المدينةِ وهو يتوكأ على عَسيبٍ معه فمرُّوا على نفرٍ من اليهود ، فقال بعضهم لبعضٍ : سَلُوه عن الرُّوح ، فقال بعضهم لا تسألوه أن يَجىء فيه بشىء تكرهونه ، فقال بعضهم لَنَسألَنّه ، فقام اليه رجلٌ منهم فقال يا أبا القاسم : ما الرُّوح ؟ فسكتَ عنه النبىُّ ﷺ ، فعلمتُ أنه يُوحَى اليه فقال : ويسألونك عن الرُّوحِ قُل الروحُ من أمرِ ربىّ وما أوتوا من العلم إلا قليلا . قال الأعمش هكذا فى قراءتنا

قوله (باب قول الله تعالى : إنما أمرنا لشيء إذا أردناه) زاد غير أبي ذر « أن نقول له كن فيكون » ونقص « إذا أردناه » من رواية أبي زيد المروزي قال عياض : كذا وقع لجميع الرواة عن الفربري من طريق أبي ذر والأصيلي والقابسي وغيرهم ، وكذا وقع في رواية النسفي وصواب التلاوة « إنما قولنا » وكأنه أراد أن يترجم بالآية الأخرى ﴿ وما أمرنا الا واحدة كلمح بالبصر ﴾ وسبق القلم الى هذه . قلت : وقع في نسخة معتمدة من رواية أبي ذر « إنما قولنا » على وفق التلاوة وعليها شرح ابن التين فإن لم يكن من إصلاح من تأخر عنه وإلا فالقول ما قاله القاضي عياض : قال ابن أبي حاتم في كتاب الرد على الجهمية حدثنا أبي قال قال أحمد بن حنبل : دل على أن القرآن غير مخلوق حديث عبادة « أول ما خلق الله القلم فقال اكتب » الحديث قال : وإنما نطق القلم بكلامه لقوله ﴿ إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون ﴾ قال فكلام الله سابق على أول خلقه فهو غير مخلوق ، وعن الربيع بن سليمان سمعت البويطي يقول خلق الله الخلق كله بقوله ﴿ كن ﴾ فلو كان كن مخلوقا لكان قد خلق الخلق بمخلوق وليس كذلك ، ثم ذكر فيه خمسة أحاديث . الأول : حديث المغيرة وقوله فيه عن « اسمعيل » هو ابن أبي خالد « وقيس » هو ابن أبي حازم ، والغرض منه ومن الذي بعده قوله ﴿ حتى يأتيهم أمر الله ﴾ وقد تقدم بيان المراد به عند شرحه في « كتاب الاعتصام » ، وقال ابن بطال المراد بأمر الله في هذا الحديث الساعة والصواب أمر الله بقيام الساعة فيرجع إلى حكمه وقضائه . والثاني والثالث : حديث معاوية في ذلك وفيه رواية مالك بن يخامر بضم التحتانية وتخفيف الخاء المعجمة وكسر الميم عن معاذ وهم بالشام ، وذكر معاوية عنه ذلك وقوله فيه « ولا من خذلهم » وقع في رواية الأصيلي « حذاهم » بكسر المهملة ثم دال معجمة بعدها ألف لينة ، قال : ولها وجه ، يعني من جاورهم ممن لا يوافقهم ، قال : ولكن الصواب بفتح الخاء المعجمة وباللام من الخذلان ، و « ابن جابر » المذكور فيه هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر نسب لجده . الحديث الرابع : حديث ابن عباس في شأن مسيلمة ذكر منه طرفا ، وقد تقدم بتمامه في أواخر المغازي مع شرحه ، والغرض منه قوله ولن يعدو أمر الله فيك أي ما قدره عليك من الشقاء أو السعادة . الحديث الخامس : حديث ابن مسعود في سؤال اليهود عن الروح ، وقوله ﴿ قل الروح من أمر ربي ﴾ تمسك به من زعم أن الروح قديمة زعما أن المراد بالأمر هنا الأمر الذي في قوله تعالى ﴿ ألا له الخلق والأمر ﴾ وهو فاسد فان الأمر ورد في القرآن لمعان يتبين المراد بكل منها من سياق الكلام وسيأتي في باب ﴿ والله خلقكم وما تعملون ﴾ ما يتعلق بالأمر الذي في قوله تعالى ﴿ ألا له الخلق والأمر ﴾ وأنه بمعنى الطلب الذي هو أحد أنواع الكلام ، وأما الأمر في حديث ابن مسعود هذا فان المراد به المأمور كما يقال الخلق ويراد به المخلوق وقد وقع التصريح في بعض طرق الحديث ففي تفسير السدي عن أبي مالك عن ابن عباس وعن غيره في قوله تعالى ﴿ قل الروح من أمر ربي ﴾ يقول هو خلق من خلق الله ليس هو شيء من أمر الله ، وقد اختلف في المراد بالروح المسئول عنها هل هي الروح التي تقوم بها الحياة أو الروح المذكور في قوله تعالى ﴿ يوم يقوم الروح والملائكة صفا ﴾ وفي قوله تعالى ﴿ تنزل الملائكة والروح فيها ﴾ وتمسك من قال بالثاني بأن السؤال إنما يقع في العادة عما لا يعرف إلا بالوحي ، والروح التي بها الحياة قد تكلم الناس فيها قديما وحديثا ، بخلاف الروح المذكور فان أكثر الناس لا علم لهم به بل هي من علم الغيب بخلاف الأولى ، وقد أطلق الله لفظ الروح على الوحي في قوله تعالى ﴿ وكذلك أوحينا إليك روحا من أمرنا ﴾ وفي قوله ﴿ يلقي الروح من أمره على

من يشاء ﴾ وعلى القوة والثبات والنصر فى قوله تعالى ﴿ وأيدهم بروح منه ﴾ وعلى جبريل فى عدة آيات وعلى عيسى ابن مريم ولم يقع فى القرآن تسمية روح بنى آدم روحا بل سماها نفسا فى قوله : النفس المطمئنة ، والنفس الأمارة بالسوء ، والنفس اللوامة ، وأخرجوا أنفسكم ، ونفس وما سواها ، كل نفس ذائقة الموت ، وتمسك من زعم بأنها قديمة بإضافتها إلى الله تعالى فى قوله تعالى ﴿ ونفخت فيه من روحى ﴾ ولا حجة فيه لأن الإضافة تقع على صفة تقوم بالموصوف كالعلم والقدرة ، وعلى ما ينفصل عنه كبيت الله وناقة الله فقوله : روح الله ، من هذا القبيل . الثانى : وهى إضافة تخصيص وتشريف وهى فوق الإضافة العامة التى بمعنى الإيجاد فالإضافة على ثلاث مراتب : إضافة إيجاد وإضافة تشريف وإضافة صفة ، والذى يدل على أن الروح مخلوقة عموم قوله تعالى : الله خالق كل شىء ، وهو رب كل شىء ، ربكم ورب آبائكم الأولين ، والأرواح مربوبة وكل مربوب مخلوق ، رب العالمين ، وقوله تعالى لزكريا : ﴿ وقد خلقتك من قبل ولم تك شيئا ﴾ وهذا الخطاب لجسده وروحه معا ، ومنه قوله ﴿ هل أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا ﴾ وقوله تعالى ﴿ ولقد خلقناكم ثم صورناكم ﴾ سواء قلنا إن قوله خلقنا يتناول الأرواح والأجساد معا أو الأرواح فقط ، ومن الأحاديث الصحيحة حديث عمران بن حصين « كان الله ولم يكن شىء غيره » وقد تقدم التنبيه عليه فى « كتاب بدء الخلق » وقد وقع الاتفاق على أن الملائكة مخلوقون وهم أرواح ، وحديث « الأرواح جنود مجندة » والجنود المجندة لا تكون إلا مخلوقة ، وقد تقدم هذا الحديث وشرحه فى « كتاب الأدب » وحديث أبى قتادة أن بلالا قال لما ناموا فى الوادى : يا رسول الله أخذ بنفسى الذى أخذ بنفسك ، والمراد بالنفس الروح قطعا لقوله ﷺ فى هذا الحديث « إن الله قبض أرواحكم حين شاء » الحديث ، كما فى قوله تعالى ﴿ الله يتوفى الأنفس حين موتها ﴾ الآية ، وقد تقدم الكلام على بقية فوائد هذا الحديث فى سورة سبحان ، وقوله فى آخره ﴿ وما أوتوا من العلم إلا قليلا ﴾ كذا للأكثر ، ووقع فى رواية الكشميهنى « وما أوتيتم » على وفق القراءة المشهورة ويؤيد الأول قوله فى بقيته : قال الأعمش هكذا فى قراءتنا ، قال ابن بطال غرضه الرد على المعتزلة فى زعمهم أن أمر الله مخلوق ، فتبين أن الأمر هو قوله تعالى للشىء كن فيكون بأمره له وأن أمره وقوله بمعنى واحد ، وأنه يقول كن حقيقة ، وأن الأمر غير الخلق لعطفه عليه بالواو انتهى . وسيأتى مزيد لهذا فى باب : ﴿ والله خلقكم وما تعملون ﴾ .

٣٠ - باب قول الله تعالى : ﴿ قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربى لنفد البحر قبل أن تنفد كلمات ربى ولو جئنا بمثله مددا ﴾ ، ﴿ ولو أن ما فى الأرض من شجرة أقلام ، والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله ﴾ ، ﴿ إن ربكم الله الذى خلق السماوات والأرض فى ستة أيام ثم استوى على العرش ، يغشى الليل النهار يطلبه حثيثا ، والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره ، ألا له الخلق والأمر ، تبارك الله رب العالمين ﴾ سخر : ذلل

٧٤٦٣ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبى الزناد عن الأعرج « عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال : تكفل الله لمن جاهد فى سبيله لا يخرجه من بيته إلا الجهاد فى سبيله وتصديق كلمته أن

يُدخِلَه الجنة أو يَرُدَّه إلى مسكنِه بما نال مِن أجْرٍ أو غنيمةٍ»

قوله (باب قول الله تعالى : قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربى - الى قوله - جئنا بمثله مددا) فى رواية أبى زيد المروزى « إلى آخر الآية » وساق فى رواية كريمة الآية كلها ، **قوله** (وقوله ولو أن ما فى الأرض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله) جاء فى سبب نزولها ما أخرجه ابن أبى حاتم بسند صحيح عن ابن عباس فى قصة سؤال اليهود عن الروح ونزول قوله تعالى ﴿ قل الروح من أمر ربى ، وما أوتيتم من العلم الا قليلا ﴾ قالوا كيف وقد أوتينا التوراة فنزلت ﴿ قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربى ﴾ الآية فأخرج عبد الرزاق فى تفسيره من طريق أبى الجوزاء قال : لو كان كل شجرة فى الأرض أقلاما والبحر مدادا لنفد الماء وتكسرت الأقلام قبل أن تنفد كلمات الله ، وعن معمر عن قتادة أن المشركين قالوا فى هذا القرآن يوشك أن ينفد فنزلت ، وأخرج ابن أبى حاتم من طريق سعيد بن أبى عروبة عن قتادة نحوه وفيه فأنزل الله : لو كان شجر الأرض أقلاما ومع البحر سبعة أبحر مدادا لتكسرت الأقلام ونفد ماء البحار قبل أن تنفد ، قال ابن أبى حاتم حدثنا أبى سمعت بعض أهل العلم يقول قول الله عز وجل ﴿ أنا كل شىء خلقناه بقدر ﴾ وقوله ﴿ قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربى لنفد البحر ﴾ الآية يدل على أن القرآن غير مخلوق لأنه لو كان مخلوقا لكان له قدر وكانت له عناية ولنفد كنفاد المخلوقين ، وتلا قوله تعالى ﴿ قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربى ﴾ الى آخر الآية . **قوله** (إن ربكم الله الذى خلق السموات والأرض فى ستة أيام ثم استوى على العرش يغشى الليل النهار ، سخر ذلل) كذا لأبى ذر عن المستملى وحده ، وفى رواية أبى زيد المروزى وقوله ﴿ إن ربكم الله ﴾ وساق الى أن قال ، بعد قوله ﴿ على العرش ﴾ الى قوله ﴿ تبارك الله رب العالمين ﴾ وساق فى رواية كريمة الآية كلها ، وذكر فيه حديث أبى هريرة المشار اليه قريبا « تكفل الله لمن جاهد فى سبيله » والمراد منه قوله «وتصديق كلمته» ووقع فى نسخة من طريق أبى ذر « وكلمات» بصيغة الجمع قال ابن التين : يحتمل أن يكون المراد بكلماته الأوامر الواردة بالجهاد وما وعد عليه من الثواب ، ويحتمل أن يراد بها ألفاظ الشهادتين وأن تصديقه بها يثبت فى نفسه عداوة من كذبهما والحرص على قتله ، وقوله ﴿ خلق السموات والأرض فى ستة أيام ﴾ تقدم بيان الستة فى الكلام على حديث ابن عباس فى تفسير حم فصلت ، وقوله ﴿ يغشى الليل النهار ﴾ أى ويغشى النهار الليل فحذف لدلالة السياق عليه وهو قوله ﴿ يولج الليل فى النهار ويولج النهار فى الليل ﴾ والغرض من الآية قوله ﴿ ألا له الخلق والأمر ﴾ وسيأتى بسط القول فيه فى أواخر هذا الكتاب فى باب والله خلقكم وما تعملون ان شاء الله تعالى . وحذف ابن بطال هذا الباب وما فيه .

٣١ - باب فى المشيئة والإرادة

وقول الله تعالى ﴿ تُؤتى الملكَ مَن تشاء - وما تشاءون إلا أن يشاء اللهُ - ولا تَقُولَنَّ لشىء إنّى فاعلٌ ذلك غداً إلا أن يشاء الله - إنكَ لا تهدِى مَن أحببتَ ولكنَّ اللهَ يهدى من يشاء ﴾

قال سعيدُ بن المسيَّب عن أبيه نزلَتْ فى أبى طالب ﴿ يُريدُ الله بكم اليُسرَ ولا يريدُ بكم اليسرَ ﴾

٧٤٦٤ - **حدثنا** مسدَّد حدَّثنا عبد الوارث عن عبد العزيز « عن أَنسٍ قال : قال رسولُ الله ﷺ إذا

دعوتمُ اللهَ فاعزموا فى الدُّعاءِ ، ولا يقولَنَّ أحدكم إن شئتَ فأَعْطِنى ، فانَّ اللهَ لامستكرِه لهُ »

٧٤٦٥ — **حدّثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيبٌ عن الزُّهرىِّ ح ، وحدثنا إسماعيلُ حدثنى أخى عبد الحميد عن سليمانَ عن محمَّدِ بن أبى عتيقٍ عن ابن شهاب عن علىِّ بن حُسين أنَّ حسين بن علىٍّ عليهما السلام أخبرَه أن علىَّ ابن أبى طالبٍ أخبرَهُ أنَّ رسول اللهِ ﷺ طرقَهُ وفاطمةَ بنتَ رسولِ الله ﷺ ليلةً فقال لهم ألا تُصلُّون ، قال علىٌّ : فقلتُ يا رسولَ اللهِ إنَّما أنفُسُنا بيَدِ الله فإذا شاء أن يبعثَنا بعثنا ، فانصرف رسولُ اللهِ ﷺ حين قلت ذلك ولم يَرجعْ إلىَّ شيئاً ، ثم سمعتُهُ وهو مُدْبِرٌ يضربُ فخذه ويقول : وكان الإنسانُ أكثرَ شىء جَدلاً »

٧٤٦٦ — **حدّثنا** محمدُ بن سنانٍ حدثنا فُلَيْحٌ حدثنا هلالُ بن علىّ عن عطاء بن يسار « عن أبى هريرة رضى الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : مثل المؤمن كمثل خامة الزَّرع يفىء ورقُهُ من حيثُ أتتها الريحُ تكفئها فإذا سكنَت اعتدلَت ، وكذلكَ المؤمن يكفَأ بالبلاءِ ، ومثلُ الكافرِ كمثلِ الأرزةِ صماء معتدلةٌ حتى يقصمَها الله إذا شاء »

٧٤٦٧ — **حدّثنا** الحكمُ بن نافع أخبرنا شعيبٌ عن الزُّهرى أخبرنى سالم بن عبد الله « أن عبد الله بنَ عمر رضى الله عنهما قال : سمعت رسولَ اللهِ ﷺ وهو قائم على المنبر يقول : إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم كما بين صلاةِ العصر إلى غروب الشمس ، أُعطىَ أهلُ التوراةِ التوراةَ فعملوا بها حتى انتصف النهارُ ثم عجزوا فأعطوا قيراطا قيراطا ، ثم أُعطِىَ أهلُ الإنجيلِ الإنجيلَ فعملوا به حتى صلاة العصر ثم عجزوا فأعطوا قيراطا قيراطا ثم أُعطيتم القرآنَ فعملتم به حتى غروب الشمس فأعطيتم قيراطين قيراطين ، قال أهل التوراةِ ربنا هؤلاء أقلُّ عملا وأكثر أجراً ، قال : هل ظلمتكم من أجرِكم من شىء ؟ قالوا : لا ، فقال : فذلكَ فضلى أوتيه من أشاء »

٧٤٦٨ — **حدّثنا** عبدُ الله المُسندىُّ حدثنا هشامٌ أخبرَنا معمرٌ عن الزهرىِّ عن أبى إدريسَ عن عبادةَ بن الصامتِ قال : بايعتُ رسولَ الله ﷺ فى رهطٍ فقال : أبايعكم علىَ أن لا تُشركوا باللهِ شيئا ولا تسرقُوا ولا تزنوا ولا تقتلُوا أولادَكم ولا تأتوا ببُهتان تفترونه بين أيدِيكم وأرجُلكم ولا تعصُونى فى معروف فمن وفَى منكم فأجرُه على الله ومن أصابَ من ذلك شيئاً فأُخِذ به فى الدنيا فهو له كفارةٌ وطهور ، ومن ستره اللهُ فذلك إلى اللهِ إنْ شاء عذَّبَه وإنْ شاء غفرَ له

٧٤٦٩ — **حدّثنا** مُعَلَّى بنُ أسَد حدَّثنا وُهَيْب عن أيوبَ عن محمد عن أبى هريرة أنَّ نبىَّ اللهِ سُليمانَ عليه الصلاة والسلام كان له ستُّونَ امرأةً ، فقال : لأطوفَنَّ الليلةَ علَى نسائى فلتحملَن كلُّ امرأةٍ ولتلدن فارسا يقاتل فى سبيل الله ، فطاف على نسائه فما ولدَتْ منهن إلا امرأةٌ ولدَتْ شِقَّ غلامٍ قال نبىُّ اللهِ ﷺ : لو كانَ

سليمانُ استَثْنى لحملتْ كلُّ امرأة منهنَّ فولدتْ فارساً يقاتل فى سبيل الله »

٧٤٧٠ — حدّثنا محمدٌ حدَّثنا عبد الوهّابِ الثقفىُّ حدثنا خالدٌ الحذاء عن عِكرمةَ « عن ابن عباس رضى اللهُ عنهما أن رسول الله ﷺ دخل على أعرابىٍّ يعودُهُ ، فقال : لا بأس عليك طَهُورٌ إن شاء اللهَ ، قال : قال الأعرابىُّ طَهورٌ بل هو حُمَّى تفور على شيخ كبيرٍ تُزيرُهُ القُبور ، قال النبىُّ ﷺ : فنَعَمْ إذاً »

٧٤٧١ — حدّثنا ابن سلام أخبرَنا هُشيم عن حُصين عن عبد اللهِ بن أبى قتادَةَ عن أبيه حين ناموا عن الصلاة ، « قال النبىُّ ﷺ : إنَّ الله قبض أرواحكم حين شاء وردَّها حين شاء ، فقضَوْا حوائجهم وتوضئوا إلى أن طلعتِ الشمسُ وابْيَضَّت فقام فصلَّى »

٧٤٧٢ — حدّثنا يحيى بن قزعة حدثنا إبراهيمُ عن ابن شهاب عن أبى سَلمة والأعرج ، وحدثنا إسماعيل حدثنى أخى عن سليمانَ عن محمد بن أبى عَتيقٍ عن ابن شهاب عن أبى سَلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيَّب « أنَّ أبا هريرةَ قال : استَبَّ رجلُ منَ المسلمين ورجلٌ من اليهود ، فقال المسلمُ : والذى اصطفى محمداً على العالَمين فى قسَمٍ يُقسم به ، فقال اليهودىُّ والذى اصطفى موسى على العالمين ، فرفعَ المسلم يدَه عند ذلك ، فلَطَم اليهودىَّ فذهب اليهودىُّ إلى رسول الله ﷺ فأخبرَه بالذى كان من أمرِه وأمر المسلم ، فقال النبىُّ ﷺ لا تخيِّرُونى على موسى فإن الناسَ يَصعَقُون يوم القيامة فأكون أولَ من يُفيق ، فإذا موسى باطِشٌ بجانب العرش ، فلا أدرى أكان فيمن صَعِق فأفاق قَبلى أو كان ممن استثنى اللهُ »

٧٤٧٣ — حدّثنا إسحاقُ بن أبى عيسى أخبرنا يزيدُ بن هارونَ أخبرنا شعبة عن قتادةَ « عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : المدينة يأتيها الدجال فيجدُ الملائكةَ يحرُسونَها فلا يقْرَبُها الدجّالُ ولا الطَّاعون إن شاء اللهُ »

٧٤٧٤ — حدّثنا أبو اليمان أخبرنا شعيبٌ عن الزهرىِّ حدَّثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن « أن أبا هُريرةَ قال : قال رسول الله ﷺ لكلِّ نبىٍّ دعوةٌ فأُريد إنْ شاء الله أن أختبئَ دعوتى شفاعة لأمَّتى يومَ القيامة »

٧٤٧٥ — حدّثنا يَسَرَةُ بنُ صفوانَ بن جميلٍ اللخمىُّ حدثنا ابراهيم بن سعد عن الزُّهرى عن سعيدِ بن المسيَّب « عن أبى هريرةَ قال : قال رسول الله ﷺ بينما أنا نائمٌ رأيتُنى على قليبٍ فنزعْت ماشاء الله أن أنزعَ ، ثم أخذها ابن أبى قُحافة فنزع ذَنوباً أو ذَنُوبَين وفى نزْعه ضعْفٌ والله يغفِرُ له ، ثم أخذها عُمر فاستحالَتْ غَرْبا فلم أرَ عبقريًّا من الناس يفرِى فَرِيَّهُ حتى ضرب الناسُ حوله بعطَن »

٧٤٧٦ - حدثنا محمدُ بن العلاء حدثنا أبو أُسامة عن بُريد عن أبي بُردَة « عن أبي موسى قال : كان النبيُّ ﷺ إذا أتاهُ السائلُ ، وُربَّما قال جاءهُ السائلُ أو صاحب الحاجةِ قال اشفعوا فلتؤجَروا ويقضى اللهُ على لسانِ رسوله ما شاء »

٧٤٧٧ - حدثنا يحيى حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام « سمع أبا هُريرةَ عن النبيِّ ﷺ قال : لايقُل أحَـــدكم اللهمَّ اغفِر لى إن شئتَ ، ارحمنى إن شئتَ ، ارزُقنى إن شِئتَ ، وليعزم مَسْئلتَه إنه يفعل ما يشاء لا مُكرِهَ له »

٧٤٧٨ - حدثنا عبدُ الله بنُ محمدٍ حدثنا أبو حفص عَمرو حدثنا الأوزاعيُّ حدثنى ابنُ شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عُتبة بن مسعودٍ « عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه تمارَى هو والحُرُّ بن قَيس بن حِصن الفَزارِيُّ فى صاحبِ موسى أهو خَضِرٌ ، فمرَّ بهما أبيُّ بن كعبٍ الأنصاريُّ فدعاه ابن عباس فقال إنى تماديت أنا وصاحبى هذا فى صاحب موسى الذى سألَ السبيل إلى لُقيِّه هل سمعتَ رسولَ الله ﷺ يذكرُ شأنَه ؟ قال نعم ، إنى سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ : بينما موسى فى مَلإٍ بنى إسرائيلَ إذ جاءهُ رجلٌ فقال هل تعلمُ أحداً أعلمُ منك ؟ فقال موسى لا ، فأُوحىَ إلى موسىٰ بلَى عبدُنا خَضِر ، فسأَل موسى السبيلَ إلى لُقيِّه فجعل الله له الحوتَ آيةً ، وقيـل له : إذا فقـدت الحوت فارجع فإنك ستلقاه ، فـكان موسى يتبعُ أثَرَ الحوتِ فى البحر ، فقال فتى موسى لموسى : أرأيتَ إذ أوينـا إلى الصخرة فإنى نسِيت الحوتَ وما أنسانيـهِ إلا الشيطان أن أذكره ، قال موسى : ذلك ما كنا نبغِى ، فارتدَّا على آثارها قَصَصًا ، فوجدا خضراً وكان من شأنهما ماقصَّ الله »

٧٤٧٩ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شُعيبٌ عن الزهريِّ ، وقال أحمد بن صالح حدثنا ابن وهبٍ أخبرنى يونُسُ عن ابن شهاب عن أبى سلمة بن عبد الرحمن « عن أبى هُريرةَ عن رسولِ الله ﷺ قال : ننزل غداً إن شاء اللهُ بِخَيْفِ بنى كنانةَ حيثُ تقاسموا على الـكفر يُريد المحصَّبَ »

٧٤٨٠ - حدثنا عبد اللهِ بن محمَّدٍ حدثنا ابن عُيينةَ عن عَمرو عن ابن عباسٍ ن عبد الله بن عُمر قال : حاصَر النبيُّ ﷺ أهل الطائفِ فلم يفتَحْها فقال : إنا قافِلون إن شاء الله ، فقال المسلمون نَقفُل ولم نَفتَح ، قال : فاغدوا على القتال فغدَوْا ، فأصابَتْهُم جِراحاتٌ ، قال النبيُّ ﷺ إنَّا قافِلون غداً إن شاء اللهُ فـكأنَّ ذلك أعْجَبهم فتبسم رسول الله ﷺ »

قوله (باب فى المشيئة والإرادة) قال الراغب : المشيئة عند الأكثر كالإرادة سواء وعند بعضهم أن المشيئة فى الأصل إيجاد الشىء وإصابته فمن الله الإيجاد ومن الناس الإصابة ، وفى العرف تستعمل موضع الإرادة ،

قوله (وقول الله تعالى : تؤتى الملك من تشاء ، وقوله : وما تشاؤن إلا أن يشاء الله ، وقوله : ولا تقولن لشيء إنى فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء الله ، وقوله : إنك لا تهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء) قال البيهقى بعد أن ساق بسنده الى الربيع بن سليمان قال الشافعى « المشيئة » إرادة الله وقد أعلم الله خلقه أن المشيئة له دونهم فقال ﴿ وما تشاؤن إلا أن يشاء الله ﴾ فليست للخلق مشيئة إلا أن يشاء الله ، وبه الى الربيع قال سئل الشافعى عن القدر فقال :

ما شئتَ كان وإن لم أشأ وما شئتُ إن لم تشأ لم يكن

الأبيات ، ثم ساق مما تكرر من ذكر المشيئة فى الكتاب العزيز أكثر من أربعين موضعا منها غير ما ذكر فى الترجمة قوله تعالى فى البقرة ﴿ ولو شاء الله لذهب بسمعهم وأبصارهم ﴾ وقوله ﴿ يختص برحمته من يشاء ﴾ وقوله ﴿ ولو شاء الله لأعنتكم ﴾ وقوله ﴿ وعلمه مما يشاء ﴾ وقوله فى آل عمران ﴿ قل إن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء ﴾ وقوله ﴿ ويجتبى من رسله من يشاء ﴾ وقوله فى النساء ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ وأما قوله فى الأنعام ﴿ سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ﴾ الآية فقد تمسك بها المعتزلة ، وقالوا إن فيها ردا على أهل السنة ، والجواب أن أهل السنة تمسكوا بأصل قامت عليه البراهين وهو أن الله خالق كل مخلوق ويستحيل أن يخلق المخلوق شيئا ، والإرادة شرط فى الخلق ويستحيل ثبوت المشروط بدون شرطه ، فلما عاند المشركون المعقول وكذبوا المنقول الذى جاءتهم به الرسل وألزموا الحجة بذلك تمسكوا بالمشيئة والقدر السابق ، وهى حجة مردودة لأن القدر لا تبطل به الشريعة وجريان الأحكام على العباد بأكسابهم فمن قدر عليه بالمعصية كان ذلك علامة على أنه قدر عليه العقاب إلا أن يشاء أن يغفر له من غير المشركين ، ومن قدر عليه بالطاعة كان ذلك علامة على أنه قدر عليه بالثواب ، وحرف المسئلة أن المعتزلة قاسوا الخالق على المخلوق وهو باطل لأن المخلوق لو عاقب من يطيعه من أتباعه عد ظالما لكونه ليس مالكا له بالحقيقة ، والخالق لو عذب من يطيعه لم يعد ظالما لأن الجميع ملكه فله الأمر كله يفعل ما يشاء ولا يسئل عما يفعل ، وقال الراغب يدل على أن الأمور كلها موقوفة على مشيئة الله ، وأن أفعال العباد متعلقة بها وموقوفة عليها ما اجتمع الناس على تعليق الاستثناء به فى جميع الأفعال ، وأخرج أبو نعيم فى الحلية فى ترجمة الزهرى من طريق ابن أخى الزهرى عن عمه قال : كان عمر بن الخطاب يأمر برواية قصيدة لبيد التى يقول فيها :

إن تقوى ربنا خير نفل وبإذن الله ريثى وعجل
احمد الله فلا نِـــد له بيديه الخير ما شاء فعل
من هداه سبل الخير اهتدى ناعم البال ومن شاء أضل

وحرف النزاع بين المعتزلة وأهل السنة أن الإرادة عند أهل السنة تابعة للعلم وعندهم تابعة للأمر ، ويدل لأهل السنة قوله تعالى ﴿ يريد الله أن لا يجعل لهم حظا فى الآخرة ﴾ وقال ابن بطال غرض البخارى إثبات المشيئة والإرادة وهما بمعنى واحد ، وإرادته صفة من صفات ذاته ، وزعم المعتزلة أنها صفة من صفات فعله وهو فاسد ، لأن إرادته لو كانت محدثة لم يخل أن يحدثها فى نفسه أو فى غيره أو فى كل منهما أو لا فى شيء منهما . والثانى والثالث

محال لأنه ليس محلا للحوادث ، والثانى فاسد أيضاً لأنه يلزم أن يكون الغير مريدا لها ، وبطل أن يكون البارى مريدا اذ المريد من صدرت منه الإرادة وهو الغير كما بطل أن يكون عالما اذا أحدث العلم فى غيره ، وحقيقة المريد أن تكون الإرادة منه دون غيره . والرابع باطل لأنه يستلزم قيامها بنفسها ، واذا فسدت هذه الأقسام صح أنه مريد بإرادة قديمة هى صفة قائمة بذاته ، ويكون تعلقها بما يصح كونه مرادا ، فما وقع بإرادته قال : وهذه المسئلة مبنية على القول بأنه سبحانه خالق أفعال العباد وأنهم لا يفعلون إلا ما يشاء ، وقد دل على ذلك قوله ﴿ وما تشاءون إلا أن يشاء الله ﴾ وغيرها من الآيات ، وقال ﴿ ولو شاء الله ما اقتتلوا ﴾ ثم أكد ذلك بقوله تعالى ﴿ ولكن الله يفعل ما يريد ﴾ فدل على أنه فعل اقتتالهم الواقع منهم لكونه مريدا له ، واذا كان هو الفاعل لاقتتالهم فهو المريد لمشيئتهم والفاعل ، فثبت بهذه الآية أن كسب العباد إنما هو بمشيئة الله وإرادته ، ولو لم يرد وقوعه ما وقع ، وقال بعضهم الإرادة على قسمين : إرادة أمر وتشريع ، وإرادة قضاء وتقدير ، فالأولى تتعلق بالطاعة والمعصية سواء وقعت أم لا ، والثانية شاملة لجميع الكائنات محيطة بجميع الحادثات طاعة ومعصية ، والى الأول الإشارة بقوله تعالى ﴿ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ﴾ والى الثانى الإشارة بقوله تعالى ﴿ فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ، ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا ﴾ وفرق بعضهم بين الإرادة والرضا فقالوا : يريد وقوع المعصية ولا يرضاها ، لقوله تعالى ﴿ ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها ﴾ الآية ، وقوله ﴿ ولا يرضى لعباده الكفر ﴾ وتمسكوا أيضاً بقوله ﴿ ولا يرضى لعباده الكفر ﴾ وأجاب أهل السنة بما أخرجه الطبرى وغيره بسند رجاله ثقات عن ابن عباس فى قوله تعالى ﴿ إن تكفروا فان الله غنى عنكم ولا يرضى لعباده الكفر ﴾ يعنى بعباده الكفار الذين أراد الله أن يطهر قلوبهم بقولهم لا إله إلا الله ، فأراد عباده المخلصين الذين قال فيهم ﴿ إن عبادى ليس لك عليهم سلطان ﴾ فحبب إليهم الإيمان وألزمهم كلمة التقوى شهادة أن لا إله إلا الله ، وقالت المعتزلة فى قوله تعالى ﴿ وما تشاءون إلا أن يشاء الله ﴾ معناه وما تشاءون الطاعة إلا أن يشاء الله قسركم عليها ، وتعقب بأنه لو كان كذلك لما قال إلا أن يشاء فى موضع ما شاء لأن حرف الشرط للاستقبال وصرف المشيئة الى القسر تحريف لا إشعار للآية بشىء منه ، وإنما المذكور فى الآية مشيئة الاستقامة كسبا وهو المطلوب من العباد ، وقالوا فى قوله تعالى ﴿ تؤتى الملك من تشاء ﴾ أى يعطى من اقتضته الحكمة الملك ، يريدون أن الحكمة تقتضى رعاية المصلحة ويدعون وجوب ذلك على الله ، تعالى الله عن قولهم ، وظاهر الآية أن يعطى الملك من يشاء سواء كان متصفا بصفات من يصلح للملك أم لا من غير رعاية استحقاق ولا وجوب ولا أصلح بل يؤتى الملك من يكفر به ويكفر نعمته حتى يهلكه كالكثير من الكفار مثل نمرود والفراعنة ، ويؤتيه اذا شاء من يؤمن به ويدعو إلى دينه ويرحم به الخلق مثل يوسف وداود وسليمان ، وحكمته فى كلا الأمرين عليه وأحكامه بإرادته تخصيص مقدوراته . **قوله** (إنك لا تهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء ، قال سعيد بن المسيب عن أبيه نزلت فى أبى طالب) تقدم موصولا بتمامه فى تفسير سورة القصص وتقدم هناك شرحه مستوفى وبعضه فى الجنائز ، وقالت المعتزلة فى هذه الآية معنى ﴿ لا تهدى من أحببت ﴾ لأنك لا تعلم المطبوع على قلبه فيقرن به اللطف حتى يدعوه الى القبول ، والله أعلم بالمهتدين القابلين لذلك ، وتعقب بأن اللطف الذى يستندون إليه لا دليل عليه ومرادهم بمن يقبل ممن لا يقبل من يقع ذلك منه لذاته لا بحكم الله وإنما المراد بقوله تعالى ﴿ وهو أعلم بالمهتدين ﴾ أى الذين

خصصهم بذلك فى الأزل . **قوله** (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) هذه الآية مما تمسك بها المعتزلة لقولهم فقالوا هذا يدل على أنه لا يريد المعصية ، وتعقب بأن معنى إرادة اليسر التخيير بين الصوم فى السفر ومع المرض والإفطار بشرطه وارادة العسر المنفية الإلزام بالصوم فى السفر فى جميع الحالات ، فالإلزام هو الذى لا يقع لأنه لا يريده وبهذا تظهر الحكمة فى تأخيرها عن الحديث المذكور والفصل بين آيات المشيئة وآيات الإرادة ، وقد تكرر ذكر الإرادة فى القرآن فى مواضع كثيرة أيضاً ، وقد اتفق أهل السنة على أنه لا يقع إلا ما يريده الله تعالى ، وأنه مريد لجميع الكائنات وإن لم يكن آمرا بها ، وقالت المعتزلة لا يريد الشر لأنه لو أراده لطلبه ، وزعموا أن الأمر نفس الإرادة وشنعوا على أهل السنة أنه يلزمهم أن يقولوا أن الفحشاء مرادة لله وينبغى أن ينزه عنها ، وانفصل أهل السنة عن ذلك بأن الله تعالى قد يريد الشىء ليعاقب عليه ، ولثبوت أنه خلق النار وخلق لها أهلا وخلق الجنة وخلق لها أهلا وألزموا المعتزلة بأنهم جعلوا أنه يقع فى ملكه ما لا يريد ، ويقال إن بعض أئمة السنة أحضر للمناظرة مع بعض أئمة المعتزلة فلما جلس المعتزلى قال : سبحان من تنزه عن الفحشاء ، فقال السنى : سبحان من لا يقع فى ملكه الا ما يشاء ، فقال المعتزلى : أيشاء ربنا أن يعصى ؟ فقال السنى : أفيعصى ربنا قهرا ؟ فقال المعتزلى : أرأيت ان منعنى الهدى وقضى على بالردى أحسن الى أو أساء ؟ فقال السنى : ان كان منعك ما هو لك فقد أساء وإن كان منعك ما هو له فإنه يختص برحمته من يشاء فانقطع . ثم ذكر البخارى بعد الحديث المعلق فيه سبعة عشر حديثا فيها كلها ذكر المشيئة ، وتقدمت كلها فى أبواب متفرقة كما سأبينه . الحديث الأول : حديث أنس : اذا دعوتم الله فأعزموا فى الدعاء أى اجزموا ولا ترددوا ، من عزمت على الشىء إذا صممت على فعله ، وقيل عزم المسئلة الجزم بها من غير ضعف فى الطلب ، وقيل هو حسن الظن بالله فى الإجابة والحكمة فيه أن فى التعليق صورة الاستغناء عن المطلوب منه وعن المطلوب ، وقوله « لا مستكره له » أى لأن التعليق يوهم إمكان إعطائه على غير المشيئة وليس بعد المشيئة إلا الإكراه والله لا مكره له ، وقد تقدم شرحه فى « كتاب الدعوات » . الحديث الثانى : حديث علىّ وقد تقدم شرحه فى « كتاب التهجد » وموضع الدلالة منه قول علىّ : إنما أنفسنا بيد الله فاذا شاء أن يبعثنا بعثنا وأقره ﷺ على ذلك ، وقوله « فقال لهم » وكذا قول علىّ « يبعثنا » إشارة إلى نفسه وإلى من عنده ، وقوله فيه « حدثنا اسماعيل » هو ابن أبى أويس وأخوه « عبد الحميد » هو أبو بكر مشهور بكنيته أكثر من اسمه ، و« سليمان » هو ابن بلال وقد سمع اسماعيل بن سليمان بلا واسطة كما تقدم فى عدة مواضع . الحديث الثالث : حديث أبى هريرة « مثل المؤمن كمثل خامة الزرع » وقد تقدم شرحه فى الرقاق ، والمراد منه قوله فى آخره « يقصمها الله اذا شاء » أى فى الوقت الذى سبقت إرادته أن يقصمه فيه . الحديث الرابع : حديث ابن عمر « انما بقاؤكم فيما سلف من قبلكم من الأمم » بطوله وقد تقدم شرحه فى الصلاة وذكر لقوله فى آخره « ذلك فضلى أوتيه من أشاء » وللاشارة بقوله ذلك الى جميع الثواب لا الى القدر الذى يقابل العمل كما يزعم أهل الاعتزال ، الحديث الخامس : حديث عبادة بن الصامت فى المبايعة ، وقد تقدم شرحه فى « كتاب الإيمان » أوائل الكتاب والمراد منه هنا قوله « ومن ستره الله فذلك الى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له » . الحديث السادس : حديث أبى هريرة : فى قول سليمان عليه السلام « لأطوفن الليلة على نسائى » وقد تقدم شرحه فى أحاديث الأنبياء وبيان الاختلاف فى عدد نسائه ، وذكره هنا بلفظ « لو كان سليمان استثنى لحملت كل امرأة منهن » ، أى لو قال إن شاء الله ، كما فى الرواية الأخرى ، واطلاق الاستثناء على قول

إن شاء الله بحسب اللغة . الحديث السابع : حديث ابن عباس فى الأعرابى الذى قال « بل هى حمى تفور » وقد تقدم شرحه فى الطب وذكره لقوله « طهور إن شاء الله » . الحديث الثامن : حديث أبى قتادة : حين ناموا عن الصلاة ان الله قبض أرواحكم حين شاء وردها حين شاء ، ذكره هنا مختصرا وتقدم بأتم منه فى باب الأذان بعد ذهاب الوقت من « كتاب الصلاة » . الحديث التاسع : حديث أبى هريرة : فى قصة المسلم الذى لطم اليهودى أورده من وجهين ، وذكره لقوله فيه « أو كان ممن استثنى الله » وأشار بذلك الى قوله تعالى ﴿ فصعق من فى السموات ومن فى الأرض إلا من شاء الله ﴾ وقد تقدم . الحديث العاشر : حديث أنس فى المدينة وفيه : ولا الطاعون ان شاء الله ، وقد تقدم شرحه فى « كتاب الفتن » وشيخه اسحق بن أبى عيسى ليس له الا هذه الرواية . الحديث الحادى عشر : حديث أبى هريرة لكل نبى دعوة ، وقد تقدم شرحه فى أوائل « كتاب الدعوات » . الحديث الثانى عشر : حديثه بينا أنا نائم رأيتنى على قليب فنزعت ما شاء الله ، الحديث . وقد تقدم شرحه فى مناقب عمر ، وفى الفتن ويسرة شيخه بفتح التحتانية والمهملة بوزن بشرة بموحدة ومعجمة وقوله فى السند حدثنا ابراهيم بن سعد عن الزهرى وخالفه يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن أبيه فقال « عن صالح بن كيسان عن الزهرى » زاد « بين ابراهيم والزهرى صالحا » أخرجه مسلم نبه على ذلك أبو مسعود وقد تعقبه قبله الاسماعيلى فقال إنما يعرف عن ابراهيم عن صالح عن الزهرى ثم ساقه من رواية جماعة عن ابراهيم بن سعد كذلك ، وقال يبعد تواطؤهم على الغلط ، وقال البرقانى فى كل من رواه عن إبراهيم أدخل بينه وبين الزهرى صالحا . الحديث الثالث عشر : حديث أبى موسى : اشفعوا فلتؤجروا ، وقد تقدم بهذا السند والمتن فى « كتاب الأدب » وشرح هناك ، والغرض منه قوله « ويقضى الله على لسان رسوله ما شاء أى يظهر الله على لسان رسوله بالوحى أو الإلهام ما قدره فى علمه بأنه سيقع » . الحديث الرابع عشر : حديث أبى هريرة : لا يقل أحدكم اللهم اغفر لى إن شئت ، وقد تقدم شرحه فى « كتاب الدعوات » مع حديث أنس المبدأ بذكره فى هذا الباب . الحديث الخامس عشر : حديث ابن عباس عن أبىّ بن كعب فى صاحب موسى والخضر ، وقد تقدم شرحه مستوفى فى التفسير ، وتقدم شىء منه فى « كتاب العلم » وشيخه عبد الله بن محمد هو المسندى ، وشيخ المسندى أبو حفص عمرو بفتح العين هو ابن أبى سلمة التنيسى بمثناة ونون ثقيلة مكسورة ، وأبو سلمة أبوه لم أقف على اسمه ، والمراد منه قوله فيه حكاية عن موسى ستجدنى إن شاء الله صابرا ، وفيه إشارة الى أن قول ذلك يرجى فيه النجح ووقوع المطلوب غالبا وقد يتخلف ذلك إذا لم يقدر الله وقوعه كما سيأتى مثاله فى الحديث الآخر . الحديث السادس عشر : حديث أبى هريرة : ننزل غدا إن شاء الله بخيف بنى كنانة ، وقد تقدم بأتم من هذا فى « كتاب الحج » وتقدم شرحه أيضاً . الحديث السابع عشر : حديث عبد الله بن عمر : حاصر النبى ﷺ الطائف ، الحديث ، وقد تقدم شرحه فى الغزوات وبيان الاختلاف على أبى العباس تابعيه هل هو عن عبد الله بن عمر بضم العين أو بفتحها وبيان الصواب من ذلك ، وذكر هنا لقوله إنا قافلون غدا إن شاء الله مرتين فما قفلوا فى الأولى وقفلوا فى الثانية .

٣٢ ـ باب قول الله تعالى : ﴿ ولا تنفعُ الشفاعةُ عندَه إلاّ لمن أَذِنَ له حتى إذا فُزِّع عن قُلوبهم قالوا ماذا قالَ ربُّكم ؟ قالوا الحقَّ وهو العليُّ الكبيرُ ﴾ ولم يقل ماذا خلَق ربُّكم

وقال جل ذكرُه : ﴿ من ذا الذى يشفعُ عندَه إلاّ بإذنِه ﴾ ، وقال مسروق عن ابن مسعود : إذا تكلم الله

بالوحى سمع أهل السماوات شيئاً ، فاذا فُزِّعَ عن قلوبهم وسكن الصوت عرفوا أنه الحقُ ، وناداوْا ماذا قال ربُّكم قالوا الحقَّ

ويذكرُ عن جابرٍ « عن عبد اللهِ بن أُنيْس قال سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول : يَحشُر اللهُ العبادَ فيُناديهم بصوت يسمَعُه مَن بَعُدَ كما يسمعُه مَن قرُبَ : أنا الملِكُ أنا الدَّيان »

٧٤٨١ — حدّثنا عليُّ بن عبد اللهِ حدّثنا سفيان عن عَمرو عن عِكرِمةَ « عن أبى هُريرةَ يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ قال : إذا قَضَى اللهُ الأمرَ فى السماء ضرَبتِ الملائكة بأجْنِحَتها خُضْعاناً لقوله كأنه سلسلة على صَفوان » ، قال عليٌّ وقال غيره : صَفوانٍ يَنْفُذُهم ذاك ، فاذا فُزِّعَ عن قلوبهم ، قالوا ماذا قال ربكم ؟ قالوا الحقَّ وهو العليُّ الكبير

قال عليٌّ : وحدّثنا سفيانُ حدثنا عَمرو عن عِكرمة عن أبى هُريرة بهذا

قال سفيانُ قال عَمرو : سمعتُ عِكرمة حدثنا أبو هريرة بهذا قلت لسفيانَ قال سمعت عكرمة قال سمعتُ أبا هريرة قال : نعم قلتُ لسفيان إنَّ إنسانا روى عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن أبى هريرة يرفَعُهُ أنه قرأ : فُزِّعَ ، قال سفيانُ : هكذا قرأ عَمرو فلا أدرى سمعَه هكذا أم لا ؟ قال سفيان : وهى قراءتنا

٧٤٨٢ — حدّثنا يحيى بن بُكير حدثنا الليثُ عن عقيلٍ عن ابن شهاب أخبرنى أبو سلمة بنُ عبد الرحمن « عن أبى هريرة أنه كان يقول : قال رسولُ الله ﷺ ما أَذن اللهُ لشىء ما أَذِن للنبىِّ ﷺ يَتغنى بالقرآن ، وقال صاحبٌ له يريدُ أن يَجْهرَ به »

٧٤٨٣ — حدّثنا عُمر بن حفص بن غياثٍ حدثنا أبى حدثنا الأعمشُ حدّثنا أبو صالح « عن أبى سعيدٍ الخدرىِّ رضى الله عنه قال : قال النبىُّ ﷺ يقول اللهُ يا آدمُ فيقول لبَّيْك وسعدَيك فينَادَى بصوتٍ : إنَّ اللهَ يأمرك أنْ تخرجَ من ذرِّيتك بعثاً إلى النار »

٧٤٨٤ — حدّثنا عُبيد بن إسماعيلَ حدثنا أبو أُسامةَ عن هشام عن أبيه « عن عائشةَ رضى الله عنها قالت ما غِرْتُ على امرأةٍ ما غرت على خديجة ولقد أمرهُ ربه أنْ يبشِّرها ببيْتٍ فى الجنَّة »

قوله (باب قول الله تعالى : ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له) وساق إلى آخر الآية ثم قال ولم يقل ماذا خلق ربكم قال ابن بطال : استدل البخارى بهذا على أن قول الله قديم لذاته قائم بصفاته لم يزل موجودا به ولا يزال كلامه لا يشبه المخلوقين ، خلافا للمعتزلة التى نفت كلام الله ، وللكلابية فى قولهم هو كناية عن الفعل والتكوين ، وتمسكوا بقول العرب قلت بيدى هذا أى حركتها ، واحتجوا بأن الكلام لا يعقل إلا بأعضاء ولسان ، والبارى

منزه عن ذلك ، فرد عليهم البخارى بحديث الباب والآية ، وفيه أنهم إذا ذهب عنهم الفزع قالوا لمن فوقهم ماذا قال ربكم ، فدل ذلك على أنهم سمعوا قولا لم يفهموا معناه من أجل فزعهم فقالوا « ماذا قال » ولم يقولوا ماذا خلق وكذا أجابهم من فوقهم من الملائكة بقولهم « قالوا الحق » والحق أحد صفتى الذات التى لا يجوز عليها غيره لأنه لا يجوز على كلامه الباطل ، فلو كان خلقا أو فعلا لقالوا خلق خلقا إنسانا أو غيره ، فلما وصفوه بما يوصف به الكلام لم يجز أن يكون القول بمعنى التكوين انتهى . وهذا الذى نسبه للكلابية بعيد من كلامهم ، وإنما هو كلام بعض المعتزلة ، فقد ذكر البخارى فى خلق أفعال العباد عن أبى عبيد القاسم بن سلام أن المريسى قال فى قوله تعالى ﴿ إنما قولنا لشىء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون ﴾ هو كقول العرب : قالت السماء فأمطرت ، وقال الجدار هكذا إذا مال ، فمعناه قوله إذا أردناه إذا كوناه ، وتعقبه أبو عبيد بأنه أغلوطة ، لأن القائل إذا قال : قالت السماء لم يكن كلاما صحيحا حتى يقول فأمطرت ، بخلاف من يقول قال الإنسان فانه يفهم منه أنه قال كلاما ، فلولا قوله فأمطرت لكان الكلام باطلا ، لأن السماء لا قول لها فإلى هذا أشار البخارى ، وهذا أول باب تكلم فيه البخارى على مسئلة الكلام وهى طويلة الذيل ، قد أكثر أئمة الفرق فيها القول ، وملخص ذلك قال البيهقى فى « كتاب الاعتقاد » القرآن كلام الله وكلام الله صفة من صفات ذاته ، وليس شىء من صفات ذاته مخلوقا ولا محدثا ولا حادثا . قال تعالى ﴿ إنما قولنا لشىء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون ﴾ فلو كان القرآن مخلوقا لكان مخلوقا بكن ويستحيل أن يكون قول الله لشىء بقول لأنه يوجب قولا ثانيا وثالثا فيتسلسل وهو فاسد ، وقال الله تعالى ﴿ الرحمن علم القرآن خلق الإنسان ﴾ فخص القرآن بالتعليم لأنه كلامه وصفته ، وخص الإنسان بالتخليق لأنه خلقه ومصنوعه ، ولولا ذلك لقال خلق القرآن والإنسان ، وقال الله تعالى ﴿ وكلم الله موسى تكليما ﴾ ولا يجوز أن يكون كلام المتكلم قائما بغيره ، وقال الله تعالى ﴿ وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا ﴾ الآية ، فلو كان لا يوجد إلا مخلوقا فى شىء مخلوق لم يكن لاشتراط الوجوه المذكورة فى الآية معنى لاستواء جميع الخلق فى سماعه عن غير الله فبطل قول الجهمية أنه مخلوق فى غير الله ، ويلزمهم فى قولهم أن الله خلق كلاما فى شجرة كلم به موسى أن يكون من سمع كلام الله من ملك أو نبى أفضل فى سماع الكلام من موسى ، ويلزمهم أن تكون الشجرة هى المتكلمة بما ذكر الله أنه كلم به موسى وهو قوله ﴿ إننى أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدنى ﴾ وقد أنكر الله تعالى قول المشركين إن هذا إلا قول البشر ، ولا يعترض بقوله تعالى ﴿ إنه لقول رسول كريم ﴾ لأن معناه قول تلقاه عن رسول كريم كقوله تعالى ﴿ فأجره حتى يسمع كلام الله ﴾ ولا بقوله ﴿ إنا جعلناه قرآنا عربيا ﴾ لأن معناه سميناه قرآنا ، وهو كقوله ﴿ وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون ﴾ وقوله ﴿ ويجعلون لله ما يكرهون ﴾ وقوله ﴿ ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث ﴾ فالمراد أن تنزيله إلينا هو المحدث لا الذكر نفسه ، وبهذا احتج الإمام أحمد ثم ساق البيهقى حديث نيار بكسر النون وتخفيف التحتانية ابن مكرم أن أبا بكر قرأ عليهم سورة الروم فقالوا هذا كلامك أو كلام صاحبك ، قال ليس كلامى ولا كلام صاحبى ولكنه كلام الله ، وأصل هذا الحديث أخرجه الترمذى مصححا ، وعن على بن أبى طالب ما حكمت مخلوقا ، ما حكمت إلا القرآن ، ومن طريق سفيان بن عيينة سمعت عمرو بن دينار وغيره من مشيختنا يقولون : القرآن كلام الله ليس بمخلوق ، وقال ابن حزم فى الملل والنحل : أجمع أهل الإسلام على أن الله تعالى كلم موسى ، وعلى أن القرآن كلام الله وكذا غيره من الكتب المنزلة والصحف ، ثم اختلفوا فقالت المعتزلة : إن كلام

الله صفة فعل مخلوقة وأنه كلم موسى بكلام أحدثه فى الشجرة ، وقال أحمد ومن تبعه : كلام الله هو علمه لم يزل وليس بمخلوق ، وقالت الأشعرية كلام الله صفة ذات لم يزل وليس بمخلوق وهو غير علم الله وليس لله إلا كلام واحد ، واحتج لأحمد بأن الدلائل القاطعة قامت على أن الله لا يشبهه شىء من خلقه بوجه من الوجوه فلما كان كلامنا غيرنا ، وكان مخلوقا وجب أن يكون كلامه سبحانه وتعالى ليس غيره وليس مخلوقا ، وأطال فى الرد على المخالفين لذلك وقال غيره اختلفوا فقالت الجهمية والمعتزلة وبعض الزيدية والإمامية وبعض الخوارج : كلام الله مخلوق خلقه بمشيئته وقدرته فى بعض الأجسام كالشجرة حين كلم موسى ، وحقيقته قولهم إن الله لا يتكلم وإن نسب إليه ذلك فبطريق المجاز ، وقالت المعتزلة يتكلم حقيقة لكن يخلق ذلك الكلام فى غيره وقالت الكلابية : الكلام صفة واحدة قديمة العين لازمة لذات الله كالحياة ، وأنه لا يتكلم بمشيئته وقدرته وتكليمه لمن كلمه إنما هو خلق إدراك له يسمع به الكلام ونداؤه لموسى لم يزل لكنه أسمعه ذلك النداء حين ناجاه ويحكى عن أبى منصور الماتريدى من الحنفية نحوه لكن قال خلق صوتا حين ناداه فأسمعه كلامه ، وزعم بعضهم أن هذا هو مراد السلف الذين قالوا إن القرآن ليس بمخلوق ، وأخذ بقول ابن كلاب القابسى والأشعرى وأتباعهما وقالوا : إذا كان الكلام قديما لعينه لازما لذات الرب وثبت أنه ليس بمخلوق فالحروف ليست قديمة لأنها متعاقبة ، وما كان مسبوقا بغيره لم يكن قديما ، والكلام القديم معنى قائم بالذات لا يتعدد ولا يتجزأ بل هو معنى واحد إن عبر عنه بالعربية فهو قرآن أو بالعبرانية فهو توراة مثلا ، وذهب بعض الحنابلة وغيرهم إلى أن القرآن العربى كلام الله وكذا التوراة ، وأن الله لم يزل متكلما إذا شاء وأنه تكلم بحروف القرآن وأسمع من شاء من الملائكة والأنبياء صوته ، وقالوا إن هذه الحروف والأصوات قديمة العين لازمة الذات ليس متعاقبة بل لم تزل قائمة بذاته مقترنة لا تسبق ، والتعاقب إنما يكون فى حق المخلوق بخلاف الخالق ، وذهب أكثر هؤلاء الى أن الأصوات والحروف هى المسموعة من القارئين ، وأبى ذلك كثير منهم فقالوا ليست هى المسموعة من القارئين ، وذهب بعضهم إلى أنه متكلم بالقرآن العربى بمشيئته وقدرته بالحروف والأصوات القائمة بذاته وهو غير مخلوق لكنه فى الأزل لم يتكلم لامتناع وجود الحادث فى الأزل ، فكلامه حادث فى ذاته لا محدث ، وذهب الكرامية إلى أنه حادث فى ذاته ومحدث ، وذكر الفخر الرازى فى المطالب العالية أن قول من قال إنه تعالى متكلم بكلام يقوم بذاته وبمشيئته واختياره هو أصح الأقوال نقلا وعقلا ، وأطال فى تقرير ذلك ، والمحفوظ عن جمهور السلف ترك الخوض فى ذلك والتعمق فيه والاقتصار على القول بأن القرآن كلام الله وأنه غير مخلوق ثم السكوت عما وراء ذلك ، وسيأتى الكلام على مسئلة اللفظ حيث ذكره المصنف بعد ان شاء الله تعالى . **قوله** (وقال جل ذكره : من ذا الذى يشفع عنده إلا بإذنه) زعم ابن بطال أنه أشار بذلك إلى سبب النزول لأنه جاء أنهم لما قالوا شفعاؤنا عند الله الأصنام نزلت : فأعلم الله أن الذين يشفعون عنده من الملائكة والأنبياء إنما يشفعون فيمن يشفعون فيه بعد إذنه لهم فى ذلك انتهى . ولم أقف على نقل فى هذه الآية بخصوصها وأظن البخارى أشار بهذا إلى ترجيح قول من قال إن الضمير فى قوله « عن قلوبهم » للملائكة وأن فاعل الشفاعة فى قوله « ولا تنفع الشفاعة » هم الملائكة بدليل قوله بعد وصف الملائكة ﴿ ولا يشفعون إلا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون ﴾ بخلاف قول من زعم أن الضمير للكفار المذكورين فى قوله تعالى ﴿ ولقد صدق عليهم إبليس ظنه فاتبعوه ﴾ كما نقله بعض المفسرين ، وزعم أن المراد بالتفزيع حالة مفارقة الحياة ، ويكون اتباعهم إياه مستصحبا

إلى يوم القيامة على طريق المجاز والجملة من قوله « قل ادعوا » الى آخره معترضة ، وحمل هذا القائل على هذا الزعم أن قوله « حتى اذا فزع عن قلوبهم » غاية لا بد لها من مغيا فادعى أنه ما ذكره ، وقال بعض المفسرين من المعتزلة : المراد بالزعم الكفر فى قوله تعالى ﴿ زعمتم ﴾ أى تماديتم فى الكفر الى غاية التفزيع ، ثم تركتم زعمكم وقلتم قال الحق وفيه التفات من الخطاب الى الغيبة ، ويفهم من سياق الكلام أن هناك فزعا ممن يرجو الشفاعة هل يؤذن له بالشفاعة أو لا ؟ فكأنه قال : يتربصون زمانا فزعين حتى إذا كشف الفزع عن الجميع بكلام يقول الله فى إطلاق الإذن تباشروا بذلك ، وسأل بعضهم بعضا ماذا قال ربكم قالوا الحق ، أى القول الحق وهو الإذن فى الشفاعة لمن ارتضى . قلت : وجميع ذلك مخالف لهذا الحديث الصحيح والأحاديث كثيرة تؤيده قد ذكرت بعضها فى تفسير سورة سبأ وسأشير إليها هنا بعد ، والصحيح فى إعرابها ما قاله ابن عطية وهو أن المغيا محذوف كأنه قيل ولا هم شفعاء كما تزعمون بل هم عنده ممتثلون لأمره إلى أن يزول الفزع عن قلوبهم ، والمراد بهم الملائكة وهو المطابق للأحاديث الواردة فى ذلك فهو المعتمد ، وأما اعتراض من تعقبه بأنهم لم يزالوا منقادين فلا يلزم منه دفع ما تأوله لكن حق العبارة أن يقول : بل هم خاضعون لأمره مرتقبون لما يأتيهم من قبله خائفون أن يكون ذلك من أمر الساعة إلى أن يكشف عنهم ذلك باخبار جبريل بما أمر به من إبلاغ الوحى للرسل وبالله التوفيق . ثم ذكر فيه ستة أحاديث . الحديث الأول :

قوله (وقال مسروق عن ابن مسعود إذا تكلم الله تبارك وتعالى بالوحى سمع أهل السموات ، فاذا فزع عن قلوبهم وسكن الصوت عرفوا أنه الحق ونادوا ماذا قال ربكم ؟ قالوا الحق) ووقع فى رواية الكشميهنى « وثبت » بمثلثة وموحدة مفتوحتين بدل « وسكن » هكذا ذكر هذا التعليق مختصرا ، وقد وصله البيهقى فى الأسماء والصفات من طريق أبى معاوية عن الأعمش عن « مسلم بن صبيح » وهو أبو الضحى عن مسروق ، وهكذا أخرجه أحمد عن أبى معاوية ولفظه « إن الله عز وجل إذا تكلم بالوحى سمع أهل السماء للسماء صلصلة كجر السلسلة على الصفاء فيصعقون ، فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل ، فاذا جاءهم جبريل فزع عن قلوبهم » قال : ويقولون يا جبريل ماذا قال ربكم قال فيقول الحق قال فينادون الحق الحق . قال البيهقى رواه أحمد بن شريح الرازى وعلى بن إشكاب وعلى بن مسلم ثلاثتهم عن أبى معاوية مرفوعا أخرجه أبو داود فى السنن عنهم ولفظه مثله إلا أنه قال فيقولون : ماذا قال ربك قال ورواه شعبة عن الأعمش موقوفا وجاء عنه مرفوعا أيضاً . قلت : وهكذا رواه الحسن بن محمد الزعفرانى عن أبى معاوية مرفوعا ، وأخرجه البخارى فى كتاب خلق أفعال العباد من رواية أبى حمزة السكرى عن الأعمش بهذا السند إلى مسروق قال : من كان يحدثنا بتفسير هذه الآية لولا ابن مسعود سألناه عنه فذكره موقوفا باللفظ المذكور فى الصحيح ، ثم ساقه من طريق حفص بن غياث عن الأعمش قال بهذا ، وأخرجه ابن أبى حاتم فى كتاب الرد على الجهمية عن على بن إشكاب مرفوعا ، وقال هكذا حدث به أبو معاوية مسندا ووجدته بالكوفة موقوفا ، ثم أخرجه من رواية عبد الله بن نمير وشعبة كلاهما عن الأعمش موقوفا ، ومن رواية شعبة عن منصور والأعمش معا ومن رواية الثورى عن منصور كذلك ، وهكذا رواه عبد الرحمن بن محمد المحاربى وجرير عن الأعمش موقوفا ، ورواه فضيل بن عياض عن منصور عن أبى الضحى ، ورواه الحسن بن عبيد الله النخعى عن أبى الضحى مرفوعا ، وأخرجه ابن أبى حاتم من طريق السدى عن أبى مالك عن مسروق كذلك ، وأغفل أبو الحسن بن الفضل فى الجزء الذى جمعه فى الكلام على أحاديث الصفات هذه الطرق كلها ، واقتصر على طريق البخارى فنقل كلام من تكلم فيه ،

وأسند إلى أن الجرح مقدم على التعديل وفيه نظر لأنه ثقة مخرج حديثه فى الصحيحين ولم ينفرد به ، وقد نقل ابن دقيق العيد عن ابن المفضل وكان شيخ والده أنه كان يقول فيمن خرج له فى الصحيحين : هذا جاز القنطرة ، وقرر ابن دقيق العيد ذلك بأن من اتفق الشيخان على التخريج لهم ثبتت عدالتهم بالاتفاق بطريق الاستلزام لاتفاق العلماء على تصحيح ما أخرجاه ومن لازمه عدالة رواته إلى أن تتبين العلة القادحة بأن تكون مفسرة ولا تقبل التأويل . **قوله** (سمع أهل السموات) فى رواية أبى داود وغيره « سمع أهل السماء للسماء صلصلة كجر السلسلة على الصفا » ولبعضهم « الصفوان » بدل « الصفا » وفى رواية الثورى « الحديد » بدل « السلسلة » وفى رواية شيبان بن عبد الرحمن عن منصور عند ابن أبى حاتم « مثل صوت السلسلة » وعنده من رواية عامر الشعبى عن ابن مسعود « سمع من دونه صوتا كجر السلسلة » ووقع فى حديث النواس بن سمعان عند ابن أبى حاتم « اذا تكلم الله بالوحى أخذت السموات منه رجفة » أو قال « رعدة شديدة من خوف الله ، فاذا سمع ذلك أهل السموات صعقوا وخروا لله سجدا » وكذا وقع قوله « ويخرون سجدا » فى رواية أبى مالك وكذا فى رواية سفيان وابن نمير المشار إليها ، ووقع فى رواية شعبة « فيرون أنه من أمر الساعة فيفزعون » . الحديث الثانى : **قوله** (ويذكر عن جابر بن عبد الله عن عبد الله بن أنيس) بنون ومهملة مصغر هو الجهنى كما تقدم فى « كتاب العلم » وأن الحديث الموقوف هناك طرف من هذا الحديث المرفوع ، وتقدم بيان الحكمة فى إيراده هناك بصيغة الجزم وهنا بصيغة التمريض ، وساق هنا من الحديث بعضه وأخرجه بتمامه فى الأدب المفرد ، وكذا أخرجه أحمد وأبو يعلى والطبرانى كلهم من طريق همام بن يحيى عن القاسم بن عبد الواحد المكى عن عبد الله بن محمد بن عقيل أنه سمع جابر بن عبد الله يقول فذكر القصة ، وأول المتن المرفوع « يحشر الله الناس يوم القيامة ـ أو قال ـ العباد ، عراة غرلا بهما ، قال قلنا : وما بهما ؟ قال : ليس معهم شىء ، ثم يناديهم » فذكره وزاد بعد قوله الديان « لا ينبغى لأحد من أهل النار أن يدخل النار ، وله عند أحد من أهل الجنة حق حتى أقصه منه ، ولا ينبغى لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة ولأحد من أهل النار عنده حق حتى أقصه منه حتى اللطمة ، قال قلنا : كيف ؟ وأنا إنما نأتى عراة بهما ، قال الحسنات والسيئات » لفظ أحمد عن يزيد بن هرون عن همام وعبيد الله بن محمد بن عقيل مختلف فى الاحتجاج به وقد أشرت إلى ذكر من تابعه فى « كتاب العلم » وقوله « غرلا » بضم المعجمة وسكون الراء ، وقد تقدم بيانه فى الرقاق فى شرح حديث ابن عباس وفيه « حفاة » بدل قوله « بهما » وهو بضم الموحدة وسكون الهاء ، وقيل معناه الذين لا شىء معهم ، وقيل المجهولون ، وقيل المتشابهو الألوان ، والأول الموافق لما هنا . **قوله** (فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب) حمله بعض الأئمة على مجاز الحذف أى يأمر من ينادى واستبعده بعض من أثبت الصوت بأن فى قوله يسمعه من بعد إشارة إلى أنه ليس من المخلوقات لأنه لم يعهد مثل هذا فيهم وبأن الملائكة إذا سمعوه صعقوا كما سيأتى فى الكلام على الحديث الذى بعده . وإذا سمع بعضهم بعضا لم يصعقوا ، قال فعلى هذا فصفاته صفة من صفات ذاته لا تشبه صوت غيره إذ ليس يوجد شىء من صفاته من صفات المخلوقين ، هكذا قرره المصنف فى كتاب خلق أفعال العباد ، وقال غيره معنى يناديهم يقول ، وقوله بصوت أى مخلوق غير قائم بذاته ، والحكمة فى كونه خارقا لعادة الأصوات المخلوقة المعتادة التى يظهر التفاوت فى سماعها بين البعيد والقريب هى أن يعلم أن المسموع كلام الله كما أن موسى لما كلمه الله كان يسمعه من جميع الجهات ، وقال البيهقى الكلام ما ينطق به المتكلم وهو مستقر فى نفسه كما جاء

فى حديث عمر يعنى فى قصة السقيفة ، وقد تقدم سياقه فى كتاب الحدود ، وفيه : وكنت زورت فى نفسى مقالة ، وفى رواية : هيأت فى نفسى كلاما ، قال : فسماه كلاما قبل التكلم به ، قال : فان كان المتكلم ذا مخارج سمع كلامه ذا حروف وأصوات ، وإن كان غير ذى مخارج فهو بخلاف ذلك ، والبارى عز وجل ليس بذى مخارج ، فلا يكون كلامه بحروف وأصوات ، فاذا فهمه السامع تلاه بحروف وأصوات ، ثم ذكر حديث جابر عن عبد الله ابن أنيس وقال اختلف الحفاظ فى الاحتجاج بروايات ابن عقيل لسوء حفظه ولم يثبت لفظ الصوت فى حديث صحيح عن النبى ﷺ غير حديثه فان كان ثابتا فانه يرجع الى غيره ، كما فى حديث ابن مسعود يعنى الذى قبله ، وفى حديث أبى هريرة يعنى الذى بعده ، أن الملائكة يسمعون عند حصول الوحى صوتا فيحتمل أن يكون الصوت للسماء أو للملك الآتى بالوحى أو لأجنحة الملائكة ، وإذا احتمل ذلك لم يكن نصا فى المسئلة ، وأشار فى موضع آخر أن الراوى أراد فينادى نداء فعبر عنه بقوله بصوت انتهى . وهذا حاصل كلام من ينفى الصوت من الأئمة ويلزم منه أن الله لم يسمع أحدا من ملائكته ورسله كلامه بل ألهمهم إياه ، وحاصل الاحتجاج للنفى الرجوع إلى القياس على أصوات المخلوقين لأنها التى عهد أنها ذات مخارج ، ولا يخفى ما فيه إذ الصوت قد يكون من غير مخارج كما أن الرؤية قد تكون من غير اتصال أشعة كما سبق سلمنا ، لكن تمنع القياس المذكور ، وصفات الخالق لا تقاس على صفة المخلوق ، واذا ثبت ذكر الصوت بهذه الأحاديث الصحيحة وجب الإيمان به ثم : إما التفويض وإما التأويل وبالله التوفيق . **قوله** (الديان) قال الحليمى هو مأخوذ من قوله « ملك يوم الدين » وهو المحاسب المجازى لا يضيع عمل عامل انتهى ، ووقع مرسل أبى قلابة « البر لا يبلى والإثم لا ينسى والديان لا يموت وكن كما شئت كما تدين تدان » ورجاله ثقات أخرجه البيهقى فى الزهد ، وقد تقدمت الإشارة اليه فى تفسير سورة الفاتحة ، وقال الكرمانى : المعنى لا ملك إلا أنا ولا مجازى إلا أنا ، وهو من حصر المبتدأ فى الخبر وفى هذا اللفظ إشارة إلى صفة الحياة والعلم والإرادة والقدرة وغيرها من الصفات المتفق عليها عند أهل السنة ، وقوله فى آخر الحديث قال « الحسنات والسيآت » يعنى أن القصاص بين المتظالمين إنما يقع بالحسنات والسيآت ، وقد تقدم بيان ذلك فى الرقاق ، وتقدم أيضاً من حديث أبى هريرة مرفوعا « قبل أخيه مظلمة » . الحديث الثالث : (حدثنا على بن عبد الله) هو المدينى « وسفيان » هو ابن عيينة وقد تقدم بهذا السند والمتن فى تفسير سورة الحجر وسياقه هناك أتم ، وتقدم معظم شرحه هناك . **قوله** (يبلغ به النبى ﷺ) فى رواية الحميدى عن سفيان كما تقدم فى تفسير سورة سبأ « أن النبى ﷺ قال » . **قوله** (اذا قضى الله الأمر فى السماء) وقع فى حديث ابن مسعود المذكور أولا « اذا تكلم الله بالوحى » وكذا فى حديث النواس بن سمعان عند الطبرانى . **قوله** (ضربت الملائكة بأجنحتها) فى حديث ابن مسعود « سمع أهل السماء الصلصلة » . **قوله** (خضعانا) مصدر كقوله غفرانا قاله الخطابى ، وقال غيره هو جمع خاضع . **قوله** (قال على) هو ابن المدينى (وقال غيره صفوان ينفذهم) قال عياض ضبطوه بفتح الفاء من صفوان ، وليس له معنى وإنما أراد لغير المبهم ، قوله ينفذهم وهو بفتح أوله وضم الفاء أى يعمهم . قلت : وكذا أخرجه ابن أبى حاتم عن محمد بن عبد الله بن زيد عن سفيان بن عيينة بهذه الزيادة ولكن لا يفسر به الغير المذكور لأن المراد به غير سفيان ، وذكره الكرمانى بلفظ صفوان ينفذ فيهم ذلك بزيادة لفظ الإنفاذ أى ينفذ الله ذلك القول إلى الملائكة ، أو من النفوذ أى ينفذ ذلك اليهم أو عليهم ، ثم قال ويحتمل أن يراد غير سفيان ، قال : ان صفوان بفتح

الفاء فالاختلاف فى الفتح والسكون ، وينفذهم غير مختص بالنفير بل مشترك بين سفيان وغيره انتهى . وسياق على فى هذه الرواية يخالف هذا الاحتمال لكن قد وقعت زيادة « ينفذهم » فى الرواية التى ذكرتها وهى عن سفيان فيقوى ما قال . **قوله** (قال على وحدثنا سفيان - الى قوله - قال نعم) « على » هو ابن المدينى المذكور ، ومراده أن ابن عيينة كان يسوق السند مرة بالعنعنة ومرة بالتحديث والسماع فاستثبته على من ذلك فقال نعم ، وقد تقدم عن على بن عبد الله المذكور فى تفسير سورة الحجر بصيغة التصريح فى جميع السند ، وكذا عن الحميدى عن سفيان فى تفسير سبأ . **قوله** (قال على) هو ابن المدينى أيضا . **قوله** (ان انسانا روى عن عمرو بن دينار - الى أن قال - أنه فزع) هو بالراء المهملة والغين المعجمة وزن القراءة المشهورة ، وقد ذكرت فى تفسير سورة سبأ من قرأها كذلك ووقع للأكثر هنا كالقراءة المشهورة والسياق يؤيد الأول ، وقوله قال سفيان هكذا قرأ « عمرو » يعنى ابن دينار . **قوله** (فلا أدرى سمعه هكذا أم لا) أى سمعه من عكرمة أو قرأها كذلك من قبل نفسه بناء على أنها قراءته وقول سفيان وهى قراءتنا يريد نفسه ومن تابعه . تنبيه : وقع فى تفسير سورة الحجر بالسند المذكور هنا بعد قوله وهو العلى الكبير فسمعها مسترقو السمع هكذا الى آخر ما ذكر من ذلك ، وهذا مما يبين أن التفزيع المذكور يقع للملائكة وأن الضمير فى قلوبهم للملائكة لا للكفار بخلاف ما جزم به من قدمت ذكره من المفسرين ، وقد وقع فى حديث النواس بن سمعان الذى أشرت اليه ما نصه « أخذت أهل السموات منه رعدة خوفا من الله وخروا سجدا ، فيكون أول من يرفع رأسه جبريل فيكلمه الله بما أراد فيمضى به على الملائكة من سماء إلى سماء » وفى حديث ابن عباس عند ابن خزيمة وابن مردويه « كمر السلسلة على الصفوان فلا ينزل على أهل السماء الا صعقوا فاذا فزع عن قلوبهم » الى آخر الآية ثم يقول : يكون العام كذا فيسمعه الجن ، وعند ابن مردويه من طريق بهز بن حكيم عن أبيه عن جده « لما نزل جبريل بالوحى فزع أهل السماء لانحطاطه ، وسمعوا صوت الوحى كأشد ما يكون من صوت الحديد على الصفا فيقولون يا جبريل بم أمرت » الحديث وعنده وعند ابن أبى حاتم من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس « لم تكن قبيلة من الجن إلا ولهم مقاعد للسمع ، فكان إذا نزل الوحى سمع الملائكة صوتا كصوت الحديدة ألقيتها على الصفا فاذا سمعت الملائكة ذلك خروا سجدا ، فلم يرفعوا حتى ينزل فاذا نزل قالوا : ماذا قال ربكم ؟ فان كان مما يكون فى السماء قالوا الحق ، وان كان مما يكون فى الأرض من غيث أو موت تكلموا فيه فسمعت الشياطين فينزلون على أوليائهم من الانس » وفى لفظ فيقولون يكون العام كذا فيسمعه الجن فتحدثه الكهنة ، وفى لفظ « ينزل الأمر الى السماء الدنيا له وقعة كوقع السلسلة على الصخرة فيفزع له جميع أهل السموات » الحديث ، فهذه الأحاديث ظاهرة جدا فى أن ذلك وقع فى الدنيا بخلاف قول من ذكرنا من المفسرين الذين أقدموا على الجزم بأن الضمير للكفار وأن ذلك يقع يوم القيامة مخالفين لما صح من الحديث النبوى من أجل خفاء معنى الغاية فى قوله « حتى إذا فزع عن قلوبهم » وفى الحديث إثبات الشفاعة وأنكرها الخوارج والمعتزلة ، وهى أنواع أثبتها أهل السنة منها الخلاص من هول الموقف وهى خاصة بمحمد رسول الله المصطفى ﷺ كما تقدم بيان ذلك واضحا فى الرقاق ، وهذه لا ينكرها أحد من فرق الأمة ، ومنها الشفاعة فى قوم يدخلون الجنة بغير حساب ، وخص هذه المعتزلة بمن لا تبعة عليه ومنها الشفاعة فى رفع الدرجات ، ولا خلاف فى وقوعها ، ومنها الشفاعة فى إخراج قوم من النار عصاة أدخلوها بذنوبهم وهذه التى أنكروها ، وقد ثبتت بها الأخبار

الكثيرة ، وأطبق أهل السنة على قبولها وبالله التوفيق . الحديث الرابع : حديث أبي هريرة فى التغنى بالقرآن ، وقد مضى شرحه فى فضائل القرآن ، وقوله فى آخره « وقال صاحب له يجهر به » فى رواية الكشميهنى « يجهر بالقرآن » وقد تقدم بيانه هناك ، وسيأتى بعد أبواب من وجه آخر مدرجا ، وأشار بإيراده هنا الى حديث فضالة بن عبيد الذى أخرجه ابن ماجه من رواية ميسرة مولى فضالة عن فضالة بن عبيد قال : « قال النبى ﷺ لله عز وجل أشد أذنا الى الرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة الى قينته » وذكره البخارى فى خلق أفعال العباد عن ميسره ، وقوله « أذنا » بفتح الهمزة والمعجمة أى استماعا . الحديث الخامس : حديث أبي سعيد فى بعث النار ذكره مختصراً ، وقد مضى شرحه مستوفى فى أواخر الرقاق ، وقوله « يقول الله يا آدم » فى رواية التفسير « يقول الله يوم القيامة يا آدم » . **قوله** (فينادى بصوت إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثا إلى النار) هذا آخر ما أورد منه من هذه الطريق ، وقد أخرجه بتمامه فى تفسير سورة الحج بالسند المذكور هنا ووقع « فينادى » مضبوطا للأكثر بكسر الدال ، وفى رواية أبي ذر بفتحها على البناء للمجهول ولا محذور فى رواية الجمهور ، فان قرينة قوله « إن الله يأمرك » تدل ظاهرا على أن المنادى ملك يأمره الله بأن ينادى بذلك ، وقد طعن أبو الحسن بن القصار فى صحة هذه الطريق ، وذكر كلامهم فى حفص بن غياث ، وأنه انفرد بهذا اللفظ عن الأعمش ، وليس كما قال فقد وافقه عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن الأعمش أخرجه عبد الله بن أحمد فى كتاب السنة له عن أبيه عن المحاربى ، واستدل البخارى فى كتاب خلق أفعال العباد على أن الله يتكلم كيف شاء وأن أصوات العباد مؤلفة حرفا حرفا فيها التطريب - بالهمز - والترجيع ، بحديث أم سلمة ثم ساقه من طريق يعلى بن مملك بفتح الميم واللام بينهما ميم ساكنة ثم كاف ، أنه سأل أم سلمة عن قراءة النبى ﷺ وصلاته فذكر الحديث ، وفيه ونعتت قراءته فاذا قراءته حرفا حرفا وهذا أخرجه أبو داود والترمذى وغيرهما ، واختلف أهل الكلام فى أن كلام الله هل هو بحرف وصوت أو لا ، فقالت المعتزلة : لا يكون الكلام إلا بحرف وصوت والكلام المنسوب الى الله قائم بالشجرة ، وقالت الأشاعرة كلام الله ليس بحرف ولا صوت وأثبتت الكلام النفسى ، وحقيقته معنى قائم بالنفس وإن اختلفت عنه العبارة كالعربية والعجمية ، واختلافها لا يدل على اختلاف المعبر عنه ، والكلام النفسى هو ذلك المعبر عنه ، وأثبتت الحنابلة أن الله متكلم بحرف وصوت ، أما الحروف فللتصريح بها فى ظاهر القرآن ، وأما الصوت فمن منع قال إن الصوت هو الهواء المنقطع المسموع من الحنجرة ، وأجاب من أثبته بأن الصوت الموصوف بذلك هو المعهود من الآدميين كالسمع والبصر ، وصفات الرب بخلاف ذلك فلا يلزم المحذور المذكور مع اعتقاد التنزيه وعدم التشبيه ، وأنه يجوز أن يكون من غير الحنجرة فلا يلزم التشبيه ، وقد قال عبد الله بن أحمد بن حنبل فى كتاب السنة سألت أبي عن قوم يقولون لما كلم الله موسى لم يتكلم بصوت ، فقال لى أبي : بل تكلم بصوت ، هذه الأحاديث تروى كما جاءت وذكر حديث ابن مسعود وغيره . الحديث السادس : حديث عائشة فى فضل خديجة ، وفيه « ولقد أمره الله » فى رواية المستملى والسرخسى « ولقد أمره ربه » . **قوله** (ببيت من الجنة) فى رواية الكشميهنى « ببيت فى الجنة » وقد مضى شرحه مستوفى فى المناقب .

٣٣ - باب كلام الربِّ مع جبريلَ ونداءِ اللهِ الملائكةَ وقال معمر وإنك لتُلَقَّى القرآن - أى يُلقَى

عليك ، وتلقاه أنت ـ أى وتأخذه عنهم ـ ومثله ، فتلقىَّ آدمُ من ربِّه كلماتٍ

٧٤٨٥ — **حدثنى** إسحقُ حدثنا عبد الصمد حدَّثنا عبد الرحمن ـ هو ابن عبد الله بن دينار ـ عن أبيه عن أبى صالح « عن أبى هريرة رضىَ الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ إنَّ الله تبارك وتعالىٰ إذا أحبَّ عبداً نادى جبريلَ إنَّ اللهَ قد أحبَّ فلانا فأحبَّه فيُحبُّه جبريل ثم يُنادى جبريلُ فى السماء إنَّ الله قد أحبَّ فلانا فأحبُّوه فيحبُّه أهلُ السماء ويوضع له القبولُ فى أهل الأرض »

٧٤٨٦ — **حدثنا** قُتيبة بن سعيدٍ عن مالك عن أبى الزِّناد عن الأعرج « عن أبى هريرةَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ، ويجتمعون فى صلاة العصر وصلاة الفجر ، ثم يعرُج الذين باتوا فيكم ، فيسألهم وهو أعلمُ بهم كيف تركتم عبـــادى ؟ فيقولون : تركناهم وهم يُصلُّون ، وأتيناهم وهم يُصلُّون »

٧٤٨٧ — **حدثنا** محمدُ بن بشارٍ حدثنا غندرٌ حدثنا شعبة عن واصلٍ عن المعْرور قال : « سمعت أبا ذرٍّ عن النبىِّ ﷺ قال : أتانى جبريلُ فبشرنى أنه من ماتَ لا يُشركُ بالله شيئاً دخل الجنةَ ، قلتُ وإنْ سرقَ وإنْ زنى ؟ قال وإن سرق وإنْ زنىٰ »

قوله (باب كلام الرب تعالى مع جبريل ونداء الله الملائكة) ذكر فيه أثرا وثلاثة أحاديث ، فى الحديث الأول : نداء الله جبريل ، وفى الثانى : سؤال الله الملائكة على عكس ما وقع فى الترجمة ، وكأنه أشار الى ما ورد فى بعض طرقه ، ووقع عند مسلم من طريق سهيل بن أبى صالح عن أبيه فى هذا الحديث « أن الله إذا أحب عبدا دعا جبريل فقال إنى أحب فلانا فأحبه » وذكر فى الأدب أن أحمد أخرجه من حديث ثوبان بلفظ « حتى يقول يا جبريل إن عبدى فلانا يلتمس أن يرضينى » الحديث . **قوله** (وقال معمر : وإنك لتلقى القرآن ـ أى يلقى عليك ـ وتلقاه أنت ـ أى تأخذه عنهم ـ ومثله فتلقى آدم من ربه كلمات) معمر هذا قد يتبادر أنه ابن راشد شيخ عبد الرزاق وليس كذلك ، بل هو أبو عبيدة معمر بن المثنى اللغوى ، قال أبو ذر الهروى وجدت ذلك فى كتاب المجاز له فقال فى تفسير سورة النمل فى قوله عز وجل : وإنك لتلقى القرآن ، أى تأخذه عنهم ويلقى عليك ، وقال فى تفسير سورة البقرة فى قوله تعالى ﴿ فتلقى آدم من ربه كلمات ﴾ أى قبلها وأخذها عنه ، قال أبو عبيدة وتلا علينا أبو مهدى آية فقال : تلقيتها من عمى تلقاها عن أبى هريرة تلقاها عن النبى ﷺ وقال فى قوله تعالى ﴿ ولا يلقاها إلا الصابرون ﴾ أى لا يوفق لها ولا يلقنها ولا يرزقها ، وحاصله أنها تأتى بالمعانى الثلاثة وأنها هنا صالحة لكل منها وأصله اللقاء وهو استقبال الشىء ومصادفته . الحديث الأول : **قوله** (حدثنا اسحق) هو ابن منصور وتردد أبو على الجيانى بينه وبين اسحق بن راهويه ، وإنما جزمت به لقوله حدثنا عبد الصمد فان إسحق لا يقول إلا أخبرنا ، وقد تقدم فى الحديث الثانى من باب ما يكره من كثرة السؤال فى « كتاب الاعتصام » نحو هذا و « عبد الصمد » هو ابن عبد الوارث ،

وقد تقدم فى هذا السند فى « كتاب الطهارة » حديث آخر وقد جزم أبو نعيم فى المستخرج بأن « اسحق » المذكور فيه هو ابن منصور ، وتكلمت على سنده هناك وهو فى باب الماء الذى يغسل به شعر الإنسان ، **قوله** (إن الله قد أحب فلانا) كذا هنا بصيغة الفعل الماضى ، وفى رواية نافع عن أبى هريرة الماضية فى الأدب « إن الله يحب فلانا » بصيغة المضارعة ، وفى الأول اشارة إلى سبق المحبة على النداء ، وفى الثانى إشارة إلى استمرار ذلك وقد تقدمت مباحثه فى « كتاب الأدب » قال الشيخ أبو محمد بن أبى جمرة فى تعبيره عن كثرة الإحسان بالحب تأنيس العباد وإدخال المسرة عليهم لأن العبد إذا سمع عن مولاه أنه يحبه حصل على أعلى السرور عنده وتحقق بكل خير ، ثم قال وهذا إنما يتأتى لمن فى طبعه فتوة ومروءة وحسن إنابة كما قال تعالى ﴿ وما يتذكر إلا من ينيب ﴾ وأما من فى نفسه رعونة وله شهوة غالبة فلا يرده إلا الزجر بالتعنيف والضرب ، قال : وفى تقديم الأمر بذلك لجبريل قبل غيره من الملائكة إظهار لرفيع منزلته عند الله تعالى على غيره منهم ، قال ويؤخذ من هذا الحديث الحث على توفية أعمال البر على اختلاف أنواعها فرضها وسنتها ، ويؤخذ منه أيضاً كثرة التحذير عن المعاصى والبدع لأنها مظنة السخط وبالله التوفيق . الحديث الثانى : حديث أبى هريرة « يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل » الحديث ، وقد تقدم شرحه فى أوائل « كتاب الصلاة » والمراد منه قوله فيه « فيسألهم وهو أعلم بهم » أى من الملائكة ، وليس فى رواية مالك المذكورة هنا التصريح بتسمية الذى يسأل ، ووقع التصريح به فى بعض طرقه فى الصلاة بلفظ « فيسألهم ربهم » وهى من رواية مالك أيضاً ، والمشهور عند جمهور رواة مالك حذفها ، ووقع عند ابن خزيمة من طريق أبى صالح عن أبى هريرة « فيسألهم ربهم » وقد ذكرت لفظه هناك ، وتقدم القول فى العروج فى باب تعرج الملائكة والروح اليه قريبا . الحديث الثالث : حديث أبى ذر . **قوله** (عن واصل) هو المعروف بالأحدب والمعرور بمهملات . **قوله** (أتانى جبريل فبشرنى) هو طرف من حديث تقدم بتمامه مشروحا فى كتاب الرقاق . **قوله** (وإن سرق وإن زنى) فى رواية الكشميهنى « وإن سرق وزنى » فى الموضعين وفى مناسبته للترجمة غموض ، وكأنه من جهة أن جبريل إنما يبشر النبى ﷺ بأمر يتلقاه عن ربه عز وجل ، فكأن الله سبحانه قال له : بشر محمداً بأن من مات من أمته لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فبشره بذلك .

٣٤ - باب قول الله تعالى : ﴿ أنزل بعلمه والملائكة يشهدون ﴾

قال مجاهد : يتنزل الأمرُ بينهنَّ وبين السماء السابعة والأرض السابعة

٧٤٨٨ - **حدثنا** مُسَدد حدثنا أبو الأحوص « حدثنا أبو إسحق الهمدانىُّ عن البراء بن عازب قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ يا فلانُ إذا أويْتَ إلى فراشِكَ فقل : اللهمَّ أسلمتُ نفسى اليك ، وجهتُ وجهى اليك ، وفوّضتُ أمرى إليك ، وألجأتُ ظهرى إليك ، رغبة ورهبة إليك ، لا ملجأ ولا منجا منك إلا اليك ، آمنتُ بكتابك الذى أنزلْتَ ، وبنبيِّك الذى أرسلْتَ ، فإنك إن مُتَّ فى ليلتِكَ مُتَّ على الفِطرة ، وإن أصبحتَ أصبتَ أجراً »

٧٤٨٩ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا سفيانُ عن اسماعيلَ بن أبى خالدٍ « عن عبد الله بن أبى أوفى

قال : قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب : اللهمَّ مُنزلَ الكتابِ ، سَريعَ الحسابِ ، أهزِم الأحزابَ وزلزلهم »

زاد الحميدى حدَّثنا ابن أبى خالد سمعتُ عبد الله سمعتُ النبىَّ ﷺ

٧٤٩٠ — حدثنا مسدَّد عن هُشيم عن أبى بشر عن سعيد بن جبير « عن ابن عبَّاس رضى الله عنهما : ولا تجهَر بصلاتك ولا تخافت بها ، قال : أُنزِلت ورسولُ الله ﷺ متَوارٍ بمكةَ ، فكان اذا رفع صوتَه سمع المشركون فسبُّوا القرآن ومن أنزلَهَ ومن جاء به ، وقال الله تعالى : ولا تجهر بصلاتك ولا تخافتْ بها ، لا تجهر بصلاتك حتى يسمعَ المشركون ، ولا تخافت بها عن أصحابك فلا تُسمعْهم ، وابتغ بين ذلك سبيلا ، أَسمِعْهم ولا تجهَر حتى يأخذوا عنك القرآنَ »

قوله (باب قوله : أنزله بعلمه والملائكة يشهدون) كذا للجميع ونقل فى تفسير الطبرى « أنزله اليك بعلم منه أنك خيرته من خلقه » قال ابن بطال : المراد بالإنزال إفهام العباد معانى الفروض التى فى القرآن وليس إنزاله له كإنزال الأجسام المخلوقة لأن القرآن ليس بجسم ولا مخلوق انتهى ، والكلام الثانى متفق عليه بين أهل السنة سلفا وخلفا ، وأما الأول فهو على طريقة أهل التأويل ، والمنقول عن السلف اتفاقهم على أن القرآن كلام الله غير مخلوق ، تلقاه جبريل عن الله وبلغه جبريل إلى محمد عليه الصلاة والسلام وبلغه ﷺ الى أمته . **قوله** (قال مجاهد : يتنزل الأمر بينهن : بين السماء السابعة والأرض السابعة) فى رواية أبى ذر عن السرخسى « من » بدل « بين » وقد وصله الفريابى والطبرى من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد بلفظ « من السماء السابعة الى الأرض السابعة » وأخرج الطبرى من وجه آخر عن مجاهد قال : الكعبة بين أربعة عشر بيتا من السموات السبع والأرضين السبع ، وعن قتادة نحو ذلك ثم ذكر فيه ثلاثة أحاديث ، الحديث الأول : حديث البراء فى القول عند النوم ، وقد تقدم شرحه مستوفى فى « كتاب الأدعية » والمراد منه قوله فيه « آمنت بكتابك الذى أنزلت » . الحديث الثانى : حديث عبد الله بن أبى أوفى وقد تقدم شرحه فى « كتاب الجهاد » والغرض منه هنا « اللهم منزل الكتاب » وقوله فى آخره « وزلزلهم » فى رواية السرخسى « وزلزل بهم » . **قوله** (زاد الحميدى : حدثنا سفيان الى آخر السند) مراده بالزيادة التصريح الواقع فى رواية الحميدى لسفيان واسماعيل وعبد الله ، بخلاف رواية قتيبة فإنها بالعنعنة فى الثلاثة ، وقد أخرجه الحميدى فى مسنده هكذا ، وأبو نعيم فى المستخرج من طريقه ، وقال : أخرجه البخارى عن قتيبة والحميدى وظاهره أن البخارى جمع بينهما فى سياقه وليس كذلك . الحديث الثالث : حديث ابن عباس فى قوله تعالى ﴿ ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ﴾ أنزلت ورسول الله ﷺ متوار بمكة الحديث ، وقد تقدم شرحه فى آخر تفسير سورة سبحان ، والمراد منه هنا قوله « أنزلت » والآيات المصرحة بلفظ الإنزال والتنزيل فى القرآن كثيرة ، قال الراغب الفرق بين الإنزال والتنزيل فى وصف القرآن والملائكة أن التنزيل يختص بالموضع الذى يشير إلى إنزاله متفرقا ومرة بعد أخرى ، والإنزال أعم من ذلك ، ومنه قوله تعالى ﴿ إنا أنزلناه فى ليلة القدر ﴾ قال الراغب عبر بالإنزال دون التنزيل لأن القرآن نزل دفعة واحدة إلى سماء الدنيا ثم نزل بعد ذلك شيئا فشيئا ، ومنه قوله تعالى ﴿ حم والكتاب

المبين إنا أنزلناه فى ليلة مباركة ﴾ ومن الثانى قوله تعالى ﴿ وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ، ونزلناه تنزيلا ﴾ ويؤيد التفصيل قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذى نزل على رسوله والكتاب الذى أنزل من قبل ﴾ فان المراد بالكتاب الأول القرآن. وبالثانى ما عداه ، والقرآن نزل نجوما إلى الأرض بحسب الوقائع بخلاف غيره من الكتب ، ويرد على التفصيل المذكور قوله تعالى ﴿ وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة ﴾ وأجيب بأنه أطلق نزل موضع أنزل ، قال : ولولا هذا التأويل لكان متدافعا لقوله جملة واحدة ، وهذا بناه هذا القائل على أن نزل بالتشديد يقتضى التفريق فاحتاج إلى ادعاء ما ذكر ، وإلا فقد قال غيره إن التضعيف لا يستلزم حقيقة التكثير بل يرد للتعظيم ، وهو فى حكم التكثير معنى فبهذا يدفع الإشكال .

٣٥ - باب قول الله تعالى : ﴿ يُريدون أن يبدِّلوا كلامَ الله ﴾ إنَّه لقَول فَصلٌ : حق ، وما هو بالهزل : باللعب

٧٤٩١ - **حدثنا** الحميدى حدثنا سفيانُ حدثنا الزُّهريُّ عن سعيد بن المسيب « عن أبى هريرة قال : قال النبى ﷺ قال اللهُ تعالى : يُؤذينى ابنُ آدمَ يسُبُّ الدهرَ وأنا الدهرُ ، بيدى الأمرُ أقلِّب الليلَ والنهارَ »

٧٤٩٢ - **حدثنا** أبو نُعيم حدثنا الأعمشُ عن أبى صالح عن أبى هريرةَ عن النبىِّ ﷺ قال : يقول اللهُ عز وجلَّ : الصَّوم لى وأنا أجزى به ، يَدَعُ شهوتَه وأكلَهُ وشربَهُ من أجلى ، والصومُ جُنةٌ ، وللصائم فرحتان فرحة حين يُفطر وفرحةٌ حين يلقى ربه ، ولخلوفُ فَم الصائم أطيَبُ عند الله من ريح المسك

٧٤٩٣ - **حدثنا** عبدَ الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمرٌ عن همام عن أبى هريرةَ عن النبىِّ ﷺ قال : بينما أيوب يغتَسل عُريانا خرَّ عليه رِجلُ جَراد من ذهب ، فجعل يَحثى فى ثوبه ، فناداه ربُّه ، يا أيوبُ ألم أكن أغنيتُك عما ترى ؟ قال بلى يا رب ، ولكنْ لا غنىً بى عن بركتك

٧٤٩٤ - **حدثنا** إسماعيلُ حدثنى مالكٌ عن ابن شهابٍ عن أبى عبد اللهِ الأغرِّ « عن أبى هُريرة أن رسولَ الله ﷺ قال : يَتنزَّل ربُّنا تبارَك وتعالى كلَّ ليلةٍ إلى السماء الدنيا حين يبقى ثُلُث الليلِ الآخرُ فيقول : مَن يدعونى فأستجيبَ له ، من يسألنى فأُعطيَه ، من يستغفِرُنى فأغفِرَ له »

٧٤٩٥ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرَنا شُعيبٌ حدثنا أبو الزناد أنَّ الأعرجَ حدَّثه « أنه سمعَ أبا هُريرةَ أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقول : نحن الآخرون السابقون يومَ القِيامةِ »

٧٤٩٦ - وبهذا الإسنادِ قال اللهُ أَنفِق أُنفِق عليك

٧٤٩٧ — حدثنا زُهير بن حرب حدثنا ابن فُضيل عن عُمارة عن أبي زرعة « عن أبي هريرة فقال : هذه خديجةُ أتتك بإناء فيه طعام أو إناء فيه شرابٌ فأقرِئها من ربِّها السَّلام وبشِّرْها ببيْت من قصَبٍ لا صخبَ فيه ولا نصبَ »

٨٤٩٨ — حدثنا معاذُ بن أسد أخبرنا عبد الله أخبرنا معمرٌ عن همام بن مُنبِّه « عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال : قال اللهُ أعددتُ لعبادِي الصالحين مالا عيْن رأتْ ولا أذُن سمعَتْ ولا خطر على قلبِ بشَر »

٧٤٩٩ — حدثنا محمودٌ حدثنا عبدُ الرزاقِ أخبرنا ابن جُريج أخبرنى سليمانُ الأحولُ أنَّ طاوُسا أخبرَه أنه « سمعَ ابن عباس يقول : كان النبيُّ ﷺ إذا تهجَّدَ من الليل قال : اللهم لك الحمدُ أنتَ نورُ السماوات والأرض ، ولك الحمدُ أنت قيم السماواتِ والأرضَ ، ولك الحمد أنت ربُّ السماوات والأرض ومن فيهنَّ ، أنت الحقُّ ، ووعدكَ الحقُّ ، وقولك الحقُّ ، ولقاؤك الحقُّ ، والجنة حقٌّ ، والنار حقٌّ ، والنبيُّون حقٌّ ، والساعة حقٌّ ، اللهم لك أسلمتُ وبك آمنتُ وعليك توكلْتُ وإليك أنبتُ وبك خاصمتُ وإليك حاكمتُ فاغفر لى ما قدمتُ وما أخَّرتُ وما أسررت وما أعلنتُ ، أنت إلهى لا إله إلا أنتَ »

٧٥٠٠ — حدثنا حجاجُ بن منهالٍ حدَّثنا عبدُ اللهِ بن عُمر النُّمَيريُّ حدَّثنا يونسُ بن يزيدَ الأيليُّ قال سمعتُ الزُّهرىَّ قال « سمعتُ عُروةَ بن الزبير وسعيدَ بن المسيَّب وعلقمةَ بن وقاص وعبيد اللهِ بن عبد الله عن حديث عائشةَ زوج النبيِّ ﷺ حين قال لها أهلُ الإفكِ ما قالوا فبرَّأها اللهُ مما قالوا وكلٌّ حدثنى طائفة من الحديث الذى حدثنى عن عائشة ، قالت : ولكن واللهِ ما كنت أظن أن اللهَ يُنزلُ براءتى وحياً يُتلَى ولَشأنى فى نفسى كان أحقرَ من أن يتكلم اللهُ فىَّ بأمرٍ يُتلَى ، ولكنى كنتُ أرجو أن يرى رسولُ اللهِ ﷺ فى النوم رُؤيا يُبرِّئنى اللهُ بها فأنزلَ اللهُ تعالى ﴿ إنَّ الذين جاءوا بالإفك ﴾ العشرَ الآيات »

٧٥٠١ — حدثنا قتيبةُ بن سعيد حدثنا المغيرةُ بن عبدِ الرحمن عن أبى الزِّناد عن الأعرج « عن أبى هريرةَ أن رسولَ الله ﷺ قال : يقول الله : إذا أرادَ عبدى أن يعملَ سيِّئة فلا تكتُبوها عليه حتى يعملها فإن عملها فاكتبوها بمثلِها ، وإن تركها من أجلِى فاكتبوها له حسنةً ، وإذا أرادَ أن يعمل حسنةً فلم يعملها ، فاكتبوها له حسنةً فإن عملَها فاكتبوها له بعشرِ أمثالها إلى سبعمائةٍ »

٧٥٠٢ — حدثنا إسماعيلُ بن عبد اللهِ حدثنى سليمانُ بنُ بلالٍ عن معاويةَ بن أبى مُزَرِّد عن سعيد بن يَسار « عن أبى هريرةَ رضى الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قال : خلَق اللهُ الخلْقَ فلما فرَغ منه قامتِ الرَّحِم فقال : مَهْ ،

قالت : هذا مقامُ العائذ بك من القطيعةِ ، فقال : ألا ترضَيْن أن أصلَ من وصلَكِ ، وأقطعَ من قطعَكِ ؟ قالت : بلَى يا ربِّ ، قال : فذلكِ لك ، ثم قال أبو هريرة : فهـــل عَسَيتُم إن توليَّتُم أن تُفسِدوا فى الأرض وتُقطِّعوا أرحامكم ؟ »

٧٥٠٣ — حدثنا مُسدَّدٌ حدثنا سفيانُ « عن صالحٍ عن عُبَيدِ الله عن زيدِ بن خالدٍ قال : مُطِرَ النبيُّ ﷺ فقال : قال اللهُ : أصبَحَ من عبادِى كافرٌ بى ومُؤمنٌ بى »

٧٥٠٤ — حدثنا إسماعيلُ حدثنى مالك عن أبى الزِّنادِ عن الأعرج « عن أبى هريرةَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : قال اللهُ إذا أحبَّ عبدِى لقائى أحببتُ لِقاءهُ ، وإذا كرِه لقائى كرهتُ لقاءهُ »

٧٥٠٥ — حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيبٌ حدثنا أبو الزِّناد عن الأعرج « عن أبى هريرةَ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : قال اللهُ أنا عند ظنِّ عبدى بى »

٧٥٠٦ — حدثنا إسماعيلُ حدثنى مالك عن أبى الزناد عن الأعرج « عن أبى هريرةَ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : قال رجلٌ — لم يعمل خيراً قطُّ — إذا مات فحرِّقوه واذروا نِصفَه فى البرِّ ونصفَه فى البحرِ ، فواللهِ لئن قَدَرَ اللهُ عليه ليُعَذِّبَنَّهُ عذابا لايعَذِّبه أحداً من العالمين ، فأمر اللهُ البحرَ فجمعَ ما فيه ، وأمر البرَّ فجمع ما فيه ، ثم قال : لِمَ فعلْتَ ؟ قال : من خشيتِك وأنت أعلمُ ، فغفَر له »

٧٥٠٧ — حدثنا أحمد بن إسحاق حدثنا عَمرو بن عاصم حدثنا هَمام حدثنا اسحاق بن عبد الله سمعتُ عبد الرحمن بن أبى عَمرَة قال : « سمعتُ أبا هريرةَ قال : سمعتُ النبىَّ ﷺ قال : انَّ عبداً أصابَ ذنباً — وربما قال : أذنب ذنباً — فقال : ربِّ أذنَبْتُ ذنباً — وربما قال أصبْت — فاغفر ، فقال ربُّه أعلمَ عبدى أنَّ له ربًّا يغفِرُ الذَّنبَ ويأخذ به ؟ غفرتُ لعبدى : ثم مكث ماشاء اللهُ ، ثم أصابَ ذنباً — أو أذنب ذنباً — فقال رب أذنبْتُ — أو أصبْتُ — آخرَ فاغفرهُ ، فقال : أعلمَ عبدى أنَّ له ربًّا يغفر الذنب ويأخذ به ؟ غفرتُ لعبدى ثم مكث ما شاء اللهُ ثم أذنب ذنبا — وربما قال أصاب ذنباً — فقال : ربِّ أصبتُ — أو أذنبتُ — آخر فاغفره لى ، فقال أعلمَ عبدى أن له ربًّا يغفرُ الذنبَ ويأخذ به ؟ غفرتُ لعبدى ثلاثاً فليعْملْ ما شاء »

٧٥٠٨ — حدثنا عبد اللهِ بن أبى الأسودِ حدثنا معتمرٌ سمعتُ أبى حدَّثنا قتادة عن عُقبة بن عبد الغافر « عن أبى سعيد عن النبىِّ ﷺ أنه ذكر رجلاً فيمن سلَف — أو فيمن كان قبلَكم — قال كلمةً يعنى أعطاهُ اللهُ مالاً وولداً ، فلما حضرت الوفاة قال لبنيه : أىَّ أبٍ كنتُ لكم ؟ قالوا : خيرَ أب . قال : فإنه لم يَبْتَئِر — أو لم

يبتئر ـ عند الله خيراً وان يقدر الله عليه يعذبه ، فانظروا اذا متُّ فأحرقوني حتى اذا صرتُ فحماً فاسحقوني ـ أو قال فاسحكوني ـ فاذا كان يومُ ريح عاصف فأذروني فيها . فقال نبيُّ الله ﷺ : فأخذ مواثيقهم على ذلك وربِّي ، ففعلوا ثم أذروه في يوم عاصف ، فقال الله عز وجل كُنْ . فإذا هو رجلٌ قائمٌ . قال الله : أي عبدي ما حملك على أنْ فعلتَ ما فعلتَ ؟ قال : مخافتُك ـ أو فرقٌ منكَ ـ قال : فما تلافاه أن رحمه عندها ، وقال مرَّة أخرى : فما تلافاه غيرُها فحدَّثتُ به أبا عثمانَ فقال : سمعتُ هذا من سلمان غير أنه زاد فيه : أذروني في البحرِ أو كما حدَّث »

حدثنا موسى حدثنا معتمرٌ ، وقال : لم يبتئر . وقال لي خليفة حدثنا معتمر وقال : لم يبتئر ، فسرَّه قتادةُ لم يدَّخر

قوله (باب قول الله تعالى يريدون أن يبدلوا كلام الله) كذا للجميع زاد أبو ذر « الآية » قال ابن بطال أراد بهذه الترجمة وأحاديثها ما أراد في الأبواب قبلها أن كلام الله تعالى صفة قائمة به وأنه لم يزل متكلما ولا يزال ، ثم أخذ في ذكر سبب نزول الآية ، والذي يظهر أن غرضه أن كلام الله لا يختص بالقرآن فانه ليس نوعا واحدا كما تقدم نقله عمن قاله ، وأنه وإن كان غير مخلوق وهو صفة قائمة به فانه يلقيه على من يشاء من عباده بحسب حاجتهم في الأحكام الشرعية وغيرها من مصالحهم ، وأحاديث الباب كالمصرحة بهذا المراد . **قوله** (إنه لقول فصل : الحق ، وما هو بالهزل : باللعب) كذا لأبي ذر وسقط من أوله لفظ « انه » من رواية غيره وثبت لكل من عدا أبا ذر حق بغير ألف ولام ، وسقطت من رواية أبي زيد المروزي والتفسير المذكور مأخوذ من كلام أبي عبيدة ، فانه قال في « كتاب المجاز » قوله (وما هو بالهزل) أي ما هو باللعب والمراد بالحق الشيء الثابت الذي لا يزول وبهذا تظهر مناسبة هذه الآية الآية التي في الترجمة ثم ذكر فيه سبعة عشر حديثا معظمها من حديث أبي هريرة وأكثرها قد تكرر أولها حديث أبي هريرة . **قوله** (قال الله يؤذيني ابن آدم يسب الدهر) الحديث والغرض منه هنا إثبات إسناد القول اليه سبحانه وتعالى وقوله « يؤذيني » أي ينسب اليّ ما لا يليق بي ، وتقدم له توجيه آخر في تفسير سورة الجاثية مع سائر مباحثه وهو من الأحاديث القدسية ، وكذا ما بعده الى آخر الخامس . الثاني : حديث أبي هريرة أيضا ، **قوله** (يقول الله تعالى : الصوم لي وأنا أجزي به) وفيه « والصوم جنة ، وللصائم فرحتان » وفيه « ولخلوف فم الصائم » وقد تقدم شرحه مستوفى في « كتاب الصيام » وقوله في السند « حدثنا أبو نعيم » يريد الفضل ابن دكين الكوفي الحافظ المشهور القديم ، وليس هو الحافظ المتأخر صاحب الحلية والمستخرج ، وقوله « حدثنا الأعمش » كذا للجميع إلا لأبي عليّ بن السكن فوقع عنده « حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان ـ وهو الثوري ـ حدثنا الأعمش » زاد فيه الثوري قال أبو علي الجياني : والصواب قول من خالفه من سائر الرواة ، ورأيت في رواية القابسي عن أبي زيد المروزي « حدثنا أبو نعيم » أراه « حدثنا سفيان الثوري حدثنا محمد » فحذف لفظ قال بين قوله « أراه ، وحدثنا » وأراه بضم الهمزة أي أظنه ، وأبو نعيم سمع من الأعمش ومن السفيانين عن الأعمش لكن سفيان

المذكور هنا هو الثورى جزما ، وعلى تقدير ثبوت ذلك فقائل « أراه » يحتمل أن يكون البخارى ويحتمل أن يكون من دونه وهو الراجح ، وقد أخرجه أبو نعيم فى المستخرج من رواية الحارث بن أبى أسامة عن أبى نعيم عن الأعمش بدون الواسطة وهذا من أعلى ما وقع لأبى نعيم من العوالى فى هذا الجامع الصحيح . الحديث الثالث : حديث أبى هريرة أيضاً فى اغتسال أيوب عليه السلام عريانا ، وقد تقدم فى « كتاب الطهارة » والغرض منه هنا قوله « فناداه ربه » الى آخره . الحديث الرابع : حديث أبى هريرة أيضاً ، **قوله** (يتنزل ربنا) كذا للأكثر بمثناة وتشديد ، ولأبى ذر عن المستملى والسرخسى « ينزل » بحذف التاء والتخفيف ، وقد تقدم شرحه فى « كتاب التهجد » فى باب الدعاء فى الصلاة فى آخر الليل ، وترجم له فى الدعوات « الدعاء نصف الليل » وتقدم هناك مناسبة الترجمة لحديث الباب مع أن لفظه « حين يبقى ثلث الليل » ومضى بيان الاختلاف فيما يتعلق بأحاديث الصفات فى أوائل « كتاب التوحيد » فى باب وكان عرشه على الماء ، والغرض منه هنا قوله « فيقول من يدعونى » الى آخره وهو ظاهر فى المراد سواء كان المنادى به ملكا بأمره أو لا ، لأن المراد إثبات نسبة القول اليه وهى حاصلة على كل من الحالتين ، وقد نبهت على من أخرج الزيادة المصرحة بأن الله يأمر ملكا فينادى فى « كتاب التهجد » ، وتأول ابن حزم النزول بأنه فعل يفعله الله فى سماء الدنيا كالفتح لقبول الدعاء وان تلك الساعة من مظان الإجابة وهو معهود فى اللغة ، تقول فلان نزل لى عن حقه بمعنى وهبه ، قال : والدليل على أنها صفة فعل تعليقه بوقت محدود ومن لم يزل لا يتعلق بالزمان فصح أنه فعل حادث ، وقد عقد شيخ الإسلام أبو اسماعيل الهروى وهو من المبالغين فى الإثبات حتى طعن فيه بعضهم بسبب ذلك فى كتابه الفاروق بابا لهذا الحديث ، وأورده من طرق كثيرة ثم ذكره من طرق زعم أنها لا تقبل التأويل مثل حديث عطاء مولى أم صبية عن أبى هريرة بلفظ « اذا ذهب ثلث الليل » وذكر الحديث وزاد « فلا يزال بها حتى يطلع الفجر فيقول هل من داع يستجاب له » أخرجه النسائى وابن خزيمة فى صحيحه وهو من رواية محمد بن اسحق وفيه اختلاف ، وحديث ابن مسعود وفيه « فاذا طلع الفجر صعد الى العرش » أخرجه ابن خزيمة وهو من رواية ابراهيم الهجرى وفيه مقال ، وأخرجه أبو اسماعيل من طريق أخرى عن ابن مسعود قال « جاء رجل من بنى سليم الى رسول الله ﷺ فقال علمنى » فذكر الحديث وفيه « فاذا انفجر الفجر صعد » وهو من رواية عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عم أبيه ولم يسمع منه ، ومن حديث عبادة بن الصامت وفى آخره « ثم يعلو ربنا على كرسيه » وهو من رواية اسحق بن يحيى عن عبادة ولم يسمع منه ، ومن حديث جابر وفيه « ثم يعلو ربنا الى السماء العليا الى كرسيه » وهو من رواية محمد بن اسماعيل الجعفرى عن عبد الله بن سلمة بن أسلم وفيهما مقال ، ومن حديث أبى الخطاب « أنه سأل النبى ﷺ عن الوتر » فذكر الوتر ، وفى آخره « حتى اذا طلع الفجر ارتفع » وهو من رواية ثوير بن أبى فاختة وهو ضعيف ، فهذه الطرق كلها ضعيفة وعلى تقدير ثبوتها لا يقبل قوله أنها لا تقبل التأويل فان محصلها ذكر الصعود بعد النزول فسكما قبل النزول التأويل لا يمنع قبول الصعود التأويل ، والتسليم أسلم كما تقدم والله أعلم ، وقد أجاد هو فى قوله فى آخر كتابه فأشار إلى ما ورد من الصفات وكلها من التقريب لا من التمثيل ، وفى مذاهب العرب سعة ، يقولون أمرٌ بين كالشمس وجواد كالريح وحق كالنهار ، ولا تريد تحقيق الاشتباه وإنما تريد تحقيق الإثبات والتقريب على الأفهام ، فقد علم من عقل أن الماء أبعد الأشياء شبها

بالصخر ، والله يقول ﴿ فى موج كالجبال ﴾ فأراد العظم والعلو لا الشبه فى الحقيقة ، والعرب تشبه الصورة بالشمس والقمر ، واللفظ بالسحر ، والمواعيد الكاذبة بالرياح ، ولا تعد شيأ من ذلك كذبا ولا توجب حقيقة وبالله التوفيق .

الحديث الخامس : حديث أبى هريرة أيضاً ، **قوله** (أنه سمع أبا هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول نحن الآخرون السابقون يوم القيامة ، وبهذا الإسناد قال الله أنفق أنفق عليك) تقدم القول فى الحكمة فى تصديره هذا الحديث بقوله « نحن الآخرون السابقون » فى « كتاب الديات » فى باب من أخذ حقه أو اقتص ، وحاصله أنه أول حديث فى النسخة فكان البخارى أحيانا إذا ساق منها حديثا ذكر طرفا من أول حديث فيها ثم ذكر الحديث الذى يريد ايراده ، وأحيانا لا يصنع ذلك ، وقد وقع له فى هذا الحديث بعينه كلٌّ من الأمرين ، فان هذا القدر وهو قوله « أنفق أنفق عليك » طرف من حديث طويل أورده بتمامه فى تفسير سورة هود ، وفيه « وقال : يد الله ملأى لا يغيضها نفقة » الحديث بتمامه ، واقتطع هذا القدر فساقه فى باب قوله تعالى « لما خلقت بيدى » فذكر أوله « يد الله ملأى » ولم يذكر أوله « نحن الآخرون السابقون » ولا « أنفق أنفق عليك » واقتصر منه هنا على هذا القدر ، ووقع فى الأطراف للمزى فى ترجمة شعيب بن أبى حمزة عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة للبخارى فى التفسير وفى التوحيد بجميعه عن أبى اليمان عن شعيب انتهى ، والمفهوم من إطلاقه أنه فى التوحيد نظير ما فى التفسير وليس كذلك ، والغرض من هذا الحديث نسبة هذا القول إلى الله سبحانه وهو قوله « أنفق أنفق عليك » وهو من الأحاديث القدسية . الحديث السادس : حديث أبى هريرة ، **قوله** (ابن فضيل) هو محمد ، **قوله** (عمارة) هو ابن القعقاع بن شبرمة . **قوله** (عن أبى هريرة فقال هذه خديجة) كذا أورده هنا مختصرا ، والقائل جبريل كما تقدم فى باب تزويج خديجة فى أواخر المناقب عن قتيبة بن سعيد عن محمد بن فضيل بهذا السند عن أبى هريرة قال : أتى جبريل النبى ﷺ فقال يا رسول الله هذه خديجة الى آخره ، وبهذا يظهر أن جزم الكرمانى بأن هذا الحديث موقوف غير مرفوع مردود . **قوله** (أتتك) فى رواية المستملى هنا « تأتيك » بصيغة الفعل المضارع وتقدم هناك بلفظ « أتت » بغير ضمير ، **قوله** (بإناء فيه طعام أو إناء أو شراب) كذا للأصيلى وأبى ذر ، وفى رواية لأبى ذر « أو إناء فيه شراب » وكذا للباقين وتقدم هناك بلفظ « إدام أو طعام أو شراب » وقال الكرمانى قوله « بإناء فيه طعام أو إناء » شك من الراوى هل قال فيه طعام أو قال إناء فقط لم يذكر ما فيه ، ويجوز فى قوله « أو شراب » الرفع والجر ، **قوله** (فأقرئها) زاد فى رواية قتيبة « فإذا هى أتتك فاقرأ عليها » وقد تقدمت مباحثه فى الباب المذكور والغرض منه قوله « فأقرئها من ربها السلام » وتقدم هناك حديث عائشة وفيه « وأمره الله أن يبشرها ببيت من قصب » وتقدم شرح المراد بالقصب ومطابقته للترجمة من جهة اقرأ السلام فانه بمعنى التسليم عليها . الحديث السابع : حديث أبى هريرة : قال الله أعددت لعبادى ، وهو من الأحاديث القدسية ، والإضافة فى قوله تعالى : لعبادى للتشريف ، وتقدم شرحه فى تفسير سورة السجدة وسياقه هناك أتم . الحديث الثامن : حديث ابن عباس فى الدعاء فى التهجد فى الليل وقد تقدم قريبا فى باب قوله تعالى ﴿ خلق السموات والأرض بالحق ﴾ أورده من وجه آخر عن ابن جريج والغرض منه هنا قوله « وقولك الحق » وقد تقدم أن المراد بالحق اللازم الثابت . الحديث التاسع : حديث عائشة فى قصة الإفك ذكر منه طرفا ، وقد ذكر منه بهذا الإسناد قطعا يسيرة فى ستة مواضع منها فى الجهاد والشهادات والتفسير وساقه بتمامه فى الشهادات وفى تفسير سورة النور وتقدم شرحه فيها ، والغرض منه هنا قولها

« والله ما كنت أظن أن الله عز وجل كان ينزل فى براءتى وحيًا يُتلى » ، ومناسبته للترجمة ظاهرة من قولها « يتكلم الله » . الحديث العاشر : حديث أبى هريرة أيضاً ، **قوله** (يقول الله تعالى : إذا أراد عبدى أن يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها) تقدم شرحه فى الرقاق فى باب « من هم بحسنة أو سيئة » وهو من الأحاديث القدسية أيضاً ، وكذا الأربعة بعده ، ومناسبته للباب ظاهرة أيضاً ، وقوله « فاذا عملها » فى رواية الكشميهنى « فإن » وقوله فى آخره « الى سبعمائة » زاد فى رواية أبى ذر عن السرخسى « ضعف » وهى ثابتة للجميع فى آخر حديث ابن عباس فى الرقاق ، واستدل بمفهوم الغاية فى قوله « فلا تكتبوها حتى يعملها » وبمفهوم الشرط فى قوله « فاذا عملها فاكتبوها له بمثلها » من قال أن العزم على فعل المعصية لا يكتب سيئة حتى يقع العمل ولو بالشروع ، وقد تقدم بسط البحث فيه هناك . الحديث الحادى عشر : حديث أبى هريرة أيضاً فيما يتعلق بالرحم وفيه قال « ألا ترضين أن أصل من وصلك ، وفيه « قالت : بلى يا رب » وقد تقدم شرحه فى أوائل « كتاب الأدب » ، و« اسماعيل بن عبد الله » شيخه هو ابن أبى أويس ، و « سليمان » هو ابن بلال ، وصرح اسماعيل بتحديثه له ، وقد تقدم له حديث فى باب المشيئة والإرادة أدخل فيه أخاه بينه وبين سليمان المذكور ، قال النووى : الرحم التى توصل وتقطع إنما هى معنى من المعانى لا يتأتى منها الكلام إذ هى قرابة تجمعها رحم واحدة فيتصل بعضها ببعض ، فالمراد تعظيم شأنها وبيان فضيلة من وصلها وإثم من قطعها فورد الكلام على عادة العرب فى استعمال الاستعارات ، وقال غيره يجوز حمله على ظاهره وتجسد المعانى غير ممتنع فى القدرة . الحديث الثانى عشر : حديث « زيد بن خالد » وهو الجهنى ذكر فيه طرفا من حديث مضى بتمامه فى آخر الاستسقاء مع شرحه ، و « سفيان » فيه هو ابن عيينة ، و « صالح » هو ابن كيسان ، و« عبيد الله » هو ابن عبد الله بن عتبة ، وقد أخرجه النسائى عن قتيبة والاسماعيلى من رواية محمد بن عباد وأبو نعيم من رواية اسحق بن إبراهيم ثلاثتهم عن سفيان وذكرت ما فى سياقه من فائدة هناك ، وقوله هنا « مطر النبى ﷺ » بضم الميم أى وقع المطر بدعائه أو نسب ذلك اليه لأن من عداه كان تبعا له يقال مطرت السماء وأمطرت بمعنى واحد ، وقيل مطرت فى الرحمة وأمطرت فى العذاب ، وقيل مطرت فى اللازم وأمطرت فى المتعدى . الحديث الثالث عشر : حديث أبى هريرة أيضاً ، **قوله** (اذا أحب عبدى لقائى) تقدم الكلام عليه مستوفى فى باب من أحب لقاء الله ، من « كتاب الرقاق » بعون الله تعالى ، قال ابن عبد البر بعد أن أورد الأحاديث الواردة فى تخصيص ذلك بوقت الوفاة النبوية : دلت هذه الآثار أن ذلك عند حضور الموت ومعاينة ما هنالك وذلك حين لا تقبل توبة التائب إن لم يتب قبل ذلك . الحديث الرابع عشر : حديث أبى هريرة أيضاً ، **قوله** (قال الله أنا عند ظن عبدى بى) تقدم فى أوائل التوحيد فى باب : ويحذركم الله نفسه من رواية أبى صالح عن أبى هريرة ، وأوله « يقول الله » وزاد « وأنا معه إذا ذكرنى » الحديث ، وتقدم شرحه هناك مستوفى . الحديث الخامس عشر : حديث أبى هريرة أيضا فى قصة الذى أمر بأن يحرقوه إذا مات ، وقد تقدم شرحه فى الرقاق ، ومن قبل ذلك فى ذكر بنى اسرائيل ويأتى شىء منه فى آخر هذا الباب ، وقوله « فى هذه الطريق » قال رجل لم يعمل خيراً قط إذا مات فحرقوه ، فيه التفات ونسق الكلام أن يقول : إذا مت فحرقونى ، وقوله « فأمر الله البحر ليجمع » فى رواية المستملى والكشميهنى « فجمع » . الحديث السادس عشر : **قوله** (حدثنا أحمد بن اسحق) هو السرمارى بفتح المهملة وبكسرها وبسكون الراء ، تقدم بيانه فى ذكر بنى اسرائيل و « عمرو بن عاصم » هو الكلابى البصرى يكنى أبا عثمان وقد حدث عنه البخارى بلا واسطة

فى « كتاب الصلاة » وغيرها ، فنزل البخارى فى هذا السند بالنسبة لهمام درجة ، وقد وقع هذا الحديث لمسلم عاليا فانه أخرجه من طريق حماد بن سلمة عن اسحق نعم ، وأخرجه من طريق همام نازلا كالبخارى ، و« اسحق بن عبد الله » هو ابن أبى طلحة الأنصارى التابعى المشهور ، « وعبد الرحمن بن أبى عمرة » تابعى جليل من أهل المدينة ، له فى البخارى عن أبى هريرة عشرة أحاديث غير هذا الحديث ، واسم أبيه كنيته وهو أنصارى صحابى ، ويقال إن لعبد الرحمن رؤية ، وقال ابن أبى حاتم ليست له صحبة ولهم عبد الرحمن بن أبى عمرة آخر أدركه مالك ، وقال ابن عبد البر هو عبد الرحمن بن عبد الله بن أبى عمرة نسب لجده . قلت : فعلى هذا هو ابن أخى الراوى عنه . **قوله** (إن عبدا أصاب ذنبا وربما قال أذنب ذنبا) كذا تكرر هذا الشك فى هذا الحديث من هذا الوجه ، ولم يقع فى رواية حماد بن سلمة ولفظه عن النبى ﷺ فيما يحكى عن ربه عز وجل قال « أذنب عبد ذنبا » وكذا فى بقية المواضع . **قوله** (فقال ربه أعلم) بهمزة استفهام والفعل الماضى . **قوله** (ويأخذ به) أى يعاقب فاعله ، وفى رواية حماد « ويأخذ بالذنب » . **قوله** (ثم مكث ما شاء) أى من الزمان وسقط هذا من رواية حماد . **قوله** (ثم أصاب ذنبا) فى رواية حماد ثم عاد فأذنب . **قوله** (فى آخره غفرت لعبدى) فى رواية حماد « اعمل ما شئت فقد غفرت لك » قال ابن بطال فى هذا الحديث أن المصر على المعصية فى مشيئة الله تعالى إن شاء عذبه وإن شاء غفر له مغلبا الحسنة التى جاء بها وهى اعتقاده أن له ربا خالقا يعذبه ويغفر له واستغفاره إياه على ذلك يدل عليه قوله : من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ولا حسنة أعظم من التوحيد ، فان قيل ان استغفاره ربه توبة منه قلنا ليس الاستغفار أكثر من طلب المغفرة ، وقد يطلبها المصر والتائب ولا دليل فى الحديث على أنه تائب مما سأل الغفران عنه ، لأن حد التوبة الرجوع عن الذنب والعزم أن لا يعود اليه والإقلاع عنه والاستغفار بمجرده لا يفهم منه ذلك انتهى ، وقال غيره شروط التوبة ثلاثة : الإقلاع والندم والعزم على أن لا يعود ، والتعبير بالرجوع عن الذنب لا يفيد معنى الندم بل هو إلى معنى الإقلاع أقرب وقال بعضهم : يكفى فى التوبة تحقق الندم على وقوعه منه فانه يستلزم الإقلاع عنه والعزم على عدم العود فهما ناشئان عن الندم لا أصلان معه ومن ثم جاء الحديث : « الندم توبة » وهو حديث حسن من حديث ابن مسعود أخرجه ابن ماجه وصححه الحاكم وأخرجه ابن حبان من حديث أنس وصححه ، وقد تقدم البحث فى ذلك فى باب التوبة من أوائل « كتاب الدعوات » مستوفى ، وقال القرطبى فى المفهم يدل هذا الحديث على عظيم فائدة الاستغفار وعلى عظيم فضل الله وسعة رحمته وحلمه وكرمه ، لكن هذا الاستغفار هو الذى ثبت معناه فى القلب مقارنا للسان لينحل به عقد الإصرار ويحصل معه الندم فهو ترجمة للتوبة ، ويشهد له حديث : خياركم كل مفتن تواب ، ومعناه الذى يتكرر منه الذنب والتوبة فكلما وقع فى الذنب عاد إلى التوبة لا من قال أستغفر الله بلسانه وقلبه مصر على تلك المعصية ، فهذا الذى استغفاره يحتاج الى الاستغفار . قلت : ويشهد له ما أخرجه ابن أبى الدنيا من حديث ابن عباس مرفوعا « التائب من الذنب كمن لا ذنب له ، والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزىء بربه » والراجح أن قوله « والمستغفر » الى آخره موقوف وأوله عند ابن ماجه والطبرانى من حديث ابن مسعود وسنده حسن ، وحديث « خياركم كل مفتن تواب » ذكره فى مسند الفردوس عن علىّ قال القرطبى : وفائدة هذا الحديث أن العود إلى الذنب وإن كان أقبح من ابتدائه لأنه انضاف إلى ملابسة الذنب نقض التوبة ، لكن العود الى التوبة أحسن من ابتدائها لأنه انضاف إليها ملازمة الطلب من الكريم والإلحاح فى سؤاله

والاعتراف بأنه لا غافر للذنب سواه ، قال النووى فى الحديث : إن الذنوب ولو تكررت مائة مرة بل ألفا وأكثر وتاب فى كل مرة قبلت توبته أو تاب عن الجميع توبة واحدة صحت توبته ، وقوله : « اعمل ما شئت » معناه ما دمت تذنب فتتوب غفرت لك ، وذكر فى « كتاب الأذكار » عن الربيع بن خيثم أنه قال لا تقل : أستغفر الله وأتوب اليه فيكون ذنبا وكذبا ان لم تفعل بل قل : اللهم اغفر لى وتب على ، قال النووى هذا حسن ، وأما كراهية أستغفر الله وتسميته كذبا فلا يوافق عليه لأن معنى أستغفر الله أطلب مغفرته وليس هذا كذبا ، قال ويكفى فى رده حديث ابن مسعود بلفظ : من قال استغفر الله الذى لا إله إلا هو الحى القيوم وأتوب اليه غفرت ذنوبه وإن كان قد فر من الزحف ، أخرجه أبو داود والترمذى وصححه الحاكم . قلت : هذا فى لفظ أستغفر الله الذى لا إله إلا هو الحى القيوم ، وأما أتوب اليه فهو الذى عنى الربيع رحمه الله أنه كذب وهو كذلك إذا قاله ولم يفعل التوبة كما قال ، وفى الاستدلال للرد عليه بحديث ابن مسعود نظر لجواز أن يكون المراد منه ما إذا قالها وفعل شروط التوبة ، ويحتمل أن يكون الربيع قصد بمجموع اللفظين لا خصوص أستغفر الله فيصح كلامه كله والله أعلم ، ورأيت فى الحلبيات للسبكى الكبير : الاستغفار طلب المغفرة إما باللسان أو بالقلب أو بهما ، فالأول فيه نفع لأنه خير من السكوت ولأنه يعتاد قول الخير ، والثانى نافع جداً ، والثالث أبلغ منهما لكنهما لا يحصان الذنب حتى توجد التوبة ، فان العاصى المصر يطلب المغفرة ولا يستلزم ذلك وجود التوبة منه ، إلى أن قال : والذى ذكرته من أن معنى الاستغفار هو غير معنى التوبة هو بحسب وضع اللفظ ، لكنه غلب عند كثير من الناس أن لفظ أستغفر الله معناه التوبة فمن كان ذلك معتقده فهو يريد التوبة لا محالة ، ثم قال وذكر بعض العلماء أن التوبة لا تتم إلا بالاستغفار لقوله تعالى ﴿ وأن استغفروا ربكم ثم توبوا اليه ﴾ والمشهور أنه لا يشترط . الحديث السابع عشر : حديث أبى سعيد فى قصة الذى أمر أن يحرقوه وتقدم التنبيه عليه فى الخامس عشر ، **قوله** (معتمر سمعت أبى) هو سليمان بن طرخان التيمى والسند كله بصريون ، وفيه ثلاثة من التابعين فى نسق ، **قوله** (عن عقبة بن عبد الغافر) فى رواية شعبة عن قتادة « سمعت عقبة » وقد تقدمت فى الرقاق مع سائر شرحه وقوله « أنه ذكر رجلا فيمن سلف - أو - فيمن كان قبلكم » شك من الراوى ، ووقع عند الأصيلى « قبلهم » وقد مضى فى الرقاق عن موسى بن اسماعيل عن معتمر بلفظ « ذكر رجلا فيمن كان سلف قبلكم » ولم يشك وقوله « قال كلمة » يعنى أعطاه الله مالا ، فى رواية موسى « آتاه الله مالا وولدا » وقوله « أىّ أب كنت لكم » قال أبو البقاء هو بنصب أىّ على أنه خبر كنت ، وجاز تقديمه لكونه استفهاما ويجوز الرفع وجوابهم بقولهم « خير أب » الأجود النصب على تقدير كنت خير أب فيوافق ما هو جواب عنه ، ويجوز الرفع بتقدير : أنت خير أب ، وقوله « فانه لم يبتئر أو لم يبتئز » تقدم عزو هذا الشك أنها بالراء أو بالزاى لرواية أبى زيد المروزى تبعا للقاضى عياض ، وقد وجدتها هنا فيما عندنا من رواية أبى ذر عن شيوخه ، وقوله « فاسحقونى » أو قال « فاسحكونى » فى رواية موسى مثله لكن قال « أو قال فاسهكونى » بالهاء بدل الحاء المهملة والشك هل قالها بالقاف أو الكاف ، قال الخطابى فى رواية أخرى « فاسحلونى » يعنى باللام ثم قال معناه أبردونى بالسحل وهو المبرد ، ويقال للبرادة سحالة وأما اسحكونى بالكاف فأصله السحق ، فأبدلت القاف كافا ومثله السهك بالهاء والكاف ، وقوله فى آخره « قال قتادة فحدثت به أبا عثمان » القائل هو سليمان التيمى وذهل الكرمانى فجزم بأنه قتادة و « أبو عثمان » هو النهدى ، وقوله « سمعت هذا من سلمان » إلى آخره « سلمان » هو الفارسى وأبو عثمان معروف

بالرواية عنه ، وقد أغفل المزى ذكر هذا الحديث من مسند سلمان فى الأطراف وقد تقدم أيضاً فى الرقاق ونبهت على صفة تخريج الاسماعيلى له ، وقوله « حدثنا موسى حدثنا معتمر وقال لم يبتئر » أى بالراء لم يشك وقد ساقه بتمامه فى الرقاق عن « موسى » المذكور وهو ابن اسماعيل التبوذكى ، وساق فى آخر روايته حديث سلمان أيضاً كذلك وقوله بعده وقال لى خليفة هو ابن خياط ، وسقط للأكثر لفظ لى « حدثنا معتمر لم يبتئر » يعنى بالحديث بكماله ، ولكنه قال « لم يبتئز » بالزاى ، وقوله فسره قتادة « لم يدخر » وقعت هذه الزيادة فى رواية خليفة دون رواية موسى بن اسماعيل وعبد الله بن أبى الأسود ، وقد أخرجه الاسماعيلى من رواية عبيد الله بن معاذ العنبرى عن معتمر وذكر فيه تفسير قتادة هذا ، وكذا أخرجه أبو نعيم فى المستخرج من رواية اسحق بن ابراهيم الشهيدى عن معتمر ، وقد استوعبت اختلاف ألفاظ الناقلين لهذا الخبر فى هذه اللفظة فى كتاب الرقاق بما يغنى عن إعادته وبالله التوفيق .

٣٦ - باب كلام الربِّ عزَّ وجلَّ يوم القيامةِ مع الأنبياء وغيرهم

٧٥٠٩ - حدثنا يوسُف بن راشد حدثنا أحمد بن عبد الله حدثنا أبو بكر بن عيَّاش عن حُميدٍ قال : « سمعتُ أنساً رضى الله عنه قال : سمعتُ النبىَّ ﷺ يقول : إذا كان يومُ القيامةِ شُفِّعْتُ فقلت يا ربِّ أدخل الجنة من كان فى قلبه خردلةٌ فيدخلون ، ثم أقولُ : أدخل الجنةَ من كان فى قلبهِ أدنى شىء ، فقال أنسٌ كأنِّى أنظرُ إلى أصابع رسول اللهِ ﷺ »

٧٥١٠ - حدثنا سليمان بنُ حرب حدثنا حماد بن زيد حدثنا مَعبَد بن هلالٍ العَنزىُّ قال : اجتمعْنا ناسٌ من أهلِ البصرة فذهبنا إلى أنس بن مالك وذهبنا معَنا بثابتٍ البُنانى إليه يسأله لنا عن حديث الشفاعة فإذا هُوَ فى قَصره فوافقناه يُصَلِّى الضُّحَى فاستأذَنَّا فأذِن لنا وهو قاعدٌ على فراشِهِ . فقُلنا لِثابتٍ لا تسأله عن شىء أوَّلَ من حديث الشفاعةِ فقال يا أبا حمزةَ هؤلاءِ إخوانك من أهلِ البصرة جاءوك يسألونَك عن حديث الشفاعةِ فقال : حدثنا محمد ﷺ قال : إذا كان يومُ القيامةِ ماجَ الناسُ فى بعضٍ فيأتون آدمَ فيقولون : اشْفَع لنا إلى ربك فيقولُ لستُ لها ، ولكن عليكم بإبراهيمَ فإنه خليلُ الرحمن ، فيأتونَ إبراهيمَ فيقولُ لستُ لها ، ولكن عليكم بموسى فانهُ كليمُ اللهِ فيأتون موسى . فيقول لستُ لها ولكن عليكم بعيسى فانه رُوح الله وكلمتُه ، فيأتون عيسى فيقول لستُ لها ولكن عليكم بمحمد ﷺ فيأتونى فأقولُ : أنا لها ، فأستأذِنُ على ربى فيؤذَنُ لى ويُلهمنى مَحامِدَ أحمدُه بها لا تحضُرُنى الآن فاحمدُه بتلك المحامِد وأخرُّ له ساجداً ، فيقال يامحمدُ ارفع رأسكَ ، وقُل يُسمَع لك ، وسَلْ تُعطَ واشفَع تُشفَّعْ ، فأقولُ يارب أُمَّتى أُمتى ! فيقال : انطلق فأخرجْ منها من كان فى قلبه مثقالُ شعيرةٍ من إيمانٍ فأنطلِقُ فأفعلُ ثم أعودُ فأحمدُه بتلك المحامِد ثم أخرُّ له ساجداً ، فيقال يامحمد ارفَعْ رأسك ، وقُل يسمع لك ، وسل تُعطَ ، واشفَع تُشفع ، فأقول يارب أُمَّتى فيقال انطلق فأخرجْ منها من كان فى قلبه مِثقال

ذرَّة أو خردلة من إيمان ، فأنطلقُ فأفعلُ ثم أعودُ فأحمده بتلك المحامدِ ثم أخرُّ له ساجداً ، فيقال يا محمدُ ارفع رأسك ، وقل يُسمع لك ، وسل تُعط واشفع تشفَّعْ ، فأقول يا رب أمَّتى أمتى فيقول انطلِق فأخرج من كان فى قلبه أدنى أدنى مثقالَ حبَّةِ خردَل من إيمان فأخرِجه من النار من النار من النار ، فأنطلقُ فأفعلُ ، فلما خرجنا من عند أنس قلت لبعضِ أصحابنا لو مررْنا بالحسن وهو متوار فى منزل أبى خليفة فحدثنا بما حدثنا أنس بن مالك فأتيناه فسلَّمنا عليه فأذِن لنا فقلنا له : يا أبا سعيد جئناك من عند أخيكَ أنس بن مالك فلم نرَ مثلَ ما حدثنا فى الشفاعة ، فقال : هِيه فحدثناه بالحديث فانتهى إلى هذا الموضع ، فقال : هِيه ، فقلنا لم يَزد لنا على هذا فقال : لقد حدثنى وهو جميعٌ منذ عشرينَ سنةً فلا أدرى أنسِىَ أم كره أن تتَّكِلوا ، فقلنا : يا أبا سعيد فحدثناه فضحِك ، وقال : خُلِق الإنسان عَجُولا ، ما ذكرتُه إلا وأنا أريدُ أُحدِّثكم حدثنى كما حدثكم به ، قال ثم أعودُ الرابعةَ فأحمدُه بتلك ، ثم أخرُّ له ساجدا ، فيقال يامحمد ارفع رأسك ، وقُل يسمع ، وسل تُعطَ ، واشفَع تُشفَّع ، فأقول يارب ائذَن لى فيمن قال : لا إله إلا اللهُ فيقول : وعزَّتى وجلالى وكبريائى وعظمتى لأخرِجَنَّ منها من قال لا إله إلا اللهُ

٧٥١١ — **حدثنا** محمدُ بن خالدٍ حدثنا عُبيد اللهِ بن موسى عن إسرائيلَ عن منصور عن إبراهيمَ عن عُبيدة عن عبد اللهِ قال : « قال رسولُ اللهِ ﷺ إن آخرَ أهل الجنة دخولاً الجنة ، وآخرَ أهل النار خروجا من النارِ رجلٌ يخرج حَبْوًا ، فيقول له ربُّه ادخل الجنةَ ، فيقولُ رب الجنةُ ملأى ، فيقول له ذلكَ ثلاثَ مرَّاتٍ ، فكلُّ ذلك يعيد عليه ، الجنة ملأى ، فيقول إنَّ لكَ مثلَ الدنيا عشرَ مرار »

٧٥١٢ — **حدثنا** علىُّ بن حُجْر أخبرنا عِيسى بنُ يونس عنِ الأعمش عن خيثَمة عن عدى بن حاتم قال : « قال رسولُ اللهِ ﷺ مامنكم من أحد إلا سيُكلمهُ ربهُ ليس بينَهُ وبينَهُ ترجمان فينظرُ أيمنَ منهُ فلا يرى إلاَّ ما قدَّمَ من عمله ، وينظرُ أشأمَ منه فلا يَرَى إلا ما قدَّمَ ، وينظرُ بين يديه فلا يرى إلاَّ النارَ تِلْقاء وجهه ، فاتَّقوا النار ولو بشق تمرةٍ »

قال الأعمشُ وحدثنى عَمرو بن مُرَّةَ عن خيثمة مثله وزاد فيه . ولو بكلمة طيِّبةٍ

٧٥١٣ — **حدثنا** عثمان بن أبى شيبة حدثنا جريرٌ عن منصور عن ابراهيمَ عن عُبيدةَ عن عبد اللهِ رضى الله عنه قال جاء حَبرة من اليهودِ فقال : إنه إذا كان يومُ القيامة جعل اللهُ السمواتِ على إصبع والأرضين على إصبع والماء والثرى على إصبع والخلائقَ على إصبع ثم يَهزُّهُنَّ ثم يقول : أنا الملك أنا الملك ، فلقد رأيتُ النبىَّ ﷺ يضحك حتى بَدَت نواجذُه تعجُّبا وتصديقا لقوله ، ثم قال النبى ﷺ « وما قدَروا اللهَ حقَّ قدرِه - إلى قوله - يشركون »

٧٥١٤ — **حدثنا** مسدد حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن صفوان بن محرز « أن رجلا سأل ابن عمر: كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول فى النجوى ؟ قال : يدنو أحدكم من ربه حتى يضع كنفه عليه فيقول : أعملت كذا وكذا ؟ فيقول : نعم ، ويقول عملت كذا وكذا ؟ فيقول : نعم ، فيقرره ثم يقول إنى سترت عليك فى الدنيا ، وأنا أغفرها لك اليوم »

وقال آدم حدثنا شيبان حدثنا قتادة حدثنا صفوان عن ابن عمر سمعت النبى ﷺ

قوله (باب كلام الرب تعالى يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم) ذكر فيه خمسة أحاديث . الحديث الأول : حديث أنس فى الشفاعة أورده مختصرا جدا ثم مطولا وقد مضى شرحه مستوفى فى كتاب الرقاق ، **قوله** (حدثنا يوسف بن راشد) هو يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفى نزيل بغداد نسبة لجده وهو بالنسبة لأبيه أشهر ، ولهم شيخ آخر يقال له يوسف بن موسى القسترى نزيل الرى أصغر من القطان ، وشيخه أحمد بن عبد الله هو أحمد ابن عبد الله بن يونس ينسب لجده كثيراً وأبو بكر بن عياش هو المقرئ ، وقد أخرج البخارى عن أحمد بن عبد الله بن يونس عن أبى بكر بن عياش حديثا غير هذا بغير واسطة بينه وبين أحمد ، وتقدم فى باب الغنى غنى النفس فى كتاب الرقاق ، **قوله** (إذا كان يوم القيامة شفعت) كذا للأكثر بضم أوله مشددا وللكشميهنى بفتحه مخففا ، **قوله** (فقلت يا رب أدخل الجنة من كان فى قلبه خردلة) هكذا فى هذه الرواية وفى التى بعدها أن الله سبحانه هو الذى يقول ذلك وهو المعروف فى سائر الأخبار ، قال ابن التين هذا فيه كلام الأنبياء مع الرب ليس كلام الرب مع الأنبياء ، **قوله** (ثم أقول) ذكر ابن التين أنه وقع عنده بلفظ « ثم نقول » بالنون ، قال ولا أعلم من رواه بالياء فان كان روى بالياء طابق التبويب ، أى ثم يقول الله ويكون جوابا عن اعتراض الداودى حيث قال قوله ثم أقول خلاف لسائر الروايات فان فيها أن الله أمره أن يخرج . قلت : وفيه نظر والموجود عند أكثر الرواة ، ثم أقول بالهمزة كما لأبى ذر ، والذى أظن أن البخارى أشار إلى ما ورد فى بعض طرقه كعادته ، فقد أخرجه أبو نعيم فى المستخرج من طريق أبى عاصم أحمد بن جواس بفتح الجيم والتشديد عن أبى بكر بن عياش ولفظه « اشفع يوم القيامة ، فيقال لى لك من فى قلبه شعيرة ، ولك من فى قلبه خردلة ، ولك من فى قلبه شىء » فهذا من كلام الرب مع النبى ﷺ ويمكن التوفيق بينهما بأنه ﷺ يسأل عن ذلك أولا فيجاب إلى ذلك ثانيا ، فوقع فى إحدى الروايتين ذكر السؤال وفى البقية ذكر الإجابة ، وقوله فى الأولى « من كان فى قلبه أدنى شىء » قال الداودى هذا زائد على سائر الروايات ، وتعقب بأنه مفسر فى الرواية الثانية حيث جاء فيها « أدنى أدنى مثقال حبة من خردل من إيمان » قال الكرمانى قوله « أدنى أدنى » التكرير للتأكيد ويحتمل أن يراد التوزيع على الحبة والخردل أى أقل حبة من أقل خردلة من الإيمان ، ويستفاد منه صحة القول بتجزىء الإيمان وزيادته ونقصانه ، وقوله « قال أنس : كأنى أنظر الى أصابع رسول الله ﷺ » يعنى قوله أدنى شىء وكأنه يضم أصابعه ويشير بها ، وقوله « فأخرجه من النار من النار من النار » التكرير للتأكيد أيضاً للمبالغة أو للنظر إلى الأمور الثلاثة من الحبة والخردلة والإيمان أو جعل أيضاً للنار مراتب . قلت : سقط تكرير قوله من النار عند مسلم ومن ذكرت معه فى رواية حماد بن زيد هذه والله تعالى أعلم ، وقد تقدم شرح هذا الحديث مستوفى فى « كتاب الرقاق » وقوله فيه « فذهبنا معنا بثابت

البنانى اليه يسأله ، فى رواية الكشميهنى ، فسأله ، بفاء وصيغة الفعل الماضى ، قال ابن التين فيه تقديم الرجل الذى هو من خاصة العالم ليسأله ، وفى قوله ، فاذا هو فى قصره ، قال ابن التين فيه اتخاذ القصر لمن كثرت ذريته ، وقوله ، فوافقنا ، كذا لهم بحذف المفعول ، وللكشميهنى ، فوافقناه ، وقوله ، ماج الناس ، أى اختلطوا ، يقال ماج البحر أى اضطربت أمواجه ، وقوله ، فانه كليم الله ، كذا للأكثر ، وللكشميهنى ، فانه كلم الله ، بلفظ الفعل الماضى ، وقوله ، فيقال يا محمد ، فى رواية الكشميهنى ، فيقول ، فى المواضع الثلاثة ، **قوله** (وهو متوار فى منزل أبى خليفة) هو حجاج بن عتاب العبدى البصرى والد عمر بن أبى خليفة ، سماه البخارى فى تاريخه وتبعه الحاكم أبو أحمد فى الكنى ، **قوله** (وهو جميع) أى مجتمع العقل وهو إشارة إلى أنه كان حينئذ لم يدخل فى الكبر الذى هو مظنة تفرق الذهن وحدوث اختلاط الحفظ ، وقوله ، فحدثناه ، بسكون المثلثة وحذف الضمير ، وقوله ، قلنا يا أبا سعيد ، فى رواية الكشميهنى ، فقلنا ، قال ابن التين قال هنا ، لست لها ، وفى غيره ، لست هنا كم ، قال وأسقط هنا ذكر نوح وزاد ، فأقول أناالها ، وزاد ، فأقول أمتى أمتى ، قال الداودى لا أراد محفوظا لأن الخلائق اجتمعوا واستشفعوا ولو كان المراد هذه الأمة خاصة لم تذهب إلى غير نبيها فدل على أن المراد الجميع وإذا كانت الشفاعة لهم فى فصل القضاء فكيف يخصها بقوله أمتى أمتى ، ثم قال وأول هذا الحديث ليس متصلا بآخره بل بقى بين طلبهم الشفاعة وبين قوله فاشفع أمور كثيرة من أمور القيامة . قلت : وقد بينت الجواب عن هذا الإشكال عند شرح الحديث بما يغنى عن إعادته هنا وقد أجاب عنه القاضى عياض بأن معنى الكلام فيؤذن له فى الشفاعة الموعود بها فى فصل القضاء ، وقوله ، ويلهمنى ، ابتداء كلام آخر وبيان للشفاعة الأخرى الخاصة بأمته ، وفى السياق اختصار وادعى المهلب أن قوله ، فأقول يا رب أمتى ، مما زاد سليمان بن حرب على سائر الرواة كذا قال ، وهو اجتراء على القول بالظن الذى لا يستند إلى دليل فان سليمان بن حرب لم ينفرد بهذه الزيادة بل رواها معه سعيد بن منصور عند مسلم وكذا أبو الربيع الزهرانى عند مسلم والاسماعيلى ، ولم يسق مسلم لفظه ويحيى بن حبيب بن عربى عند النسائى فى التفسير ومحمد بن عبيد بن حساب ومحمد بن سليمان لوين كلاهما عند الاسماعيلى كلهم عن حماد بن زيد شيخ سليمان بن حرب فيه بهذه الزيادة ، وكذا وقعت هذه الزيادة فى هذا الموضع من حديث الشفاعة فى رواية أبى هريرة الماضية فى ، كتاب الرقاق ، وبالله التوفيق . الحديث الثانى : **قوله** (حدثنا محمد بن خالد) فى رواية الكشميهنى ، محمد بن مخلد ، والأول هو الصواب ، ولم يذكر أحد ممن صنف فى رجال البخارى ولا فى رجال الكتب الستة أحداً اسمه محمد بن مخلد ، والمعروف محمد بن خالد ، وقد اختلف فيه فقيل هو ، الذهلى ، وهو محمد بن يحيى بن عبد الله ابن خالد بن فارس نسب لجد أبيه ، وبذلك جزم الحاكم والكلاباذى وأبو مسعود ، وقيل محمد بن خالد بن جبلة الرافعى ، وبذلك جزم أبو أحمد بن عدى وخلف الواسطى فى الأطراف ، وقد روى هنا عن عبيد الله بن موسى عن اسرائيل بالواسطة ، وروى عن عبيد الله بن موسى عن اسرائيل بلا واسطة عدة أحاديث ، منها فى المغازى والتفسير والفرائض ، و ، منصور ، فى السند هو ابن المعتمر ، و ، ابراهيم ، هو النخعى ، و ، عبيدة ، بفتح أوله هو ابن عمرو السلمانى ، و ، عبد الله ، هو ابن مسعود ، ورجال سند هذا إلى عبيد الله بن موسى كوفيون . **قوله** (إن آخر أهل الجنة دخولا الجنة) الحديث ذكره مختصرا جداً وقد مضى بتمامه مشروحا فى الرقاق ، وقوله ، كل ذلك يعيد عليه الجنة ، فى رواية الكشميهنى ، فكل ذلك ، وقوله ، فى آخره عشر مرار ، فى رواية الكشميهنى

« عشر مرات » . الحديث الثالث : حديث عدى بن حاتم : ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ، وقد تقدم شرحه فى « كتاب الرقاق » وقوله « قال الأعمش وحدثنى عمرو بن مرة » هو موصول بالسند الذى قبله اليه . الحديث الرابع : حديث « عبد الله » وهو ابن مسعود قال : جاء حبر من اليهود فذكر الحديث ، وقد تقدم شرحه مستوفى فى باب قول الله تعالى ﴿ لما خلقت بيدى ﴾ وتقدم كلام الخطابى فى إنكاره تارة وفى تأويله أخرى ، وقال أيضاً : الاستدلال بالتبسم والضحك فى مثل هذا الأمر العظيم غير سائغ مع تكافىء وجهى الدلالة المتعارضين فيه ، ولو صح الخبر لكان ظاهر اللفظ منه متأولا على نوع من المجاز وضرب من التمثيل مما جرت عادة الكلام بين الناس فى عرف تخاطبهم فيكون المعنى أن قدرته على طيها وسهولة الأمر فى جمعها بمنزلة من جمع شيئا فى كفه فاستخف حمله فلم يشتمل عليه بجميع كفه لكنه أقله ببعض أصابعه ، وقد يقول الإنسان فى الأمر الشاق إذا أضيف إلى القوى أنه يأتى عليه بإصبع أو أنه يقله بخنصره ، ثم قال : والظاهر أن هذا من تخليط اليهود وتحريفهم ، وإن ضحكه عليه الصلاة والسلام إنما كان على معنى التعجب والتكبير له والعلم عند الله تعالى . الحديث الخامس : حديث ابن عمر فى النجوى . **قوله** (يدنو أحدكم من ربه) قال ابن التين يعنى يقرب من رحمته ، وهو سائغ فى اللغة يقال فلان قريب من فلان ويراد الرتبة ، ومثله ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ وقوله « فيضع كنفه » بفتح الكاف والنون بعدها فاء المراد بالكنف الستر ، وقد جاء مفسرا بذلك فى رواية عبد الله بن المبارك عن محمد بن سواء عن قتادة فقال فى آخر الحديث : قال عبد الله بن المبارك : كنفه ستره أخرجه المصنف فى كتاب خلق أفعال العباد ، والمعنى أنه تحيط به عنايته التامة ومن رواه بالمثناة المكسورة فقد صحف على ما جزم به جمع من العلماء ، **قوله** (وقال آدم حدثنا شيبان) هو ابن عبد الرحمن إلى آخره ذكر هذه الرواية لتصريح قتادة فيها بقوله : حدثنا صفوان وهكذا ذكره عن آدم فى كتاب خلق أفعال العباد . تنبيهان : أحدهما ليس فى أحاديث الباب كلام الرب مع الأنبياء إلا فى حديث أنس وسائر أحاديث الباب فى كلام الرب مع غير الأنبياء ، وإذا ثبت كلامه مع غير الأنبياء فوقوعه للأنبياء بطريق الأولى . الثانى : تقدم فى الحديث الأول ما يتعلق بالترجمة ، وأما الثانى فيختص بالركن الثانى من الترجمة وهو قوله وغيرهم ، وأما سائرها فهو شامل للأنبياء ولغير الأنبياء على وفق الترجمة .

٣٧ - باب ما جاء فى قوله عز وجل : ﴿ وكلم الله موسى تكليما ﴾

٧٥١٥ - **حدثنا** يحيى بن بكير حدثنا الليث حدثنا عقيل عن ابن شهاب حدثنا حميد بن عبد الرحمن « عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال : احتج آدم وموسى ، فقال موسى : أنت آدم الذى أخرجت ذريتك من الجنة ، قال آدم : أنت موسى الذى اصطفاك الله برسالاته وكلامه ثم تلومنى على أمر قد قدر على قبل أن أخلق ، فحج آدم موسى

٧٥١٦ - **حدثنا** مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة « عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ يجمع المؤمنون يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا إلى ربنا فيريحنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون له أنت آدم أبو البشر خلقك الله بيده وأسجد لك الملائكة ، وعلمك أسماء كل شىء ، فاشفع لنا إلى ربنا حتى يريحنا

فيقول لهم لستُ هناكمُ ، فيذكر لهم خطيئتَه التى أصابَ »

٧٥١٧ — حدثنا عبدُ العزيز بن عبد اللهِ حدثنى سليمانُ عن شريكِ بن عبد الله أنه قال : سمعتُ ابنَ مالك يقول ليلةَ أُسْرِىَ برسولِ الله ﷺ من مسجد الكعبةِ أنه جاءه ثلاثةُ نفرٍ قبل أن يوحى إليه وهو نائم فى المسجد الحرام فقال أولهمُ : أيُّهم هوَ ؟ فقال أوسطُهم : هو خيرُهم ، فقال أحدُهم خذوا خيرهم ، فكانت تلك الليلة فلم يَرَهُم حتى أتَوْهُ ليلةً أُخرَى فيما يرَى قلبُه وتنام عينُه ولا ينام قلبُه ، وكذلكَ الأنبياء تنامُ أعينُهم ولا تنام قلوبُهم ، فلم يكلموهُ حتى احتملوه فوضعوه عند بئرِ زمزمَ فتولاَّه منهمُ جبريلُ فشَق جبريل مابين نحرِه إلى لبَّتِه حتى فرغ من صدره وجوفِه ، فغسلَه من ماء زمزمَ بيده حتى أنقى جوفهُ ثم أُتى بطَسْتٍ من ذهب فيه تَوْرٌ من ذهب محشُوًّا إيمانا وحكمةً ، فحشا به صدْرَه ولَغادِيَده - يعنى عُروق حلقِه - ثم أطبقَهُ ثم عرَج به إلى السماء الدُّنيا فضربَ بابا من أبوابها ، فناداه أهلُ السماء ، من هذا ؟ فقال جبريلُ ، قالوا ومن معكَ ؟ قال : معى محمدٌ ، قال : وقد بُعث ؟ قال : نعم ، قالوا فمرحباً به وأهلاً ، فيَستبشرُ به أهل السماء لايعلمُ أهلُ السماء بما يريدُ اللهُ به فى الأرض حتى يُعْلِمَهُم فوجد فى السماء الدنيا آدمُ فقال له جبريلُ : هذا أبوكَ فسلِّمْ عليه فسلَّمَ عليه وردَّ عليه آدمُ وقال : مرحباً وأهلاً يابنى نعم الابن أنت ، فإذا هو فى السماء الدنيا بنَهرين يطَّردان ، فقال : ما هـذان النهران ياجبريل؟ قال : هذان النيلُ والفراتُ عُنصرُهما ثم مضى به فى السماء فإذا بنهر آخرَ عليه قصْرٌ من لؤلؤ وزبرجَد فضربَ يدَه فإذا هو مسك أذفر قال : ماهذا ياجبريل ؟ قال : هذا الكوثرُ الذى خَبأَ لك ربُّك ثم عَرَج إلى السماء الثانية فقالت الملائكة لهُ مثلَ ما قالتْ له الأولى ، من هذا ؟ قال جبريلُ ، قالوا ومن مَعك ؟ قال محمدٌ ﷺ ، قالوا وَقد بُعثَ إليه ؟ قال : نعم ، قالوا مرحباً به وأهلاً . ثم عرج به الى السماء الثالثة وقالوا له مثلَ ما قالتِ الأولى والثانية ، ثم عرج به إلى الرابعةِ فقالوا له مثلَ ذلك ، ثم عرجَ به إلى السماء الخامسة فقالوا مثلَ ذلكَ ، ثم عرجَ به إلى السادسة فقالوا له مثل ذلك ، ثم عرج به إلى السماء السابعةِ فقالوا له مثل ذلك كلُّ سماء فيها أنبياء قد سمَّاهم فوَعَيْتُ منهم إدريسَ فى الثانيةِ وهارونَ فى الرابعة وآخرَ فى الخامسة لم أحفظ اسمَهُ ، وابراهيمَ فى السادسة وموسى فى السابعةِ بفضل كلامه لله ، فقال موسى : رب لم أظنَّ أنْ تَرفع علىَّ أحداً ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمهُ إلا اللهُ ، حتى جاء سِدْرةَ المنتهى ودنا الجبَّارُ ربُّ العزَّةِ فتدلَّى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى فأوحَى الله فيما أوحَى خمسين صلاةً على أُمَّتِكَ كلَّ يوم وليلة ثم هبَط حتى بلغ موسى فاحتبسَهُ موسى فقال يا مُحمد : ماذا عَهد إليكَ ربُّك قال عَهِد إلىَّ خمسين صلاةً كلَّ يوم وليلة ، قال : إن أمتَكَ لاتستطيعُ ذلك فارجع فليخفف عنك ربك وعنهم فالتفت النبىُّ ﷺ إلى جبريل كأنه يستشيرُه فى ذلك فأشار اليه جبريلُ أن نعم ، إن شئت فعلا به إلى الجبَّار ، فقال وهو مكانهُ يارب خَفِّف عنَّا فإنَّ أمتى لاتستطعُ هذا فوضع عنه عشر صلوات ثمَّ رجع إلى موسى فاحتبسَه فلم

يَزَل يُردده موسى إلى ربه حتى صارت إلى خمس صلوات ثم احتبسه موسى عند الخمس فقال : يا محمد والله لقد راودت بني إسرائيل قومي على أدنى من هذا فضعفوا فتركوه ، فأمتك أضعف أجساداً وقلوبا وأبدانا وأبصاراً وأسماعا ، فارجع فليخفف عنك ربك ، كل ذلك يلتفت النبي ﷺ إلى جبريل ليشير عليه ولا يكره ذلك جبريل ، فرفعه عند الخامسة فقال : يارب إن أمتي ضعفاء أجسادهم وقلوبهم وأسماعهم وأبدانهم فخفف عنا ، فقال الجبار : يا محمد ، قال : لبيك وسعديك ، قال : إنه لا يبدل القول لدي كما فرضت عليك في أم الكتاب قال فكل حسنة بعشر أمثالها فهي خمسون في أم الكتاب وهي خمس عليك ، فرجع إلى موسى فقال : كيف فعلت ؟ فقال : خفف عنا ، أعطانا بكل حسنة عشر أمثالها . قال موسى : قد والله راودت بني إسرائيل على أدنى من ذلك فتركوه ، ارجع إلى ربك فليخفف عنك أيضا ، قال رسول الله ﷺ : ياموسى قد والله استحييت من ربي مما اختلفت اليه ، قال : فاهبط باسم الله ، قال : واستيقظ وهو في مسجد الحرام »

قوله (باب ما جاء في قوله عز وجل : وكلم الله موسى تكليما) كذا لأبي زيد المروزي ومثله لأبي ذر لكن بحذف لفظ « قوله عز وجل » ولغيرهما « باب قوله تعالى : وكلم الله موسى تكليما » قال الأئمة : هذه الآية أقوى ما ورد في الرد على المعتزلة ، قال النحاس أجمع النحويون على أن الفعل إذا أكد بالمصدر لم يكن مجازا فاذا قال « تكليما » وجب أن يكون كلاما على الحقيقة التي تعقل ، وأجاب بعضهم بأنه كلام على الحقيقة لكن محل الخلاف هل سمعه موسى من الله تعالى حقيقة أو من الشجرة ؟ فالتأكيد رفع المجاز عن كونه غير كلام أما المتكلم به فمسكوت عنه ، ورد بأنه لا بد من مراعاة المحدث عنه فهو لرفع المجاز عن النسبة لأنه قد نسب الكلام فيها إلى الله فهو المتكلم حقيقة ، ويؤكده قوله في سورة الأعراف ﴿ إني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي ﴾ وأجمع السلف والخلف من أهل السنة وغيرهم على أن « كلم » هنا من الكلام ، ونقل الكشاف عن بدع بعض التفاسير أنه من الكلم بمعنى الجرح وهو مردود بالإجماع المذكور ، قال ابن التين اختلف المتكلمون في سماع كلام الله فقال الأشعري : كلام الله القائم بذاته يسمع عند تلاوة كل تال وقراءة كل قارىء ، وقال الباقلاني إنما تسمع التلاوة دون المتلو والقراءة دون المقروء ، وتقدم في باب ﴿ يريدون أن يبدلوا كلام الله ﴾ شيء من هذا وأورد البخاري في كتاب خلق أفعال العباد أن خالد ابن عبد الله القسري قال : إني مضحي بالجعد بن درهم فانه يزعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلا ولم يكلم موسى تكليما ، وتقدم في أول التوحيد أن سلم بن أحوز قتل جهم بن صفوان لأنه أنكر أن الله كلم موسى تكليما ، ثم ذكر فيه ثلاثة أحاديث ، أحدها : حديث أبي هريرة : احتج آدم وموسى ، وقد مضى شرحه في كتاب القدر ، والمراد منه قوله « أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وكلامه » وللكشميهني « وبكلامه » . ثانيها : حديث أنس في الشفاعة أورد منه طرفا من أوله إلى قوله في ذكر آدم « ويذكر لهم خطيئته التي أصاب » وقد مضى شرحه مستوفى في « كتاب الرقاق » قال الاسماعيلي أراد ذكر موسى قالوا له وكلمك الله فلم يذكره . قلت : جرى على عادته في الإشارة ، وقد مضى في تفسير البقرة عن مسلم بن إبراهيم شيخه هنا وساقه فيه بطوله ، وفيه « ائتوا موسى عبدا كلمه الله وأعطاه التوراة » الحديث ، ومضى أيضا في « كتاب التوحيد » هذا في باب قول الله تعالى ﴿ لما خلقت بيدي ﴾

عن معاذ بن فضالة عن هشام بهذا السند وساق الحديث بطوله أيضا ، وفيه « ائتوا موسى عبدا آتاه الله التوراة وكلمه تكليما » وكذا وقع فى حديث أبى بكر الصديق فى الشفاعة الذى أخرجه أحمد وغيره وصححه أبو عوانة وغيره « فيأتون ابراهيم فيقول انطلقوا إلى موسى فان الله كلمه تكليما » وذكر البخارى فى كتاب خلق أفعال العباد منه هذا القدر تعليقا . ثالثها : حديث أنس فى المعراج أورده من رواية شريك بن عبد الله أى ابن أبى نمر بفتح النون وكسر الميم وهو مدنى تابعى يكنى أبا عبد الله وهو أكبر من شريك بن عبد الله النخعى القاضى ، وقد أورد بعض هذا الحديث فى الترجمة النبوية ، وأورد حديث الإسراء من رواية الزهرى عن أنس عن أبى ذر فى أوائل « كتاب الصلاة » وأورده من رواية قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة فى بدء الخلق وفى أوائل البعثة قبل الهجرة وشرحته هناك ، وأخرت ما يتعلق برواية شريك هذه هنا لما اختصت به من المخالفات . **قوله** (ليلة أسرى برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة ، أنه جاء ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه) فى رواية الكشميهنى « إذ جاء » بدل أنه جاءه ، والأول أولى ، والنفر الثلاثة لم أقف على تسميتهم صريحا لكنهم من الملائكة ، وأخلق بهم أن يكونوا من ذكر فى حديث جابر الماضى فى أوائل الاعتصام بلفظ « جاءت ملائكة إلى النبى ﷺ وهو نائم ، فقال بعضهم : إنه نائم ، وقال بعضهم : إن العين نائمة والقلب يقظان » وبينت هناك أن منهم جبريل وميكائيل ثم وجدت التصريح بتسميتهما فى رواية ميمون بن سياه عن أنس عند الطبرانى ولفظه « فأتاه جبريل وميكائيل فقالا أيهم - وكانت قريش تنام حول الكعبة - فقالا أمرنا بسيدهم ثم ذهبا ثم جاءا وهم ثلاثة فألقوه فقلبوه لظهره » وقوله « وقبل » قبل أن يوحى اليه ، أنكرها الخطابى وابن حزم وعبد الحق والقاضى عياض والنووى وعبارة النووى : وقع فى رواية شريك - يعنى هذه - أوهام أنكرها العلماء أحدها : قوله « قبل أن يوحى اليه » وهو غلط لم يوافق عليه ، وأجمع العلماء أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء فكيف يكون قبل الوحى انتهى ، وصرح المذكورون بأن شريكا تفرد بذلك ، وفى دعوى التفرد نظر فقد وافقه كثير بن خنيس بمعجمة ونون مصغر عن أنس كما أخرجه سعيد بن يحيى بن سعيد الأموى فى « كتاب المغازى » من طريقه ، **قوله** (وهو نائم فى المسجد الحرام) قد أكد هذا بقوله فى آخر الحديث « فاستيقظ وهو فى المسجد الحرام » ونحوه ما وقع فى حديث مالك بن صعصعة « بين النائم واليقظان » وقد قدمت وجه الجمع بين مختلف الروايات فى شرح الحديث . **قوله** (فقال أولهم أيهم هو) فيه إشعار بأنه كان نائما بين جماعة أقلهم اثنان وقد جاء أنه كان نائما معه حينئذ حمزة بن عبد المطلب عمه وجعفر بن أبى طالب بن عمه ، **قوله** (فقال أحدهم خذوا خيرهم فكانت تلك الليلة) الضمير المستتر فى كانت لمحذوف وكذا خبر كان والتقدير : فكانت القصة الواقعة تلك الليلة ما ذكر هنا ، **قوله** (فلم يرهم) أى بعد ذلك (حتى أتوه ليلة أخرى) ولم يعين المدة التى بين المجيئين فيحمل على أن المجىء الثانى كان بعد أن أوحى اليه وحينئذ وقع الإسراء والمعراج وقد سبق بيان الاختلاف فى ذلك عند شرحه ، وإذا كان بين المجيئين مدة فلا فرق فى ذلك بين أن تكون تلك المدة ليلة واحدة أو ليالى كثيرة أو عدة سنين وبهذا يرتفع الإشكال عن رواية شريك ويحصل به الوفاق أن الإسراء كان فى اليقظة بعد البعثة وقبل الهجرة ويسقط تشنيع الخطابى وابن حزم وغيرهما بأن شريكا خالف الإجماع فى دعواه أن المعراج كان قبل البعثة وبالله التوفيق . وأما ما ذكره بعض الشراح أنه كان بين الليلتين اللتين أتاه فيهما الملائكة سبع وقيل ثمان وقيل تسع وقيل عشر وقيل ثلاثة عشر فيحمل على إرادة السنين لا كما فهمه الشارح المذكور أنها ليال ، وبذلك

جزم ابن القيم فى هذا الحديث نفسه وأقوى ما يستدل به أن المعراج بعد البعثة قوله فى هذا الحديث نفسه أن جبريل قال لبواب السماء إذ قال له أبعث ؟ قال : نعم . فانه ظاهر فى أن المعراج كان بعد البعثة فيتعين ما ذكرته من التأويل وأقله قوله فاستيقظ وهو عند المسجد الحرام ، فان حمل على ظاهره جاز أن يكون نام بعد أن هبط من السماء فاستيقظ وهو عند المسجد الحرام ، وجاز أن يؤول قوله استيقظ أى أفاق مما كان فيه فانه كان إذا أوحى إليه يستغرق فيه فاذا انتهى رجع إلى حالته الأولى ، فكنى عنه بالاستيقاظ . **قوله** (فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه وكذلك الأنبياء) تقدم الكلام عليه فى الترجمة النبوية ، **قوله** (فلم يكلموه حتى احتملوه) تقدم وجه الجمع بين هذا وبين قوله فى حديث أبى ذر « فرج سقف بيتى » وقوله فى حديث مالك بن صعصعة بأنه كان فى الحطيم عند شرحه بناء على اتحاد قصة الإسراء ، أما إن قلنا إن الإسراء كان متعددا فلا إشكال أصلا . **قوله** (فشق جبريل ما بين نحره إلى لبته) بفتح اللام وتشديد الموحدة وهى موضع القلادة من الصدر ، ومن هناك تنحر الإبل ، وقد تقدم عند شرحه الرد على من أنكر شق الصدر عند الإسراء وزعم أن ذلك إنما وقع وهو صغير ، وبينت أنه ثبت كذلك فى غير رواية شريك فى الصحيحين من حديث أبى ذر ، وأن شق الصدر وقع أيضا عند البعثة كما أخرجه أبو داود الطيالسى فى مسنده وأبو نعيم والبيهقى فى دلائل النبوة ، وذكر أبو بشر الدولابى بسنده أنه ﷺ رأى فى المنام أن بطنه أخرج ثم أعيد فذكر ذلك لخديجة الحديث . وتقدم بيان الحكمة فى تعدد ذلك ووقع شق الصدر الكريم أيضاً فى حديث أبى هريرة حين كان ابن عشر سنين وهو عند عبد الله بن أحمد فى زيادات المسند ، وتقدم الإلمام بشىء من ذلك فى الترجمة النبوية ، ووقع فى الشفاء أن جبريل قال لما غسل قلبه : قلب سديد فيه عينان تبصران وأذنان تسمعان . **قوله** (ثم أتى بطست محشوا) كذا وقع بالنصب وأعرب بأنه حال من الضمير الجار والمجرور ، والتقدير بطست كائن من ذهب فنقل الضمير من اسم الفاعل إلى الجار والمجرور ، وتقدم فى « كتاب الصلاة » بلفظ « محشو » بالجر على الصفة لا إشكال فيه ، وأما قوله « إيمانا » فمنصوب على التمييز ، وقوله « وحكمة » معطوف عليه . **قوله** (بطست من ذهب فيه تور من ذهب) التور بمثناة تقدم بيانه فى « كتاب الوضوء » وهذا يقتضى أنه غير الطست ، وأنه كان داخل الطست ، فقد تقدم فى أوائل الصلاة فى شرح حديث أبى ذر فى الإسراء أنهم غسلوه بماء زمزم ، فان كانت هذه الزيادة محفوظة احتمل أن يكون أحدهما فيه ماء زمزم والآخر هو المحشو بالإيمان ، واحتمل أن يكون التور ظرف الماء وغيره ، والطست لما يصب فيه عند الغسل صيانة له عن التبدد فى الأرض وجريا له على العادة فى الطست وما يوضع فيه الماء . **قوله** (فحشى به صدره) فى رواية الكشميهنى « فحشا » بفتح الحاء والشين . « وصدره » بالنصب ولغيره بضم الحاء وكسر الشين وصدره بالرفع . **قوله** (ولغاديده) بغين معجمة فسره فى هذه الرواية بأنها عروق حلقه ، وقال أهل اللغة هى اللحمات التى بين الحنك وصفحة العنق ، واحدها لغدود ولغديد ، ويقال له أيضاً لغد وجمعه ألغاد ، **قوله** (ثم أطبقه ثم عرج به إلى السماء الدنيا) إن كانت القصة متعددة فلا إشكال وإن كانت متحدة ففى هذا السياق حذف تقديره ثم أركبه البراق إلى بيت المقدس ، ثم أتى بالمعراج كما فى حديث مالك بن صعصعة « فغسل به قلبى ثم حشى ثم أعيد ثم أتيت بدابة فحملت عليه فانطلق بى جبريل حتى أتى السماء الدنيا » وفى سياقه أيضاً حذف تقديره « حتى أتى بى بيت المقدس ثم أتى بالمعراج » كما فى رواية ثابت عن أنس رفعه : « أتيت بالبراق فركبته حتى أتى بى بيت المقدس فربطته ، ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين

ثم عرج بى إلى السماء » . **قوله** (فاستبشر به أهل السماء) كأنهم كانوا أعلموا أنه سيعرج به فكانوا مترقبين لذلك ، **قوله** (لا يعلم أهل السماء بما يريد) فى رواية الكشميهنى « ما يريد » (الله به فى الأرض حتى يعلمهم) أى على لسان من شاء كجبريل . **قوله** (فاذا هو فى السماء الدنيا بنهرين يطردان) أى يجريان ، وظاهر هذا يخالف حديث مالك بن صعصعة ، فان فيه بعد ذكر سدرة المنتهى « فاذا فى أصلها أربعة أنهار » ويجمع بأن أصل نبعهما من تحت سدرة المنتهى ومقرهما فى السماء الدنيا ومنها ينزلان إلى الارض ، ووقع هنا « النيل والفرات عنصرها » والعنصر بضم العين والصاد المهملتين بينهما نون ساكنة هو الأصل ، **قوله** (ثم مضى به فى السماء الدنيا فاذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد فضرب يده) أى فى النهر (فاذا هو) أى طينه (مسك أذفر قال ما هذا يا جبريل ؟ قال : هذا الكوثر الذى خبأ) بفتح المعجمة والموحدة مهموز أى ادخر (لك ربك) وهذا مما يستشكل من رواية شريك فان الكوثر فى الجنة والجنة فى السماء السابعة ، وقد أخرج أحمد من حديث حميد الطويل عن أنس رفعه « دخلت الجنة فاذا أنا بنهر حافتاه خيام اللؤلؤ فضربت بيدى فى مجرى مائه فاذا مسك أذفر فقال جبريل هذا الكوثر الذى أعطاك الله تعالى » وأصل هذا الحديث عند البخارى بنحوه ، وقد مضى فى التفسير من طريق قتادة عن أنس لكن ليس فيه ذكر الجنة ، وأخرجه أبو داود والطبرى من طريق سليمان التيمى عن قتادة ولفظه « لما عرج بنبى الله ﷺ عرض له فى الجنة نهر » الحديث ، ويمكن أن يكون فى هذا الموضع شىء محذوف تقديره : ثم مضى به فى السماء الدنيا إلى السابعة فاذا هو بنهر ، **قوله** (كل سماء فيها أنبياء قد سماهم فوعيت منهم إدريس فى الثانية ، وهارون فى الرابعة ، وآخر فى الخامسة لم أحفظ اسمه ، وإبراهيم فى السادسة ، وموسى فى السابعة) كذا فى رواية شريك ، وفى حديث الزهرى عن أنس عن أبى ذر قال أنس فذكر أنه وجد فى السموات آدم وإدريس وموسى وعيسى وإبراهيم ، ولم يثبت كيف منازلهم غير أنه ذكر أنه وجد آدم فى السماء الدنيا ، وإبراهيم فى السماء السادسة انتهى . وهذا موافق لرواية شريك فى ابراهيم وهما مخالفان لرواية قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة ، وقد قدمت فى شرحه أن الأكثر وافقوا قتادة وسياقه يدل على رجحان روايته فانه ضبط اسم كل نبى والسماء التى هو فيها ووافقه ثابت عن أنس وجماعة ذكرتهم هناك فهو المعتمد لكن إن قلنا إن القصة تعددت فلا ترجيح ولا إشكال ، **قوله** (وموسى فى السابعة بفضل كلامه لله) فى رواية أبى ذر عن الكشميهنى « بتفضيل كلام الله » وهى رواية الأكثر ، وهى مراد الترجمة والمطابق لقوله تعالى ﴿ إنى اصطفيتك على الناس برسالاتى وبكلامى ﴾ وهذا التعليق يدل على أن شريكا ضبط كون موسى فى السماء السابعة ، وقد قدمنا أن حديث أبى ذر يوافقه ، لكن المشهور فى الروايات أن الذى فى السابعة هو ابراهيم ، وأكد ذلك فى حديث مالك بن صعصعة بأنه كان مسندا ظهره إلى البيت المعمور فمع التعدد لا إشكال ومع الاتحاد فقد جمع بأن موسى كان فى حالة العروج فى السادسة وابراهيم فى السابعة على ظاهر حديث مالك بن صعصعة وعند الهبوط كان موسى فى السابعة لأنه لم يذكر فى القصة أن إبراهيم كلمه فى شىء مما يتعلق بما فرض الله على أمته من الصلاة كما كلمه موسى ، والسماء السابعة هى أول شىء انتهى إليه حالة الهبوط فناسب أن يكون موسى بها لأنه هو الذى خاطبه فى ذلك كما ثبت فى جميع الروايات ، ويحتمل أن يكون لقى موسى فى السادسة فأصعد معه إلى السابعة تفضيلا له على غيره من أجل كلام الله تعالى ، وظهرت فائدة ذلك فى كلامه مع المصطفى فيما يتعلق بأمر أمته فى الصلاة ، وقد أشار النووى إلى شىء من ذلك والعلم عند الله تعالى . **قوله** (فقال

موسى رب لم أظن أن ترفع على أحدا) كذا للأكثر بفتح المثناة فى ترفع واحدا بالنصب ، وفى رواية الكشميهنى « أن يرفع » بضم التحتانية أوله واحد بالرفع ، قال ابن بطال فهم موسى من اختصاصه بكلام الله تعالى له فى الدنيا دون غيره من البشر لقوله ﴿ إنى اصطفيتك على الناس برسالاتى وبكلامى ﴾ أن المراد بالناس هنا البشر كلهم وأنه استحق بذلك أن لا يرفع أحد عليه ، فلما فضل الله محمدا عليه عليهما الصلاة والسلام بما أعطاه من المقام المحمود وغيره ارتفع على موسى وغيره بذلك ثم ذكر الاختلاف فى أن الله سبحانه وتعالى فى ليلة الإسراء كلم محمدا ﷺ بغير واسطة أو بواسطة ، والخلاف فى وقوع الرؤية للنبى ﷺ بعين رأسه أو بعين قلبه فى اليقظة أو فى المنام ، وقد مضى بيان الاختلاف فى ذلك فى تفسير سورة النجم بما يغنى عن إعادته ، **قوله** (ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمه إلا الله حتى جاء سدرة المنتهى) كذا وقع فى رواية شريك وهو مما خالف فيه غيره ، فان الجمهور على أن سدرة المنتهى فى السابعة ، وعند بعضهم فى السادسة ، وقد قدمت وجه الجمع بينهما عند شرحه ، ولعل فى السياق تقديما وتأخيرا ، وكان ذكر سدرة المنتهى قبل ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمه إلا الله ، وقد وقع فى حديث أبى ذر « ثم عرج بى حتى ظهرت بمستوى اسمع فيه صريف الأقلام » وقد تقدم تفسير المستوى والصريف عند شرحه فى أول « كتاب الصلاة » ووقع فى رواية ميمون بن سياه عن أنس عند الطبرى بعد ذكر ابراهيم فى السابعة « فاذا هو بنهر » فذكر أمر الكوثر قال « ثم خرج إلى سدرة المنتهى » وهذا موافق للجمهور ، ويحتمل أن يكون المراد بما تضمنته هذه الرواية من العلو البالغ لسدرة المنتهى صفة أعلاها وما تقدم صفة أصلها ، **قوله** (ودنا الجبار رب العزة فتدلى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى) فى رواية ميمون المذكورة « فدنا ربك عز وجل فكان قاب قوسين أو أدنى » قال الخطابى ليس فى هذا الكتاب - يعنى صحيح البخارى - حديث أشنع ظاهرا ولا أشنع مذاقا من هذا الفصل فانه يقتضى تحديد المسافة بين أحد المذكورين وبين الآخر وتمييز مكان كل واحد منهما ، هذا إلى ما فى التدلى من التشبيه والتمثيل له بالشىء الذى تعلق من فوق إلى أسفل ، قال : فمن لم يبلغه من هذا الحديث إلا هذا القدر مقطوعا عن غيره ولم يعتبره بأول القصة وآخرها اشتبه عليه وجهه ومعناه وكان قصاراه ما رد الحديث من أصله ، وأما الوقوع فى التشبيه وهما خطتان مرغوب عنهما ، وأما من اعتبر أول الحديث بآخره فانه يزول عنه الإشكال فانه مصرح فيهما بأنه كان رؤيا لقوله فى أوله « وهو نائم » وفى آخره « استيقظ » وبعض الرؤيا مثل يضرب ليتأول على الوجه الذى يجب أن يصرف إليه معنى التعبير فى مثله ، وبعض الرؤيا لا يحتاج إلى ذلك بل يأتى كالمشاهدة . قلت : وهو كما قال ، ولا التفات إلى من تعقب كلامه بقوله فى الحديث الصحيح إن رؤيا الأنبياء وحى فلا يحتاج إلى تعبير لأنه كلام من لم يمعن النظر فى هذا المحل ، فقد تقدم فى « كتاب التعبير » أن بعض مرأى الأنبياء يقبل التعبير ، وتقدم من أمثلة ذلك قول الصحابة له ﷺ فى رؤية القميص فما أولته يا رسول الله ؟ قال : الدين ، وفى رؤية اللبن ؟ قال : العلم ، إلى غير ذلك لكن جزم الخطابى بأنه كان فى المنام متعقب بما تقدم تقريره قبل ، ثم قال الخطابى مشيرا إلى رفع الحديث من أصله بأن القصة بطولها إنما هى حكاية يحكيها أنس من تلقاء نفسه لم يعزها إلى النبى ﷺ ولا نقلها عنه ولا أضافها إلى قوله ، فحاصل الأمر فى النقل أنها من جهة الراوى إما من أنس وإما من شريك فانه كثير التفرد بمناكير الألفاظ التى لا يتابعه عليها سائر الرواة انتهى ، وما نفاه من أن أنسا لم يسند هذه القصة إلى النبى ﷺ لا تأثير له ، فأدنى أمره فيها أن يكون مرسل صحابى فإما أن يكون تلقاها عن النبى ﷺ

أو عن صحابي تلقاها عنه ، ومثل ما اشتملت عليه لا يقال بالرأى فيكون لها حكم الرفع ، ولو كان لما ذكره تأثير لم يحمل حديث أحد روى مثل ذلك على الرفع أصلا وهو خلاف عمل المحدثين قاطبة ، فالتعليل بذلك مردود ، ثم قال الخطابي إن الذى وقع فى هذه الرواية من نسبة التدلى للجبار عز وجل مخالف لعامة السلف والعلماء وأهل التفسير من تقدم منهم ومن تأخر ، قال والذى قيل فيه ثلاثة أقوال . أحدها : أنه دنا جبريل من محمد ﷺ فتدلى أى تقرب منه ، وقيل هو على التقديم والتأخير : أى تدلى فلانا ، لأن التدلى بسبب الدنو ، الثانى تدلى له جبريل بعد الانتصاب والارتفاع حتى رآه متدليا كما رآه مرتفعا ، وذلك من آيات الله حيث أقدره على أن يتدلى فى الهواء من غير اعتماد على شىء ولا تمسك بشىء ، الثالث : دنا جبريل فتدلى محمد ﷺ ساجدا لربه تعالى شكراً على ما أعطاه ، قال وقد روى هذا الحديث عن أنس من غير طريق شريك فلم يذكر فيه هذه الألفاظ الشنيعة ، وذلك مما يقوى الظن أنها صادرة من جهة شريك انتهى . وقد أخرج الأموى فى مغازيه ومن طريقه البيهقى عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن ابن عباس فى قوله تعالى ﴿ ولقد رآه نزلة أخرى ﴾ قال دنا منه ربه ، وهذا سند حسن وهو شاهد قوى لرواية شريك ، ثم قال الخطابي : وفى هذا الحديث لفظة أخرى تفرد بها شريك أيضاً لم يذكرها غيره وهى قوله : فعلا به - يعنى جبريل - إلى الجبار تعالى فقال وهو مكانه : يا رب خفف عنا ، قال والمكان لا يضاف إلى الله تعالى إنما هو مكان النبى ﷺ فى مقامه الأول الذى قام فيه قبل هبوطه انتهى ، وهذا الأخير متعين وليس فى السياق تصريح بإضافة المكان إلى الله تعالى ، وأما ما جزم به من مخالفة السلف والخلف لرواية شريك عن أنس فى التدلى ففيه نظر ، فقد ذكرت من وافقه ، وقد نقل القرطبى عن ابن عباس أنه قال « دنا الله سبحانه وتعالى » قال والمعنى دنا أمره وحكمه ، وأصل التدلى النزول إلى الشىء حتى يقرب منه ، قال : وقيل تدلى الرفرف لمحمد ﷺ حتى جلس عليه ، ثم دنا محمد من ربه انتهى ، وقد تقدم فى تفسير سورة النجم ما ورد من الأحاديث فى أن المراد بقوله « رآه » أن النبى ﷺ رأى جبريل له ستمائة جناح ، ومضى بسط القول فى ذلك هناك ، ونقل البيهقى نحو ذلك عن أبى هريرة قال : فاتفقت روايات هؤلاء على ذلك ، ويعكر عليه قوله بعد ذلك « فأوحى إلى عبده ما أوحى » ثم نقل عن الحسن أن الضمير فى عبده لجبريل ، والتقدير : فأوحى الله الى جبريل ، وعن الفراء التقدير : فأوحى جبريل إلى عبد الله محمد ما أوحى ، وقد أزال العلماء إشكاله فقال القاضى عياض فى الشفاء إضافة الدنو والقرب إلى الله تعالى أو من الله ليس دنو مكان ولا قرب زمان وإنما هو بالنسبة إلى النبى ﷺ إبانة لعظيم منزلته وشريف رتبته ، وبالنسبة إلى الله عز وجل تأنيس لنبيه وإكرام له ، ويتأول فيه ما قالوه فى حديث : ينزل ربنا إلى السماء ، وكذا فى حديث : من تقرب منى شبرا تقربت منه ذراعا ، وقال غيره : الدنو مجاز عن القرب المعنوى لإظهار عظيم منزلته عند ربه تعالى ، والتدلى طلب زيادة القرب ، وقاب قوسين بالنسبة إلى النبى ﷺ عبارة عن لطف المحل وإيضاح المعرفة وبالنسبة إلى الله إجابة سؤاله ورفع درجته ، وقال عبد الحق فى الجمع بين الصحيحين زاد فيه - يعنى شريكا - زيادة مجهولة وأتى فيه بألفاظ غير معروفة ، وقد روى الإسراء جماعة من الحفاظ فلم يأت أحد منهم بما أتى به شريك ، وشريك ليس بالحافظ وسبق إلى ذلك أبو محمد بن حزم فيما حكاه الحافظ أبو الفضل بن طاهر فى جزء جمعه سماه « الانتصار لأيامى الأمصار » فنقل فيه عن الحميدى عن ابن حزم قال : لم نجد للبخارى ومسلم فى كتابيهما شيئا لا يحتمل مخرجا إلا حديثين ثم غلبه فى تخريجه الوهم مع اتقانهما وصحة معرفتهما فذكر هذا الحديث ، وقال فيه ألفاظ معجمة والآفة

من شريك من ذلك قوله قبل أن يوحى إليه وأنه حينئذ فرض عليه الصلاة قال وهذا لا خلاف بين أحد من أهل العلم إنما كان قبل الهجرة بسنة وبعد أن أوحى إليه بنحو اثنتى عشرة سنة ، ثم قوله « إن الجبار دنا فتدلى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى » وعائشة رضى الله عنها تقول : إن الذى دنى فتدلى جبريل انتهى ، وقد تقدم الجواب عن ذلك وقال أبو الفضل بن طاهر : تعليل الحديث بتفرد شريك ، ودعوى ابن حزم أن الآفة منه شىء لم يسبق إليه فان شريكا قبله أئمة الجرح والتعديل ووثقوه ورووا عنه وأدخلوا حديثه فى تصانيفهم واحتجوا به ، وروى عبد الله ابن أحمد الدورقى وعثمان الدارمى وعباس الدورى عن يحيى بن معين لا بأس به ، وقال ابن عدى مشهور من أهل المدينة حدث عنه مالك وغيره من الثقات ، وحديثه إذا روى عنه ثقة لا بأس به إلا أن يروى عنه ضعيف ، قال ابن طاهر وحديثه هذا رواه عنه ثقة وهو سليمان بن بلال ، قال وعلى تقدير تسليم تفرده قبل أن يوحى إليه لا يقتضى طرح حديثه فوهم الثقة فى موضع من الحديث لا يسقط جميع الحديث ولا سيما إذا كان الوهم لا يستلزم ارتكاب محذور ولو ترك حديث من وهم فى تاريخ لترك حديث جماعة من أئمة المسلمين ، ولعله أراد أن يقول بعد أن أوحى إليه فقال قبل أن يوحى اليه انتهى ، وقد سبق إلى التنبيه على ما فى رواية شريك من المخالفة مسلم فى صحيحه فانه قال بعد أن ساق سنده وبعض المتن ، ثم قال : فقدم وأخر وزاد ونقص وسبق ابن حزم أيضاً إلى الكلام فى شريك أبو سليمان الخطابى كما قدمته ، وقال فيه النسائى وأبو محمد بن الجارود ليس بالقوى ، وكان يحيى بن سعيد القطان لا يحدث عنه ، نعم قال محمد بن سعد وأبو داود : ثقة فهو مختلف فيه فاذا تفرد عد ما ينفرد به شاذا وكذا منكرا على رأى من يقول المنكر والشاذ شىء واحد ، والأولى التزام ورود المواضع التى خالف فيها غيره ، والجواب عنها إما بدفع تفرده وإما بتأويله على وفاق الجماعة ، وبمجموع ما خالفت فيه رواية شريك غيره من المشهورين عشرة أشياء بل تزيد على ذلك ، الأول : أمكنة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فى السموات وقد أفصح بأنه لم يضبط منازلهم وقد وافقه الزهرى فى بعض ما ذكر كما سبق فى أول « كتاب الصلاة » ، الثانى : كون المعراج قبل البعثة وقد سبق الجواب عن ذلك ، وأجاب بعضهم عن قوله : قبل أن يوحى ، بأن القبلية هنا فى أمر مخصوص وليست مطلقة واحتمل أن يكون المعنى قبل أن يوحى إليه فى شأن الإسراء والمعراج مثلا أى أن ذلك وقع بغتة قبل أن ينذر به ، ويؤيده قوله فى حديث الزهرى : فرج سقف بيتى ، الثالث : كونه مناما وقد سبق الجواب عنه أيضاً بما فيه غنية ، الرابع : مخالفته فى محل سدرة المنتهى وأنها فوق السماء السابعة بما لا يعلمه إلا الله ، والمشهور أنها فى السابعة أو السادسة كما تقدم ، الخامس : مخالفته فى النهرين وهما النيل والفرات وأن عنصرهما فى السماء الدنيا والمشهور فى غير روايته أنهما فى السماء السابعة وأنهما من تحت سدرة المنتهى ، السادس : شق الصدر عند الإسراء وقد وافقته رواية غيره كما بينت ذلك فى شرح رواية قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة ، وقد أشرت إليه أيضاً هنا ، السابع : ذكر نهر الكوثر فى السماء الدنيا ، والمشهور فى الحديث أنه فى الجنة كما تقدم التنبيه عليه ، الثامن : نسبة الدنو والتدلى إلى الله عز وجل والمشهور فى الحديث أنه جبريل كما تقدم التنبيه عليه ، التاسع : تصريحه بأن امتناعه ﷺ من الرجوع إلى سؤال ربه التخفيف كان عند الخامسة ، ومقتضى رواية ثابت عن أنس أنه كان بعد التاسعة ، العاشر : قوله « فعلا به الجبار فقال وهو مكانه » وقد تقدم ما فيه ، الحادى عشر : رجوعه بعد الخمس ، والمشهور فى الأحاديث أن موسى عليه الصلاة والسلام أمره بالرجوع بعد أن انتهى التخفيف إلى الخمس فامتنع كما

سأبينه ، الثانى عشر : زيادة ذكر التور فى الطست ، وقد تقدم ما فيه فهذه أكثر من عشرة مواضع فى هذا الحديث لم أرها مجموعة فى كلام أحد ممن تقدم ، وقد بينت فى كل واحد إشكال من استشكله والجواب عنه إن أمكن وبالله التوفيق ، وقد جزم ابن القيم فى الهدى بأن فى رواية شريك عشرة أوهام لكن عد مخالفته لمحال الأنبياء أربعة منها وأنا جعلتها واحدة فعلى طريقته تزيد العدة ثلاثة وبالله التوفيق . **قوله** (ماذا عهد إليك ربك) أى أمرك أو أوصاك (قال عهد إلى خمسين صلاة) فيه حذف تقديره عهد إلى أن أصلى وآمر أمتى أن يصلوا خمسين صلاة ، وقد تقدم بيان اختلاف الألفاظ فى هذا الموضع فى أول « كتاب الصلاة » ، **قوله** (فالتفت النبى ﷺ إلى جبريل كأنه يستشيره فى ذلك فأشار إليه جبريل أى نعم) فى رواية « أن نعم » وأن بالفتح والتخفيف مفسرة فهى فى المعنى هنا مثل أى وهى بالتخفيف ، **قوله** (إن شئت) يقوى ما ذكرته فى « كتاب الصلاة » أنه ﷺ فهم أن الأمر بالخمسين لم يكن على سبيل الحتم . **قوله** (فعلا به إلى الجبار) تقدم ما فيه عند شرح قوله فتدلى ، وقوله « فقال وهو مكانه » تقدم أيضاً بحث الخطابى فيه وجوابه . **قوله** (والله لقد راودت بنى اسرائيل قومى على أدنى من هذه) أى الخمس ، وفى رواية الكشميهنى « من هذا » أى القدر (فضعفوا فتركوه) أما قوله « راودت » فهو من الرود من راد يرود إذا طلب المرعى وهو الرائد ، ثم اشتهر فيما يريد الرجال من النساء ، واستعمل فى كل مطلوب وأما قوله « أدنى » فالمراد به أقل ، وقد وقع فى رواية يزيد بن أبى مالك عن أنس فى تفسير ابن مردويه تعيين ذلك ولفظه : فرض على بنى اسرائيل صلاتان فما قاموا بهما ، **قوله** (فأمتك) فى رواية الكشميهنى « وأمتك » ، (أضعف أجسادا) أى من بنى اسرائيل ، **قوله** (أضعف أجسادا وقلوبا وأبدانا) الأجسام والأجساد سواء ، والجسم والجسد جميع الشخص والأجسام أعم من الأبدان لأن البدن من الجسد ما سوى الرأس والأطراف ، وقيل البدن أعالى الجسد دون أسافلة ، **قوله** (كل ذلك يلتفت النبى ﷺ إلى جبريل) فى رواية الكشميهنى « يتلفت » بتقديم المثناة وتشديد الفاء ، **قوله** (فرفعه) فى رواية المستملى « يرفعه » والأول أولى ، **قوله** (عند الخامسة) هذا التنصيص على الخامسة على أنها الأخيرة يخالف رواية ثابت عن أنس أنه وضع عنه كل مرة خمسا وأن المراجعة كانت تسع مرات ، وقد تقدم بيان الحكمة فى ذلك ورجوع النبى ﷺ بعد تقرير الخمس لطلب التخفيف بما وقع من تفردات شريك فى هذه القصة ، والمحفوظ ما تقدم أنه ﷺ قال لموسى فى الأخيرة استحييت من ربى ، وهذا أصرح بأنه راجع فى الأخيرة « وأن الجبار سبحانه وتعالى قال له : يا محمد ، قال : لبيك وسعديك ، قال : إنه لا يبدل القول لدى » وقد أنكر ذلك الداودى فيما نقله ابن التين فقال : الرجوع الأخير ليس بثابت والذى فى الروايات أنه قال « استحييت من ربى فنودى أمضيت فريضتى وخففت عن عبادى » وقوله هنا « فقال موسى ارجع إلى ربك » قال الداودى كذا وقع فى هذه الرواية أن موسى قال له : ارجع إلى ربك بعد أن قال : لا يبدل القول لدى ولا يثبت لتواطىء الروايات على خلافه ، وما كان موسى ليأمره بالرجوع بعد أن يقول الله تعالى له ذلك انتهى ، وأغفل الكرمانى رواية ثابت فقال إذا خففت فى كل مرة عشرة كانت الأخيرة سادسة فيمكن أن يقال ليس فيه حصر لجواز أن يخفف بمرة واحدة خمس عشرة أو أقل أو أكثر ، **قوله** (لا يبدل القول لدىّ) تمسك من أنكر النسخ ورد بأن النسخ بيان انتهاء الحكم فلا يلزم منه تبديل القول ، **قوله** (فى الأخيرة قد والله راودت الخ) راودت يتعلق بقد والقسم مقحم بينهما لإرادة التأكيد فقد تقدم بلفظ « والله لقد راودت بنى اسرائيل » ، **قوله** (قال فاهبط باسم الله) ظاهر السياق أن موسى

هو الذى قال له ذلك لأنه ذكره عقب قوله ﷺ قد والله استحييت من ربى مما اختلف اليه ، قال : فاهبط وليس كذلك ، بل الذى قال له فاهبط باسم الله هـو جبريل ، وبذلك جزم الداودى . **قوله** (فاستيقظ وهو فى المسجد الحرام) قال القرطبى يحتمل أن يكون استيقاظا من نومة نامها بعد الإسراء لأن إسراءه لم يكن طول ليلته وإنما كان فى بعضها ، ويحتمل أن يكون المعنى أفقت مما كنت فيه مما غاب باطنه من مشاهدة الملأ الأعلى ، لقوله تعالى ﴿ لقد رأى من آيات ربه الكبرى ﴾ فلم يرجع إلى حال بشريته ﷺ إلا وهو بالمسجد الحرام ، وأما قوله فى أوله « بينا أنا نائم » فمراده فى أول القصة وذلك أنه كان قد ابتدأ نومه فأتاه الملك فأيقظه ، وفى قوله فى الرواية الأخرى « بينا أنا بين النائم واليقظان أتانى الملك » إشارة إلى أنه لم يكن استحكم فى نومه انتهى ، وهذا كله ينبنى على توحد القصة . وإلا فمتى حملت على التعدد بأن كان المعراج مرة فى المنام وأخرى فى اليقظة فلا يحتاج لذلك . تنبيه : قيل اختص موسى عليه السلام بهذا دون غيره ممن لقيه النبى ﷺ ليلة الإسراء من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لأنه أول من تلقاه عند الهبوط ، ولأن أمته أكثر من أمة غيره ، ولأن كتابه أكبر الكتب المنزلة قبل القرآن تشريعا وأحكاما ، أو لأن أمة موسى كانوا كلفوا من الصلاة ما ثقل عليهم فخاف موسى على أمة محمد مثل ذلك ، وإليه الإشارة بقوله « فإنى بلوت بنى اسرائيل » قاله القرطبى وأما قول من قال إنه أول من لاقاه بعد الهبوط فليس بصحيح ، لأن حديث مالك بن صعصعة أقوى من هذا ، وفيه أنه لقيه فى السماء السادسة انتهى ، وإذا جمعنا بينهما بأنه لقيه فى الصعود فى السادسة وصعد موسى إلى السابعة فلقيه فيها بعد الهبوط ارتفع الإشكال وبطل الرد المذكور والله أعلم .

٣٨ — باب كلام الرب مع أهل الجنة

٧٥١٨ — **حدثنا** يحيى بن سليمان حدثنى ابن وهب قال حدثنى مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : قال « النبى ﷺ إن الله يقول لأهل الجنة : يا أهل الجنة ، فيقولون لبيك ربنا وسعديك ، والخير فى يديك ، فيقول هل رضيتم ؟ فيقولون ومالنا لا نرضى يارب وقد أعطيتنا مالم تعط أحداً من خلقك فيقول : ألا أعطيكم أفضل من ذلك ؟ فيقولون : يارب وأى شىء أفضل من ذلك ؟ فيقول أحل عليكم رضوانى فلا أسخط عليكم بعده أبداً »

٧٥١٩ — **حدثنا** محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا هلال عن عطاء بن يسار « عن أبى هريرة أن النبى ﷺ كان يوماً يحدث وعنده رجل من أهل البادية أن رجلاً من أهل الجنة استأذن ربه فى الزرع فقال : أولست فيما شئت ؟ قال : بلى ولكنى أحب أن أزرع ، فأسرع وبذر فتبادر الطرف نباته واستواؤه واستحصاؤه وتكويره أمثال الجبال فيقول الله تعالى دونك يا ابن آدم فإنه لا يشبعك شىء ، فقال الأعرابى : يارسول الله لا تجد هذا إلا قرشيا أو أنصاريا فإنهم أصحاب زرع فأما نحن فلسنا بأصحاب زرع ، فضحك رسول الله »

قوله (باب كلام الرب مع أهل الجنة) أى بعد دخولهم الجنة ذكر فيه حديثين ظاهرين فيما ترجم له أحدهما : حديث أبي سعيد « أن الله يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة » الحديث ، وفيه فيقول : أحل عليكم رضوانى ، وقد تقدم شرحه فى أواخر « كتاب الرقاق » فى باب صفة الجنة والنار ، قال ابن بطال : استشكل بعضهم هذا لأنه يوهم أن له أن يسخط على أهل الجنة وهو خلاف ظواهر القرآن ، كقوله ﴿ خالدين فيها أبدا رضى الله عنهم ورضوا عنه أولئك لهم الأمن وهم مهتدون ﴾ وأجاب بأن إخراج العباد من العدم إلى الوجود من تفضله وإحسانه ، وكذلك تنجيز ما وعدهم به من الجنة والنعيم من تفضله وإحسانه ، وأما دوام ذلك فزيادة من فضله على المجازاة لو كانت لازمة ، ومعاذ الله أن يجب عليه شيء فلما كانت المجازاة لا تزيد فى العادة على المدة ومدة الدنيا متناهية جاز أن تتناهى مدة المجازاة فتفضل عليهم بالدوام فارتفع الإشكال جملة انتهى ملخصا ، وقال غيره ظاهر الحديث أن الرضا أفضل من اللقاء وهو مشكل وأجيب بأنه ليس فى الخبر أن الرضا أفضل من كل شيء وإنما فيه أن الرضا أفضل من العطاء ، وعلى تقدير التسليم فاللقاء مستلزم للرضا فهو من إطلاق اللازم وإرادة الملزوم ، كذا نقل الكرمانى ، ويحتمل أن يقال المراد حصول أنواع الرضوان ومن جملتها اللقاء فلا إشكال ، قال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة : فى هذا الحديث جواز إضافة المنزل لساكنه ، وإن لم يكن فى الأصل له فان الجنة ملك الله عز وجل ، وقد أضافها لساكنها بقوله يا أهل الجنة ، قال : والحكمة فى ذكر دوام رضاه بعد الاستقرار أنه لو أخبر به قبل الاستقرار لكان خبرا من باب علم اليقين ، فأخبر به بعد الاستقرار ليكون من باب عين اليقين ، وإليه الإشارة بقوله تعالى ﴿ فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين ﴾ قال : ويستفاد من هذا أنه لا ينبغى أن يخاطب أحد بشيء حتى يكون عنده ما يستدل به عليه ولو على بعضه ، وكذا ينبغى للمرء أن لا يأخذ من الأمور إلا قدر ما يحمله ، وفيه الأدب فى السؤال لقولهم : وأى شيء أفضل من ذلك ، لأنهم لم يعلموا شيئاً أفضل مما هم فيه فاستفهموا عما لا علم لهم به ، وفيه أن الخير كله والفضل والاغتباط إنما هو فى رضا الله سبحانه وتعالى ، وكل شيء ما عداه وإن اختلفت أنواعه فهو من أثره ، وفيه دليل على رضا كل من أهل الجنة بحاله مع اختلاف منازلهم وتنويع درجاتهم لأن الكل أجابوا بلفظ واحد وهو « أعطيتنا ما لم تعط أحدا من خلقك » وبالله التوفيق . ثانيهما : حديث أبي هريرة « أن رجلا من أهل الجنة استأذن ربه » فى رواية السرخسى « يستأذن ربه فى الزرع » ، **قوله** (فاحب أن أزرع فأسرع) فيه حذف تقديره فأذن له فزرع فأسرع ، **قوله** (فانه لا يشبعك شيء) كذا للأكثر بالمعجمة والموحدة من الشبع ، وللمستملى « لا يسعك شيء » بالمهملة بغير موحدة من الوسع ، **قوله** (فقال الأعرابى يا رسول الله لا تجد هذا إلا قرشيا أو أنصاريا فإنهم أصحاب زرع) قال الداودى قوله « قرشيا » وهم لأنه لم يكن لأكثرهم زرع . قلت : وتعليله يرد على نفيه المطلق فاذا ثبت أن لبعضهم زرعا صدق قوله أن الزارع المذكور منهم ، واستشكل قوله لا يشبعك شيء بقوله تعالى فى صفة الجنة ﴿ أن لك أن لا تجوع فيها ولا تعرى ﴾ وأجيب بأن نفى الشبع لا يوجب الجوع لأن بينهما واسطة وهى الكفاية ، وأكل أهل الجنة للتنعم والاستلذاذ لا عن الجوع ، واختلف فى الشبع فيها والصواب أن لا شبع فيها إذ لو كان لمنع دوام أكل المستلذ ، والمراد بقوله « لا يشبعك شيء » جنس الآدمى ، وما طبع عليه فهو فى طلب الازدياد إلا من شاء الله تعالى ، وقد تقدم شرح الحديث فى أواخر « كتاب المزارعة » بعون الله تعالى .

٣٩ - باب ذكر الله بالأمر وذكر العباد بالدعاء والتضرع والرسالة والبلاغ، لقوله تعالى: ﴿فاذكروني أذكركم﴾، ﴿واتل عليهم نبأ نوح إذ قال لقومه يا قوم إن كان كبر عليكم مقامي وتذكيري بآيات الله فعلى الله توكلت، فأجمعوا أمركم وشركاءكم ثم لا يكن أمركم عليكم غمة ثم اقضوا إلي ولا تنظرون، فان توليتم فما سألتكم من أجر إن أجري إلا على الله، وأمرت أن أكون من المسلمين﴾ غمة: هم وضيق

قال مجاهد: اقضوا إلي ما في أنفسكم، افرق: اقض

وقال مجاهد: وان أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله، انسان يأتيه فيستمع مايقول، وما أنزل عليه فهو آمن حتى يأتيه فيسمع كلام الله، وحتى يبلغ مأمنه حيث جاء، والنبأ العظيم: القرآن، صوابا: حقا في الدنيا وعمل به

قوله (باب ذكر الله بالأمر وذكر العباد بالدعاء والتضرع والرسالة والبلاغ) في رواية الكشميهني «والإبلاغ» وعليها اقتصر ابن التين. **قوله** (لقوله تعالى: فاذكروني أذكركم) قال البخاري في كتاب خلق أفعال العباد: بين بهذه الآية أن ذكر العبد غير ذكر الله عبده لأن ذكر العبد الدعاء والتضرع والثناء وذكر الله الإجابة ثم ذكر حديث عمر رفعه، يقول الله تعالى: من شغله ذكري عن مسئلتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين، قال ابن بطال معنى قوله باب ذكر الله بالأمر ذكر الله عباده بأن أمرهم بطاعته ويكون من رحمته لهم وإنعامه عليهم إذا أطاعوه أو بعذابه إذا عصوه، وذكر العباد لربهم أن يدعوه ويتضرعوا إليه ويبلغوا رسالاته إلى الخلق، قال ابن عباس في قوله تعالى ﴿اذكروني أذكركم﴾ إذا ذكر العبد ربه وهو على طاعته ذكره برحمته، وإذا ذكره وهو على معصيته ذكره بلعنته، قال: ومعنى قوله ﴿اذكروني أذكركم﴾ اذكروني بالطاعة أذكركم بالمعونة، وعن سعيد بن جبير «اذكروني بالطاعة أذكركم بالمغفرة» وذكر الثعلبي في تفسير هذه الآية نحو أربعين عبارة أكثرها عن أهل الزهد ومرجعها إلى معنى التوحيد والثواب أو المحبة والوصل أو الدعاء والإجابة، وأما قوله: وذكر العباد بالدعاء إلى آخره، فجميع ما ذكره واضح في حق الأنبياء ويشركهم في الدعاء والتضرع سائر العباد، وحكى ابن التين أن ذكر العبد باللسان وعند ما يهم بالسيئة، فيذكر مقام ربه فيكف، ونقل عن الداودي قال قوم إن هذا الذكر أفضل، قال: وليس كذلك، بل قوله بلسانه لا إله إلا الله مخلصا من قلبه أعظم من ذكره بقلبه ووقوفه عن عمل السيئة. قلت: إنما كان أعظم لأنه جمع بين ذكر القلب واللسان، وإنما يظهر التفاضل بصحة التقابل بذكر الله باللسان دون القلب، فانه لا يكون أفضل من ذكره بالقلب في تلك الصورة، وأما وقوفه بسبب الذكر عن عمل السيئة فتقدر زائد يزداد بسببه فضل الذكر، فظهر صحة ما نقله عن القوم دون ما تخيله. **قوله** (واتل عليهم نبأ نوح الخ) قال ابن بطال أشار إلى أن الله ذكر نوحا بما بلغ به من أمره وذكر بآيات ربه، وكذلك فرض على كل نبي تبليغ كتابه وشريعته، وقال الكرماني: المقصود من ذكر هذه الآية أن النبي ﷺ مذكور بأنه أمر بالتلاوة على الأمة والتبليغ إليهم أن نوحا كان يذكرهم بآيات الله وأحكامه. **قوله** (غمة: هم وضيق) هو تفسير قوله تعالى حكاية عن نوح «ثم لا يكن أمركم عليكم غمة» وهو بقية الآية المذكورة أولا وهي قوله تعالى ﴿واتل عليهم

نبأ نوح ﴾ وحكى ابن التين أن معنى غمة شيء ليس ظاهرا ، يقال القوم فى غمة إذا غطى عليهم أمرهم والتبس ، ومنه غم الهلال إذا غشيه شيء فغطاه ، والغم ما يغشى القلب من الكرب . **قوله** (قال مجاهد اقضوا إلى ما فى أنفسكم افرق اقض) وصله الفريابى فى تفسيره عن ورقاء بن عمر عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى ﴿ ثم اقضوا إلىّ ولا تنظرون ﴾ قال اقضوا إلى ما فى أنفسكم ، وحكى ابن التين اقضوا إلىّ : افعلوا ما بدا لكم ، وقال غيره اظهروا الأمر وميزوه بحيث لا تبقى شبهة ثم اقضوا بما شئتم من قتل أو غيره من غير إمهال ، وأما قوله افرق اقض فمعناه أظهر الأمر وأفصله بحيث لا تبقى شبهة ، وفى بعض النسخ يقال افرق اقض فلا يكون من كلام مجاهد ، ويؤيده إعادة قوله بعده وقال مجاهد ، **قوله** (وقال مجاهد وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ، إنسان يأتيه) أى يأتى النبى ﷺ (فيستمع ما يقوله وما أنزل عليه فهو آمن حتى يأتيه) فى رواية الكشميهنى « حين يأتيه » ، (فيسمع كلام الله حتى يبلغ مأمنه حيث جاء) وصله الفريابى بالسند المذكور إلى مجاهد فى هذه الآية ﴿ وإن أحد من المشركين استجارك ﴾ إنسان يأتيه فيسمع ما يقول وما ينزل عليه فهو آمن حتى يأتيه فيسمع كلام الله وحتى يبلغه مأمنه ، قال ابن بطال : ذكر هذه الآية من أجل أمر الله تعالى نبيه بإجارة الذى يسمع الذكر حتى يسمعه ، فان أمن فذاك وإلا فيبلغ مأمنه حتى يقضى الله فيه ما شاء ، **قوله** (والنبأ العظيم : القرآن) هو تفسير مجاهد ، وصله الفريابى بالسند المذكور إليه قال ابن بطال : سمى نبأ لأنه ينبأ به ، والمعنى به إذا سألوا عن النبأ العظيم فأجبهم وبلغ القرآن اليهم ، قال الراغب : النبأ الخبر ذو الفائدة الجليلة يحصل به علم أو ظن غالب ، وحق الخبر الذى يسمى نبأ أن يتعرى عن الكذب . **قوله** (صوابا : حقا فى الدنيا وعمل به) قال ابن بطال : يريد قوله تعالى ﴿ إلا من أذن له الرحمن وقال صوابا ﴾ ، أى حقا فى الدنيا وعمل به فهو الذى يؤذن له فى الكلام بين يدى الله بالشفاعة لمن أذن له . قلت : وهذا وصله الفريابى أيضاً عن مجاهد بالسند المذكور ، قال الكرمانى : عادة البخارى أنه إذا ذكر آية مناسبة للترجمة يذكر معها بعض ما يتعلق بتلك السورة التى فيها تلك الآية مما ثبت عنده فى تفسير ونحوه على سبيل التبعية انتهى ، وكأنه لم يظهر له وجه مناسبة هذه الآية الأخيرة بالترجمة ، والذى يظهر فى مناسبتها أن تفسير قوله « صوابا » بقول الحق والعمل به فى الدنيا يشمل ذكر الله باللسان والقلب مجتمعين ومنفردين فناسب قوله ذكر العباد بالدعاء والتضرع . تنبيه : لم يذكر فى هذا الباب حديثا مرفوعا ولعله بيض له فأدبجه النساخ كغيره ، واللائق به الحديث القدسى : من ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى ، وقد تقدم قريبا فإنه يصح فى قوله من ذكرنى فى ملأ - أى من الناس بالدعاء والتضرع - ذكرته فى ملأ - أى من الملائكة - بالرحمة والمغفرة ثم وجدته فى كتاب خلق أفعال العباد قد أورد حديث أبى هريرة الذى فيه « اقرؤا إن شئتم : يقول العبد الحمد لله رب العالمين ، فيقول الله حمدنى عبدى - الى أن قال - يقول العبد إياك نعبد وإياك نستعين يقول الله هذه الآية بينى وبين عبدى ، ولعبدى ما سأل » الحديث ، قال البخارى فيه بيان أن سؤال العبد غير ما يعطيه الله وأن قول العبد غير كلام الله وهذا من العبد الدعاء والتضرع ومن الله الأمر والإجابة انتهى ، وحديث أبى هريرة أخرجه مالك ومسلم وأصحاب السنن وليس هو على شرط البخارى فى صحيحه فاكتفى فيه بالإشارة إليه وفى كتابه من ذلك نظائر .

٤٠ باب قول الله تعالى : ﴿ فلا تجعلوا لله أندادا ﴾

وقوله جلّ ذكره : ﴿ وتجعلون له أندادا ذلك ربُّ العالمين ﴾ ، ﴿ ولقد أُوحىَ إليك وإلى الذين من قبلك لئن

أشركتَ ليَحبطنَّ عملُكَ ولتكونَنَّ من الخاسرين ، بل اللهَ فاعبد وكُن من الشاكرين ﴾ وقوله ﴿ والذينَ لايدعونَ مع اللهِ إلها آخر ﴾

وقال عِكرمةُ : وما يؤمنُ أكثرهُمُ باللهِ إلا وهم مشركون ، ولئن سألتَهم من خلقَهُم ومن خلق السماواتِ والأرضَ ليقولنَّ اللهُ فذلك إيمانهم وهم يَعبدون غيرَهُ ، وما ذكر فى خَلق أفعالِ العبادِ وأكسابهم لقولهِ تعالى : ﴿ وخلقَ كلَّ شيء فقدَّرهُ تقديرا ﴾

وقال مجاهد : ماتنزَّلُ الملائكةُ إلا بالحق : يعنى بالرسالة والعذاب ، ليسألَ الصادقين عن صدقهم المبلِّغين المؤدين من الرسل ، وإنا له حافظون عندنا ، والذى جاء بالصدق القرآنُ ، وصدَّق به المؤمنُ يقول يوم القيامة هذا الذى أعطيتنى عملْتُ بما فيه

٧٥٢٠ — **حدثنا** قتيبةُ بن سعيد حدثنا جرير عن منصور عن أبى وائل عن عَمرو بن شُرحبيل « عن عبد اللهِ قال : سألتُ النبىَّ ﷺ أىُّ الذَّنبِ أعظمُ عند اللهِ ؟ قال : أن تجعلَ لله نداً وهو خلَقَك . قلت : إنَّ ذلك لعظيم ، قلتُ : ثم أىٌّ ؟ قال : ثم أن تقتُل ولدك تخافُ أن يَطعم معك ، قلت : ثم أىٌّ ؟ قال : ثم أن تُزانى بحليلةِ جارِك »

قوله (باب قول الله تعالى فلا تجعلوا لله أندادا ، وقوله : وتجعلون له أندادا ذلك رب العالمين) ثم ذكر آيات وآثارا إلى ذكر حديث ابن مسعود ، سألت النبى ﷺ أى الذنب أعظم قال أن تجعل لله ندا وهو خلقك ، الند بكسر النون وتشديد الدال يقال له النديد أيضاً وهو نظير الشىء الذى يعارضه فى أموره ، وقيل ند الشىء من يشاركه فى جوهره وهو ضرب من المثل لكن المثل يقال فى أى مشاركة كانت فكل ند مثل من غير عكس ، قاله الراغب قال والضد أحد المتقابلين وهما الشيئان المختلفان اللذان لا يجتمعان فى شىء واحد ففارق الند فى المشاركة ووافقه فى المعارضة ، قال ابن بطال : غرض البخارى فى هذا الباب إثبات نسبة الأفعال كلها لله تعالى سواء كانت من المخلوقين خيرا أو شرا فهى لله تعالى خلق وللعباد كسب ، ولا ينسب شىء من الخلق لغير الله تعالى فيكون شريكا وندا ومساويا له فى نسبة الفعل اليه ، وقد نبه الله تعالى عباده على ذلك بالآيات المذكورة وغيرها المصرحة بنفى الأنداد والآلهة المدعوة معه ، فتضمنت الرد على من يزعم أنه يخلق أفعاله ، ومنها ما حذر به المؤمنين أو أثنى عليهم ، ومنها ما وبخ به الكافرين ، وحديث الباب ظاهر فى ذلك ، وقال الكرمانى : الترجمة مشعرة بأن المقصود إثبات نفى الشريك عن الله سبحانه وتعالى ، فكان المناسب ذكره فى أوائل « كتاب التوحيد » لكن ليس المقصود هنا ذلك بل المراد بيان كون أفعال العباد بخلق الله تعالى ، إذ لو كانت أفعالهم بخلقهم لكانوا أنداداً لله وشركاء له فى الخلق ، ولهذا عطف ما ذكر عليه ، وتضمن الرد على الجهمية فى قولهم لا قدرة للعبد أصلا ، وعلى المعتزلة حيث قالوا لا دخل لقدرة الله تعالى فيها ، والمذهب الحق أن لا جبر ولا قدر بل أمر بين أمرين فان قيل لا يخلو أن يكون فعل العبد بقدرة منه أولا إذ لا واسطة بين النفى والإثبات فعلى الأول يثبت القدر الذى تدعيه المعتزلة ،

وإلا ثبت الجبر الذى هو قول الجهمية ، فالجواب أن يقال : بل للعبد قدرة يفرق بها بين النازل من المنارة والساقط منها ، ولكن لا تأثير لها بل فعله ذلك واقع بقدرة الله تعالى ، فتأثير قدرته فيه بعد قدرة العبد عليه ، وهذا هو المسمى بالكسب ، وحاصل ما تعرف به قدرة العبد أنها صفة يترتب عليها الفعل والترك عادة ، وتقع على وفق الإرادة انتهى ، وقد أطنب البخارى فى كتاب خلق أفعال العباد فى تقرير هذه المسألة واستظهر بالآيات والأحاديث والآثار الواردة عن السلف فى ذلك ، وغرضه هنا الرد على من لم يفرق بين التلاوة والمتلو ، ولذلك أتبع هذا الباب بالتراجم المتعلقة بذلك ، مثل باب : لا تحرك به لسانك لتعجل به ، وباب : وأسروا قولكم أو اجهروا به وغيرهما ، وهذه المسألة هى المشهورة بمسألة اللفظ ، ويقال لأصحابها اللفظية ، واشتد إنكار الإمام أحمد ومن تبعه على من قال لفظى بالقرآن مخلوق ، ويقال إن أول من قاله الحسين بن على الكرابيسى أحد أصحاب الشافعى الناقلين لكتابه القديم ، فلما بلغ ذلك أحمد بدعه وهجره ، ثم قال بذلك داود بن على الأصبهانى رأس الظاهرية وهو يومئذ بنيسابور فأنكر عليه إسحق وبلغ ذلك أحمد فلما قدم بغداد لم يأذن له فى الدخول عليه ، وجمع ابن أبى حاتم أسماء من أطلق على اللفظية أنهم جهمية فبلغوا عددا كثيراً من الأئمة وأفرد لذلك بابا فى كتابه الرد على الجهمية ، والذى يتحصل من كلام المحققين منهم أنهم أرادوا حسم المادة صونا للقرآن أن يوصف بكونه مخلوقا ، وإذا حقق الأمر عليهم لم يفصح أحد منهم بأن حركة لسانه إذا قرأ قديمة ، وقال البيهقى فى كتاب الأسماء والصفات : مذهب السلف والخلف من أهل الحديث والسنة أن القرآن كلام الله وهو صفة من صفات ذاته ، وأما التلاوة فهم على طريقتين ، منهم من فرق بين التلاوة والمتلو ومنهم من أحب ترك القول فيه ، وأما ما نقل عن أحمد بن حنبل أنه سوى بينهما فانما أراد حسم المادة لئلا يتدرع أحد إلى القول بخلق القرآن ، ثم أسند من طريقين إلى أحمد أنه أنكر على من نقل عنه أنه قال لفظى بالقرآن غير مخلوق ، وأنكر على من قال لفظى بالقرآن مخلوق ، وقال القرآن كيف تصرف غير مخلوق فأخذ بظاهر هذا ، الثانى من لم يفهم مراده وهو مبين فى الأول ، وكذا نقل عن محمد بن أسلم الطوسى أنه قال : الصوت من المصوت كلام الله وهى عبارة رديئة لم يرد ظاهرها وإنما أراد نفى كون المتلو مخلوقا ، ووقع نحو ذلك لإمام الأئمة محمد بن خزيمة ، ثم رجع وله فى ذلك مع تلامذته قصة مشهورة ، وقد أملى أبو بكر الضبعى الفقيه أحد الأئمة من تلامذته ابن خزيمة اعتقاده وفيه لم يزل الله متكلما ولا مثل لكلامه لأنه نفى المثل عن صفاته كما نفى المثل عن ذاته ، ونفى النفاد عن كلامه كما نفى الهلاك عن نفسه ، فقال ﴿لنفد البحر قبل أن تنفد كلمات ربى﴾ وقال ﴿كل شىء هالك إلا وجهه﴾ فاستصوب ذلك ابن خزيمة ورضى به ، وقال غيره ظن بعضهم أن البخارى خالف أحمد وليس كذلك بل من تدبر كلامه لم يجد فيه خلافا معنويا ، لكن العالم من شأنه إذا ابتلى فى رد بدعة يكون أكثر كلامه فى ردها دون ما يقابلها ، فلما ابتلى أحمد بمن يقول القرآن مخلوق كان أكثر كلامه فى الرد عليهم حتى بالغ فأنكر على من يقف ولا يقول مخلوق ولا غير مخلوق ، وعلى من قال لفظى بالقرآن مخلوق لئلا يتدرع بذلك من يقول القرآن بلفظى مخلوق ، مع أن الفرق بينهما لا يخفى عليه لكنه قد يخفى على البعض ، وأما البخارى فابتلى بمن يقول أصوات العباد غير مخلوقة حتى بالغ بعضهم فقال والمداد والورق بعد الكتابة ، فكان أكثر كلامه فى الرد عليهم وبالغ فى الاستدلال بأن أفعال العباد مخلوقة بالآيات والأحاديث ، وأطنب فى ذلك حتى نسب إلى أنه من اللفظية مع أن قول من قال إن الذى يسمع من القارىء هو الصوت القديم لا يعرف عن السلف . ولا قاله أحمد

ولا أئمة أصحابه ، وإنما سبب نسبة ذلك لأحمد قوله من قال لفظى بالقرآن مخلوق فهو جهمى ، فظنوا أنه سوى بين اللفظ والصوت ، ولم ينقل عن أحمد فى الصوت ما نقل عنه فى اللفظ بل صرح فى مواضع بأن الصوت المسموع من القارىء هو صوت القارىء ، ويؤيده حديث زينوا القرآن بأصواتكم وسيأتى قريبا ، والفرق بينهما أن اللفظ يضاف إلى المتكلم به ابتداء ، فيقال عمن روى الحديث بلفظه ، هذا لفظه ولمن رواه بغير لفظه هذا معناه ولفظه كذا ، ولا يقال فى شىء من ذلك هذا صوته فالقرآن كلام الله لفظه ومعناه ليس هو كلام غيره ، وأما قوله تعالى ﴿ إنه لقول رسول كريم ﴾ واختلف هل المراد جبريل أو الرسول عليهما الصلاة والسلام فالمراد به التبليغ لأن جبريل مبلغ عن الله تعالى إلى رسوله والرسول ﷺ مبلغ للناس ولم ينقل عن أحمد قط أن فعل العبد قديم ولا صوته ، وإنما أنكر إطلاق اللفظ ، وصرح البخارى بأن أصوات العباد مخلوقة وأن أحمد لا يخالف ذلك ، فقال فى كتاب خلق أفعال العباد ما يدعونه عن أحمد ليس الكثير منه بالبين ولكنهم لم يفهموا مراده ومذهبه ، والمعروف عن أحمد وأهل العلم أن كلام الله تعالى غير مخلوق ، وما سواه مخلوق لكنهم كرهوا التنقيب عن الأشياء الغامضة وتجنبوا الخوض فيها والتنازع إلا ما بينه الرسول عليه الصلاة والسلام ، ثم نقل عن بعض أهل عصره أنه قال : القرآن بألفاظنا وألفاظنا بالقرآن شىء واحد ، فالتلاوة هى المتلو والقراءة هى المقروء ، قال : فقيل له إن التلاوة فعل التالى ، فقال : ظننتها مصدرين ، قال : فقيل له أرسل إلى من كتب عنك ما قلت ؟ فاسترده فقال : كيف وقد مضى ؟ انتهى ، ومحصل ما نقل عن أهل الكلام فى هذه المسألة خمسة أقوال ، الأول : قول المعتزلة أنه مخلوق ، والثانى : قول الكلابية أنه قديم قائم بذات الرب ليس بحروف ولا أصوات ، والموجود بين الناس عبارة عنه لا عينه ، والثالث : قول السالمية أنه حروف وأصوات قديمة الأعين ، وهو عين هذه الحروف المكتوبة والأصوات المسموعة ، والرابع : قول الكرامية أنه محدث لا مخلوق ، وسيأتى بسط القول فيه فى الباب الذى بعده ، والخامس : أنه كلام الله غير مخلوق ، أنه لم يزل يتكلم إذا شاء ، نص على ذلك أحمد فى كتاب الرد على الجهمية ، وافترق أصحابه فرقتين : منهم من قال هو لازم لذاته والحروف والأصوات مقترنة لا متعاقبة ويسمع كلامه من شاء ، وأكثرهم قالوا إنه متكلم بما شاء متى شاء ، وأنه نادى موسى عليه السلام حين كلمه ولم يكن ناداه من قبل ، والذى استقر عليه قول الأشعرية أن القرآن كلام الله غير مخلوق ، مكتوب فى المصاحف محفوظ فى الصدور مقروء بالألسنة ، قال الله تعالى ﴿ فأجره حتى يسمع كلام الله ﴾ ، وقال تعالى ﴿ بل هو آيات بينات فى صدور الذين أوتوا العلم ﴾ وفى الحديث المتفق عليه عن ابن عمر كما تقدم فى الجهاد « لا تسافروا بالقرآن إلى أرض العدو » كراهية أن يناله العدو ، وليس المراد ما فى الصدور بل ما فى الصحف ، وأجمع السلف على أن الذى بين الدفتين كلام الله ، وقال بعضهم : القرآن يطلق ويراد به المقروء وهو الصفة القديمة ، ويطلق ويراد به القراءة وهى الألفاظ الدالة على ذلك ، وبسبب ذلك وقع الاختلاف ، وأما قولهم « إنه منزه عن الحروف والأصوات » فمرادهم الكلام النفسى القائم بالذات المقدسة فهو من الصفات الموجودة القديمة ، وأما الحروف فان كانت حركات أدوات كاللسان والشفتين فهى أعراض ، وإن كانت كتابة فهى أجسام ، وقيام الأجسام والأعراض بذات الله تعالى محال ، ويلزم من أثبت ذلك أن يقول بخلق القرآن وهو يأبى ذلك ويفر منه ، فألجأ ذلك بعضهم إلى ادعاء قدم الحروف كما التزمه السالمية ، ومنهم من التزم قيام ذلك بذاته ، ومن شدة اللبس فى هذه المسألة كثر نهى السلف عن الخوض فيها واكتفوا باعتقاد أن

القرآن كلام الله غير مخلوق ، ولم يزيدوا على ذلك شيئاً وهو أسلم الأقوال والله المستعان . **قوله** (وتجعلون له أندادا ذلك رب العالمين) ووقع فى بعض النسخ « فلا تجعلوا له أندادا ذلك رب العالمين » وهو غلط ، **قوله** (ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك - الى قوله - بل الله فاعبد وكن من الشاكرين) ساق فى رواية كريمة الآيتين بكاملهما ، قال الطبرى هذا من الكلام الموجز الذى يراد به التقديم ، والمعنى : ولقد أوحى اليك لئن أشركت - الى قوله - من الخاسرين ، وأوحى الى الذين من قبلك مثل ما أوحى اليك من ذلك ، ومعنى ليحبطن : ليبطلن ثواب عملك انتهى ، والغرض هنا تشديد الوعيد على من أشرك بالله ، وأن الشرك محذر منه فى الشرائع كلها وأن للانسان عملا يثاب عليه إذا سلم من الشرك ويبطل ثوابه إذا أشرك ، **قوله** (والذين لا يدعون مع الله إلها آخر) أشار بايرادها إلى ما وقع فى بعض طرق الحديث المرفوع فى الباب كما تقدم فى تفسير سورة الفرقان ، ففيه بعد قوله « أن تزانى بحليلة جارك » ونزلت هذه الآية تصديقا لقول رسول الله ﷺ ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ﴾ الآية وكأن المصنف أشار بها الى تفسير الجعل المذكور فى الآيتين قبلها ، وأن المراد الدعاء إما بمعنى النداء وإما بمعنى العبادة وإما بمعنى الاعتقاد ، وقد رد أحمد على من تمسك من القائلين بخلق القرآن بقوله تعالى ﴿ إنا جعلناه قرآنا عربيا ﴾ وقال هى حجة فى أن القرآن مخلوق لأن المجعول مخلوق فناقضه بنحو قوله تعالى ﴿ فلا تجعلوا لله أندادا ﴾ وذكر ابن أبى حاتم فى الرد على الجهمية أن أحمد رد عليه بقوله تعالى ﴿ فجعلهم كعصف مأكول ﴾ فليس المعنى فخلقهم ، ومثله احتجاج محمد بن أسلم الطوسى بقوله تعالى ﴿ وقوم نوح لما كذبوا الرسل أغرقناهم وجعلناهم للناس آية ﴾ قال أفخلقهم بعد أن أغرقهم ؟ وعن إسحق بن راهويه أنه احتج عليه بقوله تعالى ﴿ وجعلوا لله شركاء الجن ﴾ وعن نعيم بن حماد أنه احتج عليه بقوله تعالى ﴿ جعلوا القرآن عضين ﴾ وعن عبد العزيز بن يحيى المكى فى مناظرته لبشر المريسى حين قال له إن قوله تعالى ﴿ إنا جعلناه قرآنا عربيا ﴾ نص فى أنه مخلوق فناقضه بقوله تعالى ﴿ وقد جعلتم الله عليكم كفيلا ﴾ وبقوله تعالى ﴿ لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا ﴾ وحاصل ذلك أن الجعل جاء فى القرآن وفى لغة العرب لمعان متعددة ، قال الراغب جعل لفظ عام فى الأفعال كلها ويتصرف على خمسة أوجه ، الأول : صار ، نحو : جعل زيد يقول ، والثانى : أوجد ، كقوله تعالى ﴿ وجعل الظلمات والنور ﴾ والثالث : إخراج شىء من شىء كقوله تعالى ﴿ وجعل لكم من أزواجكم بنين ﴾ والرابع : تصيير شىء على حالة مخصوصة كقوله تعالى ﴿ جعل لكم الأرض فراشا ﴾ والخامس : الحكم بالشىء على الشىء فمثال ما كان منه حقا قوله تعالى ﴿ إنا رادوه اليك وجاعلوه من المرسلين ﴾ ومثال ما كان باطلا قوله تعالى ﴿ وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيبا ﴾ انتهى ، وأثبت بعضهم سادسا : وهو الوصف ومثل بقوله تعالى ﴿ وقد جعلتم الله عليكم كفيلا ﴾ وتقدم أنها تأتى بمعنى الدعاء والنداء والاعتقاد والعلم عند الله تعالى . **قوله** (وقال عكرمة الخ) وصله الطبرى عن هناد بن السرى عن أبى الأحوص عن سماك بن حرب عن عكرمة فى قوله تعالى ﴿ وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون ﴾ قال يسألهم من خلقهم ومن خلق السموات والأرض ؟ فيقولون : الله فذلك إيمانهم وهم يعبدون غيره ، ومن طريق يزيد بن الفضل الثمانى عن عكرمة فى هذه الآية ﴿ وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون ﴾ قال هو قول الله ﴿ ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله ﴾ فاذا سئلوا عن الله وعن صفته وصفوه بغير صفته وجعلوا له ولدا وأشركوا به وبأسانيد صحيحة عن عطاء وعن مجاهد نحوه

وبسند حسن من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : من إيمانهم إذا قيل لهم من خلق السموات ومن خلق الأرض ومن خلق الجبال قالوا الله وهم به مشركون ، **قوله** (وما ذكر فى خلق أفعال العباد) فى رواية الكشميهنى « أعمال » والأول أكثر ، **قوله** (وأكسابهم) بالجر عطفا على أفعال ، وفى رواية « واكتسابهم » بزيادة مثناة ، وقد تقدم القول فى الكسب ويأتى الإلمام به فى شرح قوله تعالى ﴿ والله خلقكم وما تعملون ﴾ ، **قوله** (لقوله : وخلق كل شىء فقدره تقديرا) وجه الدلالة عموم قوله خلق كل شىء ، والكسب شىء فيكون مخلوقا لله تعالى ، **قوله** (وقال مجاهد ما تنزل الملائكة إلا بالحق يعنى بالرسالة والعذاب) وصله الفريابى عن ورقاء عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ، **قوله** (ليسأل الصادقين عن صدقهم : المبلغين المؤدين من الرسل) هو فى تفسير الفريابى أيضاً بالسند المذكور ، قال الطبرى : معناه أخذت الميثاق من الأنبياء المذكورين كيما أسأل من أرسلتهم عما أجابتهم به أممهم ، **قوله** (وإنا له لحافظون عندنا) هو أيضاً من قول مجاهد أخرجه الفريابى بالسند المذكور ، **قوله** (والذى جاء بالصدق : القرآن ، وصدق به : المؤمن يقول يوم القيامة هذا الذى أعطيتنى عملت بما فيه) وصله الطبرى من طريق منصور بن المعتمر عن مجاهد قال : الذى جاء بالصدق وصدق به هم أهل القرآن يجيئون به يوم القيامة ، يقولون هذا الذى أعطيتمونا عملنا بما فيه ، ومن طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس الذى جاء بالصدق وصدق به رسول الله ﷺ بلا إله إلا الله ، ومن طريق لين إلى على بن أبى طالب : الذى جاء بالصدق محمد ﷺ والذى صدق به أبو بكر ، ومن طريق قتادة بسند : صحيح الذى جاء بالصدق رسول الله ﷺ جاء بالقرآن والذى صدق به المؤمنون ، ومن طريق السدى الذى جاء بالصدق وصدق به هو محمد ﷺ ، قال الطبرى الأولى أن المراد بالذى جاء بالصدق كل من دعا إلى توحيد الله والإيمان برسوله وما جاء به والمصدق به المؤمنون ويؤيده أن ذلك ورد عقب قوله ﴿ فمن أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق إذ جاءه ﴾ الآية ، وأما حديث ابن مسعود فتقدم شرحه فى باب إثم الزناة من « كتاب الحدود » وذكرت ما فى سنده من الاختلاف على أبى وائل ، والمراد هنا الإشارة إلى أن من زعم أنه يخلق فعل نفسه يكون كمن جعل لله ندا ، وقد ورد فيه الوعيد الشديد فيكون اعتقاده حراما

٤١ - باب قولِ الله تعالى : ﴿ وما كنتم تستترون أن يشهدَ عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم ولكن ظننتُم أن اللهَ لا يعلم كثيراً مما تعملون ﴾

٧٥٢١ — **حدثنا** الحميديُّ حدثنا سفيانُ حدثنا منصور عن مجاهد عن أبى معمر عن عبد الله رضى الله عنه قال : اجتمع عند البيت ثقفيّان وقُرشى ، أو قُرشيّان وثقفىٌّ — كثيرة شحمُ بطونهم ، قليلة فقهُ قلوبهم ، فقال أحدهم : أترَون أنَّ اللهَ يسمعُ ما نقولُ ؟ قال الآخر : يسمعُ إن جهرنا ، ولا يسمعُ إن أخفَيْنا . وقال الآخرُ إن كان يسمعُ إذا جهرنا فانه يسمعُ إذا أخفينا ، فأنزلَ الله تعالى : ﴿ وما كنتم تستترون أن يشهدَ عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم ﴾ الآيةُ

قوله (باب قوله تعالى : وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ، الآية) ساق فى رواية كر الآية كلها ذكر فيه حديث « عبد الله » وهو ابن مسعود « اجتمع عند البيت » وفيه « يسمع إن جهرنا »

يسمع ان أخفينا ، فأنزل الله تعالى ﴿ وما كنتم تستترون ﴾ وقد تقدم شرحه فى تفسير فصلت ، قال ابن بطال غرض البخارى فى هذا الباب إثبات السمع لله وأطال فى تقرير ذلك ، وقد تقدم فى أوائل التوحيد فى قوله ﴿ وكان الله سميعا بصيرا ﴾ والذى أقول إن غرضه فى هذا الباب إثبات ما ذهب اليه أن الله يتكلم متى شاء ، وهذا الحديث من أمثلة إنزال الآية بعد الآية على السبب الذى يقع فى الأرض وهذا ينفصل عنه من ذهب إلى أن الكلام صفة قائمة بذاته أن الإنزال بحسب الوقائع من اللوح المحفوظ أو من السماء الدنيا كما ورد فى حديث ابن عباس رفعه : نزل القرآن دفعة واحدة إلى السماء الدنيا فوضع فى بيت العزة ثم أنزل إلى الأرض نجوما رواه أحمد فى مسنده وسيأتى مزيد لهذا فى الباب الذى يليه ، قال ابن بطال : وفى هذا الحديث إثبات القياس الصحيح وإبطال القياس الفاسد لأن الذى قال « يسمع إن جهرنا ولا يسمع إن أخفينا » قاس قياسا فاسدا لأنه شبه سمع الله تعالى بأسماع خلقه الذين يسمعون الجهر ولا يسمعون السر ، والذى قال : إن كان يسمع إن جهرنا فانه يسمع إن أخفينا ، أصاب فى قياسه حيث لم يشبه الله بخلقه ، ونزهه عن مماثلتهم وإنما وصف الجميع بقلة الفقه لأن هذا الذى أصاب لم يعتقد حقيقة ما قال بل شك بقوله « إن كان » ، وقوله فى وصفهم « كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم » وقع بالرفع على الصفة ويجوز النصب ، وأنث الشحم والفقه لإضافتهما إلى البطون والقلوب ، والتأنيث يسرى من المضاف اليه إلى المضاف ، أو أنث بتأويل شحم بشحوم وفقه بفهوم

٤٢ - **باب** قول الله تعالى : ﴿ كل يوم هو فى شأن ، وما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث ﴾ وقوله تعالى : ﴿ لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً ﴾ وأن حدثه لا يشبه حدث المخلوقين ، لقوله تعالى : ﴿ ليس كمثله شىء وهو السميع البصير ﴾ وقال ابن مسعود عن النبى ﷺ : إن الله عز وجل يحدث من أمره مايشاء ، وإن مما أحدث أن لا تكلموا فى الصلاة

٧٥٢٢ - **حدثنا** على بن عبد الله حدثنا حاتم بن وردان حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : كيف تسألون أهل الكتاب عن كتبهم وعندكم كتاب الله أقرب الكتب عهداً بالله تقرءونه محضاً لم يشب

٧٥٢٣ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهرى أخبرنى عبيد الله بن عبد الله أن عبد الله بن عباس قال يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب عن شىء وكتابكم الذى أنزل الله على نبيكم ﷺ أحدث الأخبار بالله محضاً لم يشب وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا فكتبوا بأيديهم قالوا : هو من عند الله ليشتروا بذلك ثمناً قليلاً أو لاينهاكم ماجاءكم من العلم عن مسئلتهم فلا والله ما رأينا رجلاً منهم يسألكم عن الذى أنزل عليكم

قوله (باب قول الله تعالى : كل يوم هو فى شأن) تقدم ماجاء فى تفسيرها فى سورة الرحمن فى التفسير ، **قوله** (وما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث ، وقوله : لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا وان حدثه لايشبه حدث المخلوقين

لقوله تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير) قال ابن بطال : غرض البخارى الفرق بين وصف كلام الله تعالى بأنه مخلوق وبين وصفه بأنه محدث ، فأحال وصفه بالخلق وأجاز وصفه بالحدث اعتمادا على الآية ، وهذا قول بعض المعتزلة وأهل الظاهر وهو خطأ لأن الذكر الموصوف فى الآية بالأحداث ليس هو نفس كلامه تعالى لقيام الدليل على أن محدثا ومنشأ ومخترعا ومخلوقا ألفاظ مترادفة على معنى واحد فاذا لم يجز وصف كلامه القائم بذاته تعالى بأنه مخلوق لم يجز وصفه بأنه محدث ، وإذا كان كذلك فالذكر الموصوف فى الآية بأنه محدث هو الرسول لأن الله تعالى قد سماه فى قوله تعالى ﴿ قد أنزل الله اليكم ذكرا رسولا ﴾ فيكون المعنى : ما يأتيهم من رسول محدث ، ويحتمل أن يكون المراد بالذكر هنا وعظ الرسول إياهم وتحذيره من المعاصى فسماه ذكرا وأضافه اليه إذ هو فاعله ومقدر رسوله على اكتسابه ، وقال بعضهم : فى هذه الآية أن مرجع الأحداث إلى الإتيان لا إلى الذكر القديم ، لأن نزول القرآن على رسول الله ﷺ كان شيئا بعد شيء فكان نزوله يحدث حينا بعد حين كما أن العالم يعلم مالا يعلمه الجاهل فاذا علمه الجاهل حدث عنده العلم ولم يكن احداثه عند التعلم احداث عين المعلم . قلت : والاحتمال الأخير أقرب إلى مراد البخارى لما قدمت قبل أن مبنى هذه التراجم عنده على إثبات أن أفعال العباد مخلوقة ومراده هنا الحدث بالنسبة للإنزال ، وبذلك جزم ابن المنير ومن تبعه ، وقال الكرمانى صفات الله تعالى سلبية ووجودية وإضافية ، فالأولى : هى التنزيهات ، والثانية : هى القديمة ، والثالثة : الخلق والرزق ، وهى حادثة ولا يلزم من حدوثها تغير فى ذات الله ولا فى صفاته الوجودية ، كما أن تعلق العلم وتعلق القدرة بالمعلومات والمقدورات حادث وكذا جميع الصفات الفعلية ، فاذا تقرر ذلك فالإنزال حادث والمنزل قديم وتعلق القدرة حادث ونفس القدرة قديمة فالمذكور وهو القرآن قديم والذكر حادث ، وأما مانقله ابن بطال عن المهلب ففيه نظر لأن البخارى لا يقصد ذلك ولا يرضى بما نسب اليه إذ لا فرق بين مخلوق وحادث لا عقلا ولا نقلا ولا عرفا ، وقال ابن المنير قيل ويحتمل أن يكون مراده حمل لفظ محدث على الحديث فمعنى ذكر محدث أى متحدث به ، وأخرج ابن أبى حاتم من طريق هشام بن عبيد الله الرازى أن رجلا من الجهمية احتج لزعمه أن القرآن مخوق بهذه الآية ، فقال له هشام محدث الينا محدث إلى العباد ، وعن أحمد بن ابراهيم الدورقى نحوه ، ومن طريق نعيم بن حماد قال محدث عند الخلق لا عند الله ، قال وانما المراد أنه محدث عند النبى ﷺ يعلمه بعد أن كان لا يعلمه ، وأما الله سبحانه فلم يزل عالما وقال فى موضع آخر : كلام الله ليس بمحدث لأنه لم يزل متكلما لا أنه كان لا يتكلم حتى أحدث كلاما لنفسه فمن زعم ذلك فقد شبه الله بخلقه لأن الخلق كانوا لا يتكلمون حتى أحدث لهم كلاما فتكلموا به ، وقال الراغب : المحدث ما أوجد بعد أن لم يكن وذلك إما فى ذاته أو احداثه عند من حصل عنده ، ويقال لكل ماقرب عهده حدث فعالا كان أو مقالا ، وقال غيره فى قوله تعالى ﴿ لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا ﴾ وفى قوله ﴿ لعلهم يتقون أو يحدث لهم ذكرا ﴾ المعنى يحدث عندهم مالم يكن يعلمونه ، فهو نظير الآية الأولى ، وقد نقل الهروى فى الفاروق بسنده الى حرب الكرمانى : سألت اسحق بن ابراهيم الحنظلى يعنى ابن راهويه عن قوله تعالى ﴿ مايأتيهم من ذكر من ربهم محدث ﴾ قال : قديم من رب العزة محدث إلى الأرض فهذا هو سلف البخارى فى ذلك ، وقال ابن التين احتج من قال بخلق القرآن بهذه الآية ، قالوا : والمحدث هو المخلوق والجواب أن لفظ الذكر فى القرآن يتصرف على وجوه الذكر بمعنى العلم ، ومنه ﴿ فاسألوا أهل الذكر ﴾ والذكر بمعنى العظة ، ومنه ﴿ ص والقرآن ذى الذكر ﴾ والذكر بمعنى الصلاة ، ومنه ﴿ فاسعوا الى ذكر الله ﴾ والذكر بمعنى الشرف ،

ومنه ﴿ وإنه لذكر لك ولقومك ﴾ ، ﴿ ورفعنا لك ذكرك ﴾ قال فاذا كان الذكر يتصرف الى هذه الأوجه وهى كلها محدثة كان حمله على إحداها أولى ولأنه لم يقل ﴿ ما يأتيهم من ذكر من ربهم إلا كان محدثا ﴾ ونحن لانذكر أن يكون من الذكر ماهو محدث كما قلنا وقيل محدث عندهم ومن زائدة للتوكيد ، وقال الداودى الذكر فى هذه الآية هو القرآن وهو محدث عندنا وهو من صفاته تعالى ، ولم يزل سبحانه وتعالى بجميع صفاته ، قال ابن التين : وهذا منه - أى من الداودى - عظيم ، واستدلاله يرد عليه فانه اذا كان لم يزل بجميع صفاته وهو قديم فكيف تكون صفته محدثة وهو لم يزل بها الا أن يريد أن المحدث غير المخلوق كما يقول البلخى ومن تبعه ، وهو ظاهر كلام البخارى حيث قال : وان حدثه لا يشبه حدث المخلوقين فأثبت أنه محدث انتهى ، وما استعظمه من كلام الداودى هو بحسب ما تخيله ، والا فالذى يظهر أن مراد الداودى أن القرآن هو الكلام القديم الذى هو من صفات الله تعالى وهو غير محدث وانما يطلق الحدث بالنسبة الى انزاله الى المكلفين وبالنسبة الى قراءتهم له وإقرائهم غيرهم ونحو ذلك ، وقد أعاد الداودى نحو هذا فى شرح قول عائشة « ولشأنى فى نفسى كان أحقر من أن يتكلم الله فىّ بأمر يتلى » قال الداودى : فيه أن الله تكلم ببراءة عائشة حين أنزل براءتها بخلاف قول بعض الناس أنه لم يتكلم ، فقال ابن التين أيضا هذا من الداودى عظيم لأنه يلزم منه أن يكون الله تعالى متكلما بكلام حادث فتحل فيه الحوادث تعالى الله عن ذلك ، وانما المراد بأنزل أن الإنزال هو المحدث ليس أن الكلام القديم نزل الآن انتهى ، وهذا مراد البخارى ، وقد قال فى كتاب خلق أفعال العباد قال أبو عبيد ، يعنى القاسم بن سلام : احتج هؤلاء الجهمية بآيات وليس فيما احتجوا به أشد بأسا من ثلاث آيات قوله ﴿ وخلق كل شىء فقدره تقديرا ﴾ و ﴿ انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ﴾ ، و ﴿ ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث ﴾ قالوا ان قلتم ان القرآن لا شىء كفرتم وان قلتم ان المسيح كلمة الله فقد أقررتم أنه خلق وان قلتم ليس بمحدث رددتم القرآن ، قال أبو عبيد أما قوله ﴿ وخلق كل شىء ﴾ فقد قال فى آية أخرى ﴿ انما قولنا لشىء اذا أردناه أن نقول له كن فيكون ﴾ فأخبر أن خلقه بقوله وأول خلقه هو من أول الشىء الذى قال وخلق كل شىء ، وقد أخبر أنه خلقه بقوله فدل على أن كلامه قبل خلقه ، وأما المسيح فالمراد أن الله خلقه بكلمته لا أنه هو الكلمة لقوله ﴿ ألقاها الى مريم ﴾ ولم يقل ألقاه ويدل عليه قوله تعالى ﴿ ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن ﴾ وأما الآية الثالثة فانما حدث القرآن عند النبى ﷺ وأصحابه لما علمه مالم يعلم ، قال البخارى والقرآن كلام الله غير مخلوق ، ثم ساق الكلام على ذلك الى أن قال : سمعت عبيد الله بن سعيد يقول سمعت يحيى بن سعيد يعنى القطان يقول مازلت أسمع أصحابنا يقولون ان أفعال العباد مخلوقة ، قال البخارى حركاتهم وأصواتهم وأكسابهم وكتابتهم مخلوقة ، فاما القرآن المتلو المبين المثبت فى المصاحف المسطور المكتوب الموعى فى القلوب فهو كلام الله ليس بخلق قال : وقال « اسحق بن ابراهيم » يعنى ابن راهويه فاما الأوعية فمن يشك فى خلقها ، قال البخارى فالمداد والورق ونحوه خلق ، وأنت تكتب الله فالله فى ذاته هو الخالق وخطك من فعلك وهو خلق لأن كل شىء دون الله هو بصنعه ، ثم ساق حديث حذيفة رفعه : ان الله يصنع كل صانع وصنعته ، وهو حديث صحيح . **قوله** (وقال ابن مسعود عن النبى ﷺ ان الله يحدث من أمره ما يشاء وأن مما أحدث ان لاتكلموا فى الصلاة) هذا طرف من حديث أخرجه أبو داود واللفظ له وأحمد والنسائى وصححه ابن حبان من طريق عاصم بن أبى النجود عن أبى

وائل عن عبد الله قال : كنا نسلم فى الصلاة ونأمر بحاجتنا ، فقدمت على رسول الله ﷺ وهو يصلى فسلمت عليه فلم يرد على السلام فأخذنى ماقدم وما حدث فلما قضى صلاته قال : ان الله يحدث من أمره مايشاء وان الله قد أحدث أن لاتكلموا فى الصلاة ، وفى رواية النسائى « وان مما أحدث » وأصل هذه القصة فى الصحيحين من رواية علقمة عن ابن مسعود لكن قال فيها « ان فى الصلاة لشغلا » وقد مضى فى أواخر الصلاة وفى هجرة الحبشة ، وتقدم شرحه فى الصلاة وليس فيه مقصود الباب ، ثم ذكر حديث ابن عباس موقوفا من وجهين . **قوله** (كيف تسألون أهل الكتاب عن كتبهم) هذه رواية عكرمة عنه ورواية عبيد الله بن عبد الله وهو ابن عتبة عنه « يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب عن شىء » . **قوله** (وعندكم كتاب الله أقرب الكتب عهدا بالله) هذه رواية عكرمة ورواية عبيد الله « وكتابكم الذى أنزل الله عليكم أحدث الأخبار بالله أى أقربها نزولا اليكم وأخبارا من الله سبحانه وتعالى وقد جرى البخارى على عادته فى الإشارة الى اللفظ الذى يريده وإيراده لفظا آخر غيره فانه أورد أثر ابن عباس بلفظ « أقرب » وهو عنده فى الموضع الآخر بلفظ « أحدث » وهو أليق بمراده هنا وقد جاء نظير هذا الوصف من كلام كعب الأحبار منسوبا الى الله سبحانه وتعالى فاخرج ابن أبى حاتم بسند حسن عن عاصم بن بهدلة عن مغيث بن سمى قال قال كعب عليكم بالقرآن فانه أحدث الكتب عهدا بالرحمن ، زاد فى رواية أخرى عن كعب : وأن الله تعالى قال فى التوراة : ياموسى إنى منزل عليك توراة حديثة أفتح بها أعينا عميا وآذانا صما وقلوبا غلفا . **قوله** (تقرءونه محضا لم يشب) هذا آخر حديث عكرمة وقوله « لم يشب » بضم أوله وفتح الشين المعجمة وسكون الموحدة ، أى لم يخالطه غيره ، وزاد عبيد الله فى روايته « وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا الخ » يشير إلى قوله ﴿فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم - الى - يكسبون﴾ وقوله « ليشتروا بذلك » فى رواية المستملى « ليشتروا به » وقوله « عن الذى أنزل عليكم » فى رواية المستملى « اليكم » وقوله « جاءكم من العلم » إسناد المجىء الى العلم كإسناد النهى اليه ، **قوله** (فلا والله ما رأينا رجلا منهم يسألكم) فيه تأكيد الخبر بالقسم ، وكأنه يقول : لايسألونكم عن شىء مع علمهم بأن كتابكم لا تحريف فيه ، فكيف تسألونهم وقد علتم أن كتابهم محرف .

٤٣ - باب قولِ اللهِ تعالى ﴿ لا تُحرك به لسانكَ ﴾ ، وَفعلِ النبى ﷺ حين ينزلُ عليه الوحى وَقال أبو هريرةَ عن النبى ﷺ قال اللهُ تعالى ﴿ أنا معَ عَبدى إذا ذكَرَنى وَتحركت بى شَفَتَاه ﴾

٧٥٢٤ - **حدثنا** قُتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن موسى بن أبى عائشة عن سعيد بن جُبير عن ابن عبّاس فى قوله تعالى ﴿ لا تُحرك به لسانكَ ﴾ قال : كان النبىُّ ﷺ يُعالج من التنزيل شدةً وكان يُحرك شَفَتيه فقال لى ابن عباس أحركهما لك كما كان رسولُ الله ﷺ يحركهما ؟ فقال سعيد أنا أحركهما كما كان ابن عباس يُحركهما فحرك شفتيه فأنزل الله عزَّ وجلَّ : ﴿ لا تحرك به لسانكَ لتعجلَ به إن علينا جمعه وقرآنه ﴾ قال جمعهُ فى صدرك ثم تقرؤه فإذا قرأناه فاتبع قرآنه قال : فاستمع له وأنصت ، ثم إن علينا أن تقرأه ، قال فكان رسولُ اللهِ ﷺ إذا أتاه جبريلُ عليه السلامُ استمعَ فإذا انطلقَ جبريلُ قرأه النبىُّ ﷺ كما أقرأه

قوله (باب قوله تعالى : لا تحرك به لسانك) يعنى الى آخر الآية . **قوله** (وفعل النبى ﷺ حين ينزل عليه

الوحى) قد بينه فى حديث الباب بأنه كان يعالج شدة من أجل تحفظه فلما نزلت صار يستمع فاذا ذهب الملك قرأه كما سمعه ، قوله (وقال أبو هريرة عن النبى ﷺ قال الله عز وجل : أنا مع عبدى إذا ذكرنى) فى رواية الكشميهنى « ماذكرنى » (و تحركت بى شفتاه) هذا طرف من حديث أخرجه أحمد والبخارى فى خلق أفعال العباد والطبرانى من رواية عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن اسماعيل بن عبيد الله بن أبى المهاجر عن كريمة بنت الحسحاس بمهملات عن أبى هريرة فذكره بلفظ « إذا ذكرنى » وفى رواية لأحمد « حدثنا أبو هريرة ونحن فى بيت هذه - يعنى أم الدرداء - أنه سمع رسول الله ﷺ » وأخرجه البيهقى فى الدلائل من طريق ربيعة بن يزيد الدمشقى عن اسماعيل بن عبيد الله قال دخلت على أم الدرداء فلما سلمت جلست فسمعت كريمة بنت الحسحاس وكانت من صواحب أبى الدرداء قالت سمعت أبا هريرة رضى الله عنه وهو فى بيت هذه تشير إلى أم الدرداء سمعت أبا القاسم ﷺ يقول ، فذكره بلفظ « ما ذكرنى » وأخرجه أحمد أيضا وابن ماجه والحاكم من رواية الأوزاعى عن اسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبى هريرة ، ورواه ابن حبان فى صحيحه من رواية الأوزاعى عن اسماعيل عن كريمة عن أبى هريرة ، ورجح الحفاظ طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وربيعة بن يزيد ، ويحتمل أن يكون عند اسماعيل عن كريمة وعن أم الدرداء معا وهذا من الأحاديث التى علقها البخارى ولم يصلها فى موضع آخر من كتابه وبالله التوفيق ، قال ابن بطال : معنى الحديث أنا مع عبدى زمان ذكره لى ، أى أنا معه بالحفظ والكلاءة لا أنه معه بذاته حيث حل العبد ، ومعنى قوله « تحركت بى شفتاه » أى تحركت باسمى لا أن شفتيه ولسانه تتحرك بذاته تعالى لاستحالة ذلك انتهى ملخصا ، وقال الكرمانى المعية هنا معية الرحمة ، وأما فى قوله تعالى ﴿ وهو معكم أينما كنتم ﴾ فهى معية العلم يعنى فهذه أخص من المعية التى فى الآية ، ثم ذكر حديث ابن عباس فى قوله تعالى ﴿ لاتحرك به لسانك ﴾ قال كان النبى ﷺ يعالج من التنزيل شدة ، الحديث وهو من أوضح الأدلة على أن القرآن يطلق ويراد به القراءة ، فان المراد بقوله قرآنا فى الآيتين القراءة لانفس القرآن ، وقد تقدم شرحه فى بدء الوحى ، قال ابن بطال : غرضه فى هذا الباب أن تحريك اللسان والشفتين بقراءة القرآن عمل له يؤجر عليه ، وقوله ﴿ فاذا قرأناه فاتبع قرآنه ﴾ فيه إضافة الفعل إلى الله تعالى والفاعل له من يأمره بفعله ، فان القارىء لكلامه تعالى على النبى ﷺ هو جبريل ، ففيه بيان لكل ما أشكل من كل فعل ينسب إلى الله تعالى مما لا يليق به فعله من المجىء والنزول ونحو ذلك انتهى ، والذى يظهر أن مراد البخارى بهذين الحديثين الموصول والمعلق ، الرد على من زعم أن قراءة القارىء قديمة فأبان أن حركة لسان القارىء بالقرآن من فعل القارىء بخلاف المقروء فانه كلام الله القديم كما أن حركة لسان ذاكر الله حادثة من فعله ، والمذكور وهو الله سبحانه وتعالى قديم والى ذلك أشار بالتراجم التى تأتى بعد هذا

٤٤ - باب قول الله تعالى : ﴿ وأسروا قولكم أو اجهروا به ، إنه عليم بذات الصدور ، ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ﴾ يتخافتون : يتسارون

٧٥٢٥ - حدثنى عمرو بن زرارة عن هشيم أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير « عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله تعالى ﴿ ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ﴾ قال : نزلت ورسول الله ﷺ مختف بمكة فكان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن فإذا سمعه المشركون سبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به ، فقال الله لنبيه

ﷺ : ولا تجهر بصلاتك ، أى بقراءتك فيسمعَ المشركون فيسبُّوا القرآن ، ولا تخافت بها عن أصحابك فلا تُسمعهم ، وابتغِ بين ذلك سبيلا »

٧٥٢٦ — **حدثنا** عُبيد بن إسماعيلَ حدثنا أبو أسامةَ عن هشامٍ عن أبيه « عن عائشة رضى الله عنها قالت نزلت هذه الآيةُ : ﴿ ولا تجهر بصلاتِك ولا تخافت بها ﴾ فى الدُّعاء »

٧٥٢٧ — **حدثنا** اسحاق حدثنا أبو عاصمٍ أخبرنا ابن جُريج أخبرنا ابن شهابٍ عن أبى سلمة « عن أبى هريرةَ قال : قال رسول الله ﷺ ليس مِنَّا مَن لم يتَغَنَّ بالقرآن وزاد غيره يجهر به »

قوله (باب قول الله تعالى : وأسروا قولكم أو اجهروا به إنه عليم بذات الصدور ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير) أشار بهذه الآية إلى أن القول أعم من أن يكون بالقرآن أو بغيره فان كان بالقرآن فالقرآن كلام الله وهو من صفات ذاته فليس بمخلوق لقيام الدليل القاطع بذلك ، وإن كان بغيره فهو مخلوق ، بدليل قوله تعالى ﴿ ألا يعلم من خلق ﴾ بعد قوله ﴿ إنه عليم بذات الصدور ﴾ قال ابن بطال : مراده بهذا الباب إثبات العلم لله صفة ذاتية لاستواء علمه بالجهر من القول والسر ، وقد بينه بقوله فى آية أخرى ﴿ سواء منكم من أسر القول ومن جهر به ﴾ وان اكتساب العبد من القول والفعل لله تعالى لقوله ﴿ إنه عليم بذات الصدور ﴾ ثم قال عقب ذلك ﴿ ألا يعلم من خلق ﴾ فدل على أنه عالم بما أسروه وما جهروا به وأنه خالق لذلك فيهم ، فإن قيل قوله « من خلق » راجع الى القائلين قيل له إن هذا الكلام خرج مخرج التمدح منه بعلمه بما أسر العبد وجهر وأنه خلقه فانه جعل خلقه دليلا على كونه عالما بقولهم فيتعين رجوع قوله : خلق الى قولهم ليتم تمدحه بالأمرين المذكورين ، وليكون أحدهما دليلا على الآخر ، ولم يفرق أحد بين القول والفعل . وقد دلت الآية على أن الأقوال خلق الله تعالى فوجب أن تكون الأفعال خلقا له سبحانه وتعالى ، وقال ابن المنير : ظن الشارح أنه قصد بالترجمة إثبات العلم وليس كما ظن وإلا لتقاطعت المقاصد بما اشتملت عليه الترجمة لأنه لا مناسبة بين العلم وبين حديث : ليس منا من لم يتغن بالقرآن وإنما قصد البخارى الإشارة إلى النكتة التى كانت سبب محنته بمسئلة اللفظ فأشار بالترجمة الى أن تلاوة الخلق تتصف بالسر والجهر ويستلزم أن تكون مخلوقة ، وساق الكلام على ذلك وقد قال البخارى فى كتاب خلق أفعال العباد بعد أن ذكر عدة أحاديث دالة على ذلك فبين النبى ﷺ أن أصوات الخلق وقراءتهم ودراستهم وتعليمهم وألسنتهم مختلفة بعضها أحسن وأزين وأحلى وأصوت وأرتل وألحن وأعلى وأخفض وأغض وأخشع وأجهر وأخفى وأقصر وأمد وألين من بعض . **قوله** (يتخافتون يتسارون) بتشديد الراء والسين مهملة وفى بعضها بشين معجمة وزيادة واو بغير تثقيل ، أى يتراجعون فيما بينهم سرا ، ثم ذكر حديث ابن عباس فى نزول قوله تعالى ﴿ ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ﴾ وفى آخره : فقال الله لنبيه ﷺ ولا تجهر بصلاتك أى بقراءتك ، وحديث عائشة أنها نزلت فى الدعاء ، وقد تقدم شرحهما فى تفسير سبحان ، وحديث أبى هريرة : ليس منا من لم يتغن بالقرآن ، وزاد غيره ، يجهر به ، أورده من طريق ابن جريج حدثنا ابن شهاب وقد مضى فى فضائل القرآن ، وفى باب قول الله تعالى ﴿ ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له ﴾ من طريق عقيل عن ابن شهاب بلفظ « ما أذن الله لشىء ما أذن لنبى يتغنى بالقرآن »

وقال صاحب له « يجهر به » وسيأتى قريبا من طريق محمد بن ابراهيم التيمى عن أبى سلمة بلفظ « ما أذن الله لشىء ما أذن لنبى حسن الصوت بالقرآن يجهر به فيستفاد منه » أن الغير المبهم فى حديث الباب وهو الصاحب المبهم فى رواية « عقيل » هو محمد بن ابراهيم التيمى ، والحديث واحد إلا أن بعضهم رواه بلفظ « ما أذن الله » وبعضهم رواه بلفظ « ليس منا » و « اسحق » شيخه فيه هو ابن منصور ، وقال الحاكم بن نصر ورجح الأول أبو على الجيانى و « أبو عاصم » هو النبيل وهو من شيوخ البخارى قد أكثر عنه بلا واسطة وأقرب ذلك فى أول حديث من كتاب التوحيد

٤٥ - باب قول النبى ﷺ رجلٌ آتاه الله القرآنَ فهو يقوم به آناء الليلِ وآناءالنهارِ ، ورجل يقول لو أوتيت مثلَ ما أوتىَ هذا فعلتُ كما يفعل ، فبيَّنَ الله أنَّ قيامَه بالكتاب هو فِعله ، وقال ﴿ وَمن آياته خلق السماوات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم ﴾ وقال جلَّ ذِكره : ﴿ وافعلوا الخير لعلكم تُفلِحون ﴾

٧٥٢٨ - حدثنا قُتيبةُ حدثنا جريرٌ عن الأعمشِ عن أبى صالح « عن أبى هُريرةَ قال : قال رسول اللهِ ﷺ لا تحاسدَ إلا فى اثنتين : رجلٌ آتاه الله القرآنَ فهو يتلُوه آناء الليل وآناء النهار فهو يقول : لو أوتيت مثلَ ما أوتىَ هـذا لفَعلت كما يفعلُ ، ورجل آتاه الله مالاً فهوَ ينفِقُه فى حقِّهِ فيقول لَو أوتيت مثل ما أوتى ، عملت فيهِ مثلَ ما يعملُ »

٧٥٢٩ - **حدثنا** علىُّ بن عبدِ اللهِ حدثنا سفيان قال الزهرىُّ عن سالم عن أبيه « عن النبى ﷺ قال : لا حسدَ إلا فى اثنَتين : رجلٌ آتاه الله القرآن فهو يتلُوه آناء الليل وآناء النهار ، ورجل آتاه الله مالاً فهو يُنفِقُه آناء الليلِ وآناء النهار » ، سمعتُ من سفيانَ مراراً لم أسمَعْه يذكرُ الخبرَ وهو من صحيح حديثِهِ

قوله (باب قول النبى ﷺ رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار) فى رواية الكشميهنى « والنهار » بحذف « وآناء » الثانية . **قوله** (ورجل يقول لو أوتيت مثل ما أوتى هذا فعلت كما يفعل) قال الكرمانى : كذا أورد الترجمة مخرومة اذ ذكر من صاحب القرآن حال المحسود فقط ومن صاحب المال حال الحاسد فقط ولكن لا لبس فى ذلك لأنه اقتصر على ذكر حالى حامل القرآن حاسدا ومحسودا وترك حال ذى المال ، **قوله** (فبين أن قيامه بالكتاب هو فعله) فى رواية الكشميهنى « أن قراءته الكتاب هو فعله » ، **قوله** (ومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم ، وقال : وافعلوا الخير لعلكم تفلحون) أما الآية الأولى فالمراد منها اختلاف ألسنتكم لأنها تشمل الكلام كله فتدخل القراءة ، وأما الآية الثانية فعموم فعل الخير يتناول قراءة القرآن والذكر والدعاء وغير ذلك ، فدل على أن القراءة فعل القارىء ، ثم ذكر حديث أبى هريرة لا تحاسد إلا فى اثنتين : رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه ، وحديث سالم عن « أبيه » وهو عبد الله بن عمر : لاحسد إلا فى اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به ، وقد مضى شرح المتن فى فضائل القرآن ، وقوله « سمعت من سفيان مرارا » هو كلام « على ابن عبد الله » وهو ابن المدينى شيخ البخارى ، وقوله « لم أسمعه يذكر الخبر » أى ما سمعه منه إلا بالعنعنة ، **قوله**

(وهو من صحيح حديثه) قلت قد أخرجه الاسماعيلى عن أبى يعلى عن أبى خيثمة قال حدثنا « سفيان » هو ابن عيينة قال حدثنا الزهرى عن سالم به قال ابن المنير دلت أحاديث الباب الذى قبله على أن القراءة فعل القارىء وأنها تسمى تغنيا ، وهذا هو الحق اعتقادا لا إطلاقا حذرا من الإيهام وفرارا من الابتداع بمخالفة السلف فى الاطلاق وقد ثبت عن البخارى أنه قال : من نقل عنى أنى قلت لفظى بالقرآن مخلوق فقد كذب ، وإنما قلت إن أفعال العباد مخلوقة ، قال : وقد قارب الإفصاح فى هذه الترجمة بما رمز اليه فى التى قبلها

٤٦ - باب قول الله تعالى ﴿ يا أيها الرسول بلّغ ما أُنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلّغت رسالاته ﴾ وقال الزهرىُّ : من الله عز وجل الرسالة ، وعلى رسول الله ﷺ البلاغُ ، وعلينا التسليم ، وقال : ليعلم أن قد أبلغوا رسالات ربِّهم ، وقال تعالى أُبلّغكم رسالات ربِّى ، وقال كعبُ بن مالك حين تخلّف عن النبىِّ ﷺ وسيَرَى اللهُ عملكم ورسوله ، وقالت عائشةُ إذا أعجبَك حُسن عمل امرىء فقُل اعملوا فسيَرَى اللهُ عملكم ورسولهُ والمؤمنونَ ولا يستخفّنك أحدٌ ، وقال معمرٌ ، ذلك الكتابُ : هذا القرآن ، هدى للمتّقين : بيانٌ ودِلالةٌ ، كقوله تعالى ذلكم حُكم اللهِ : هذا حُكم الله ، لا ريب فيه : لا شكَّ ، تلك آياتُ الله : يعنى هذه أعلامُ القرآن ، ومِثْلُ : حتى إذا كنتم فى الفُلكِ وجَرَيْن بهم يعنى بكم ، وقال أنسٌ : بعثَ النبىُّ ﷺ خاله حَراماً إلى قومٍ ، وقال أتؤمنونى أبلغُ رسالة رسولِ الله ﷺ فجعلَ يحدِّثهم »

٧٥٣٠ — حدثنا الفضلُ بن يعقوبَ حدثنا عبدُ اللهِ بن جعفر الرَّقىُّ حدثنا المعتمر بن سليمانَ حدّثنا سعيدُ بن عبيدِ الله الثَّقفى حدثنا بكرُ بن عبد الله المُزنى وزياد بن جُبير بن حيَّة عن جُبير بن حيَّةَ قال المغيرة « أخبرَنا نبيُّنا ﷺ عن رسالةِ ربِّنا أنه من قُتِل منا صار إلى الجنَّةِ »

٧٥٣١ — حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيانُ عن إسماعيلَ عن الشعبىِّ عن مسروق « عن عائشة رضىَ اللهُ عنها قالت من حدّثك أن محمداً ﷺ كتم شيئاً ، وقال محمدٌ حدّثنا أبو عامر العقدى حدثنا شعبةُ عن إسماعيلَ بن أبى خالد عن الشعبىِّ عن مسروق عن عائشةَ قالت من حدثك أن النبىَّ ﷺ كتم شيئاً من الوحى فلا تُصدِّقه ، إنَّ اللهَ تعالى يقول ﴿ يا أيها الرسولُ بلغ ما أُنزلَ اليك من ربِّك وإن لم تفعل فما بلّغتَ رِسالاته ﴾ »

٧٥٣٢ — حدثنا قُتيبةُ بن سعيد حدثنا جريرٌ عن الأعمش عن أبى وائل عن عَمرو بن شرَحبيل قال : قال عبد الله ، قال رجلٌ يا رسولَ الله : أىُّ الذَّنب أكبرُ عند اللهِ تعالى ؟ قال : أن تدعوَ للهِ نِدًّا وهو خلقكَ ، قال : ثم أى ؟ قال : ثم أن تقتل ولدَكَ أنَ يطعم معك ، قال ثم أىْ ؟ قال : أن تُزانىَ حليلة جارك ، فأنزل اللهُ تصديقها ﴿ والذين لايدعونَ مع اللهِ إلها آخر ولا يقتلون النفسَ التى حرَّم الله إلا بالحق ولا يزنون ، ومن يفعل ذلك يلق أثامًا ، يضاعف له العذاب ﴾ الآية

قوله (باب قول الله عز وجل يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالاته) كذا للجميع وظاهره اتحاد الشرط والجزاء لأن معنى « إن لم تفعل : لم تبلغ » لكن المراد من الجزاء لازمه فهو كحديث « ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها فهجرته إلى ما هاجر اليه » واختلف فى المراد بهذا الأمر ، فقيل المراد بلغ كما أنزل ، وهو على مافهمت عائشة وغيرها ، وقيل المراد بلغه ظاهرا ولا تخش من أحد فان الله يعصمك من الناس ، والثانى أخص من الأول وعلى هذا لايتحد الشرط والجزاء لكن الأولى قول الأكثر لظهور العموم فى قوله تعالى ﴿ ما أنزل ﴾ والأمر للوجوب فيجب عليه تبليغ كل ما أنزل اليه والله أعلم ، ورجح الأخير ابن التين ونسبه لأكثر أهل اللغة ، وقد احتج أحمد بن حنبل بهذه الآية على أن القرآن غير مخلوق لأنه لم يرد فى شىء من القرآن ولا من الأحاديث أنه مخلوق ولا ما يدل على أنه مخلوق ، ثم ذكر عن الحسن البصرى أنه قال : لو كان مايقول الجعد حقا لبلغه النبى ﷺ . **قوله** (وقال الزهرى من الله الرسالة وعلى رسول الله ﷺ البلاغ وعلينا التسليم) هذا وقع فى قصة أخرجها الحميدى فى النوادر ومن طريقه الخطيب ، قال الحميدى : حدثنا سفيان قال : قال رجل للزهرى يا أبا بكر قول النبى ﷺ ليس منا من شق الجيوب ، ما معناه فقال الزهرى : من الله العلم وعلى رسوله البلاغ وعلينا التسليم ، وهذا الرجل هو الأوزاعى أخرجه ابن أبى عاصم فى « كتاب الأدب » وذكر ابن أبى الدنيا عن دحيم عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعى قال « قلت للزهرى » فذكره ، **قوله** (وقال الله تعالى ليعلم أن قد أبلغوا رسالات ربهم ، وقال أبلغكم رسالات ربى) قال البخارى فى كتاب خلق أفعال العباد بعد أن ساق قوله تعالى ﴿ يا أيها الرسول بلغ ﴾ الآية ، قال : فذكر تبليغ ما أنزل اليه ثم وصف فعل تبليغ الرسالة فقال : وإن لم تفعل فما بلغت ، قال : فسمى تبليغه الرسالة وتركه فعلا ولا يمكن أحداً أن يقول إن الرسول لم يفعل ما أمر به من تبليغ الرسالة ، يعنى : فاذا بلغ فقد فعل ما أمر به وتلاوته ما أنزل اليه هو التبليغ وهو فعله ، وذكر حديث أبى الأحوص عوف بن مالك الجشمى عن أبيه قال أتيت النبى ﷺ فذكر القصة وفيها قال : أتتنى رسالة من ربى فضقت بها ذرعا ورأيت أن الناس سيكذبونني فقيل لى : لتفعلن أو ليفعلن بك ، وأصله فى السنن وصححه ابن حبان والحاكم وحديث سمرة بن جندب فى قصة الكسوف ، وفيه « فقال النبى ﷺ فى خطبته إنما أنا بشر رسول فأذكركم بالله إن كنتم تعلمون أنى قصرت عن تبليغ شىء من رسالات ربى » يعنى فقولوا ، فقالوا نشهد أنك بلغت رسالات ربك وقضيت الذى عليك ، وأصله فى السنن وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم ، وقال فى الكتاب المذكور أيضاً قوله تعالى ﴿ بلغ ما أنزل اليك من ربك ﴾ هو مما أمر به ، وكذلك أقيموا الصلاة ، والصلاة بجملتها طاعة الله وقراءة القرآن من جملة الصلاة ، فالصلاة طاعة والأمر بها قرآن ، وهو مكتوب فى المصاحف محفوظ فى الصدور مقروء على الألسنة فالقراءة والحفظ والكتابة مخلوقة والمقروء والمحفوظ والمكتوب ليس بمخلوق ، ومن الدليل عليه أنك تكتب الله وتحفظه وتدعوه فدعاؤك وحفظك وكتابتك وفعلك مخلوق والله هو الخالق . **قوله** (وقال كعب بن مالك حين تخلف عن النبى ﷺ فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون) قد تقدم هـذا مسندا فى تفسير براءة فى حديثه الطويل وفى آخره قال الله تعالى ﴿ يعتذرون اليكم إذا رجعتم اليهم قل لاتعتذروا لن نؤمن لكم قد نبأنا الله من أخباركم وسيرى الله عملكم ورسوله ﴾ الآية قال الكرمانى ومناسبته للترجمة من جهة التفويض والانقياد والتسليم ، ولا ينبغى لأحد أن يزكى عمله بل يفوض الى الله سبحانه وتعالى . قلت : ومراد البخارى تسمية ذلك عملا كما تقدم من كلامه فى الذى قبله . **قوله**

(وقالت عائشة إذا أعجبك حسن عمل امرىء فقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ولا يستخفنك أحد) قلت : زعم مغلطاى أن عبد الله بن المبارك أخرج هذا الأثر فى كتاب البر والصلة عن سفيان عن معاوية بن اسحق عن عروة عن عائشة وقد وهم فى ذلك ، وإنما وقع هذا فى قصة ذكرها البخارى فى كتاب خلق أفعال العباد من رواية عقيل عن ابن شهاب عن عروة « عن عائشة قالت : وذكرت الذى كان من شأن عثمان ، وددت أنى كنت نسيا منسيا فوالله ما أحببت أن ينتهك من عثمان أمر قط إلا انتهك منى مثله حتى والله لو أحببت قتله لقتلت ، يا عبيد الله بن عدى لايغرنك أحد بعد الذين تعلم فوالله ما احتقرت من أعمال أصحاب رسول الله ﷺ حتى نجم النفر الذين طعنوا فى عثمان فقالوا قولا لا يحسن مثله وقرءوا قراءة لايحسن مثلها وصلوا صلاة لايصلى مثلها فلما تدبرت الصنيع إذا هم والله مايقاربون أصحاب رسول الله ﷺ فاذا أعجبك حسن قول امرىء فقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ولا يستخفنك أحد » وأخرجه ابن أبى حاتم من رواية يونس بن يزيد عن الزهرى أخبرنى عروة أن عائشة كانت تقول : احتقرت أعمال أصحاب رسول الله ﷺ حين نجم القراء الذين طعنوا على عثمان فذكر نحوه وفيه « فوالله مايقاربون عمل أصحاب رسول الله ﷺ فاذا أعجبك حسن عمل امرىء منهم فقل اعملوا الخ » والمراد بالقراء المذكورين الذين قاموا على عثمان وأنكروا عليه أشياء اعتذر عن فعلها ، ثم كانوا مع علىّ ثم خرجوا بعد ذلك على علىّ ، وقد تقدمت أخبارهم مفصلة فى « كتاب الفتن » ودل سياق القصة على أن المراد بالعمل ما أشارت اليه من القراءة والصلاة وغيرهما فسمت كل ذلك عملا ، وقولها فى آخره ولا يستخفنك أحد » بالخاء المعجمة المكسورة والفاء المفتوحة والنون الثقيلة للتأكيد ، قال ابن التين عن الداودى معناه : لا تغتر بمدح أحد وحاسب نفسك ، والصواب ما قاله غيره أن المعنى لايغرنك أحد بعمله فتظن به الخير إلا أن رأيته واقفا عند حدود الشريعة . **قوله** (قال معمر ذلك الكتاب ، هذا القرآن : هدى للمتقين : بيان ودلالة كقوله : ذلكم حكم الله هذا حكم الله ، لا ريب فيه : لا شك ، تلك آيات الله ، يعنى هذه أعلام القرآن ومثله حتى إذا كنتم فى الفلك وجرين بهم ، يعنى بكم) ، « معمر » هذا هو ابن المثنى اللغوى أبو عبيدة وهذا المنقول عنه ذكره فى كتاب مجاز القرآن ووهم من قال إنه معمر بن راشد شيخ عبد الرزاق ، وقد اغتر مغلطاى بذلك فزعم أن عبد الرزاق أخرج ذلك فى تفسيره عن معمر ، وليس ذلك فى شىء من نسخ تفسير عبد الرزاق ولفظ أبى عبيدة « ذلك الكتاب » معناه هذا القرآن ، قال وقد تخاطب العرب الشاهد بمخاطبة الغائب ، وقد أنكر ثعلب هذه المقالة وقال استعمال أحد اللفظين موضع الآخر يقلب المعنى ، وإنما المراد هذا القرآن هو ذلك الذى كانوا يستفتحون به عليكم ، وقال الكسائى : لما كان القول والرسالة من السماء والكتاب والرسول فى الأرض قيل ذلك يا محمد ، وقال الفراء هو كقولك للرجل وهو يحدثك : وذلك والله الحق ، فهو فى اللفظ بمنزلة الغائب وليس بغائب وإنما المعنى ذلك الذى سمعت به ، واستشهد أبو عبيدة بقوله تعالى حتى إذا كنتم فى الفلك وجرين بهم بريح طيبة فلما جاز أن يخبر بضميرين مختلفين ضمير المخاطب للحاضر وضمير الغيبة عن الغائب فى قصة واحدة فكذلك يجوز أن يخبر عن ضمير القريب بضمير البعيد وهو صنيع مشهور فى كلام العرب يسميه أصحاب المعانى الالتفات ، وقيل الحكمة فى هذا هنا ان كل من خوطب يجوز أن يركب الفلك لكن لما كان فى العادة أن لايركبها إلا الأقل وقع الخطاب أولا للجميع ثم عدل الى الإخبار عن البعض الذين من شأنهم الركوب ، وقال أيضا لا ريب فيه : لاشك فيه ، هدى للمتقين : أى بيان للمتقين ،

ومناسبة هذه الآية لما تقدم من جهة أن الهداية نوع من التبليغ ، وقال فى تفسير سورة أخرى تلك آيات : هذه آيات وقال فى تفسير سورة أخرى : الآيات : الأعلام وهذا قد تقدم فى تفسير سورة يونس التنبيه عليه ، وأما قوله « ومثله حتى اذا كنتم » فمراده أنه نظير استعمال ذلك موضع هذا ، فلما ساغ استعمال ماهو للبعيد للقريب جاز استعمال ماهو للغائب للحاضر ، ولفظ « مثـــله » بكسر الميم وسكون المثلثة ، وضبطه بعضهم بضم الميم والمثلثة واللام وهو بعيد ، والأول هو الموجود فى كتاب أبى عبيدة قاله فى مقدمة كتابه المذكور ، فانه قال : ومن مجاز ماجاءت مخاطبته مخاطبة الشاهد ثم حول الى مخاطبة الغائب ، قوله تعالى ﴿ حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم ﴾ أى بكم ، ثم ذكر فيه أربعة أحاديث ، الحديث الأول : **قوله** (وقال أنس بعث النبى ﷺ خاله حراما الى قوم وقال أتؤمنونى حتى أبلغ رسالة رسول الله ﷺ فجعل يحدثهم) هذا طرف من حديث وصله المؤلف فى الجهاد من طريق همام عن اسحق بن عبيد الله بن أبى طلحة عن أنس قال : بعث النبى ﷺ أقواما من بنى سليم الى بنى عامر فى سبعين راكبا فلما قدموا قال لهم خالى أتقدمكم فان أمنونى حتى أبلغهم عن رسول الله ﷺ والا كنتم قريبا منى ، فتقدم فأمنوه فبينما هو يحدثهم عن النبى ﷺ ، فذكر القصة ولفظه فى المغازى عن أنس فانطلق حرام أخو أم سليم فذكره، وفيه « وان قتلونى أتيتم أصحابكم فقال أتؤمنونى أبلغ رسالة رسول الله ﷺ فجعل يحدثهم وأومؤا الى رجل منهم فأتاه فطعنه من خلفه » الحديث ، وسياقه فى المغازى أقرب الى اللفظ المعلق هنا ، وفى السياق حذف تقديره بعد قوله أتيتم أصحابكم ، فأتى المشركين فقال أتؤمنونى . الحديث الثانى : **قوله** (حدثنا سعيد بن عبيد الله الثقفى) كذا للأكثر ، ووقع فى رواية القابسى « عن أبى زيد سعيد بن عبد الله » بفتح العين وسكون الموحدة قال أبو على الجيانى وكذا كان فى نسخة أبى محمد الأصيلى إلا أنه أصلحه « عبيد الله » بالتصغير وقال هو سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية . **قوله** (عن جبير بن حية) بمهملة وتحتانية ثقيلة و « جبير » هو والد زياد بن جبير الراوى عنه . **قوله** (قال المغيرة) هو ابن شعبة . **قوله** (أخبرنا نبينا ﷺ عن رسالة ربنا أنه من قتل منا صار إلى الجنة) هذا القدر هو المرفوع من الحديث ، وقد مضى بطوله وشواهده فى « كتاب الجزية » وبيان الاختلاف فى ضبط المعتمر بن سليمان المذكور فى سنده بما أغنى عن إعادته . الحديث الثالث : **قوله** (حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن اسماعيل عن الشعبى عن مسروق عن عائشة قالت : من حدثك أن محمداً ﷺ كتم شيئا ، وقال محمد حدثنا أبو عامر العقدى حدثنا عن شعبة اسماعيل بن أبى خالد) أما « محمد بن يوسف » فهو الفريابى كما جزم به أبو نعيم فى المستخرج وأما « سفيان » فهو الثورى ، وأما « اسماعيل » فهو ابن أبى خالد المذكور فى الرواية الثانية ، وأما « محمد » المذكور أول الرواية الثانية فيحتمل أن يكون هو محمد بن يوسف الفريابى المذكور فى الرواية الأولى فيكون موصولا ، ويحتمل أن يكون غيره فيكون معلقا وهو مقتضى صنيع المزى ، وأما أبو نعيم فقال فى المستخرج « رواه عن محمد عن أبى عامر » ومقتضاه أن يكون وقع عنده حدثنا محمد أو قال لى محمد لأن عادته اذا وقع بصيغة قال مجردة أن يقول أخرجه بلا رواية يعنى صيغة صريحة ، و« أبو عامر العقدى » هو عبد الملك بن عمرو ، وقد أخرجه الاسماعيلى من طريق أحمد بن ثابت عن أبى عامر العقدى مثل ماساقه البخارى وزاد « من حدثك أن الله رآه أحد من خلقه فلا تصدقه ، إن الله يقول لاتدركه الأبصار » وقد تقدم هذا القدر مفردا فى باب قول الله تعالى ﴿ عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا ﴾ فى « كتاب التوحيد » هذا عن محمد بن يوسف بهـــذا السند وزاد « من

حدثك أنه يعلم الغيب ، الحديث وأخرجه أحمد عن غندر عن شعبة كذلك ، وقد تقدم الكلام على قصة الرؤية والغيب هناك وكل ما أنزل على الرسول ﷺ فله بالنسبة اليه طرفان طرف الاخذ من جبريل عليه السلام وقد مضى فى الباب السابق ، وطرف الأداء للأمة وهو المسمى بالتبليغ وهو المقصود هنا . الحديث الرابع : حديث « عبد الله » هو ابن مسعود « أى الذنب أكبر » تقدم قريبا فى باب قوله تعالى ﴿ فلا تجعلوا لله أندادا ﴾ وزاد فى آخره هنا فأنزل الله تصديقها ﴿ والذين لايدعون مع الله إلها آخر ﴾ الى آخر الآية ومناسبته للترجمة أن التبليغ على نوعين ، أحدهما : وهو الأصل أن يبلغه بعينه وهو خاص بما يتعبد بتلاوته وهو القرآن ، وثانيهما : أن يبلغ مايستنبط من أصول ماتقدم إنزاله فينزل عليه موافقته فيما استنبطه إما بنصه وإما بما يدل على موافقته بطريق الأولى كهذه الآية فانها اشتملت على الوعيد الشديد فى حق من أشرك وهى مطابقة للنص ، وفى حق من قتل النفس بغير حق وهى مطابقة للحديث بطريق الأولى ، لأن القتل بغير حق وان كان عظيما لكن قتل الولد أشد قبحا من قتل من ليس بولد ، وكذا القول فى الزناة فان الزنا بحليلة الجار أعظم قبحا من مطلق الزنا ، ويحتمل أن يكون إنزال هذه الآية سابقا على إخباره ﷺ بما أخبر به لكن لم يسمعها الصحابى إلا بعد ذلك ، ويحتمل أن يكون كل من الأمور الثلاثة نزل تعظيم الإثم فيه سابقا ولكن اختصت هذه الآية بمجموع الثلاثة فى سياق واحد مع الاقتصار عليها فيكون المراد بالتصديق الموافقة فى الاقتصار عليها ، فعلى هذا فمطابقة الحديث للترجمة ظاهرة جدا والله أعلم ، واستدل أبو المظفر بن السمعانى بآيات الباب وأحاديثه على فساد طريقة المتكلمين فى تقسيم الأشياء إلى جسم وجوهر وعرض ، قالوا : فالجسم ما اجتمع من الافتراق ، والجوهر : ما حمل العرض ، والعرض : مالا يقوم بنفسه ، وجعلوا الروح من الأعراض ، وردوا الأخبار فى خلق الروح قبل الجسد والعقل قبل الخلق ، واعتمدوا على حدسهم وما يؤدى اليه نظرهم ثم يعرضون عليه النصوص فما وافقه قبلوه وما خالفه ردوه ، ثم ساق هذه الآيات ونظائرها من الأمر بالتبليغ ، قال وكان مما أمر بتبليغه التوحيد بل هو أصل ما أمر به فلم يترك شيئا من أمور الدين أصوله وقواعده وشرائعه إلا بلغه ثم لم يسع إلا الاستدلال بما تمسكوا به من الجوهر والعرض ، ولا يوجد عنه ولا عن أحد من أصحابه من ذلك حرف واحد فما فوقه ، فعرف بذلك أنهم ذهبوا خلاف مذهبهم وسلكوا غير سبيلهم بطريق محدث مخترع لم يكن عليه رسول الله ﷺ ولا أصحابه رضى الله عنهم ، ويلزم من سلوكه العود على السلف بالطعن والقدح ونسبتهم الى قلة المعرفة واشتباه الطرق فالحذر من الاشتغال بكلامهم والاكتراث بمقالاتهم فانها سريعة التهافت كثيرة التناقض ، وما من كلام تسمعه لفرقة منهم إلا وتجد لخصومهم عليه كلاما يوازنه أو يقاربه ، فكل بكل مقابل وبعض ببعض معارض وحسبك من قبيح ما يلزم من طريقتهم أنا إذا جرينا على ما قالوه وألزمنا الناس بما ذكروه لزم من ذلك تكفير العوام جميعا لأنهم لايعرفون إلا الاتباع المجرد ولو عرض عليهم هذا الطريق مافهمه أكثرهم فضلا عن أن يسير منهم صاحب نظر ، وإنما غاية توحيدهم التزام ما وجدوا عليه أئمتهم فى عقائد الدين والعض عليها بالنواجذ والمواظبة على وظائف العبادات وملازمة الأذكار بقلوب سليمة طاهرة عن الشبه والشكوك فتراهم لايحيدون عما اعتقدوه ولو قطعوا إربا إربا ، فهنيأ لهم هذا اليقين وطوبى لهم هذه السلامة فاذا كفر هؤلاء وهم السواد الأعظم وجمهور الأمة فما هذا إلا طى بساط الإسلام وهدم منار الدين والله المستعان

٤٧ - باب قول الله تعالى ﴿ قُل فأتوا بالتوراة فاتلوها ﴾ ، وقول النبى ﷺ . أعطى أهل التوراة

التَّوراةَ فعملوا بها ، وأُعطيَ أهلُ الإنجيلِ الإنجيلَ فعملوا به ، وأُعطيتم القرآنَ فعملتم به ، وقال أبو رَزين : يتلُونه حق تلاوته : يعملون به حقَّ عمله يقال يُتلَى : يُقرَأ ، حَسنُ التِّلاوَةِ : حَسنُ القِراءة للقرآن ، لا يَمسه : لايجد طعمهُ ونفعهُ إلا من آمن بالقرآنِ ، ولا يحمله بحقه إلَّا الموقنُ لقوله تعالى : ﴿ مثل الذين حُمِّلوا التوراةَ ثم لم يحملوها كمَثَلِ الحمار يحملُ أسفاراً ، بِئسَ مثَلُ القوم الذين كذبوا بآيات الله ، والله لايهدِى القومَ الظالمين ﴾ وسمَّى النبيُّ ﷺ الإسلامَ والإيمانَ والصلاة عملاً ، وقال أبو هريرة قال النبيُّ ﷺ لِبلال : أَخبرنى بأرجى عمل عملتَهُ فى الإسلام قال : ما عَمِلتُ عملاً أرجى عندى أنِّى لم أتطهر إلا صلَّيت ، وسُئل : أىُّ العملِ أفضلُ ؟ قال : إيمانٌ بالله ورسولهِ ثم الجهادُ ثم حجٌّ مبرورٌ

٧٥٣٣ - **حدثنا** عبدانُ أخبرنا عبد الله أخبرنا يونسُ عن الزُّهرى أخبرنى سالمٌ « عن ابن عُمر رضى الله عنهما أن رسولَ الله ﷺ قال : انما بَقاؤكم فيمن سلَف من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروبِ الشمس أوتىَ أهل التوراةِ التوراةَ فعملوا بها حتى انتصف النهارُ ثم عَجَزوا فأعطوا قيراطا قيراطا ، ثم أُوتىَ أهلُ الإنجيل الإنجيلَ فعملوا به حتى صُلِّيت العصرُ ثم عجزوا فأُعطُوا قيراطا قيراطا ، ثم أوتيتم القرآنَ فعملتم به حتى غَربتِ الشمسُ فأعطيتم قيراطين قيراطين ، فقال أهلُ الكتابِ هؤلاء أقلُّ منَّا عملا وأكثر أجراً ، قال الله : هل ظلمتكم من حَقكم شيئا ؟ قالوا : لا ، فقال : فهو فضلى أوتيهِ من أشاء »

قوله (باب قول الله تعالى قل فأتوا بالتوراة فاتلوها) مراده بهذه الترجمة أن يبين أن المراد بالتلاوة القراءة وقد فسرت التلاوة بالعمل والعمل من فعل العامل وقال فى كتاب خلق أفعال العباد ذكر ﷺ أن بعضهم يزيد على بعض فى القراءة وبعضهم ينقص فهم يتفاضلون فى التلاوة بالكثرة والقلة وأما المتلو وهو القرآن فانه ليس فيه زيادة ولا نقصان ، ويقال فلان حسن القراءة وردىء القراءة ولا يقال حسن القرآن ولا ردىء القرآن ، وإنما يسند إلى العباد القراءة لا القرآن لأن القرآن كلام الرب سبحانه وتعالى والقراءة فعل العبد ، ولا يخفى هذا إلا على من لم يوفق ثم قال تقول قرأت بقراءة عاصم وقراءتك على قراءة عاصم ، ولو أن عاصما حلف أن لايقرأ اليوم ثم قرأت أنت على قراءته لم يحنث هو قال وقال أحمد لاتعجبنى قراءة حمزة ، قال البخارى ولا يقال لايعجبنى القرآن فظهر افتراقهما . **قوله** (وقول النبى ﷺ أعطى أهل التوراة التوراة الخ) وصله فى آخر هذا الباب بلفظ « أوتى » فى الموضعين و « أوتيتم » وقد مضى فى اللفظ المعلق أعطى وأعطيتم فى باب المشيئة والإرادة فى أول « كتاب التوحيد » . **قوله** (وقال أبو رزين) براء ثم زاى بوزن عظيم هو مسعود بن مالك الأسدى الكوفى من كبار التابعين ، **قوله** (يتلونه حق تلاوته يعملون به حق عمله) كذا لأبى ذر ولغيره يتلونه : يتبعونه ويعملون به حق عمله ، وهذا وصله سفيان الثورى فى تفسيره من رواية أبى حذيفة موسى بن مسعود عنه عن منصور بن المعتمر عن أبى رزين فى قوله تعالى ﴿ يتلونه حق تلاوته ﴾ قال يتبعونه حق اتباعه ويعملون به حق عمله ، قال ابن التين وافق أبا رزين عكرمة واستشهد بقوله تعالى

﴿ والقمر إذا تلاها ﴾ أى تبعها ، وقال الشاعر « قد جعلت دلوى تستتلينى » وقال قتادة هم أصحاب محمد ﷺ آمنوا بكتاب الله وعملوا بما فيه . **قوله** (يقال يتلى : يقرأ) هو كلام أبى عبيدة فى كتاب المجاز فى قوله تعالى ﴿ إنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ﴾ يقرأ عليهم ، وفى قوله تعالى ﴿ وما كنت تتلو من قبله من كتاب ﴾ ما كنت تقرأ كتابا قبل القرآن ، **قوله** (حسن التلاوة : حسن القراءة للقرآن) قال الراغب التلاوة الاتباع وهى تقع بالجسم تارة وتارة بالاقتداء فى الحكم وتارة بالقراءة وتدبر المعنى والتلاوة فى عرف الشرع تختص باتباع كتب الله تعالى المنزلة تارة بالقراءة وتارة بامتثال مافيه من أمر ونهى وهى أعم من القراءة فكل قراءة تلاوة من غير عكس . **قوله** (لايمسه : لا يجد طعمه ونفعه إلا من آمن بالقرآن ولا يحمله بحقه إلا الموقن) وفى رواية المستملى « المؤمن » . (لقوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا) وحاصل هذا التفسير أن معنى لايمس القرآن لايجد طعمه ونفعه إلا من آمن به وأيقن بأنه من عند الله فهو المطهر من الكفر ولا يحمله بحقه إلا المطهر من الجهل والشك لا الغافل عنه الذى لايعمل فيكون كالحمار الذى يحمل مالا يدريه . **قوله** (وسمى النبى ﷺ الإسلام والإيمان والصلاة عملا) أما تسميته ﷺ الإسلام عملا فاستنبطه المصنف من حديث سؤال جبريل عن الإيمان والإسلام فقال : قال النبى ﷺ لجبريل حين سأله عن الإيمان : تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ، ثم قال ما الإسلام ؟ قال تشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله ، ثم ساقه من حديث ابن عمر عن عمر بلفظ فقال : يا رسول الله ما الإسلام ؟ قال أن تسلم وجهك لله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت الحديث ، وساقه من حديث أنس بنحوه قال فسمى الإيمان والإسلام والإحسان والصلاة بقراءتها وما فيها من حركات الركوع والسجود فعلا انتهى ، والحديث الأول أسنده فى « كتاب الإيمان » عن أبى هريرة ، والثانى أخرجه مسلم ، وأما تسمية الإيمان عملا فهو فى الحديث المعلق فى الباب : أى العمل أفضل ؟ قال إيمان بالله الحديث ، وقد أعاده فى باب : والله خلقكم وما تعملون ، وأما تسمية الصلاة عملا فهو فى الباب الذى يليه كما سيأتى بيانه . **قوله** (وقال أبو هريرة قال النبى ﷺ لبلال الخ) تقدم موصولا مشروحا فى مناقب بلال من مناقب الصحابة رضى الله عنهم ، ودخوله فيه ظاهر من حيث أن الصلاة لابد فيها من القراءة . **قوله** (وسئل أى العمل أفضل ؟ قال إيمان بالله ورسوله ثم الجهاد ثم حج مبرور) وهو حديث وصله فى « كتاب الإيمان » وفى الحج من طريق ابراهيم بن سعد عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة ، وأورده فى كتاب خلق أفعال العباد من وجهين آخرين عن الزهرى ومن وجهين آخرين عن ابراهيم بن سعد ، وأورده فيه من طريق أبى جعفر عن أبى هريرة سمعت النبى ﷺ يقول أفضل الأعمال عند الله إيمان لاشك فيه الحديث ، وهو أصرح فى مراده لكن ليس سنده على شرطه فى الصحيح ، وقد أخرجه أحمد والدارمى وصححه ابن حبان وأخرج البخارى فيه أيضا من حديث عبد الله بن حبشى بضم المهملة وسكون الموحدة بعدها معجمة وياء كياء النسب مثل حديث أبى جعفر عن أبى هريرة وهو عند أحمد والدارمى ، وأورد فيه حديث أبى ذر أنه سأل النبى ﷺ أى الأعمال خير قال : إيمان بالله وجهاد فى سبيله ، وقد تقدم فى العتق ، وحديث عائشة نحو حديث سعيد بن المسيب عن أبى هريرة وهو عند أحمد بمعناه ، وحديث عبادة بن الصامت أن النبى ﷺ سئل أى الأعمال أفضل ؟ فقال إيمان بالله وتصديق بكتابه ، قال فجعل النبى ﷺ الإيمان والتصديق والجهاد والحج عملا ، ثم أورد حديث معاذ قلت : يارسول الله أى الأعمال أحب الى الله ؟ قال أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله ، قال فبين أن ذكر الله تعالى هو

العمل ، ثم ذكر حديث : إنما بقاؤكم فيمن سلف من الأمم ، أى زمن بقائكم بالنسبة الى زمن الأمم السالفة ، وقد تقدم فى مواقيت الصلاة مشروحا وأحد طرفى التشبيه محذوف والمراد باقى النهار ، و « عبدان » شيخه هو عبد الله ابن عثمان ، وعبد الله ، هو ابن المبارك و « يونس » هو ابن يزيد و « سالم » هو ابن عبد الله بن عمر ، وقوله فيه « حتى غربت الشمس » فى رواية الكشميهنى « حتى غروب الشمس » وقوله « هل ظلمتكم من حقكم من شىء » فى رواية الكشميهنى « شيئا » قال ابن بطال معنى هذا الباب كالذى قبله أن كل ما ينشئه الإنسان مما يؤمر به من صلاة أو حج أو جهاد وسائر الشرائع عمل يجازى على فعله ويعاقب على تركه ان أنفذ الوعيد انتهى ، وليس غرض البخارى هنا بيان مايتعلق بالوعيد بل ما أشرت اليه قبل ، وتشاغل ابن التين ببعض ما يتعلق بلفظ حديث ابن عمر فنقل عن الداودى أنه أنكر قوله فى الحديث أنهم أعطوا قيراطا وتمسك بما فى حديث أبى موسى أنهم قالوا لا حاجة لنا فى أجرك ، ثم قال لعل هذا فى طائفة أخرى وهم من آمن بنبيه قبل بعثة محمد ﷺ وهذا الأخير هو المعتمد وقد أوضحته بشواهده فى كتاب المواقيت وفى تشاغل من شرح هذا الكتاب بمثل هذا هنا إعراض عن مقصود المصنف هنا ، وحق الشارح بيان مقاصد المصنف تقريرا وإنكارا وبالله المستعان

٨ ، — **باب** وسمّى النبىُّ ﷺ الصلاةَ عملاً ، وقال : لا صلاةَ لمَن لم يقرأ بفاتحة الكتاب

٧٥٣٤ — **حدثنى** سليمانُ حدثنا شعبةُ عن الوليد ، وحدثنى عبّاد بن يعقوبَ الأسدىُّ أخبرنا عبّاد بن العوّام عن الشَّيبانىِّ عن الوليد بن العيْزار عن أبى عَمرو الشيبانى « عن ابن مسعود رضى الله عنه أنَّ رجلاً سَأل النبىَّ ﷺ أىُّ الأعمال أفضل ؟ قال : الصلاةُ لوقتها ، وبرُّ الوالدين ، ثم الجهـــاد فى سبيل الله »

قوله (باب) كذا لهم بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب الذى قبله وهو ظاهر . **قوله** (وسمى النبى ﷺ الصلاة عملا وقال : لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) أما التعليق الأول فمذكور فى حديث ابن مسعود فى الباب ، وأما الثانى فمضى فى كتاب الصلاة من حديث عبادة بن الصامت ، **قوله** (حدثنى سليمان) هو ابن حرب ، **قوله** (عن الوليد وحدثنى عباد) أما « الوليد » فهو ابن العيزار المذكور فى السند الثانى ، والقائل « وحدثنى عباد » هو البخارى وعباد شيخه هذا مذكور بالرفض ولكنه موصوف بالصدق وليس له عند البخارى إلا هذا الحديث الواحد وساقه على لفظه ، وقد تقدم لفظ شعبة فى باب فضل الصلاة لوقتها فى أبواب المواقيت من « كتاب الصلاة » وفيه « ثم أى ثم أى » فى الموضعين وأوله سألت النبى ﷺ أى العمل أحب الى الله وعرف منه تسمية المبهم فى هذه الرواية حيث قال فيها ان رجلا سأل النبى ﷺ أى الأعمال أفضل ؟ فيحتمل أن يكون الراوى حدث به بالمعنى فأبهم السائل ذهولا عن أنه الراوى كما حذف من صورة السؤال الترتيب فى قوله قلت : ثم أى ويحتمل أن يكون ابن مسعود حدث به على الوجهين والأول أقرب و « أبو عمرو الشيبانى » شيخ الوليد بن العيزار هو سعد بن إياس أحد كبار التابعين و« الشيبانى » الراوى عن العيزار هو أبو اسحق الكوفى واسمه سليمان وهو تابعى صغير ، وفى السند ثلاثة من التابعين فى نسق ورجال سنده كلهم كوفيون ، وقد أخرجه الاسماعيلى من رواية أحمد بن ابراهيم الموصلى عن عباد بن العوام فقال فى روايته عن أبى اسحق يعنى الشيبانى ، وقال فيه سأل رجل النبى ﷺ أو قال : سألت النبى ﷺ

عن الأعمال أيها أفضل ؟ فهذا مما يؤيد الاحتمال الأول وأن الراوى لم يضبط اللفظ ، وشعبة أتقن من الشيبانى وأضبط لألفاظ الحديث فروايته هى المعتمدة والله أعلم

٤٩ - باب قول الله تعالى : ﴿ إنَّ الإنسان خُلِق هَلوعاً إذا مسَّهُ الشرُّ جَزوعا ، وإذا مَسَّه الخيرُ مَنُوعا ﴾ هلوعاً : ضَجورا

٧٥٣٥ - **حدثنا** أبو النُّعمان حدثنا جَريرُ بن حازم عن الحسن حدثنا عَمرو بن تَغلب قال : « أتى النبيَّ ﷺ مالٌ فأعطى قوماً ومنع آخرين فبلغه أنهم عتبوا ، فقال : إنى أُعطى الرجلَ وأَدَع الرجل ، والذى أدع أحبُّ إلىَّ من الذى أعطى ، أعطى أقواما لما فى قلوبهم من الجزع والهلع ، وأَكِلُ أقواما إلى ماجعل الله فى قلوبهم من الغِنى والخير ، منهم عَمرو بن تَغلب ، فقال عَمرو : ما أحبُّ أنَّ لى بكلمةِ رسولِ الله ﷺ حُمْرَ النَّعم »

قوله (باب قول الله تعالى : إن الإنسان خلق هلوعا إذا مسه الشر جزوعا وإذا مسه الخير منوعا) سقط لأبى ذر لفظ « قول الله تعالى » وزاد فى روايته « هلوعا : ضجورا » وهو تفسير أبى عبيدة ، قال خلق هلوعا : أى ضجوراً ، والهلاع مصدر وهو أشد الجزع ، **قوله** (عن الحسن) هو البصرى والسند كله بصريون ، و « عمرو بن تغلب » بالمثناة المفتوحة والمعجمة الساكنة واللام المكسورة بعدها موحدة هو النمرى بفتح الميم والنون والتخفيف ، وقد تقدم شرح حديثه هذا فى فرض الخمس ، والغرض منه قوله فيه « لما فى قلوبهم من الجزع والهلع » قال ابن بطال مراده فى هذا الباب إثبات خلق الله تعالى للإنسان بأخلاقه من الهلع والصبر والمنع والإعطاء ، وقد استثنى الله المصلين الذين هم على صلاتهم دائمون لايضجرون بتكررها عليهم ولا يمنعون حق الله فى أموالهم لأنهم يحتسبون بها الثواب ويكسبون بها التجارة الرابحة فى الآخرة ، وهذا يفهم منه أن من ادعى لنفسه قدرة وحولا بالإمساك والشح والضجر من الفقر وقلة الصبر لقدر الله تعالى ليس بعالم ولا عابد ، لأن من ادعى أن له قدرة على نفع نفسه أو دفع الضر عنها فقد افترى انتهى ملخصا ، وأوله كاف فى المراد فإن قصد البخارى أن الصفات المذكورة بخلق الله تعالى فى الإنسان لا أن الإنسان يخلقها بفعله ، وفيه أن الرزق فى الدنيا ليس على قدر درجة المرزوق فى الآخرة ، وأما فى الدنيا فانما تقع العطية والمنع بحسب السياسة الدنيوية ، فكان ﷺ يعطى من يخشى عليه الجزع والهلع لو منع ، ويمنع من يثق بصبره واحتماله وقناعته بثواب الآخرة ، وفيه أن البشر جبلوا على حب العطاء وبغض المنع والإسراع إلى إنكار ذلك قبل الفكرة فى عاقبته إلا من شاء الله ، وفيه أن المنع قد يكون خيرا للممنوع كما قال تعالى ﴿ وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم ﴾ ومن ثم قال الصحابى « ما أحب أن لى بتلك الكلمة حمر النعم » والباء فى قوله « بتلك » للبدلية أى ما أحب أن لى بدل كلمته النعم الحمر لأن الصفة المذكورة تدل على قوة إيمانه المفضى به لدخول الجنة وثواب الآخرة خير وأبقى ، وفيه استئلاف من يخشى جزعه أو يرجى بسبب إعطائه طاعة من يتبعه والاعتذار إلى من ظن ظنا والأمر بخلافه

٥٠ - باب ذِكر النبيِّ ﷺ ، وروايته عن ربه

٧٥٣٦ - **حدثنى** محمدُ بن عبد الرحيم حدثنا أبوزيد سعيدُ بن الربيع الهَرَوىُّ حدثنا شعبة عن قتادة « عن

أنس رضى الله عنه عن النبيِّ ﷺ يرويه عن ربه عز وجل قال : إذا تقرَّب العبدُ إلىّ شبراً تقرَّبتُ اليه ذِراعا ، واذا تقرب إلى ذراعا تقرَّبتُ منه باعا ، واذا أتانى مشياً أتيتهُ هَرْوَلَة »

٧٥٣٧ — حدّثنا مسدَّدٌ عن يحيى عن التَّيْمىِّ عن أنس بن مالك عن أبى هريرةَ قال : ربَّما ذكر النبى ﷺ قال : « اذا تقرَّب العبد منى شبراً تقرَّبت منه ذراعا ، واذا تقرَّب منى ذراعاً تقربت منه باعا أو بُوعا »

وقال معتمر سمعتُ أبى سمعتُ أنسا عن أبى هريرةَ عن ربِّه عز وجلَّ

٧٥٣٨ — حدّثنا آدمُ حدثنا شعبة حدثنا محمَّد بن زيادٍ قال « سمعت أبا هريرةَ عن النبيِّ ﷺ يرويه عن ربِّكم قال : لكلِّ عملٍ كفَّارةٌ ، والصومُ لى وأنا أجزِى به ، ولخُلوف فم الصائم أطيبُ عند اللهِ من ريح المِسك »

٧٥٣٩ — حدّثنا حفصُ بن عُمر حدثنا شعبة عن قتادةَ ، ح وقال لى خليفة : حدثنا يزيدُ بن زرَيع عن سعيدٍ عن قتادةَ عن أبى العاليةِ « عن ابن عباس رضى اللهُ عنهما عن النبيِّ ﷺ فيما يرويه عن ربِّه قال : لاينبغى لعبدٍ أن يقول أنه خيرٌ من يونسَ بن متى » ونسبَهُ إلى أبيه

٧٥٤٠ — حدّثنا أحمدُ بن أبى سُريج أخبرنا شبابةُ حدثنا شُعبة عن معاويةَ بن قُرَّةَ المزَنىّ عن عبد الله بن المُغَفَّل المزَنى قال : «رأيتُ رسولَ الله ﷺ يوم الفتح على ناقةٍ له يقرأُ سُورةَ الفتح ـ أو من سورة الفتح ـ قال فرجعَ فيها قال : ثم قرأ معاويةُ يحكى قراءة ابن مُغَفَّل وقال : لولا أن يجتمعَ الناسُ عليكم لرجعتُ كما رجع ابن مُغفل يحكى النبيَّ ﷺ فقلت لمعاوية : كيف كان ترجيعهُ قال : آ آ آ ثلاث مراتٍ »

قوله (باب ذكر النبى ﷺ وروايته عن ربه) يحتمل أن تكون الجملة الأولى محذوفة المفعول والتقدير : ذكر النبى ﷺ ربه عز وجل ، ويحتمل أن يكون ضمن الذكر معنى التحديث فعداه بعن فيكون قوله عن ربه متعلق بالذكر والرواية معا ، وقد ترجم هـذا فى كتاب خلق أفعال العباد بلفظ : ماكان النبى ﷺ يذكر ويروى عن ربه وهو أوضح ، وقد قال ابن بطال معنى هذا الباب أن النبى ﷺ روى عن ربه السنة كماروى عنه القرآن انتهى ، والذى يظهر أن مراده تصحيح ماذهب اليـه كما تقدم التنبيه عليه فى تفسير المراد بكلام الله سبحانه وتعالى ، وذكر فيـه خمسة أحاديث . الحديث الأول : **قوله** (حدثنى محمد بن عبد الرحيم) هو أبو يحيى البغدادى الملقب صاعقة ، وأبو زيد من شيوخ البخارى قد حدث عنه بلا واسطة فى باب إذا رأى المحرمون صيدا فى أواخر « كتاب الحج » وكذا فى غزوة الحديبية ، **قوله** (عن أنس عن النبى ﷺ) هذه رواية قتادة وخالفه سليمان التيمى كما فى الحديث الثانى ، فقال « عن أنس عن أبى هريرة » فالأول مرسل صحابى . **قوله** (يرويه عن ربه عز وجل) فى رواية الاسماعيلى «من

طريق محمد بن جعفر ومن طريق حجاج بن محمد كلاهما عن شعبة سمعت قتادة يحدث عن أنس أن رسول الله ﷺ قال : قال ربكم ، وفى رواية أبى داود الطيالسى « عن شعبة » ومن طريقه أخرجه أبو نعيم « يقول الله » . قال الاسماعيلى قوله « قال ربكم » وقوله « يرويه عن ربكم » سواء أى فى المعنى . **قوله** (إذا تقرب العبد إلىّ شبرا) فى رواية الإسماعيلى « منى » وفى رواية الطيالسى « إن تقرب منى عبدى » والأصل هنا الإتيان بمن ، لكن يفيد استعمال « إلى » بمعنى الانتهاء فهو أبلغ . **قوله** (تقربت اليه ذراعا ، واذا تقرب الىّ) فى رواية الكشميهنى « منى » وكذا للاسماعيلى والطيالسى ، **قوله** (ذراعا تقربت منه باعا ، وإذا أتانى يمشى أتيته هرولة) لم يقع «واذا أتانى» الخ فى رواية الطيالسى قال ابن بطال وصف سبحانه نفسه بأنه يتقرب إلى عبده ووصف العبد بالتقرب اليه ووصفه بالإتيان والهرولة كل ذلك يحتمل الحقيقة والمجاز فحملها على الحقيقة يقتضى قطع المسافات وتدانى الأجسام وذلك فى حقه تعالى محال فلما استحالت الحقيقة تعين المجاز لشهرته فى كلام العرب فيكون وصف العبد بالتقرب اليه شبرا وذراعا وإتيانه ومشيه معناه التقرب اليه بطاعته وأداء مفترضاته ونوافله ويكون تقربه سبحانه من عبده وإتيانه والمشى عبارة عن إثابته على طاعته وتقربه من رحمته ، ويكون قوله أتيته هرولة أى أتاه ثوابى مسرعا ، ونقل عن الطبرى أنه إنما مثل القليل من الطاعة بالشبر منه والضعف من الكرامة والثواب بالذراع فجعل ذلك دليلا على مبلغ كرامته لمن أدمن على طاعته ان ثواب عمله له على عمله الضعف وان الكرامة مجاوزة حده إلى مايثيبه الله تعالى ، وقال ابن التين القرب هنا نظير ما تقدم فى قوله تعالى ﴿ فكان قاب قوسين أو أدنى ﴾ فان المراد به قرب الرتبة وتوفير الكرامة والهرولة كناية عن سرعة الرحمة اليه ورضا الله عن العبد وتضعيف الأجر ، قال : والهرولة ضرب من المشى السريع وهى دون العدو وقال صاحب المشارق المراد بما جاء فى هذا الحديث سرعة قبول توبة الله للعبد أو تيسير طاعته وتقويته عليها وتمام هدايته وتوفيقه والله أعلم بمراده ، وقال الراغب قرب العبد من الله التخصيص بكثير من الصفات التى يصح أن يوصف الله بها وان لم تكن على الحد الذى يوصف به الله تعالى نحو الحكمة والعلم والحلم والرحمة وغيرها ، وذلك يحصل بازالة القاذورات المعنوية من الجهل والطيش والغضب وغيرها بقدر طاقة البشر وهو قرب روحانى لا بدنى ، وهو المراد بقوله إذا تقرب العبد منى شبرا تقربت منه ذراعا . الحديث الثانى : **قوله** (يحيى) هو ابن سعيد القطان و« التيمى » هو سليمان بن طرخان . **قوله** (ربما ذكر النبى ﷺ قال إذا تقرب العبد منى) كذا للجميع ليس فيه الرواية عن الله تعالى ، وكذا أخرجه الاسماعيلى من رواية محمد بن خلاد عن يحيى القطان ، وأخرجه من رواية محمد بن أبى بكر المقدمى عن يحيى فقال فيه « عن أبى هريرة ذكر النبى ﷺ قال : قال الله عز وجل وقال مسلم حدثنا محمد بن بشار حدثنا « يحيى » هو ابن سعيد وابن أبى عدى كلاهما عن سليمان فذكره بلفظ « عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال قال الله عز وجل » . **قوله** (وإذا تقرب منى ذراعا تقربت منه باعا أو بوعا) كذا فيه بالشك وكذا فى رواية مسلم والاسماعيلى ، وقد تقدم فى باب قول الله تعالى ﴿ ويحذركم الله نفسه ﴾ بغير شك من رواية أبى صالح عن أبى هريرة قال : قال النبى ﷺ يقول الله عز وجل أنا عند ظن عبدى بى ، فذكر الحديث وفيه : وان تقرب الى شبرا تقربت اليه ذراعا وإن تقرب الىّ ذراعا تقربت اليه باعا ، ووقع ذكر الهرولة فى حديث أبى ذر الذى أوله رفعه : يقول الله تعالى من عمل حسنة فجزاؤه عشر أمثالها ، وفيه « ومن تقرب اليه شبرا » الحديث ، وفى آخره : ومن أتانى يمشى أتيته هرولة ومن أتانى بقراب الأرض خطيئة لم يشرك بى شيئا جعلتها له مغفرة أخرجه

مسلم ، قال الخطابي : الباع معروف وهو قدر مد اليدين ، وأما البوع بفتح الموحدة فهو مصدر باع يبوع بوعا قال ويحتمل أن يكون بضم الباء جمع باع مثل دار ودور ، وأغرب النووى فقال الباع والبوع والبوْع بالضم والفتح كله بمعنى ، فان أراد ما قال الخطابي والا لم يصرح أحد بأن البوع بالضم والباع بمعنى واحد ، وقال الباجى الباع طول ذراعى الإنسان وعضديه وعرض صدره وذلك قدر أربعة أذرع وهو من الدواب قدر خطوها فى المشى وهو مابين قوائمها ، وزاد مسلم فى روايته المذكورة « وإذا أتانى يمشى أتيته هرولة » وفى رواية ابن أبى عدى عن سليمان التيمى عند الإسماعيلى : واذا تقرب منى بوعا أتيته هرولة . **قوله** (وقال معتمر) هو ابن سليمان التيمى المذكور وأراد بهذا التعليق بيان التصريح بالرواية فيه عن الله عز وجل وقد وصله مسلم وغيره من رواية المعتمر كما سأنبه عليه . **قوله** (عن أبى هريرة عن ربه عز وجل) كذا سقط من رواية أبى ذر عن السرخسى والكشميهنى لفظة « عن النبى ﷺ » وثبتت للمستملى والباقين وقال عياض عن الأصيلى لم يكن عن النبى ﷺ فى كتاب الفربرى ، وقد ألحقها عبدوس . قلت : وثبتت عند مسلم عن محمد بن عبد الأعلى عن المعتمر ولم يسق لفظه لكنه أحال به على رواية محمد بن بشار وأخرجه الاسماعيلى عن القاسم بن زكريا عن محمد بن عبد الأعلى فقال فى سياقه « عن أبيه حدثنى أنس أن أبا هريرة حدثه عن النبى ﷺ أنه حدثه عن ربه تعالى » ووصلها الاسماعيلى أيضا من رواية عبيد الله بن معاذ حدثنا المعتمر قال حدث أبى عن أنس أن أبا هريرة حدثه عن النبى ﷺ أنه حدثه عن ربه تبارك وتعالى ، ووصله أبو نعيم من طريق اسحق بن ابراهيم الشهيد حدثنا المعتمر عن أبيه عن أنس عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ فيما يروى عن ربه عز وجل ، ووقع عند ابن حبان فى صحيحه من طريق الحسن بن سفيان حدثنا محمد بن المتوكل العسقلانى حدثنا معتمر بن سليمان حدثنى أبى أخبرنى أنس بن مالك عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ قال الله عز وجل اذا تقرب العبد منى شبرا ، فذكره وقال فيه « باعا » ولم يشك ، وفى آخره « أتيته هرولة » وزاد « وان هرول سعيت اليه والله أسرع بالمغفرة » قال البرقانى بعد أن أخرجه فى مستخرجه من طريق الحسن بن سفيان لم أجد هذه الزيادة فى حديث غيره يعنى محمد بن المتوكل انتهى ، وهو صدوق عارف بالحديث عنده غرائب وأفراد وهو من شيوخ أبى داود فى السنن والقول فى معناه كما تقدم قال الخطابى فى مثل مضاعفة الثواب يقبل من أقبل نحو آخر قدر شبر فاستقبله بقدر ذراع ، قال ويحتمل أن يكون معناه التوفيق له بالعمل الذى يقربه منه وقال الكرمانى : لما قامت البراهين على استحالة هذه الأشياء فى حق الله تعالى وجب أن يكون المعنى : من تقرب الى بطاعة قليلة جازيته بثواب كثير وكلما زاد فى الطاعة أزيد فى الثواب وإن كانت كيفية إتيانه بالطاعة بطريق التأنى يكون كيفية إتيانى بالثواب بطريق الاسراع ، والحاصل أن الثواب راجع على العمل بطريق الكيف والكم ولفظ القرب والهرولة مجاز على سبيل المشاكلة أو الاستعارة أو إرادة لوازمها . الحديث الثالث : حديث محمد بن زياد وهو الجمحى سمعت أبا هريرة عن النبى ﷺ يرويه عن ربكم قال : لكل عمل كفارة والصوم لى وأنا أجزى به ، فى رواية « محمد بن جعفر » وهو غندر عن شعبة يرويه عن ربه عز وجل : لكل عمل كفارة إلا الصوم فانه لى وأنا أجزى به ، أخرجه أحمد عنه وأورده الاسماعيلى من طريق غندر وأورده من طريق على بن أبى الجعد ومن طريق عبد الرحمن بن مهدى عن شعبة بلفظ « لكل عمل كفارة » وقد تقدم شرحه فى « كتاب الصيام » . الحديث الرابع : حديث أبى العالية وهو رفيع بفاء مصغر الرياحى بكسر الراء بعدها تحتانية ثم حاء مهملة عن ابن عباس عن النبى ﷺ فيما

يروى عن ربه ، أورده من طريق شعبة ومن طريق « سعيد » وهو ابن أبي عروبة كلاهما عن قتادة عنه وساقه على لفظ سعيد ، وقد تقدم فى ترجمة يونس عليه السلام من أحاديث الأنبياء عليهم الصلاة والسلام عن حفص بن عمر بالسند المذكور هنا ، ولفظه : عن النبي ﷺ قال ما ينبغى لعبد ، فذكره وأخرجه فى تفسير سورة الأنعام من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن شعبة كذلك وصرح فيه بالتحديث عن ابن عباس ولفظه « عن أبي العالية حدثنى ابن عم نبيكم ﷺ » يعنى ابن عباس قال أبو داود بعد أن أخرجه عن حفص بن عمر عن شعبة لم يسمع قتادة من أبي العالية إلا ثلاثة أحاديث ، وفى موضع آخر أربعة أحاديث هذا أحدها . قلت : قد أخرجه مسلم من طريق محمد ابن جعفر غندر عن شعبة عن قتادة « سمعت أبا العالية وكذا أخرجه الإسماعيلى من رواية عبد الرحمن بن مهدى عن شعبة ولم أر فى شىء من الطرق عن شعبة فيه عن ربه ولا عن الله عز وجل ، وكذا تقدم فى آخر تفسير النساء من حديث ابن مسعود ومن حديث أبي هريرة رضى الله عنهما « ليس فيه عن ربه » وحكى ابن التين عن الداودى قال أكثر الروايات ليس فيها « فيما يروى عن ربه » فان كان هذا محفوظا فهو ممن سوى النبي ﷺ وساق الكلام على ذلك كما مضى فى أحاديث الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وهو وارد سواء كان فى الرواية عن ربه أو لم يكن بخلاف ما يوهمه كلامه . الحديث الخامس : **قوله** (حدثنا أحمد بن أبي سريج) وهو بمهملة ثم جيم ، وهو أحمد بن عمر فقيل هو اسم أبي سريج وقيل أبو سريج جد أحمد ، وأحمد يكنى أبا جعفر . **قوله** (عبد الله بن المغفل) بالغين المعجمة وتشديد الفاء ، وفى رواية حجاج بن منهال عن شعبة « أخبرنى أبو إياس » وهو معاوية بن قرة ، سمعت عبد الله بن المغفل « تقدم فى فضائل القرآن ، **قوله** (سورة الفتح أو من سورة الفتح) فى رواية حجاج « سورة الفتح » ولم يشك . **قوله** (فرجع فيها) بتشديد الجيم أى ردد الصوت فى الحلق والجهر بالقول مكررا بعد خفائه ووقع فى رواية آدم عن شعبة « وهو يقرأ « سورة الفتح أو من سورة الفتح » قراءة لينة يرجع فيها » أخرجه فى فضائل القرآن أيضا ، **قوله** (ثم قرأ معاوية) ابن قرة (يحكى قراءة ابن مغفل) هو كلام شعبة ، وظاهره أن معاوية قرأ ورجع ، ووقع فى رواية مسلم بن ابراهيم فى تفسير سورة الفتح عن شعبة قال معاوية : لو شئت أن أحكى لكم قراءته لفعلت ، وفى غزوة الفتح عن أبي الوليد عن شعبة لولا أن يجتمع الناس حولى لرجعت كما رجع ، وهذا ظاهره أنه لم يرجع وهو المعتمد ، ويحمل الأول على أنه حكى القراءة دون الترجيع بدليل قوله فى آخره كيف كان ترجيعه ، وقد أخرجه الإسماعيلى من وجه آخر عن شعبة فقال فيه قال معاوية : لولا أن أخشى أن يجتمع عليكم الناس لحكيت لكم عن عبد الله بن مغفل ماحكى عن رسول الله ﷺ . **قوله** (فقلت لمعاوية) أى ابن قرة والقائل شعبة . **قوله** (كيف كان ترجيعه قال آ آ آ ثلاث مرات) قال ابن بطال فى هذا الحديث إجازة القراءة بالترجيع والألحان الملذذة للقلوب بحسن الصوت ، وقول معاوية « لولا أن يجتمع الناس » يشير الى أن القراءة بالترجيع تجمع نفوس الناس إلى الإصغاء وتستميلها بذلك حتى لاتكاد تصبر عن استماع الترجيع المشوب بلذة الحكمة المفهمة ، وفى قوله آ بمد الهمزة والسكوت دلالة على أنه ﷺ كان يراعى فى قراءته المد والوقف انتهى ، وقد تقدم شرح هذا كله فى أواخر فضائل القرآن فى باب الترجيع ، وقال القرطبى يحتمل أن يكون حكاية صوته عند هز الراحلة كما يعترى راكباً من انضغاط صوته وتقطيعه لأجل هز المركوب وبالله التوفيق ، قال ابن بطال : وجه دخول حديث عبد الله بن مغفل فى هذا الباب أنه ﷺ كان أيضا يروى القرآن عن ربه كذا قال ، وقال الكرمانى : الرواية عن الرب أعم من أن تكون قرآنا أو غيره بدون الواسطة وبالواسطة وإن كان المتبادر هو ما كان بغير الواسطة والله أعلم

٥١ - باب ما يجوز من تفسير التوراةِ وغيرها من كتب الله بالعربية وغيرها لقول الله تعالى ﴿ قل فأتوا بالتوراةِ فاتلوها إن كنتم صادقين ﴾

٧٥٤١ - وقال ابن عباس أخبرني أبو سفيانَ بن حربٍ أنَّ هرقل دعا تَرجُمانه ثم دعا بكِتاب النبيِّ ﷺ فقرأه : باسم اللهِ الرحمن الرحيم من محمَّد عبد اللهِ ورسولهِ إلى هِرقْلَ ، ويا أهل الكتابِ تعالَوْا إلى كلمةٍ سواء بَيْننا وبينكم ، الآية

٧٥٤٢ - **حدثنا** محمد بن بشار حدثنا عثمانُ بنُ عُمر أخبرنا عليُّ بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمَةَ « عن أبي هريرةَ قال : كان أهلُ الكتاب يقرءونَ التوراة بالعِبرانيَّة ويفسِّرُونها بالعربية لأهل الإسلام فقال رسولُ الله ﷺ : لا تصدِّقوا أهلَ الكتابِ ولا تكذِّبوهم ، وقولوا آمنَّا بالله وما أنزِلَ ، الآية »

٧٥٤٣ - **حدثنا** مُسدَّدٌ حدَّثنا إسماعيلُ عن أيوبَ عن نافع « عن ابن عُمر رضى الله عنهما قال : أتى النبيُّ ﷺ برَجل وامرأةٍ من اليهودِ قد زنَيا فقال لليهودِ ما تصنعون بهما ؟ قالوا نُسخِّمُ وجوههما ونخزيهما ، قال : فأتوا بالتوراةِ فاتلوها إن كنتم صادقين ، فجاءوا فقالوا لرجلٍ ممن يرضَون يا أعورُ : اقرأ فقرأ حتى انتهى إلى موضع منها فوضع يدَهُ عليه قال : ارفع يدك فرفع يده فإذا فيه آية الرَّجم تَلُوح ، فقال : يا محمدُ إنَّ عليهما الرَّجمَ ولكنَّا نتكاتمُهُ بيْننا فأمر بهما فرُجما ، فرأيته يُجانئ عليها الحجارةَ »

قوله (باب ما يجوز من تفسير التوراة وكتب الله) كذا لأبي ذر ولغيره « من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله تعالى » وكل منهما من عطف العام على الخاص لأن التوراة من كتب الله ، **قوله** (بالعربية وغيرها) أى من اللغات ، فى رواية الكشميهنى « بالعبرانية وغيرها » ولكل وجه ، والحاصل أن الذى بالعربية مثلا يجوز التعبير عنه بالعبرانية وبالعكس ، وهل يتقيد الجواز بمن لايفقه ذلك اللسان أو لا الأول قول الأكثر . **قوله** (لقول الله تعالى قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين) وجه الدلالة أن التوراة بالعبرانية ، وقد أمر الله تعالى أن تتلى على العرب وهم لايعرفون العبرانية فقضية ذلك الإذن فى التعبير عنها بالعربية ثم ذكر فيه ثلاثة أحاديث . الحديث الأول : **قوله** (وقال ابن عباس أخبرنى أبو سفيان بن حرب أن هرقل دعا ترجمانه) فى رواية الكشميهنى « بترجمانه » (ثم دعا بكتاب النبى ﷺ فقرأه بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل ، ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم) هذا طرف من الحديث الطويل الذى تقدم موصولا فى بدء الوحى وفى عدة مواضع ، وتقدم شرحه فى أول الكتاب وفى تفسير سورة آل عمران ووجه الدلالة منه أن النبى ﷺ كتب إلى هرقل باللسان العربى ، ولسان هرقل رومى ، ففيه إشعار بأنه اعتمد فى إبلاغه ما فى الكتاب على من يترجم عنه بلسان المبعوث اليه ليفهمه ، والمترجم المذكور هو الترجمان وكذا وقع ، واستدل البخارى فى كتاب خلق أفعال العباد بقصة هرقل لمطلوبه أن القراءة فعل القارىء فقال قد كتب النبى ﷺ فى كتابه إلى قيصر : بسم الله الرحمن الرحيم وقرأه ترجمان قيصر على قيصر وأصحابه ، ولا يشك فى قراءة الكفار أنها أعمالهم ، وأما المقروء فهو كلام الله تعالى

ليس بمخلوق ومن حلف بأصوات الكفار ونداء المشركين لم يكن عليه يمين ، بخلاف مالو حلف بالقرآن . الحديث الثانى : حديث أبى هريرة « حدثنا محمد بن بشار » ذكره بهذا الإسناد فى تفسير البقرة ، وفى باب لا تسألوا أهل الكتاب عن شىء من « كتاب الاعتصام » وهنا وهو من نوادر ماوقع له فإنه لا يكاد يخرج الحديث فى مكانين فضلا عن ثلاثة بسياق واحد بل يتصرف فى المتن بالاختصار والاقتصار وبالتمام ، وفى السند بالوصل والتعليق من جميع أوجهه ، وفى الرواة بسياقه عن راو غير الآخر فبحسب ذلك لا يكون مكررا على الإطلاق ويندر له ما وقع هنا وإنما وقع ذلك غالبا حيث يكون المتن قصيرا والسند فردا ، وقد سبق الكلام على بعضه فى تفسير سورة البقرة قال ابن بطال : استدل بهذا الحديث من قال تجوز قراءة القرآن بالفارسية ، وأيد ذلك بأن الله تعالى حكى قول الأنبياء عليهم السلام كنوح عليه السلام وغيره ممن ليس عربيا بلسان القرآن وهو عربى مبين وبقوله تعالى ﴿ لأنذركم به ومن بلغ ﴾ والإنذار إنما يكون بما يفهمونه من لسانهم ، فقراءة أهل كل لغة بلسانهم حتى يقع لهم الإنذار به ، قال : وأجاب من منع بأن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ما نطقوا إلا بما حكى الله عنهم فى القرآن سلمنا ، ولكن يجوز أن يحكى الله قولهم بلسان العرب ثم يتعبدنا بتلاوته على ما أنزله ، ثم نقل الاختلاف فى إجزاء صلاة من قرأ فيها بالفارسى ومن أجاز ذلك عند العجز دون الإمكان وعمم وأطال فى ذلك ، والذى يظهر التفصيل فان كان القارئ قادرا على التلاوة باللسان العربى فلا يجوز له العدول عنه ولا تجزىء صلاته وإن كان عاجزا وان كان خارج الصلاة فلا يمتنع عليه القراءة بلسانه لأنه معذور وبه حاجة الى حفظ مايجب عليه فعلا وتركا وان كان داخل الصلاة فقد جعل الشارع له بدلا وهو الذكر وكل كلمة من الذكر لايعجز عن النطق بها من ليس بعربى فيقولها ويكررها فتجزىء عن الذى يجب عليه قراءته فى الصلاة حتى يتعلم ، وعلى هذا فمن دخل فى الإسلام أو أراد الدخول فيه فقرئ عليه القرآن فلم يفهمه فلا بأس أن يعرب له لتعريف أحكامه أو لتقوم عليه الحجة فيدخل فيه ، وأما الاستدلال لهذه المسئلة بهذا الحديث وهو قوله « إذا حدثكم أهل الكتاب » فهو وإن كان ظاهره أن ذلك بلسانهم فيحتمل أن يكون بلسان العرب فلا يكون نصاً فى الدلالة ، ثم المراد بايراد هذا الحديث فى هذا الباب ليس ماتشاغل به ابن بطال وإنما المراد منه كما قال البيهقى فيه دليل على أن أهل الكتاب إن صدقوا فيما فسروا من كتابهم بالعربية كان ذلك مما أنزل اليهم على طريق التعبير عما أنزل وكلام الله واحد لا يختلف باختلاف اللغات ، فبأى لسان قرئ فهو كلام الله ، ثم أسند عن مجاهد فى قوله تعالى ﴿ لأنذركم به ومن بلغ ﴾ يعنى ومن أسلم من العجم وغيرهم ، قال البيهقى وقد يكون لايعرف العربية فاذا بلغه معناه بلسانه فهو له نذير ، وقد تقدم الكلام على هذه الآية فى أول الباب الذى قبل هذا بثلاثة أبواب . الحديث الثالث : حديث ابن عمر فى رجم اليهوديين ، وقد تقدم شرحه فى « كتاب الحدود » و « اسماعيل » فى السند هو ابن ابراهيم بن مقسم المعروف بابن علية و « أيوب » هو السختيانى ، وقوله فيه « فقالوا لرجل ممن يرضون أعور اقرأ » كذا للكشميهنى وهو مجرور بالفتحة صفة رجل ، وفى رواية غيره « يا أعور » وهو بالرفع وقوله « فوضع يده عليها » أى على آية الرجم ، وعند الكشميهنى « عليه » أى على الموضع **قوله** (قال ارفع يدك) كذا أبهم القائل وتقدم أنه عبد الله بن سلام ، والواضع هو عبد الله بن صوريا ، وقوله « تتكاتمه » أى الرجم ، وعند الكشميهنى « تتكاتمها » أى الآية

٥٢ - **باب** قول النبيِّ ﷺ : الماهرُ بالقرآنِ مع سَفَرة الكرامِ البرَرَةِ ، وزَيِّنُوا القرآنَ بأصواتكم

٧٥٤٤ - **حدثنى** إبراهيم بنُ حمزةَ حدثنى ابن أبى حازمٍ عن يزيدَ عن محمدِ بن ابراهيم عن أبى سلمةَ « عن أبى هريرةَ أنه سمع النبيَّ ﷺ يقولُ : ما أَذِنَ اللهُ لشىء ما أذِن لنبىٍّ حسن الصوت بالقرآن يجهرُ به »

٧٥٤٥ - **حدثنا** يحيى بن بُكَير حدثنا الليثُ عن يونس عن ابن شهابٍ أخبرنى عُروةُ بن الزُّبير وسعيدُ بن المسيَّب وعلقمةَ بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة حين قال لها أهلُ الإفك ما قالوا ، وكلٌّ حدثنى طائفةٌ من الحديث قالت فاضطجعتُ على فراشى وأنا حينئذ أعلم أنى بريئةٌ وأن الله يُبرِّئنى ولكن والله ما كنت أظن أنَّ الله يُنزِل فى شأنى وحياً يُتلَى ، ولَشأنى فى نفسى كان أحقَر من أن يتكلم اللهُ فىَّ بأمر يُتلَى ، وأنزل اللهُ عز وجلّ : ﴿ إنَّ الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم ﴾ العشر الآيات كلها

٧٥٤٦ - **حدثنا** أبو نُعيم حدثنا مِسعرٌ عن عِدى بن ثابت أراه « عن البراء قال : سمعتُ النبيَّ ﷺ يقرأ فى العشاء : والتِّين والزيتون ، فما سمعتُ أحداً أحسنُ صوتا أو قراءةً منه »

٧٥٤٧ - **حدثنا** حجاج بن مِنهالٍ حدثنا هُشيمٌ عن أبى بِشر عن سعيدِ بن جُبير « عن ابن عباس رضى اللهُ عنهما قال : كان النبىُّ ﷺ متواريا بمكة وكان يرفعُ صوته ، فإذا سمع المشركون سبُّوا القرآن ومن جاء به ، فقال اللهُ عز وجلَّ لنبيِّه ﷺ ﴿ ولا تجهَرْ بصلاتك ولا تُخافت بها ﴾ »

٧٥٤٨ - **حدثنا** اسماعيلُ حدثنى مالكٌ عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى صَعصعة عن أبيه أنه أخبره أن أبا سعيدٍ الخدرىَّ رضى اللهُ عنه قال له : إنى أراك تُحبُّ الغنَم والبادية فإذا كنت فى غنَمِك أو باديتك فأذَّنت للصلاة فارفع صوتك بالنداء فإنه لا يَسمعُ مدَى صوتُ المؤذِّن جنٌّ ولا إنسٌ ولا شىءٌ إلا شهدَ له يوم القيامةِ ، قال أبو سعيدٍ : سمعته من رسولِ الله ﷺ »

٧٥٤٩ - **حدثنا** قبيصةُ حدثنا سفيانُ عن منصور عن أمِّه « عن عائشة قالت كان النبىُّ ﷺ يقرأ القرآنَ ورأسه فى حجْرى وأنا حائضٌ »

قوله (باب قول النبى ﷺ الماهر) أى الحاذق والمراد به هنا جودة التلاوة مع حسن الحفظ . **قوله** (مع سفرة الكرام البررة) كذا لأبى ذر إلا عن الكشميهنى فقال « مع السفرة » وهو كذلك للأكثر ، والأول من إضافة الموصوف إلى صفته والمراد بالسفرة الكتبة جمع سافر مثل كاتب وزنه ومعناه ، وهم هنا الذين ينقلون من اللوح المحفوظ فوصفوا بالكرام أى المكرمين عند الله تعالى ، والبررة أى المطيعين المطهرين من الذنوب وأصل الحديث تقدم مسندا فى التفسير لكن بلفظ : مثل الذى يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفرة الكرام البررة ، وأخرجه

مسلم بلفظه من طريق زرارة بن أبي أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة مرفوعا « الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة » قال القرطبي الماهر : الحاذق وأصله الحذق بالسباحة ، قاله الهروي والمراد بالمهارة بالقرآن جودة الحفظ وجوده التلاوة من غير تردد فيه لكونه يسره الله تعالى عليه كما يسره على الملائكة فكان مثلها في الحفظ والدرجة . **قوله** (وزينوا القرآن بأصواتكم) هذا الحديث من الاحاديث التي علقها البخاري ولم يصلها في موضع آخر من كتابه ، وقد أخرجه في كتاب خلق أفعال العباد من رواية عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بهذا ، وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما من هذا الوجه ، وفي الباب عن أبي هريرة أخرجه ابن حبان في صحيحه ، وعن ابن عباس أخرجه الدارقطني في الإفراد بسند حسن وعن عبد الرحمن بن عوف أخرجه البزار بسند ضعيف ، وعن ابن مسعود وقع لنا في الأول من فوائد عثمان بن السماك ولكنه موقوف ، قال ابن بطال : المراد بقوله « زينوا القرآن بأصواتكم » المد والترتيل والمهارة في القرآن جودة التلاوة بجودة الحفظ فلا يتلعثم ولا يتشكك وتكون قراءته سهلة بتيسير الله تعالى كما يسره على الكرام البررة قال : ولعل البخاري أشار بأحاديث هذا الباب إلى أن الماهر بالقرآن هو الحافظ له مع حسن الصوت به والجهر به بصوت مطرب بحيث يلتذ سامعه انتهى ، والذي قصده البخاري إثبات كون التلاوة فعل العبد فانها يدخلها التزيين والتحسين والتطريب ، وقد يقع بأضداد ذلك وكل ذلك دال على المراد ، وقد أشار إلى ذلك ابن المنير فقال ظن الشارح أن غرض البخاري جواز قراءة القرآن بتحسين الصوت وليس كذلك ، وإنما غرضه الإشارة إلى ماتقدم من وصف التلاوة بالتحسين والترجيع والخفض والرفع ومقارنة الأحوال البشرية كقول عائشة « يقرأ القرآن في حجري وأنا حائض » فكل ذلك يحقق أن التلاوة فعل القارىء وتتصف بما تتصف به الأفعال ويتعلق بالظروف الزمانية والمكانية انتهى ، ويؤيده ما قال في كتاب خلق أفعال العباد بعد أن أخرج حديث « زينوا القرآن بأصواتكم » من حديث البراء وعلقه من حديث أبي هريرة رضي الله عنهما ، وذكر حديث أبي موسى رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له : يا أبا موسى لقد أوتيت من مزامير آل داود ، وأخرجه من حديث البراء بلفظ سمع أبا موسى يقرأ فقال كأن هذا من أصوات آل داود ، ثم قال : ولا ريب في تخليق مزامير آل داود ونداتهم لقوله تعالى ﴿ وخلق كل شيء ﴾ ثم ذكر حديث عائشة « الماهر بالقرآن مع السفرة » الحديث ، وحديث أنس أنه سئل عن قراءة النبي ﷺ فقال كان يمد مدا ، وحديث قطبة بن مالك أن النبي ﷺ قرأ في صلاة الفجر ﴿ والنخل باسقات لها طلع نضيد ﴾ يمد بها صوته ثم قال فبين النبي ﷺ أن أصوات الخلق وقراءتهم مختلفة بعضها أحسن من بعض وأزين وأحلى وأرتل وأمهر وأمد وغير ذلك ، ثم ذكر فيه ستة أحاديث . الحديث الأول : حديث أبي هريرة . **قوله** (ابن أبي حازم) هو عبد العزيز بن سلمة بن دينار و « يزيد » شيخه هو ابن الهاد ، و « محمد بن ابراهيم » هو التيمي ، وقد تقدمت الإشارة اليه في باب : وأسروا قولكم أو اجهروا به من « كتاب التوحيد » . الحديث الثاني : حديث عائشة رضي الله عنها في قصة الإفك . ذكر منه طرفا من رواية يحيى بن بكير عن الليث عن « يونس » هو ابن يزيد عن ابن شهاب عن مشايخه وفيه « ولكن والله » وفي رواية الكشميهني « ولكني والله ماكنت أظن أن الله ينزل في شأني وحيا يتلى » فأنزل الله ﴿ إن الذين جاؤا بالإفك عصبة منكم ﴾ العشر الآيات كلها ، هكذا اقتصر على هذا القدر منه وتقدم بطوله في تفسير سورة النور مع شرحه ، وقد أورد هذا القدر من هذا الحديث في باب قوله ﴿ يريدون أن يبدلوا

كلام الله ﴾ من وجه آخر عن يونس ، وذكره فى خلق أفعال العباد من طرق أخرى عن ابن شهاب ، ثم قال فبينت رضى الله عنها أن الإنذار من الله وأن الناس يتلونه ، ثم ذكر عدة آيات فيها ذكر التلاوة ، ثم قال فبين سبحانه وتعالى أن التلاوة من النبى ﷺ وأصحابه رضى الله عنهم ، وأن الوحى من الله سبحانه وتعالى . الحديث الثالث : حديث البراء ، **قوله** (يقرأ فى العشاء والتين) فى رواية الكشميهنى « بالتين فما سمعت أحدا أحسن صوتا أو قراءة منه » وقد تقدم شرحه فى « كتاب الصلاة » ومراده منه هنا بيان اختلاف الأصوات بالقراءة من جهة النغم . الحديث الرابع : حديث ابن عباس فى نزول قوله تعالى ﴿ ولا تجهر بصلاتك ﴾ وقد تقدم فى تفسير سبحان ، وتقدم قريبا فى باب قوله تعالى ﴿ وأسروا قولكم أو اجهروا به ﴾ ومراده منه هنا بيان اختلاف الأصوات بالجهر والإسرار . الحديث الخامس : حديث أبى سعيد : لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شىء إلا شهد له الحديث ، وقد تقدم شرحه فى « كتاب الأذان » ومراده منه هنا بيان اختلاف الأصوات بالرفع والخفض وقال الكرمانى وجه مناسبته أن رفع الأصوات بالقرآن أحق بالشهادة له وأولى . الحديث السادس : حديث عائشة **قوله** (سفيان) هو الثورى و« منصور » هو ابن عبد الرحمن الشيبى ، وأمه هى صفية بنت شيبة من صغار الصحابة **قوله** (يقرأ القرآن ورأسه فى حجرى وأنا حائض) تقدم شرحه فى « كتاب الحيض » وتقدم بيان المراد به من كلام ابن المنير ومنه يظهر وجه مناسبة ذكره فى هذا الباب

٥٣ - باب قول الله تعالى ﴿ فاقرأوا ما تيسّر منه ﴾

٧٥٥٠ - **حدثنا** يحيى بن بُكير حدثنا الليثُ عن عُقيل عن ابن شهاب حدثنى عُروةُ أنّ المِسور بن مَخرمة وعبدَ الرحمن بن عبد القارىّ حدّثاه أنهما سَمعا عُمر بن الخطاب يقول : سمعت هشامَ بن حَكيم يقرأ سورةَ الفرقان فى حياة رسولِ الله ﷺ فاستَمَعت لقراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يُقرِئنيها رسولُ اللهِ ﷺ فكدتُ أساورُهُ فى الصلاة فتَصَبّرْتُ حتى سلّمَ فلَبّبْتُه بردائه فقلت : من أقرأَكَ هذه السورةَ التى سمعتُكَ تقرأ ؟ قال : أقرأنيها رسولُ الله ﷺ ، فقلت : كذَبت أقرأنيها على غير ما قرأتَ ، فانطلقْت به أقُودُه إلى رسول الله ﷺ فقلت : إنى سمعت هذا يقرأ سورةَ الفرقانِ على حروفٍ لم تُقرِئنيها فقال : أرسِلْه ، اقرأ يا هشامُ ؟ فقرأ القراءة التى سمعته ، فقال رسولُ الله ﷺ كذلكَ أُنزِلَت ، ثم قال رسولُ الله ﷺ : اقرأْ يا عُمر ؟ فقرأْتُ فقال : كذلك أُنزِلت ، إنّ هذا القرآنَ أُنزل على سبعة أحرفٍ فاقرأوا ما تيسّر منه

قوله (باب قول الله تعالى فاقرؤا ما تيسر منه) كذا للكشميهنى وللباقين « من القرآن » وكل من اللفظين فى السورة والمراد بالقراءة الصلاة لأن القراءة بعض أركانها ذكر فيه حديث عمر فى قصته مع هشام بن حكيم فى قراءة سورة الفرقان ، وقد تقدم شرحه مستوفى فى فضائل القرآن . وقوله فى آخره « إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرؤا ما تيسر منه » الضمير للقرآن والمراد بالمتيسر منه فى الحديث غير المراد به فى الآية ، لأن المراد بالمتيسر فى الآية بالنسبة للقلة والكثرة ، والمراد به فى الحديث بالنسبة إلى ما يستحضره القارىء من القرآن ، فالأول

من الكمية ، والثانى من الكيفية ، ومناسبة هذه الترجمة وحديثها للأبواب التى قبلها من جهة التفاوت فى الكيفية ومن جهة جواز نسبة القراءة للقارىء

٥٤ - **باب** قولِ الله تعالى : ﴿ولقد يَسَّرْنا القرآنَ للذكر فهلْ مِن مدَّكر﴾ ، وقال النبيُّ ﷺ : « كلٌّ مُيَسر لمَا خُلقَ له » ، يُقال : مُيسر : فهيِّئ

وقال مُجاهد : يَسرْنا القرآنَ بلسانكَ : هوَّنَّا قِراءتَه عليكَ

وقال مَطرٌ الورَّاقُ ﴿ ولقد يَسَّرنا القرآن للذكر فهل من مدَّكر ﴾ قال : هل من طالب علم فيُعانَ عليه

٧٥٥١ - **حدثنا** أبو معمر حدثنا عبد الوارثِ قال يزيدُ حدَّثنى مُطرِّفُ بن عبد الله عن عمران قال : « قُلت يا رسول الله فيما يعملُ العاملونَ ؟ قال : كلٌّ ميسرٌ لما خُلق له »

٧٥٥٢ - **حدثنى** محمدُ بن بَشار حدثنا غُنْدَر حدثنا شعبة عن منصور والأعمش سَمعا سعدَ بن عُبيدةَ عن أبى عبد الرحمن عن علىٍّ رضى الله عنه عن النبيِّ ﷺ أنه كان فى جنازَة فأخذ عُوداً فجعل يَنكت فى الأرض فقال : مامنكم من أحدٍ إلا كتبَ مقعَدَه من الجنَّة أو من النار ، قالوا : ألا نتَّكلُ ؟ قال : اعملوا فكلٌّ ميسرٌ ﴿ فأمَّا من أعطى واتَّقى ﴾ الآيةَ

قوله (باب قول الله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر) قيل المراد بالذكر الأذكار والاتعاظ وقيل الحفظ وهو مقتضى قول مجاهد ، **قوله** (وقال النبى ﷺ كل ميسر لما خلق له) فذكره موصولا فى الباب من حديث علىّ . **قوله** (وقال مجاهد يسرنا القرآن بلسانك هوناه عليك) فى رواية غير أبى ذر « هونا قراءته عليك » وهو بفتح الهاء والواو وتشديد النون من التهوين ، وقد وصله الفريابى عن ورقاء عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى ﴿ ولقد يسرنا القرآن للذكر ﴾ قال هوناه ، قال ابن بطال تيسير القرآن : تسهيله على لسان القارىء حتى يسارع إلى قراءته فربما سبق لسانه فى القراءة فيجاوز الحرف الى مابعده ويحذف الكلمة حرصا على ما بعدها انتهى ، وفى دخول هذا فى المراد نظر كبير . **قوله** (وقال مطر الورق ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر) قال هل من طالب علم فيعان عليه وقع هذا التعليق عند أبى ذر عن الكشميهنى وحده وثبت أيضا للجرجانى عن الفربرى ووصله الفريابى عن ضمرة بن زمعة عن عبد الله بن شوذب عن مطر ، وأخرجه أبو بكر بن أبى عاصم فى « كتاب العلم » من طريق ضمرة ثم ذكر حديث عمران بن حصين « قلت يا رسول الله فيم يعمل العاملون ؟ قال كل ميسر لما خلق له » وهو مختصر من حديث سبق فى كتاب القدر فيه « عن عمران قال قال رجل يا رسول الله أيعرف أهل الجنة من أهل النار قال نعم . قال : فلم يعمل العاملون » وقد تقدم شرحه هناك و« يزيد » شيخ عبد الوارث فيه هو المعروف بالرشك ، وتقدم هناك من رواية شعبة قال حدثنا يزيد الرشك فذكره ، وحديث على رضى الله عنه وفيه « وما منكم من أحد إلا كتب مقعده من النار أو من الجنة » وتقدم شرحه هناك أيضا وفيه « وفى حديث عمران الذى قبله كل ميسر » قال الشيخ أبو محمد بن أبى جمرة فى شرح حديث أبى سعيد المذكور فى باب كلام الله مع أهل

الجنة فيه نداء الله تعالى لأهل الجنة بقرينة جوابهم « بلبيك وسعديك » والمراجعة بقوله « هل رضيتم » وقولهم « وما لنا لانرضى » وقوله « ألا أعطيكم أفضل » وقولهم « ياربنا وأى شيء أفضل » وقوله « أحل عليكم رضوانى » فان ذلك كله يدل على أنه سبحانه وتعالى هو الذى كلمهم وكلامه قديم أزلى ميسر بلغة العرب ، والنظر فى كيفيته ممنوع ولا نقول بالحلول فى المحدث وهى الحروف ولا أنه دل عليه وليس بموجود ، بل الإيمان بأنه منزل حق ميسر باللغة العربية صدق وبالله التوفيق ، قال الكرمانى حاصل الكلام أنهم قالوا إذا كان الأمر مقدرا فلنترك المشقة فى العمل الذى من أجلها سمى بالتكليف ، وحاصل الجواب أن كل من خلق لشيء يسر لعمله فلا مشقة مع التيسير ، وقال الخطابى أرادوا أن يتخذوا ما سبق حجة فى ترك العمل فأخبرهم أن هنا أمرين لايبطل أحدهما الآخر : باطن وهو ما اقتضاه حكم الربوبية ، وظاهر وهو السمة اللازمة بحق العبودية وهو أمارة للعاقبة فبين لهم أن العمل فى العاجل يظهر أثره فى الآجل وأن الظاهر لايترك للباطن . قلت : وكأن مناسبة هذا الباب لما قبله من جهة الاشتراك فى لفظ التيسير والله أعلم

٥٥ - **باب** قولِ الله تعالى : ﴿ بلْ هو قرآن مَجيدٌ فى لَوْح مَحفوظ ﴾ ، ﴿ والطُّورِ وكتاب مَسطور ﴾

قال قتادةُ : مكتوبٌ ، يَسطرون : يَخطون فى أم الكتابِ ، جُملةِ الكتاب وأصلهِ : ما يَلفِظ من قول . مايتكلمُ من شيء إلا كُتبَ عليه ، وقال ابن عباس : يُكتبُ الخير والشرُّ ، يحرِّفُون : يُزيلون ، وليس أحدٌ يزيلُ لفظَ كتابٍ من كتبِ الله عز وجلَّ ولكنَّهم يُحرِّفونه : يتأولونه عن غير تأويله ، دراستُهم : تِلاوتُهم ، واعيةٌ : حافِظَةٌ ، وتعيها : تحفَظها ، وأوحى إلىَّ هذا القرآنُ لأنذِركم به : يعنى أهلَ مكةَ ، ومن بلغَ هذا القرآنُ فهو له نَذِيرٌ

٧٥٥٣ - وقال لى خليفة بن خياط حدثنا مُعتمرٌ سمعتُ أبى عن قتادةَ عن أبى رافع « عن أبى هريرةَ عن النبىِّ ﷺ قال : لما قضى اللهُ الخلقَ كتبَ كتابا عندَه ، غلبتْ - أو قال - سبقت رحمتى غضبى فهو عندهُ فوقَ العرشِ »

٧٥٥٤ - **حدثنى** محمد بن أبى غالبٍ حدثنا محمَّدُ بن إسماعيل حدثنا معتمرٌ سمعتُ أبى يقولُ حدثنا قتادةُ أنَّ أبا رافع حدَّثه أنه سمع أبا هُريرةَ رضى الله عنه يقول : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : إنَّ اللهَ كتب كِتابا قبل أن يَخلقَ الخلقَ : أن رحمتى سَبقت غضبى فهو مكتوبٌ عندَه فوقَ العرش »

قوله (باب قول الله تعالى بل هو قرآن مجيد فى لوح محفوظ) قال البخارى فى خلق أفعال العباد بعد أن ذكر هذه الآية والذى بعدها : قد ذكر الله أن القرآن يحفظ ويسطر ، والقرآن الموعى فى القلوب المسطور فى المصاحف المتلو بالألسنة كلام الله ليس بمخلوق ، وأما المداد والورق والجلد فانه مخلوق . **قوله** (والطور وكتاب مسطور قال قتادة مكتوب) وصله البخارى فى خلق أفعال العباد من طريق يزيد بن زريع عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة فى قوله « والطور وكتاب مسطور » قال المسطور : المكتوب ، فى رق منشور : هو الكتاب ، وصله عبيد بن حميد من رواية شيبان بن عبد الرحمن وعبد الرزاق عن معمر كلاهما عن قتادة نحوه ، وأخرج عبد بن حميد عن ابن أبى

نجيح عن مجاهد فى قوله « وكتاب مسطور » قال صحف مكتوبة « فى رق منشور » قال فى صحف . **قوله** (يسطرون : يخطون) أى يكتبون ، أورده عبد بن حميد من طريق شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة فى قوله «والقلم وما يسطرون » قال وما يكتبون . **قوله** (فى أم الكتاب جملة الكتاب وأصله) وصله أبو داود فى كتاب الناسخ والمنسوخ من طريق معمر عن قتادة فى قوله ﴿ يمحوا الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب ﴾ قال جملة الكتاب وأصله ، وكذا أخرجه عبد الرزاق فى تفسيره عن معمر عن قتادة وعند ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى ﴿ وعنده أم الكتاب ﴾ يقول جملة ذلك عنده فى أم الكتاب الناسخ والمنسوخ وما يكتب وما يبدل . **قوله** (مايلفظ من قول) مايتكلم من شىء إلا كتب عليه ، وصله ابن أبى حاتم من طريق شعيب بن اسحق عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة والحسن فى قوله « ما يلفظ من قول » قال مايتكلم به من شىء إلا كتب عليه ومن طريق زائدة بن قدامة عن الأعمش عن مجمع قال : الملك مداده ريقه ، وقلمه لسانه . **قوله** (وقال ابن عباس يكتب الخير والشر) وصله الطبرى وابن أبى حاتم من طريق هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس فى قوله تعالى « ما يلفظ من قول » قال إنما يكتب الخير والشر ، وأخرج أيضا من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى ﴿ مايلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد ﴾ قال يكتب كل ماتكلم به من خير أو شر حتى أنه ليكتب قوله : أكلت شربت ذهبت جئت رأيت حتى إذا كان يوم الخميس عرض قوله وعمله فأقر ما كان من خير أو شر وألقى سائره ، فذلك قوله ﴿ يمحوا الله مايشاء ويثبت وعنده أم الكتاب ﴾ وأخرج الطبرى هذا من طريق الكلبى عن أبى صالح عن جابر بن عبد الله بن رئاب بكسر الراء ثم ياء مهموزة وآخره موحدة ، والكلبى متروك وأبو صالح لم يدرك جابرا هذا ، وأخرج الطبرى من طريق سعيد بن أبى عروبة عن قتادة والحسن « ما يلفظ من قول » مايتكلم به من شىء إلا كتب عليه وكان عكرمة يقول إنما ذلك فى الخير والشر . قلت : ويجمع بينهما برواية على بن أبى طلحة المذكورة ، **قوله** (يحرفون : يزيلون) لم أر هذا موصولا من كلام ابن عباس من وجه ثابت مع أن الذى قبله من كلامه وكذا الذى بعده ، وهو قوله« دراستهم : تلاوتهم » وما بعده ، وأخرج جميع ذلك ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس ، وقد تقدم فى باب قوله « كل يوم هو فى شأن » عن ابن عباس ما يخالف ما ذكر هنا وهو تفسير يحرفون بقوله يزيلون ، نعم أخرجه ابن أبى حاتم من طريق وهب بن منبه ، وقال أبو عبيدة فى كتاب المجاز فى قوله يحرفون الكلم عن مواضعه ، قال يقلبون ويغيرون ، وقال الراغب التحريف الإمالة وتحريف الكلام أن يجعله على حرف من الاحتمال بحيث يمكن حمله على وجهين فأكثر ، **قوله** (وليس أحد يزيل لفظ كتاب الله من كتب الله عز وجل ولكنهم يحرفونه : يتأولونه عن غير تأويله) فى رواية الكشميهنى « يتأولونه على غير تأويله » قال شيخنا ابن الملقن فى شرحه هذا الذى قاله أحد القولين فى تفسير هذه الآية وهو مختاره ـ أى البخارى ـ وقد صرح كثير من أصحابنا بأن اليهود والنصارى بدلوا التوراة والإنجيل وفرعوا على ذلك جواز امتهان أوراقهما وهو يخالف ماقاله البخارى هنا انتهى ، وهو كالصريح فى أن قوله « وليس أحد » الى آخره من كلام البخارى ذيل به تفسير ابن عباس وهو يحتمل أن يكون بقية كلام ابن عباس فى تفسير الآية ، وقال بعض الشراح المتأخرين اختلف فى هذه المسئلة على أقوال ، أحدها : أنها بدلت كلها وهو مقتضى القول المحكى بجواز الامتهان وهو إفراط ، وينبغى حمل إطلاق من أطلقه على الأكثر وإلا ففى مكابرة ، والآيات والأخبار كثيرة فى أنه بقى منها أشياء كثيرة لم تبدل ، من ذلك قوله

تعالى ﴿ الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل ﴾ الآية ، ومن ذلك قصة رجم اليهوديين وفيه وجود آية الرجم ، ويؤيده قوله تعالى ﴿ قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين ﴾ ثانيها : أن التبديل وقع ولكن في معظمها وأدلته كثيرة وينبغي حمل الأول عليه ، ثالثها : وقع في اليسير منها ومعظمها باق على حاله ، ونصره الشيخ تقي الدين بن تيمية في كتابه الرد الصحيح على من بدل دين المسيح ، رابعها : إنما وقع التبديل والتغيير في المعاني لا في الألفاظ وهو المذكور هنا ، وقد سئل ابن تيمية عن هذه المسئلة مجردا فأجاب في فتاويه أن للعلماء في ذلك قولين ، واحتج للثاني من أوجه كثيرة منها قوله تعالى ﴿ لا مبدل لكلماته ﴾ وهو معارض بقوله تعالى ﴿ فمن بدله بعد ماسمعه فانما إثمه على الذين يبدلونه ﴾ ولا يتعين الجمع بما ذكر من الحمل على اللفظ في النفي وعلى المعنى في الإثبات لجواز الحمل في النفي على الحكم وفي الإثبات على ماهو أعم من اللفظ والمعنى ، ومنها أن نسخ التوراة في الشرق والغرب والجنوب والشمال لايختلف ومن المحال أن يقع التبديل فيتوارد النسخ بذلك على منهاج واحد ، وهذا استدلال عجيب لأنه إذا جاز وقوع التبديل جاز إعدام المبدل والنسخ الموجودة الآن هي التي استقر عليها الأمر عندهم عند التبديل والأخبار بذلك طافحة ، أما فيما يتعلق بالتوراة فلأن بختنصر لما غزا بيت المقدس وأهلك بني اسرائيل ومزقهم بين قتيل وأسير وأعدم كتبهم حتى جاء عزيرا فأملاها عليهم ، وأما فيما يتعلق بالإنجيل فإن الروم لما دخلوا في النصرانية جمع ملكهم أكابرهم على ما في الإنجيل الذي بأيديهم وتحريفهم المعاني لاينكر بل هو موجود عندهم بكثرة وإنما النزاع هل حرفت الألفاظ أو لا ، وقد وجد في الكتابين مالا يجوز أن يكون بهذه الألفاظ من عند الله عز وجل أصلا ، وقد سرد أبو محمد بن حزم في كتابه الفصل في الملل والنحل أشياء كثيرة من هذا الجنس ، من ذلك أنه ذكر أن في أول فصل في أول ورقة من توراة اليهود التي عند رهبانهم وقرائهم وعاناتهم وعيسويهم حيث كانوا في المشارق والمغارب لا يختلفون فيها على صفة واحدة لو رام أحد أن يزيد فيها لفظة أو ينقص منها لفظة لافتضح عندهم متفقا عليها عندهم الى الأحبار الهارونية الذين كانوا قبل الخراب الثاني يذكرون أنها مبلغة من أولئك إلى عزرا الهاروني ، وأن الله تعالى قال لما أكل آدم من الشجرة هذا آدم قد صار كواحد منا في معرفة الخير والشر وأن السحرة عملوا لفرعون نظير ما أرسل عليهم من الدم والضفادع وأنهم عجزوا عن البعوض وأن ابنتي لوط بعد هلاك قومه ضاجعت كل منهما أباها بعد أن سقته الخمر فوطىء كلا منهما فحملتا منه إلى غير ذلك من الأمور المنكرة المستبشعة ، وذكر في مواضع أخرى أن التبديل وقع فيها الى أن أعدمت فأملاها عزرا المذكور على ماهي عليه الآن ثم ساق أشياء من نص التوراة التي بأيديهم الآن الكذب فيها ظاهر جدا ثم قال : وبلغنا عن قوم من المسلمين ينكرون أن التوراة والإنجيل اللتين بأيدي اليهود والنصارى محرفان والحامل لهم على ذلك قلة مبالاتهم بنصوص القرآن والسنة وقد اشتملا على أنهم ﴿ يحرفون الكلم ، عن مواضعه ﴾ و ﴿ يقولون على الله الكذب وهم يعلمون ، ويقولون هو من عند الله وما هو من عند الله ، ويلبسون الحق بالباطل ويكتمون الحق وهم يعلمون ﴾ ، ويقال لهؤلاء المنكرين قد قال الله تعالى في صفة الصحابة ﴿ ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل كزرع أخرج شطأه ﴾ إلى آخر السورة ، وليس بأيدي اليهود والنصارى شيء من هذا ويقال لمن ادعى أن نقلهم نقل متواتر قد اتفقوا على أن لا ذكر لمحمد ﷺ في الكتابين ، فان صدقتموهم فيما بأيديهم لكونه نقل نقل المتواتر فصدقوهم فيما زعموه أن لا ذكر لمحمد ﷺ ولا لأصحابه ، وإلا فلا يجوز تصديق

بعض وتكذيب بعض مع مجيئها مجيئا واحدا انتهى كلامه وفيه فوائد ، وقال الشيخ بدر الدين الزركشى : اغتر بعض المتأخرين بهذا - يعنى بما قال البخارى - فقال إن فى تحريف التوراة خلافا هل هو فى اللفظ والمعنى أو فى المعنى فقط ، ومال الى الثانى ورأى جواز مطالعتها وهو قول باطل ، ولا خلاف أنهم حرفوا وبدلوا ، والاشتغال بنظرها وكتابتها لا يجوز بالإجماع ، وقد غضب ﷺ حين رأى مع عمر صحيفة فيها شىء من التوراة ، وقال : لو كان موسى حيا ما وسعه إلا اتباعى ولولا أنه معصية ماغضب فيه . قلت : إن ثبت الإجماع فلا كلام فيه وقد قيده بالاشتغال بكتابتها ونظرها فان أراد من يتشاغل بذلك دون غيره فلا يحصل المطلوب لأنه يفهم أنه لو تشاغل بذلك مع تشاغله بغيره جاز ، وإن أراد مطلق التشاغل فهو محل النظر ، وفى وصفه القول المذكور بالبطلان مع ما تقدم نظر أيضا ، فقد نسب لوهب بن منبه وهو من أعلم الناس بالتوراة ، ونسب أيضا لابن عباس ترجمان القرآن وكان ينبغى له ترك الدفع بالصدر والتشاغل برد أدلة المخالف التى حكيتها ، وفى استدلاله على عدم الجواز الذى ادعى الإجماع فيه بقصة عمر نظر أيضاً سأذكره بعد تخريج الحديث المذكور ، وقد أخرجه أحمد والبزار واللفظ له من حديث جابر قال : نسخ عمر كتابا من التوراة بالعربية فجاء به الى النبى ﷺ فجعل يقرأ ووجه رسول الله ﷺ يتغير . فقال له رجل من الأنصار : ويحك يا ابن الخطاب ألا ترى وجه رسول الله ﷺ ؟ فقال رسول الله ﷺ « لا تسألوا أهل الكتاب عن شىء فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا ، وإنكم إما أن تكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل ، والله لو كان موسى بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعنى » وفى سنده جابر الجعفى وهو ضعيف ، ولأحمد أيضا وأبى يعلى من وجه آخر عن جابر أن عمر أتى بكتاب أصابه من بعض كتب أهل الكتاب فقرأه على النبى ﷺ فغضب فذكر نحوه دون قول الأنصارى وفيه : « والذى نفسى بيده لو أن موسى حيا ما وسعه إلا أن يتبعنى » وفى سنده مجالد بن سعيد وهو لين ، وأخرجه الطبرانى بسند فيه مجهول ومختلف فيه عن أبى الدرداء « جاء عمر بجوامع من التوراة فذكر بنحوه » وسمى الأنصارى الذى خاطب عمر عبد الله بن زيد الذى رأى الأذان ، وفيه « لو كان موسى بين أظهركم ثم اتبعتموه وتركتمونى لضللتم ضلالا بعيدا » وأخرجه أحمد والطبرانى من حديث عبد الله بن ثابت قال « جاء عمر فقال يا رسول الله إنى مررت بأخ لى من بنى قريظة فكتب لى جوامع من التوراة ألا أعرضها عليك ؟ قال : فتغير وجه رسول الله ﷺ » الحديث وفيه « والذى نفس محمد بيده لو أصبح موسى فيكم ثم اتبعتموه وتركتمونى لضللتم » وأخرج أبو يعلى من طريق خالد بن عرفطة قال كنت عند عمر فجاءه رجل من عبد القيس فضربه بعصا معه فقال مالى يا أمير المؤمنين ؟ قال أنت الذى نسخت كتاب دانيال قال مرنى بأمرك قال انطلق فامحه فلئن بلغنى أنك قرأته أو أقرأته لأنهكنك عقوبة ، ثم قال انطلقت فانتسخت كتابا من أهل الكتاب ثم جئت فقال لى رسول الله ﷺ ما هذا قلت كتاب انتسخته لنزداد به علما الى علمنا فغضب حتى احمرت وجنتاه فذكر قصة فيها : يا أيها الناس انى قد أوتيت جوامع الكلم وخواتمه واختصر لى الكلام اختصارا ولقد أتيتكم بها بيضاء نقية فلا تتهوكوا ، وفى سنده عبد الرحمن بن اسحق الواسطى وهو ضعيف ، وهذه جميع طرق هذا الحديث وهى وان لم يكن فيها ما يحتج به لكن مجموعها يقتضى أن لها أصلا ، والذى يظهر أن كراهية ذلك للتنزيه لا للتحريم والأولى فى هذه المسئلة التفرقة بين من لم يتمكن ويصر من الراسخين فى الإيمان فلا يجوز له النظر فى شىء من ذلك بخلاف الراسخ فيجوز له ولا سيما عند الاحتياج إلى الرد على المخالف ، ويدل على ذلك نقل الأئمة قديما وحديثا من التوراة وإلزامهم اليهود

بالتصديق بمحمد ﷺ بما يستخرجونه من كتابهم ، ولولا اعتقادهم جواز النظر فيه لما فعلوه وتواردوا عليه وأما استدلاله للتحريم بما ورد من الغضب ودعواه أنه لو لم يكن معصية ماغضب منه فهو معترض بأنه قد يغضب من فعل المكروه ومن فعل ماهو خلاف الأولى إذا صدر ممن لا يليق منه ذلك ، كغضبه من تطويل معاذ صلاة الصبح بالقراءة ، وقد يغضب ممن يقع منه تقصير فى فهم الأمر الواضح مثل الذى سأل عن لقطة الإبل ، وقد تقدم فى « كتاب العلم » الغضب فى الموعظة ، ومضى فى « كتاب الأدب » مايجوز من الغضب . **قوله** (يتأولونه) قال أبو عبيدة وطائفة فى قوله تعالى ﴿ وما يعلم تأويله إلا الله تعالى ﴾ التأويل التفسير وفرق بينهما آخرون فقال أبو عبيد الهروى التأويل رد أحد المحتملين الى مايطابق الظاهر ، والتفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل وحكى صاحب النهاية أن التأويل نقل ظاهر اللفظ عن وضعه الأصلى إلى ما لا يحتاج إلى دليل لولاه ما ترك ظاهر اللفظ ، وقيل التأويل إبداء احتمال لفظ معتضد بدليل خارج عنه ، ومثل بعضهم بقوله تعالى ﴿ لا ريب فيه ﴾ قال من قال لاشك فيه فهو التفسير ، ومن قال لأنه حق فى نفسه لايقبل الشك فهو التأويل ، ومراد البخارى بقوله « يتأولونه » أنهم يحرفون المراد بضرب من التأويل كما لو كانت الكلمة بالعبرانية تحتمل معنيين قريب وبعيد وكان المراد القريب فانهم يحملونها على البعيد ونحو ذلك . **قوله** (دراستهم : تلاوتهم) وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس وكذا قوله تعالى ﴿ وتعيها أذن واعية ﴾ قال حافظة ، قيل النكتة فى إفراد الأذن الإشارة بقلة من يعى من الناس ، وورد فى خبر ضعيف أن المراد بالأذن فى هذه الآية خاص وهى أذن علىّ ، أخرجه الثعلبى من مرسل عبد الله بن الحسن بن الحسن بن على ، وفى سنده أبو حمزة الثمالى بضم المثلثة وتخفيف الميم ، وأخرج سعيد ابن منصور والطبرى من مرسل مكحول نحوه . **قوله** (وأوحى الىّ هذا القرآن لأنذركم به) يعنى أهل مكة ، ومن بلغ هذا القرآن فهو له نذير ، وصله ابن أبى حاتم بالسند المذكور إلى ابن عباس ، وقال ابن التين قوله « ومن بلغ » أى بلغه فحذف الهاء ، وقيل المعنى : ومن بلغ الحلم ، والأول هو المشهور ، وأخرج ابن أبى حاتم فى كتاب الرد على الجهمية عن عبد الله بن داود الخريبى بخاء معجمة ثم راء ثم موحدة مصغر قال مافى القرآن آية أشد على أصحاب جهم من هذه الآية ﴿ لأنذركم به ومن بلغ ﴾ فمن بلغه القرآن فكأنما سمعه من الله تعالى . **قوله** (سمعت أبى) هو سليمان بن طرخان التيمى . **قوله** (عن قتادة عن أبى رافع) كذا وقع بالعنعنة وفى السند الذى بعده التصريح بالتحديث من قتادة وأبى رافع عند مسلم وكذا بالسماع لأبى رافع وأبى هريرة . **قوله** (لما قضى الله الخلق) فى رواية الكشميهنى « لما خلق » . **قوله** (غلبت أو قال سبقت) كذا بالشك وفى التى بعدها بالجزم سبقت . **قوله** (فهو عنده فوق العرش) تقدم الكلام على قوله « عنده » فى باب ويحذركم الله نفسه ، وعلى قوله « فوق العرش » فى باب وكان عرشه على الماء ، وتقدم شرح الحديث أيضا والغرض منه الإشارة إلى أن اللوح المحفوظ فوق العرش . **قوله** (حدثنى محمد بن أبى غالب) فى رواية أبى ذر « حدثنا » وهو قومسى نزل بغداد ، ويقال له الطيالسى وكان حافظا من أقران البخارى كما تقدم ذكره فى باب الأخذ باليد من « كتاب الاستئذان » وقد نزل البخارى فى هذا الإسناد درجة بالنسبة لحديث معتمر فانه أخرج عنه الكثير بواسطة واحد فعنده فى العلم والجهاد والدعوات والأشربة والصلح واللباس عدة أحاديث أخرجها مسدد عن معتمر ، ودرجتين بالنسبة لحديث قتادة فانه عنده الكثير من رواية شعبة عنه بواسطة واحد عن شعبة وقد سمع من محمد بن عبد الله الأنصارى والأنصارى سمع من

سليمان التيمى ولكن لم يخرج البخارى هذه الترجمة فى الجامع ، ومحمد بن اسماعيل ، شيخ محمد بن أبى غالب بصرى يقال له ابن أبى سمينة بمهملة ونون وزن عظيمة من الطبقة الثالثة من شيوخ البخارى ، وقد أخرج عنه فى التاريخ بلا واسطة ولم أر عنه فى الجامع شيئا إلا هذا الموضع ، وقد سمع منه من حدث عن البخارى مثل صالح بن محمد الحافظ الملقب جزرة بفتح الجيم والزاى وموسى بن هارون وغيرهما

٥٦ - باب قولِ اللهِ تعالى : ﴿ واللهُ خلقكم وما تعملُون ﴾ ، ﴿ إنا كلَّ شىء خلقْناه بقَدَر ﴾ ويقال للمصوِّرين : ﴿ أحيُوا ما خلقتم ، إن ربكمُ اللهُ الذى خلق السماوات والأرضَ فى ستة أيام ثم استوى على العرش ، يُغشى الليلَ النهارَ يَطلبه حَثيثا ، والشمسَ والقمرَ والنُّجومَ مسخَّراتٍ بأمره ، ألاَ له الخلقُ والأمرُ ، تباركَ اللهُ ربُّ العالَمين ﴾

قال ابن عُيينةَ : بين اللهُ الخلقَ من الأمرِ بقوله تعالى : ﴿ ألا له الخلقُ والأمرُ ﴾ ، وسمى النبىُّ ﷺ الإيمانَ عملاً ، قال أبو ذر وأبو هريرةَ : « سئلَ النبى ﷺ أىُّ الأعمال أفضلُ ؟ قال : إيمان باللهِ وجهادٌ فى سبيله ، وقال : جزاء بما كانوا يعملُون ، وقال وفدُ عبدِ القيسِ للنبى ﷺ : مُرنا بجُمَلٍ من الأمرِ إن عملنا بها دخلنا الجنَّة فأمرهم بالإيمان والشهادةِ وإقام الصلاةِ وإيتاء الزكاة ، فجعل ذلك كله عملاً »

٧٥٥٥ - **حدثنا** عبدُ الله بن عبدِ الوهاب حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوبُ عن أبى قلابة والقاسم التميمىّ « عن زَهدَم قال : كان بين هذا الحىِّ من جُرم وبين الأشعريِّين وُدٌّ وإخاء ، فكنَّا عند أبى موسى الأشعرىِّ فقُرِّبَ اليه الطعام فيه لحمُ دَجاج وعندَهُ رجلٌ من بنى تَيم الله كأنه من الموالى فدعاهُ إليه فقال الرجل : إنىِّ رأيته يأكل شيئاً فقَذِرته فحلفتُ لا آكله : فقال : هَلم فلأحدِّثكَ عن ذاكَ ، إنىِّ أتيت النبىَّ ﷺ فى نفَر من الأشعريِّين نستَحْمله ، قال : واللهِ لا أحملكم وماعندى ما أحملكم ، فأتىَ النبىُّ ﷺ بنهب إبل فسألَ عنا فقال : أينَ النَّفرُ الأشعريون ؟ فأمر لنا بخمس ذَودٍ غُرِّ الذُّرَى ثم انطلقنا ، قُلنا ماصنَعنا ؟ حَلف رسولُ اللهِ ﷺ لايحملُنا وما عندَهُ مايحملنا ثم حملنا ، تغَفَّلنا رسولَ الله ﷺ يمينه ، واللهِ لا نُفلحُ أبداً فرجعنا اليه فقلنا له ، فقال : لست أنا أحملكم ولكنَّ الله حملكم ، إنىِّ واللهِ لا أحلفُ على يمينٍ فأرَى غيرَها خيراً منها إلا أتيت الذى هو خيرٌ منه وتحللتها »

٧٥٥٦ - **حدثنا** عمرو بنُ علىٍّ حدثنا أبو عاصم حدثنا قُرَّةُ بن خالد « حدثنا أبو جمرةَ الضبَعىُّ قلت لابن عباس فقال : قدِمَ وفدُ عبدِ القيس على رسول اللهِ ﷺ فقالوا : إن بيننا وبينك المشركين من مُضرَ ، وإنا لانصِلُ اليكَ إلا فى أشهر حُرُم ، فمرنا بجُمَل منَ الأمر إن عملنا به دَخلنا الجنَّة وندعوا اليها مَن وراءنا ، قال : آمرُكم بأربعٍ ، وأنهاكم عن أربع : آمركم بالإيمان باللهِ وهل تدرونَ ما الإيمانُ بالله ، شهادة ألا إله إلا الله ، وإقام

الصلاة وإيتاء الزكاة وتعطوا من المغنم الخمس . وأنهاكم عن أربع : لا تشربوا فى الدباء والنقير والظروف المزفتة والحنتمة »

٧٥٥٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن نافع عن القاسم بن محمد « عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : ان أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم : أحيوا ما خلقتم ؟ »

٧٥٥٨ — حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع « عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال النبى ﷺ إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم : أحيوا ما خلقتم ؟ »

٧٥٥٩ — حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابن فضيل عن عمارة عن أبى زرعة سمع أبا هريرة رضى الله عنه قال « سمعت النبى ﷺ يقول : قال الله عز وجل : ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقى فليخلقوا ذرة أو ليخلقوا حبة أو شعيرة »

قوله (باب قول الله تعالى والله خلقكم وما تعملون) ذكر ابن بطال عن المهلب أن غرض البخارى بهذه الترجمة إثبات أن أفعال العباد وأقوالهم مخلوقة لله تعالى ، وفرق بين الأمر بقوله ﴿ كن ﴾ وبين الخلق بقوله ﴿ والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره ﴾ لجعل الأمر غير الخلق وتسخيرها الذى يدل على خلقها إنما هو عن أمره ، ثم بين أن نطق الإنسان بالإيمان عمل من أعماله كما ذكر فى قصة عبد القيس حيث سألوا عن عمل يدخلهم الجنة فأمرهم بالإيمان وفسره بالشهادة وما ذكر معها ، وفى حديث أبى موسى المذكور « وإنما الله الذى حملكم » الرد على القدرية الذين يزعمون أنهم يخلقون أعمالهم . **قوله** (إنا كل شىء خلقناه بقدر) كذا لهم ولعله سقط منه ، وقوله تعالى وقد تقدم الكلام على هذه الآية فى باب قوله تعالى ﴿ قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربى ﴾ قال الكرمانى : التقدير خلقنا كل شىء بقدر فيستفاد منه أن يكون الله خالق كل شىء كما صرح به فى الآية الأخرى ، وأما قوله ﴿ خلقكم وما تعملون ﴾ فهو ظاهر فى إثبات نسبة العمل إلى العباد فقد يشكل على الأول والجواب أن العمل هنا غير الخلق وهو الكسب الذى يكون مسندا إلى العبد حيث أثبت له فيه صنعا ، ويسند الى الله تعالى من حيث أن وجوده إنما هو بتأثير قدرته وله جهتان ، جهة تنفى القدر ، وجهه تنفى الجبر ، فهو مسند إلى الله حقيقة وإلى العبد عادة ، وهى صفة يترتب عليها الأمر والنهى والفعل والترك ، فكل ما أسند من أفعال العباد إلى الله تعالى فهو بالنظر الى تأثير القدرة ويقال له الخلق ، وما أسند إلى العبد إنما يحصل بتقدير الله تعالى ويقال له الكسب وعليه يقع المدح والذم كما يذم المشوه الوجه ويمدح الجميل الصورة ، وأما الثواب والعقاب فهو علامة والعبد إنما هو ملك الله تعالى يفعل فيه مايشاء ، وقد تقدم تقرير هذا بأتم منه فى باب قوله تعالى ﴿ فلا تجعلوا لله أندادا ﴾ وهذه طريقة سلكها فى تأويل الآية ولم يتعرض لإعراب ما هل هى مصدرية أو موصولة ، وقد قال الطبرى : فيها وجهان فمن قال مصدرية قال المعنى : والله خالقكم وخالق عملكم ، ومن قال موصولة قال خلقكم وخلق الذى تعملون ، أى تعملون منه الأصنام وهو الخشب والنحاس وغيرهما ، ثم أسند عن قتادة مايرجح القول الثانى وهو قوله تعالى

﴿ والله خلقكم وما تعملون ﴾ أى بأيديكم ، وأخرج ابن أبى حاتم من طريق قتادة أيضا قال تعبدون ما تنحتون أى من الأصنام والله خلقكم وما تعملون أى بأيديكم ، وتمسك المعتزلة بهذا التأويل قال السهيلى فى نتائج الفكر له : اتفق العقلاء على أن أفعال العباد لاتتعلق بالجواهر والأجسام فلا تقول عملت حبلا ولا صنعت جملا ولا شجرا فاذا كان كذلك فمن قال أعجبنى ما عملت فمعناه الحدث فعلى هذا لايصح فى تأويل «والله خلقكم وما تعملون» إلا أنها مصدرية وهو قول أهل السنة ، ولا يصح قول المعتزلة أنها موصولة فإنهم زعموا أنها واقعة على الأصنام التى كانوا ينحتونها فقالوا التقدير : خلقكم وخلق الأصنام وزعموا أن نظم الكلام يقتضى ماقالوه لتقدم قوله ماتنحتون لأنها واقعة على الحجارة المنحوتة فكذلك ما الثانية ، والتقدير عندهم : أتعبدون حجارة تنحتونها والله خلقكم وخلق تلك الحجارة التى تعملونها ، هذه شبهتهم ولا يصح ذلك من جهة النحو إذ ما لا تكون مع الفعل الخاص إلا مصدرية ، فعلى هذا فالآية ترد مذهبهم وتفسد قولهم والنظم على قول أهل السنة أبدع ، فان قيل قد تقول عملت الصحفة وصنعت الجفنة وكذا يصح عملت الصنم قلنا لا يتعلق ذلك إلا بالصورة التى هى التأليف والتركيب وهى الفعل الذى هو الإحداث دون الجواهر بالاتفاق ، ولأن الآية وردت فى بيان استحقاق الخالق العبادة لانفراده بالخلق وإقامة الحجة على من يعبد مالا يخلق وهم يخلقون فقال أتعبدون من لا يخلق وتدعون عبادة من خلقكم وخلق أعمالكم التى تعملون ، ولو كانوا كما زعموا لما قامت الحجة من نفس هذا الكلام لأنه لو جعلهم خالقين لأعمالهم وهو خالق للأجناس لشركهم معهم فى الخلق ، تعالى الله عن إفكهم ، قال البيهقى فى « كتاب الاعتقاد » قال الله تعالى ﴿ ذلكم الله ربكم خالق كل شىء ﴾ فدخل فيه الأعيان والأفعال من الخير والشر وقال تعالى ﴿ أم جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه فتشابه الخلق عليهم قل الله خالق كل شىء ﴾ فنفى أن يكون خالق غيره ، ونفى أن يكون شىء سواه غير مخلوق ، فلو كانت الأفعال غير مخلوقة له لكان خالق بعض الأشياء لا خالق كل شىء ، وهو بخلاف الآية ، ومن المعلوم أن الأفعال أكثر من الأعيان فلو كان الله خالق الأعيان ، والناس خالق الأفعال لكان مخلوقات الناس أكثر من مخلوقات الله ، تعالى الله عن ذلك . وقال الله تعالى ﴿ والله خلقكم وما تعملون ﴾ وقال مكى بن أبى طالب فى إعراب القرآن له قالت المعتزلة ما فى قوله تعالى ﴿ وما تعملون ﴾ موصولة فرارا من أن يقروا بعموم الخلق لله تعالى ، يريدون أنه خلق الأشياء التى تنحت منها الأصنام ، وأما الأعمال والحركات فانها غير داخلة فى خلق الله ، وزعموا أنهم أرادوا بذلك تنزيه الله تعالى عن خلق الشر ، ورد عليهم أهل السنة بأن الله تعالى خلق إبليس وهو الشر كله ، وقال تعالى ﴿ قل أعوذ برب الفلق من شر ماخلق ﴾ فأثبت أنه خلق الشر ، وأطبق القراء حتى أهل الشذوذ على إضافة شر الى « ما » إلا عمرو بن عبيد رأس الاعتزال فقرأها بتنوين شر ليصحح مذهبه ، وهو محجوج بإجماع من قبله على قراءتها بالإضافة ، قال : وإذا تقرر أن الله خالق كل شىء من خير وشر وجب أن تكون « ما » مصدرية ، والمعنى خلقكم وخلق عملكم انتهى ، وقوى صاحب الكشاف مذهبه بأن قوله ﴿ وما تعملون ﴾ ترجمة عن قوله قبلها « ماتنحتون » و« ما » فى قوله : « ماتنحتون » موصولة اتفاقا ، فلا يعدل بـ« ما » التى بعدها عن أختها ، وأطال فى تقرير ذلك ، ومن جملته فان قلت ما أنكرت أن تكون ما مصدرية والمعنى : خلقكم وخلق عملكم كما تقول المجبرة يعنى أهل السنة . قلت : أقرب ما يبطل به أن معنى الآية يأباه إباء جليا ، لأن الله احتج عليهم بأن العابد والمعبود جميعا خلق الله فكيف يعبد المخلوق مع أن العابد هو الذى عمل صورة المعبود ولولاه لما قدر أن يشكل نفسه ، فلو كان التقدير خلقكم وخلق

عملكم لم يكن فيه حجة عليهم ، ثم قال فان قلت هى موصولة لكن التقدير : والله خلقكم وما تعملونه من أعمالكم قلت : ولو كان كذلك لم يكن فيها حجة على المشركين ، وتعقبه ابن خليل السكونى فقال : فى كلامه صرف الآية عن دلالتها الحقيقة إلى ضرب من التأويل لغير ضرورة بل لنصرة مذهبه أن العباد يخلقون أكسابهم ، فإذا حملها على الأصنام لم تتناول الحركات ، وأما أهل السنة فيقولون : القرآن نزل بلسان العرب وأئمة العربية على أن الفعل الوارد بعد «ما» يتأول بالمصدر ، نحو : أعجبنى ماصنعت : أى صنعك ، وعلى هـــذا فمعنى الآية خلقكم وخلق أعمالكم ، والأعمال ليست هى جواهر الأصنام اتفاقا ، فمعنى الآية عندهم إذا كان الله خالق أعمالكم التى تتوهم القدرية أنهم خالقون لها فأولى أن يكون خالقا لما لم يدع فيه أحد الخلقية وهى الأصنام ، قال : ومدار هذه المسئلة على أن الحقيقة مقدمة على المجاز ولا أثر للرجوح مع الراجح وذلك أن الخشب التى منها الأصنام والصور التى للأصنام ليست بعمل لنا وإنما عملنا ما أقدرنا الله عليه من المعانى المكسوبة التى عليها ثواب العباد وعقابهم ، فاذا قلت عمل النجار السرير فالمعنى عمل حركات فى محل أظهر الله لنا عندها التشكل فى السرير ، فلما قال تعالى ﴿ والله خلقكم وما تعملون ﴾ وجب حمله على الحقيقة وهى معمولكم ، وأما مايطالب به المعتزلى من الرد على المشركين من الآية فهو من أبين شىء لأنه تعالى إذا أخبر أنه خلقنا وخلق أعمالنا التى يظهر بها التأثير بين أشكال الأصنام وغيرها فأولى أن يكون خالقا للتأثر الذى لم يدع فيه أحد لا سنى ولا معتزلى ، ودلالة الموافقة أقوى فى لسان العرب وأبلغ من غيرها وقد وافق الزمخشرى على ذلك فى قوله تعالى ﴿ فلا تقل لهما أفٍّ ﴾ فانه أدل على نفى الضرب من أن لو قال : ولا تضربهما ، وقال إنها من نكت علم البيان ثم غفل عنها اتباعا لهواه ، وأما ادعاؤه فك النظم فلا يلزم منه بطلان الحجة لأن فكه لما هو أبلغ سائغ بل أكمل لمراعاة البلاغة ، ثم قال : ولم لا تكون الآية مخبرة عن أن كل عمل للعبد فهو خلق للرب فيندرج فيه الرد على المشركين مع مراعاة النظم ، ومن قيد الآية بعمل العبد دون عمل فعليه الدليل والأصل عدمه وبالله التوفيق ، وأجاب البيضاوى بأن دعوى أنها مصدرية أبلغ لأن فعلهم إذا كان بخلق الله تعالى فالمتوقف على فعلهم أولى بذلك ، ويترجح أيضا بأن غيره لا يخلو من حذف أو مجاز وهو سالم من ذلك والأصل عدمه ، وقال الطيبى وتكملة ذلك أن يقال تقرر عند علماء البيان أن الكناية أولى من التصريح فاذا نفى الحكم العام ليتنفى الخاص كان أقوى فى الحجة ، وقد سلك صاحب الكشاف هذا بعينه فى تفسير قوله تعالى ﴿ كيف تكفرون بالله ﴾ الآية وقال ابن المنير يتعين حمل «ما» على المصدرية لأنهم لم يعبدوا الأصنام من حيث هى حجارة أو خشب عارية عن الصورة بل عبدوها لأشكالها وهى أثر عملهم ولو عملوا نفس الجواهر لما طابق توبيخهم بأن المعبود من صنعة العابد قال والمخالفون موافقون أن جواهر الأصنام ليست عملا لهم فلو كان كما ادعوه لاحتاج إلى حذف أى والله خلقكم وما تعملون شكله وصورته ، والأصل عدم التقدير وقد جاء التصريح فى الحديث الصحيح بمعنى الذى تقدمت الإشارة اليه فى باب قوله كل يوم هو فى شأن عن حذيفة رفعه أن الله خلق كل صانع وصنعته وقال غيره قول من ادعى أن المراد بقوله وما تعملون نفس العيدان والمعادن التى تعمل منها الأوثان باطل لأن أهل اللغة لا يقولون إن الإنسان يعمل العود أو الحجر بل يقيدون ذلك بالصنعة فيقولون عمل العود صنما والحجر وثنا ، فمعنى الآية أن الله خلق الإنسان وخلق شكل الصنم وأما الذى نحت أو صاغ فانما هو عمل النحت والصياغة وقد صرحت الآية بذلك ، والذى عمله هو الذى وقع التصريح بأن الله تعالى هو الذى خلقه وقال التونسى فى مختصر تفسير الفخر الرازى : احتج

الأصحاب بهذه الآية على أن عمل العبد مخلوق لله على إعراب ما مصدرية وأجاب المعتزلة بأن إضافة العبادة والنحت لهم إضافة الفعل للفاعل ولأنه وبخهم ولو لم تكن الأفعال لخلقهم لما وبخهم ، قالوا : ولا نسلم أنها مصدرية لأن الأخفش يمنع أعجبني ما قمت أي قيامك وقال انه خاص بالمتعدي سلمنا جوازه لكن لا يمنع ذلك من تقدير ما منفعولا للنحاتين ولموافقة ماينحتون ولأن العرب تسمي محل العمل عملا فتقول في الباب هو عمل فلان ولأن القصد هو تزييف عبادتهم لا بيان أنهم لا يوجدون أعمال أنفسهم قال وهذه شبهة قوية فالأولى أن لا يستدل بهذه الآية لهذا المراد كذا قال ، وجرى على عادته في إيراد شبه المخالفين وترك بذل الوسع في أجوبتها وقد أجاب الشمس الأصبهاني في تفسيره وهو ملخص من تفسير الفخر فقال وما تعملون : أي عملكم وفيها دليل على أن أفعال العباد مخلوقة لله وعلى أنها مكتسبة للعباد حيث أثبت لهم عملا فأبطلت مذهب القدرية والجبرية معا وقد رجح بعض العلماء كونها مصدرية لأنهم لم يعبدوا الأصنام إلا لعملهم لا لجرم الصنم وإلا لكانوا يعبدونها قبل العمل فكأنهم عبدوا العمل فأنكر عليهم عبادة المنحوت الذي لم ينفك عن العمل المخلوق وقال الشيخ تقي الدين بن تيمية في الرد على الرافضي لا نسلم أنها موصولة ولكن لا حجة فيها للمعتزلة لأن قوله تعالى ﴿ والله خلقكم ﴾ يدخل فيه ذاتهم وصفاتهم وعلى هذا إذا كان التقدير والله خلقكم وخلق الذي تعملونه إن كان المراد خلقه لها قبل النحت لزم أن يكون المعمول غير مخلوق وهو باطل فثبت أن المراد خلقه لها قبل النحت وبعده وأن الله خلقها بما فيها من التصوير والنحت فثبت أنه خالق ماتولد عن فعلهم ففي الآية دلالة على أنه تعالى خلق أفعالهم القائمة بهم وخلق ماتولد عنها ووافق على ترجيح أنها موصولة من جهة أن السياق يقتضي أنه أنكر عليهم عبادة المنحوت فناسب أن ينكر مايتعلق بالمنحوت وأنه مخلوق له فيكون التقدير الله خالق العابد والمعبود وتقدير : خلقكم وخلق أعمالكم ، يعني إذا أعربت مصدرية ليس فيه مايقتضي ذمهم على ترك عبادته والعلم عند الله تعالى وقد ارتضى الشيخ سعد الدين التفتازاني هذه الطريق وأوضحها ونقحها فقال في شرح العقائد له بعد أن ذكر أصل المسئلة وأدلة الفريقين ومنها استدلال أهل السنة بالآية المذكورة والله خلقكم وما تعملون ، قالوا : معناه وخلق عملكم على إعراب مامصدرية ورجحوا ذلك لعدم احتياجه إلى حذف الضمير قال فيجوز أن يكون المعنى وخلق معمولكم على إعرابها موصولة ويشمل أعمال العباد لأنا إذا قلنا إنها مخلوقة لله أو للعبد لم يرد بالفعل المعنى المصدري الذي هو الايجاد بل الحاصل بالمصدر الذي هو متعلق الايجاد وهو مايشاهده من الحركات والسكنات : قال وللذهول عن هذه النكتة توهم من توهم أن الاستدلال بالآية موقوف على كون ما مصدرية وليس الأمر كذلك . تكملة : جوز من صنف في إعراب القرآن في إعراب « ماتعملون » زيادة على ماتقدم قالوا واللفظ للمنتخب في « ما » أوجه أحدها : أن تكون مصدرية منصوبة المحل عطف على الكاف والميم في « خلقكم » الثاني أن تكون موصولة في موضع نصب أيضا عطفا على المذكور آنفا ، والتقدير : خلقكم والذي تعملون أي تعملون منه الأصنام يعني الخشب والحجارة وغيرها ، الثالث : أن تكون استفهامية منصوبة المحل بقوله « تعملون » توبيخا لهم وتحقيرا لعملهم ، الرابع : أن تكون نكرة موصوفة وحكمها حكم الموصولة ، الخامس : أن تكون نافية على معنى « وما تعملون ذلك » لكن الله هو خلقه ، ثم قال البيهقي وقد قال الله تعالى ﴿ خلق كل شيء ، وهو بكل شيء عليم ﴾ فامتدح بأنه خلق كل شيء وبأنه يعلم كل شيء فكما لا يخرج عن علمه شيء وكذا لا يخرج عن خلقه شيء ، وقال تعالى ﴿ وأسروا قولكم أو اجهروا به إنه عليم بذات الصدور ، الا يعلم من خلق ﴾ فأخبر أن قولهم سرا وجهرا خلقه

لأنه بجميع ذلك عليم ، وقال تعالى ﴿خلق الموت والحياة﴾ وقال ﴿وأنه هو أمات وأحيا﴾ فأخبر أنه المحي المميت وأنه خلق الموت والحياة فثبت أن الأفعال كلها خيرها وشرها صادرة عن خلقه وإحداثه إياها وقال تعالى ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾ ، وقال تعالى ﴿أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون﴾ فسلب عنهم هذه الأفعال وأثبتها لنفسه ليدل بذلك على أن المؤثر فيها حتى صارت موجودة بعد العدم هو خلقه ، وان الذى يقع من الناس إنما هو مباشرة تلك الأفعال بقدرة حادثة أحدثها على ما أراد ، فهى من الله تعالى خلق بمعنى الاختراع بقدرته القديمة ، ومن العباد كسب على معنى تعلق قدرة حادثة بمباشرتهم التى هى كسبهم ووقوع هذه الأفعال على وجوده بخلاف فعل مكتسبها أحيانا من أعظم الدلالة على موقع أوقعها على ما أراد ، ثم ساق حديث حذيفة المشار اليه ثم قال وأما ما ورد فى حديث دعاء الافتتاح فى أول الصلاة والشر ليس اليك ، فمعناه كما قال النضر بن شميل : والشر لا يتقرب به اليك ، وقال غيره أرشد إلى استعمال الأدب فى الثناء على الله تعالى بأن يضاف اليه محاسن الأمور دون مساويها ، وقد وقع فى نفس هذا الحديث : والمهدى من هديت فأخبر أنه يهدى من شاء كما وقع التصريح به فى القرآن ، وقال فى حديث أبى سعيد الماضى فى الأحكام الذى فى أوله : أن كل وال له بطانتان والمعصوم من عصم الله ، فدل على أنه يعصم قوما دون قوم ، وقال غيره يستحيل أن يصلح قدرة العباد للإبراز من العدم الى الوجود وهو المعبر عنه بالاختراع وثبوته لله سبحانه وتعالى قطعى لأن قدرة الإبراز من العدم إلى الوجود تتوجه الى تحصيل ماليس بحاصل فحال توجيهها لابد من وجودها لاستحالة أن يحصل العدم شيئا ، فقدرته ثابتة وقدرة المخلوقين عرض لا بقاء له فيستحيل تقدمها ، وقد تواردت النقول السمعية والقرآن والأحاديث الصحيحة بانفراد الرب سبحانه وتعالى بالاختراع كقوله تعالى ﴿هل من خالق غير الله فأرونى ماذا خلق الذين من دونه﴾ ومن الدليل على أن الله تعالى يحكم فى خلقه بما يشاء ولا تتوقف أحكامه فى ثوابهم وعقابهم على أن يكونوا خالقين لأفعالهم أنه نصب الثواب والعقاب على مايقع مباينا لمحال قدرتهم ، وأما اكتساب العباد فلا يقع إلا فى محل الكسب ، ومثال ذلك السهم الذى يرميه العبد لاتصرف له فيه بالرفع ، وكذلك لا تصرف له فيه بالوضع ، وأيضا فان إرادة الله سبحانه وتعالى تتعلق بما لا نهاية له على وجه النفوذ وعدم التعذر ، وإرادة العبد لاتتعلق بذلك مع تسميتها إرادة ، وكذلك علمه تعالى لا نهاية له على سبيل التفصيل ، وعلم العبد لايتعلق بذلك مع تسميته علما . فصل : احتج بعض المبتدعة بقوله تعالى ﴿الله خالق كل شىء﴾ على أن القرآن مخلوق لأنه شىء ، وتعقب ذلك نعيم بن حماد وغيره من أهل الحديث بأن القرآن كلام الله وهو صفته فكما أن الله لم يدخل فى عموم قوله ﴿كل شىء﴾ اتفاقا فكذلك صفاته ، ونظير ذلك قوله تعالى ﴿ويحذركم الله نفسه﴾ مع قوله تعالى ﴿كل نفس ذائقة الموت﴾ فكما لم تدخل نفس الله فى هذا العموم اتفاقا فكذا لايدخل القرآن . **قوله** (ويقال للصورين أحيوا ماخلقتم) كذا للأكثر وهو المحفوظ ، ووقع فى رواية الكشميهنى « ويقول » أى الله سبحانه أو الملك بأمره ، وقال الكرمانى لفظ الحديث الموصول فى الباب « ويقال لهم » فأظهر البخارى مرجع الضمير انتهى ، وسيأتى الكلام على نسبة الخلق اليهم فى آخر الباب . **قوله** (إن ربكم الله الذى خلق السماوات والأرض - إلى - تبارك الله رب العالمين) ساق فى رواية كريمة الآية كلها ، والمناسب منها لما تقدم قوله تعالى ﴿ألا له الخلق والأمر﴾ فيصح به قول الله ﴿خالق كل شىء﴾ ولذلك عقبه بقوله قال ابن عيينة بين الله الخلق من الأمر بقوله تعالى ﴿ألا له الخلق والأمر﴾ وهذا الأثر وصله ابن أبى حاتم فى كتاب الرد على الجهمية من طريق بشار بن موسى قال : كنا عند سفيان بن

عيينة فقال ألا له الخلق والأمر ، فالخلق هو المخلوقات والأمر هو الكلام ، ومن طريق حماد بن نعيم سمعت سفيان بن عيينة ، وسئل عن القرآن أمخلوق هو ؟ فقال : يقول الله تعالى ألا له الخلق والأمر ألا ترى كيف فرق بين الخلق والأمر ، فالأمر كلامه فلو كان كلامه مخلوقا لم يفرق . قلت : وسبق ابن عيينة الى ذلك محمد بن كعب القرظى وتبعه الإمام أحمد بن حنبل وعبد السلام ابن عاصم وطائفة أخرج كل ذلك ابن أبي حاتم عنهم ، وقال البخارى فى كتاب خلق أفعال العباد ، خلق الله الخلق بأمره ، لقوله تعالى ﴿ لله الأمر من قبلُ ومن بعد ﴾ ولقوله ﴿ إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون ﴾ ولقوله ﴿ ومن آياته أن تقوم السماوات والأرض بأمره ﴾ قال : وتواترت الأخبار عن رسول الله ﷺ أن القرآن كلام الله وأن أمر الله قبل مخلوقاته ، قال : ولم يذكر عن أحد من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان خلاف ذلك وهم الذين أدوا الينا الكتاب والسنة قرنا بعد قرن ، ولم يكن بين أحد من أهل العلم فى ذلك خلاف إلى زمان مالك والثورى وحماد وفقهاء الأمصار ومضى على ذلك من أدركنا من علماء الحرمين والعراقين والشام ومصر وخراسان ، وقال عبد العزيز بن يحيى المكى فى مناظرته لبشر المريسى بعد أن تلا الآية المذكورة أخبر الله تعالى عن الخلق أنه مسخر بأمره ، فالأمر هو الذى كان الخلق مسخرا به فكيف يكون الأمر مخلوقا ، وقال تعالى ﴿ إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون ﴾ فأخبر أن الأمر متقدم على الشيء المكون ، وقال ﴿ لله الأمر من قبل ومن بعد ﴾ أى من قبل خلق الخلق ومن بعد خلقهم وموتهم بدأهم بأمره ويعيدهم بأمره ، وقال غيره لفظ الأمر يرد لمعان ، منها الطلب ومنها الحكم ومنها الحال والشأن ومنها المأمور كقوله تعالى ﴿ فما أغنت عنهم آلهتهم التى يدعون من دون الله من شيء لما جاء أمر ربك ﴾ أى مأموره وهو إهلاكهم ، واستعمال المأمور بلفظ الأمر كاستعمال المخلوق بمعنى الخلق ، وقال الراغب : الأمر لفظ عام للأفعال والأقوال كلها ، ومنه قوله تعالى ﴿ واليه يرجع الأمر كله ﴾ ويقال للابداع أمر ، نحو قوله تعالى ﴿ ألا له الخلق والأمر ﴾ وعلى ذلك بعضهم قوله تعالى ﴿ قل الروح من أمر ربى ﴾ أى هو من إبداعه ، ويختص ذلك بالله تعالى دون الخلائق وقوله ﴿ إنما أمرنا لشيء إذا أردناه ﴾ إشارة إلى إبداعه وعبر عنه بأقصر لفظ وأبلغ ما نتقدم به فيما بيننا بفعل الشيء ، ومنه ﴿ وما أمرنا إلا واحدة ﴾ فعبر عن سرعة إيجاده بأسرع مايدركه وهمنا ، والأمر التقدم بالشيء سواء كان ذلك بقول أفعل أو لتفعل أو بلفظ خبر نحو ﴿ والمطلقات يتربصن ﴾ أو بإشارة أو غير ذلك كتسميته ما رأى ابراهيم أمرا حيث قال ابنه ﴿ يا أبت افعل ماتؤمر ﴾ وأما قوله ﴿ وما أمر فرعون برشيد ﴾ فعام فى أقواله وأفعاله ، وقوله ﴿ أتى أمر الله ﴾ إشارة إلى يوم القيامة فذكره بأعم الألفاظ ، وقوله ﴿ بل سولت لكم أنفسكم أمرا ﴾ أى ما تأمر به النفس الأمارة انتهى ، وفى بعض ما ذكره نظر لا سيما فى تفسير الأمر فى آية الباب بالإبداع ، والمعروف فيه مانقل عن ابن عيينة وعلى ما قال الراغب ، يكون الأمر فى الآية من عطف الخاص على العام ، وقد قال بعض المفسرين : المراد بالأمر بعد الخلق تصريف الأمور ، وقال بعضهم المراد بالخلق فى الآية : الدنيا وما فيها ، وبالأمر : الآخرة وما فيها ، فهو كقوله ﴿ أتى أمر الله ﴾ . **قوله** (وسمى النبي ﷺ الإيمان عملا) تقدم بيان هذا فى باب من قال الإيمان هو العمل من « كتاب الإيمان » أول الجامع . **قوله** (وقال أبو ذر وأبو هريرة سئل النبي ﷺ أى الأعمال أفضل قال إيمان بالله وجهاد فى سبيله) تقدم الكلام عليهما وبيان من وصلها وشواهدهما فى باب : قل فاتوا بالتوراة فاتلوها قبل أبواب . **قوله** (وقال جزاء بما كانوا يعملون) أى من الإيمان والصلاة وسائر الطاعات ،

فسمى الإيمان عملا حيث أدخله فى جملة الأعمال . **قوله** (وقال وفد عبد القيس إلى أن قال فجعل ذلك كله عملا) سيأتى ذلك موصولا بعد حديث ، ثم ذكر فى الباب خمسة أحاديث مسندة . الأول : حديث أبى موسى الأشعرى فى قصة الذين طلبوا الحملان فقال ﷺ لست أنا أحملكم ولكن الله حملكم ، وقد تقدم شرحه فى « كتاب الإيمان » و « عبد الوهاب » فى السند هو ابن عبد المجيد الثقفى وليس هو والد عبد الله بن عبد الوهاب العبدرى الحجبى الراوى عنه هنا ، و « القاسم التميمى » هو ابن عاصم و « زهدم » هو ابن مضرب بتشديد الراء ، وقوله « يأكل فقذرته » زاد الكشميهنى « يأكل شيئا » وقوله « فحلفت لا آكله » فى رواية الكشميهنى « أن لا آكله » وقوله « فلأحدثك ، وقع لغير الكشميهنى « فلأحدثنك » بالنون المؤكدة ، والمراد منه نسبة الحمل إلى الله تعالى وإن كان الذى باشر ذلك النبى ﷺ فهو كقوله تعالى ﴿ وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى ﴾ وقد تقدم توجيهه قريبا . الحديث الثانى : حديث وفد عبد القيس . **قوله** (أبو عاصم) هو الضحاك بن مخلد البصرى المعروف بالنبيل بنون وموحدة وزن عظيم ، وهو من شيوخ البخارى أخرج عنه بغير واسطة فى « كتاب الزكاة » وغيره وهنا بواسطة وكذلك فى عدة مواضع . **قوله** (حدثنا قرة بن خالد) قال عياض سقط من رواية أبى زيد المروزى وثبت لغيره وألحقه عبدوس فى روايته يعنى « عن المروزى » ونقل أبو على الجيانى أن أبا زيد قال لما حدث به « أظن بينهما قرة بن خالد » قال أبو على وما هو بالظن ولكنه يقين وبه يتصل الإسناد . **قوله** (قلت لابن عباس فقال قدم وفد عبد القيس) كذا فى هذه الرواية لم يذكر مقول قلت وبينه الإسماعيلى من طريق أبى عامر عبد الملك بن عمرو العقدى بفتح المهملة والقاف عن قرة بن خالد فقال فى روايته : حدثنا أبو حمزة قال قلت لابن عباس إن لى جرة أنتبذ فيها فأشربه حلوا لو أكثرت منه فجالست القوم لخشيت أن افتضح فقال قدم وفد عبد القيس ، وقد أخرج مسلم طريق أبى عامر لكن لم يسق لفظه ولم يقف الكرمانى على هذا فقال التقدير قلت لابن عباس حدثنا إما مطلقا وإما عن قصة وفد عبد القيس فجعل مقول قلت طلب التحديث ، وقد تقدم شرح هذا الحديث مستوفى فى « كتاب الإيمان » وما يتعلق منه بالأشربة فى « كتاب الأشربة » وتقدم جواب الإشكال عن تفسير الإيمان بالأعمال البدنية مع أنه فعل القلب ، وعن الحكمة فى قوله « وإن تعطوا الخمس » ولم يقل وإعطاء الخمس على نسق ماتقدم ، وعن سقوط ذكر الصوم فى هذه الرواية مع كونه ثابتا فى غيرها ، والتنبيه على أنه وقع ذكر الحج فى بعض طرق هذا الحديث من هذا الوجه من رواية قرة بن خالد . الحديث الثالث والرابع والخامس : عن عائشة وابن عمر وأبى هريرة فى ذكر المصورين ، والأول من رواية الليث عن نافع عن عائشة ، والثانى من رواية أيوب عن نافع عن ابن عمر ولفظهما واحد إلا أنه وقع فى حديث عائشة « ويقال لهم » وفى حديث ابن عمر « يقال لهم » بدون واو ، و« محمد بن العلاء » فى أول سند حديث أبى هريرة هو أبو كريب وهو بكنيته أشهر ، وابن فضيل : هو محمد و « عمارة » هو ابن القعقاع بن شبرمة ، وقد مضى فى « كتاب اللباس » من وجه آخر عن عمارة وفيه قصة لأبى هريرة ومضى شرحه هناك ، وقوله « ومن ذهب » أى قصد ، وقوله « يخلق كخلقى » نسب الخلق اليهم على سبيل الاستهزاء أو التشبيه فى الصورة فقط ، وقوله « فليخلقوا ذرة أو شعيرة » أمر بمعنى التعجيز وهو على سبيل الترقى فى الحقارة أو التنزل فى الالزام ، والمراد بالذرة إن كان النملة فهو من تعذيبهم وتعجيزهم بخلق الحيوان تارة وبخلق الجماد أخرى ، وإن كان بمعنى الهباء فهو بخلق ماليس له جرم محسوس تارة وبما له جرم أخرى ، ويحتمل أن يكون « أو » شكا من الراوى ،

قال ابن بطال قوله فى حديث عائشة وغيره « يقال لهم أحيوا ما خلقتم » انما نسب خلقها اليهم تقريعا لهم بمضاهاتهم الله تعالى فى خلقه فبكتهم بأن قال إذا شابهتم بما صورتم مخلوقات الله تعالى فأحيوها كما أحيا هو ما خلق ، وقال الكرمانى أسند الخلق اليهم صريحا وهو خلاف الترجمة لكن المراد كسبهم ، فأطلق لفظ الخلق عليهم استهزاء أو ضمن « خلقتم » معنى صورتم تشبيها بالخلق ، أو أطلق بناء على زعمهم فيه . قلت : والذى يظهر أن مناسبة ذكر حديث المصورين لترجمة هذا الباب من جهة أن من زعم أنه يخلق فعل نفسه لو صحت دعواه لما وقع الإنكار على هؤلاء المصورين فلما كان أمرهم بنفخ الروح فيما صوروه أمر تعجيز ونسبة الخلق اليهم إنما هى على سبيل التهكم والاستهزاء دل على فساد قول من نسب خلق فعله اليه استقلالا والعلم عند الله تعالى ، ثم قال الكرمانى هذه الأحاديث تدل على أن العمل منسوب إلى العبد لأن معنى الكسب اعتبار الجهتين فيستفاد المطلوب منها ولعل غرض البخارى فى تكثير هذا النوع فى الباب وغيره بيان جواز ما نقل عنه أنه قال « لفظى بالقرآن مخلوق » ان صح عنه . قلت : قد صح عنه أنه تبرأ من هذا الإطلاق فقال « كل من نقل عنى انى قلت لفظى بالقرآن مخلوق فقد كذب علىّ » ، وانما قلت أفعال العباد مخلوقة » أخرج ذلك غنجار فى ترجمة البخارى من تاريخ بخارا بسند صحيح إلى محمد بن نصر المروزى الإمام المشهور أنه سمع البخارى يقول ذلك ، ومن طريق أبى عمر وأحمد بن نصر النيسابورى الخفاف أنه سمع البخارى يقول ذلك

٥٧ - باب قراءة الفاجر والمنافق ، وأصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم

٧٥٦٠ - حدثنا هُدبة بن خالد حدثنا همامٌ حدثنا قتادةُ حدثنا أنسٌ « عن أبى موسى رضىَ الله عنه عن النبىِّ ﷺ قال : مَثَلُ المؤمنِ الذى يَقرأ القرآن كالأترُجةِ طعمُها طيبٌ وريحُها طيبٌ ، والذى لا يقرأ كالتمرةِ طعمُها طيبٌ ولا رِيحَ لها ، ومَثَل الفاجرِ الذى يَقرأُ القرآنَ كمثل الرَّيحانةِ رِيحُها طيبٌ وطعمُها مُرٌّ ، ومَثَلُ الفاجرِ الذى لا يَقرأ القرآنَ كمَثَلِ الحَنْظلةِ طعمُها مُرٌّ ولا ريحَ لها »

٧٥٦١ - حدثنا علىٌّ حدثنا هشامٌ أخبرنا معمرٌ عن الزُّهرىِّ ح . وحدَّثنى أحمد بنُ صالح حدثنا عَنبَسةُ حدثنا يُونُس عن ابن شهاب أخبرنى يحيى بن عُروة بن الزُّبير أنه سَمعَ عُرْوَةَ بن الزُّبير يقولُ « قالت عائشة رضى الله عنها سأل أُناسٌ النَّبىَّ ﷺ عن الكهان فقال : انهمُ ليسُوا بشىء ، فقالوا يا رسولَ اللهِ فإنهم يُحدِّثون بالشىء يكون حقاً ، قال : فقال النبىُّ ﷺ تلكَ الكلمة مِنَ الحقِّ يخطفُها الجنىُّ فيُقرقِرُها فى أُذنِ وليه كقرقرةِ الدجاجةِ فيَخْلطون فيه أكثر من مائةِ كَذبةٍ »

٧٥٦٢ - حدثنا أبو النُّعمان حدثنا مَهدِىُّ بن مَيْمون سمعت محمد بن سِيرِينَ يُحدِّثُ عن معبدِ بن سيرين عن أبى سعيد الخُدرىِّ رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : يخرُجُ ناسٌ من قِبَل المشرقِ ويقرءون القرآن لا يُجاوزُ

تَراقيهم ، يَمرُقُون من الدِّين كما يمرُقُ السَّهْم منَ الرَّمِيَّةِ ، ثم لا يعودون فيه حتى يعودَ السهم الى فوقه ، قيل ما سِيماهم ؟ قال : سيماهُم التَّحليق ـ أو قال ـ التَّسبِيدُ »

قوله (باب قراءة الفاجر والمنافق وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم) قال الكرمانى المراد بالفاجر المنافق بقرينة جعله قسيما للمؤمن فى الحديث ـ يعنى الأول ـ ومقابلا له ، فعطف المنافق عليه فى الترجمة من باب العطف التفسيرى، قال وقوله « وتلاوتهم » مبتدأ وخبره لايجاوز حناجرهم ، وإنما جمع الضمير لأنه حكاية عن لفظ الحديث قال : وزيد فى بعضها « وأصواتهم » . قلت : هى ثابتة فى جميع ما وقفنا عليه من نسخ البخارى ، ووقع فى رواية أبى ذر قراءة الفاجر أو المنافق بالشك وهو يؤيد تأويل الكرمانى ويحتمل أن يكون للتنويع ، والفاجر أعم من المنافق فيكون من عطف الخاص على العام وذكر فيه ثلاثة أحاديث ، الحديث الأول : حديث « أبى موسى » وهو الأشعرى مثل المؤمن، وقد تقدم شرحه فى فضائل القرآن والسند كله بصريون ومطابقته للترجمة ظاهرة ومناسبتها لما قبلها من الأبواب أن التلاوة متفاوتة بتفاوت التالى فيدل على أنها من عمله ، وقال ابن بطال معنى هذاالباب أن قراءة الفاجر والمنافق لا ترتفع إلى الله ولا تزكو عنده وإنما يزكو عنده ما أريد به وجهه وكان عن نية التقرب اليه ، وشبهه بالريحانة حين لم ينتفع ببركة القرآن ولم يفز بحلاوة أجره فلم يجاوز الطيب موضع الصوت وهو الحلق ولا اتصل بالقلب وهؤلاء هم الذين يمرقون من الدين ، الحديث الثانى : **قوله** (على) هو ابن عبد الله بن المدينى و « هشام » هو ابن يوسف الصنعانى و « يونس» فى السند الثانى هو ابن يزيد ، و « ابن شهاب » فيه هو الزهرى المذكور فى الأول ، وقد تقدمت طريق على بن عبد الله المدينى فى أواخر « كتاب الطب » فى باب الكهانة ، ونسبه فيها ونسب شيخه كما ذكرت وساق المتن على لفظه هناك ، ووقع عنده أخبرنى يحيى بن عروة بن الزبير أنه سمع عروة بن الزبير . **قوله** (سأل أناس) فى رواية معمر « ناس » وهما بمعنى ؛ وقوله هنا « يحدثون بالشىء يكون حقا » فى رواية معمر « أنهم يحدثوننا أحيانا بشىء فيكون حقا » . **قوله** (يخطفها) فى رواية الكشميهنى « يحفظها » بحاء مهملة وظاء مشالة والفاء قبلها من الحفظ ، **قوله** (فيقرقرها) فى رواية معمر « فيقرها » بتشديد الراء ، **قوله** (كقرقرة الدجاجة) فى رواية المستملى «الزجاجة» بضم الزاى ، وتقدم شرحه مستوفى فى الباب المذكور ومناسبته للترجمة تعرض له ابن بطال ولخصه الكرمانى فقال لمشابهة الكاهن بالمنافق من جهة أنه لاينتفع بالكلمة الصادقة لغلبة الكذب عليه ولفساد حاله ، كما أن المنافق لاينتفع بقراءته لفساد عقيدته ، والذى يظهر لى من مراد البخارى ان تلفظ المنافق بالقرآن كما يتلفظ به المؤمن فتختلف تلاوتهما والمتلو واحد ، فلو كان المتلو عين التلاوة لم يقع فيه تخالف وكذلك الكاهن فى تلفظه بالكلمة من الوحى التى يخبره بها الجنى مما يختطفه من الملك تلفظه بها ، وتلفظ الجنى مغاير لتلفظ الملك فتفاوتا . الحديث الثالث : **قوله** (عن معبد بن سيرين) هو أخو محمد وهو أكبر منه والسند كله بصريون إلا الصحابى وقد دخل البصرة ، **قوله** (يخرج ناس من قبل المشرق) تقدم فى « كتاب الفتن » أنهم الخوارج وبيان مبدأ أمرهم وما ورد فيهم ، وكان ابتداء خروجهم فى العراق وهى من جهة المشرق بالنسبة إلى مكة المشرفة . **قوله** (لايجاوز تراقيهم) جمع ترقوه بفتح أوله وسكون الراء وضم القاف وفتح الواو وهى العظم الذى بين نقرة النحر والعاتق ، وذكره فى الترجمة بلفظ «حناجرهم» جمع حنجرة وهى الحلقوم ، وتقدم بيان الحلقوم فى أواخر «كتاب العلم» وقد رواه عبد الرحمن

ابن أبي نعم عن أبي سعيد بلفظ حناجرهم ، وتقدم في باب قوله تعالى ﴿ تعرج الملائكة والروح اليه ﴾ من « كتاب التوحيد » . **قوله** (قيل ماسيماهم) بكسر المهملة وسكون التحتانية أي علامتهم والسائل عن ذلك لم أقف على تعيينه. **قوله** (التحليق أو قال التسبيد) شك من الراوي وهو بالمهملة والموحدة بمعنى التحليق ، وقيل أبلغ منه وهو بمعنى الاستئصال وقيل إن نبت بعد أيام وقيل هو ترك دهن الشعر وغسله ، قال الكرماني فيه إشكال وهو أنه يلزم من وجود العلامة وجود ذي العلامة فيستلزم أن كل من كان محلوق الرأس فهو من الخوارج والأمر بخلاف ذلك اتفاقا ثم أجاب بأن السلف كانوا لا يحلقون رءوسهم إلا للنسك أو في الحاجة ، والخوارج اتخذوه ديدنا فصار شعارا لهم وعرفوا به قال ويحتمل أن يراد به حلق الرأس واللحية وجميع شعورهم وأن يراد به الإفراط في القتل والمبالغة في المخالفة في أمر الديانة . قلت : الأول باطل لأنه لم يقع من الخوارج ، والثاني محتمل لكن طرق الحديث المتكاثرة كالصريحة في إرادة حلق الرأس ، والثالث كالثاني والله أعلم . تنبيه : وقع لابن بطال في وصف الخوارج خبط أردت التنبيه عليه لئلا يغتر به ، وذلك أنه قال : يمكن أن يكون هذا الحديث في قوم عرفهم النبي ﷺ بالوحي أنهم خرجوا ببدعتهم عن الإسلام إلى الكفر وهم الذين قتلهم عليّ بالنهروان حين قالوا إنك ربنا فاغتاظ عليهم وأمر بهم فحرقوا بالنار فزادهم ذلك فتنة وقالوا الآن تيقنا أنك ربنا إذ لا يعذب بالنار إلا الله انتهى ، وقد تقدمت هذه القصة لعليّ في الفتن وليست للخوارج وإنما هي للزنادقة كما وقع مصرحا به في بعض طرقه ، ووقع في شرح الوجيز للرافعي عند ذكر الخوارج قال هم فرقة من المبتدعة خرجوا على عليّ حيث اعتقدوا أنه يعرف قتلة عثمان ويقدر عليهم ولا يقتص منهم لرضاه بقتله ومواطأته إياهم ، ويعتقدون أن من أتى كبيرة فقد كفر واستحق الخلود في النار ويطعنون لذلك في الأئمة انتهى ، وليس الوصف الأول في كلامه وصف الخوارج المبتدعة وإنما هو وصف النواصب أتباع معاوية بصفين ، وأما الخوارج فمن معتقدهم تكفير عثمان وأنه قتل بحق ، ولم يزالوا مع عليّ حتى وقع التحكيم بصفين فأنكروا التحكيم وخرجوا على عليّ وكفروه ، وقد تقدم القول فيهم مبسوطا في « كتاب الفتن »

٥٨ - باب قول الله تعالى : ﴿ ونضعُ الموازينَ القِسْطَ ليوم القيامَةِ ﴾ وأنَّ أعمالَ بني آدمَ ، وقولهم يُوزَنُ ، وقال مجاهِدٌ : القسطاسُ : العَدْل بالروميَّةِ ، ويقال القسطُ مصدرُ المقسِطِ وهو العادلُ ، وأما القاسِطُ فهُوَ الجائرُ

٧٥٦٣ - **حدثنا** أحمد بن إشكاب حدثنا محمَّدُ بن فُضَيلٍ عن عُمارةَ بن القعقاع عن أبي زُرْعةَ « عن أبي هُريرةَ رضي الله عنه قال : قال النبيُّ ﷺ : كلمتانِ حَبيبتانِ الى الرَّحمن خفيفتانِ على اللسان ثقيلتان في الميزان : سُبحانَ الله وبحمدِه ، سبحان الله العظيم »

قوله (باب قول الله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيامة) كذا لأبي ذر وسقط لأكثرهم « ليوم القيامة » والموازين جمع ميزان وأصله موزان فقلبت الواو ياء لكسرة ماقبلها ، واختلف في ذكره هنا بلفظ الجمع هل المراد أن لكل شخص ميزانا أو لكل عمل ميزان فيكون الجمع حقيقة أو ليس هناك إلا ميزان واحد والجمع باعتبار تعدد الأعمال أو الأشخاص ، ويدل على تعدد الأعمال قوله تعالى ﴿ ومن خفت موازينه ﴾ ويحتمل أن يكون الجمع

للتفخيم ، كما فى قوله تعالى ﴿ كذبت قوم نوح المرسلين ﴾ مع أنه لم يرسل اليهم إلا واحد ، والذى يترجح أنه ميزان واحد ولا يشكل بكثرة من يوزن عمله لأن أحوال القيامة لاتكيف بأحوال الدنيا ، والقسط العدل وهو نعت الموازين وان كان مفردا وهى جمع لأنه مصدر ، قال الطبرى القسط العدل وجعل وهو مفرد من نعت الموازين وهى جمع لأنه كقولك عدل ورضا وقال أبو اسحق الزجاج : المعنى ونضع الموازين ذوات القسط ، والقسط العدل وهو مصدر يوصف به ، يقال ميزان قسط وميزانان قسط وموازين قسط ، وقيل هو مفعول من أجله أى لأجل القسط واللام فى قوله «ليوم القيامة» للتعليل مع حذف مضاف أى لحساب يوم القيامة وقيل هى بمعنى فى كذا جزم به ابن قتيبة واختاره ابن مالك ، وقيل للتوقيت كقول النابغة

توهمت آيات لها فعرفتها لستة أعوام وذا العام سابع

وحكى حنبل بن اسحق فى كتاب السنة عن أحمد بن حنبل أنه قال ردا على من أنكر الميزان ما معناه : قال الله تعالى ﴿ ونضع الموازين القسط ليوم القيامة ﴾ وذكر النبى ﷺ الميزان يوم القيامة فمن رد على النبى ﷺ فقد رد على الله عز وجل . **قوله** (وان أعمال بنى آدم وقولهم يوزن) كذا للأكثر وللقابسى وطائفة ، «وأقوالهم» بصيغة الجمع وهو المناسب للأعمال وظاهره التعميم لكن خص منه طائفتان فمن الكفار من لا ذنب له إلا الكفر ولم يعمل حسنة فانه يقع فى النار من غير حساب ولا ميزان ، ومن المؤمنين من لا سيئة له وله حسنات كثيرة زائدة على محض الإيمان فهذا يدخل الجنة بغير حساب كما فى قصة السبعين ألفا ، ومن شاء الله أن يلحقه بهم وهم الذين يمرون على الصراط كالبرق الخاطف وكالريح وكأجاويد الخيل ، ومن عدا هذين من الكفار والمؤمنين يحاسبون وتعرض أعمالهم على الموازين ، ويدل على محاسبة الكفار ووزن أعمالهم قوله تعالى فى سورة المؤمنين ﴿ فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم - إلى قوله - ألم تكن آياتى تتلى عليكم فكنتم بها تكذبون ﴾ ونقل القرطبى عن بعض العلماء أنه قال : الكافر لا ثواب له وعمله مقابل بالعذاب فلا حسنة له توزن فى موازين القيامة ، ومن لا حسنة له فهو فى النار واستدل بقوله تعالى ﴿ فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً ﴾ وبحديث أبى هريرة وهو فى الصحيح فى الكافر : لايزن عند الله جناح بعوضة ، وتعقب أنه مجاز عن حقارة قدره ولا يلزم منه عدم الوزن ، وحكى القرطبى فى صفة وزن عمل الكافر وجهين أحدهما أن كفره يوضع فى الكفة ولا يجد له حسنة يضعها فى الأخرى فتطيش التى لاشىء فيها ، قال وهذا ظاهر الآية لأنه وصف الميزان بالخفة لا الموزون ثانيهما : قد يقع منه العتق والبر والصلة وسائر أنواع الخير المالية مما لو فعلها المسلم لكانت له حسنات فمن كانت له حسنات جمعت ووضعت ، غير أن الكفر إذا قابلها رجح بها . قلت : ويحتمل أن يجازى بها عما يقع منه من ظلم العباد مثلا ، فان استوت عذب بكفره مثلا فقط ، وإلا زيد عذابه بكفره أو خفف عنه كما فى قصة أبى طالب ، قال أبو اسحق الزجاج أجمع أهل السنة على الإيمان بالميزان وأن أعمال العباد توزن يوم القيامة ، وأن الميزان له لسان وكفتان ويميل بالأعمال ، وأنكرت المعتزلة الميزان وقالوا هو عبارة عن العدل فخالفوا الكتاب والسنة لأن الله أخبر أنه يضع الموازين لوزن الأعمال ليرى العباد أعمالهم ممثلة ليكونوا على أنفسهم شاهدين ، وقال ابن فورك أنكرت المعتزلة الميزان بناء منهم على أن الأعراض يستحيل وزنها إذ لا تقوم بأنفسها ، قال وقد روى بعض المتكلمين عن ابن عباس أن الله تعالى يقلب الأعراض أجساما فيزنها انتهى ، وقد ذهب بعض السلف إلى أن الميزان بمعنى العدل

والقضاء فأسند الطبرى من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى ﴿ ونضع الموازين القسط ليوم القيامة ﴾ قال إنما هو مثل كما يجوز وزن الأعمال كذلك يجوز الخط ، ومن طريق ليث بن أبى سليم عن مجاهد قال الموازين العدل ، والراجح ماذهب اليه الجمهور ، وأخرج أبو القاسم اللالكائى فى السنة عن سلمان قال : يوضع الميزان وله كفتان لو وضع فى إحداهما السموات والأرض ومن فيهن لوسعته ، ومن طريق عبد الملك بن أبى سليمان ذكر الميزان عند الحسن فقال له لسان وكفتان ، وقال الطيبى قيل إنما توزن الصحف ، وأما الأعمال فانها أعراض فلا توصف بثقل ولا خفة ، والحق عند أهل السنة أن الأعمال حينئذ تجسد أو تجعل فى أجسام فتصير أعمال الطائعين فى صورة حسنة وأعمال المسيئين فى صورة قبيحة ثم توزن ، ورجح القرطبى أن الذى يوزن الصحائف التى تكتب فيها الأعمال ، ونقل عن ابن عمر قال توزن صحائف الأعمال ، قال فاذا ثبت هذا فالصحف أجسام فيرتفع الإشكال ويقويه حديث البطاقة الذى أخرجه الترمذى وحسنه والحاكم وصححه ، وفيه فتوضع السجلات فى كفة والبطاقة فى كفة انتهى ، والصحيح أن الأعمال هى التى توزن ، وقد أخرج أبو داود والترمذى وصححه ابن حبان عن أبى الدرداء عن النبى ﷺ قال ما يوضع فى الميزان يوم القيامة أثقل من خلق حسن ، وفى حديث جابر رفعه توضع الموازين يوم القيامة فتوزن الحسنات والسيئات فمن رجحت حسناته على سيئاته مثقال حبة دخل الجنة ، ومن رجحت سيئاته على حسناته مثقال حبة دخل النار ، قيل فمن استوت حسناته وسيئاته قال أولئك أصحاب الأعراف ، أخرجه خيثمة فى فوائده ، وعند ابن المبارك فى الزهد عن ابن مسعود نحوه موقوفا ، وأخرج أبو القاسم اللالكائى فى كتاب السنة عن حذيفة موقوفا أن صاحب الميزان يوم القيامة جبريل عليه السلام . **قوله** (وقال مجاهد القسطاس : العدل بالرومية) وصله الفريابى فى تفسيره عن سفيان الثورى عن رجل عن مجاهد وعن ورقاء عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى ﴿ وزنوا بالقسطاس المستقيم ﴾ قال هو العدل بالرومية ، وقال الطبرى معنى قوله « وزنوا بالقسطاس » بالميزان ، وقال ابن دريد مثله وزاد « وهو رومى عرب » ويقال قسطار بالراء آخره بدل السين ، وقال صاحب المشارق القسطاس أعدل الموازين وهو بكسر القاف وبضمها وقرىء بهما فى المشهور ، **قوله** (ويقال القسط مصدر المقسط وهو العادل وأما القاسط فهو الجائر) قال الفراء القاسطون الجائرون والمقسطون العادلون ، وقال الراغب القسط النصيب بالعدل كالنصف والنصفة والقسط بفتح القاف أن يأخذ قسط غيره وذلك جور والإقساط أن يعطى غيره قسطه وذلك إنصاف ، ولذلك قيل قسط إذا جار وأقسط إذا عدل ، وقال صاحب المحكم القسط النصيب إذا تقاسموه بالسوية ، وقال الاسماعيلى متعقبا على قول البخارى القسط مصدر المقسط مانصه القسط العدل ومصدر المقسط الإقساط ، يقال أقسط إذا عدل وقسط إذا جار ويرجعان إلى معنى متقارب لأنه يقال عدل عن كذا إذا مال عنه وكذلك قسط إذ عدل عن الحق وأقسط كأنه لزم القسط وهو العدل ، قال الله تعالى ﴿ وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا ﴾ وقال النبى ﷺ المقسطون على منابر من نور انتهى وكان من حقه أن يستشهد للمعنى الثانى بالآية الأخرى وهى قوله تعالى ﴿ إن الله يحب المقسطين ﴾ وهى فى المائدة وفى الحجرات ، والحديث الذى ذكره صحيح أخرجه مسلم ، وفى الصحيح عن أبى هريرة رفعه فى ذكر عيسى بن مريم ينزل حكما مقسطا وفى الأسماء الحسنى المقسط ، قال الحليمى هو المعطى عباده القسط وهو العدل من نفسه وقد يكون معناه المعطى لكل منهم قسطا من خيره ، وقوله : كأنه لزم القسط يشير إلى أن الهمزة فيه للسلب ، وبذلك جزم صاحب النهاية ، وذكر ابن القطاع أن قسط من الأضداد ، وقد أجاب ابن بطال

عن اعتراض من اعترض على قول البخارى مصدر المقسط فقال : أراد بالمصدر ماحذفت زوائده كقول الشاعر « وان أهلك فذلك حين قدرى » أى تقديرى فرده إلى أصله ، وإنما تحذف العرب الزوائد لترد الكلمة الى أصلها ، وأما المصدر المقسط الجارى على فعله فهو الاقساط ، وقال الكرمانى المراد بالمصدر المحذوف الزوائد نظرا الى أصله ، فهو مصدر مصدره إذ لاخفاء أن المصدر الجارى على فعله هو الإقساط فان قيل المزيد لابد أن يكون من جنس المزيد عليه . قلت : إما أن يكون من القسط بالكسر وإما أن يكون من القسط بالفتح الذى هو بمعنى الجور والهمزة للسلب والإزالة . **قوله** (حدثنا أحمد بن إشكاب) بكسر الهمزة وسكون المعجمة وآخره موحدة غير منصرف لأنه أعجمى وقيل بل عربى فينصرف وهو لقب ، واسمه مجمع وقيل معمر وقيل عبيد الله وكنية أحمد أبو عبد الله وهو الصفار الحضرمى نزيل مصر ، قال البخارى : آخر مالقيته بمصر سنة سبع عشرة وأرخ ابن حبان وفاته فيها ، وقال ابن يونس مات سنة سبع عشرة أو ثمان عشرة . قلت : وليس بينه وبين على بن إشكاب ولا محمد بن إشكاب قرابة . **قوله** (حدثنا محمد بن فضيل) أى ابن غزوان بفتح المعجمة وسكون الزاى ولم أر هذا الحديث إلا من طريقه بهذا الإسناد ، وقد تقدم فى الدعوات وفى الأيمان والنذور وأخرجه أحمد ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه وابن حبان كلهم من طريقه قال الترمذى حسن صحيح غريب . قلت : وجه الغرابة فيه ماذكرته من تفرد محمد بن فضيل وشيخه وشيخ شيخه وصحابيه . **قوله** (عن عمارة) فى رواية قتيبة « عن ابن فضيل حدثنا عمارة » وقد تقدمت فى الأيمان والنذور . **قوله** (كلمتان حبيبتان إلى الرحمن) كذا فى هذه الرواية بتقديم « حبيبتان » وتأخير « ثقيلتان » وقد تقدم فى الدعوات وفى الأيمان والنذور بتقديم « خفيفتان » وتأخير « حبيبتان » وهى رواية مسلم عن زهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن نمير وأبى كريب ومحمد بن طريف وكذا عند الباقين ممن تقدم ذكره ومن سيأتى عن شيوخهم ، وفى قوله « كلمتان » إطلاق كلمة على الكلام وهو مثل كلمة الإخلاص وكلمة الشهادة ، وقوله « كلمتان» هو الخبر و «حبيبتان» وما بعدها صفة والمبتدأ سبحان الله إلى آخره والنكتة فى تقديم الخبر تشويق السامع إلى المبتدأ وكلما طال الكلام فى وصف الخبر حسن تقديمه لأن كثرة الأوصاف الجميلة تزيد السامع شوقا ، وقوله «حبيبتان» أى محبوبتان ، والمعنى : محبوب قائلهما ، ومحبة الله للعبد تقدم معناها فى «كتاب الرقاق» وقوله «ثقيلتان فى الميزان » هو موضع الترجمة لأنه مطابق لقوله : وأن أعمال بنى آدم توزن ، قال الكرمانى فان قيل فعيل بمعنى مفعول يستوى فيه المذكر والمؤنث ولا سيما إذا كان موصوفه معه ، فلم عدل عن التذكير الى التأنيث ؟ فالجواب أن ذلك جائز لا واجب وأيضا فهو فى المفرد لا المثنى سلمنا لكن أنث لمناسبة الثقيلتين والخفيفتين أو لأنها بمعنى الفاعل لا المفعول والتاء لنقل اللفظة من الوصفية إلى الإسمية وقد يطلق على مالم يقع لكنه متوقع كمن يقول خذ ذبيحتك للشاة التى لم تذبح فاذا وقع عليها الفعل فهى ذبيح حقيقة ، وخص لفظ الرحمن بالذكر لأن المقصود من الحديث بيان سعة رحمة الله تعالى على عباده حيث يجازى على العمل القليل بالثواب الكثير . **قوله** (خفيفتان على اللسان ثقيلتان فى الميزان) وصفهما بالخفة والثقل لبيان قلة العمل وكثرة الثواب وفى هذه الألفاظ الثلاثة سجع مستعذب وقد تقدم فى الدعوات بيان الجائز منه والمنهى عنه وكذا فى الحدود فى حديث سجع كسجع الكهان ، والحاصل أن المنهى عنه ما كان متكلفا أو متضمنا لباطل لا ماجاء عفوا عن غير قصد اليه ، وقوله « خفيفتان » فيه إشارة إلى قلة كلامهما وأحرفهما ورشاقتهما ، قال الطيبى : الخفة مستعارة للسهولة وشبه سهولة جريانها على اللسان بما خف على الحامل من

بعض الأمتعة فلا تتعبه كالشيء الثقيل ، وفيه إشارة إلى أن سائر التكاليف صعبة شاقة على النفس ثقيلة وهذه سهلة عليها مع أنها تثقل الميزان كثقل الشاق من التكاليف ، وقد سئل بعض السلف عن سبب ثقل الحسنة وخفة السيئة ، فقال : لأن الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فثقلت فلا يحملنك ثقلها على تركها ، والسيئة حضرت حلاوتها وغابت مرارتها فلذلك خفت فلا يحملنك خفتها على ارتكابها . **قوله** (سبحان الله) تقدم معناه في باب فضل التسبيح من « كتاب الدعوات » . **قوله** (وبحمده) قيل الواو للحال والتقدير : أسبح الله متلبسا بحمدي له من أجل توفيقه وقيل عاطفة والتقدير أسبح الله وأتلبس بحمده ، ويحتمل أن يكون الحمد مضافا للفاعل والمراد من الحمد لازمه أو مايوجب الحمد من التوفيق ونحوه ، ويحتمل أن تكون الباء متعلقة بمحذوف متقدم والتقدير وأثني عليه بحمده فيكون « سبحان الله » جملة مستقلة و « بحمده » جملة أخرى ، وقال الخطابي في حديث : سبحانك اللهم ربنا وبحمدك أي بقوتك التي هي نعمة توجب عليّ حمدك سبحتك لا بحولي وبقوتي كأنه يريد أن ذلك مما أقيم فيه السبب مقام المسبب ، واتفقت الروايات عن محمد بن فضيل على ثبوت وبحمده إلا أن الاسماعيلي قال بعد أن أخرجه من رواية زهير بن حرب وأحمد بن عبدة وأبي بكر بن أبي شيبة والحسين بن علي بن الأسود عنه لم يقل أكثرهم « و بحمده ». قلت : وقد ثبت من رواية زهير بن حرب عند الشيخين وعند مسلم عن بقية من سميت من شيوخه والترمذي عن يوسف بن عيسى والنسائي عن محمد بن آدم وأحمد بن حرب وابن ماجه عن علي بن محمد وعلي بن المنذر وأبو عوانة عن محمد بن اسماعيل بن سمرة الأحمسي وابن حبان أيضا من رواية محمد بن عبد الله بن نمير كلهم عن محمد بن فضيل كأنها سقطت من رواية أبي بكر وأحمد بن عبدة والحسين . **قوله** (سبحان الله العظيم) هكذا عند الأكثر بتقديم « سبحان الله وبحمده » على « سبحان الله العظيم » وتقدم في الدعوات عن زهير بن حرب بتقديم « سبحان الله العظيم » على « سبحان الله وبحمده » وكذا هو عند أحمد بن حنبل عن محمد بن فضيل وكذا عند جميع من سميته قبل ، وقد وقع لي بعلو في « كتاب الدعاء » لمحمد بن فضيل من رواية علي بن المنذر عنه بثبوت « و بحمده » وتقديم « سبحان الله وبحمده » قال ابن بطال هذه الفضائل الواردة في فضل الذكر إنما هي لأهل الشرف في الدين والكمال كالطهارة من الحرام والمعاصي العظام فلا تظن أن من أدمن الذكر وأصر على ما شاء من شهواته وانتهك دين الله وحرماته أنه يلتحق بالمطهرين المقدسين ويبلغ منازلهم بكلام أجراه على لسانه ليس معه تقوى ولا عمل صالح ، قال الكرماني صفات الله وجودية كالعلم والقدرة وهي صفات الإكرام وعدمية كلا شريك له ولا مثل له وهي صفات الجلال فالتسبيح إشارة إلى صفات الجلال والتحميد إشارة إلى صفات الإكرام وترك التقييد مشعر بالتعميم ، والمعنى أنزهه عن جميع النقائص وأحمده بجميع الكمالات ، قال : والنظم الطبيعي يقتضي تقديم التحلية على التخلية فقدم التسبيح الدال على التخلي على التحميد الدال على التحلي وقدم لفظ الله لأنه اسم الذات المقدسة الجامع لجميع الصفات والأسماء الحسنى ، ووصفه بالعظيم لأنه الشامل لسلب مالا يليق به وإثبات مايليق به إذ العظمة الكاملة مستلزمة لعدم النظير والمثيل ونحو ذلك ، وكذا العلم بجميع المعلومات والقدرة على جميع المقدورات ونحو ذلك ، وذكر التسبيح متلبسا بالحمد ليعلم ثبوت الكمال له نفيا وإثباتا وكرره تأكيدا ولأن الاعتناء بشأن التنزيه أكثر من جهة كثرة المخالفين ولهذا جاء في القرآن بعبارات مختلفة نحو سبحان وسبح بلفظ الأمر وسبح بلفظ الماضي ويسبح بلفظ المضارع ، ولأن التنزيهات تدرك بالعقل بخلاف الكمالات فانها تقصر عن إدراك حقائقها كما قال بعض المحققين : الحقائق الإلهية لا تعرف إلا بطريق

السلب كما فى العلم لايدرك منه إلا أنه ليس بجاهل ، وأما معرفة حقيقة علمه فلا سبيل اليه ، وقال شيخنا شيخ الإسلام سراج الدين البلقينى فى كلامه على مناسبة أبواب صحيح البخارى الذى نقلته عنه فى أواخر المقدمة : لما كان أصل العصمة أولا وآخراً هو توحيد الله ختم بكتاب التوحيد ، وكان آخر الأمور التى يظهر بها المفلح من الخاسر ثقل الموازين وخفتها جعله آخر تراجم الكتاب ، فبدأ بحديث « الأعمال بالنيات » وذلك فى الدنيا ، وختم بأن الأعمال توزن يوم القيامة ، وأشار إلى أنه إنما يثقل منها ماكان بالنية الخالصة لله تعالى ، وفى الحديث الذى ذكره ترغيب وتخفيف ، وحث على الذكر المذكور لمحبة الرحمن له والخفة بالنسبة لما يتعلق بالعمل والثقل بالنسبة لإظهار الثواب ، وجاء ترتيب هذا الحديث على أسلوب عظيم وهو أن حب الرب سابق وذكر العبد وخفة الذكر على لسانه تال ثم بين ما فيهما من الثواب العظيم النافع يوم القيامة انتهى ملخصا ، وقال الكرمانى تقدم فى أول « كتاب التوحيد » بيان ترتيب أبواب الكتاب وأن الختم بمباحث كلام الله لأنه مدار الوحى ، وبه تثبت الشرائع ولهذا افتتح ببدء الوحى والانتهاء إلى ما منه الابتداء ونعم الختم بها ، ولكن ذكر هذا الباب ليس مقصودا بالذات بل هو لإرادة أن يكون آخر الكلام التسبيح والتحميد ، كما أنه ذكر حديث الأعمال بالنيات فى أول الكتاب لإرادة بيان إخلاصه فيه كذا قال ، والذى يظهر أنه قصد ختم كتابه بما دل على وزن الأعمال لأنه آخر آثار التكليف فانه ليس بعد الوزن إلا الاستقرار فى أحد الدارين إلى أن يريد الله إخراج من قضى بتعذيبه من الموحدين فيخرجون من النار بالشفاعة كما تقدم بيانه ، قال الكرمانى وأشار أيضا إلى أنه وضع كتابه قسطاسا وميزانا يرجع اليه ، وأنه سهل على من يسره الله تعالى عليه وفيه إشعار بما كان عليه المؤلف فى حالتيه أولا وآخرا ، تقبل الله تعالى منـــه وجزاه أفضل الجزاء . قلت : وفى الحديث من الفوائد غير ما تقدم الحث على إدامة هذا الذكر ، وقد تقدم فى باب فضل التسبيح من وجه آخر عن أبى هريرة حديث آخر لفظه : من قال « سبحان الله وبحمده » فى يومه مائة مرة حطت خطاياه ، وإن كانت مثل زبد البحر ، وإذا ثبت هذا فى قول « سبحان الله وبحمده » وحدها فاذا انضمت اليها الكلمة الأخرى فالذى يظهر أنها تفيد تحصيل الثواب الجزيل المناسب لها ، كما أن من قال الكلمة الأولى وليست له خطايا مثلا فانه يحصل له من الثواب مايوازن ذلك ، وفيه إيراد الحكم المرغب فى فعله بلفظ الخبر لأن المقصود من سياق هذا الحديث الأمر بملازمة الذكر المذكور ، وفيه تقديم المبتدأ على الخبر كما مضى فى قوله « كلمتان » وفيه من البديع : المقابلة والمناسبة والموازنة فى السجع لأنه قال « حبيبتان إلى الرحمن » ولم يقل للرحمن لموازنة قوله « على اللسان » وعدى كلا من الثلاثة بما يليق به وفيه إشارة امتثال قوله تعالى ﴿ وسبح بحمد ربك ﴾ وقد أخبر الله تعالى عن الملائكة فى عدة آيات أنهم يسبحون بحمد ربهم ، وفى صحيح مسلم عن أبى ذر . قلت : يارسول الله بأبى أنت وأمى أى الكلام أحب الى الله قال ما اصطفى الله لملائكته سبحان ربى وبحمده سبحان ربى وبحمده ، وفى لفظ له أن أحب الكلام الى الله سبحانه : سبحان الله وبحمده . خاتمة : اشتمل كتاب التوحيد من الأحاديث المرفوعة على مائتى حديث وخمسة وأربعين حديثا ، المعلق منها وما فى معناه من المتابعة خمسة وخمسون طريقا والباقى موصول ، المكرر منها فيه وفيما مضى معظمها ، والخالص منها أحد عشر حديثا انفرد عن مسلم بأكثرها ، وأخرج مسلم منها حديث عائشة : فى أمر السرية فى ذكر قل هو الله أحد ، وحديث أبى هريرة : أذنب عبد من عبادى ذنبا ، وحديثه إذا تقرب العبد منى شبرا ، وحديثه يقول الله عز وجل : أنا عند ظن عبدى بى ، وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم ستة وثلاثون أثرا لجميع

مافى الجامع من الأحاديث بالمكرر موصولا ومعلقا وما فى معناه من المتابعة تسعة آلاف واثنان وثمانون حديثا ، وجميع مافيه موصولا ومعلقا بغير تكرار ألفا حديث وخمسمائة حديث وثلاثة عشر حديثا ، فمن ذلك المعلق وما فى معناه من المتابعة مائة وستون حديثا والباقى موصول ، وافقه مسلم على تخريجها سوى ثمانمئة وعشرين حديثا وقد بينت ذلك مفصلا فى آخر كل كتاب من كتب هذا الجامع ، وجمعت ذلك هنا تنبيها على وهم من زعم أن عدده بالمكرر سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا ، وأن عدده بغير المكرر أربعة آلاف أو نحو أربعة آلاف ، وقد أوضحت ذلك مفصلا فى أواخر المقدمة وذلك كله خارج عما أودعه فى تراجم الأبواب من ألفاظ الحديث من غير تصريح بما يدل على أنه حديث مرفوع كما نبهت على كل موضع من ذلك فى بابه كقوله : باب إثنان فما فوقهما جماعة فانه لفظ حديث أخرجه ابن ماجه وفيه من الآثار الموقوفة على الصحابة فمن بعدهم ألف وستمائة وثمانية آثار ، وقد ذكرت تفاصيلها أيضا عقب كل كتاب ولله الحمد ، وفى الكتاب آثار كثيرة لم يصرح بنسبتها لقائل مسمى ولا مبهم خصوصا فى التفسير وفى التراجم فلم يدخل فى هذه العدة ، وقد نبهت عليها أيضا فى أماكنها ومما اتفق له من المناسبات التى لم أر من نبه عليها أنه يعتنى غالبا بأن يكون فى الحديث الأخير من كل كتاب من كتب هذا الجامع مناسبة لختمه ولو كانت الكلمة فى أثناء الحديث الأخير أو من الكلام عليه كقوله فى آخر حديث بدء الوحى فكان ذلك آخر شأن هرقل ، وقوله فى آخر كتاب الإيمان ثم استغفر ونزل ، وفى آخر كتاب العلم وليقطعهما حتى يكونا تحت الكعبين ، وفى آخر كتاب الوضوء واجعلهن آخر ماتكلم به ، وفى آخر كتاب الغسل وذلك الأخير إنما بيناه لاختلافهم ، وفى آخر كتاب التيمم عليك بالصعيد فانه يكفيك ، وفى آخر كتاب الصلاة استئذان المرأة زوجها فى الخروج ، وفى آخر كتاب الجمعة ثم تكون القائلة ، وفى آخر كتاب العيدين لم يصل قبلها ولا بعدها ، وفى آخر الاستسقاء بأى أرض تموت ، وفى آخر تقصير الصلاة وان كنت نائمة اضطجعى ، وفى آخر التهجد والتطوع وبعد العصر حتى تغرب ، وفى آخر العمل فى الصلاة فأشار اليهم أن اجلسوا فلما انصرف ، وفى آخر كتاب الجنائز فنزلت ﴿ تبت يدا أبى لهب وتب ﴾ وهو من التباب ومعناه الهلاك ، وفى آخر الزكاة صدقة الفطر ولها دخول فى الآخرية من جهة كونها تقع فى آخر رمضان مكفرة لما مضى ، وفى آخر الحج واجعل موتى فى بلد رسولك ، وفى آخر الصيام ومن لم يكن أكل فليصم ، وفى آخر الاعتكاف ما أنا بمعتكف فرجع ، وفى آخر البيع والإجارة حتى أجلاهم عمر ، وفى آخر الحوالة فصلى عليه ، وفى آخر الكفالة من ترك مالا فلورثته ، وفى آخر المزارعة مانسيت من مقالتى تلك إلى يومى هذا شيئا ، وفى آخر الملازمة حتى أموت ثم أبعث ، وفى آخر الشرب فشرب حتى رضيت ، وفى آخر المظالم فكسروا صومعته وأنزلوه ، وفى آخر الشركة أفنذبح بالقصب ، وفى آخر الرهن أولئك لا خلاق لهم فى الآخرة ، وفى آخر العتق الولاء لمن أعتق ، وفى آخر الهبة ولا تعد فى صدقتك ، وفى آخر الشهادات لا توهما ولو حبوا ، وفى آخر الصلح قم فاقضه ، وفى آخر الشروط لا تباع ولا توهب ولا تورث ، وفى آخر الجهاد قدمت فقال صل ركعتين ، وفى آخر فرض الخمس حرمها البتة ، وفى آخر الجزية والموادعة فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة ، وفى آخر بدء الخلق وأحاديث الأنبياء قدم معاوية المدينة آخر قدمة قدمها ، وفى آخر المناقب توفيت خديجة رضى الله عنها قبل مخرج النبى ﷺ ، وفى آخر الهجرة فترة بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام ، وفى آخر

المغازى الوفاة النبوية وما يتعلق بها ، وفى آخر التفسير تفسير المعوذتين ، وفى آخر فضائل القرآن اختلفوا فأهلكوا ، وفى آخر النكاح فلا يمنعنى من التحرك ، وفى آخر الطلاق وتعفو أثره ، وفى آخر اللعان أبعد لك منها ، وفى آخر النفقات أعتقها أبو لهب ، وفى آخر الأطعمة وأنزل الحجاب ، وفى آخر الذبائح والأضاحى حتى تنفر من منى ، وفى آخر الأشربة وتابعه سعيد بن المسيب عن جابر ، وفى آخر المرضى وانقل حماها ، وفى آخر الطب ثم ليطرحه ، وفى آخر اللباس إحدى رجليه على الأخرى ، وفى آخر الأدب فليرده ما استطاع ، وفى آخر الاستئذان منذ قبض النبى ﷺ ، وفى آخر الدعوات كراهية السآمة علينا ، وفى آخر الرقاق أن نرجع على أعقابنا ، وفى آخر القدر إذا أرادوا فتنة أبينا ، وفى آخر الأيمان والنذور إذا سهم غابر فقتله ، وفى آخر الكفارة وكفر عن يمينك ، وفى آخر الحدود إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ، وفى آخر المحاربين اعملوا ماشئتم فقد وجبت لكم الجنة ، وفى آخر الإكراه يحجزه عن الظلم ، وفى آخر تعبير الرؤيا تجاوز الله عنهم ، وفى آخر الفتن أنهلك وفينا الصالحون ، وفى آخر الأحكام فاعتمرت بعد أيام الحج ، وفى آخر الاعتصام سبحانك هذا بهتان عظيم ، والتسبيح مشروع فى الختام ، فلذلك ختم به «كتاب التوحيد» والحمد لله بعد التسبيح آخر دعوى أهل الجنة ، قال الله تعالى ﴿ دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين ﴾، وقد ورد فى حديث أبى هريرة فى ختم المجلس ما أخرجه الترمذى فى الجامع والنسائى فى اليوم والليلة وابن حبان فى صحيحه والطبرانى فى الدعاء والحاكم فى المستدرك كلهم من رواية حجاج بن محمد عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه « عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ من جلس فى مجلس وكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك : سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب اليك ، إلا غفر له ما كان فى مجلسه ذلك » هذا لفظ الترمذى وقال : حسن صحيح غريب لانعرفه من حديث سهيل إلا من هذا الوجه ، وفى الباب عن أبى برزة وعائشة ، وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط مسلم إلا أن البخارى أعله برواية : وهيب عن موسى بن عقبة عن سهيل عن أبيه عن كعب الأحبار كذا قال فى المستدرك ووهم فى ذلك ، فليس فى هذا السند ذكر لوالد سهيل ولا كعب ، والصواب عن سهيل عن عون وكذا ذكره على الصواب فى علوم الحديث فانه ساقه فيه من طريق البخارى عن محمد بن سلام عن مخلد بن يزيد عن ابن جريج بسنده ، ثم قال : قال البخارى هذا حديث مليح ، ولا أعلم فى الدنيا فى هذا الباب غير هذا الحديث إلا أنه معلول : حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا وهيب حدثنا موسى بن عقبة عن عون بن عبد الله ، قوله قال البخارى هذا أولى فإنا لانذكر لموسى بن عقبة سماعا من سهيل انتهى ، وأخرجه البيهقى فى المدخل عن الحاكم بسنده المذكور فى علوم الحديث عن البخارى فقال عن أحمد بن حنبل ويحيى بن معين كلاهما عن حجاج بن محمد وساق كلام البخارى لكن قال : لا أعلم بهذا الإسناد فى الدنيا غير هذا الحديث إلا أنه معلول ، وقوله لا أعلم بهذا الإسناد فى الدنيا هو المنقول عن البخارى لا قوله لا أعلم فى الدنيا فى هذا الباب فان فى الباب عدة أحاديث لاتخفى على البخارى ، وقد ساق الخليل فى الإرشاد هذه القصة عن غير الحاكم وذكر فيها أن مسلما قال للبخارى أتعرف بهذا الإسناد فى الدنيا حديثا غير هذا ، فقال : لا إلا أنه معلول ، ثم ذكره عن موسى بن اسماعيل عن وهيب عن موسى بن عقبة عن عون بن عبد الله ، قوله : وهو موافق لما فى علوم الحديث فى سند التعليل لا فى قوله فى هذا الباب فهو موافق لرواية البيهقى فى قوله بهذا الإسناد ، وكأن الحاكم وهم فى هذه اللفظة وهى قوله فى هذا الباب : وإنما هى بهذا الإسناد

وهو كما قال لأن هذا الإسناد وهو : ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل لا يوجد إلا فى هذا المتن ولهذا قال البخارى لا أعلم لموسى سماعا من سهيل يعنى أنه إذا لم يكن معروفا بالأخذ عنه وجاءت عنه رواية خالف راويها وهو ابن جريج من هو أكثر ملازمة لموسى بن عقبة منه رجحت رواية الملازم فهذا يوجبه تعليل البخارى ، وأما من صححه فانه لايرى هذا الاختلاف علة قادحة بل يجوز أنه عند موسى بن عقبة على الوجهين ، وقد سبق البخارى إلى تعليل هذه الرواية أحمد بن حنبل فذكر الدارقطنى فى العلل عنه أنه قال : حديث ابن جريج وهم ، والصحيح قول وهيب عن سهيل عن عون بن عبد الله قال الدارقطنى والقول قول أحمد ، وعلى ذلك جرى أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان قال ابن أبى حاتم فى العلل سألت أبى وأبا زرعة عن هذا الحديث فقالا هذا خطأ ، رواه وهيب عن سهيل عن عون بن عبد الله موقوفا وهذا أصح ، قال أبو حاتم يحتمل أن يكون الوهم من ابن جريج ويحتمل أن يكون من سهيل أنتهى ، وقد وجدناه من رواية أربعة عن سهيل غير موسى بن عقبة فى الأفراد للدارقطنى من طريق عاصم ابن عمرو وسليمان بن بلال ، وفى الذكر لجعفر الفريابى من طريق اسماعيل بن عياش ، وفى الدعاء للطبرانى من طريق محمد بن أبى حميد أربعتهم عن سهيل والراوى عن عاصم وسليمان هو الواقدى وهو ضعيف وكذا محمد بن أبى حميد ، وأما اسماعيل فإن روايته عن غير الشاميين ضعيفة وهذا منها ، وقد قال أبو حاتم هذه الرواية ما أدرى ما هى ولا أعلم روى عن النبى ﷺ فى شىء من طريق أبى هريرة إلا من رواية موسى عن سهيل انتهى ، وقد أخرجه أبو داود فى السنن وابن حبان فى صحيحه والطبرانى فى الدعاء من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن أبى عمرو عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة مرفوعا . وعن عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبى هلال عن سعيد المقبرى عن عبد الله بن عمرو موقوفا وذكر شيخنا شيخ الإسلام أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقى الحافظ فى النكت التى جمعها على علوم الحديث لابن الصلاح أن هذا الحديث ورد من رواية جماعة من الصحابة عدتهم سبعة زائدة على من ذكر الترمذى ، وأحال ببيان ذلك على تخريجه لأحاديث الأحياء وقد تتبعت طرقه فوجدته من رواية خمسة آخرين فكملوا خمسة عشر نفسا ومعهم صحابى لم يسم فلم أضفه إلى العدد لاحتمال أن يكون أحدهم ، وقد خرجت طرقه فيما كتبته على علوم الحديث وأذكره هنا ملخصا ، وهم عبد الله بن عمرو بن العاص وحديثه عند الطبرانى فى المعجم الكبير أخرجه موقوفا وعند أبى داود أخرجه موقوفا كما تقدم التنبيه عليه ، وأبو برزة الأسلمى وحديثه عند أبى داود والنسائى والدارمى وسنده قوى ، وجبير بن مطعم وحديثه عند النسائى وابن أبى عاصم ورجاله ثقات ، والزبير بن العوام وحديثه عند الطبرانى فى المعجم الصغير وسنده ضعيف ، وعبد الله بن مسعود وحديثه عند ابن عدى فى الكامل وسنده ضعيف ، والسائب بن يزيد وحديثه عند الطحاوى فى مشكل الآثار والطبرانى فى الكبير وسنده صحيح ، وأنس بن مالك وحديثه عند الطحاوى والطبرانى وسنده ضعيف ، وعائشة وحديثها عند النسائى وسنده قوى ، وأبو سعيد الخدرى وحديثه فى كتاب الذكر لجعفر الفريابى وسنده صحيح إلا أنه لم يصرح برفعه ، وأبو أمامة وحديثه عند أبى يعلى وابن السنى وسنده ضعيف ، ورافع بن خديج وحديثه عند الحاكم والطبرانى فى الصغير ورجاله موثقون إلا أنه اختلف على راويه فى سنده ، وأبى بن كعب ذكره أبو موسى المدينى ولم أقف على سنده ، ومعاوية ذكره أبو موسى أيضا وأشار إلى أنه وقع فى بعض رواته تصحيف ، وأبو أيوب الأنصارى وحديثه فى الذكر للفريابى أيضا وفى سنده ضعف يسير ، وعلى بن أبى طالب وحديثه عند أبى على بن الأشعث فى السنن المروية عن أهل البيت وسنده

واه ، وعبد الله بن عمر وحديثه فى الدعوات من مستدرك الحاكم ، وحديث رجل من الصحابة لم يسم أخرجه ابن أبي شيبة فى مصنفه من طريق أبي معشر زياد بن كليب قال حدثنا رجل من أصحاب رسول الله ﷺ عنه ورجاله ثقات ، ووقع لى مع ذلك من مراسيل جماعة من التابعين منهم الشعبي وروايته عند جعفر الفريابى فى الذكر ، ويزيد الفقير وروايته فى الكنى لأبي بشر الدولابى ، وجعفر أبو سلمة وروايته فى الكنى للنسائى ، ومجاهد وعطاء ويحيى بن جعدة ورواياتهم فى زيادات البر والصلة للحسين بن الحسن المروزى ، وحسان بن عطية وحديثه فى ترجمته فى الحلية لأبي نعيم وأسانيد هذه المراسيل جياد ، وفى بعض هذا مايدل على أن للحديث أصلا ، وقد استوعبت طرقها وبينت اختلاف أسانيدها وألفاظ متونها فيما علقته على علوم الحديث لابن الصلاح فى الكلام على الحديث المعلول ، ورأيت ختم هذا الفتح بطريق من طرق هذا الحديث مناسبة للختم أسوقها بالسند المتصل العالى بالسماع والإجازة الى منتهاه ، قرأت على الشيخ الإمام العدل المسند المسكثر الفقيه شهاب الدين أبي العباس أحمد بن الحسن بن محمد بن محمد ابن زكريا القدسى الزينبي بمنزله ظاهر القاهرة أخبرنا محمد بن اسماعيل بن عبد العزيز بن عيسى بن أبي بكر الأيوبى أنبأنا اسماعيل بن عبد المنعم بن الخيمى أنبأنا أبو بكر بن عبد العزيز بن أحمد بن باقا أنبأنا أبو زرعة طاهر بن محمد ابن طاهر أنبأنا عبد الرحمن بن حمد ح وقرأته عاليا على الشيخ الإمام المقرىء المفتى العلامة أبي اسحق ابراهيم بن أحمد ابن عبد الواحد بن عبد المؤمن بن كامل عن أيوب بن نعمة النابلسى سماعا عليه أنبأنا اسماعيل بن أحمد العراقى عن عبد الرزاق بن اسماعيل القومسى أنبأنا عبد الرحمن بن حمد الدوّ أنبأنا أبو نصر أحمد بن الحسين الكسار أنبأنا أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق الحافظ المعروف بابن السنى أنبأنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائى أنبأنا محمد بن اسحق هو الصغانى حدثنا أبو مسلم منصور بن سلمة الخزاعى حدثنا خلاد بن سليمان هو الحضرمى عن خالد بن أبي عمران عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ إذا جلس مجلسا أو صلى تكلم بكلمات فسألته عن ذلك فقال : إن تكلم بكلام خير كان طابعا عليه - يعنى خاتما عليه - إلى يوم القيامة ، وإن تكلم بغير ذلك كانت كفارة له « سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت استغفرك وأتوب اليك » والله أعلم

والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وأصحابه وأزواجه وذريته والتابعين لهم بإحسان ، وسلم تسليما كثيرا .

قال مؤلفه حافظ العصر إمام السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام فرغ منه جامعه أحمد بن على بن محمد بن محمد بن على بن أحمد بن حجر الكنانى النسب العسقلانى الأصل المصرى المولد والمنشأ نزيل القاهرة ، فى أول يوم من رجب سنة اثنتين وأربعين وثمانمائة ، سوى ما ألحقه فى هذا الكراس فى ثانى عشر رجب منها ، وكان جمعه للمقدمة فى سنة ثلاث عشرة ، وشروعه فى الشرح فى أوائل سنة سبع عشرة ، ولله الحمد باطنا وظاهرا أولا وآخرا .

صورة ما كتبه المؤلف على نسخة الشيخ الإمام العالم العلامة برهان الدين
ابراهيم بن زين الدين الخضر رحمهم الله ورضى عنهم

الحمد لله وكفى ، وسلام على عباده الذين اصطفى

أما بعد . فقد قرأ على هذا الكتاب المسمى « فتح البارى » إلا يسيرا منه فسمعه وفاته القليل منه ، وذلك ظاهر فى التبليغ فى الهوامش بخط صاحبه وكاتبه الإمام العالم العلامة الفاضل الماهر الباهر المعين برهان الدين مفيد الطالبين جمال المدرسين ابن زين الدين الخضر حفظ الله عليه ما وهبه ، وختم له بالخيرات حتى يفوز بالمرغبة ويأمن المرهبة ، وأجزت له أن يرويه عنى كله وأن يفيده لمن أراد وأن يروى عنى جميع ما تجوز عنى روايته

قاله وكتبه أحمد بن على بن حجر حامدا مصليا مسلما وذلك فى الثامن عشر من شعبان سنة اثنتين وأربعين وثمانمائة

وعلى نسخته أيضا ما ملخصه : بلغ السماع لجميع المجلس الأخير من هذا الشرح ، وأوله خاتمة على مؤلفه حافظ العصر أستاذ أهل الدهر شيخ الإسلام والمسلمين بقية المجتهدين قاضى القضاة الشافعية بالديار المصرية أبى الفضل أحمد العسقلانى الأصل المصرى المولد والمنشأ أدام الله بهجته وحرس للأنام مهجته ، بقراءة كاتبه ابرهيم بن خضر الأئمة الأعلام قاضى القضاة سعد الدين القدسى الحنفى الشهير بابن الديرى ، وأخوه الإمام برهان الدين ابراهيم ، وقاضى القضاة محب الدين أحمد بن نصر الله البغدادى الحنبلى ، وقاضى القضاة الشافعية بالبلاد الشامية وكاتب الأسرار الشريفة بالديار المصرية كمال الدين محمد الحموى الشهير بابن البارزى ، والمقر الناصرى محمد بن السلطان الظاهر جقمق بفوت يسير ، والمقر الزينى عبد الباسط ناظر الجيوش المنصورة ، والعلامة تقى الدين أحمد بن على المقريزى ، والصاحب كريم الدين عبد الكريم الشهير بابن كاتب المناخات ، والجمال يوسف بن كريم الدين ناظر الخواص الشريفة ، والمقر محب الدين بن الأشقر كاتب السر كان ، والشيخ ولى الدين محمد السفطى ، والعلامة القاضى بدر الدين التنيسى المالكى ، والقاضى غرس الدين السخاوى ، والشيخ محب الدين محمد بن أبى بكر القمنى ، والشيخ زين الدين عبد الرحمن بن عبد الوهاب السديسى ، وكتب جميع الشرح إلا مواضع يسيرة معلمة فى نسخته ، والشيخ رضوان العقبى وكتب منه وسمع كثيرا ، والشيخ شمس الدين محمد بن على بن جعفر الشهير بابن قمر وكتب غالبه وسمع منه الكثير ، والشيخ بهاء الدين أحمد بن العماد عبد الرحمن بن حرمى ، والشيخ زين الدين عبد الغنى بن محمد القمنى ، والشريف سعيد بن على بن عبد الجليل المغربى التونسى ، وكتبه كل من الثلاثة وسمع منه كثيرا ، والإمام شمس الدين محمد بن محمد بن محمد بن حسان المقدسى ، والشيخ زين الدين قاسم بن محمد الزبيرى ، والشيخ تقى الدين المنوفى القاضى ، والشيخ شمس الدين محمد بن نور الدين على المحبرى الخطيب والده بالصلاحية ، والشيخ عز الدين عبد العزيز السنباطى ، والشيخ محب الدين محمد بن عز الدين محمد البكرى إمام المؤيدية ، والشيخ محب الدين عبد الله بن بهاء الدين عبد اللطيف الشهير بابن الإمام المحلى ، والشيخ محيى الدين بن محمد الطوخى ، وبهاء الدين محمد بن أبى بكر المشهدى ، والشيخ شهاب الدين أحمد بن أسد المقرىء ونور الدين على بن أحمد المنوفى ، والشيخ

شهاب الدين أحمد الرشى ، والسيد الإمام العالم بدر الدين حسن النسابة ، والشيخ العلامة جلال الدين محمد بن أحمد المحلى الشافعى ، والشريف العلامة صلاح الدين محمد الأسيوطى ، والإمام شهاب الدين أحمد بن موسى المنوفى الإمام بجامع أصلم ، والشريف عبد اللطيف بن على الحسنى ، والشهاب أحمد بن الجمال عبد الباقى الشهير بابن أبى غالب ، وأبو الفضل بن أبى المكارم بن أبى البركات بن ظهيرة القرشى المكى ، وأبو الفتح محمد بن محمد الطيبى القادرى ، والسراج عمر بن عبد الله بن على الأقفهسى ، والإمام شهاب الدين أحمد بن أبى السعود المنوفى ومدح الشارح بقصيدة تتعلق بالختم أنشدها عبد القادر الواعظ بمجلس الختم ، والشريف يونس القادرى ، والشيخ شرف الدين عيسى الطنوبى ومدح الشارح بقصيدة تتعلق بالختم ، والشيخ تقى الدين بن القطب القرقشندى ، وشمس الدين محمد بن على الفالاتى ، وعز الدين البغوى ، وشمس الدين محمد بن تاج الدين عبد الله بن صلاح الدين أبى الحجاج يوسف بن عبد الله بن اسماعيل بن قريش ، والشيخ شمس الدين محمد بن أحمد الشطنوبى ، وولى الدين أحمد بن أحمد الأسيوطى ، والعالم برهان الدين ابراهيم الكركى القاضى ، والشيخ شهاب الدين بن على بن زكريا الجديدى وولده شهاب الدين أحمد ، والشيخ شمس الدين محمد بن أحمد الجديدى ، وشمس الدين محمد ابن الشيخ يوسف بن أحمد الصفى ، ونور الدين على بن خليل بن البصال ، ونور الدين المقرى الشهير بابن الركاب ، والشيخ شمس الدين محمد بن يوسف المنوفى الشهير بابن الخطيب ، وناصر الدين محمد بن ابراهيم الطويلى ، والشيخ شهاب الدين أحمد بن أحمد بن أبى بكر بن تمريه الخطيب وابنه عبد القادر والشيخ محب الدين محمد بن محمد القطان المصرى ، وعبد الرحيم بن الشهاب أحمد بن يعقوب الأزهرى ، والإمام المحدث برهان الدين ابراهيم بن عمر البقاعى ، والشيخ شمس الدين محمد أبو الخير بن عمر بن عبد الرحمن الزفتاوى ، ونور الدين على بن سليمان النلوانى ، وبدر الدين محمد بن ابراهيم المليجى الخطيب والده بجامع الأقمر ، والشيخ شمس الدين محمد بن حسين بن محمد الشهير بابن سعيرات التاجر بالجلون ، والشهاب أحمد بن محمد السخاوى المالكى ، والشيخ شمس الدين محمد بن أحمد الدجوى ، ومدح الشارح بقصيدة تتعلق بالختم قرأها من لفظه بالمجلس المذكور ، وشمس الدين محمد ابن الشيخ يونس الواحى ، وأبو بكر بن محمد الواحى التاجر بسوق الحاجب ، والتاج محمد بن أبى بكر بن محمد الدميرى ، وأبو اليمامن محمـــد بن قاسم الصوفى بالمدرسة الأشرفية ، والإمام أبو الجود داود بن سليمان البنى المالكى وعمه نور الدين علىّ البنى المالكى ، والشهاب أحمد ابن محمد الأنصارى وخلق كثيرون لا يستطاع حصرهم ولا يقدر قدرهم ، وممن حضر المجلس لكن لم يسمع القراءة لبعده عن القارىء المشايخ الأئمة شمس الدين محمد القاياتى ، وشمس الدين محمد الونائى وأمين الدين الأقصرائى الحنفى شيخ الأشرفية ، ومحب الدين محمد الأقصرائى الحنفى فى جماعة كثيرين ، من رام حصرهم فقد رام شططا ، وكان يوما مشهودا لم يعهد مثله فيما تقدم ، وكان الختم المذكور بالتاج والسبع وجوه بين كوم الريش ومنية الشيرج خارج القاهرة ، فى يوم السبت ثامن شعبان سنة اثنتين وأربعين وثمانمائة . والحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم الذى بنعمته تتم الصالحات وتشمر

وقد نظم شعراء العصر فى مدح الشرح ومؤلفه قصائد ، منها ما أنشد فى مجلس الختم ومنها ما أنشد بعد ذلك ، فكتب العلامة الشريف صلاح الدين الأسيوطى رقعة وقدمها للمؤلف ، ونصها مايقول شيخ المحدثين الأقدمين والمحدثين فائق الكمال والأكمال بتهذيبه وتقريبه غنية الطلبة كفاية الطلبة نهاية الأرب فى فنون الأدب علامة ذوى الألمعية قاضى الشافعية ، أدام الله مسراته فى قول القائل وإن لم يكن بطائل :

لك الهناء بفضل منك يشملنا معنى وحسا بموجود ومعدوم
كم للبخارى من شرح وليس كما قد جاء شرحك فى فضل وتتميم
شروحه الذهب الإبريز ماحكيت بمثل ذا الختم فى جمع وتكريم
وشرحك الرائج المصرى بهجتها وهل يوازن إبريز بمختوم

وفى هذا الثانى العانى بما اشتمل عليه من المعانى :

أقاضى قضاة الدين حقا بليغهم ومن هو فى أوج المعانى كلامه
شروح البخارى مذسقينا رحيقها أتى شرحك الوافى ومسك ختامه

هل بينهما تواخى أم لاحدهما عن الآخر تراخى ، وهل صاحب هذه البيوت فى قصور أم حام حول حمى من عليه الحسن مقصور ؟ وهل له فى مجارى الأدب أدنى ينبوع وما يحكم به الذوق السليم المطبوع ، فان تفضلتم الآن بجواب فغير بدع أنه يوم الإجابة ، وإن عدلتم بالاسترواح الى غد فذاك عين الإصابة ، ورأيكم العالى أعلى ، وحسبنا الله ونعم الوكيل

فكتب المؤلف ما نصه « أسأل الله حسن الخاتمة ، ذقت حلاوة هذه المماحلة ، وشرحت صدرى بلطافة هذه المطارحة ، وتبين أن ناظمها واحد حسا ومعنى ، بل أوحد فى حسن التلطف وزيادة الحسنى وهما يتجاذبان الجودة من هنا وهنا : « كالفرقدين إذا تأمل ناظر » إلى آخر ما قال

وكتب الشيخ زين الدين عبد الرحمن ابن قاضى القضاة شمس الدين الديرى الحنفى بعد أن رأى الرقعة المذكورة فى المجلس ما نصه :

أيا سيدا حاز العلوم بأسرها وأبدع فى شرح البخارى نظامه
لمن راج إبريز البيوت بختمها فقال غدا حقا ومسكا ختامه

وأنشد لصاحبنا الشيخ الفاضل شهاب الدين أحمد بن أبى السعود المنوفى بالمجلس المذكور :

تمنعت بدموع الصب فى حجب فانظر لشمس الضحى فى حلة السحب
حلت بقلبى المعنى وهى جنته يامن يرى جنة الرضوان فى لهب
أشكو سهادى ودمعى وهى لاهية فالثغر يضحك والآصداغ فى لعب
يامن رنت وانثنت طوع الصباهيفا تفديك روح قتيل القضب والقضب
الله فى مهجة لولاك ما رهبت سود الجفون وحد السيف لم تهب
فيا رعى الله أعطافا بنا فتكت وهن من نسمات الروض فى رهب
والله يعفو عن الألحاظ كم قتلت بسحرها من كليم القلب مكتئب
فمن يبلغ ذات الحسن أن دمى حل لها ولقتلى فيه واطربى
يارب لا تجز عينيها بما فعلت فى مهجتى من فظيع الفتك والعطب
واحفظ على حسنها خدا أضاع دمى وراح يومى بكف غير مختضب

واجعل سويداء قلبي فى صحيفته ... يرب من حسنات القرب والقرب
وحالل الجفن من روح به قنات ... فليس عند الهوى قتل بمحتسب
وفى سبيل البكا ليل أكابده ... يا فجر قلبي وفجرى غير مقترب
لم أدر أن كؤس الدمع تسهرنى ... حتى رأيت محيا النجم كالحبب
يامن أطال على يوم اللقا أسفى ... هلا جعلت لهذا الهجر من سبب
لا تسألن عن دموع فيك سائلة ... وقلب صب لصبر غير منقلب
فى ذمة البين ليل بات يجمعنا ... والنجم يلحظنا شزرا كمرتقب
والثغر يرفع أذيال الدجى عبثا ... والشعر يخفى محيا الصبح فى نقب
وبعد رشف الثنايا رحت ملتثما ... خالا وكان ختام المسك مطلبي
فجاء حسن ختام منه يسند عن ... قاضى القضاة ختام العلم والأدب
حبر الهدى حافظ الإسلام أحمد من ... له من الفتح ذكرى فتح خير نبي
يا عالما شرح الله الصدور به ... وباسط العلم والآمال للطلب
شرحت صدر البخارى مثل جامعه ... فراح ينشد هذا منتهى الطلب
هذا المنار الذى للعلم مرتفع ... الله أكبر كل الفضل فى العرب
فحبذا جامع بالشرح صار له ... وقفا كبحر جرى باق مدى الحقب
أضاء فيه مصابيح مسلسلة ... من الأحاديث أو من لفظك الضرب
شرح حكى الشمس فالدنيا به امتلأت ... تغيب زهر الدرارى وهو لم يغب
فلا تحرك لسانا يا سراج فقد ... لاح النهار وهذى الشمس فاحتجب
نسيج وحد بقول ابن المنير وما ... حاكت يداى له مثلا فيا بأبى
والزركشى البدر لما أن تكلف لم ... يصل إلى ذلك النوال بالذهب
وقد غدا لابن بطال به شغل ... لما رأى منه ما أربى على الأرب
وبات فى روضة ابن التين مرتشفا ... كأسا من الذوق يزرى بابنة العنب
فلم يحز مسلم ماحزت من شرف ... يا أحمد الناس فى علم وفى نسب
هذا وحقك عام الفتح حج به ... لبيت فضلك وفد العلم عن رغب
فيه بدا الظاهر السلطان واستترت ... أعداؤه بذيول الأرض فى حجب
فيالهم والقنا تهتز فى يدهم ... رعبا وان نسلت ردت على العقب
فجاءه الفتح نصرا بالسيوف وقد ... تبت يدا خصمه حالة الحطب
فالدهر فى دعة والزهر مبتسم ... والقضب ترقص بالآكام والعذب
والجو قهقه والأعداء تحسبه ... رعدا لما نابها من قبضة النوب
أفديه عاما كأن الدهر أسنده ... عن حافظ العصر عن آبائه النجب

لله حبر أبيّ ماجد شهم ... عليّ أصل على الحالين خير أب
يغنيك عن طلب الأسفار مقوله ... والسيف أصدق أنباء من الكتب
وان رقى شرف الإملاء تحسبه ... مع التواضع بحراً سح من حبب
وكم له من تصانيف حلت وعلت ... كالنجم يكثر من قطر الحيا السرب
يامن يقول لقيت الناس فى رجل ... دع من أردت ويمم نعته تصب
ذو همة فى الندى والعلم ان رفلت ... فى برده سحبت ذيلا على السحب
وسيف حلم بأيدى الصفح تجذبه ... دقت لديه رقاب الحقد والغضب
ترنحت قضب الأقلام فى يده ... فأثمرت زهرات العلم والنشب
تنشى فتنسى شفاه الكاس باسمة ... ياحسن جمع خلال الراح والقضب
من كل أسمر خمرى الرضاب فما ... يفوته حيث يحكى الكاس من سبب
واعجب لحبرة كم شيبت غسقا ... سهدا ومفرقها المسودّ لم يشب
نعم وأعجب من ذا دمع مرملة ... بوجنة الطرس ألفت حسن منقلب
وأوقدت رملها فى نهره وشدت ... جل المؤلف بين الماء واللهب
وانظر إلى طود علم شامخ نسبا ... يهتز جودا وبالآمال منجذب
طلق المحيا إلى الدينار مبتذلا ... يجمد الوجه يبدى رنة الصخب
فيبذل البر من مال ومن كلم ... ما بين منسبك منه ومنسكب
عم البرية بالجدوى فما لخبا ... أمواله غير أيدى الناس من طنب
فلو أريحت معاذ الله راحته ... شكت لداعى الندى من وحشة التعب
فيها الدنانير عشاق العفاة فان ... تفقدوا الرفد ترأمهم على حدب
فضائل علمت شعرى مدائحه ... وأنجم الليل تهدى كل مرتقب
يامهجة الفضل ياعين العلوم ويا ... روح العلا وحياة المجد والحسب
عذرا فانسان شعرى جاء ذا عجل ... ووسع قولى وضيق الوقت فى حرب
وهذه بنت فكر حثها شغف ... تجر جر الذيل من صحف على كتب
ويا ولى اليتامى قد خطبت لها ... بكرا إن افتخرت للعرب تنتسب
نسيبها جاء فى أبيانه نسبا ... يا عز ذاك اليتيم الشامخ النسب
تزفها الشهب فى الأفلاك منشدة ... يا أخت خير أخ يابنت خير أب
مدت لعلياك يا آت الروى خطا ... فقد طوت مهمة الأوراق عن كثب
ترنو بعين قوافيها التى نشطت ... وزانها الكسر يا للخرد العرب
كأنها الراح فى كاسات أسطرها ... تحلو بتكرار حرف الباء فى الحبب
لحسنها شخص الحساد فاستترت ... عن عينهم برداء الحظ والأدب

فان تعارض مع مدحى مديحهم فيكم فهل ترتقى الحصباء للشهب
وان تساوى كلانا فى المقال فيا بعد المسافة بين الصدق والكذب
أما وأوصافك المنظوم جوهرها لولاك ماامتد لى فى الشعر من سبب
بقيت يا سيد الدنيا صحيح علا وعشت يا بحر علم غير مضطرب
ولا برحت مدى الأيام تكسبها حسن الختام وترقى أشرف الرتب

وقال الشيخ برهان الدين البقاعى ، وأنشدت فى المجلس أيضا :

إن كنت لاتصبو لوصف عذارى دع عنك تهيامى وخلع عذارى
إن الغرام له رجال دينهم تلف النفوس على هوى الأقمار
خاضوا بحار العشق وقت هياجها إذ موجها كالجحفل الجرار
فاستوسقوا دررا تجل نعوتها صاروا بها فى العاشقين درارى
لله أيام الوصال وطيبها لو لم تكن كسواكب الأسحار
ليلات أرتشف الرحيق من الثغو ر فأنتشى من دون شرب عقار
وأدير فى روض الوجوه محاجرى عجبا فتعيينى عن الأنوار
بأبى الخدود نواضرا حسناتها كنواظر الغزلان فى الدينار
قصدت يكون المسك حسن ختامها فتعلمت من ختم فتح البارى
شرح البخارى الذى فى ضمنه نظمت علوم الشرع مثل بحار
فى كل طرس منه روض مزهر وبكل سطر منه نهر جارى
وبه زوائد من فوائد جمة وفرائد أعيت على النظار
شرح الحديث به فكم من مشكل فيه انجلى للعين بالآثار
يأتى إلى طرق الحديث يضمها إن العيان مصدق الأخبار
وتزاحمت أفديه فى تحصيله زمر الملوك فسل من السفار
من فيض أحمد نبعه وله منا سبة به اشتهرت لدى الأفكار
إن قلت نهر فهو للحجر انتمى ومن الحجارة منبع الأنهار
أو قلت بحر عسقلان أصله فالناس عالة بحرها الزخار
كم قد رحلت وكم جمعت مصنفا فالدين قد أحييت بالأسفار
وسكنت فى العليا تقى وفضائلا أنت الشهاب بك اهتداء السارى
رحلت اليك الطالبون ليقتدوا وتتابعوا سبقا من الأقطار
وتراكضوا خيل الشبيبة حين لم تركس بوهن أو بوصف عذارى
فارقت فى أرض البقاع عشائرى أطوى اليك فيافيا وصحارى

فارقت منهم كل أروع ماجد حامى الذمار بسيفه والجار
فصنفاتك سهلت وتنزهت من طاعن يرجو قذى أو عار
تربو على مائة ونصف أودعت درا تضىء الليل وقت سرار
وتضوع بالمسك الذكى لناشق حسنا فيخجل أن يضوع الدارى
ماذا أقول ولو أطلت مدائحى وجعلت أهل الأرض من أنصارى
لم تبلغ المقصود من أوصافكم كلا ولم تقرب من المعشار
فاسلم على كر الليالى راقيا رتب العلا تهنأ بفتح البارى

وأنشد الشيخ شمس الدين الدجوى من لفظه لنفسه بالمجلس المذكور :

بحمد الله نبدأ مادحينا حديث المصطفى والشارحينا
فان المصطفى صلوا عليه بطيب حديثه يتمسكونا
وأعلام النبوة خافقات بها فى الخافقين محدثونا
وشمس علومه منحتك نورا تبعت به سبيل المؤمنينا
به تسمو على درج المعالى سيادتك الليالى والسنينا
أدره على المسامع فهو ينشى قلوب الأولياء السامعينا
وحضرته الغنيمة فاغنموها وعنها لاتكونوا غائبينا
به العلماء جلوا واستدلوا على طرق الهدى مستبصرينا
بمعترك الدروس لنصر فقه به فرسانه يستنجدونا
على الخصما سطوا بالرد منه على غيظ الخلاف مؤيدينا
يذبون الليالى عن حماه وفيه على اللآلى يسهرونا
تجافوا عن مضاجعهم وقاموا اليه بما دروه يخدمونا
فمن أدب إذا تليت عليهم أحاديث النبوة يسمعونا
وهم قوم تراهم فى علو على تحصيله يتنافسونا
وفى سربال فضلهم تساموا على الأيام فخرا يرفلونا
علوا شرفا وقدرا واتضاعا وأضحوا بالوقار متوجينا
سماعا يالبيب فهم رجال بخدمته الشريفة يشرفونا
فهم فى الحشر لاخوف عليهم ولاهم فى القيامة يحزنونا
وهم بالشكر أولى والتهانى وهم لله أولى يحمدونا
فخذ فى حفظه واصرف عليه زمانك يارفيق الصالحينا
فتقوى حجة وتجل قدرا وتعظم فى عيون الناظرينا
ويكفى مسلما علم البخارى يرد به اعتقاد الكافرينا

إذا ما جئته تلقاه بحرا جواهره تفوق الحاصرينا
وفيه من العوالم فاتحات على طلابه نورا مبينا
فكم فرض علمت به ونفل وكم حكم أعز الحاكمينا
وذروة فقهه يرقون فيها على حسب الأدلة ينظرونا
مصابيح الهدى انبثت عليه فأصبح وهو كهف المهتدينا
فحصل ما قدرت عليه منه يكون ذخيرة دنيا ودينا
وكيف لا وخادمه إمام شهاب الدين قاضى المسلمينا
بفتح البارى اتضحت وبانت مناهل علمه للواردينا
صحيح سد باب الطعن فيه وفتح من مسائله العيونا
جلا صور المسائل فاستبانت بألفاظ عرائس يمهرونا
فكم قول يقول به فلان تراه عنده للقائلينا
وفيه الواضحات وغامضات فلا يبعد به متفقهونا
وأحكام بسعدك قد أضاءت شوارعها طريق السالكينا
سعدت بما ظفرت الدهر منه فان به كنوز الطالبينا
معانيه يحررها احترازا بميزان البيان لتستبينا
فأصبح روضة تسبيك علما وآثارا رياض الصالحينا
وتصبح ان عرفت السر منه كما قد قيل تاج العارفينا
وحسبك عالما قطب الأمانى وحسبك قدوة للمقتدينا
تسائله الصحيح وعنه ينبى فتلقى عنده الخبر اليقينا
فكم داع أتى وله سؤال أجاب سؤاله فى السائلينا
وعند لقيه تلقى مليئا مفيد المبتدى والمنتهينا
يفهمك الذى قد تهت فيه ببرهان الذين يرجعونا
وكم قطر بعيد منه جاؤا إلى أسماعه متوجهينا
وكم شىء يكون عليك صعبا فيجعله عليك أشد لينا
إذا السند اكتسى ثوب اضطراب أتوا عن حاله يتنسمونا
وكم من سنة أنباك عنها بإسناد علا فى المسندينا
ومن أرماز وحى حيث يرمى بها أحلامهم يتنبهونا
ومن يدرى الحديث ومسنديه ويمليه الكرام الكاتبينا
سما بسماعه سطح الثريا اليه بوصله يتوصلونا
وكم صاد الشريد من المعانى وذلله على من يألفونا
وكم مجد علا فيه منارا له بالفاضلات يؤذنونا

وحسبك والمحابر حين تملى ترى أقلامها فى الساجدينا
ومهد فى الحديث مصنفات شريفات فنعم الماهدونا
علا سندا ترى الأشياخ فيه إلى عليائه يترجلونا
وما فى العسقلانى من كلام كفاه الله شر الحاسدينا
سوى حفظ فشاشر قاوغربا وأعلى ذكره فى الحافظينا
ومجلسه المهابة فيه يزهو بأخبار الثقات المصلحينا
على ما لا سؤال لهم عليه ينبئهم وعما يسألونا
وكم علامة يقرأ عليه وأستاذ ومثل البارعينا
له فى محضر الفصحا فنون بتمليك البلاغة يشهدونا
بدوحة مدحه ثمرات نظم بها أحبابه يتفكهونا
نشدت له القوافى بادرتنى بوافرها وفيما ينشدونا
نراك الشافعى تكون علما وأحمد فى الرواية أن تكونا
وتقصير امتداحى فيه يرجو يزاحم فى غمار المادحينا
ونختم بالصلاة على نبى ختام الأنبيا والمرسلينا
وعترته الكرام وصاحبيه وأرضاهم وأرضى التابعينا
إلى يوم يقوم الناس فيه على ساق لرب العالمينا

وكتب الدجوى المذكور بعد ذلك حين فرق المؤلف على كتاب الشرح صرر فضة ومجامع حلوى مانصه :

بفتح البارى انشرح البخارى وأحمد ختمه بالفضل جامع
أدار دراهما صررا فأنشى وحلوى فيه تأخذ بالمجامع

وأنشد الخطيب برهان الدين المليجى من لفظه لنفسه بحضرة مؤلفه بالمدرسة المنكوتمرية :

كم نعمة قاضى القضاة أنالها ويقول إذ دنت الخطوب أنا لها
وهو الإمام وشيخ الإسلام الذى لما تقاصرت العلوم أطالها
شرح البخارى آية وفى بها فتح من البارى أطاب مقالها
وشهابها فضح الدرارى جهرة فينا وأخفى بدرها وهلالها
هو حافظ العصر الذى فى مصره أهل النهى ضربت به أمثالها
شهدت له أن لا سواه معلنا إيضاحها ومبينا أشكالها
وحلالها كلماته اللاتى هى السبب المبين حرامها وحلالها
وسعت اليه لاكتساب فضيلة أفضى لها فتحققوا أفضالها
من رام يحصر فضل ما أوتيه من غرر الهبات مفصلا إجمالها

أعياه حصر هباته وبحقه آلى وأقسم لا يرى أمثالها
كم عبرة هملت بمجلس ذكره ونفوس قوم تشتكى إهمالها
فأنالهم حسن الرجاء مقاله ونفوسهم حمدت لديه مآلها
خفضت مناقب أحنف أخلاقه كم عثرة رفعت اليه أقالها
وعن الجفاة الحلم منه عادة دهرا يرى أفعالها أفعى لها
أعيان مملكة المليك ومن به رفع الإله عن الورى أثقالها
الظاهر الحسن الذى من عدله عنهم أكف المعتدين أزالها
منحته صدق محبة ومودة ونفوسها وقفت عليه ومالها
تالله ما هذا سدى لكنها منن أراد الله فيه كمالها
يا سيداً منح العفاة نواله ومحا بهدى المكرمات ضلالها
أنت الوفى بهمة فى أمة ركنا عظيما ما حيا ما اغتالها
أبدا لها بسطت أكف دعائها لله تشكر فضل ما أبدى لها
من سيرة أتممتها بسريرة لما رفعت عن الورى أقفالها
يا حاويا مقدار فضل قد وفى بكفاية جمعت لديه خصالها
يا واحدا يملى ارتجالا ديمة منه أحاديث الورى ورجالها
اهنأ بيوم حاز أسباب الهنا وتحققت بقدومه إقبالها
فتح من البارى فسك ختامه بلغت به كل الورى آمالها
يوم هو المشهود فى الأيام قد بسطت يدا جدواك فيه نوالها
أبدا فيالك من كريم محسن صدقاته تحكى السحاب ويالها
كمل السرور بسادة منحو الورى بالحل والعقد السديد ظلالها
هم زينة الدنيا وزهرة أهلها قد أذهبت آراؤهم أهوالها
لما رأوا ختم الكتاب تمسكوا بمقالة أوسعت فيه مجالها
شرح به كتب الحديث تألفت فهو الجديد وغيره مانالها
خذها عروسا قد زهت فى ليلة وافتك تسحب فى الهنا أذيالها
شهدت بأنك كفء كل كريمة فاجعل قبول المدح منك وصالها
فالملتجى بك لا يخيب جنابه الـ ـمغطى اذا دهت الهموم وهالها
لا زلت فى دعة بأوفى نعمة الله يحفظها وينعم بالها

وقال الشيخ محب الدين البكرى ، وأنشدت بالخانقاه البيبرسية :

حديثك لى أحلى من المن والسلوى إذا حل سمعى حرم اللوم والسلوى
أيسلو محب حسن أوصاف مالك غدا شافعى نعمان أحمد ذا تقوى

فمن لى ومثوى حبه بين أضلعى ... يهيمنى والعين تشتاق من تهوى
ترنحنى ورق الدياجى بشجوها ... تذكرنى عهدا وتشفعنى شجوا
تهيج أشواقى بفيضى لعبرتى ... أموت وأحيا لاقرار ولا مثوى
سقام بجسمى قد براه نحوله ... تراه على فرط المحبة لا يقوى
أيقوى على جمر الغضى قلب عاشق ... يقل كما العصفور بين يدى شوّا
تملكنى رقا وألبسنى ضنى ... شكوت له وجدى فلم يصغ للشكوى
فيا مالكا رقى وقلبى ومهجتى ... تعطف وجد فضلا على قلب من يهوى
وجودك لى راح وجودك راحة ... وقربك أنس والبعاد هو البلوى
أصوّر معنى حسنه فيلذ لى ... تعلل قلبى بالخيال وبالنجوى
وتالله لا يشفى الخيال لعاشق ... ولم يغنه طب الدواء عن الأدوا
لأنى ظمآن على البحر وارد ... ألا اعجب لظمآن ببحر ولا يروى
يعنفنى العذال عنك لأرعوى ... وبغية قلبى أنت لاىّ لا علوى
لأنك فرد حافظ العصر جامع ... معانى أولى العرفان بالفهم والفحوى
أبو الفضل بل قاضى القضاة وخيرهم ... ترى السنة الغراء من حفظه تروى
أماليه تأتى عسجدا وجواهرا ... علت وغلت خذها بإسناده الأقوى
يرى درجات الخلد فيها مع الرضا ... فيسرى برضوان يبلغنا عفوا
أيا شيخ إسلام عليه مهابة ... ومجد له يعلو على الغاية القصوى
تصانيفه لا حصر فى ذكر عدها ... فى كل فن فى العلوم له الجدوى
فكم سهرت عيناه والناس نوّم ... وكم كتبت يمناه من خبر يروى
وكم من شروح للبخارى عدة ... طواها بفتح البارىء اعجب لما يطوى
كساه جمالا من عذوبة لفظه ... ففازت به الدنيا وسلمت الدعوى
وتوّجه الأسماء من كل مبهم ... خفىّ على النقاد ياويح من سوّى
شهابا على أفق السماء بدوره ... تبارك من أنشأ وسبحان من سوى
وأبدع خلقا ذاك للوزن لا يفى ... وهذا صحيح الوزن ليس به أقوى
ولا غرو أن الشافعى إمامنا ... يباهى بك الأصحاب بالنقل والفتوى
إذا فاح نشر المسك كنت ختامه ... فكم حكم أظهرت فاحت لها الشذوى
لأصحابك الطلاب فضلا أنلته ... بلا منة فالله يصحبك التقوى
ويبقى لك البدر المنير ونسله ... ويوسف حسن سالمين من الأسوا
ويحفظ إخوانى وأهل مودتى ... مشايخ علم من برؤيتهم أروى

ويجعل مثوانا حظيرة قدسه وأحمده دنيا الى جنة المأوى
محب وبكرى ومنشأ بابكم وناشر فضل ذلك النشر لايطوى

وكتب أيضاً :

يا جابرا بالمكرمات كسيرا وصنيعه جعل العسير يسيرا
ياشيخ الإسلام الذى أضحى بما أوتيه من فضل الإله جديرا
لى حق سبق قد منذت بنيله وفككت من قيد الهموم أسيرا
والأمر أمرك لم تزل متفضلا تولى الجميل وهاديا ونصيرا
إن قل عندك أن جعلت بديهة مدحى صفاتك فى الأنام كثيرا
فاجعل لوجه الله ما يغدو به راجى علاك لأهله مسرورا
واسلم وعش فلقد حباك الله من إحسانه فضلا عليك كبيرا

وكتب أيضاً :

يا عالم العصر ياذا الحكم والحكم والعلم والحلم والتقوى مع الكرم
يا سالكا سبل الخير التى وردت عن سيد العرب العرباء والعجم
شرحت صدر البخارى مذ شرحت له جمعا هو النعمة العظمى لمغتنم
حللت منه رموزا وانفردت به عن الذين مضوا فى سالف الأمم
لجاء شرحا عظيما رائقا بهجا ختامه المسك منشورا على الخدم
وفاح من فتح هذا الختم رائحة طارت بها الريح فى البلدان والأطم
ماذا أقول وما أثنى عليه وقد كل اللسان عن الإحصا مع القلم
والعبد يسأل بسط العذر منك لما أتى به من قليل المدح والخدم
لأنه لم يجد مدحا يقوم بما حويتموه من الأفضال والشيم
ونسأل الله خيرا دائما لكم قاضى القضاة بعون الله لا تضم

وقال الشيخ شرف الدين عيسى الطنوبى ، وأنشدت بالبيبرسية أيضاً :

سمحتم بشرح جاء أعلى من العين فحصنتكم بالله وهو من العين
تحلى بتاج العلم فخرا وعندما تجلى أبان الجهل عنا من البين
وأضحت سطور العلم فيه جواهرا تعد على الطلاب سمطين سمطين
وماس بقرط من وجوه نقولكم فمن تاجها فزنا بعلوين علوين
فنقح شرحا للبخارى بلا مين به فتح البارى عن الكاف والنون
وأجزل جيم الجود اذ جاء بالمنى وأظهر عين العدل من سر ياسين
غدا جنة للعلم فيه حدائق تنزه فيها ناظر العين فى العين
فطبت بليبا حوره متمسكا وأقلع غين كان فى الفكر يلبين

فأعظم به شرحا مفيدا منقحا ... إذا صد جهل عنه بالعلم يغريني
وإن صرت منه فى ضلال أضاء لى ... شهاب سنا منه الى الحق يهدينى
فدونك تأليفا أتى عن مؤلف ... تحرى صحيح النقل لم يرض بالدون
أقول وما زال التفاتى لمدحه ... وتنزيهه فرضى وتعظيمه دينى
اليك انتهت ياحافظ العصر رحلة الـ ... ـحديث مع الاملاء حقا بلا مين
وأنت الذى أحييت سنة أحمد ... وأبرزت من أسرارها كل مكنون
وأنت الذى صنفت كهلا ويافعا ... وأفتيت فى فرض علينا ومسنون
وأنت الذى فى الشعر مالك رقه ... رقيت على حسانه وابن زيدون
وأنت الذى دوّنت شرحا سما به ... إمام بخارى فانثنى خير ميمون
وألبسته تاج العلوم مكللا ... فها هو فى قرط يميس ببردين
ولم يأت شرح للبخارى مثله ... وهيهات ما البشنين فضلا كنسرين
فذق علمه واهجر مقالة غيره ... فنى الشهد معنى ليس يوجد فى التين
يزيدك علما ان تزده تأملا ... ويشكل تارات ويأتى بتبيين
حوى كل ما قال الأولى فى مؤلف ... بأبدع تقرير وأبرع تدوين
وزاد من التنقيح ما فضله به ... تأكد عند الخصم بالنفس والعين
له فضلاء العصر صلوا وسلموا ... لما قلت طوعا ليس بالكره والهون
ولو كان فى عصر البخارى مؤلفا ... لسكان له ألفا وقيل ألفين
وخر إلى الأذقان لله ساجدا ... وقال نعم هذا الذى كان يرضينى
أو ابن معين قال فى الحفظ زادنى ... وزال به عنى الذى كان ينسينى
له الله من شرح أزال شهابه ... عن السنة الغرا جموع الشياطين
قررت به عينا وصرت به زينا ... وأحيا به حينا إلى منتهى حين
ولم لا به أحيا وفيه فوائد ... من العلم تكفينى إلى يوم تكفينى
وحجة دعوى الخصم مخصومة بما ... يسجله القاضى بنص وتعيين
عن ابن على صرت أروى العلا فإن ... عطشت فمن علم همى منه يروينى
ويملى على سمعى فأكتب جوهرا ... وأمدحه من بعض ما هو يمليني
هو الحبر بحر العلم عين زمانه ... فما جعفر فى فضله وابن هارون
على شرحه أثنوا وآلوا بأنه ... هو الفرد فى التحقيق لا ثانى اثنين
ففقت به الأصلين والفخر شاهد ... له وابن برهان بتلك البراهين
وبينت فى التفسير حكم مسائل الـ ... ـخلاف بما أظهرت من كنز مدفون
كرأى ابن عباس ورأى مجاهد ... ورأى عطاء ثم رأى ابن سيرين
وقررت للقراء ما كان نافعا ... أتى عن أبى عمرو وورش وقالون

وحققت حكم الروم فيه وغنة ومدّمع الاشمام والوصل واللبن
وأعربته عن سيبويه وشيخه وأبديت فرقا بين نون وتنوين
وأسندت فيه عن شيوخ كثيرة لهم طرق تعلو ففزت بأجرين
نتيجة علم النقل والعقل فاعجبوا له وهو طفل حار فيه ابن سبعين
وما مسلم إلا وقال كجوهر فمن ليس يحويه غدا بئس مغبون
ولا عجب فالیم من حجر بدا عيونا لموسى حين قر على الطين
فعشر عيون منه عشر أصابع تفيض ومنشأ جودها الدهر يغنيني
سما بتآليف علت فى حياته نعم وعلت فوق السماك وتنين
تناهز عشر الألف عدا وكم سعى لباب علاها وافد من سلاطين
وزادوا اشتياقا بالسماع وربما تعشق قبل العين سمعك فى الحين
فجهزها سلطان مصر هدية اليهم فأغنت عن خيول ونقدين
إلى الغرب سارت ثم للنبك سافرت وفى يمن حلت وصارت الى الصين
فعش آمنا يا حافظ العصر وابتهج بفتح له ختم على غير ذى رين
وباكر لبكر فى حماك تنزهت بمدحك عن إبطاء مدح وتضمين
ودع أيما أضحت لها قبل ضرة فبالفرق بان الصبح منها لذى عين
فلا زلت ذا جاه وجود وسودد وحكم وتأليف وعز وتمكين
وأختم مدحى بالصلاة مسلما على خير مبعوث من الحوض يسقينى
صلاة ترينى بعد جسمى من لظى ومن جنة الفردوس فى الحشر تدنينى

وقال العلامة شمس الدين النواجى ، وأنشدت بالمنكوتمرية :

خذوا حديث الغرام مسند عن مستهام الفؤاد مبعد
وسلسلوه بدرّ دمعى فابن معين به تفرد
يا خده الواقدى رفقا بخاطر منك قد توقد
وثغره الجوهرى كم ذا تمنعنى ريقك المبرد
بالله يا راحلا بقلبى هل لفؤادى المشوق من رد
الله الله فى محب بنظرة منك ما تزود
يكفكف الدمع من جفون خوف وشاة له وحسد
لو سمته قبلة ولو فى المنام بالروح ماتردد
لله ساجى اللحاظ ألمى أغن لدن القوام أغيد
ألثغ حلو الكلام كادت حلاوة الثغر منه تعقد
البدر قد لاح من سناه والغصن من عطفه تأود

لو هفوات النسيم مرت عليه من لطفه تجعد
جامع حسن إذا تبدى خرت عيون الأنام سجد
وقبلة العشق ان بعيني أبصرت فى الحالتين معبد
صيرت دمعى عليه وقفا مسبلا جاريا مؤبد
وعاذل بات قبل هـذا يطعن فى حسنه ويجحد
ومذ بدا وجهه هلالا يفوق بدر السما تشهد
وفوق خديه حسن خال بكعبة الحسن قد تعبد
حماه ربى فكيف أضحى فى وسط نيرانه مخلد
لم أنس أن زارنى بليل كأنه كوكب توقد
وابتسم الثغر عن لآل فهمت فى عقدها المنضد
واستعبر الجفن من دموع لما رأى صدره تنهد
أرشفنى من رحيق ثغر كأسا وحيا بوردة الخد
شممت منه عبير خال يعبق من نشره شذا الند
فياله عنبر ذكى وعاذلى فيه قد تبلد
يامالك الحسن جد بنعما ن وجنتى خدك المورد
وان تكن شافعى فانى أشكر رب السما وأحمد
قاضى قضاة الأنام كنز الـ غنى حليف الندى المؤيد
حامى ذرى المجد والعلا من فاق الورى فى حلى وسودد
بنى له الفضل بيت عليا له بساط النجوم مقعد
وأعربت عن علاه خيم بالعطف مرفوعها تأكد
مولى به الله فى الورى قد أعز أحكامه وأيد
أعف فى الحكم من مشينا تحت لواعد له وأزهد
له مع الله حسن حال مظهر غيب له ومشهد
ما مثله فى وفا وحلم ان وعد المرء أو توعد
ولم يقل فى ندا وعلم لمن أتى سائلا إلى الغد
ذو راحة أتعبت حسودا قصر عن مثلها وفند
كم قلت لما سما فخاذى رأس سماك وفرق فرقد
يا هل ترى غاية لعليا منفرد فى الأنام أوحد
وليت شعرى أنال ذا عن أب علىّ المقام أمجد
فى مصره كم أغاث حيا أتهم فى غوره وأنجد
وكم وكم قد أمات خصما عاند فى شرعه وألحد

يا عمرك الله أمّ حبرا عنه حديث الكرام يسند
وارو ندى راحتيه بحرا من الطريقين عنه يورد
فبابه للوفود ملجا وماله للعفات مرصد
واعجب لذى باطل وحق كلاهما فى حماه يعضد
هذاك بالقطع ليس يرفا وذا بكلتا اليدين يرفد
لاعيب فى جوده سوى أنّ شمل أمواله مبدد
يسبيك من كفه يراع أسمر لدن القوام أملد
أحوى غضيض الجفون ألمى مكحل الطرف لا بمرود
مواظب الخمس ورده فى وقت صلاة الصلات يشهد
إذا هوى للركوع خرت له وجوه الطروس سجد
سبحان من قد براه غصنا ثماره فضة وعسجد
محبرا فى العلوم زاكى الأ صول سامى الذرى مسود
فى قصب السبق ما رأينا مثاله فى الجياد جود
تهز أصوات سائليه أعطافه للندى فيمتد
وينبرى للعطا فيزرى بالبحر فى جزره وفى المد
يسعى على رأسه لأم طرافها للخبا ممدد
ترضعه يومها وعند ال مغيب فى بطنها يمهد
واستجل ماشئت من معانى مرملة طرفها مسهد
يحكى سنى وجهها الثريا حسنا إذا سعدها تجدد
فى بيت أفراحها اجتماع بالرمل من شكلها تولد
تنظم الدر فوق طرس نثرا فنظمى لها ينضد
وتنثر التبر فى لجين نثرا فتثرى به وتسعد
تذيب قلب النضار لا ما حصله باخل وجمد
ان أنكرت قتل حاسديها هادمهم فى الطروس يشهد
وشم حلى مدية عليها خناصر للعلوم تعقد
تقطع وصل الجفا وتبرى قلب عداة بغوا وحسد
وتثبت الجرح فى وجوه تجاوزوا فى نقائها الحد
ما طال منها اللسان إلا قصر من كلمت عن الرد
قوامها اللدن سمهرى وانما طرفها مهند
تملك الحسن فى نصاب ما مثله فى القرون يعهد
قتيلها المحل ليس يودى شرعا وان كان بالمحدد

يا شيخ الإسلام يا إماما ... دعا لطرق الهدى وأرشد
ياذا التصانيف ليس يلفى ... نظيرها فى الورى ويوجد
لو رام تعدادها حسود ... بكى على نفسه وعده
شرحت صدر الحديث لما ... قصدت للشرح أى مقصد
ورحت تمليه فى نجوم ... شهابها فى العلا توقد
أخجل فى أفقه الدرارى ... أما ترى الجو أحمر الخد
واستخدم الكنس الجوارى ... تدأب فى بابه وتجهد
أنعم أذواق طالبيه ... بمشتهى لفظه المسرهد
وسار فى شرقها وغرب ... تتلى أحاديثه وتسرد
وكم طوى نشره كتابا ... على مر الدهور سرمد
ومن يكن عله عطاء ... من فتح باريه كيف ينفد
خذها ابنة الفكر ذات شجو ... بلطف معناك قد تجسد
تختال فى طرسها ومعنى ... علاك فى صرحها الممرد
جمالها مطلق وحرف ال ... سروى فى حبكم مقيد
وبحرها من بسيط كفى ... نداكم بالوفا معود
من رام يقفو سنى علاها ... لمطلع الشمس كيف يصعد
رقيقة النظم ذات لفظ ... حر ومعنى بكم مولد
حررها فى علاك مولى ... عتاقة بالولا تعبد
أمسك فضل العنان لما ... زادت معانيكم على العد
ولو أطال المديح جاءت ... وحق علياك فى مجلد
طوقته بالندى فقل فى ... مطوق فى الرياض غرد
ورشت منه الجناح حتى ... حلق نحو العلا وصعد
وحق رب السما ومولى ... يخشى لكل الورى ويعبد
مالى إلى غيرك التفات ... كلا ولا عن حماك مقصد
قيدتنى بالندى فتمم ... واكتب على قيدى المخلد
وكم يد قد أنلت حتى ... سلبت منى الفؤاد باليد
هذا هو الفضل بل أبوه ... أنت وهذا لعمرك الجد
لا زلت مستعصما أمينا ... مستنصرا هاديا لمهتد
مستظهرا واثقا رشيدا ... موفقا طاهرا مؤيد
يحفك البدر فى كمال ... بخير ما طالع وأسعد

هذا آخر ما وقفنا عليه من المدائح ، وقد أحببت أن أختم هذه الكتابة بدعاء شريف نقلته من طهارة القلوب لسيدى الولى العارف بالله عبد العزيز الديرينى نفعنا الله ببركته وبركة علومه

إلهى لو أردت إهانتنا لم تهدنا ، ولو أردت فضيحتنا لم تسترنا ، فتمم اللهم مابه بدأتنا ، ولا تسلبنا مابه أكرمتنا ، إلهى عرّفتنا بربوبيتك وغرقتنا فى بحار نعمتك ودعوتنا إلى دار قدسك ونعمتنا بذكرك وأنسك ، الهى إن ظلمة ظلمنا لأنفسنا قد عمت وبحار الغفلة على قلوبنا قد طمت ، فالعجز شامل والحصر حاصل والتسليم أسلم وأنت بالحال أعلم ، إلهى ماعصيناك جهلا بعقابك ولا تعرضا لعذابك ولا استخفافا بنظرك ، ولكن سولت لنا أنفسنا وأعانتنا شقوتنا وغرنا سترك علينا وأطمعنا فى عفوك برك بنا ، فالآن من عذابك من يستنقذنا ؟ وبحبل من نعتصم إن أنت قطعت حبلك عنا وأخجلتنا من الوقوف غدا بين يديك ؟ وافضيحتنا إذا عرضت أعمالنا القبيحة عليك ! اللهم اغفر ماعلمت ولا تهتك ماسترت ، إلهى إن كنا قد عصيناك بجهل فقد دعوناك بعقل حيث علمنا أن لنا ربا يغفر ولا يبالى ، إلهى أنت أعلم بالحال والشكوى وأنت قادر على كشف البلوى ، اللهم يامن سترت الزلات وغفرت السيآت أجرنا من مكرك ووفقنا لشكرك ، إلهى أتحرق بالنار وجها كان لك مصليا ولسانا كان لك ذاكرا أو داعيا لا بالذى دلنا عليك ورغبنا فيما لديك وأمرنا بالخضوع بين يديك ، وهو محمد خاتم أنبيائك وسيد أصفيائك فان حقه علينا أعظم الحقوق بعد حقك ، كما أن منزلته أشرف منازل خلقك ، وصل وسلم يارب على سيدنا محمد وآله وصحبه وجميع الأنبياء والمرسلين ، وارحم عبادا غرهم طول إمهالك وأطمعهم كثرة أفضالك وذلوا لعزك وجلالك ومدوا أكفهم لطلب نوالك ، ولولا هدايتك لم يصلوا إلى ذلك

تمّ الكتاب على بركة الله ، والحمد لله رب العالمين

المطبعة السلفية - ومكتبتها
٢١ شارع الفتح بالروضة ـ تليفون ٨٤٠٣٦٤

خاتمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على الهـادى الأعظم سيدنا محمد ﷺ الداعى إلى الحق والخير وعلى آله وصحبه وسلم

أما بعد ، فقد أتم الله علينا نعمه ، ولله الحمد ، بإكمال طباعة هذا السفر العظيم « فتح البارى بشرح صحيح البخارى » مع مقدمة هدى السارى للإمام الحافظ أحمد بن على بن حجر العسقلانى (٧٧٣ ـ ٨٥٢ هـ) وكان ذلك فى شهر رمضان المبارك سنة ألف وثلاثمائة وتسعين من هجرة المصطفى ﷺ

وكان والدى السيد المحقق الأستاذ محب الدين الخطيب رحمه الله (١٣٠٣ ـ ١٣٨٩ هـ) قد بذل جهدا موفوراً لإتمام هذا الفتح فى أصح صورة وعلى أكمل وجه : تحقيقا وتبويبا وتصحيحا لتجاربه ، كما استقصى أطراف أحاديثه ونَبَّهَ على أرقامها فى كل حديث الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقى رحمه الله

وكان السيد الوالد قد كرس كل وقته وإلى آخر دقيقة من حياته لإخراج هذا المصنف النفيس ليكون أصح الطبعات وأتقنها وأيسرها فى المراجعة والدراسة

ثم مَنَّ الله علىَّ بما كان يتمناه ، رحمة الله عليه ، بإكمال هذا الفتح الكبير الذى أرجو من الله تعالى أن ينفع به المسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها ، وأن يجعله حسنة من حسنات جهاده المشهود ، ومثوبة لمن قاموا على خدمته وساهموا فى إعادة طبعة ، وفى مقدمتهم فضيلة العالم الجليل الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز نفعنا الله بعلمه ؟

والله الموفق لما فيه رضاه

روضة الفسطاط : فى شهر رمضان المبارك ١٣٩٠ هجرية

نجل محب الدين الخطيب

فهرس

الجزء الثالث عشر من فتح البارى

صفحة	باب	
		﴿ ٩٢ - كتاب الفتن ﴾
٣	١	واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة
٥	٢	قول النبى ﷺ سترون بعدى أموراً تنكرونها
٩	٣	قول النبى ﷺ هلاك أمتى على يدى أغيلمة سفهاء
١١	٤	قول النبى ﷺ : ويل للعرب من شر قد اقترب
١٣	٥	ظهور الفتن
١٩	٦	لا يأتى زمان إلا الذى بعده شر منه
٢٣	٧	قول النبى ﷺ من حمل علينا السلاح فليس منا
٢٦	٨	قول النبى ﷺ : لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض
٢٩	٩	تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم
٣١	١٠	إذا التقى المسلمان بسيفيهما
٣٥	١١	كيف الأمر إذا لم تكن جماعة
٣٧	١٢	من كرة أن يكثر سواد الفتن والظلم
٣٨	١٣	إذا بقى فى حثالة من الناس
٤٠	١٤	التغرب فى الفتنة
٤٣	١٥	التعوذ من الفتن
٤٥	١٦	قول النبى ﷺ الفتنة من قبل المشرق
٤٧	١٧	الفتنة التى تموج كموج البحر
٥٣	١٨	حدثنا عثمان بن الهيثم حدثنا عوف
٦٠	١٩	إذا أنزل الله بقوم عذابا
٦١	٢٠	قول النبى ﷺ للحسن بن على : « إن ابنى هذا لسيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين »
٦٨	٢١	إذا قال عند قوم شيئا ثم خرج فقال بخلافه
٧٤	٢٢	لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور
٧٦	٢٣	تغيير الزمان حتى يعبدوا الأوثان
٧٨	٢٤	خروج النار
٨١	٢٥	حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة
٨٩	٢٦	ذكر الدجال
١٠١	٢٧	لا يدخل الدجال المدينة
١٠٥	٢٨	يأجوج ومأجوج
		﴿ ٩٣ - كتاب الأحكام ﴾
١١١	١	قول الله تعالى ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول﴾
١١٣	٢	الأمراء من قريش
١٢٠	٣	أجر من قضى بالحكمة
١٢١	٤	السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية
١٢٣	٥	من لم يسأل الإمارة أعانه الله
١٢٤	٦	من سأل الإمارة وكل اليها
١٢٥	٧	ما يكره من الحرص على الإمارة
١٢٦	٨	من استرعى رعية فلم ينصح
١٢٨	٩	من شاقّ شق الله عليه
١٣١	١٠	القضاء والفتيا فى الطريق
١٣٢	١١	ما ذكر أن النبى ﷺ لم يكن له بواب

صفحة	باب	
١٣٣	١٢	الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الإمام الذى فوقه
١٣٦	١٣	هل يقضى الحاكم أو يفتى وهو غضبان
١٢٨	١٤	من رأى للقاضى أن يحكم بعلمه فى أمر الناس إذا لم يخف الظنون والتهمة
١٤٠	١٥	الشهادة على الخط المختوم وما يجوز من ذلك وما يضيق عليهم
١٤٥	١٦	متى يستوجب الرجل القضاء
١٤٩	١٧	رزق الحكام والعاملين عليها
١٥٤	١٨	من قضى ولاعن فى المسجد
١٥٦	١٩	من حكم فى المسجد حتى إذا أتى على حد أمر أن يخرج من المسجد فيقام
١٥٧	٢٠	موعظة الإمام للخصوم
١٥٨	٢١	الشهادة تكون عند الحاكم فى ولايته القضاء أو قبل ذلك للخصم
١٦٢	٢٢	أمر الوالى إذا وجه أميرين إلى موضع أن يتطاوعا ولا يتعاصيا
١٦٣	٢٣	إجابة الحاكم الدعوة
١٦٤	٢٤	هدايا العمال
١٦٧	٢٥	استقضاء الموالى واستعمالهم
١٦٨	٢٦	العرفاء للناس
١٧٠	٢٧	ما يكره من ثناء السلطان
١٧١	٢٨	القضاء على الغائب
١٧٢	٢٩	من قضى له بحق أخيه فلا يأخذه فان قضاء الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا
١٧٧	٣٠	الحكم فى البئر ونحوها
١٧٨	٣١	القضاء فى كثير المال وقليله
١٧٩	٣٢	بيع الإمام على الناس أموالهم وضياعهم
١٧٩	٣٣	من لم يكترث بطعن من لا يعلم فى الأمراء حديثا
١٨٠	٣٤	الألد الخصم
١٨١	٣٥	إذا قضى الحاكم بجور أو خلاف أهل العلم فهو رد
١٨٢	٣٦	الإمام يأتى قوما فيصلح بينهم
١٨٣	٣٧	يستحب للكاتب أن يكون أمينا عاقلا
١٨٤	٣٨	كتاب الحاكم إلى عماله ، والقاضى إلى أمنائه
١٨٥	٣٩	هل يجوز للحاكم أن يبعث رجلا وحده للنظر فى الأمور
١٨٥	٤٠	ترجمة الحكام وهل يجوز ترجمان واحد
١٨٩	٤١	محاسبة الإمام عماله
١٨٩	٤٢	بطانة الإمام وأهل مشورته
١٩٢	٤٣	كيف يبايع الإمام الناس
١٩٩	٤٤	من بايع مرتين
٢٠٠	٤٥	بيعة الأعراب
٢٠٠	٤٦	بيعة الصغير
٢٠١	٤٧	من بايع ثم استقال البيعة
٢٠١	٤٨	من بايع رجلا لا يبايعه إلا للدنيا
٢٠٣	٤٩	بيعة النساء
٢٠٥	٥٠	من نكث بيعة
٢٠٥	٥١	الاستخلاف
٢١٥	٥٢	إخراج الخصوم وأهل الريب من البيوت بعد المعرفة
٢١٦	٥٣	هل للإمام أن يمنع المجرمين وأهل المعصية من الكلام معه والزيارة ونحوه

﴿ ٩٤ – كتاب التمنى ﴾

صفحة	باب	
٢١٧	١	ماجاء فى التمنى ومن تمنى الشهادة
٢١٧	٢	تمنى الخير
٢١٨	٣	قول النبى ﷺ لو استقبلت من أمرى ما استدبرت

صفحة	باب	
٢١٩	٤	قول النبي ﷺ ليت كذا وكذا
٢٢٠	٥	تمنى القرآن والعلم
٢٢٠	٦	ما يكره من التمنى
٢٢٢	٧	قول الرجل لولا الله ما اهتدينا
٢٢٣	٨	كراهية التمنى لقاء العدو
٢٢٤	٩	ما يجوز من اللو

﴿ ٩٥ - كتاب أخبار الآحاد ﴾

٢٣١	١	ماجاء فى إجازة خبر الواحد الصدوق فى الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام
٢٣٩	٢	بعث النبي ﷺ الزبير طليعة وحده
٢٤٠	٣	لاتدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم
٢٤١	٤	ما كان يبعث النبي ﷺ من الأمراء والرسل واحداً بعد واحد
٢٤٢	٥	وصاة النبي ﷺ وفود العرب أن يبلغوا من وراءهم
٢٤٣	٦	خبر المرأة الواحدة

﴿ ٩٦ - كتاب الاعتصام بالسنة ﴾

٢٤٧	١	قول النبي ﷺ بعثت بجوامع الكلم
٢٤٨	٢	الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ وقول الله تعالى واجعلنا للمتقين إماما
٢٦٤	٣	ما يكره من كثرة السؤال وتكلف مالا يعنيه
٢٧٤	٤	الاقتداء بأفعال النبي ﷺ
٢٧٥	٥	ما يكره من التعمق والتنازع فى العلم والغلو فى الدين والبدع
٢٨١	٦	إثم من آوى محدثا
٢٨٢	٧	ما يذكر من ذم الرأى وتكلف القياس
٢٩٠	٨	ما كان النبي ﷺ يسأل مما لم ينزل عليه الوحى فيقول لا أدرى أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحى ولم يقل برأى ولا بقياس لقوله تعالى بما أراك الله
٢٩٢	٩	تعليم النبي ﷺ أمته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأى ولا تمثيل
٢٩٣	١٠	قول النبي ﷺ لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق يقاتلون وهم أهل العلم
٢٩٥	١١	قول الله تعالى أو يلبسكم شيعا
٢٩٦	١٢	من شبه أصلا معلوما بأصل مبين قد بين الله حكمهما ليفهم السائل
٢٩٨	١٣	ماجاء فى اجتهاد القضاة بما أنزل الله تعالى
٣٠٠	١٤	قول النبي ﷺ لتتبعن سنن من كان قبلكم
٣٠٢	١٥	إثم من دعا إلى ضلالة وسن سنة سيئة
٣٠٢	١٦	ماذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم وماأجمع عليه الحرمان مكة والمدينة وماكان بهما من مشاهد النبي ﷺ والمهاجرين والأنصار ومصلى النبي ﷺ والمنبر والقبر
٣١٢	١٧	قول الله تعالى ليس لك من الأمر شيء
٣١٣	١٨	قوله تعالى وكان الإنسان أكثر شيء جدلا
٣١٦	١٩	قوله تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطا وما أمر النبي ﷺ بلزوم الجماعة وهم أهل العلم
٣١٧	٢٠	إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ خلاف الرسول من غير علم فحكمه مردود لقول النبي ﷺ : من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد
٣١٨	٢١	أجر الحاكم اذا اجتهد فأصاب أو أخطأ
٣٢٠	٢٢	الحجة على من قال إن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة وما كان يغيب بعضهم من مشاهد النبي ﷺ وأمور الإسلام
٣٢٣	٢٣	من رأى ترك النكير من النبي ﷺ حجة لا من غير الرسول
٣٢٩	٢٤	الأحكام التى تعرف بالدلائل وكيف معنى